

مسند الإمام أبي حنيفة

(رواية الحاشية)

دراسة وتحقيق

من مسند علقمة بن مرثد إلى مسند الحارث بن عبد الرحمن

(رسالة أعدت ليل درجة الماجستير في الحديث النبوي وعلومه)

نُوقِشَتْ هذه الرسالة في الساعة الحادية عشرة من صباح يوم الإثنين الواقع في ٢٤ / ٨ / ٢٠١١ م، في كلية الشريعة بجامعة دمشق، من قبل اللجنة المؤلفة من السادة الأساتذة:

الأستاذ الدكتور نصار نصار / عضواً/

الدكتور بديع السيد اللحام / عضواً/

الدكتور عمار الحريري / عضواً/ (المشرف)

وانتهت المناقشة في تمام الساعة الواحدة والنصف ظهراً، باتفاق السادة الأساتذة أعضاء اللجنة المناقشة على منح الطالب درجة الماجستير في الحديث النبوي وعلومه، بدرجة قدرها ثمانون درجة، وبتقدير جيد جداً.



الجمهورية العربية السورية
وزارة التعليم العالي
جامعة دمشق
كلية الشريعة
قسم علوم القرآن والحديث

مسند الإمام أبي حنيفة (رواية الحارثي)

دراسة وتحقيق

من مسند علقمة بن مرثد إلى مسند الحارث بن عبد الرحمن

(رسالة أعدت ليل درجة الماجستير في الحديث النبوي وعلومه)

إعداد الطالب

عمار محمد خشان

إشراف الدكتور

عمار الحريري

عضو الهيئة التدريسية في قسم علوم القرآن والحديث
كلية الشريعة، جامعة دمشق

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الإهداء

إلى والداي...

شكر وتقدير

أتقدم بخالص الشكر والتقدير إلى أستاذي المشرف، الدكتور: عمار الحريري
(عضو الهيئة التدريسية في قسم علوم القرآن والحديث)، والذي تفضل
بالإشراف على هذه الرسالة، وأغناها بملاحظاته القيمة وتوجيهاته.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين. وبعد،

تعدُّ السنة مما نُقِلَ عن النبي صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل أو تقرير، الأصل الأوَّل بعد كتاب الله تعالى في بيان مراده، أو استنباط أحكامه واستجلاء أوامره ونواهيه، مما لا نصَّ عليها في كتابه، فكان القائمُ بها -على ذلك- ممن خُصَّ بشرفٍ من الله عظيمٍ، وأجرٍ منه -عزَّ وجلَّ- معجَّلٍ، أو مؤجَّلٍ جزيلٍ، يتناسب مع مدى إخلاصه، وصدق نيَّته، ومدى إفادته وخدمته لهذا المصدر تحمُّلاً وعنايةً وأداءً.

وقد قيَّض سبحانه وتعالى لأمة الإسلام رجالاً نذروا أعمارهم لخدمة هذا الأصل العظيم عنايةً وحفظاً، تحمُّلاً وأداءً، تنقيةً وتمحيصاً، كأنهم قد خلُقوا لهذا الشأن وحده، منطلقين في هذه المهمة من علم الإسناد الذي ابتكروه وخدموه بعلوم كثيرة، طالين به من الرواة أن يسمُّوا رجالهم الذين تحمَّلوا الحديث عنهم، رادِّين كلَّ حديثٍ بلا إسناد، أو لهُ إسنادٌ غير قائم. وغدت خصيصة الإسناد هذه منَّةً من الله، وفضلاً يُدبُّ بها عن دين الله ما لم يأتِ الشرع به، ومن ثمَّ أصبح الإسناد من الدين ولولاه لقال من شاء في الدين ما شاء. وما كان لوسيلة الإسناد هذه أن تؤثِّر أكلها لولا ما قدَّمه لها أولئك الأئمة من خدمات عظيمة وعلوم جلييلة اقتضت منهم معرفة حال حلقات هذه الأسانيد وقوتها بتتبع أخبار أصحابها، والإحاطة بدقائق ضبطهم وحفظهم، بسبر مروياتهم، وعرضها على مرويات غيرهم ممن جاوز القنطرة، ثم الحكم بعد ذلك على مفردات هذه الأسانيد بما يناسبها من حيث العدالة والضبط ومن ثمَّ الحكم على الإسناد ككلٍّ. وكانت نتائج أبحاث هؤلاء الأئمة أن قدَّموا لنا كُتُباً أودعوها طُرُقهم في ذلك، وقواعدهم التي احتكموا في مروياتهم إليها، أو حكموا على مرويات غيرهم على أساسها.

كما قيَّض سبحانه وتعالى لهذه الأئمة علماء وقفوا على ما صحَّح من هذه النصوص -بعد أن حكمت عليه مخابرُ أولي صنعة الحديث وأدواتهم- متأملين ومستنبطين وواصفين ما سلَّم من هذه الأدوية لعلَّ المجتمع وحاجاته، طلباً لحكم الشرع في أمور المعاش التي جاء لينظِّمها، وكان غالبُ جهدهم في ذلك منصرفاً إلى استجلاء علل هذه النصوص ومقاصدها؛ لاستخدامها في حلِّ ما يطرأ من مستجدات لا نصَّ فيها من جهة الشارع أو بيان.

ولم يكن الأخيرون -الفقهاء- في معزلٍ عن عمل المحدثين، أو على جهلٍ بأدواتهم، بل إنَّ كثيراً منهم أتقن الصنعتين، ومهر في استخدام أدواتهما، وإنَّ تفاوتت درجات الإتقان والمعرفة في هذين المجالين عند بعضهم، ومن هؤلاء العلماء المشار إليهم الأئمة الأربعة، الذين تركوا لنا إلى جانب إرثهم الفقهي -الذي عُرفوا به- إرثاً حديثياً لا يُستهانُ به، وآراء في علم المصطلح وأدواته لا تقلُّ -في كثيرٍ من الأحيان- عن آراء المحدثين أنفسهم، الذين ربَّما سارعوا إلى نقلها في كتبهم، والتدليل عليها، وشفعها بالأمثلة ومناقشتها. وعلى الرغم من دور الإمام أبي حنيفة المحوري في هذا الفضاء المعرفي، والذي شهد له به كثيرٌ ممن عاصره وأتى بعده، إلا أنَّ مروياته والجانب الحديثي من شخصيته، لم يُسلط عليه من الأضواء ما سلط على غيره من أئمة المذاهب المشتهرة، ممَّن جاء بعده، مع أنَّ مذهبه كان أوَّل المذاهب الفقهية، وأكثرها انتشاراً في مفاصل تاريخية عدَّة، وبعيداً عن سرد أسباب هذا التقصير، فقد قصد هذا العمل إلى إظهار جزءٍ من هذه المرويَّات، من بطون المخطوطات إلى نور المطبوعات، وخدمة نصِّه، والوقوف عليه تحقيقاً وتعليقاً واستقراءً؛ سعياً إلى الوقوف على الملامح الحديثة، من خلال هذه المرويَّات، واستجلاء جانب الحقِّ في الشخص الحديثي لإمام كثر الكلام فيه والنقد، ثم الدفاع عنه والذب، علماً أنَّ الطعن في هذا الجانب من شخصيته يأتي على نتاجه المعرفي عامة، إذا أنَّ فقه هؤلاء وعلمهم يستند أولاً وقبل كل شيء على الكتاب والسنة والطعن في تقصير الإمام في أحدهما -وهو هنا السنة- ينال من فقهه عامة، ويأتي على أسسه ومركزاته.

ومع هذه القيمة المشار إليها لمرويَّات الإمام أبي حنيفة، فإنَّ المسند الذي بين يدينا لم يُدوَّن في عصره، ولا من قبل تلاميذه المباشرين، ولا حتى من أبناء العراق التي شاع فيها فقهه أوَّل شيء وساد، وإنما جاء على يد أحد أئمة الحنفية المتأخرين نسبياً عن عهد الإمام في قرية من قرى بخارى بعيدة نسبياً عن بغداد والكوفة -موطن نشأة الإمام أبي حنيفة ووفاته-، وهو الإمام عبد الله بن محمد بن يعقوب الحارثي، الملقَّب بالأستاذ، وقد كان لتأخُّر تدوين مرويَّات الإمام -التي جاءت على يد الإمام الحارثي- دوراً في نزول أسانيد هذه المرويَّات نزولاً لن أسارع بالحكم على حلقاته سلباً أو إيجاباً -وإن كان نزول الإسناد كصفةٍ مجرَّدة يعدُّ دلالة سلبية عند المحدثين، الذين راموا طلب المرويِّ من أعلى أسانيده- فكان لزاماً -والأمر كذلك- الوقوف على مرويَّات الإمام أبي حنيفة، التي جاءت من قبل الإمام الحارثي، ومدى قيمتها وإضافتها، أن نمرَّ بحلقات الإسناد كافة، ابتداءً من الإمام الحارثي وإسناده إلى الإمام، خلوصاً إلى إسناد الإمام أبي حنيفة ذاته إلى النبي صلى الله عليه وسلم، ثم أنَّ نقف بعد ذلك على هذه الأحاديث لنرى هل هي مما تفرَّد الإمام أبو حنيفة به أو بمعظمه -مما سيعدُّ إضافةً هامة إلى مصدر السنة النبوية

حال ثبوتها وسلامة أسانيدها_ أم أنَّ هذه المرويات من المَبْثُوثِ المتداول في مدونات السنة المشهورة المتلقاة بالقبول، مما سيحصر قيمتها العلمية فيما تقدّم، من شفّع لشخص الإمام أبي حنيفة الحديثي، بمزيد من الإيضاح والبيان المدعوم بالأدلة، التي إما ستعزّز الردود التي اشتغل عليها تلاميذه وأتباع مذهبه، أو غيرهم ممن قصد للردّ على ما وُجّه إليه من طعون حديثية، والعمل على شفاء هذه الكُلُوم ورتق صدعها مما لحقها من الخصوم، أو أنه -وعلى العكس من ذلك- سيكشف حقاً عن وجود نقاط ضعف حديثية في شخص إمام عظيم ملأ فقّه وعلمه الدنيا، مما ولا شك سينعكس على باقي الجوانب منه رحمه الله؟!!

❖ انطلاقاً مما سبق يمكن تجلّية أهمية البحث، وبالنتيجة بعض أسئلته وأهدافه فيما يأتي:

- تسهيل الوصول إلى أحد كتب السنة التي جمعت مرويات عن النبي صلى الله عليه وسلم، وتقريب ما فيه على طالبيه، وتفادي المؤاخذات العديدة على الجهود التي قامت مشكورة بإخراجه إلى النور مؤخراً.
- تيسير الاستفادة من نصّه بخدمته خدمة علمية، تسعى إلى تحقيقه على الشكل الذي جمعه به الإمام الحارثي، والوقوف عليه تدقيقاً وضبطاً، وتعليقاً يشمل تخريج أحاديثه والحكم على رجاله وشرح غريبه وبيان مشكله، مع عزو ذلك كله إلى مواطن استقائه.
- الأهمية الرمزية للإمام أبي حنيفة -صاحب هذه المرويات-، والدور المحوري الذي لعبه فقّه وعلمه (والذي -ولا شك- اعتمدت السنة النبوية مرجعاً ومركزاً أساسياً) في مفاصل تاريخ التراث الفقهي خاصة والمعرفي عامة، وحاضره.
- الأهمية الحديثية لهذه المرويات إذا ما نُظِرَ إليها من جانب الإمام أبي حنيفة رحمه الله؛ لخيرية قرنه، وتركية أهله على لسان النبي صلى الله عليه وسلم، مضافاً إلى ذلك علو إسناد هذه المرويات لتقدّم زمن صاحبها، حيث لا نجد بين الإمام أبي حنيفة وبين الصحابي إلا رجلاً أو ثلاثة.
- كثرة ما أثير حول شخص الإمام أبي حنيفة الحديثي من غمزٍ ولمزٍ، ثم من دفاعٍ وانتصارٍ. وستظهر هذه الأهمية فيها سنقف عليه من معطيات على مدى الإجحاف أو الإنصاف، في جانب من انتقد وجرح، أو في جانب من انتصر وناصح، وبها نضيف دليلاً لهذا الطرف أو ذاك.
- ثم الوقوف أخيراً على مدى مساهمة هذه المرويات -بعد اعتبار قدومها من جهة الإمام الحارثي- في الإضافة إلى دواوين السنة المطهرة.

❖ الجهود والدراسات السابقة

أولاً: مسند الإمام برواية الحارثي

لا يعدُّ المبذول من إخراجات سابقة لكامل مسند الإمام أبي حنيفة برواية الحارثي أن يكون جهداً فردياً، قصد صاحبه به إخراج مخطوط إلى عالم المطبوعات، وربّما زاد على هذا القدر قليلاً.

أ. الجهود السابقة

ذكر محيي الدين عطية^(١) في "دليل مؤلفات الحديث الشريف المطبوعة"، عدّة طبعات لمسند الإمام الأعظم أبي حنيفة رحمه الله، لا يتوفر منها إلا القليل، مع التنويه إلى أن المتوفر مطبوعٌ دون تحقيق علمي، وبغير رواية الإمام الحارثي.

أمّا رواية الإمام الحارثي، فقد طُبعت مؤخراً بتحقيق من الشيخ لطيف الرحمن البهراجي القاسمي، وطُبعت قبله بعناية أبي محمد الأسيوطي، كما اهتم القائمون على برنامج جوامع الكلم الالكتروني بتقديمه وخدمته، وسأفصل القول في هذه الجهود حسب أهميتها، مُبرزاً إيجابياتها وأوجه القصور فيها ثم مدى إفادتها منها:

١. "مسند الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان بن ثابت الكوفي رحمه الله تعالى"، تأليف: الإمام الحافظ الفقيه العلامة المحدث الشيخ أبي محمد عبد الله بن محمد بن يعقوب بن الحارث بن خليل الحارثي البخاري رحمه الله، المتوفى سنة ٣٤٠هـ، علّق عليه وخرّج أحاديثه: فضيلة العلامة المحدث المحقق الشيخ لطيف الرحمن البهراجي القاسمي - كذا كما هو على غلاف الكتاب -، وهو صادر عن المكتبة الإمدادية في مكة المكرمة بطبعته الأولى عام ١٤٣١هـ / ٢٠١٠م.

يُحسب لهذا العمل عامة:

- اعتماده على نسخ خطية عديدة بلغت سبعمائة، ست منها من مكتبات تركيا، وواحدة من مصر^(٢).
- تخريج أحاديث المسند، والوقوف على شواهدا بإسهاب.
- تقديمه للمسند بمقدمة موجزة^(٣)، ترجم فيها بشكل تقليدي للإمامين، وخصّص الجزء الأكبر للدفاع عن الإمام الحارثي^(٤).

- سرده للسّماعات الموجودة على بعض هذه النسخ كاملة^(٥).

(١) ٥٢٩/٢، وينظر: يوسف سر كيس، معجم المطبوعات العربية، ص ٣٠٣.

(٢) ينظر مسند الإمام الأعظم بتحقيق لطيف الرحمن القاسمي، ٥٥/١.

(٣) ينظر: ص ١٧-٥٥.

(٤) ينظر: من ص ٣١ حتى ص ٥٥.

(٥) ينظر: ص ٥٦-٩٢.

هذه بعض الجوانب الإيجابية التي يلحظها الناظر في هذا العمل الغير أكاديمي. أما السلبيات، فقد اعترى هذا العمل الكثير من الإغلاق وبعض القصور، شأنه شأن كل جهد بشري: أما إغلاقه فهو:

- خلوه من الفهارس عامة، إلا فهرساً لأطراف الأحاديث والآثار، رتبته الشيخ ترتيباً ألفاً بائياً. والتقصير في شفع عمل كهذا بفهارس متنوعة تقتضيها طبيعته، أفقده الكثير من قيمته، لصعوبة الوصول إلى البيانات فيه.
- وعورة الوصول إلى فروق النسخ والاختلافات بينها -مع كثرتها-، حيث كان تحقيق الشيخ وتعليقه على كل حديث دفعةً واحدة، حيث يذكر رقم الحديث المشار إليه في الحاشية كما هو في المتن، ويسرد كل ما يريد قوله فيه، من تحقيق وتعليق، وفي هذا إرباك للقارئ، وأياً تشئت.
- ذلك كان الإغلاق المشار إليه، ويبقى قصوره المتمثل في:
- وقوع بعض الأخطاء في المتن المحقق^(١).
- لم يُشر الشيخ إلى الاختلاف بين النسخ في كل المواطن^(٢)، ولم أفق على منهجه في إسقاط الإشارة إلى هذه الفروق.
- لم يضبط المحقق النص بالشكل الذي لا بد منه في كثير من المواضع، كما إنه لم يقف على غريب لفظ أو مكان أو مشكل حديث.
- الأصل أنه لا يحكم على الأحاديث إلا نقلاً عمّن أخرج من كتبهم، كما أنه لم يترجم للرواة.
- ومع أن التفطن إلى هذا العمل والذي يليه جاء متأخراً جداً، إلا أني لم آل جهداً في الوقوف عليهما والإفادة منهما ما استطعت، خدمةً للنص المحقق، وسعيّاً لاستدراك القصور في بعض الجوانب، وقد برزت إفادتي من عمل البهرائجي في مقارنة متني بمتنه -الذي اعتمد فيه على نسخ عديدة لم أصل إليها- كما أفدت منه في قسم الدراسة بأمور تأتي الإشارة إليها في مواضعها.

(١) ينظر مثلاً: حديث رقم ٩٩٦، عند قوله: «فقال الله الذي لا إله إلا هو: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أسلك إلي»، والحديث رقم ١٠٠٢؛ والحديث رقم ١٠٢٥، «فأما إنما نهيناكم» والصحيح «فإنما نهيناكم»؛ والحديث رقم ١٠٤٤، وقال فيه: «ما أبكاك نانبي الله بأبي أنت وأمي يارسول الله؟» والصحيح -كما في جميع النسخ- بدون اللفظة الأخيرة؛ والحديث رقم ١٠٦٩، وفيه: «ثنا حفص بن عمر الرفعي ونصر بن المغيرة أبو الشري»، والصواب: «عمر الربيعي ونصر بن المغيرة أبو السيري»؛ والحديث رقم ١١٠٠، وفيه: «من هذا أضل أهل القدر»، والصواب: «من هذا ضل أهل القدر». وغير ذلك من مواضع.

(٢) ما أسنده عند بداية كل مسند وردت في نسخة الفاتح ما أسند؛ (خت) في الحديث رقم (٩٦٨)، لم يرد لها ذكر عنده، وغير ذلك كثير.

٢. مسند أبي حنيفة لابن يعقوب، الموجود في برنامج جوامع الكلم (الإصدار الرابع)، الصادر عن شركة أفق للبرمجيات في مصر، والناشر له هو الشبكة الإسلامية (إسلام ويب)، والإدارة العامة للأوقاف، وهو مُتاح على العنوان التالي في الشبكة العالمية (<http://gk.islamweb.net>:٨٠٨٠).

يعدُّ هذا العمل من أفضل الجهود المبذولة في هذا المُسند، على قُصورٍ في بعض جوانبه. ولأنَّ الوقوف عليه جاء مُتأخراً بعض الشيء، لم أستطع الإحاطة بجوانبه إيجاباً وسلباً بشكل وافٍ، إلا أنه إجمالاً يتميز بما يأتي:

- ضبط النص بالشكل الكامل، إلا أنه ضبط أليّ مليءً بالأخطاء التي يلحظها الناظر في أي جزء منه.
- ترقيم الأحاديث ترقياً تسلسلياً، لم أقف على منهجهم فيه.
- تقديم بيانات معظم رجال المسند بشكلٍ يذكّرنا بموسوعة رجال الحديث الخاص بالتهذيبيين، إلا أنه هنا استقى من معظم كتب الرجال، كما حاولت البيانات هنا الإحاطة بكل ما قيل في الرجال من جرح وتعديل، إضافةً إلى شبه الإحاطة بشيوخهم وتلاميذهم، وأخيراً ماورد في تهذيب الكمال - حال ترجمته للراوي - فيهم منقولاً كما هو، ومع عظم الجهد المبذول في هذا الجانب، إلا أنه يفتقد التوثيق والعزو في كل جوانبه؛ ومع ذلك فهي تقرّب تناول الرجل للباحث، بإعطائه بيانات إضافية على ما هو بين يديه، وعليه فقد كانت إفادتي الكبرى من هذا العمل، في تقريب الوصول إلى الرجال الذين لم أكن قد اهتمت إليهم بعد طول بحث وتفتيش. وقد قارنت عملي بعملهم كاملاً في هذا السياق رغبةً في الاطمئنان والفائدة.

ويؤخذُ على هذا العمل عموماً:

- الاعتمادُ على نسخة وحيدة، أرجح أنها الأزهرية، بدليل كثرة السقط.
 - الثغرات والأخطاء الآلية الناجمة عن الربط البرمجي بين كثيرٍ من البيانات.
 - غياب العزو والتوثيق عن البيانات المقدّمة في جُلِّ مفاصله.
٣. "مسند أبي حنيفة لإمام الأئمة الأعظم أبي حنيفة النعمان بن ثابت التيمي الكوفي المتوفى سنة: ١٥٠هـ، رواية عبد الله بن محمد بن يعقوب ابن الحارث الحارثي المتوفى سنة: ٣٤٠هـ"، وهو صادر عن دار الكتب العلمية في بيروت، في ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م، بتحقيق: أبي محمد الأسيوطي.
- ولم ألحظ في هذا العمل -الذي جاء في قرابة ٣٣٦ صفحة- أكثر من إخراج النص معتمداً على نسختين فقط، إحداهما -نسخة حيدر آباد- رديئة التصوير يكثر فيها الطمس، والآخرى -الأزهرية- كثيرة الأخطاء، جاعلاً الأولى أصلاً، دون الإشارة إلى الصواب والخطأ، إلا في مواطن قليلة^(١).

وزاد على ذلك بأن رَقَمَ الأحاديث وخرَّجها تخريجاً مختصراً^(١)، وكذلك الآيات القرآنية، وزعم أنه ترجم لبعض الأعلام^(٢)، وشرح بعض المفردات^(٣)، ووضع فهرساً لشيخ الإمام أبي حنيفة كما هم في المسند، وقَدَّمَ للمسند بصفحات ترجم فيها للإمام أبي حنيفة رحمه الله^(٤).

وعليه فإنَّ عمل الأسيوطي -ولاشك- يُؤخذ عليه الكثير، ابتداءً من الاهتمام بالنص وتحقيقه وضبطه والاعتناء به -والذي اقتصر فيه على نسختين إحداهما كثيرة الطمس، والأخرى كثيرة الخطأ-، وانتهاءً بالتعليق عليه وخدمته، من ترجمة رِوَاةٍ، أو شرح غريب، أو بيان علة، أو حكم على الأحاديث، أو غير ذلك.

ب. الدراسات الأكاديمية:

نظراً لأنَّ هذا العمل يُعدُّ قسماً من أقسام خمسة^(٥) -وهو الرابع في ترتيب المسند-، وقد نوَّش منها حتى الآن قسماً، كان لا بد من الوقوف على ما سبقه رجاء الفائدة، ثم الانتقال إلى غيرها من الجهود المُشار إليها.

الدراسة الأولى: وهي بعنوان "مسند الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان، عبد الله بن محمد الحارثي، دراسة وتحقيق". وشملت القسم الثاني من المسند "من مسند زياد بن علاقة إلى مسند عطاء بن السائب"، أعدتها الطالبة رزان عرفة بإشراف الدكتور بكار الحاج جاسم، ونُوقِشت بتاريخ ٠٦/٠٦/٢٠٠٩م، في كلية الشريعة بجامعة دمشق.

(١) واقتصر في عزو تخريجاته كلها على رقم الحديث.

(٢) وكأن مراده من ترجمة بعض الأعلام نقل تعليق أحد العلماء -خصوصاً الهيثمي-، ممن خرَّج الحديث وقال بعده شيئاً في أحد رجاله، أو حكم عليه في أحد كتب التخريج والزوائد، وهو قليل جداً. [ينظر مثلاً الأحاديث رقم ٢١٨، ٢٤٧، ٥٢٧].

(٣) ولم أقف على أيٍّ من هذا البعض. والله أعلم.

(٤) من ص ٥ حتى ص ٩.

(٥) لا بدّ من التنويه هنا إلى أقسام "مسند الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان برواية الحارثي" المدروسة والمحققة في كلية الشريعة، المناقش منها والذي لم يُناقش بعد، وهي بالترتيب:

القسم الأول: "من أول الكتاب إلى مسند سمالك بن حرب"، وهو من إعداد الطالب نور الحوراني، وبإشراف الدكتور بكار الحاج جاسم.

القسم الثاني: "من مسند زياد بن علاقة إلى مسند عطاء بن السائب"، وقد أعدته الطالبة رزان عرفة بإشراف الدكتور بكار الحاج جاسم، ونُوقِشت بتاريخ ٠٦/٠٦/٢٠٠٩م.

القسم الثالث: "مسند حماد بن أبي سليمان" من مسند الإمام أبي حنيفة، وقد أعدّه الطالب علاء الدين الكرز، بإشراف من الدكتور عمار الحريري، ونُوقِشت بتاريخ ٠٣/١١/٢٠١٠م.

القسم الرابع: "من مسند علقمة بن مرثد إلى مسند الحارث بن عبد الرحمن"، وهو محلُّ هذه الدراسة من إعداد الطالب عمار خشان، وبإشراف الدكتور عمار الحريري.

القسم الخامس والأخير: "من مسند الحارث بن عبد الرحمن أبي هند الهمداني إلى مسند يونس بن عبد الله"، إعداد الطالبة هدى الإدلي، وإشراف الدكتورة مؤمنة الباشا.

تميّزت هذه الرسالة بضخامة الجهد المبذول فيها وحضوره في كلا جانبيها دراسة وتحقيقاً، حيث قدّمت النص وقابلته على نسخ عديدة، وحقّقت وعلّقت عليه، وسبقته بدراسة تميّزة بموسوعية الأقوال المجموعة فيها فيما يتعلق بالإمام أبي حنيفة وراوي مسنده الإمام الحارثي. أما ما يمكن أن يؤخذ على هذا العمل فأجمله فيما يأتي:

○ لم تقف هذه الدراسة في مقدمتها المقتضبة على ماسبقها من جهود، ومرت عليه ببضعة أسطر مقتصرة على تحقيق الأسيوطي.

○ لم يكن التركيز في دراسة الإمام أبي حنيفة^(١) منصرفاً إلى الجانب المطلوب بحثه في هذه الدراسة وهو الجانب الحديثي، وإنما كان مُتابعاً لغيره من الدراسات السابقة التي ترجمت للإمام عامّة.

○ لم تنبه الباحثة في تناولها لما جرح به الإمام إلى جوانب مهمة، منها ما رُمي به من مخالفة لاعتقاد أهل السنة والجماعة وسبب عدم رواية الكثيرين عنه مع أهميتهما في هذا الباب^(٢)، كما أنها لم تستفد مما بين يديها من بيانات القسم المحقق في تجلية مكانة الإمام أبي حنيفة الحديثية.

○ تناولت ما رُمي به الإمام أبو حنيفة على أنه "شبه"، جعلتها ثلاث: قلة بضاعته الحديثية وضعفه فيها، وتقديمه للرأي على الحديث، وأخيراً مخالفته للأحاديث، وبذلك جعلت الباحثة عدالة الإمام أمراً مفروغاً منه قبل بحثه، وفي ذلك مجانبية للموضوعية المتوخاة في الأبحاث الأكاديمية.

○ أسهبت الباحثة في صفحات عديدة في بيان مواضع المُسند والحديث عنها تعريفاً وتفصيلاً بشكل لا تقتضيه طبيعة البحث^(٣).

○ وقد خلت الدراسة جملةً من إسقاطات مستفادة من القسم المحقق، ففقدت بذلك شيئاً من قيمتها.

○ كما أن الملاحظ فيها أيضاً نقل الأقوال دون الوقوف على مزيد بيان فيها من موافقة أو نقد، من ذلك مثلاً تناولها للأقوال الواردة في الإمام الحارثي جرحاً وتعديلاً حيث سردت أقوال الجارحين وألحقها أقوال المعدلين ولم تعقب على شيء منها، تاركة أمر الحكم والترجيح للقارئ^(٤).

○ لم تُفرّق عند حديثها المقتضب في الصناعة الحديثية المتبّعة في المُسند؛ بين الإمام أبي حنيفة والحارثي، ولم تُشر -من خلال الأمثلة التي ساقتها- إلى مكانة الإمام الحارثي في علم الحديث -والذي لا نجد للأقدمين فيه كثير بيان-.

○ أما قسم التحقيق؛ فقد اعتمدت الباحثة نسخة الفاتح -الكثيرة الأخطاء- أصلاً، كما أن الملاحظ عامّة في تعليقاتها الإسهاب في جوانب عدة منها ذكر شواهد الحديث وشرحه، وإيراد الكثير من النقول في ترجمة الرجال.

(١) ينظر: ص ١-٥٣.

(٢) ينظر: ص ٤٧-٥٢.

(٣) ينظر: ص ٩٥-١٢١.

(٤) ينظر: ص ٦٧-٦٨.

الدراسة الثانية: وهي بعنوان "مسند حماد بن أبي سليمان من مسند الإمام الأعظم أبي حنيفة برواية الحارثي، دراسة وتحقيق". وشملت ثالث أجزاء مسند الإمام أبي حنيفة، وهو مسندُ شيخه حماد، أعدّها الطالب علاء الدين الكرز، بإشراف من الدكتور عمار الحريري، ونُوقِشت بتاريخ ٢٠١٠/١١/٠٣م، في كلية الشريعة بجامعة دمشق. قدّم الباحث في رسالته هذه جهداً ليس بالقليل تجلّى في تحقيق النص ومقابلته على نسختين معتمداً ثلاثة كأصل، والتعليق عليه ترجمة للرجال وتخريجاً للأحاديث وشرحاً لغريب الألفاظ وغير ذلك، كما تجلّى في ترجمة الإمام أبي حنيفة وجامع مسنده ثم الحديث عن المنهج المتبع فيه. أما ما وقفت عليه من سلبات هذا العمل؛ فأوجزه في النقاط الآتية:

○ خلت مقدّمات الباحث من الوقوف المتأنّ على الجهود السابقة، ولم يذكر منها إلا تحقيق الأسيوطي وقد تناول هذه الفقرة بصفحة ونيّف فقط^(١)! وأحال على موضع آخر في رسالته وتحدث فيه عن الجهود القديمة فقط على مسند الإمام أبي حنيفة جمعاً وشرحاً وترتيباً واختصاراً^(٢).

○ الخلل المنهجية الملاحظ بين عنوان الرسالة ومضمون قسم الدراسة، حيث جاء عنوان الرسالة: "مسند حماد بن أبي سليمان من مسند الإمام الأعظم أبي حنيفة برواية الحارثي"، والمتنظر بعد هذا العنوان تخصيص الجزء الأكبر في قسم الدراسة لترجمة الإمام حماد بن أبي سليمان والحديث عنه، إلا أن الباحث جعل الدراسة لترجمة الإمامين أبي حنيفة والحارثي، أما ترجمة شيخ أبي حنيفة حماد فقد اقتصر الباحث فيها على صفحات ثلاث^(٣)، وبالعودة إلى ترجمة الإمام أبي حنيفة فقد كانت مقتضبة لدرجة فوّتت أموراً محورية هي من صلب البحث، فلم نقف مثلاً في ترجمته لحماّد صاحب القسم المحقق على حال مروياته من خلال ما درسه الباحث في قسم التحقيق، ولا والحديث هنا عن منزلته عند علماء الجرح والتعديل خصوصاً، حيث أنها كانت في مجملها عبارة عن نقل أقوال الأئمة دون وقوف على ما يُمكن أن يُستفاد منه من إسقاطات مأخوذة من القسم المحقّق.

○ وبالجملة يمكن القول إن قسم الدراسة في هذه الرسالة جاء هشاً بشكل لا يُمكن الوقف عليه من رسم الملامح العامة لشخصية الإمام حماد وتلميذه أبي حنيفة وحتى الحارثي الحديثية، وقد اعتمد الباحث في معظم هذا القسم على سرد الأقوال، كما أنه كان بعيداً عن القسم المحقق وغير مستثمر لبياناته^(٤).

(١) ينظر: الصفحتان "هـ" و "و".

(٢) ينظر: ص ٥٧-٦١.

(٣) ينظر من ص ١٣-١٦.

(٤) ينظر مثلاً سرده لأقوال المجرحين في الإمام أبي حنيفة ومناقشتها (ص ٢٤)، والأمر ذاته في منزلة الإمام الحارثي عند أهل الجرح والتعديل (ص ٤٧)، ومع أنه استفاد من القسم المحقق في شيوخ وتلاميذ الإمام الحارثي إلا أنها إفادة اقتصر فيها على السرد لا نقف فيه على إحصاء يمكن من خلاله تصور مرتبة من يروي عنهم الإمام الحارثي.

○ أما القسم المُحَقَّق فقد اعتمد نسخة "محمد الفاتح" كأصل، وهي نسخة مليئة بالأخطاء وغالباً ما يكون الراجع ما اجتمع عليه غيرها من النسخ الأخرى التي كثيراً ما تُخالفها، فكثير الخطأ في المتن المحقق بناء على هذا المنهج^(١)، كما عَوَّل الباحث كثيراً في تخريج الأحاديث على جامع المسانيد، الأمر الذي لم أقف على الهدف منه، إضافة إلى أنه لم يذكر شواهد الحديث إلا إذا كان ضعيفاً أو لم يخرج أحد!.

○ وشهد قسم التحقيق عامة إطلاقات كان يُمكن الاستغناء عنها، كسرده لألفاظ الحديث عند من أخرجه، على نحو لا طائل منه^(٢).

ثانياً: الإمام أبو حنيفة

منذ وفاة الإمام أبي حنيفة والجهود تتوالى في ترجمته والحديث عن شخصيته، ونظراً لطبيعة البحث سأقتصر على ذكر المتعلّق من هذه الجهود بالجانب الحديثي، ثم أعرج على أهمها في ترجمة الإمام عامة.

أ. الجهود السابقة:

قصد كثير من المؤلفات درس الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه عصرًا وترجمةً، آراءً ومناقبً، إما بشكل مستقل، أو مقرونا مع غيره من أعلام الفقه أو الكلام، وسأذكر أهمّها ثم أعلق على المجموع بشكل موجز:

من أهم المصنفات المفردة فيه رضي الله عنه:

- مناقب الإمام الأعظم أبي حنيفة رضي الله عنه وأكرم، لموفق بن أحمد المكي المتوفى سنة: ٥٦٨هـ.
- ومناقب الإمام الأعظم، لابن البزار الكردي المتوفى سنة: ٨٢٧هـ.
- وهما مطبوعان في كتاب واحد من مجلدين، صادر عن مطبعة دائرة المعارف النظامية في الهند، سنة: ١٣٢١هـ.
- عقود الجمان في مناقب أبي حنيفة النعمان، لمحمد بن يوسف الصالحي المتوفى سنة ٩٤٢هـ، طبع في مكتبة الإيمان في المدينة المنورة دون تاريخ.
- الخيرات الحسان في مناقب أبي حنيفة النعمان لابن حجر الهيتمي المتوفى سنة ٩٧٢هـ، طبع في مطبعة السعادة في مصر سنة: ١٣٢٤هـ.
- تبييض الصحيفة بمناقب أبي حنيفة للحافظ جلال الدين السيوطي المتوفى سنة ٩١١هـ، وهو مخطوط في الأزهرية.

(١) ينظر: مثلاً ص ٩٤، الحاشية رقم ٤-٦-٧؛ ص ١٠٠، الحاشية رقم ٥، ص ١٠١، حاشية رقم ٣.

(٢) ينظر مثلاً ص ١٢٥ وما بعدها.

والمصنفات التي شملته مع غيره كثيرة، فهي تبدأ من كتب التراجم والرجال عامة. على أن أهم ما وقفت عليه منها، وقد خصّصت له قسماً لا بأس به:

- الانتقاء في فضل الأئمة الثلاثة الفقهاء مالك والشافعي وأبي حنيفة رضي الله عنهم، للحافظ ابن عبد البر القرطبي المتوفى سنة ٤٦٣هـ، وهو مطبوع في دار الكتب العلمية في بيروت.
- مناقب الإمام أبي حنيفة وصاحبيه، للإمام الذهبي المتوفى سنة ٧٤٨هـ، طبعته (طبعة ثالثة) لجنة إحياء المعارف النعمانية في حيدر آباد بالهند، بتحقيق محمد زاهد الكوثري وأبي الوفا الأفغاني، عام ١٤٠٨هـ.
- أما الكتب المعاصرة فكثيرة، أُورد منها على سبيل المثال لا الحصر:
- أبو حنيفة حياته وعصره، آراؤه وفقهه، للشيخ محمد أبو زهرة، طبع دار الفكر العربي سنة ١٩٤٧م.
- الإمام الأعظم أبو حنيفة المتكلم، تأليف عناية الله إبلاغ، أشرف على إصداره محمد علي محبوب، طباعة المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية سنة ١٩٨٧م.
- أبو حنيفة بطل الحرية والتسامح في الإسلام، لعبد الحليم الجندي، طباعة دار المعارف في مصر عام ١٩٨٣م.
- الإمام الأعظم أبو حنيفة النعمان، لمصطفى الشكعة، طباعة دار الكتاب اللبناني عام ١٩٨٣م.
- الإمام أبو حنيفة: النعمان بن ثابت التيمي الكوفي فقيه أهل العراق وإمام أصحاب الرأي، إعداد كامل محمد عويضة، طباعة دار الكتب العلمية، عام ١٩٩٢م.
- الإمام الأعظم أبو حنيفة النعمان، لحمزة النشيري وعبد الحفيظ فرغلي وعبد الحميد مصطفى، طبع سنة ١٩٩٤م (دون ناشر).
- وغيرها من تواليف درست الإمام وعصره وفقهه وآراءه - رضي الله عنه - بشكل مستقل.
- إضافةً إلى دراسات حديثة أخرى كثيرة، جمعتها بالدرس مع غيره ممن له معه قاسم مشترك من فقه أو كلام، والذي كرس جزءاً لا بأس به لدرسه رضي الله عنه. فمنها:
- الفقهاء الأربعة: أبو حنيفة - مالك - الشافعي - ابن حنبل، لمحمد علي القطب، طباعة مكتبة الغزالي في دمشق عام ١٩٩٣م.
- التفكير عند أئمة الفكر الإسلامي: أبو حنيفة - مالك - الشافعي، لصبري الأشوح، طباعة مكتبة وهبه في القاهرة عام ١٩٩٧م.
- الأئمة الأربعة، لأحمد الشرباصي، دار الجيل بيروت، وطبعة أخرى في دار الهلال القاهرة.
- أئمة المذاهب الأربعة، لمحمد إسماعيل إبراهيم، دار الفكر العربي القاهرة، ١٩٧٨م.
- وغيرها من الدراسات الكثيرة. مع التنويه إلى كثرة المقالات والأبحاث التي تناولت هذه الشخصية الجليلة.

ويجمع هذه الدراسات السابقة وغيرها مما كُرس للإمام رحمه الله الحديث عن اسمه ونسبه وحياته وشيوخه وتلاميذه وعصره. والتركيز فيها جميعاً منصباً على الناحية الفقهية من شخصيته لأنه قد حاز قصب السبق فيها، ويكاد الحديث عنه من الناحية التي يتطلب البحث التركيز عليها -وهي الانتقادات الموجهة إليه في الجانب الحديثي- يكون نادراً في كل من توجه إلى درسه من هؤلاء.

ب. الدراسات الأكاديمية:

١. من أهم الأعمال الأكاديمية التي وقفت عليها في هذا الجانب هو رسالة الدكتور محمد قاسم عبده الحارثي، الموسومة بـ "مكانة الإمام أبي حنيفة بين المحدثين": وهي رسالة دكتوراه مقدمة في جامعة الدراسات الإسلامية في باكستان، بإشراف الدكتور عبد الجواد خلف، وصادرة عن مطابع الصفا في مكة المكرمة، عام: ١٤١٣ هـ.

خصّص الدكتور دراسته التي يمكن وسمّها بالاستقرائية النقدية، للحديث عن الإمام أبي حنيفة، ومكانته في علوم الحديث، من خلال دراسة عصره، وترجمة شخصيته، والحديث عن شيوخه وتلاميذه، ثم تناول آقوال المعدّلين له فالجرحين ومناقشتها، ثم الحديث عن مفهوم الرأي عنده، وموقعه من الحديث، والختام برأي الإمام في الحديث الضعيف والمرسل.

ومن المؤاخذات المذكورة على الدكتور الحارثي، أنه -وبدافع غيرته وسعيه في رد الشبه عن الإمام- يورد الحقائق ناقصة في كثير من الأحيان، ولا يوفي النقول حقها^(١)، وقارئ رسالته يخرج بنتيجة مفادها: أن الكاتب رام ردّ الشبه المتعلقة بالجانب الحديثي عن الإمام أبي حنيفة لا دراستها نظراً في مدى موضوعيّتها، فوقع بشيء مما رمى به غيره، عندما نقد الدراسات السابقة بقوله^(٢): «ولكنّ الغالب في هؤلاء جميعاً إما تابع قد تعصّب فيستزله

(١) فمن خلال قراءتي لرسائله وتتبعه على بعض الأشياء، وجدت أنه يسعى في تجلية جانب الجرح في الراوي إذا ما أراد أن يردّ خبره، وينشط في سرد أقوال المعدّلين والتركيز عليها إذا ما أراد توثيقه، دون تنويه -حتى- إلى المخالف، فإذا ما أراد ردّ رواية فيها من هو مجروح حقاً، ركّز على إيراد أقوال الجرحين، مع أنّ خلاصة الأمر في الرجل قد تكون قبول روايته، [وهذا كثير عنده، ينظر مثلاً نقله لأقوال الجرحين في الحارث بن عمير، الذي جعله في عداد الوضّاعين الكذابين (ص ٢٠٥)، مع أنّ كلام أهل الشأن في الرجل فيه أخذ ورد، قال ابن حجر فيه في تقريب التهذيب (ص ١٤٧): «وثقه الجمهور، وفي أحاديثه مناكير، ضعّفه بسببها الأزدي وابن حبان وغيرهما. فلعله تغير حفظه في الآخر». وأيضاً ضرار بن صرد، قال فيه (ص ٢١٣): «كذاب مشهور»، وسرد أقوال من جرحه، وقد خلص ابن حجر إلى أنه «صدوق له أوهامٌ وخطأٌ، ورُمي بالتشيع». [ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٢٨٠]. كان هذا في صدد سعي الدكتور القاسمي لرد الأخبار الواردة في الانتقاص من الإمام ومكانته، وقد كان في غنى عن هذا كله، فتعصّب الخطيب معروف، وردّ كلام الأقران في بعضهم قاعدةً راسخة. ويتضح هذا الكلام بصورة أجلى عند حديثه عن تلاميذ الإمام وشيوخه.

(٢) محمد قاسم الحارثي، مكانة الإمام أبي حنيفة بين المحدثين، ص ١١.

التعصبُ أو يبعده عن الحقيقة، وإما مناهضُ مبغضٌ فيجنع به بغضه عن جادة الصواب»، حيث لم أجده ابتعد كثيراً عن الصنف الأول الذي ذمّه، ومن الأدلة على ذلك أنه أفاد كثيراً - خصوصاً في رده على أقوال الخطيب البغدادي - من عمل الشيخ الكوثري في "تأنيب الخطيب"^(١)، ولكنه أهمل ردود الشيخ المعلمي على عمل الخطيب، واستخدمها فقط للتشكيل به وبمحقق كتابه الشيخ الألباني^(٢).

وأياً كان، فإن عمل الدكتور الحارثي مهم في هذا الباب، وقد أفدت منه في مواضع عدة تأتي الإشارة إليها في حينها.

٢. العمل الأكاديمي الثاني: هو رسالة ماجستير مقدّمة في كلية الشريعة في جامعة الملك عبد العزيز بعنوان "أبو حنيفة بين الجرح والتعديل"، للدكتور شاكر ذيب فياض، وبإشراف الدكتور محمد الصادق عرجون، عام ١٣٩٦هـ/١٩٧٦م.

قصد الباحث في هذه الدراسة الاستقرائية التطبيقية إلى اثنين وسبعين (٧٢) حديثاً متصلاً للإمام أبي حنيفة، جمعهم من كتابي الآثار لتلميذي الإمام، أبي يوسفَ ومحمد بن الحسن الشيباني، وغيرهما من أمهات كتب الحديث ودواوينه، التي ذكرت روايات للإمام أبي حنيفة، فدرس أسانيدَها ثم قارنها بمرويات غير أبي حنيفة، ليخرج بأقسام ثلاثة: مرويات أصاب فيها الإمام أبو حنيفة بمتابعة غيره له: وهذا القسم يمثل جُلّ مروياته. وقسم آخر: وهم فيه الإمام وخالفه فيها غيره، وقسم ثالث: تفرد به الإمام دون متابع أو شاهد^(٣)، وقدم عمله هذا بترجمة للإمام أبي حنيفة، وساق أقوال الجارحين فيه والمعدّلين، وموقفه من الحديث عامة، كما ترجم بإيجاز لصاحبَي أهم مصدرين في استقواء أحاديثه، أبي يوسف القاضي ومحمد بن الحسن الشيباني.

وأهم نقطة تُؤخذ على الباحث، أنه استثنى كلّ الأحاديث التي في إسنادها من هو ضعيفٌ لا يصلح للاعتبار، ولم يبحث فيها^(٤). وربما كانت هي الأجدر بالبحث. كما ابتعد الباحث عن المسانيد التي رُويت عن الإمام أبي حنيفة، وطلب بغيته في غيرها لحجج ساقها^(٥).

(١) وقلنا أحال على هذا المصدر الوسيط الذي أفاد منه بكثرة، وإنما يحيل على كتب التراجم والمصادر الأصلية مباشرة. [ينظر مثلاً الردود ص ٢٠٤ وما بعدها، وقارن بكتاب الشيخ الكوثري، تأنيب الخطيب].

(٢) ينظر مثلاً ص ٢١٦ و ص ٢١٧.

(٣) ينظر: شاكر ذيب فياض، أبو حنيفة بين الجرح والتعديل، ص ٤.

(٤) ينظر: ص ٥.

(٥) وعُدولهُ المشارُ إليه كان عن "جامع المسانيد" للخوارزمي، و"مسند الحصكفي". وتنظر أسباب عدوله ص ٣٩-٤٥.

وقد أفدت منه في بعض المواضع في قسم التحقيق، أشرت إليها في حينها. هذا فيما وقفت عليه من دراسات أكاديمية تناولت الإمام أبا حنيفة خاصة. ولمنهج الأحناف -بجملتهم- في السنة حضوراً حافل في الدراسات الأكاديمية، منها دراسة مقدمة في كلية الشريعة في جامعة دمشق بعنوان "الموازنة بين منهج الحنفية ومنهج المحدثين" لـ "عدنان الخضر"، وأخرى مقدمة في كلية دار العلوم في القاهرة بعنوان "منهج الأحناف في نقد السنة بين النظرية والتطبيق" لـ "كيلاني محمد خليفة"، وثالثة بعنوان "دراسات في أصول الحديث على منهج الحنفية" لـ "عبد المجيد التركماني"، وكأن أصلها رسالة ماجستير، وغيرها. وقد أفدت من الرسالة الأخيرة وأحلت إليها في كثير من المواطن.

❖ منهج الدراسة

اتبعت في دراستي المنهج الاستقرائي التحليلي فيما يتعلق بدراسة الإمام أبي حنيفة، ومنهج رواي مسنده الإمام الحارثي في كتابه، حيث كان مسح البيانات المدروسة في قسم التحقيق وتوظيف نتائجها في قسم الدراسة المعلم الأساسي لهذه الدراسة.

وكان المنهج ذاته رائدي -إضافة إلى المنهج الوصفي- في جمع أقوال الأئمة وانتقاداتهم للإمام أبي حنيفة أو الحارثي، وما أخذ عليهما كمحدثين، خصوصاً ما يمكن أن أستفيدة من بيانات تحقيقي لمسنده في الرد على هذه الانتقادات أو تعزيزها.

كما استخدمت المنهج التاريخي في سرد تسلسل الأحداث، وترجمة الإمامين، وتناول باقي المعطيات التاريخية في البحث.

وقد طلبت مادة البحث في جزئياته كلها من مظائرها ومصادرها الأصلية، خصوصاً فيما يتعلق ببعض اصطلاحات الحنفية في مصطلح الحديث وعلومه، والتي كانت كتبهم في أصول الفقه مصدرها الأساس، مشفوعة بما عند علماء الحديث منها.

وأتبعت في منهج التوثيق المعروف المتداول في الأوساط العلمية من طرق أذكر منها:

عزو الأقوال إلى قائلها وتمييز الاقتباس الحرفي عن غيره بوضعه بين أقواس صغيرة معكوفة «...»، والإشارة إلى النقل بالمعنى بقول: "ينظر" في الحاشية قبل ذكر المرجع، دون وضع العبارة المأخوذة بالمعنى بين أقواس، على أني أثبت العزو مباشرة حال ذكر من قاله إذا كان القول له، وأتركه حتى نهاية الاقتباس إذا ما كان إيراد له تضميناً.

أما شكل التوثيق؛ فقد اختلف حسب طبيعة المصدر أو المرجع والطرق المتعارفة للعرز وإليه وتوثيقه، وفيما يلي أهم الأسس التي اعتمدتها:

✓ توثيق الكتب: اقتصر في متن الرسالة على اسم المؤلف (المشتهر منه)، يليه اسم كتابه (المشتهر منه أيضاً)، فالموضع المحال عليه بالجزء تتلوه الصفحة، أما توثيق الكامل للكتاب ومؤلفه فتركته إلى فهرس المصادر والمراجع، وجعلته على الشكل الآتي: المشتهر من اسم المؤلف (نسبه وكنيته وسنة وفاته)، اسم الكتاب الذائع (اسم الكتاب، اسم المحقق، مكان النشر: اسم الدار، الطبعة، سنة النشر)، وعدلت عن التوثيق الكامل للكتاب ومؤلفه في أول ورود له بعد اعتماده، لما أحدث من تشويش وتشتيت.

✓ توثيق المخطوطات: اسم المصنف (نسبه وكنيته وسنة وفاته)، اسم المخطوط (مصدره، مكان وجوده) رقم الورقة.

✓ توثيق الآيات القرآنية: وجعلته في المتن بين قوسين كبيرين على الشكل الآتي: [السورة: رقم الآية].

✓ تخريج الأحاديث: يكون على الشكل الآتي: اسم المؤلف المشتهر، اسم الكتاب (الذي اشتهر به)، الكتاب والباب الأقرب للحديث إذا كان مرتباً على الأبواب، رقم الحديث، الجزء/الصفحة، تباين اللفظ والزيادات فيه، الطريق التي روى المصنف منها الحديث، وأخيراً ذكر أقوال المصنفين إن كان ثمة فائدة.

✓ ترجمة الرواة والحكم عليهم: وأذكر بياناتهم بالترتيب الآتي: لقبه، كنيته، اسمه ونسبه (مع عدم تجاوز الجذ الثاني غالباً)، وصفه، صنعته، رتبته من التوثيق وسنة وفاته أو طبقته، وأخيراً من روى له من أصحاب الكتبة الستة إن كان له رواية فيها، يليه توثيق الترجمة موضوعاً بين قوسين كبيرين أو الإحالة إلى الهامش.

✓ في حال وجود أكثر من مرجع لنفس الحاشية أُمِيزَ بينهما بفاصلة منقوطة: (؛).

وأنوه إلى أنني تجنبت كثرة النقول عامةً، واقتصر على ما لا بد منه في التدليل على فكرة، أو الرد عليها، مع الإحالة إلى المصادر والمظان في غيره.

ولم أترجم لمعظم الأعلام الواردين أثناء قسم الدراسة لسهولة تناول تراجمهم والوصول إليها في الكتب المختصة، إضافةً إلى قصد التخفيف على الحواشي، التي أضحت -بعد ترجمتي لبعضهم- أشبه ما تكون بالتعليق على نص محقق، وقد أبقيت على ترجمة من مسّت إليه الحاجة من متأخري وفاة يصعب الوقوف على ترجمته في المصادر المتاحة، وكان عذري في ذلك صعوبة الوصول إلى ترجمة هؤلاء خلافاً لمن سبقهم، أو علم جاء ذكره محورياً في محل البحث.

كما ضبطت ما يمكن أن يُشكّل من ألفاظ في قسم الدراسة، وشرحت غريبها.

هذا فيما يتعلق بقسم الدراسة، وبعض مفرداته يسري على القسم المحقق الذي يختص هو الآخر بمنهج للتعليل والتحقيق، أرجئ الحديث عنه إلى قسمه.

❖ خطة البحث

جاء هذا البحث في قسمين: الأول للدراسة، والثاني للتحقيق. وقد سبقا بمقدمة وذيلاً بخاتمة وفهارس متنوعة.

المقدمة: وطأت فيها للموضوع، وبيّنت أهميته، وأهدافه، وماسبقه من دراسات وجهود في موضوعه، ومنهجيه في معالجته.

القسم الأول: الدراسة: تناولت فيه ترجمة الإمام أبي حنيفة مركزاً على الجانب الحديثي، ووقفت على منزلته في الحديث، وما وُجّه إليه من انتقادات، وبيّنت ما نُقل عنه من آراء في علم الحديث روايةً ودرايةً، ثم ترجمت لراوي مسنده الإمام الحارثي، وتتبع منهجه في هذا المسند حسب القسم المحقق، فكان هذا القسم على فصلين:

الفصل الأول: الإمام أبو حنيفة وشخصيته الحديثية (٨٠-١٥٠هـ / ٦٩٩-٧٦٧م): ودرست في مبحثه الأول - بإيجاز - عصر الإمام أبي حنيفة، مبيّناً السياق التاريخي الذي عاش فيه بحوثاته المختلفة: السياسية منها والاقتصادية والاجتماعية والعلمية، موطئاً بذلك لدراسة سيرته الشخصية، التي ترجمت فيها للإمام، ذكراً اسمه ونسبه ونسبته وكنيته وسنة ولادته وظروف نشأته الأسرية وأخلاقه وخلاله وأخيراً وفاته، لأنّ نقل لسيرته العلمية التي تناولت فيها نشأة الإمام العلمية، وطلبه للعلم، ورحلاته في ذلك، وما يتعلق بهذا الجانب من ذكر شيوخه، ومسألة روايته عن الصحابة وأقرانه، وأخيراً تلاميذه. وقد ترجمت لبعض هؤلاء، خصوصاً من روى عن الإمام، أو روى عنه الإمام في القسم المحقق. ثم أفردت مطلباً لدراسة آثار الإمام العلمية، ركزت فيه على روايات مسنده المتعددة، لأنّ نقل بعد ذلك إلى المبحث الثاني الذي تناولت فيه منزلة الإمام أبي حنيفة في علم الحديث حسب ما أثر حوله من نقود، تناولاً موجزاً بعد ردّها لأسبابها، مع شفع ذلك بما توصّلت إليه من معطيات من خلال قسم التحقيق، ثم درست ما أثر عن الإمام من آراء في علم الحديث، سواءً منها ما يتعلق بمباحث الإسناد (الرواية)، أو ما يتعلق بمباحث المتن (الدراية).

الفصل الثاني: الإمام الحارثي ومنهجه في كتاب المسند (٢٥٨-٣٤٠هـ / ٨٧١-٩٥١م): عرّفت في هذا الفصل بالإمام الحارثي تعريفاً قدمته بوقفه موجزة على عصره، ثم ذكرت ما تحويه المصادر من بياناته الشخصية والعلمية، ثم عرّجت على منزلته من الجرح والتعديل، وأقوال العلماء فيه، مُعوّلاً في حكمي عليه الاستقراء الذي وصل إليه بحثي فيما يتعلق بالحارثي، ثم تعرّضتُ لمنهجه في مسند الإمام أبي حنيفة، وصنّعه فيه، سواءً ما تعلق منها بالإسناد أو المتن، وذلك من خلال الجزئيات التي مرّت بي في قسم التحقيق، وقدمت ذلك بمطلب حقّقت فيه اسم الكتاب، ونسبته للإمام الحارثي، ومغزى كتابته له، ومنزلته بين دواوين السنة، كما بيّنت في مطلب مستقل الوحدات الموضوعية التي غطاها قسمي المدرّوس.

القسم الثاني: التحقيق: ويشمل النص المحقّق من مسند الإمام أبي حنيفة برواية الإمام الحارثي، ويبدأ بما أسنده الإمام أبو حنيفة عن علقمة بن مرثد، وينتهي بما أسنده عن خالد بن علقمة رحمهما الله، وقد وطّئت لهذا القسم بمقدمة، بيّنت فيها نُسخ المخطوط ووصفها وبيان المعتمد منها، ثم أثبتت بعض النماذج للمعتمد من هذه النُسخ. الخاتمة: بيّنت فيها أهمّ النتائج، وأتبعْتُها ببعض التوصيات.

الملاحق والفهارس المتنوعة: وحاولت فيها تسهيل السبل وتعبيد الطرق إلى البيانات المطلوبة أيّاً كان تصنيفها، ولذلك تنوعت أشكالها حسب مقتضى البحث.

سائلاً المولى الكريم أن أكون قد وفّقت في سعيي إلى خدمة هذا الكتاب خدمةً تليق به.



قسم الدراسة

ويشتمل على فصلين:

الفصل الأول: الإمام أبو حنيفة وشخصيته الحديثية

الفصل الثاني: الإمام الحارثي ومنهجه في المسند

الفصل الأول

الإمام أبو حنيفة وشخصيته الحديثية

(٨٠-١٥٠هـ / ٦٩٩-٧٦٧م)

ويشتمل على مبحثين:

المبحث الأول: عصر الإمام وسيرته الشخصية والعلمية

المبحث الثاني: شخصية الإمام الحديثية

المبحث الأول

عصر الإمام وسيرته الشخصية والعلمية

نشأ الإمام أبو حنيفة وقضى أيام حياته متعلماً ومعلماً في إحدى حواضر العلم آنذاك، التي كانت مساجدها تغص بالعلماء والمتعلمين في مختلف مجالات العلوم، حديثاً وقراءاتٍ وفقهاً ولغةً، إضافةً إلى أنها كانت أحد أهم مراكز التجارة في العالم الإسلامي، وعاصمة الخلافة في إحدى فتراتها، وموطناً لصنع قراراتٍ سياسيةٍ مترامية الأطراف، إنها العراق. وقبل الولوج إلى شخصية الإمام الحديثية، والتي هي محلُّ بحثنا، لابدَّ من الوقوف على أهم معالم العصر الذي أنتج الإمام أبا حنيفة بتجلياته المختلفة، ثم الوقوف على ملامح شخصيته، من اسمٍ ونسبٍ وخلالٍ، لنتهي أخيراً إلى جانبه العلمي وتفرعاته، قبل أن أنتقل إلى الجانب الحديثي في شخصيته.

المطلب الأول: عصر الإمام أبي حنيفة وسيرته

أولاً: عصر الإمام أبي حنيفة

تتجلى ملامح أيِّ عصرٍ بالوقوف عند عدّة عوامل، لعلّها تجتمع في ثلاثة: السياسيّ منها، والاقتصاديّ والعلميّ، ولن أقف في تاريخ تلك الحقبة على أكثر من المعالم الأساسية في كل جانب، والتي ساهمت بشكل أو بآخر في تكوين الإمام ونشأته، أما الحوادث والتفاصيل التاريخية الأخرى فليس هذا موطنها.

أ. الحالة السياسية

عايش الإمام أبو حنيفة (٨٠-١٥٠هـ/ ٦٩٩-٧٦٧م) في نشأته الحكم الأمويّ (٤٠-١٣٢هـ/ ٦٦١-٧٥٠م)، في أوج قوته وازدهاره، كما عاصر اضطراباتِه ونكساتِه، وأخيراً أفولَه، وتولي بني العباس مقاليد الأمر. ويمكن أن نقسم الحقبة السياسية التي ربما ساهمت بعض مفرداتها في رسم اللاوعي السياسي عند الإمام إلى ثلاث مراحل^(١):

(١) وهي بكل تأكيد لا تمثل الحقبة بأسرها، والمراد منها الوقوف على الخطوط العريضة، التي يمكن أن نفهم من خلالها السياق السياسي الذي أفرز الإمام، وساهم من قريب أو بعيد في تكوينه، وللتوسع في أحداث هذا الحقبة وتاريخها ننظر المصادر المشار إليها.

المرحلة الأولى، ظروف النشأة الأولى: كانت ولادة الإمام أبي حنيفة في خلافة عبد الملك بن مروان^(١)، الذي شهدت فترة حكمه (٦٥-٨٦هـ/ ٦٨٤-٧٠٥م) الكثير من الاضطرابات السياسية الداخلية^(٢) والخارجية^(٣)، ولم يُحكم عبد الملك بن مروان السيطرة على العراق، إلا في عام ٧١هـ/ ٦٩١م^(٤)، ومع ذلك لم تكد الثورات داخل العراق تهدأ، حتى تندلع من جديد، حتى هدأت أخيراً على يد الحجاج بن يوسف الذي تولى أمور العراق^(٥)، وبقي عشرين عاماً والياً عليها (حتى عام ٩٥هـ)^(٦)، وخيم شيء من الاستقرار النسبي داخلياً، أعطى الدولة الأموية الوقت الكافي لتأمين حدودها، واستئناف الفتوح، وبلوغ أقاصي البلاد شرقاً وغرباً.

المرحلة الثانية، ظروف التحصيل العلمي: وابتدأت بخروج الإمام أبي حنيفة إلى الحجاز مع كثيرين، ممن ربما حملهم ما كان يجري في ظل حكم الحجاج على الهجرة^(٧)، وكان الإمام في هذه الفترة في سن الشباب والتحصيل، فساهمت هذه الرحلة في تنوع مشاركته العلمية وغناها.

عادت الاضطرابات للعراق بعد موت الحجاج (٩٥هـ)^(٨)، وفي هذه الفترة رجع الإمام إلى العراق من جديد، ثم ما لبثت الأحوال أن استقرت بعد تولي عمر بن عبد العزيز^(٩) (٩٩-١٠١هـ/ ٧١٧-٧٢٠م) الخلافة، وقد أعادت فترته الاستقرار

(١) ينظر في أيامه: تاريخ خليفة بن خياط، ص ٢٦١ و ٢٧٩ و ٢٩٢؛ المقدسي، البدء والتاريخ، ٦/ ٢٦ ومابعدھا؛ مسكويه، تجارب الأمم وتعاقب الھمم، ٢/ ١٠٧ ومابعدھا.

(٢) وقع الاتفاق في مؤتمر الجابية -الذي عقده بنو أمية لمبايعة مروان بن الحكم- على أن يخلف خالد بن يزيد مروان بن معاوية، ثم سعيد بن العاص، إلا أن مروان لما تولى نقض الاتفاق، وعهد بالأمر من بعده لابنه عبد الملك، مما حمل عبد الملك تركة ثقيلة من الثورات. [ينظر: تاريخ خليفة بن خياط، ص ٢٥٣؛ كما ينظر ما كان بينه وبين عمرو بن سعيد بن العاص سنة سبعين، ص ٢٦٦؛ المقدسي، البدء والتاريخ، ٦/ ٢٦ ومابعدھا؛ ابن العمراني، الإنباء في تاريخ الخلفاء، ص ٤٩-٥٠؛ مسكويه، تجارب الأمم وتعاقب الھمم، ٢/ ١٠٥].

(٣) سارع عبد الملك بعد أن أحكم زمام الأمور داخلياً إلى السيطرة على الانشقاقات الخارجية، حيث كانت ولايته تضم الشام ومصر فقط، ثم ما لبث أن ضم العراق والحجاز (وكانتا تحت إمرة عبد الله بن الزبير). [ينظر: تاريخ خليفة بن خياط، ص ٢٩٣؛ ابن العمراني، الإنباء في تاريخ الخلفاء، ص ٥٠؛ ابن الجوزي، المنتظم، ٦/ ١١٠].

(٤) عندما تمكن ابن الزبير من القضاء على مصعب في معركة دير الجاثليق. [ينظر: تاريخ خليفة بن خياط، ص ٢٩٦؛ الفسوي، المعرفة والتاريخ، ٣/ ٣٣١].

(٥) ينظر: تاريخ خليفة بن خياط، ص ٢٩٣؛ المقدسي، البدء والتاريخ، ٦/ ٢٩ ومابعدھا. ومن الثورات المشار إليها ثورة عبد الرحمن بن الأشعث، الذي ذكرت كتب التاريخ أن ثمانين موقعة دارت بينه وبين الجيش الأموي، منها "دير الجماجم". [ينظر: تاريخ خليفة بن خياط، ص ٢٩٤؛ المقدسي، ٦/ ٣٩-٣٥].

(٦) ينظر: تاريخ خليفة بن خياط، ص ٣٠٧.

(٧) ينظر: ابن العمراني، الإنباء في تاريخ الخلفاء، ص ٥٠.

(٨) ينظر: تاريخ خليفة بن خياط، ص ٣٠٧؛ المقدسي، البدء والتاريخ، ٦/ ٣٩.

(٩) ينظر: تاريخ خليفة بن خياط، ص ٣١٦-٣١٧ و ٣٢١؛ ابن العمراني، الإنباء في تاريخ الخلفاء، ص ٥٠-٥١.

والطمأنينة إلى الأجواء الداخلية، بما أشاع من العدل والأمان، كما عزل يزيد بن المهلب^(١) -الذي كان والي البصرة خاصةً، والعراق على الحقيقة^(٢)، وكان قد طغا وجار، وأمر الخليفة العادل برد المظالم والحقوق^(٣)، وهكذا تميّزت هذه الفترة من شباب الإمام أبي حنيفة وطلبه للعلم بشيء من الهدوء الداخلي والاستقرار، كما نعت بالتمكن الخارجي، وبلغت الدولة الإسلامية أقصى اتساع لها، حتى وصلت إلى أطراف الصين والهند^(٤). ثم ما لبثت الاضطرابات والفتن أن عادت بعد وفاة عمر بن عبد العزيز (١٠١هـ)^(٥)، ثم توالى الخلفاء من بني أمية حتى مروان بن محمد، الذي أرسل ابن هبيرة لحرب الخوارج في العراق، ووالياً عليها^(٦)، وهو الذي طلب الإمام أبا حنيفة للقضاء والإفتاء فرفض، فسجنه وضيق عليه^(٧)، وما إن واتت الفرصة للإمام حتى خرج إلى مكة من جديد، ولم يرجع إلا بعد سقوط بني أمية^(٨).

المرحلة الثالثة: ظروف التصدّر والعتاء: انشغل خلفاء بني أمية في إخماد الثورات والانشقاقات التي أنهكت جسد الخلافة، وأخذت منه كل مأخذ؛ لتتركه فريسة سهلة لبني العباس، الذين اغتتموا الفرصة، وبدؤوا بتنفيذ مخططهم لتولي زمام الأمور، وإقصاء بني أمية، والقضاء عليهم. وكانت العراق وخراسان موطن الشرارة التي انطلق منها العباسيون، وأحكموا السيطرة على العراق عام ١٣٢هـ / ٧٥٠م^(٩)، ليجعلوه عاصمتهم فيما بعد^(١٠). ثم اتجهوا إلى الشام ليطيحوا بملك بني أمية في المشرق في وقعة الزاب^(١١)، وما هي إلا أن استقرت الأمور في عهد المنصور العباسي، الذي جعل من بغداد عاصمةً للدولة العباسية^(١٢)، وقد شهد عصره ذروة عطاء الإمام أبي حنيفة -الذي كان قد عاد لتوّه من مكة-، ووفاته في سجن المنصور^(١٣).

إن معاينة هذه الفتن والملابسات بحيثياتها وظروفها المتقدّمة ربما ترك آثاراً ومعان في شخص الإمام أبي حنيفة، ربما كان لها دور في تحريضه الناس على الخروج مع زيد بن علي في المدينة، الذي وصف خروجه بخروج جده صلى الله عليه وسلم يوم بدر،

(١) وكان ذلك سنة ١٠١هـ. [ينظر: مسكويه، تجارب الأمم وتعاقب الهمم، ٣٦٩/٢؛ الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ٥٥٤-٥٥٦؛ ابن الجوزي، المنتظم، ٤٥/٧-٤٦].

(٢) ينظر: تاريخ خليفة بن خياط، ص ٣١٨.

(٣) ينظر: مسكويه، تجارب الأمم وتعاقب الهمم، ١٠٢/٣؛ الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ٥٥٧/٦؛ ابن الجوزي، المنتظم، ٥٦/٧.

(٤) ينظر: ابن كثير، البداية والنهاية، ١١٢-١١٣ و ١٣٩.

(٥) ينظر: تاريخ خليفة بن خياط، ص ٣٢١.

(٦) ينظر: تاريخ خليفة بن خياط، ص ٤٠٥.

(٧) ينظر: مسكويه، تجارب الأمم وتعاقب الهمم، ١٤٣/٧؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٣٠٧/٩؛ ابن كثير، البداية والنهاية، ١١٤/١٠.

(٨) ينظر: الموفق المكي، مناقب الإمام الأعظم، ٢٩/١.

(٩) ينظر: تاريخ خليفة بن خياط، ص ٤٠٩؛ مسكويه، تجارب الأمم وتعاقب الهمم، ٢٩٣/٧ وما بعدها.

(١٠) بدأت خلافاتهم بأبي العباس السفاح، الذي ذبح بني أمية دون رحمة، ثم جاء المنصور وبني بغداد وجعلها عاصمة الدولة العباسية. [ينظر:

مسكويه، تجارب الأمم وتعاقب الهمم، ٢٩٥/٧ و ٣٣٤/٧].

(١١) الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ٤٣٢/٧.

(١٢) ينظر: تاريخ خليفة بن خياط، ص ٤١٩.

(١٣) ابن العمري، الإنباء في تاريخ الخلفاء، ص ٦٤؛ الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ٦١٩/٧.

ولم يقتصر على دعمه بالموقف، وإنما دعم ثورته بالمال^(١)، وربما كان موقفه هذا سبباً بما آل إليه أمره من السجن والضرب بالسياط^(٢) في عهد بني أمية^(٣)، ثم تجلت مواقف السياسية من جديد في عهد بني العباس بالوقوف مع ثورتي محمد ذي النفس الزكية، وأخيه إبراهيم بن عبد الله بن حسن^(٤)، ثم كانت نهايته في سجن المنصور، الذي قيل: إنه مات فيه مسموماً لقيامه مع إبراهيم^(٥)، ومن تجليات موقفه المشار إليه ما رُوي عنه في هذا السياق من قوله للمنصور العباسي دون خوف أو تردد: أنه تولى السلطة دون انتخاب له من الناس، وتعيين الحاكم إنما يكون باجتماع الناس عليه ومشورتهم^(٦).

ب. الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية:

لا تسعف المصادر الأصيلة بكثير بيانٍ عن تفاصيل الحالة الاقتصادية التي عاشتها تلك الفترة^(٧)، إلا أن الأوضاع المعيشية ما كانت لتنفك عن حالة القلق السياسي، الذي كانت تعيشه البلاد في الفترة التي قضاها الإمام أبو حنيفة في هذه

(١) حيث أرسل له عشرة آلاف درهم، وكان سبب تخلفه عنه ودائع للناس كانت عنده. [ينظر: الموفق المكي، مناقب الإمام الأعظم، ١/ ٢٧٠-٢٧١].

(٢) على أن المصادر تذكر في هذا السياق أن السبب في سجن الإمام وضربه كان مجرد امتناعه عن القضاء الذي دعي إليه، ولا يخفى سبب امتناعه مما درج عليه هو وأمثاله من الزهد في القضاء والتورع عما يخالطه وقوفاً عند المرهب من النصوص، وقد تكرر موقفه ذاك في عهد الخليفة العباسي.

(٣) تنظر الرواية كاملة عند: الموفق المكي، مناقب الإمام الأعظم، ٢/ ٨٣.

(٤) واسم ذي النفس الزكية محمد بن عبد الله بن حسن بن علي بن أبي طالب الهاشمي المدني. وكان خروجهما على المنصور، وقتلا على يد جيشه سنة: ١٤٦ هـ. قال ابن خلدون: «ولهذا كان مالك وأبو حنيفة رحمهما الله يحتجان إليه حين خرج من الحجاز، ويريدون أن إمامته أصح من إمامة أبي جعفر؛ لانعقاد هذه البيعة من قبل، وربما صار إليه الأمر من عند الشيعة بانتقال الوصية من زيد بن علي. وكان أبو حنيفة يقول بفضل، ويحتج إلى حقه فتأدت إليهما المحنة بسببه أيام أبي جعفر المنصور، حتى ضرب مالك على الفتيا في طلاق المكره، وحبس أبو حنيفة على القضاء». [ينظر: تاريخ خليفة بن خياط، ص ٤٢١-٤٢٢؛ الفسوي، المعرفة والتاريخ، ص ١٣٠-١٣١؛ ابن خلدون، ديوان المبتدأ والخبر، ٦/ ٤].

(٥) ينظر: أبو العرب التميمي، المحن، ٢٧٦؛ الذهبي، العبر في خبر من غبر، ١/ ١٦٤ وما تقدم.

(٦) أخرج هذا الخبر الصيمري في "أخبار أبي حنيفة وأصحابه"، ص ٦٩؛ وينظر ما كان من أخبار بين أبي حنيفة والمنصور عند الصيمري، ص ٦٨. وقد جمع الأخبار الواردة عن الإمام في هذا السياق الملك المعظم الأيوبي في "السهم المصيب في الرد على الخطيب"، الورقة ١١٧ وما بعدها، وهو مخطوط موجود في الأزهر. كما ينظر: الكوثري، تأنيب الخطيب، ١٣٩-١٤١؛ وقال بعد أن ناقش هذه الأخبار (ص ١٤٠): «ومع ما في هذه الأخبار من العلل، لا يُنكر أن مذهب أبي حنيفة في قتال الظلمة وأئمة الجور، إذا كانت المصلحة أغلب في قتالهم، كما هو مشروح في كتب المذهب...». وينظر: ابن حجر الهيتمي، الخيرات الحسان، ص ٧٠؛ أبو زهرة، أبو حنيفة (حياته وعصره، آراؤه وفقهه)، ص ٣٦-٥٨؛ وتاريخ المذاهب الإسلامية، ص ٣٤٧-٣٥٢.

(٧) الكتابان الذان استقرأتهما في هذا الجانب هما "الخراج" لأبي يوسف المتوفى سنة ١٨٢ هـ، المنشور في المكتبة الأزهرية للتراث، بتحقيق خليل طه سعد وسعد محمد، وكتاب "الأموال" للقاسم بن سلام المتوفى سنة ٢٢٤ هـ، المنشور في دار الفكر في بيروت بتحقيق خليل هراس. وهما يشتركان في الحديث عن مصادر الدولة المالية من جزية وغنائم وخراج وغير ذلك.

الدنيا، فمن ثورات داخلية إلى ظلم ولالة، إلى تجهيز خارجي، إلى هجرة وما يقتضيها من بذل للمال، ثم إلى فتن جديدة، تنتهي بالإطاحة بدولة وقيام أخرى، إلا أن النهضة العمرانية وتجلياتها التي شهدتها مراحل القوة من تلك الفترة، والسياسة المالية التي اتبعها عمر بن عبد العزيز فيما بعد، تشي بوفرة موارد الدولة حينئذ^(١). وقد كانت حال أهل العراق عامة ميسورة إذا ما قورنت بغيرهم^(٢)، كما كان ليسر حال عائلة الإمام أبي حنيفة دوراً في عدم صرفه عن غايته التي قصد إليها من طلب للعلم وتفرغ له^(٣).

أما التفاعل الاجتماعي والتكافل، والذي يبرز في المجتمعات الإسلامية أوقات النكبات أكثر من غيرها، لم يكن ليخرج عن ذلك في هذه الفترة^(٤)، فمع أن الأمة في ذلك الوقت لم تنعم بالرخاء الاقتصادي إلا في مراحل يسيرة، كانت ولاية الخليفة العادل عمر بن عبد العزيز أجلاها، إلا أن صروف الدهر وتقلباته لم تزد المجتمع الإسلامي إلا تماسكاً وتكاتفاً، فالإحساس بالمشكوكين والفقراء وأهل الحاجة في المجتمع الإسلامي -الأول خصوصاً- يتجلى بأبهى صوره، كلما عصفت بالأمة ضائقة أو أملت بها خانقة، ليكون حادي أهل الفضل واليسر إلى ذلك القبيلة وانتماء الدم حيناً^(٥)، والدين وأمر الشرع أحياناً أخرى^(٦).

(١) ينظر: ابن الجوزي، المنتظم، ٢٧٩/٦؛ الطبري، تاريخ الطبري، ٤٣٧/٦؛ وغير ذلك تجليات لما ذكرت مبثوثة عنده في أماكن كثيرة خلال الفترة التي عاشها الإمام أبو حنيفة؛ وينظر: ابن عبد الحكم، سيرة عمر بن عبد العزيز، ص ٨٧ ومابعداها؛ وينظر: الصلابي، عمر بن عبد العزيز معالم التجديد والإصلاح، ص ٢٦٧ ومابعداها.

(٢) ينظر مثلاً ما أورده ابن الجوزي في المنتظم، (١٥٨/٦) في وصف الحجاج، عندما قَدِمَ والياً على العراق، ودخوله المسجد واعتلائه المنبر ووجوه... ثم يصف أهل الكوفة يومئذ بأنهم «ذوي حالة حسنة وهيئة جميلة، في عزٍّ ومنعة، فكان الرجل يدخل المسجد ومعه الخمسة والعشرة والعشرون من مواليه وأتباعه عليهم الخروز والقوهية». والخزوز جمع خَزَّ وهو ثياب مُترفة تُصنع من صوف وإبريسم، والقوهية ثياب بيض فارسية منسوبة إلى قوهستان. والحاصل فيها أنها ثياب ترفٍ ونعمة. [ينظر: ابن منظور، لسان العرب، ٣٤٥/٥ و ٥٣٢/١٣].

(٣) لم تنص المصادر على ذلك، وإنما ذَكَرَتْ أن جد الإمام أهدى للإمام علي مقدراً من الفالودج في عيد النيروز، وذلك الخبر -كما يقول الشيخ أبو زهرة- «يومي من بعد إلى أن أسرته كانت في بحبوحة الغنى، ولها ثروة مكنتها من أن تهدي إلى الخليفة حلوى، ما كان يأكلها إلا أهل اليسار». [أبو زهرة، أبو حنيفة، ص ٢٠؛ وينظر خبر إهداء الفالودج عند: الصيمري، أخبار أبي حنيفة وأصحابه، ص ١٦؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٤٤٨/١٥].

(٤) ينظر: ابن الجوزي، المنتظم، ١٨/١٢٧.

(٥) ينظر: ابن خلدون، ديوان المبتدأ والخبر؛ وينظر: د. محمد قاسم الحارثي، مكانة الإمام أبي حنيفة بين المحدثين، ص ٣٠-٣١.

(٦) المتمثلة في الزكاة والصدقة التي فاضت في ذلك الزمن، حتى لم تجد مصرفاً. وقد أخرج ابن أبي شيبة في مصنفه (٣٩٤/٢) أن عمر بن عبد العزيز بُعِثَ إليه بركة من العراق إلى الشام فردّها إلى العراق.

ت. الحركة العلمية:

كان ممن نزل الكوفة من صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن أبي طالب، وعبد الله بن مسعود^(١) رضي الله عنهما، وكان لعلم الأخير وفقهه أثراً عميقاً في التأسيس الفقهي لمذهب أبي حنيفة النعمان، الذي سيأخذ عن تلاميذهم فيما بعد^(٢).

وقد شهدت الأجواء العلمية لولادة الإمام ونشأته ازدهاراً ونهضة، أسس لمرحلة جديدة ومحورية في التاريخ العلمي للأمة الإسلامية، وأعني بها مرحلة التدوين التي بدأت بتعريب عبد الملك بن مروان الدواوين، وجعل اللغة العربية لغة الدولة الرسمية، ثم حركة التدوين بصفة خاصة^(٣).

والتدوين في علم الحديث خاصة بدأ في عهد عمر بن عبد العزيز (٩٩-١٠١ هـ)، عندما أمر أبا بكر بن حزم والي المدينة أن يدون أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٤)، وكذلك التدوين في العلوم الأخرى، وقد شجع الخلفاء الأمويون هذا الحراك العلمي، وأثبت التاريخ مبادراتهم الواسعة في هذا المجال.

وقد مثلت هجرة الإمام أبي حنيفة إلى الحجاز رافداً جديداً وأساسياً في التكوين الأول لعلم الإمام، حيث تحمّل عن كبار التابعين هناك -على ما سيأتي في رحلاته-.

ثم كانت الإشرقة المعرفية في العصر العباسي أبهى من سابقتها وأوسع، خصوصاً في الكوفة التي غدت عاصمة الدولة ومركزها، وكان «لانبساط رقعة الدولة العباسية، ووفرة ثروتها، ورواج تجارتها أثر كبير في إنشاء نهضة ثقافية لم يشهدها الشرق من قبل، حتى لقد بدا أن الناس جميعاً من الخليفة إلى أقل الأفراد شأنًا غدوا فجأة طلاباً للعلم، أو على الأقل أنصاراً للأدب. وفي عهد الدولة العباسية كان الناس يجوبون ثلاث قارات سعيًا إلى موارد العلم والعرفان؛ ليعودوا إلى بلادهم كالنحل يحملون الشهد إلى جموع التلاميذ المتلهفين، ثم يصنّفون -بفضل ما بذلوه من جهد متصل- هذه المصنفات التي هي أشبه شيء بدوائر للمعارف، والتي كان لها أكبر الفضل في إيصال هذه العلوم الحديثة إلينا بصورة لم تكن متوقعة من قبل»^(٥)، لتكون هذه الفترة بحق من الفترات الذهبية في التاريخ العلمي للأمة الإسلامية.

وقد عاصر الإمام الكثير من المجتهدين والفقهاء، الذين تحمل عنهم وناظرهم وأفاد منهم، كالإمام مالك وابن أبي ليلى وشعبة والأوزاعي وابن المبارك وغيرهم، وقد كان للإمام أبي حنيفة وفقهه الأثر البالغ في بيئته هذه، التي ما فتئت تستفتيه وتنهل من علمه حتى قضى إلى ربه، ليُنتشر مذهبه بعد ذلك على يد تلاميذه في طول البلاد وعرضها.

(١) أخرج الطبراني في المعجم الكبير (٩/ ٩٤)، وابن سعد في طبقاته (٢/ ٢٦٧)، عن مسروق قوله: «شامت أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم، فوجدت علمهم انتهى إلى ستة: إلى عمر، وعلي، وعبد الله بن مسعود، وأبي الدرداء، وزيد بن ثابت، ثم شافهت الستة فوجدت علمهم انتهى إلى عليّ وعبد الله».

(٢) ينظر: الحاكم، معرفة علوم الحديث، ص ١٩٠؛ الحنجوي، الفكر السامي في تاريخ الإسلام، ١/ ٢٤٧؛ علي جمعة، المدخل إلى دراسة المذاهب الفقهية، ص ٧٦.

(٣) ينظر: المسعودي، التنبيه والإشراف، ص ٩٣؛ ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ٣/ ٥٣٤؛ ابن خلدون، ديوان المبتدأ والخبر، ١/ ٣٠٣-٣٠٤.

(٤) ينظر: الفسوي، المعرفة والتاريخ، ١/ ٤٤٢.

(٥) الكلام للأستاذ نيكلسون والنقل عنه بواسطة: د. حسن إبراهيم، تاريخ الإسلام، ٢/ ٢٦٣.

ثانياً: سيرة الإمام أبي حنيفة الشخصية^(١)

أ. اسمه ونسبه وكنيته:

هو النعمان^(٢) بن ثابت، الكوفي المولِد، الفارسي الأصل والنسب^(٣)، يُكنى بأبي حنيفة^(٤) وبها اشتهر، وهذا القدر من اسمه ونسبه وكنيته متفق عليه^(٥)، أما اسم جده فقد اختلفت الرواية عن حفيديه عمر بن حماد وأخيه إسماعيل. فعن الأول أن اسم جد الإمام هو زوطى بن ماه، وأنه كان من أهل كابل عاصمة أفغانستان اليوم، مملوكاً لبني تيم الله بن ثعلبة، أُسرَ عندما فتح العرب هذه البلاد ثم أُعتِقَ؛ أما الرواية عن أخيه إسماعيل فتقول: إن اسم جده هو النعمان بن المرزبان -الذي يعني الرئيس- من أحرار أبناء فارس^(٦)، وأنهم ما وقعوا تحت الرق قط^(٧).

وبعض الروايات تُسقطُ النعمان وتجعل جد الإمام المرزبان، وفي التوفيق بين الروایتين يقول صاحب الخيرات الحسان بأنه من المحتمل أن يكون زوطى، والنعمان اسمان لجد أبي حنيفة، وقال الشيخ أبو زهرة^(٨) باحتمال أن يكون النعمان أو زوطى قد

(١) للإمام وجودٌ حافلٌ في كتب التراجم والتاريخ والطبقات، يضيق المقام عن سرد مواطن ذكرها، وقد أحصيتها فبلغت قرابة الصفحتين مع التقصير في الإحاطة بها، وقد سرد حاجي خليفة في كتابه "كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون" (١٨٣٨/٢) ما أُفردَ من تصانيف في ترجمة الإمام، وذكر مناقبه، والدفاع عما رُميَ به، ولم يقتصر عليها، وإنما ضمَّنها بعض الكتب التي لم تُفردَ للإمام خاصة، وفيما يلي أقتصر على سرد بعض المصادر الأصلية المعتمدة في ترجمة الإمام: ابن قتيبة الدينوري، المعارف، ص ٤٩٥؛ الفسوي، المعرفة والتاريخ، ٧٤٦/٢ وما بعدها؛ القاضي الصيمري، أخبار أبي حنيفة وأصحابه؛ ابن عبد البر، الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء (مالك والشافعي وأبي حنيفة)، ص ١٢٢-١٧١؛ ابن الجوزي، المتظم في تاريخ الملوك والأمم، ١٢٨/٨-١٤٤؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٣٠٥-٣١٣؛ ابن كثير، البداية والنهاية، ١١٤/١٠.

(٢) دُكر من اللطائف في اسمه أن النعمان هو الدم الذي به قوام البدن، أو أنه الروح، وكذلك كان قوام الفقه ومنشأه بأبي حنيفة رحمه الله، وقد يكون النعمان النبات الأحمر الشقيق أو الأرجوان، وقد طابت خصال الإمام وخلاله وبلغ الغاية فيها، أو تكون فُعلان من النعمة، وأبو حنيفة نعمة الله على خلقه. [ينظر: ابن حجر الهيتمي، الخيرات الحسان، ص ٢٣]

(٣) اختلف في جهة الأصل مع الاتفاق على أنه من فارس، فقيل: من كابل، وقيل: من ترمذ، وقيل: من نسا، وقيل: من الأنبار، وقيل: غير ذلك، وقد وُفق بين هذه الأخبار بأن يكون جد الإمام من كابل، ثم تنقل منها إلى ما دُكر. [ينظر: الصيمري، أخبار أبي حنيفة وأصحابه، ص ١٥-١٦].

(٤) وحنيفة مؤنث حنيف، وهو الناسك أو المسلم، وأصله من الميل، والمسلم مائل إلى الدين الحق، وقد ذكروا في سبب تكنيته بذلك ملازمته للدواة، وكانت تسمى بلغة أهل العراق حنيفة. [ابن حجر الهيتمي، الخيرات الحسان، ص ٢٣].

(٥) نقل الذهبي في سير أعلام النبلاء عن أبي عبد الرحمن المقرئ أن أبا حنيفة من بابل، وثمة من قال أيضاً بأنه عربي، إلا أن ما أثبتته من فارسية أصله هو ما عليه الأكثر، ولا تسلم الأقوال الأخرى. [ينظر: الذهبي سير أعلام النبلاء (ط: الرسالة)، ٦/٣٩٤].

(٦) ينظر: السمعاني، الأنساب، ٦/٦٤.

(٧) ينظر: ابن عبد البر، الانتقاء، ١/١٢١-١٢٢؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ١٥/٤٤٦-٤٤٧؛ السلمي، منازل الأئمة الأربعة، ص ١٦٣؛ ابن خلكان، وفيات الأعيان، ٥/٤٠٥. وقد رجَّح البدر العيني -وهو حنفي معروف بتعصبه- في كتابه "عقد الجمان في تاريخ أهل الزمان" رواية إسماعيل، بمرجح أنه أعلم بنسبه ونسب جده من غيره. نقل ذلك محققو كتاب السيوطي "تبييض الصحيفة" في تعليقهم ص ١٠، ولم يتيسر لي من الكتاب إلا المجلد الرابع.

(٨) هو محمد أحمد مصطفى، درس القضاء الشرعي، وتدرج في الوظائف التي كان آخرها رئاسة قسم الشريعة الإسلامية في كلية الحقوق، اختير عضواً في مجمع البحوث الإسلامية سنة ١٩٦٢م، اشتهر بالفكر الحر والشجاعة الفائقة في عرض قضايا الإسلام، ألف نحو ٣٠ كتاب، منها: تاريخ المذاهب الإسلامية، العقوبة في الفقه الإسلامي، الجريمة في الفقه الإسلامي، توفي سنة ١٣٩٤هـ/١٩٧٤م. [ينظر: الزركلي، الأعلام، ٦/٢٥].

أُسِرَ فعلاً عند فتح بلاده، ثم مَنَّ عليه «كما هو الشأن في معاملة المسلمين لبعض كبراء البلاد المفتوحة حفظاً لوجوههم، وسماحةً من الإسلام، وإدناءً لقلوبهم وقلوب ذوي قرباهم...»^(١)، وجمع صاحب مقدمة التعليم بين القولين، بأن يكون معنى زوطى بالعربية النعمان، ومعنى ماه المرزبان. ونفي إسماعيل الرق لا يلزم منه وقوعه على الجذ، وإنما هو منصرف إلى الأب، فالإمام وأبوه وُلداً على الحرية، إلا أن رواية تذهب إلى أن أبا الإمام كان أيضاً تحت الرق أيضاً^(٢)، وأياً كان القول في مسألة الرق أو غيرها، من نسب فارسي أو ولاء لبني تيم، فإن ذلك لا يضير الإمام في شيء من «قدره وعلمه، وشرف نفسه وغايته»^(٣)، فحتى لو افترضنا أن الرق جرى عليه نفسه، فإن شرفه ومقامه ما كان من «نسب ولا مالٍ ونسب، ولكن كان جاهه من المواهب والنفس، والعقل والتقى، وذلك هو الشرف»^(٤)، ومن أسمى ما جاء به الإسلام تحرير العقول من أسن تلك المعايير، وإثبات التفاضل على أساس العمل والتقى لا غير.

ب. مولد الإمام ونشأته:

أسلم جدُّ الإمام أيام عمر بن الخطاب رضي الله عنه، ثم تحوّل إلى الكوفة واستقرَّ فيها، وفيها كان مولدُ الإمام أبي حنيفة سنة ثمانين من الهجرة^(٥) الموافق لتسع وتسعين وستمائة من الميلاد، في خلافة عبد الملك بن مروان، وقد روي أن والد الإمام أبي حنيفة

(١) أبو زهرة، أبو حنيفة، ص ١٦.

(٢) وكتاب مقدمة التعليم هو للفقهاء الحنفي مسعود بن شيبه السندي، وهو مخطوط، لم يتيسر لي منه إلا جزء ليس فيه الموضع المشار إليه، والنقل فيه عن وهبي سليمان غاوجي، أبو حنيفة النعمان، ص ٤٨. وقد أشار في موضع آخر (ص ٦٥) إلى أنه طبع في باكستان بتحقيق الشيخ عبد الرشيد النعماني. وينظر في هذا المعنى: القونوي الحنفي، الدر المنظم في مناقب الإمام الأعظم (مخطوط في الأزهر)، ورقة: ٢؛ وقد روى ابن عبد البر بإسناده عن يحيى بن نصر بن حاجب: «... وكان أبوه عبداً مملوكاً لرجلٍ من بني ربيعة، من بني تيم الله...»، وقد نوّه إلى ضعف هذه الرواية الشيخ أبو زهرة بقوله: «وإن زعم بعضهم في قول غير موثوق به من المحققين أن الرق قد جرى على أبيه أيضاً». [ينظر: ابن عبد البر، الانتقاء، ص ١٢٢؛ أبو زهرة، أبو حنيفة، ص ١٦].

(٣) أبو زهرة، أبو حنيفة، ص ١٦، وذلك لأن نسب التقوى - كما يقول الموفق المكي - أعلى الأنساب، وأقوى أسباب الثواب،... وقد نفى الله ولدَ نوح عليه السلام من نوح: ﴿إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ﴾ [هود: ٤٦]، كما عدّ صلى الله عليه وسلم سلمان الفارسي من أهل البيت، وقربَ بلالاً الحبشي، وبعّد عمّه أبا لهب. [ينظر: الموفق المكي، مناقب الإمام الأعظم، ص ٦؛ السيد عفيفي، حياة الإمام أبي حنيفة، ص ٨-١٠].

(٤) المرجع السابق. وقد استقرّ هذا المعنى في صدر الإمام، فأجاب بعض بني تميم وقد خاطبه قائلاً: أنت مولاي؛ أجابه أبو حنيفة: «أنا والله أشرف لك منك لي». [ينظر: ابن عبد البر، الانتقاء، ص ١٢٣؛ تاريخ الطبري، ١١/٦٥٣].

(٥) وهو ما عليه الجمهور، وقيل: إنه ولد سنة اثنتين وسبعين، وقيل: إنه ولد سنة إحدى وستين، إلا أنها أقوال ضعيفة أشار الخطيب البغدادي إلى نكارة الأخير منها، أما ابن عبد البر فقد نفى وجود الاختلاف أصلاً، فقال: «وأما أبو حنيفة، فلا اختلاف في مولده أنّه وُلد سنة ثمانين من الهجرة». [ينظر: الفسوي، المعرفة والتاريخ، ١/١٣٥؛ تاريخ أبي زرعة الدمشقي، ص ٢٩٨؛ ابن عبد البر، الانتقاء، ص ١٢٣؛ الموفق المكي، مناقب الإمام الأعظم، ٤/١].

ذهب إلى علي رضي الله عنه فدعا له بالبركة فيه وفي ذريته^(١). وقد كانت نشأة الإمام في بيت صلاح يحب العلم ويقدر أهله، وكانوا إلى جانب ذلك ميسوري الحال، لهم دكان في الكوفة يبيع أبوه فيها القماش أو الثياب (الخز)^(٢). ولم تذكر كتب التاريخ إخوة للإمام أبي حنيفة، فكأنه كان وحيداً^(٣)، وكان في سني صباه الأولى يصحب أباه إلى السوق ليتعلم مهنة القماش، حتى مرَّ يوماً على الإمام الشعبي فأرشده إلى الاختلاف إلى العلماء والاهتمام بالعلم؛ لما رأى فيه من يقظة وحركة، فوقع ذلك في قلب الإمام وترك الاختلاف إلى السوق وحمل نفسه على العلم^(٤).

ت. فضل الإمام ومكانته:

أخرج مسلم^(٥) عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لو كان الدين عند الثريا، لذهب به رجل من فارس -أو قال- من أبناء فارس حتى يتناولوه)، وأخرجه البخاري^(٦) بلفظ: كنا جلوساً عند النبي صلى الله عليه وسلم، فأنزلت عليه سورة الجمعة: ﴿وَأَخْرَيْنَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [الجمعة: ٣] قال: قلت: من هم يارسول الله؟ فلم يراجعهم حتى سأل ثلاثاً، وفيها سلمان الفارسي، وضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده على سلمان، ثم قال: (لو كان الإيمان عند الثريا، لناله رجال -أو رجل- من هؤلاء). وقد علق الإمام السيوطي على هذا الحديث بأنه أصل صحيح يعتمد عليه في الإشارة بالإمام أبي حنيفة والإشارة إلى فضله^(٧)، وما جزم به السيوطي من أن الإمام أبا حنيفة هو المراد من هذا الحديث «ظاهر» لا شك فيه، لأنه لم يبلغ من أبناء فارس في العلم مبلغه أحد^(٨).

-
- (١) الصيمري، أخبار أبي حنيفة وأصحابه، ص ١٦؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ١٥/ ٤٤٤؛ ابن خلكان، وفیات الأعيان، ٥/ ٤٠٥.
- (٢) ينظر: ابن قتيبة الدينوري، المعارف، ص ٤٩٥؛ ابن الجوزي، المنتظم، ٨/ ١٢٩؛ الموفق المكي، مناقب الإمام الأعظم، ١/ ٦؛ والخز: ثياب مصنوعة من صوف وإبريسم. [ينظر: ابن منظور، لسان العرب، ٥/ ٣٤٥؛ مرتضى الزبيدي، تاج العروس، ١٥/ ١٣٥].
- (٣) ينظر: وهبي سليمان غاوجي، أبو حنيفة النعمان، ص ٤٨.
- (٤) الموفق المكي، مناقب الإمام الأعظم، ١/ ٥٥-٥٨؛ الصالح، عقود الجمان، ص ١٦٠؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ١٥/ ٤٤٨؛ وينظر: وهبي سليمان غاوجي، أبو حنيفة النعمان، ص ٤٨.
- (٥) في صحيحه، كتاب الفضائل، باب فضل فارس، رقم ٢٣٠، ٤/ ١٩٧٢.
- (٦) في صحيحه، كتاب تفسير القرآن، باب قوله: ﴿وَأَخْرَيْنَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ﴾ [الجمعة: ٣]، رقم ٤٨٩٧، ٤٨٩٨، ٦/ ١٥١-١٥٢.
- (٧) السيوطي، تبييض الصحيفة، ص ١٢.
- (٨) الزرقاني، الشرح على المواهب اللدنية بالمنح المحمدية للقسطلاني، ١٠/ ١٦١؛ وتجدر الإشارة إلى أنه لا يصح في فضل الإمام عن النبي صلى الله عليه وسلم من الأخبار شيء إلا الحديث المذكور، وقد عقد الحافظ السيوطي في كتابه "تبييض الصحيفة في مناقب الإمام أبي حنيفة" (ص ١١-١٢)، ومن بعده ابن حجر الهيتمي في كتابه "الخيرات الحسان" (ص ١٥-١٧)، وغيرهما، فصلاً خاصاً بهذا الشأن، ذكراً فيها الحديث وطرقه وحمله على الإمام أبي حنيفة -نظير ما ورد في الإمام الشافعي ومالك رحمهما الله-، ونصاً على الاستغناء به عن الأخبار الموضوعه الواردة في هذا المقام. وتنتظر الأخبار جملة عند الموفق المكي، مناقب الإمام الأعظم، ١/ ١٠-٢٢؛ وينظر: الشيخ محمد زاهد الكوثري، تأنيب الخطيب، ص ٦١-٦٣.

ومن ناحية أخرى فإن أبا حنيفة معدودٌ من التابعين الذين شملهم قوله صلى الله عليه وسلم في حديث عن ابن عمر، الذي أخرجه الشيخان: (خيرُ الناسِ قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم)^(١)، فقد صحَّح ابن حجر الهيتمي ما ذكره الذهبي من رؤية أبي حنيفة وهو صغير لأنس بن مالك^(٢)، كما روي أنه رأى غير أنس من الصحابة الذين كانوا بالكوفة بعد مولده^(٣)، وأكثر المحدثين على أن التابعي هو «من لقي الصحابيَّ وإن لم يصحبه»^(٤).

ث. صفاته الخلقية والخلقية:

كان الإمام رحمه الله ربعة أقرب إلى الطول^(٥)، جميل الوجه، تعلوه سمرة، حسن اللحية، من أحسن الناس منطقاً، وأحلامهم نعمةً، وأبينهم عما في مكنونات صدره، كثير التعطر، اتفقت كلمة المؤرخين على أناقته وتخيُّره لأجل الثياب وأحسنها، وكان إلى ذلك حسن السمت، وقوراً، وافر العقل، صاحب فراسة وبديهة.^(٦)

أما أخلاقه فقد تواردت كلمات المؤرخين (من غير الحنفية) على تقواه وورعه وزهده^(٧)، وجوده وكرمه، وسماحته وحلمه عامة، وصبره على العلم تحصيلاً وتعليماً، كما أنه رحمه الله كان لا يخوض فيما لا يعنيه ولا يتكلم إلا جواباً، وقد ذكر العلماء في خلقه أخباراً يضيق المقام عن سردها^(٨)، ولعل وصف الزاهد الفاضل الفضيل بن عياض للإمام يغني عن كثير من الكلام في

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: المناقب، باب فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، رقم ٣٦٥٠، ٢/٥، بنحوه؛ ومسلم في صحيحه، كتاب: فضائل الصحابة، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم، رقم ٢١٢، ٤/١٩٦٣، واللفظ له؛ وينظر: النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم، ١٦/٨٥؛ ابن حجر، فتح الباري، ٦/٨٩.

(٢) وكان ذلك في الكوفة، فقد قدمها أنس بن مالك. [ينظر: ابن الجوزي، المنتظم، ٨/١٢٩؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٩/٣٠٦؛ ابن حجر الهيتمي، الخيرات الحسان، ص ٢٣].

(٣) ينظر: الموفق المكي، مناقب الإمام الأعظم، ١/٢٤-٣٧.

(٤) ذكر ذلك ابن حجر الهيتمي في الخيرات الحسان، ص ٢٣-٢٤؛ وهو مذهب أكثر المحدثين، وعليه العمل، وذهب الخطيب البغدادي إلى عدم الاكتفاء بالرؤية كما في الصحابي، واشترط الصحبة بفارق «عظمة وشرف رؤيته عليه السلام»، كما أفاد ابن كثير. [ينظر: ابن كثير، الباعث الحثيث، ص ١٩١؛ ابن حجر، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، ص ١١٣؛ ابن الحنبلي، قفو الأثر في صفوة علوم الأثر، ص ٩١].

(٥) كما نوه ابن حجر الهيتمي في الجمع بين الروايتين، فجعل كتب التاريخ تذكر أنه كان ربعة ثم تذكر أنه كان طويلاً، ولا تعارض. [ينظر: ابن حجر الهيتمي، الخيرات الحسان، ص ٢٣].

(٦) ينظر: الموفق المكي، مناقب الإمام الأعظم، ١/١٨٠؛ الصيمري، أخبار أبي حنيفة وأصحابه، ص ١٦؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ١٥/٤٤٤؛ ابن خلكان، وفيات الأعيان، ٥/٤٠٥؛ ابن حجر الهيتمي، الخيرات الحسان، ص ٢٣؛ تقي الدين الغزي، الطبقات السنية، ص ٢٥.

(٧) قال عبد الله بن المبارك -كما يروي الخطيب عن النخعي بإسناده-: «قدمت الكوفة فسألت عن أورع أهلها، فقالوا: أبو حنيفة»، وقال مكِّي بن إبراهيم: «جالست الكوفيين فلم أرَ فيهم أورع من أبي حنيفة»، و«قد تواتر قيامه الليل وتهجُّده وتعبده رحمه الله» كما قال الذهبي، وقد ذكروا أنه بقي أربعين سنة يحمي الليل، وفي ذلك وغيره قصص كثيرة. [ينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ١٥/٤٨٧؛ الذهبي، مناقب الإمام أبي حنيفة وصاحبيه، ص ٢١ وما بعدها].

(٨) وقد جمع طرفاً منها السيوطي، تبيين الصحيفة في مناقب الإمام أبي حنيفة، ص ٢٥-٣٠؛ ابن حجر الهيتمي، الخيرات الحسان في مناقب الإمام، ص ٣٢. كما أُفردت في مناقب الإمام مصنفات، من أهمها: مناقب الإمام الأعظم أبي حنيفة رضي الله عنه وأكرم، لموفق بن أحمد المكي (٥٦٨هـ)؛ ومناقب الإمام الأعظم، لابن البزار الكردي (٨٢٧هـ)، وهما مطبوعان في كتاب واحد من مجلدين، صادر عن مطبعة دائرة المعارف النظامية في الهند، سنة ١٣٢١هـ؛ والدر المنظم في مناقب الإمام الأعظم لنوح بن مصطفى القونوي الرومي الحنفي (١٠٧٠هـ)، وهو مخطوط لطيف، يقع في تسع عشرة ورقة، موجود في مكتبة الأزهر. وغيرها.

هذا السياق، حيث قال: «كان أبو حنيفة رجلاً فقيهاً معروفاً بالفقه، مشهوراً بالورع، واسع المال، معروفاً بالإفضال على كل من يَطِيف به، صبوراً على تعليم العلم بالليل والنهار، حسن الليل، كثير الصمت، قليل الكلام حتى تَرَدَّ مسألة في حلال أو حرام، فكان يُحَسِّنُ أن يدلَّ على الحق، هارباً من مال السلطان»^(١).

ج. وفاته:

كان من آخر أمر أبي حنيفة أن دعاه المنصور للقضاء فتمنَّع، فحلف عليه ليلينَّ القضاء، فحلف الإمام على أن لا يفعل، فأمر بسجنه والتضييق عليه رجاء امتثاله، فلم يغير الإمام موقفه، فأمر أن يضرب عشرة أسواط كل يوم، والإمام لا يجيد عن موقفه حتى توفاه الله في سجنه^(٢) في الحادي عشر من جمادى الأولى سنة مئة وخمسين للهجرة، الموافق للرابع عشر من حزيران سنة سبع وستين وسبع مائة من الميلاد (١٥٠هـ/٧٦٧م)^(٣)، عن سبعين عاماً قضاه في العلم والفقه والخير، وكان يوم وفاته مشهوداً مشهوداً غصَّت فيه مسالك بغداد من كثرة الزحام، ودفن في مقابر "الخيزران"^(٤). ولما بلغ فقيه مكة ابن جريج موت الإمام استرجع وتوجع، وقال: «أي علم ذهب»^(٥)، ولما بلغ موته شُعبة استرجع وقال: «طفئ عن الكوفة نور العلم، أما إنهم لا يرون مثله أبداً». رحم الله الإمام رحمة واسعة وجزاه عن الأمة كل خير.

المطلب الثاني: سيرة الإمام أبي حنيفة العلمية

أولاً: نشأة الإمام العلمية ورحلاته

كان الإمام في بداية أمره منصرفاً إلى التجارة، ثم كان من أمره مع الإمام الشعبي عندما لقيه يوماً أن أحاله إلى مجالسة العلماء والنظر في العلم، فسكن ذلك في صدر الإمام وقصد إليه، وقد ذكر الخطيب البغدادي وغيره قصة تَخَيَّر الإمام لعلم الفقه بعد سبرٍ وتقسيمٍ وإسقاطٍ لباقي العلوم، على اعتبار مآل الأمر في كلٍّ، تتعارض مع ما كان منهم من تمكُّن في علوم الآلة أولاً، ثم الانصراف إلى ما تميل إليه النفس وتنهض به الموهبة، وقد ردَّ الإمام الذهبي هذه القصة لعلَّه في إسنادها^(٦)، وقد أطنب ابن حجر حجر الهيتمي -وهو شافعي- في الرد على من ينتقص قدر الإمام في علوم اللغة وغيرها من تفسير وحديث^(٧).

(١) رواه عنه الخطيب في تاريخ بغداد، ١٥/٤٦٥-٤٦٦؛ والسمعاني في الأنساب، ٦/٦٥؛ وقد جمع أخباراً تحت كل واحدة من هذه الخلال والتي سبقتها سليمان الغواجي، أبو حنيفة، ص ٧٩-١٢٦.

(٢) يذكر بعض من ترجم للإمام أن المنصور دسَّ له السم في طعامه أو شرابه فمات مقتولاً، وكان دافع المنصور على ذلك أن أبا حنيفة خرج مع ثورة إبراهيم الطالبي أخي النفس الزكية سنة ١٤٥هـ، وبذلك أضفى عليها صبغة شرعية، حدث بأهل الكوفة للخروج معه، فطلب المنصور أبا حنيفة إلى بغداد «ولم يجسر على قتله بغير سبب، فطلبه للقضاء مع علمه بأنه لا يقبله؛ ليتوصَّل بذلك إلى قتله»، والله أعلم. [الموفق المكي، مناقب الإمام الأعظم، ٢/١٦٩-١٧٤؛ ابن حجر الهيتمي، الخيرات الحسان، ص ٧٠؛ وينظر: الصيمري، أخبار أبي حنيفة وأصحابه، ص ٩٣؛ ابن خلدون، ديوان المبتدأ والخبر، ٤/٦].

(٣) ينظر: تاريخ خليفة ابن خياط، ص ٤٢٥؛ الفسوي، المعرفة والتاريخ، ١/١٣٥؛ تاريخ أبي زرعة الدمشقي، ص ٢٩٨.

(٤) ابن قتيبة الدينوري، المعارف، ص ٤٩٥.

(٥) أخرجه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد، ١٥/٤٦٣.

(٦) ينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ١٥/٤٥٤؛ ابن الجوزي، المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، ٨/١٢٩؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء، ٣٩٦-٣٩٨؛ وينظر: الصيمري، أخبار أبي حنيفة، ص ١٩؛ السيوطي، تبليغ الصحيفة، ص ٢٢.

(٧) ابن حجر الهيتمي، الخيرات الحسان، ص ٢٨-٢٩؛ وتنظر أخبار انتقاصه في هذه العلوم عند: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ١٥/٤٥٥-٤٥٦.

أما ما كان من أمر تجارته فقد أوكل من يباشر له أعمالها، وكان «لا يختلف إلى السوق إلا بمقدار ما يعرف به سير متجره واستقامة أحواله»^(١) وقضى وقته في العلم تعلمًا وتعليمًا.

وكثرة الروايات التاريخية تفيد اشتغال الإمام بادی الأمر بمسائل الاعتقاد، ومساجلة الفرق المختلفة^(٢)، كما تفيد تصدّره للتدريس في سن مبكرة، وتفيد أيضاً بأنه سرعان ما ترك ما كان يُجتمَعُ إليه لما رأى من عدم تمكنه بعد^(٣)، وتوجه إلى حلقة شيخه شيخه حماد وصحبه ثمان عشرة سنة^(٤)، ينهل من علمه ويحفظ عنه ما لا يحفظه غيره من أصحابه ممن يرتاد حلقاته، ثم تولى حلقاته بعد وفاته رحمه الله سنة: (١٢٠هـ)، وكان الإمام في الأربعين من عمره^(٥).

ولم يكن الإمام فترة أخذه عن حماد منقطعاً إليه، فقد كان كثير الارتحال في طلب الآثار، وأخذ عن الكثير من التابعين، خصوصاً من لازم الصحابة منهم^(٦)، وتابعيهم من أعيان عصره، وترددت رحلاته بين البصرة والحجاز، يلتقي أصحاب العلم العلم فيها، يروي عنهم الحديث، ويذاكرهم الفقه^(٧).

وكان مكوثه لا يتجاوز السنة^(٨) في رحلاته، إلا ما كان من أمر خروجه إلى الحجاز هرباً من الفتن، ومن ابن هبيرة والي بني أمية على الكوفة، عندما أراد أن يحمله على القضاء، فقد مكث هناك مدة طويلة أخذ العلم ودارس العلماء، وهناك كان لقاءه بهالك إمام دار الهجرة، كما كثر خروجه إلى الحجاز حاجاً^(٩)، وطالبا للعلم ومعلماً، وقد تلقى في رحلاته هذه الحديث وسمع الكثير من كبار المحدثين، وتحمل عنهم الحديث ليجعله فيما بعد المنطلق الذي بنى عليه فقهه.

(١) أبو زهرة، أبو حنيفة، ص ٢٣؛ وينظر: ابن العماد، شذرات الذهب، ٢/ ٢٣٠.

(٢) أعقب الذهبي خبر علم الكلام بقوله: «الله أعلم بصحتها، وما علمنا أن الكلام في ذلك الوقت كان له وجود». [الذهبي، سير أعلام النبلاء، ٣٩٦-٣٩٨؛ وينظر: الموفق المكي، مناقب الإمام الأعظم، ١/ ٦٠؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ١٥/ ٤٥٦].

(٣) ينظر في المراجع السابقة خبر المرأة التي سألته فحار في جوابها، وأمرها أن تأتي حماداً ثم تعلم الإمام بجواب حماد.

(٤) وذكر الذهبي أنها خمس عشرة سنة. [ينظر: الذهبي، مناقب الإمام أبي حنيفة وصاحبيه، ص ١٩].

(٥) ينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ١٥/ ٤٥٦؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء، ٦/ ٣٩٧.

(٦) وفي ذلك يقول الإمام مجيباً المنصور على سؤاله «ممن أخذت العلم؟»: «عن حماد عن إبراهيم عن أصحاب عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب طالب وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عباس رضي الله عنهم». [ينظر: الصيمري، أخبار أبي حنيفة، ص ٦٨؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ١٥/ ٤٥٨].

(٧) ينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، ٦/ ٣٩٨؛ وينظر: أبو زهرة، أبو حنيفة (حياته وعصره)، ص ٢٠.

(٨) ينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ١٥/ ٤٥٨؛ وقد نقل قاسم الحارثي في كتابه "مكانة الإمام أبي حنيفة"، ص ٧٢؛ عن تاريخ بغداد (١٣/ ٣٤٠ ط: العلمية)، وسير الذهبي (٦/ ٣٩٦ ط: الرسالة) قول الإمام أبي حنيفة بأنه تردد إلى البصرة أكثر من عشرين مرة، يدخلها ويقيم فيها، وقد تطول إقامته فيها سنة، ينظر ماعند أهلها من العلم ثم يعود. ولم أقف على أكثر من تردده مرتين إلى البصرة في المصادر المحال عليها بطبعاتها؟!

(٩) وفي عدد حججته شيء من المبالغة، أقربها ما ذكره ابن حجر الهيتمي من أنها كانت قريب الخمس عشرة حجة. [ينظر: ابن حجر الهيتمي، الخيرات الخيرات الحسان، ص]؛ ووصلت في خبر أورده الموفق المكي إلى الخمس وخمسين حجة، وهو رقم مستبعد حتى في أيامنا هذه. [ينظر: الموفق المكي، مناقب الإمام الأعظم، ١/ ٢٥٣].

ثانياً: شيوخ الإمام أبي حنيفة

أدرك الإمام أبو حنيفة بعض الصحابة واختلف في روايته عنهم^(١)، كما أدرك الكثير من التابعين وتابعيهم، وجُلُّ روايته عنهم. والملاحظ عند ذكر شيوخه المبالغة في عددهم، فقد ذكر صاحب كتاب "عقود الجمان في مناقب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان"، أن الإمام أخذ عن أربعة آلاف شيخ من التابعين^(٢)، وهذا رقم مستغرب لا يشفع له ما بين أيدينا من بيانات^(٣). والقريب الذي ذكره الخوارزمي الذي جمع مسانيد الإمام أنهم قريب الثلاثمائة (مع التلاميذ) - حسب الدكتور قاسم الحارثي -، والأقرب منه تتبع الدكتور قاسم الحارثي وإحصائه لسبر الخوارزمي، حيث لم يجدهم تجاوزوا المائتي شيخ^(٤).

أ. شيوخه من الصحابة^(٥)

لا شك أن الإمام أدرك عدداً من الصحابة، إن في الكوفة أو الحجاز؛ لأنه ولد في عصر صغارهم. ونُقِلَ عنه أنه رأى أنساً رضي الله عنه، لما قدم الكوفة، وأثبت السيوطي له لقاء سبعة من الصحابة.

وفي رؤيته رضي الله عنه للصحابة وروايته عنهم، أخذ ورد، وخلاصة الأمر في هذا الجانب أنه لم تصلنا رواية للإمام أبي حنيفة عن أحد من الصحابة من طريق يُعتدُّ به، وهذا لا ينفي سماعه منهم وتحمله عنهم أو قبل ذلك لقائه لهم، فقد سمع جمع كبير من الصحابة النبي صلى الله عليه وسلم وتحملوا عنه، ومع ذلك لم يرووا عنه ولم يصلنا شيء من مروياتهم، وقد قصد ابن حجر الهيثمي إلى نقل ما ورد من سماع الإمام لخمسة عشر صحابياً تقريباً، كما نقل الاعتراضات الموجهة على هذه السماعيات، ورام ردَّ بعضها. إلا أن الراجح عدم صحة ما وصلنا من هذه الأخبار التي تثبت سماع الإمام منهم^(٦)، خصوصاً أن الإمام أبا

(١) ينظر: الصيمري، أخبار أبي حنيفة، ص ١٨؛ ابن حجر الهيثمي، الخيرات الحسان، ص ٣٣؛ السيوطي، تبيين الصحيفة، ص ١٣.

(٢) الصحاحي، عقود الجمان، ص ١٨٣.

(٣) فشيوخ الإمام في مسند الحارثي موطن الدراسة - مثلاً - سبع وسبعون (٧٧) شيخاً فقط.

(٤) ينظر: محمد قاسم الحارثي، مكانة الإمام أبي حنيفة بين المحدثين، ص ٩٩، وص ١٣٥؛ ولذلك فمن المستغرب من الدكتور محمد قاسم الحارثي قوله في موضع آخر من رسالته (ص ٧٦): «أغلب من ترجم لأبي حنيفة قال: إن شيوخه وتلاميذه لا يحصون ولا يمكن ذلك، ولكنهم استطاعوا أن يعدوا منهم ثمانمائة، وهم من المشهورين وقد ألف بعض العلماء كتاباً خاصاً في شيوخه بعد أن ذكر أنهم أكثر من ثلاثة آلاف، وهذا ليس بمستبعد...؟! وقد يُقال: إن الحديث عن الشيوخ هنا عامٌّ، والخوارزمي أحصاهم في سياق الرواية فقط، ولكن حتى على هذا الاعتبار فالأرقام المذكورة بعيدة عن الواقع، وحتى أيضاً لو سلمنا أن مرادهم بالمشيخة لقاء عابر لا صحبة أو لزوم يقتضيه؛ يبقى الأمر مستبعداً. والله أعلم.

(٥) ينظر: الرافي، التدوين في أخبار قزوين، ٣/ ٢٦٠-٢٦١؛ القاضي الصيمري، أخبار أبي حنيفة وأصحابه، ص ١٨؛ السلمي، منازل الأئمة

الأربعة، ص ١٦٦-١٦٧؛ ابن كثير، البداية والنهاية، ١٠/ ١١٤؛ ابن خلكان، وفيات الأعيان، ٥/ ٤٠٥؛ ابن حجر، لسان الميزان، ١/ ٦١٣-

٦١٤؛ السيوطي، تبيين الصحيفة، ص ١٣-١٩.

(٦) ينظر: ابن العماد، شذرات الذهب، ٢/ ٢٢٩-٢٣٠.

حنيفة لم يكن قد قصد إلى العلم حتى سنة خمسٍ وتسعين تقريباً^(١)، وكان قبل ذلك منصرفاً إلى التجارة مع أبيه، وجُلَّ مَنْ ذُكِرَ من الصحابة ممن سمع منهم الإمام تُوفي قبل سنة تسعين^(٢).

ب. شيوخه من غير الصحابة:

أشهر من أخذ الإمام عنهم عطاء بن أبي رباح، وعبد الرحمن بن هرمز، ونافع مولى ابن عمر، وقتادة بن دعامة السدوسي، وهشام بن عروة بن الزبير بن العوام، وحامد بن أبي سليمان، وغيرهم كثير^(٣)، وقد فصلت الحديث عن شيوخ الإمام من خلال القسم المدروس عند بداية مرويَّاته عن كل واحد منهم مع بيان منزلتهم الحديثية مضافاً إليها منزلتهم الفقهية - نظراً لأن رواية الفقيه عن الفقيه معتبرة عند الحنيفة أكثر من رواية المحدث عن المحدث أو الحافظ عن الحافظ، كما هو واضح على ما سيأتي من حديث عن آراء الإمام في الحديث، وبالنظر إلى هؤلاء الشيوخ نجد أن الإمام أبا حنيفة قد اعتبر شرط فقه الرواي إذا ما أراد الرواية عنه، في أغلب شيوخه الذين روا عنهم في القسم المحقق.

روى الإمام أبو حنيفة في القسم المحقق عن القاسم بن عبد الرحمن، وعلقمة بن مرثد، وقيس بن مسلم الجدي، وهم ثقات، وعبد الكريم بن أبي المخارق، وهو ضعيف، وخالد بن علقمة وهو صدوق، وعبد العزيز بن رُفيع، وهو ثقة، والهيثم بن حبيب الصيرفي، وهو صدوق.

وبالنظر إلى هؤلاء نجد أن عدد شيوخ الإمام أبي حنيفة بلغ سبعة (٧) شيوخ، أربعة (٤) منهم ثقات، واثنان (٢) صدوقان، وواحد (١) ضعيف، هذا حسب القسم المُحقق، أما مُسنَدُ الإمام كاملاً حسب رواية الإمام الحارثي، فقد بلغ عدد شيوخ أبي حنيفة فيه سبعةً وسبعين (٧٧) شيخاً، تتوزع نسبهم حسب أقوال أهل الجرح والتعديل فيهم كالآتي:

٤٨ ثمانية وأربعون شيخاً	ثقات
١٥ خمسة عشر شيخاً	صدوقون
٤ أربعة شيوخ	مقبولون
٦ ستة شيوخ	ضعفاء
٢ شيخان	مجهولو الحال
١ شيخٌ واحد	متروكو الحديث

(١) ينظر: محمد قاسم الحارثي، مكانة الإمام أبي حنيفة بين المحدثين، ص ٤٩.

(٢) وهو استقراءً قمت به بناء على ما سرده ابن حجر الهيتمي. [ينظر: ابن حجر الهيتمي، الخيرات الحسان، ص ٢٤-٢٨].

(٣) ينظر: المزري، تهذيب الكمال، ٢٩/٤١٨-٤٢٠؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٩/٣٠٦؛ السيوطي، تبليغ الصالحين في مناقب الإمام أبي حنيفة، ص ١٩-٢١.

١ شيخٌ واحد

متهمٌ بالكذب

وعلى هذا يكون الثقات من شيوخ الإمام أبي حنيفة - السبع والسبعين حسب مُسند الحارثي - ثمانية وأربعون (٤٨) شيخاً، والصدوقون منهم خمسة عشر (١٥) شيخاً، والمقبولون منهم أربعة (٤) شيوخ، والضعفاء منهم ستة (٦) شيوخ منهم واحد لين الحديث وآخر ضعيف لكثرة تدليسه، ومجهولوا الحال اثنان (٢)، وشيخ واحد (١) متروك الحديث، وآخر متهمٌ بالكذب^(١).

وبهذا الاستقراء يمكن القول إن أغلب شيوخ الإمام من المقبولين الصدوقين منهم والثقات، وأغلبهم ثقات، ويشفع نتيجة بهذا الحجم أدلة أخرى تحرّرت الإحاطة أكثر، فقد قام صاحب كتاب "مكانة الإمام أبي حنيفة بين محدثين"، بتقْمِيشٍ وتفتيشٍ، سبر فيه شيوخ الإمام الواردين في جامع مسانيد الخوارزمي، وكان الأول قد أحصاهم عدداً فلم يتجاوزوا المائتين، وقد قسّمهم إلى ثلاث مجموعات: الأولى جعل فيها الثقات والمقبولين^(٢)، وكلهم من رجال الكتب الستة، ما خلا ثلاثة، وعن هؤلاء كانت جُلُّ رواية الإمام ومعظم أحاديثه^(٣)، وشيوخ القسم المحقق في هذه الخانة باستثناء عبد الكريم بن أبي المخارق، وقد جعله في المجموعة الثانية التي ضمّنها شيوخ الإمام المتكلم فيهم، وجاء عددهم قريب الأربعين^(٤) (أقل من ربع شيوخه عامّة)، وحتى هؤلاء فقد خلّص الباحث إلى أن أكثرهم مقبولين وليسوا شديدي الضعف، ولم يقف الحارثي على مُجمّعٍ على ضعفه إلا راوٍ واحد أو اثنين^(٥)، ولا يضير الإمام مع هذه النسب شيءٌ من مكانته الحديثية نظراً إلى من حمل عنهم الحديث، فالرواية عن الضعفاء لا تحطُّ من رتبة المحدث ولا تقدح في عدالته، كما أنها لا تحرم ضبطه، إذا ما ندّرت، كما هو مقرر عند علماء الشأن^(٦).

كما يشفع للنتيجة التي توصلت إليها من أخذ أبي حنيفة في الأعم الأغلب عن الثقات، بحثٌ آخر، ربما يكون أكثر موضوعية من بحث قاسم الحارثي، وهو مقدم في مجلة الشريعة الإسلامية بعنوان "من لم يروِ إلا عن ثقة"^(٧)، وأصله كما أشارت الباحثة رسالتا ماجستير ودكتوراه قامت بهما الباحثة على طول خمس سنوات^(٨)، وقد حصرت في بحثها هذا أسماء من قيل بأنهم لم يحدّثوا إلا عن ثقة، وبينت مدى التزام هؤلاء بعدم الرواية إلا عن ثقة، وكان من بين هذه الأسماء الإمام أبو

(١) وللوقوف على التفاصيل ينظر الملحق الأوّل آخر الرسالة.

(٢) ينظر: محمد قاسم الحارثي، مكانة الإمام أبي حنيفة بين المحدثين، ص ١٠٠ حتى ١٣٤.

(٣) ينظر: المرجع السابق، ص ١٣٤.

(٤) ينظر: المرجع السابق، ص ١٣٥ حتى ١٥١.

(٥) وقد ذكر الدكتور الحارثي أن أبا حنيفة لم يروِ عنّ اشتدّ ضعفه من شيوخه (طريف بن شهاب و عبد الملك بن عطية القرظي) إلا حديثاً واحداً. [ينظر: المرجع السابق، ص ١٥١؛ والحديثان هما عن الخوارزمي، في جامع المسانيد، رقم ٩٧ و ٣٢١؛ وينظر: ابن حجر، تقريب التهذيب، ص ٢٨٢].

(٦) سيأتي مزيدٌ من التفصيل في هذا الجانب عند الحديث عن الحارثي وشيوخه.

(٧) ينظر: مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، بحث "من لم يحدّث إلا عن ثقة"، د. سعاد جعفر حمادي، العدد: ٦٨، ص ٢٦٩.

(٨) ينظر: المرجع السابق، ص ٢١٦.

حنيفة^(١)، الذي نصَّ الإمام الشعрани -تلميذ الحافظ السيوطي- في "الميزان" على هذا المعنى بقوله^(٢): «وقد منَّ الله عليَّ بمطالعة مسانيد الإمام أبي حنيفة الثلاثة، من نسخة صحيحة عليها خطوط الحفاظ، آخرهم الحافظ الدمياطي، فرأيت لا يروي حديثاً إلا عن خيار التابعين العدول الثقات، الذين هم خير القرون بشهادة رسول الله صلى الله عليه وسلم...، فكلُّ الرواة الذين هم بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم عدولٌ ثقاتٌ أعلام أخيار، ليس فيهم كذاب ولا متهم بكذب». والتهانوي في "قواعد في علوم الحديث"^(٣) يقول: «شيوخ الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه ثقات»، ثم يقول بعد ذلك^(٤): «فمن روى أبو حنيفة عنه ولم يُيَنَّ فيه جرحاً فهو ثقة». علّق الشيخ عبد الفتاح أبو غدة على ذلك، بأن المقصود من ذلك هو الأعم الأغلب؛ لأن أبا حنيفة روى عن جابر الجعفي، وثبت عنه أنه قال: «ما رأيت أكذب منه»، قال الشيخ عبد الفتاح: «إلا أن يُقال: روى عنه ولم يسكت عليه، ومع هذا يبقى الأمرُ عندي أغلباً لا كلياً»^(٥)، أردفت الدكتورة سعاد ذلك بقولها^(٦): «وقد ضَعَّف ابن حجر في التقريب عدداً من شيوخ أبي حنيفة، منهم: طريف بن شهاب السعدي (٣٠١٣)، وعبد الكريم بن أبي المخارق (٤١٥٦)، ومسلم بن كيسان الملائي (٦٦٤١)، ويحيى بن أبي حية الكلبي أبو جناب (٧٥٣٧). ولين: قابوس بن أبي ظبيان (٥٤٤٥)، ويحيى بن عبد الله بن الحارث الجابر (٧٥٨١). وترك: محمد بن الزبير الحنظلي (٥٨٨٥). وقال في محمد بن السائب الكلبي: "متَّهم بالكذب ورُمي بالرفض" (٥٩٠١)».

وأخيراً أستأنس بنتيجة لرسالة بعنوان "أبو حنيفة بين الجرح والتعديل" تتبَّع فيها صاحبها اثنين وسبعين (٧٢) حديثاً للإمام أبي حنيفة، تُوبع على رواية خمسة وستين (٦٥) حديثاً منها، والمشار إليه هنا أن قسماً غير قليل من هذه الأحاديث التي تُوبع الإمام على روايتها، فيها ضعفاء سواء أكانوا من شيوخه أو شيوخ شيوخه، وعبر الباحث عن ضعفهم هذا بأنه "مُحتمل"^(٧).

ثالثاً: تلاميذ الإمام أبي حنيفة^(٨)

(١) المرجع السابق، ص ٢٦٩.

(٢) ٢٣١ / ١.

(٣) ص ٢١٩.

(٤) ص ٢٢١.

(٥) ص ٢٢٠.

(٦) ص ٢٧٠.

(٧) ينظر: شاكر ذيب فياض، أبو حنيفة بين الجرح والتعديل، ص ٣٠٩.

(٨) ينظر: المزني، تهذيب الكمال، ٢٩ / ٤٢٠ - ٤٢٢؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٩ / ٣٠٦.

أخذ العلم عن الإمام أبي حنيفة الكثير من العلماء ممن تنوعت اهتماماتهم ومجالات بروزهم، وقد كان هؤلاء الدور الأكبر في نشر مذهب الإمام وبقائه، فهم الذين حفظوا آراء إمامهم من الضياع بتدوينها ونقلها والتفريع عليها، وقد بلغوا من العلم والموهبة والتمكن من الاجتهاد وأدواته ما حملهم على مخالفة إمامهم في بعض المسائل. بل إن مشورة الإمام لهم وآراءهم في مجلسه، أسست للكثير من فقه الإمام^(١)، فقد اتفق للإمام أبي حنيفة -ولا شك- من الأصحاب «مالا يتفق لغيره»، وقد وضع مذهبه شوري، ولم يستبد بوضع المسائل، وإنما كان يلقيها على أصحابه مسألة مسألة، فيعرف ما كان عندهم، ويقول ما عنده، وينظرهم حتى يستقر أحد القولين فيثبته أبو يوسف، حتى أثبتت الأصول كلها، وقد أدرك بفهمه ما عجزت عنه أصحاب القرائح^(٢).

وفيما يلي أترجم لأنجب تلاميذ الإمام، ومن كان على يدهم انتشار مذهبهم، ولا أخرج عن مر في القسم المحقق، مُتبعاً إياهم برتب بقيتهم عند أهل الجرح والتعديل ممن روى عن الإمام في القسم المدروس، حسب ابن حجر أو غيره، على ما هو مذكور في موضع الترجمة المحال إليها، مرتبين حسب وفياتهم رحمهم الله، وسأترك توثيق البقية المذكورة وباقي بياناتهم لقسم التحقيق، مشيراً هنا إلى رقم الحديث الذي وردت فيه الترجمة.

زفر بن الهذيل^(٣): (١١٠-١٥٨هـ) وهو أبو الهذيل زفر بن الهذيل بن قيس، الكوفي العنبري، كان من أهل الحديث، وبات أكثر أصحاب أبي حنيفة أخذاً بالقياس، روى عن الإمام والأعمش وحجاج بن أرطاة وغيرهم، وروى عنه حسان بن إبراهيم الكرمانى وأبو نعيم وغيرهما، كان أول أصحاب الإمام موتاً، قال يحيى بن معين فيه: «ثقة مأمون»، ونحوه قال ابن حبان، وزاد عليه قلة الخطأ.

أبو يوسف القاضي^(٤): (١١٨-١٨٣هـ) هو يعقوب بن إبراهيم بن حبيب، الأنصاري الكوفي، كان أول من دون الكتب في المذهب الحنفي، وطّد لمذهب أبي حنيفة من خلال منصبه قاضياً للقضاة، وكان أول من عُيّن في هذا المنصب في الإسلام، وبقي فيه إلى أن توفي في بغداد. روى عن طائفة من التابعين، منهم هشام بن عروة ويحيى بن سعيد والأعمش وغيرهم، وروى عنه

(١) ينظر في معنى إشراك الإمام أصحابه في الرأي وعدم استثنائه به: الكوثري، فقه أهل العراق وحديثهم، ص ٥٦.

(٢) الكلام لسراج الدين محمد بن محمد السجاوندي الحنفي المتوفي سنة (٦٠٠هـ) في "الفتاوى السراجية"، ولم أفق عليه، والنقل فيه عن الشعراني، الشعراني، في "الميزان"، ١/ ٢٠-٢٠٩؛ وينظر: علي جمعة، المدخل إلى دراسة المذاهب الفقهية، ص ٩٠.

(٣) ينظر: ابن قتيبة، المعارف، ص ٤٩٦؛ العقيلي، الضعفاء، ٢/ ٩٧؛ ابن حبان، الثقات، ٦/ ٣٣٩؛ الصيمري، أخبار أبي حنيفة وصاحبيه، ص ١٠٩؛ ابن عبد البر، الانتقاء، ص ١٧٣؛ ابن خلكان، وفيات الأعيان، ٢/ ٣١٧؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٩/ ٣٨٩؛ القرشي، الجواهر المضية، ١/ ٢٤٣؛ الغزي، الطبقات السنية، ص ٢٨٣؛ الحجوي الثعالبي، الفكر السامي، ١/ ٥١٤.

(٤) ينظر: ابن قتيبة، المعارف، ص ٤٩٩؛ العقيلي، الضعفاء، ٤/ ٤٣٨؛ البخاري، التاريخ الكبير، ٨/ ٣٩٧؛ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٩/ ٢٠٢؛ الصيمري، أخبار أبي حنيفة وأصحابه، ١/ ٩٧؛ الخليلي، الإرشاد، ١/ ٤٠٢؛ ابن عبد البر، الانتقاء، ص ١٧٢؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ١٦/ ٣٥٩؛ الذهبي، تذكرة الحفاظ، ١/ ٢١٤؛ ومناقب الإمام وصاحبيه، ص ٥٨ ومابعداها، ابن حجر، لسان الميزان، ٦/ ٣٠١؛ الحجوي، الفكر السامي، ١/ ٥١٤؛ وينظر: شاکر ذيب فياض، أبو حنيفة بين الجرح والتعديل، ص ٤٦.

بشر بن الوليد ويحيى بن معين وأحمد بن حنبل وغيرهم. كان أكثر أصحاب أبي حنيفة اتباعاً للحديث. قال البخاري: «تركوه»، وقال الفلاس: «صدوق كثير الغلط»، وقال ابن أبي حاتم: «يُكْتَب حديثه»، وقال ابن عدي: «إذا روى عنه ثقة وروى هو عن ثقة فلا بأس به»، وذكر أن النظر فيه كان لإكثاره عن الضعفاء، ونقل الخطيب عن ابن معين توثيقه له، وكذا ابن حجر عن النسائي، وكذا ذكره ابن حبان في الثقات.

محمد بن الحسن الشيباني^(١): (١٣١ أو ١٣٥ - ١٨٩ هـ) وهو أبو عبد الله محمد بن الحسن بن فرقد، الشيباني بالولاء، الشامي الأصل، العراقي المولد والنشأة، صاحب الإمام فترة وجيزة واستكمل دراسته على أبي يوسف، وسمع عن مالك والأوزاعي وغيرهما، ومن تلاميذه يحيى بن معين ومحمد بن سماعه وغيرهما، تولى قضاء القضاة للرشيد، وتوفي في رمبويه، وكان أكثر أصحاب الإمام فروغاً واستنباطاً، وله يعود الفضل الأكبر في تدوين المذهب الحنفي - على ما يأتي في آثار الإمام العلمية - . ضَعَّف ابن معين، وقال فيه الذهبي: «كان من بحور العلم والفقه، قوياً في مالك»، وقال أبو داود: «لا يستحق الترك»، ونحوه الدارقطني، وعن علي بن المديني أنه: صدوق، ولعل الراجح - وبناء على قول الذهبي - أنه حجة في أبي حنيفة قياساً بالأولى على الإمام مالك، الذي لم تطل صحبته له أكثر من ثلاث سنوات، أما الإمام أبو حنيفة فلا شك أن صحبته له كانت أطول من الإمام مالك، وإن كانت وجيزة بالنظر لغيره^(٢).

الحسن بن زياد اللؤلؤي^(٣): (٢٠٤ هـ) أبو علي، الحسن بن زياد، المشهور باللؤلؤي، الكوفي، أخذ عن الإمام وصاحبيه، وأخذ عنه شعيب بن أيوب الصيرفي، ومحمد بن شجاع وغيرهما، صَنَّف كتباً عديدة في مذهب الإمام منها "أدب القاضي"، و"النفقات"، إلا أن آراءه وكتبه في درجة ثانية عند الحنفية، وكذلك درجته عند أهل الحديث، رماه النسائي وابن معين بالكذب، وضَعَّف أبو حاتم، وقال: «ليس بثقة ولا مأمون»، إلا أن الذهبي قال فيه: «قد ساق الخطيب في ترجمته أشياء لا ينبغي ذكرها، وكان حافظاً لقول أصحاب الرأي»، وقال يحيى بن آدم: «ما رأيت أفقه منه، وتقولاًت بعض الرواة فيه كقولهم في الإمام نفسه».

(١) ينظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى، ٣٣٦/٧؛ تاريخ ابن معين، ٥١١/٢؛ العقيلي، الضعفاء، ٥٢/٤؛ ابن قتيبة، المعارف، ص ٤٦؛ ابن الجوزي، المنتظم، ١٧٣-١٧٦؛ الذهبي، مناقب الإمام وصاحبيه، ص ٧٩-٩٥؛ القرشي، الجواهر المضية، ٤٢/٢؛ ابن حجر، لسان الميزان، ١٢١/٥؛ وتعجيل المنفعة، ص ١٧٤-١٧٧؛ الحجوي، الفكر السامي، ٥١٤/١؛ كما تنظر ترجمته مطولة والأقوال فيه مع الإحالات عند خالد العوام في تقديمه لكتاب "الأثار"، لمحمد بن الحسن (دمشق: دار النوادر، ٢٠٠٨م، ط ١)، ص ٣١-١٩، كما ينظر شاكر ذيب فياض، أبو حنيفة بين الجرح والتعديل، ص ٤٧.

(٢) وأشار إلى نحو هذا شاكر ذيب فياض، في "أبو حنيفة بين الجرح والتعديل"، ص ٤٨.

(٣) ينظر: العقيلي، الضعفاء، ٢٢٧/١؛ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ١٥/٣؛ ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ١٥٩/٣؛ الصيمري، أخبار أبي حنيفة وأصحابه، ص ١٣٥؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٨/٢٧٥؛ ابن الجوزي، المنتظم، ١٣٢/١٠؛ والضعفاء والمتروكين، ١/٢٠٢؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء، ٢١١/٨؛ ابن حجر، لسان الميزان، ٢٠٨/٢؛ الحجوي الثعالبي، الفكر السامي، ٥١٤-٥١٥.

وخلاصة القول في تلاميذ الإمام من "أهل الرأي"، وخصوصاً أبا يوسف ومحمد، أنهم ممن جرح في الحديث بغير وجه حق، والقول فيهم تبع للقول في إمامهم من التحامل عليهم جميعاً، والدليل هو التضارب في الأقوال الواردة في جرحهم وتعديلهم، والذي يجعلها جملة محل استفسار، وقد أسقط ما ورد في هذا السياق، بعد أن ملئت بها صفحات رأيت أنها أخرجت البحث عن مساره وأثقلته، وأختم القول في هذا المقام بما ذكره الشيخ القاسمي، في "الجرح والتعديل"^(١)، وقد تحدث عن تمنع أصحاب الصحاح والمسانيد والسنن من الرواية عن أهل الرأي بدافع التعصب، ثم قال: «كالإمام أبي يوسف والإمام محمد بن الحسن، فقد لينهما أهل الحديث، كما ترى في ميزان الاعتدال، ولعمري لم ينصفوهما وهما البحران الزاخران، وآثارهما تشهد بسعة علمهما وتبحرهما، بل بتقدمهما على كثير من الحفاظ».

وقد روى عن الإمام أبي حنيفة في القسم المحقق ستين (٦٠) راوياً فصلتهم عن غيرهم وأثبتهم في ملحق خاص مع منزلة كل واحد منهم في الملحق الثاني آخر الرسالة وبالإطلاع عليهم نجد أن نسب مراتبهم تتوزع على الشكل الآتي:

ثقات	١٧ سبعة عشر راوياً
في مرتبة الصدوقين	١٦ ستة عشر راوياً
متروكوا الحديث	٥ خمسة رواة
ضعفوا الحديث	١١ إحدى عشر راوياً
متهمون بالكذب	٣ ثلاثة رواة
لم تتضح أحوالهم	٥ خمسة رواة

وبهذا تكون نسبة الضعفاء وغير المقبولين ممن تحمّل عن الإمام أكبر منهم في شيوخه، الأمر الذي وإن لم يكن له أثر على رتبة الإمام في الحديث من حيث المبدأ، لما تقرر من أن الراوي لا يضره من روى عنه، إذا كان الأخير ضعيفاً بل وكذاباً، إلا أنه -ولا شك- يؤثر على روايات هؤلاء نفسها عن الإمام، وبالتالي فالنتيجة واحدة من جانب، وهي رد تلك الروايات إن لم يجاوز أصحابها القنطرة، بعد اعتبار تحامل أهل الحديث عامة على الإمام وتلاميذه، ومن جانب آخر لا يكون في رد روايات هؤلاء عن الإمام أي انتقاص له كمحدث، أو جرح على هذا الاعتبار.

المطلب الثالث: آثار الإمام العلمية

لم يُؤثّر عن الإمام أبي حنيفة أنه ترك أي تصنيف، يجمع نتاجه وأراءه في الفقه أو مروياته، وقد ذكروا له من الكتب غير ذلك كتاب "الفقه الأكبر" في الكلام، وكتاب "العالم والمتعلم" في العقائد والنصائح^(١)، و"رسالته إلى البستي"، والفضل فيما وصلنا من فقه له ورواية يعود إلى تلاميذه، الذين دونوا فقهه وحديثه ونشروه، وسأقف وقفة سريعة على مصنفات تلاميذه، والتي حوت فقهه إضافة إلى مروياته، لأنقل بعد ذلك إلى محل البحث، وهو المسانيد التي رويت عنه.

يعود الفضل الأول في تدوين فقه الإمام وروايته إلى تلميذه: يعقوب بن إبراهيم أبي يوسف، ومحمد بن الحسن الشيباني. وقد وصل إلينا من كتب أبي يوسف "الآثار"، و"اختلاف أبي حنيفة وابن أبي ليلى"، أما كتب محمد بن الحسن فوصلتنا كاملة، وقد أطلق العلماء على بعضها كتب "ظاهر الرواية"^(٢) إشارة إلى ثبوتها عن الإمام أبي حنيفة تواتراً أو شهرةً، فقد رواها الثقات من تلاميذه، وهي تشمل كتب "المبسوط" و"الزيادات"، و"الجامع الكبير" و"الجامع الصغير"، و"السير الكبير" و"السير الصغير"^(٣)، إضافة إلى كتاب "الآثار"، الذي ذكر فيه مارواه عن الإمام أبي حنيفة من آثار على ترتيب الفقه^(٤).

هذا في الفقه، ولا يختلف الأمر في علم الحديث عن هذا، حيث «لا يوجد للإمام أبي حنيفة رحمه الله تأليف في الحديث، وإنما هناك مسانيد أُلّفَت بعد وفاته، وليست من تأليفه، بل جمعها الجامعون بعد أزمنة متطاوله»^(٥). وقد رتّب هذه المسانيد وبوّبها من رواها عن الإمام، وعُرفت بأسماء جامعها، وقد جمع الإمام أبو المؤيد محمد بن محمود الخوارزمي المتوفى سنة ٦٦٥ هـ خمسة عشر مسنداً منها^(٦)، وقد طُبِع كتابه باسم "جامع مسانيد الإمام الأعظم أبي حنيفة"، تأليف: أبي المؤيد محمد بن محمود بن محمد الخوارزمي، بمطبعة مجلس دائرة المعارف بحيدر آباد الدكن سنة ١٣٣٢ هـ في مجلدين، ثم في المكتبة الإسلامية بباكستان ١٣٩٦ هـ، وغيرها من طبعات. وتجدر الإشارة إلى أن أبا حفص عمر بن إبراهيم القرطبي صاحب المفهم - وكان معاصراً للخوارزمي - أَلَف كتاباً خاصاً في نقد مسانيد الإمام أبي حنيفة، سماه: "الرد السديد في نقد جامع المسانيد"، ولا يزال مخطوطاً^(٧).

(١) ينظر: ابن النديم، الفهرست، ص ٢٥١؛ حاجي خليفة، كشف الظنون، ١٢٨٧/٢ و ١٤٣٧/٢

(٢) وفي المسألة تفصيل ينظر عند حاجي خليفة، كشف الظنون، ١٢٨٢/٢.

(٣) ينظر: ابن النديم، الفهرست، ص ٢٥٢-٢٥٤؛ حاجي خليفة، كشف الظنون، ٥٦٣/١ و ٢٦٩/١ و ١٠١٣/٢ و ١٥٨١/٢.

(٤) ينظر: حاجي خليفة، كشف الظنون، ١٣٨٤/٢.

(٥) عبد العزيز الدهلوي، بستان المحدثين، ص ٥٠.

(٦) ينظر: الخوارزمي، جامع المسانيد، ١/٤-٥.

(٧) وهو في المكتبة الظاهرية برقم ١٢٥، في خمسين ورقة بالحجم الصغير، وفي مكتبة الرباط برقم ٣١٤، والإحالة مستفادة من قاسم الحارثي، مكانة

الإمام أبي حنيفة بين المحدثين، ص ٣١٥.

على أن أجمع حصر - فيما وقفت عليه - تناوَل الحفاظ الذين جمعوا مسانيد الإمام أبي حنيفة، مستفيداً ممن قبله وناقلاً عنهم، هو للشيخ عبد الحفيظ المكي^(١)، في تقديمه على تحقيق الشيخ لطيف الرحمن القاسمي لمسند الإمام برواية الحارثي، وقد بلغت هذه المسانيد بمجموعها ثمانية وعشرين (٢٨) مسنداً، وقد أفدتها مرتبة منه^(٢)، وزدت عليها توثيق إحالاتها مما وقع تحت يدي من الكتب المشار إليها، كما أشرت إلى وجودها في جامع المسانيد. وقد ذكر أول اثنين وعشرين مسنداً منها الدكتور محمد عبد الشهيد النعماني نجل الشيخ محمد عبد الرشيد، في مقدمته على مسند الإمام أبي حنيفة لأبي نعيم الأصبهاني، وذكر البقية الإمام الصالح الدمشقي في "عقود الجمان"^(٣):

١. مسند محمد بن مخلد الدوري (المتوفى سنة: ٣٣١هـ)، وهو في جامع المسانيد.
٢. مسند الحافظ ابن عُدَّة (المتوفى سنة: ٣٣١هـ).
٣. مسند الحافظ ابن أبي العوام (توفي حوالي سنة ٣٣٥هـ)، وهذا المسند جزء من كتابه "فضائل أبي حنيفة وأخباره ومناقبه"، وهو في جامع المسانيد.
٤. مسند الإمام الأعظم للإمام الحافظ الأستاذ أبي محمد عبد الله بن محمد الحارثي (المتوفى سنة: ٣٤٠هـ)، وهو المسند محل البحث، وهو في جامع المسانيد.
٥. مسند القاضي عمر بن الحسن بن علي الأشثاني (المتوفى سنة: ٣٣٩هـ)، وهو في جامع المسانيد.
٦. مسند ابن عُدِّي (المتوفى سنة ٣٦٥هـ)، صاحب كتاب "الكامل في الجرح والتعديل"، وقد كان أول أمره شديداً على الأحناف وإمامهم، ثم تغير حاله بعد أن اتصل بالطحاوي، وهو في جامع المسانيد.
٧. مسند الحافظ طلحة بن محمد بن جعفر الشاهد (المتوفى سنة: ٣٨٠هـ)، وهو في جامع المسانيد.
٨. مسند ابن المظفر (المتوفى سنة: ٣٧٩هـ)، وهو الإمام الحافظ الثقة محدث العراق أبو الحسن محمد بن المظفر بن موسى البغدادي، وقد ذكر مسنده هذا ابن نقطة الحنبلي في "التقييد"^(٤)، وابن حجر العسقلاني في "تعجيل المنفعة"^(٥)، وهو في جامع المسانيد.

(١) هو الشيخ عبد الحفيظ ملك عبد الحق المكي، شيخ طريقة ومحدث من طلاب الشيخ محمد زكريا الكاندلوي والشيخ يوسف صاحب كتاب حياة الصحابة، ولد في الهند عام ١٩٤٦م، وتلقى العلم في مكة، وارتحل عبر العالم، أنشأ المكتبة الإمدادية في مكة ومطابع الرشيد في المدينة بتوجيه من الشيخ يوسف، من انجازاته كتاب "الكنز المتواري في شرح صحيح البخاري" الذي حوى شروحاتاً لأحاديث صحيح البخاري بواسطة علماء مثل الشيخ رشيد أحمد القنقوهي، وآخرون من أفاضل علماء ديوبند. [تنظر ترجمته مطوّلة في الشبكة العالمية، موقع طريق الإحسان، صفحة الشخصيات، الرابط: (<http://www.ihsanway.com/?p=1>)^(١)، وهي بقلم ابن اخته الشيخ أسعد محمود مكي].

(٢) ينظر تقديمه لتحقيق الدكتور لطيف الرحمن لمسند الإمام الأعظم، ١/٦-١١.

(٣) ص ٣٢٢؛ وينظر: الكوثري، تأنيب الخطيب، ص ٣٠٦-٣٠٦.

(٤) ص ١١٢.

(٥) ١/٢٤٠.

٩. مسند ابن المقرئ (المتوفى سنة: ٣٨١هـ)، وهو الإمام الرّحال الحافظ الجوّال الصدوق مسند الوقت ومحدث أصبهان، الشيخ أبو بكر محمد بن إبراهيم بن علي الأصبهاني المقرئ.
١٠. مسند الإمام أبي حنيفة للدارقطني (المتوفى سنة: ٣٨٥هـ)، وهو الإمام أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد الدارقطني.
١١. مسند ابن شاهين (المتوفى سنة: ٣٨٥هـ)، وهو الحافظ شيخ العراق ومحدثه أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان البغدادي، المعروف بابن شاهين.
- قال الشيخ الكوثري في "تأنيب الخطيب"^(١) بعد أن ذكر المسندين الأخيرين: «بل كان الخطيب نفسه حين ما رحل إلى دمشق استصحب معه مسند أبي حنيفة للدارقطني، ومسنده لابن شاهين». وعلّق الأستاذ أحمد خيري على ذلك بقوله: «لم يُطبع، ولا يعلم الأستاذ عنهما سوى أنهما كانا ضمن الكتب التي استصحبها الخطيب معه، وكذا مسنده لابن عقدة الذي لم يُطبع فيما يُظن».
١٢. مسند ابن منده (المتوفى سنة: ٣٩٥هـ)، وهو الحافظ أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن منده.
١٣. مسند الماوردي (المتوفى سنة: ٤٠٥هـ)، وهو الإمام أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري الماوردي الشافعي، ذكر مسنده في مسانيد الإمام أبي حنيفة حاجي خليفة في "كشف الظنون"^(٢).
١٤. مسند الإمام أبي حنيفة للإمام أبي نعيم أحمد الأصفهاني (المتوفى سنة: ٤٣٠هـ)، وهو الإمام أبو نعيم، أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصفهاني، صاحب "حلية الأولياء"، وهو في جامع المسانيد.
١٥. مسند عبد الله بن محمد الأنصاري (المتوفى سنة: ٤٨١هـ)، وهو أبو إسماعيل عبد الله بن محمد بن علي الأنصاري الهروي الحنبلي، وقد ذكر مسنده الإمام القرشي في "الجواهر المضيئة"^(٣).
١٦. مسند القاضي أبي بكر بن عبد الباقي الأنصاري الحنبلي (المتوفى سنة: ٥٣٥هـ)، وهو الإمام أبو بكر محمد بن عبد الباقي بن محمد الأنصاري البغدادي الحنبلي، القاضي، وهو في جامع المسانيد.
١٧. مسند ابن عساكر (المتوفى سنة: ٥٧١هـ)، وهو أبو القاسم، علي بن الحسن بن هبة الله أبو القاسم ابن عساكر الدمشقي الشافعي، الحافظ محدث الشام، صاحب "تاريخ دمشق"، ذكر مسنده الذهبي في "سير أعلام النبلاء"، والكوثري في مقدمة كتابه "تبيين كذب المفتري"، والدكتور كرد علي في مقدمة كتاب "تاريخ دمشق".
١٨. مسند ابن خسرو (المتوفى سنة: ٥٢٢هـ)، وهو أبو عبد الله الحسين بن محمد بن خسرو البلخي البغدادي، الحنفي، المكثّر المحدث، ذكر مسنده -كما يقول الدكتور النعماني- ابن النجار والذهبي وابن حجر وقاسم بن قطلوبغا وغيرهم من المؤرخين،

(١) ص ٣٠٦.

(٢) ١٦٨٠ / ٢.

(٣) ١٩٥ / ٢.

وهو نفسه الذي اختاره الحسيني في كتابه "التذكرة برجال العشرة في رجال الصحاح الستة ورجال الموطأ ومسند الشافعي ومسند أحمد ومسند أبي حنيفة"، وهو في جامع المسانيد.

١٩. مسند علي بن أحمد الرازي (المتوفى سنة: ٥٩٠هـ)، وهو الإمام علي بن أحمد بن المكي الرازي الحنفي، ذكر مسنده هذا فؤاد سزكين في "تاريخ التراث العربي".

٢٠. مسند الإمام أبي حنيفة للسخاوي (المتوفى سنة: ٩٠٢هـ)، وهو الإمام شمس الدين محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي الشافعي، ذكر مسنده هذا الإمام السخاوي في كتابه "الضوء اللامع"^(١)، واسم مسنده: "التحفة المنيفة فيما وقع لي من حديث الإمام أبي حنيفة".

٢١. مسند عيسى الثعالبي المغربي (المتوفى سنة: ١٠٨٢هـ)، وهو إمام الحرمين أبو المهدي عيسى بن محمد بن أحمد الجعفري الثعالبي، عالم المغرب والمشرق ومسند الدنيا...، ذكر مسنده هذا الإمام ولي الله الدهلوي في "إنسان العين في مشيخ الحرمين"، وكذا المحبي في "خلاصة الأثر"، وفؤاد سزكين في "تاريخ التراث العربي".

٢٢. مسند الحافظ أبي علي البكري، ذكره الصالحي في "عقود الجمان"^(٢)، والكوثري في "تأنيب الخطيب".

وقد زاد الإمام الصالحي على هذه الأسانيد التي ذكرها الدكتور النعماني عدة مسانيد أخرى وذكر سنده لأصحابها^(٣):

٢٣. مسند تخريج أبي الحسن محمد بن إبراهيم بن حُبَيْش، من سماعات الحسن بن زياد اللؤلؤي صاحب أبي حنيفة عن أبي حنيفة، وهو في جامع المسانيد.

٢٤. مسند تخريج أبي بكر أحمد بن محمد بن خالد بن خَلِيٍّ الكَلَاعِي، وهو في جامع المسانيد.

٢٥. مسند تخريج بعض المحدثين من حديث أبي يوسف عن الإمام أبي حنيفة، وهو في جامع المسانيد.

٢٦. مسند تخريج بعض المحدثين من سماعات الإمام محمد بن الحسن، وتسمى نسخة محمد بن الحسن، وهو في جامع المسانيد.

٢٧. مسند تخريج بعض المحدثين من سماعات الإمام حماد بن الإمام أبي حنيفة، وهو في جامع المسانيد.

٢٨. مسند تخريج الإمام محمد بن الحسن ويُسمَّى "الآثار"، وهو في جامع المسانيد.



(١) ١٦/٨.

(٢) ص ٣٣٤.

(٣) ص ٣٢٢.

المبحث الثاني

شخصية الإمام أبي حنيفة الحديثة

تمهيد

لا غرو أن الإمام أبا حنيفة حازَ قَصَبَ السَّبْقِ في الفقه والاستنباط والوقوف على دقائق النصوص وعللها، الأمر الذي شهد له بسمو منزلته فيه أفذاذ على مرّ الأيام، ومع ذلك -وربما بسببه- فقد وقع كثير من أهل العلم والفضل فيه، وملؤوا ترجمته بالكثير من الغمز والجرح في جانبٍ ربما لم يكن الإمام مبرزاً فيه تبريزه في الفقه، ألا وهو الحديث، ولا ريب أن علماء الحنفية نهضوا للدفاع عن إمام مذهبهم، والانتصار له، إلا أنهم -وبدافع الغيرة- وقعوا فيما رموا به غيرهم من التعصب، فغالوا في تقدير إمامهم والطعن على منتقديه، وبالنتيجة وجد طالب الحقيقة نفسه وسط ذلك كله أمام طريق وعير مظلم، يساعده على المضى فيه فريق ثالث من المنصفين، ممن أعطى الإمام حقه، وقال ماله وما عليه، إلا أن ندرة هذا الفريق الثالث تحدوا بنا إلى القول بأن جانب الإمام الحديثي غُمطَ حَقِّه، حتى من قبل من نهض للدفاع عنه، فقد جاءت مقدماته في كثير من الأحيان هسّة؛ نظراً لاستنادها على منهج التعصب ذاته، وافتقارها إلى منطق الدليل وحجة البرهان.

وفيما يأتي أقوال كلا الفريقين، مع أدلتهم وتوجيهاتها.

المطلب الأول: منزلة الإمام أبي حنيفة من الجرح والتعديل

أولاً: الجرح الوارد في الإمام ومناقشته

قبل المضى في إيراد ما أخذ على الإمام، أشير إلى ملابسات تُفسّر جانباً من الجرح، والكلام الموجه إلى مدرسة الرأي متمثلة في شخصية الإمام أبي حنيفة، باعتباراتها المختلفة (العقدية والحديثية والفقهية...)، وتلاميذه من بعده وشيوخه من قبله، محاولاً الوقوف على دوافع ما كيل من جرح للإمام، سواء من أقرانه أو ممن جاء بعدهم، وأرى أن هذه الملابسات تغني عن كثير من البيان الذي انصبت عليه جهود الدراسات الأخرى في هذا السياق.

تعود هذه الملابسات في قسم منها إلى خارج بيئة العراق، وفي قسمها الآخر إلى داخله^(١):

(١) وينظر بالتزامن معه أيضاً ما ساقه الكوثري من بواعث حملت العلماء على تكرار وإعادة نقل ما ورد في الإمام من جرح، في ترحيبه بنقد التائب،

خارجياً (الأسباب العامة)

أغنى اجتهاد الصحابة ورأيهم الجيل الذي عاصرهم من التابعين، ولم يكن الأخيرون مُلجئين إلى ما يقوم به غيرهم، ممن هو أدري بالنصوص وأقرب للوحي وروحه، حتى إذا ما انقضى عصر الصحابة وجاء أتباع التابعين، ظهرت الحاجة إلى الرأي والاجتهاد من جديد، مع تجدد الوقائع واختلاف الظروف ومحدودية الآثار وانتشار الكذب والوضع، هذا الواقع حدا بكثير ممن أطلق عليهم "أهل الرأي" فيما بعد، إلى الرجوع إلى منهج الصحابة رضوان الله عليهم في الوقوف على مقاصد الشرع، وتغليب المصلحة، والسعي إلى موافقتها في أكثر من موضع، مع الاحتكام إلى الثابت من نصوص الشرع، التي قد يُعدل عنها لوجه طارئ.

هذا التوجه إلى "التحرُّر من سلطة النص" أثار حفيظة من أطلق عليهم "أهل الحديث"، الذين اتَّسم توجُّههم بالوقوف عند المأثور وعدم تجاوزه، خصوصاً أنَّ الأخيرين كانوا «يرون العلم كل العلم في رواية الحديث سنداً ومنتناً لا بحثاً وفقهاً، ويرون إعمال الرأي في فهم الأثر خروجاً عليه. فإذا بلغهم عن فقيه أنه تكلم في مسألة باحثاً مجتهداً، أو عن متكلم قال في صفة من صفات الله تعالى قولاً، أو عن مذكر تحدث عن حال النفس كاشفاً منقّباً، أو عن محدث روى شعراً؛ ثارت لذلك حفيظتهم، ونعموا عليه ما صنَّع، وقالوا فيه من الجرح ما يرونه مُلاقياً للجراح الذي اتصف به في نظرهم»، وقد جاء في ترجمة الشافعي عن مصعب بن الزبير قال: «كان أبي والشافعي يتناشدان، فأتي الشافعي على شعر هذيل حفظاً، وقال: لا تُعلم بهذا أحداً من أهل الحديث، فإنهم لا يحتملون هذا»^(١)، وقد أورد هذا الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، وقال بعده: «بل إن أهل الحديث لم يحتملوا أقل من هذا بكثير»، إشارة منه إلى تصنيف الحديث على الأبواب، وأورد حادثة إنكار حماد بن أسامة لعمل عبد الله بن المبارك على الأبواب^(٢)، ثم قال: «فإذا كان هذا شأن أحد كبار المحدثين مع شيخ المحدثين والزهَّاد... وكل الذي صنعه هو أنه جمع الأحاديث تحت عناوين: (الأبواب والتصنيف عليها)! فلا شك أن شأنهم أشدَّ إنكاراً خمسين مرة مع الذي يُعمل رأيه في فهم النص، أو يؤوِّله لدليل يقتضي ذلك عنده»^(٣).

على أنَّ هذه الحدية والمغالاة -والتي سرعان ما سيثبت زيف جزء كبير منها^(٤)- في التصور، لم تكن من طرف واحد، وإنما كانت نظرة متبادلة من كلا الفريقين ولَّدت مشاعر سلبية لم تبق حبيسة الصدور، بل جرت قدحاً وجرحاً على السنة كلا الفريقين.

(١) ياقوت الحموي، معجم الأدباء، ٦/ ٢٤٠٣.

(٢) تنظر الحادثة في ترجمة عبد الله بن المبارك عند أبي نعيم في حلية الأولياء، ٨/ ١٦٥.

(٣) تعليق الشيخ عبد الفتاح أبو غدة على الرفع والتكميل للكنوي، ص ٨٨.

(٤) كما وقع مثلاً من الإمام الأوزاعي، وكان يسيء الظن بالإمام، وقد قال فيه قبل لقياه ومعاينة أمره عن كُتب: «من هذا المبتدع الذي خرج بالكوفة ويُكنَّى أبا حنيفة؟»، ثم ما لبث بعد أن لقيه وسمع منه أن قال لابن المبارك: «غبطت الرجل بكثرة علمه ووفور عقله، وأستغفر الله تعالى، لقد كنت في غلط ظاهر، الزم الرجل، فإنه بخلاف ما بلغني عنه»، كما روي عن الإمام أحمد بن حنبل قوله: «مازلنا نلعن أهل الرأي ويلعنونا حتى جالسنا الشافعي». [ابن حجر الهيتمي، الخيرات الحسان، ص ٣٣-٣٤؛ وينظر في قول الإمام أحمد: البيهقي، مناقب الشافعي، ٢/ ٢٥٩].

وربما زاد من حدة هذا الموقف ما اشتهر عن توجه الإمام إلى علم الكلام في بداية طلبه^(١)، وهو بابٌ أثار حفيظة كثير من العلماء، وكان فريسة لكثير من الأحكام الجائرة، التي وصلت فيما بعد إلى تكفير المشتغل به.

داخلياً (الأسباب الخاصة)

وهي تُدرَك بالتأمل في تفوق الإمام ومدرسته، المتمثلة في تلاميذه من بعده على غيرهم، ثم موقفه المعارض للسلطة، وبيائها بإيجاز:

- إن ظهور شأن الإمام وارتفاع نجمه على غيره من أقرانه خلال فترة وجيزة، لأسباب عدة، منها: قوة شخصيته، وعمق تأثيره، وبعد نفوذه، وجدة أسلوبه في الإفتاء والتخريج والفهم والاستنباط^(٢). هذا كله جعله مقصود الفتوى من طبقات المجتمع وفتاته كافة^(٣)، وحداً بالحكومة - على اختلاف مراحلها - إلى طلبه رئيساً لسلطتها القضائية، بل وسجّنه نتيجة لرفضه، إشارةً منها إلى غياب الخيارات الأخرى في نظرها أو تفضيله عليها.

- إن تولي تلاميذ الإمام مقاليد الحكم القضائي في العصر العباسي، على الرغم من حداثة سنهم ومعاصرتهم للكثير من أهل العلم والفضل من غير تلاميذ الإمام، ربما أثار الكثير من المشاعر السلبية عليهم وعلى إمامهم.

- موقف الإمام السياسي^(٤): لم يكن الإمام من علماء السلطة ومن يُسرُّ ما لا يُعلن، بل عُرف بمواقفه المعارضة للسلطان والمؤيدة للثورات إذا كانت من إمام عادل (تأييده لثورة زيد بن علي على هشام بن عبد الملك، تعذيب الأمويين له، خروجه من الكوفة إلى الحجاز فاراً من اضطهاد والي العراق، نقمته على العباسيين لقتلهم العلويين، ترصّد المنصور له وأمره بحبسه وتعذيبه)، وعُرف أيضاً بموقفه السلبي من علماء السلطان (اختلافه مع ابن أبي ليلى قاضي المنصور^(٥))، ولا أدلّ على ذلك من قوله لأبي عصمة وقد سأله: مَن تأمرني أسمع الآثار؟ فأجاب الإمام: «من كل عدلٍ في هواه إلا الشيعة... ومن أتى السلطان طائعاً، أما إني لا أقول إنهم يكذبونهم أو يأمرونهم بما لا ينبغي، ولكن وطّؤوا لهم حتى انقادت العامة بهم، فهذان لا ينبغي أن يكونا من أئمة المسلمين»^(٦). وقد تعرّض الإمام في سبيل ذلك إلى محن وابتلاءات لم تبلغ أن تُوهن من عزيمته شيئاً، أو تحيد به قيد أنملة عن مواقفه هذه، التي ربّما جعلته محل نقمة كثير من علماء الموالاة.

(١) أعقب الذهبي خبر علم الكلام بقوله: «الله أعلم بصحتها، وما علمنا أن الكلام في ذلك الوقت كان له وجود». [الذهبي، سير أعلام النبلاء، ٣٩٦-٣٩٨؛ وينظر: الموفق المكي، مناقب الإمام الأعظم، ١/ ٦٠؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ١٥/ ٤٥٦].

(٢) ينظر: أبو زهرة، أبو حنيفة، ص ٨-٩.

(٣) حتى إن الخطيب البغدادي ذكر ورود مائة ألف مسألة إلى الإمام من خراسان فقط، وهو وإن كان ذكرها في سياق الدم، إلا أنها مؤشر على توافد المستفتين عليه من كل جهة. [ينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ١٥/ ٥٣٠].

(٤) تقدمت تجليات هذا الموقف وتوثيق مفرداته، عند حديثي عن عصر الإمام السياسي فليُنظر.

(٥) ينظر: ابن عبد البر، الانتقاء، ص ١٥٢؛ وينظر: أبو زهرة، أبو حنيفة، ص ٥٣، وقد ألمح الشيخ أبو زهرة إلى أن يكون هذا هو سبب نقمة المنصور على الإمام، ولا أراه سبباً وجيهاً وقوياً للتشكيك بالإمام، إلا إن كان انتقاص أحكام القضاة ونقضها في ذلك الزمان يعد انتقاصاً للخليفة نفسه، ومع ذلك يبقى تأويل المعارضة وتأييد الخارجين أقوى وأرجح عندي. والله أعلم.

(٦) أخرجه الخطيب البغدادي عن ابن المبارك في "الكفاية"، ص ١٢٦.

هذا بشكل عام يمثل الأرضية التي صدر في سياقها الكلام في الإمام أبي حنيفة ومدرسته عامة، من معاصرين له أو سابقين أو لاحقين أيضاً، وهذا الذي ذكرت لم يرم جرح الأئمة الذي تحدثوا في الإمام ومدرسته أو غمزهم، ولم يقصد أكثر من تجلية جوانب من المعنى الإنساني في شخصياتهم، وليس في ذلك أي انتقاص لمكانتهم وفضلهم، فالعالم مهما بلغ من الثقى والعلم والفضل - ما لا شك وأنه يساهم في تشذيب وتقليم كثير من الدوافع التي أشرت إليها - إلا أنه لا يمكن أن يخرج عن كونه إنساناً، ولا يمكنه أن يحتث نوازع الفطرة من كيانه، التي مهما حار في إخفاؤها فهي لا بد ظاهرة في فلتات لسانه أو زلات قلمه، خصوصاً إذا كانت بتأويل وغيره على دين الله. والله أعلم.

كما أشير إلى أن معظم الروايات التي جرح الإمام على أساسها لم تخل أسانيداً من علّة، على أنه قد أفردت مصنفات قصدت إلى تجلية زيفها، وبيان مبلغ التحامل على الإمام فيها^(١). ولذلك لا أعرج عليها لثلا أكثر عمل غيري، وأملأ صفحات لا تخرج عن أنها نقل لا جديد فيه، كما أني لن أعرج على المؤاخذات المحسوبة على الإمام في أمر خلافي، تنازعت الآراء^(٢)، ووافق الإمام على القول به غيرُه من العلماء.

وسأرد ما ورد من هذه الطعون في الإمام إلى ثلاث وحدات موضوعية^(٣)، يدور في فلكها جل ما ورد من طعن في الإمام أبي حنيفة، ثم أرجع هذه الوحدات إلى أسبابها ودوافع إثارتها، مُتَّبِعاً ما يشهد له استقراء عملي قام به أحد العلماء، من جمع وسرد خلص به إلى نتيجة تخدم الجانب المناقش، فمثله حري بأن تُبنى عليه الأحكام، وتُستخلص منه النتائج. أما الروايات التي تسرد الطعون وتطلق الأحكام دونما أدلة تأزرها، فلن أعول عليها كثيراً، للملابسات التي قدّمت بها، ولإشباعها بالرد الذي لا يخرج عن حمل صاحبها على التعصب والحسد^(٤).

(١) من أشهر من تتبع ما رُود من أخبار تنتقص من الإمام أبي حنيفة وتجرح فيه، مما ساقه الخطيب البغدادي وابن حبان وغيرهما، الملك المعظم الأيوبي، في كتابه "السهم المصيب في الرد على الخطيب"، (وهو مخطوط موجود في الأزهر). ثم هناك عمل الإمام الكوثري الموسوم بـ "تأنيب الخطيب على ما ساقه في ترجمة أبي حنيفة من الأكاذيب"، وقد وقف الإمام المعلمي على الكثير من الردود التي جاء بها الإمام الكوثري في مصنف سَمَّاه "التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل"، وأذكر أخيراً عمل الشيخ محمد عبد الرشيد النعماني "مكانة الإمام أبي حنيفة بين المحدثين" بعناية الشيخ أبو غدة، وغيرها. وقد أورد الدكتور القاسمي في كتابه "مكانة الإمام أبي حنيفة بين المحدثين" (ص ٢٠٤-٢٤٩)، أخبار الخطيب في تاريخه، ثم أقوال غير الخطيب ممن جرح الإمام، وتعقبها ببيان علل أسانيدها، وما فيها من تناقضات، نقلاً عن من قبله، وخصوصاً الإمام الكوثري، بمنهج لا يخلو هو الآخر عما وسم به غيره من التعصب. والغريب أن الدكتور لم يُجَلِّ على الكوثري في ردوده التي لا يجد المقارن كبير فرق بينها وبين ردود الأول، وربما كان عذره أنه أحال إلى المصادر الأصيلة، كما أنه لم يُعر مناقشات الإمام المعلمي أهمية مع وجاهة الكثير منها.

(٢) كالاستثناء في الإبان، وزيادته ونقصانه، وهي مسألة خلافية وافق الإمام على القول بخلافها الكثيرون. [ينظر في هذه المسائل بالترتيب: الملا علي القاري، الروض الأزهر في شرح الفقه الأكبر، ص ٣٩٢-٣٩٩؛ والمرجع ذاته، ص ٢٥٥ وما بعدها؛ كما ينظر: محمد قاسم الحارثي، مكانة الإمام أبي حنيفة بين المحدثين، ص ٢٥٨].

(٣) وهو ردّ مستفاد من عمل ابن الجوزي. [ينظر: ابن الجوزي، المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، ٨/ ١٣١].

(٤) تنظر الأقوال الواردة في طعن الإمام عامة عند: ابن عبد البر، الانتقاء، ص ١٤٧-١٥٢.

أ. جرح الإمام لاعتبارات عقديّة:

لم تسلم عقيدة الإمام وإيمانه من الطعن والغمز، شأنها شأن الجوانب الأخرى من شخصيته، وإن كان الجرح بها ليس كأبي جرح، وربما وصل ذلك إلى إخراجها من دائرة الإيمان^(١) والعياذ بالله، والأخبار التي رويت في هذا السياق كثيرة، لا تسلم أسانيد معظمها من الطعن^(٢).

تتلخص محاورُ "الثابت"^(٣) مما ورد من طعن في عقيدة الإمام حول نسبة الإمام أبي حنيفة إلى القول بالإرجاء^(٤)، وعلى هذا الأساس ضعفه الحميدي -الذي ربما لم يلق الإمام^(٥) توفي سنة (٢١٩هـ)-.

ويتعين لمناقشة هذه "التهمة"، المبادرة إلى القول بأن للإرجاء معانٍ وطبقات وفِرَق، يتعين مع بعض منها فقط الوقوع في المذموم اعتقاداً.

يُعرّف الإرجاء لغة بالتأخير^(٦)، واصطلاحاً يطلق على معنى يبدأ من مجرد تأخير العمل عن النية والعقد، وإعطاء مُطلق الرجاء لأهل الذنوب، وينتهي بالقول بأنه لا يضرُّ مع الإيمان معصية، ولا ينفع مع الكفر طاعة^(٧).

ونسبة الإرجاء إلى الإمام أبي حنيفة جاءت من قوله بأن الإيمان هو: الإقرار والتصديق^(٨)، وهو على حد تعبير الإمام لا يعدوا أن يكون إخراجاً للأعمال من مُسمى الإيمان^(٩)، رجاء الغفران لأهل الكبائر؛ رداً على من كفر الناس بالذنوب^(١٠).

(١) أورد الخطيب ثلاث روايات تتهم الإمام بالشرك والكفر، كما أخرج ابن حبان عن سفيان الثوري أن أبا حنيفة رحمه الله استُتيب من الكفر مرتين.

[ينظر: ابن حبان، المجروحين، ٣/ ٦٤؛ وينظر: محمد قاسم الحارثي، مكانة الإمام أبي حنيفة بين المحدثين، ٢٣٣].

(٢) وقد تعقبها الإمام الكوثري في كتابه تأنيب الخطيب، كما ينظر: محمد قاسم الحارثي، مكانة الإمام أبي حنيفة بين المحدثين، ص ٢٠٤ حتى ص ٢٤٧ و ٢٥٨ حتى ص ٢٦٥.

(٣) الثبوت هنا معناه سلامة الإسناد أو الاشتهار، وكلاهما لا يوجب الصحة والثبوت الحقيقي، فأصحاب الإمام رحمه الله -وهم أعرف به من غيرهم- لم ينقلوا من هذا شيئاً عنه، ولو ثبت هذا عنه لوجدناه عند أصحابه أولاً. [ينظر: في المعنى الأخير ما قاله الملك المظفر عيسى بن محمد الحنفي في "السهم المصيب في الرد على الخطيب"، وقد تكرر في ردوده، ينظر مثلاً الورقة: ٩٨ الوجه الأول؛ و ١٠١].

(٤) ينظر: أبو الحسن الأشعري، مقالات الإسلاميين، ١/ ١١٩؛ الماتريدي، التوحيد، ص ٣٨٢؛ الفسوي، المعرفة والتاريخ، ٢/ ٧٨٣؛ ابن عبد البر، الانتقاء، ص ١٥١؛ وينظر: سفر الحوالي، ظاهرة الإرجاء في الفكر الإسلامي، ص ٢٤١ وما بعدها، محمد الخميس، أصول الدين عند الإمام أبي حنيفة، ص ١٠٩ وما بعدها؛ أحمد الغامدي، الإيمان بين السلف والمتكلمين، ص ١٠٥ وما بعدها].

(٥) قاسم الحارثي، مكانة الإمام أبي حنيفة، ص ٢٢٩، وقد جزم بذلك، ولم أقف على مصدره في ذلك ولا على سنة ولادة الحميدي. [ابن قتيبة، المعارف، ص ٥٢٦؛ الفسوي، المعرفة والتاريخ، ١/ ٢٠٣].

(٦) ينظر: ابن منظور، لسان العرب، ١٤/ ٣١١.

(٧) ينظر: الشهرستاني، الملل والنحل، ص ١٣٩؛ وما أثبتته هو أشهر ماورد في الإرجاء، وللوقوف على المزيد من تقسيمااته وفرقه ينظر: الماتريدي، التوحيد، ص ٣٨١-٣٨٥؛ أبو المظفر الإسفراييني، التبصير في الدين، ص ٩٧-٩٩.

(٨) ينظر: أبو حنيفة، الفقه الأكبر، ص ٥٥؛ وينظر: الملك المعظم الأيوبي، السهم المصيب في الرد على الخطيب، الورقة ٣٠.

(٩) ينظر: اللكنوي، الرفع والتكميل، ص ٣٦٧.

(١٠) ينظر: المزّي، تهذيب الكمال، ٢/ ١١١-١١٢؛ وقد ساق هذا المعنى في ترجمة إبراهيم بن طهمان الخراساني المتوفى سنة: ١٦٨هـ، والذي روى الأئمة الستة حديثه في كتبهم، مفسراً قول ابن عُيينة فيه «كان ذلك مُرجئاً»، والإحالة مُستفادة من تعليق الشيخ عبد الفتاح أبو غدة على الرفع والتكميل للكنوي (ص ٣٥٣)، وقد عقد للإرجاء ومعانيه فصلاً، فليُنظر.

ولبيان ذلك من زاوية أخرى نقف على ماهية الارتباط بين الإيمان (الاعتقاد/ القول) والعمل، ففي طبيعة الاقتران بينهما أقوال^(١) أشدها مذهب الخوارج والمعتزلة الذين جعلوا اقتران العمل بالإيمان اقتران جزء بكل، وبه خرج تارك العمل عندهم عن مُسمى الإيمان إلى الكفر، وإلى منزلة بينهما عند المعتزلة، وأكثرها ليناً مذهب المرجئة الذين أسقطوا الاقتران أصلاً بين العمل والإيمان، فباتت النجاة بمجرد التصديق، وأوسطها مذهب أهل السنة والجماعة ومنهم الإمام أبو حنيفة، الذين اتفقوا على تفسيق تارك الأعمال لا تكفيره وتكفير فاقده التصديق، مع اختلافهم في طبيعة العلاقة بين الكتلتين هل هي علاقة ارتباط كل (الإيمان) بِجُزء (العمل)، (وهو مذهب الجمهور إلا أنهم خلافاً للمتشددين استصحبوا ماهية الإيمان حتى مع غياب العمل)، أم علاقة كتلتين منفصلتين مع إيجاب العمل (وهو مذهب الإمام أبي حنيفة)، إلا أن خلاف الإمام مع الجمهور يغدو لفظياً، لاتفاقه معهم بإيجاب الأعمال، وأنها تضر وتنفع.

وعليه، ففي طعن الإمام لقوله بالإرجاء على هذا المعنى القول بلزوم ما لا يلزم، فهو «وإن لم يجعل الأعمال جزءاً، لكنه اهتم بها، وحرّض عليها وجعلها أسباباً سارية في نماء الإيمان، فلم يهدرها هَدَرُ المرجئة، إلا أن تعبير المحدثين القائلين بجزئية الأعمال، لما كان أبعد من المرجئة المنكرين جزئية الأعمال، بخالف تعبير إمامنا الأعظم رحمه الله تعالى، فإنه كان أقرب إليهم من حيث نفى جزئية الأعمال: رُمي الحنفية بالإرجاء. ولو كان الاشتراك - مع المرجئة - بوجه من الوجوه التعبيرية كافياً لنسبة الإرجاء إلينا، لزم نسبة الاعتزال إليهم - المحدثين - فإنهم - المعتزلة - قائلون بجزئية الأعمال أيضاً كالمحدثين، ولكن حاشاهم من الاعتزال، وعفا الله عمن تعصب ونسب إلينا الإرجاء، فإن الدين كله نُصح، لا مُراماةً ومنازعةً بالألقاب!»^(٢)، «ولو كان كل من ادّعى عليه مذهب من المذاهب الرديئة، ثبت عليه ما ادّعى عليه به، وسقطت عدالته، وبطلت شهادته بذلك: للزم ترك أكثر محدثي الأمصار؛ لأنه ما منهم إلا وقد نسبته قوم إلى ما يُرغب به عنه»^(٣).

وبه يتضح أن الإرجاء الذي نُسب إلى الإمام أبي حنيفة القول به، ليس هو ذاته الذي نُسبت إليه طوائف تناولتها كتب الملل والنحل بالذم والنكير، وأن الأمر لا يعدوا أن يكون تلبساً اصطلاحياً، وتزويداً للفظ بحمولات يقتضيها سياق الذم والطعن الذي وردت فيه، لا تنسجم بحال وما كان عليه اعتقاد الإمام رحمه الله، بل ذكر الدكتور مصطفى السباعي^(٤) أن التحقيق قاده إلى أن إرجاء الإمام أبي حنيفة هو مُحَضُّ السُنَّة^(٥). وهو رأي حسن.

(١) تنظر الأقوال والفرق عند: أبي الحسن الأشعري، مقالات الإسلاميين، ١/ ١١٤-١٢٩؛ الماتريدي، التوحيد، ص ٣٨١-٣٩٢؛ ابن حزم الظاهري، الفصل في الملل والأهواء والنحل، ٢/ ٨٨؛ الشهرستاني، الملل والنحل، ١/ ١٣٩-١٤٥؛ وما سبق من مراجع أخرى، وينظر: الكشميري، فيض الباري على صحيح البخاري، ١/ ٥٣-٥٤؛ وتعليق الشيخ عبد الفتاح على الرفع والتكميل للكنوي، ص ٣٦٧.

(٢) الكشميري، فيض الباري، ١/ ٧١.

(٣) ابن حجر العسقلاني، هدي الساري، ١/ ٤٢٨.

(٤) هو الدكتور مصطفى بن حسني السباعي، ولد في مدينة حمص في سوريا عام ١٩١٥م، ونشأ في أسرة علمية عريقة معروفة بالعلم والعلماء، درس في الأزهر وعُرف بنشاطاته السياسية المناوئة للاحتلال، وعُيّن كأول مراقب لجماعة الإخوان المسلمين في سوريا بعد عودته إليها، كما أسهم بشكل فاعل في المجالين الصحفي والسياسي الداخليين، له العديد من المؤلفات في علوم الشريعة أشهرها السنة ومكانتها في التشريع، توفي في دمشق سنة ١٩٦٤م، بعد شلل نصفي دام ثماني سنوات. [ينظر: الزركلي، الأعلام، ٧/ ٢٣١].

(٥) ينظر: الدكتور مصطفى السباعي، السنة ومكانتها في التشريع، ص ٤٦٧.

ب. جرح الإمام لاعتبارات حديثية:

تدور الأقوال الطاعنة في حديث الإمام حول قلة زاده من الحديث وضعفه في الحديث عامة.

○ قلة زاده من الحديث:

نقل الخطيب البغدادي عن أكابر العلماء العديد من الأقوال، التي تجعل بضاعة الإمام أبي حنيفة من الحديث مزجاة، منها قول يحيى بن معين لمحمد بن حماد المقرئ، وقد سأله عن أبي حنيفة: «وإيش كان عند أبي حنيفة من الحديث حتى تسأل عنه!»^(١)، وقول ابن المبارك: «كان أبو حنيفة يتمياً في الحديث»^(٢)، وعن عبد الرزاق: «ما كتبت عن أبي حنيفة إلا لأكثر به رجالي، وكان يروي عنه نيفاً وعشرين حديثاً»^(٣)، وغيرها من أقوال تشي بقلة زاد الإمام من الحديث.

ومع أن الشيخ الكوثري ناقش أسانيد هذه الروايات وكذب نسبتها إلى أصحابها، إلا أن توارد مثل هذه الاتهامات على إمام أجمع الموافقون والمخالفون له بأنه من مجتهد عصره، أمر فيه نظر، وهو يُبدي مدى التحامل عليه بصورة جلية لا لبس فيها، فالإحاطة بأحاديث الأحكام - وهي على أقل تقدير بضع مئات^(٤) - من أولى شروط المجتهد، والطعن به على هذا الأساس طعن بكل من اعتبر اجتهاده من الأئمة، وعُني بفقهه نقلاً واشتغالاً، تقريراً أو نقداً^(٥)، ثم كيف يكون عنده هذا العدد الزهيد من الأحاديث ثم يوافق في اجتهاده مئات الأحاديث الصحيحة^(٦)، يُضاف إلى ذلك ما ذُكر من آراء له في مصطلح الحديث، إذ كيف تكون أقواله مُعتبرة في باب عند أهل التبخر والتبث فيه، ثم يكون قليل الإمام به؟ كما أن المسانيد التي جمعها تلاميذه عنه، وثبتت نسبتها إليه على لسان كثير من أئمة الحديث وأصوله، (وقد تجاوزت العشرين، وتقدّر أحاديثها بالمئات إذا أسقطنا المكرر)، دليل دامغ على مكانته ووفرة زاده في الحديث وعلومه، ولا أدل على ذلك من أن الإمام الذهبي ذكره في تذكرته التي جعلها ثبناً للحفظ^(٧).

(١) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ١٥/٥٧٣.

(٢) المرجع السابق، ١٥/٥٧٤.

(٣) المرجع السابق، ١٥/٥٧٣.

(٤) جعلها ابن مهدي في نقله عن الإمام أحمد ثمانمائة حديث، وكذلك نقل إسحاق بن راهويه عن يحيى بن سعيد، وهو أقرب الأقوال. [ينظر: ابن حجر، النكت على كتاب ابن الصلاح، ١/١٩٩؛ الصنعاني، توضيح الأفكار، ١/٦٢ وما بعدها].

(٥) ينظر: الدكتور مصطفى السباعي، السنة ومكانتها في التشريع، ص ٤٤٩، ومنه الإفادة دون المعنى الأخير.

(٦) وقد جمع المرتضى الزبيدي الأحاديث التي وافق الإمام على روايتها أصحاب الكتب الستة في مصنف سماء: "عقود الجواهر المنيعة في أدلة الإمام أبي حنيفة مما وافق فيه الأئمة الستة أو أحدهم". والإفادة من الدكتور السباعي في الإحالة السابقة، إلا أنه ذكر أن اسم الكتاب "عقد"، وبعد وصولي للكتاب وجدته عنوان بـ "عقود الجواهر المنيعة..."، وهو مطبوع في الإسكندرية: المطبعة الوطنية، سنة: ١٣٩٣هـ، ط ١، في مجلدين.

(٧) ينظر في مثل هذا المعنى: الدكتور مصطفى السباعي، السنة ومكانتها في التشريع، ص ٤٥٠، وتنظر ترجمة الإمام عند الذهبي، تذكرة الحفاظ،

وقد سُئل الحافظ ابن حجر - كما يقول السخاوي - عن قول النسائي في الإمام أبي حنيفة: «ليس بالقوي في الحديث، وهو كثيرُ الغلطِ والخطأ على قلةِ روايته»^(١)، فأجاب: «النسائي من أئمة الحديث، والذي قاله إنما هو بحسب ما ظهر له وأداه إليه اجتهاده، وليس كل أحد يؤخذ بجميع قوله، وقد وافق النسائي على مطلق القول في الإمام جماعة من المحدثين، واستوعب الخطيب في ترجمته من تاريخه أفاويلهم، وفيها ما يقبل وما يرد. وقد اعتذر عن الإمام بأنه كان يرى أنه لا يحدث إلا بما حفظه منذ سمعه إلى أن أداه، فهذا قلت الرواية عنه»^(٢)... وإلا فهو في نفس الأمر كثير الرواية، وفي الجملة ترك الخوض في مثل هذا أولى، فإن الإمام وأمثاله ممن جازوا القنطرة، فما صار يؤثر في أحد منهم قول أحد، بل هم في الدرجة التي رفعهم الله إليه من كونهم متبوعين مقتدى بهم. فليعتمد هذا»^(٣).

وزيادة على هذا السبب الذي روي عن الإمام أبي حنيفة نفسه اشتراطه بقوله: «لا ينبغي للرجل أن يُحدث من الحديث إلا بما يحفظه من يوم سمعه إلى يوم يحدث به»^(٤)، فإن ثمة سبباً آخر أشار إليه الصالح في مناقبه، وهو أن الإمام أبا حنيفة لم يكن منصرفاً إلى أداء الحديث وروايته، بقدر ما كان منصرفاً إلى النظر في دقائقه، واستنباط الأحكام والمسائل منه، هذا مع التسليم بسعة حفظه الذي لولاه لما تهيأ له استنباط المسائل والفروع من هذه الأدلة، والسبب ذاته يصدق في حق الإمام مالك والشافعي^(٥).

هذا بالنسبة لقلة مروياته عامة، أما تجافي أرباب الصحاح في الرواية عن الإمام خاصة، وعن أهل الرأي عامة، فمرده - كما أشار الشيخ جمال الدين القاسمي - إلى الجفوة التي كانت بين أهل الحديث والرأي، والتي كان من نتائجها - من جانب أهل الحديث - أننا لا نكاد نجد «اسماً لهم [أهل الرأي] في سند من كتب الصحاح أو المسانيد أو السنن»^(٦)، ويتضح هذا المعنى أكثر عندما نجد إماماً من أهل الحديث كالإمام أحمد، عندما يروي حديثاً لأبي حنيفة - وهو الحديث الوحيد له عند أحمد^(٧) - يبيهم اسمه بقوله: «أخبرنا أبو فلانة»، قال عبد الله بن أحمد: «كذا قال أبي، لم يُسمَّه على عمدٍ، وحدثناه غيره فسمَّاه، يعني أبا حنيفة»^(٨).

(١) ينظر: قول النسائي في: رسائل في علوم الحديث، ص ٧١، وفي: تسمية من لم يرو عنه غير رجل واحد له، ص ١٢٣.

(٢) وإلى هذا أشار ابن خلدون بقوله في تاريخه (١/ ٥٦٢): «إنما قلت روايته لما شدد في شروط الرواية والتحمل وضعف رواية الحديث اليقيني إذا عارضها الفعل النفسي».

(٣) السخاوي، الجواهر والدُّرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر، ٢/ ٩٤٦-٩٤٧، وينظر: ابن شاهين، تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين، ص ١٨٤؛ أبو داود، الرسالة إلى أهل مكة، ص ٢٦.

(٤) رواه ابن أبي العوام في "المنقب"، ص ٣٣، بلفظه، والكتاب مخطوط لم أقف عليه، والنقل فيه عن عبد المجيد التركماني، دراسات في أصول الحديث على منهج الحنفية، ص ١٥، كما أخرجه بإسناده ولفظ قريب منه الحاكم في "المدخل إلى كتاب الإكليل"، ص ٤٨، وابن عبد البر في "الانتقاء"، ص ١٣٩، بمعناه.

(٥) ينظر: الصالح، عقود الجمان، ص ٣١٩-٣٢٠، والمعنى ذاته عند ابن حجر الهيتمي، الخيرات الحسان، ص ٦٨-٦٩.

(٦) جمال الدين القاسمي، الجرح والتعديل، ص ٣١.

(٧) وهذا التتبع محال على شاكر ذيب فياض، أبو حنيفة بين الجرح والتعديل، ص ٤٥، ولم أراجع عليه.

(٨) مسند أحمد، ٣٨/ ١٣٢.

ووجه الشيخ الكوثري^(١) عدم رواية الشيخين عن الإمام مع أنها أدركا صغار أصحابه وأخذوا عنهم، كما أنها لم يخرجوا من حديث الإمام الشافعي مع أنها لقيا بعض أصحابه، ولم يخرج البخاري من حديث أحمد إلا حديثين: أحدهما أخرجه تعليقا، والآخر بواسطة. علل الشيخ الكوثري ذلك بأنه: ومع المعروف من دين هؤلاء وأمانتهم، إنما وقع ذلك منهم لأنهم كانوا «يرون» أحاديث هؤلاء في مأمن من الضياع، لكثرة أصحابهم القائمين بروايتها شرقاً وغرباً، وجلُّ عناية أصحاب الدواوين بأناس من الرواة ربما كانت تضع أحاديثهم لولا عنايتهم بها، لأنه لا يستغني من بعدهم عن دواوينهم في أحاديث هؤلاء دون هؤلاء... ومن ظن أن ذلك كان لتحاميتهم عن أحاديثهم، أو لبعض ما في كتب الجرح من الكلام في هؤلاء... فقد حملهم شططاً».

وتجدر الإشارة هنا إلى قاعدة مهمة في الجرح والتعديل، أشار إليها المحدث تاج الدين السبكي، وهي تسقط كثيراً من الأقوال في الإمام إذا ما اعتبرت بها مخالفت الإمام الاعتقادية والمذهبية لقائلها^(٢)، وتشير القاعدة إلى ضرورة تفقد حال واختلافها بالنسبة إلى الجرح والمجروح، عند اعتبار الجرح، «فربما خالف الجرح المجروح في العقيدة فجرحه لذلك»^(٣).
أشير أخيراً إلى أن القدر المحقق في هذه الدراسة من أحاديث الإمام مع إسقاط المكرر، بلغ قرابة الثمانين حديثاً؛ الأمر الذي يعني أن مسند الحارثي لوحده حوى قرابة المائتي حديثاً تقريباً، وذلك بعد إسقاط المكرر. وما ورد من طعن في قلة مرويات الإمام -وهذا الحال- يدل على قصور من أطلق هذه الأقوال في الاطلاع على مروياته، وهو ما نربأ أن نسلم به قائلها. والله أعلم.

○ ضعفه في الحديث:

أخرج الجرجاني وغيره عن علي بن المديني قول يحيى بن سعيد القطان، وقد سئل عن حديث أبي حنيفة: «لم يكن بصاحب حديث»^(٤)، وأخرج ابن أبي حاتم عن عبد الله بن المبارك قوله: «كان أبو حنيفة مسكيناً في الحديث»^(٥)، وقال النضر بن شميل: «كان أبو حنيفة متروك الحديث ليس بثقة»^(٦). وقد نقل ابن عدي ونحوه ابن الجوزي عن سفيان الثوري قوله في الإمام وقد سئل عنه: «لا ثقة ولا مأمون»^(٧)، وعن ابن عدي: «عامة ما يرويه غلط وتصحيف وزيادات، وله أحاديث صالحة وليس من

(١) في تعليقه على كتاب الحازمي، شروط الأئمة الخمسة، ص ٦٠ وما بعدها؛ وينظر: سليمان الغاوجي، أبو حنيفة، ص ٢٠٦ وما بعدها.

(٢) من ذلك مثلاً موقف الإمام البخاري من أبي حنيفة وغيره، وتنظر تفاصيل الخلافات الاعتقادية وغيرها بينهما عند سليمان الغاوجي، أبو حنيفة، ص ٢١٢-٢١٨؛ وتنظر ترجمة الإمام أبي حنيفة عند البخاري، التاريخ الكبير، ٨/ ٨١؛ والضعفاء الصغير (أبو العيينة)، ص ١٣٢.

(٣) تاج الدين السبكي، قاعدة في الجرح والتعديل، ص ٣٥.

(٤) الجرجاني، الكامل في ضعفاء الرجال، ٨/ ٢٣٧، الذهبي، مناقب الإمام أبي حنيفة وصاحبيه، ص ٤٤.

(٥) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٨/ ٤٥٠.

(٦) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ٨/ ٢٣٨.

(٧) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ٨/ ٢٣٥؛ ابن الجوزي، الضعفاء والمتروكون، ٣/ ١٦٣.

أهل الحديث»^(١). وروي عن يحيى بن معين قوله: «ما رأيت في أصحاب الرأي أثبت في الحديث ولا أحفظ ولا أصح رواية من أبي يوسف، وأبو حنيفة صدوق، غير أن في حديثه ما في حديث المشايخ يعني من الغلط»^(٢)، وقوله في الإمام: «لا يُكتب حديثه»^(٣)، وعندما قال له رجل: «أبو حنيفة كذاب»، قال: «كان أبو حنيفة أنبل من أن يكذب، كان صدوقاً، إلا أن في حديثه ما في حديث الشيوخ»^(٤). وفي ضعفاء العقيلي عن ابن معين: «كان يُضعّف في الحديث»^(٥)، وقد مرّ قول النسائي في الإمام: «ليس بالقوي في الحديث»^(٦)، كما وسّم حديثه بالاضطراب وقلة صحيحه: ابن عيينة^(٧)، والفلاس^(٨)، ومسلم^(٩) وابن شاهين^(١٠)، وابن حبان^(١١) وقد أطال في ذلك. وغير ذلك من أقوال تدور حول ضعف الإمام في الحديث.

إن كثيراً من هذه الأقوال يتساقط - كما تقدّم - إذا ما نُظر في أسانيدنا، وتُحقّق من نسبتها إلى أصحابها؛ الأمر الذي كرّست جلّ الدراسات جهودها عليه، على أن الثابت منها لا يُلْتَفَتُ إلى كثيره؛ لظهور التحامل والتعصّب المذهبي وغيره، وضيق صدر صاحبه، الناجم عن الاختلاف بأشكاله المتعدّدة فيه. فما ورد عن سفيان الثوري من جرح في الإمام أبي حنيفة مثلاً، كان بسبب الجفاء الذي كان بين الإمامين، وقد روى ابن عدي أن الإمام أبا حنيفة كان أكفّها لساناً في هذا الصدد^(١٢)، أو ما نُقِلَ عن كلام ابن حبان في الإمام - وقد أكثر -، فهو جليٌّ في ضيق صدر صاحبه - مع جلالته - إزاء الإمام بسبب اختلافهم في الاجتهاد. وقد مرّ مثل هذا المعنى من الإمام البخاري في الإمام أبي حنيفة، وأمثال هذا كثير لا يُعوّل عليه، وهو من كلام الأقران الذي يُطَوّى ولا يُروى، وقد قرّر السبكي في "طبقات الشافعية" ضابطاً مهماً في ذلك، نصّ فيه على أن «ثابت العدالة لا يُلْتَفَتُ فيه إلى قول من تشهد القرائن بأنّه متحاملٌ عليه، إما لتعصّب مذهبيٍّ أو غيره»^(١٣). واستدلّ رحمه الله بكلام السلف بعضهم في بعض، وحاملهم عليه من غضب أو حسد أو اختلاف اجتهاد، حتى حمل بعضهم على بعض بالسيف متأولاً ومجتهداً^(١٤).

(١) ابن الجوزي، الضعفاء والمتروكون، ١٦٣/٣.

(٢) الذهبي، مناقب الإمام أبي حنيفة وصاحبيه، ص ٦٢.

(٣) ابن الجوزي، الضعفاء والمتروكون، ١٦٣/٣.

(٤) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٥٨٠/١٥.

(٥) العقيلي، الضعفاء، ٢٦٨/٤.

(٦) النسائي، الضعفاء والمتروكين، ص ١٠٠؛ وينظر: النسائي، تسمية من لم يرو عنه غير رجل واحد، ص ١٢٣.

(٧) ينظر: الخليلي، الإرشاد، ٣٦٩-٣٧٠.

(٨) ينظر: ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ٢٣٦/٨.

(٩) ينظر: مسلم، الكنى والأسماء، ٢٧٦/١.

(١٠) ينظر: ابن شاهين، المختلف فيهم، ص ٧٧.

(١١) ينظر: ابن حبان، المجروحين، ٦٣/٣ وما بعدها.

(١٢) ينظر: ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ٢٣٦/٨؛ ويدلّ عليه ما ذكره الملك المعظم وغيره في "السهم المصيب" (الورقة ١٣١ الوجه ٢)، قول ابن المبارك: «ما كنا نأتي مجلس أبي حنيفة إلا خفية من سفيان الثوري».

(١٣) تاج الدين السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، ٩/٢.

(١٤) المرجع السابق، ١٠/٢.

أما ما بقي من أقوال مما لا يدخل تحت مسمى التحامل -إن كان قد بقي منها شيء-، فهو أيضاً لا يحملنا على تنحية رواية الإمام جانباً، وطرح حديثه وتركه -جرباً مع من قال بتقديم الجرح على التعديل^(١)-، فالإمام ممن اشتهر أمر عدالته وذاع، كما أن اعتبار ما سبق من أقوالٍ بغيرها مما قيل في غير الإمام أبي حنيفة، ممن جاوز القنطرة حفظاً وعدالةً وإتقاناً وضبطاً، يدعونا إلى التقليل من قيمتها واللجوء إلى مسابير أكثر عمليّةً وتحريّاً، فعلى سبيل المثال لا الحصر نجد ابن معين يقول في الإمام الشافعي: «ليس بثقة»^(٢)؛ وما قيل في ترك أبي زرعة وأبي حاتم والذهلي للبخاري من أجل مسألة اللَّفْظ^(٣)، ووصف الإمام مالك لمحمد بن إسحاق صاحب السير بأنه «دجّال من الدجاجة»^(٤)، كما عدّ العقيلي علي بن المديني... وغيره كثير ممن شهد العلماء بفضلهم وحفظهم وتفوّقهم في الحديث وصنعتهم من الضعفاء^(٥).

كما لا يُعقل من رَوّاد حلقة الإمام أبي حنيفة العلمية من أهل الحديث، كيحى بن أبي زائدة وحفص بن غياث، أن يسكتوا على خطأ الإمام في الحديث حال وقوعه، وقد أخرج الخطيب في تاريخه^(٦) عن وكيع قوله: -وقد قال رجل في مجلسه: «أخطأ أبو حنيفة»- «كيف يقدر أبو حنيفة أن يُخطئ ومعه مثل أبي يوسف وزفر في قياسهما، ومثل يحيى بن أبي زائدة وحفص بن غياث وحبان ومندل في حفظهم للحديث، والقاسم بن معن في معرفته باللغة العربية، وداود الطائي وفضيل بن عياض في زهدهما وورعهما؟ ومن كان هؤلاء جلساؤه لم يكذب يخطئ، لأنه إن أخطأ ردّوه». ومع التحفّظ على رأي الإمام وكيع من نفي الخطئ عن الإمام أبي حنيفة، «ولكننا نرى معه أن إماماً كأبي حنيفة اجتمع له من الأصحاب، وقرب العهد بالصحابة، والفهم الثاقب، والاجتهاد البالغ في دين الله، لا يصح بحال أن تُشنَّ عليه تلك الحملة الظالمة...»^(٧).

وأخيراً أقول: إن ما ورد من طعن في حفظ الإمام وحديثه فيه نظر، إذا ما عُورِض بتوثيقه من قبل كثير من أئمة الحديث، المعاصرين له والمتشددين في الرجال أيضاً على ما سيأتي.

وبعد، فإن منزلة الإمام أبي حنيفة في الرواية تتقرّر بالنظر إلى أمور عدة، منها: ضبطه، وحفظه، وعدالته، وشيوخه الذين حمل عنهم، ورتبتهم. والضبط إنما يُعرفُ بشهرته بين الأئمة والنقاد، ثمّ بعرض حديث الإمام على ما رواه المتقنون الثقات واعتباره به، والمقياس في ذلك أن «الضابط من الرواة هو الذي يقلّ خطؤه في الرواية، وغير الضابط هو الذي يكثر غلطه ووهمه»^(٨).

(١) ينظر في تعارض الجرح والتعديل: السيوطي، تدريب الراوي، ١/ ٣٦٣؛ جمال الدين القاسمي، قواعد التحديث، ص ١٨٨.

(٢) وقد قيل للإمام أحمد أن ابن معين يتكلم في الشافعي، فقال: «ومن أين يعرف يحيى الشافعي، هو لا يعرف الشافعي، ولا يعرف ما يقول الشافعي!». [ينظر: ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله، ٢/ ١١١٣-١١١٤].

(٣) ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٧/ ١٩١؛ وقد علّق السبكي على ذلك بقوله: «فيا لله والمسلمين، أيجوز لأحد أن يقول: البخاري متروك؟! وهو حامل لواء الصناعة، وهو مُقدّم أهل السنة والجماعة». [تاج الدين السبكي، قاعدة في الجرح والتعديل، ص ٣٦؛ وينظر: المناوي، اليواقيت والدرر شرح نخبة الفكر، ٢/ ٣٧٥-٣٧٦].

(٤) الإمام أحمد، العلل ومعرفة الرجال، ص ٤٩؛ العقيلي، الضعفاء، ٤/ ٢٣.

(٥) ينظر: العقيلي، الضعفاء، ٣/ ٢٣٥.

(٦) ٣٥٩/ ١٦.

(٧) الدكتور مصطفى السباعي، السنة ومكانتها، ص ٤٦٦.

(٨) الشيخ طاهر الجزائري، توجيه النظر، ١/ ١٠٥.

أما أقوال أئمة الجرح والتعديل من الثناء على ضبط الإمام وحفظه، فالحديث عنها بشكل مفصل يأتي عند عرض أقوال المعدلين، وأكتفي هنا بذكر قول للإمام أبي حنيفة يُستأنس به على إتقانه وضبطه وتفوقه على أقرانه في هذا الجانب، ففي حديثه عن طلبه العلم على شيخه حماد يقول: «...جلست إلى حماد، فكنت أسمع مسائله، فأحفظ قوله، ثم يعيدها من الغد، فأحفظ ويخطئ أصحابه، فقال: لا يجلس في صدر الحلقة بحذائي غير أبي حنيفة...»^(١).

أما بالنسبة لشيوعه، فقد تقدمت الإشارة إلى منزلتهم في الضبط والعدالة، وأن رواية الإمام عن الضعفاء المتفق على ضعفهم ليست بالكثيرة، وهي لا تجاوز الخمسة أحاديث من مُجْمَل ما نقل إلينا من روايته^(٢)، أما ما رواه عن مجاهيل لم تتضح أحوالهم فهي أكثر، وقد عددها مع الوقوف على كل واحد منها الدكتور الحارثي، وقد بلغت حسب بحثه تسعة عشر (١٩) حديثاً^(٣). وإذا ما أُضيفت إليها المراسيل غدت أربعاً وعشرين (٢٤) حديثاً، وخلاصة بحثه فيها «أنها - ما عدا حديثين - مروية من طرق أخرى صحيحة أو مقبولة، فإذا فيها كلام، فيجب أن نتذكر أن أبا حنيفة من أصوله أنه يأخذ بالحديث الضعيف، ويجعله مقدماً على الرأي...»^(٤). كما أن الدكتور القاسمي وقف على وصل المرسل منها، ويُن صحة شواهد المفصل الذي لم يروه الإمام بإسنادٍ، وخلص إلى أن مسانيد الإمام لا تقل صحةً عن غيرها من الكتب المعتمدة التي رواها الأئمة^(٥).

وفي الجانب التطبيقي من الرسالة بلغ عدد الأحاديث في القسم المُحَقَّق ثمانين حديثاً، جاء الضعف من جهة الإمام في عشرة أحاديث منها، معظمها كان سبب الضعف فيه جهالة شيخ الإمام أبي حنيفة^(٦)، مع اعتبار أن معظم الأسانيد التي وصلتنا من خلالها مرويات الإمام في القسم المحقق معلولة، إلا أنه يشهد لما وصلت إليه أيضاً، ما وصلت إليه دراسة بعنوان: "أبو حنيفة بين الجرح والتعديل"^(٧) أفردت لدراسة مرويات الإمام أبي حنيفة، وما تُوبع عليه منها، وما لم يُتابع، متوخية الطرق السليمة للإمام في هذه المرويات، ووصلت إلى أن الإمام أبا حنيفة تُوبع على خمسة وستين (٦٥) حديثاً، من أصل اثنين وسبعين (٧٢) حديثاً متصلاً شملتهم الدراسة، وخُولفَ في ستة (٦) أحاديث فقط، وانفرد هو بحديث واحد فقط دون متابع^(٨).

وأمام معطيات كهذه ينتفي سوء الحفظ المعبر عن صاحبه بأنه «من لم يرجح جانب إصابته على خطئه»^(٩) - على حد تعبير ابن حجر -، عن الإمام أبي حنيفة الذي ثبت تفوق جانب إصابته على جانب خطئه بنسبة كبيرة^(١٠).

(١) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ١٥/٤٤٤؛ المزي، تهذيب الكمال، ٢٩/٤٢٦؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء، ٦/٣٩٧؛ تقي الدين الغزي، الطبقات السنية في تراجم الحنفية، ص ٢٦.

(٢) بناءً على تقصي الدكتور الحارثي، وقد سرّدها ويُن مخرّجها. [ينظر: محمد قاسم الحارثي، مكانة الإمام أبي حنيفة بين المحدثين، ص ٢٩٦-٢٩٨].

(٣) ينظر: محمد قاسم الحارثي، مكانة الإمام أبي حنيفة بين المحدثين، ٢٩٨-٣٠٩.

(٤) المرجع السابق. وفي هذا المعنى أورد ابن حزم الظاهري قول الإمام أبي حنيفة: «الخبر المرسل والضعيف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أولى من القياس، ولا يحلُّ القياس مع وجوده...». [ابن حزم، الإحكام في أصول الأحكام، ٧/٥٤].

(٥) ينظر: المرجع السابق، ص ٣١٤.

(٦) وقد استثنت من ذلك ما رواه عن شيخه عبد الكريم بن أبي المخارق. تنظر الأحاديث رقم ١٠٢ و ١٠٤ و ٢٢٣ و ٢٢٧ و ٢٢٩ و ٢٣٣ و ٢٣٦ و ٢٤٦ و ٢٥٢ و ٢٥٤.

(٧) وهي رسالة ماجستير قدمها الدكتور شاكر ذيب فياض في جامعة الملك عبد العزيز.

(٨) تنظر النتائج ص ٣٠٩.

(٩) ابن حجر، شرح نخبة الفكر (شرح القاري)، ص ٥٣٣.

(١٠) ينظر: شاكر ذيب فياض، أبو حنيفة بين الجرح والتعديل، ص ٣١١.

ت. تقديمه الرأي على الحديث

إن من أوجه موجبات طعن أصحاب الحديث بالإمام أبي حنيفة وذمّه، إدخاله الرأي والقياس على الآثار واعتبارهما^(١)، وقد وقع في تاريخ بغداد على لسان أبي حنيفة روايات، مفادها أن الإمام يرد الحديث ويعمل برأيه إذا ما تعارضاً، وربما أورد بعض هذه الأخبار استهزاء بالإمام بالحديث والعياذ بالله^(٢)، بما لا ينسجم وفضل الإمام وما عُرِفَ عنه، وسأناقش هذه المسألة نظرياً، ثم أتبعها بجانب استقرائي تطبيقي، وقبل الوقوف على مناقشة هذا الجانب أنوّه إلى أمرين:

الأول يتعلق بالتوظيف السياقي لمفهوم الرأي والحمولات المذمومة التي اختزنها في حق الإمام وأتباعه، وأقل ما فيها تقزيم اعتماد الإمام وأتباعه على الأثر في الفقه والاجتهاد، وأكثر ما فيها تهميشهم لما ورد من آثار بغير قصد أو عن قصد، فغداً وسُمّ أبي حنيفة بإمام أهل الرأي لا يُجاوز كونه اقتراناً سلبياً في كثير من الأحيان. وإزالة هذا الاقتران السلبي وإفراغ مدلولات اللفظ مما لحقه من احتكام للرأي المجرد إزاء الأثر، لا يكون إلا بمعينة آراء الإمام وأحكامه التي بُنيَ عليها هذا الموقف، وصيغت هذه النتيجة على أساسها.

والثاني يُلاحظُ السياق العام لوسم علماء الكوفة وفقهائها بأصحاب الرأي، فقد وجهها إليهم أناسٌ من رواة الحديث، ممن كان جُلُّهم منصرفاً لخدمة ألفاظ الحديث وسماحه وروايته، دون استجلاء معانيه ودقائقه والوقوف على جليل استنباطه وأحكامه، وقد كانوا يضيقون ذرعاً إزاء أي أعمال للعقل في فهم النص، وتحقيق علته ومناطه، والبحث في غير ما يبدو لأمثالهم من ظاهر الحديث ولفظه، فكل من حدا هذا الحدو يكون قد خرج عن الجادة بنظرهم، وترك الحديث إلى الرأي فاستحق الذم ووجب ردُّ روايته^(٣).

أما معنى الرأي في حقيقة ما كان عليه الإمام أبو حنيفة وأصحابه، لا يعدو أن يكون وقوفاً على المعاني وتجاوزاً لحرفية النص وظاهره^(٤)، وهو بهذا المعنى اسم للفقه عامةً، وعليه سُميت كتب الفقه بكتب الرأي^(٥)، وبعبارة أخرى هو «النظر في علة الحديث، ومدى التوافق أو التعارض بينه وبين غيره من النصوص الأخرى، الثابتة في الكتاب أو السنة، والتوفيق بينهما إن أمكن، والترجيح بينهما إن لم يمكن التوفيق عند التعارض»^(٦). فالإمام لم يبين أقيسته وآراءه على سلسلة من العمليات الذهنية، لا

(١) ينظر: ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله، ١٠٧٩/٢، وابن شاهين، المختلف فيهم، ص ٧٦-٧٧.

(٢) فمما حُكي عنه في تلقيه من يذكر له حديثاً يخالف قوله: «هذا حديث خرافة؛ لا آخذ به، دعنا من هذا»، وقوله في آخر: «هذا رجز»؛ أو «هذا سجع»؛ أو: «هذيان»؛ أو: «حك هذا بذنب خنزير»؛ بل ووصل الأمر إلى أن قيل على لسانه: «لو أدركني النبي (وفي رواية: رسول الله) صلى الله عليه وسلم لأخذ بكثير من قولي»، وغيرها من أقوال لا يمكن أن تصدر من مسلم، فضلاً عن أن يكون هذا المسلم إماماً جليلاً ملأ الدنيا علمه كأبي حنيفة رحمه الله، ولم أنقل هذه الأقوال اكتفاءً بالإحالة على من ذكرها وناقشها؛ لوضوح بهتانها وضيق المقام عن سردها. [ينظر ما أورده الخطيب من روايات في هذا السياق في تاريخ بغداد، وتنظر مناقشتها وأمثالها على طول صفحات مصنف الكوثري "تأنيب الخطيب"، ومناقشة ما أورده جاء عنه في ص ١٤٩-١٥٥، وينظر تعقب المعلمي عليها في: التكميل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل، ٥٧٥/٢].

(٣) ينظر كلام الشيخ عبد الفتاح أبو غدة تعليقاً على "الرفع والتكميل" للكنوي فهو نفيس، ص ٨٣-٨٤، وتنظر تنمة المعنى حتى ص ٩٠.

(٤) ينظر: عبد العزيز البخاري، كشف الأسرار شرح أصول البزودي، ١٦/١.

(٥) ينظر: ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ٧٥-٧٤/١٨.

(٦) مصطفى الزرقا، الفقه الإسلامي ومدارسه، ص ٦٨.

تتصل بحال مع أصول الشرع المقررة من كتاب وسنة، ومن المقرر في أصول مذهبه أن أهم أركان القياس استمداد حكم الأصل من الكتاب أو السنة أو الإجماع، ولا يمكن أن يكون حكم الأصل مستمداً من قياس هو الآخر^(١)، وعليه لم يكن فقهه رأياً خارج دائرة النص. كيف وهو القائل: «إياكم والقول في دين الله بالرأي، وعليكم باتباع السنة، فمن خرج عنها ضلَّ»^(٢). كما أن لجوء الإمام إلى "الرأي" لا يكون بعد استقراره لنصوص السنة فقط، بل وللآثار الواردة في المسألة محل الدرس أيضاً، والدليل على ذلك من قوله هو رحمه الله، فقد روى إمام الجرح والتعديل ابن معين في "تاريخه"^(٣) عنه قوله: «أخذُ بكتاب الله، فما لم أجد فسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإن لم أجد في كتاب الله ولا سنة، أخذ بقول أصحابه من شئتُ وأدع قول من شئتُ، ولا أخرجُ من قولهم إلى قول غيرهم...». كما روى البيهقي عن الإمام أبي حنيفة قوله: «إذا جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم فعلى الرأس والعين، وإذا جاء عن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم نختارُ من قولهم، وإذا جاء عن التابعين زاحمناهم»^(٤). ونقل تلميذه محمد بن الحسن أثناء حديثه عن حديث الأكل والشرب ناسياً في رمضان^(٥) عن الإمام قوله: «لولا ما جاء في هذا من الآثار، لأمرتُ بالقضاء»^(٦)، وقد علّق الحافظ الذهبي على ذلك بقوله: «مع أن القياس عند أبي حنيفة أنه يفطر، فترك القياس لخبر أبي هريرة، بل قد ترك أبو حنيفة القياس لما هو دون حديث أبي هريرة، في مسألة القهقهة لذاك الخبر المرسل»^(٧). ونقل ابن حزم عن الإمام أبي حنيفة قوله: «الخبرُ المرسلُ والضعيفُ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أولى من القياس، ولا يحلُّ القياس مع وجوده»^(٨)، وبناءً على هذه النصوص فالإمام يقدم الخبر على القياس مطلقاً حال ثبوته عنده، ولذلك قال متعجباً مما لحقه من أمر الرأي: «عجباً للناس، يقولون: أفتي بالرأي، ما أفتي إلا بالآثر»^(٩).

(١) ينظر: الدبوسي، تقويم أصول الفقه، ٢/ ٦١٠؛ أصول السرخسي، ٢/ ٢٣٣.

(٢) النقل عن الشيخ القاسمي، قواعد التحديث، ص ٢١، ولم أقف عليه فيما بين يدي من مصادر، وهو عند الحافظ العراقي في أماليه على مستدرک الحاكم (المستخرج على المستدرک للحاكم)، ص ١٥.

(٣) رواية الدُّوري، ٤/ ٦٣.

(٤) البيهقي، المدخل إلى السنن الكبرى، ص ١١١.

(٥) وهو حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم: «من نسي وهو صائم فأكل أو شرب، فليتم صومه، فإنها أطعمه الله وسقاه». [أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصوم، باب الصائم إذا أكل أو شرب ناسياً، رقم ١٩٣٣، ٣/ ٣١؛ ومسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب أكل الناسي وشربه وجماعه لا يفطر، رقم ١١٥٥، ٢/ ٨٠٩؛ وينظر: الزيلعي، نصب الراية، ٢/ ٤٤٥].

(٦) محمد بن الحسن الشيباني، الحجّة على أهل المدينة، ١/ ٣٩٢.

(٧) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ٢/ ٦٢٠-٦٢١، والخبر المرسل المشار إليه في مسألة القهقهة أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، (رقم ٣٧٦١، ٢/ ٣٧٦)؛ عن أبي العالیه الرياحي «أن أعمى تردى في بئر، والنبي صلى الله عليه وسلم يصلي بأصحابه، فضحك بعض من كان يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم من كان ضحك منهم أن يعيد الوضوء والصلاة»، وإسناده على إرساله صحيح، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه أيضاً (رقم ٣٧٦٠، ٢/ ٣٧٦) عن هشام بن حسان، عن حفصة بنت سيرين، عن أبي العالیه. [ينظر: الزيلعي، نصب الراية، ١/ ٤٧-٥٣].

(٨) ابن حزم، الإحكام في أصول الأحكام، ٧/ ٥٤.

(٩) رواه عنه الحافظ ابن أبي العوام، في مناقب أبي حنيفة -مخطوط-، الورقة: ٥٤. ولم أقف عليه والنقل فيه عن عبد المجيد التركماني، دراسات في أصول الحديث على منهج الحنفية، ص ١٥. كما أخرجه عن الإمام الموفق المكي في "مناقب أبي حنيفة"، ١/ ٧٧-٧٨.

وقد روى الخطيب البغدادي نفسه عن الفضيل بن عياض قوله واصفاً الإمام أبا حنيفة: «كان إذا وردت عليه مسألة فيها حديث صحيح اتبعه، وإن كان عن الصحابة والتابعين، وإلا قاس فأحسن القياس»^(١)

يُضافُ إلى ذلك أن الرأي بالمعنى المُتقدم -إنزال حكم واقعة على أخرى لم يرد النص فيها لاشتراكهما في العلة- أمرٌ درج عليه الصحابة رضوان الله عليهم أنفسهم دون نكير^(٢)، بل وربما ذهبوا إلى أبعد من ذلك مرحلة، فتركوا العمل بالنص لتغيُّر في الظرف مكانياً كان أو زمانياً، أو لطروء مصلحة أو تغيُّر حاجة، وربما اختلفوا في النص نفسه ثبوتاً أو عدماً، فهماً أو تحريماً للعلة...^(٣).

أما في حال سكوت النص أو عدم ثبوته عند الناظر، فإن المراد بالرأي لا يعدو أن يكون «الرجوع إلى مقاصد الشريعة وميزان المصالح والمفاسد بنظر الشارع»^(٤)، والخروج باجتهاد في مجالها، وعلى ضوئها، أما أن يكون مجرد تشبه في إطلاق الأحكام وتقريرها حسب الرأي والهوى^(٥)، فهو ما لا يصح نسبته للإمام ومدرسته بحال، كيف وقد أجاز الحنفية للسنة -لقوة منزلتها عندهم- نسخها للقرآن، «وعملوا بالمراسيل تمسكاً بالسنة والحديث، ورأوا أن العمل بها مع الإرسال أولى من الرأي...، وقدّموا رواية المجهول على القياس، وقدّموا قول الصحابي على القياس، وقال محمد رحمه الله تعالى في كتاب أدب القاضي: لا يستقيم الحديث إلا بالرأي، ولا يستقيم الرأي إلا بالحديث»^(٦). ولو لم يكن العمل بالرأي في هذا المعنى جائزاً أصلاً؛ لما أقرَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم معاذ بن جبل حين أجابه بأنه سيجتهد رأيه فيما عرض عليه من حوادث لا نصَّ فيها. وعليه، فتصور أن يكون منهج أهل الرأي قائماً على رفض العمل بما صح من الأحاديث، وتقديم القياس عليها؛ لا يعدو أن يكون جهلاً بالحقائق، خصوصاً مع ثبوت قاعدة «إذا صحَّ الحديث فهو مذهبي»^(٧) عن الإمام أبي حنيفة وتلاميذه، وما نُقلَ عن الإمام من قوله لأصحابه: «إن توجَّه لكم دليل فقولوا به»^(٨)، وقوله: «ليس لأحد أن يفتي بقولنا ما لم يعرف من أين قلنا»^(٩).

(١) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ١٥/ ٤٦٦؛ الموفق المكي، مناقب أبي حنيفة، ١/ ٧٥.

(٢) تنظر الشواهد على ذلك عند الحنفي، الفكر السامي في تاريخ الإسلام، ١/ ١٣٠ وما بعدها، وينظر كلام الملك المعظم الأيوبي في هذا السياق في "السهم المصيب في الرد على الخطيب"، الورقة ٣٨ الوجه ٢.

(٣) من أشهر الأمثلة على الحالات المشار إليها، إيقاعُ سيدنا عمر رضي الله عنه طلاق الثلاث في مجلس واحد، ثلاثاً، مع أنه كان يُحتسب طلاقاً واحدة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم، بحامل استهانة الناس به. [ينظر: صحيح مسلم، كتاب الطلاق، باب طلاق الثلاث، رقم ١٤٧٢، ١٠٩٩/ ٢، عن ابن عباس؛ وينظر: الكمال ابن الهمام، فتح القدير، ٣/ ٤٦٩]. ومن الأمثلة المشتهرة أيضاً عملُ سيدنا عمر رضي الله عنه باقتراح عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنهما في جلد شارب الخمر ثمانين عوضاً عن الأربعين التي كان عليها فعل النبي صلى الله عليه وسلم، نظراً لتغير الزمان وقلة مبالاة الناس. [ينظر: صحيح مسلم، كتاب الحدود، باب الخمر، رقم ١٧٠٦، ٣/ ١٣٣٠؛ عن أنس بن مالك؛ وصحيح البخاري، كتاب الحدود، باب الضرب بالجريد والنعال، رقم ٦٧٧٩، ٨/ ١٥٨، عن السائب بن يزيد؛ وينظر: الزيلعي، نصب الراية، ٣/ ٣٥١]. كما تنظر صور من الخلاف الواقع في هذا العصر عند الحنفي، الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، ١/ ٢٤٥.

(٤) ينظر: الشيخ مصطفى الزرقا، الفقه الإسلامي ومدارسه، ص ٦٨.

(٥) ينظر: الكوثري، تأنيب الخطيب، ٢٢٣-٢٢٥.

(٦) الكلام للبزدوي، وتنظر بقيته للفائدة فهو نفيس في بابه. [عبد العزيز البخاري، كشف الأسرار شرح أصول البزودي، ١/ ١٦-١٨].

(٧) وهذه المقولة وإن كانت مشتهرة على لسان الإمام الشافعي، إلا أن ابن عبد البر حكاه عن الإمام أبي حنيفة وغيره من الأئمة، وقد ذكر ذلك ابن عابدين في حاشيته، ولم أقف عليها في كتاب الانتقاء لابن عبد البر. [ينظر: ابن عابدين، رد المحتار على الدر المختار، ١/ ٦٧؛ وينظر: جمال الدين القاسمي، قواعد التحديث، ص ٩١، كما ينظر: النووي، المجموع شرح المذهب، ١/ ١٠٤].

(٨) المرجع السابق.

(٩) المرجع السابق.

نعم، ثبت عن كثيرٍ من علماء الحنفية ممن جاء بعد الإمام، كعيسى بن أبان والخصاص والدبوسي والبرودوي وغيرهم، تقديمهم للقياس على الخبر بشروط^(١)، ولو كانت نسبة ذلك إلى الحنفية عامّة لرّبما كان «للإغماض عنه وجه» - حسب تعبير التركماني-، أما وقد كان التشنيع في ذلك على الإمام^(٢) - وهو منه براء كما تقدّم-، كان لا بد من التنويه والنقل عنه بما يضعنا على حقيقة منهجه، إذن فإن الكلام المتقدين للإمام لا يعدو أن يكون تضخيماً لجانب ثبت تبريزه فيه^(٣). وقد تقدم التنويه إلى أن اهتمام الإمام قبل ذلك بصناعة الرأي والكلام، ليست إلا مفرازا طبيعياً لبيئة العراق، التي نشأ وعاش فيها، وقد كانت موطن الفتن والأهواء والثورات، يتأوّل فيها صاحب الحاجة حسب غرضه وهواه، وربما أوصله سعيه في ذلك إلى الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد كان لزاماً على الإمام أبي حنيفة في بيئة كهذه، أن يقارع الحجة بأخرى من جنسها، وهذا هو القدر الثابت عنه. أما أن يصل به الأمر - مع ما عُرف عنه من تقواه وموقفه من السنة - إلى تقديم رأيه على النص تشهياً، فهو ما تأباه أصوله وقواعد مذهبه، وقد كان إذا وردت عليه مسألة قال: «ما عندكم فيها من الآثار؟ فإذا رويانا الآثار وذكرنا وذكر هو ما عنده نظر، فإن كانت الآثار في أحد القولين أكثر، أخذ بالأكثر، فإذا تقاربت وتكافأت؛ نظر فاختر»^(٤).

وبعيداً عن التنظير والمرافعات الخطابية أقول: إن تقديم الإمام لما قاده إليه عقله، وهدهته إليه حُجته، على ما ثبت عنده أنه حديث لرسول الله صلى الله عليه وسلم، أمرٌ يمكن تتبعه في مروياته وعرضه على فقهه الذي نقله عنه تلاميذه، والأعمُّ الأغلبُ سيكون له قول الفصل في المسألة.

وقد قام بهذا التتبع الإمام الحافظ أبو بكر ابن أبي شيبة (المتوفى سنة: ٢٣٥هـ)، حيث خصّص في مصنفه المشهور كتاباً مستقلاً للمسائل التي خالف بها أبو حنيفة الأثر الوارد فيها^(٥)، ساق فيه خمساً وثمانين وأربعمئة (٤٨٥) حديثاً وأثراً، جاءت عنده في مئة وخمسة وعشرين (١٢٥) مسألة^(٦)، وقد أفرد جميع هذه المسائل بالمناقشة والرد الإمام الكوثري بتصنيف خاص سماه "النكت

(١) قالوا بذلك إذا كان الراوي غير فقيه وخالف حديثه جميع الأقيسة، ولهم حججهم التي لا تخرج عن صون الشريعة والأحاديث من الخطأ، وتجدر الإشارة إلى أن ابن حبان ذهب إلى رأيهم هذا. [ينظر: ابن حبان، المجروحين (تحقيق زايد)، ٩٣/١؛ وينظر ما قاله ابن رجب في الرد عليه، في "شرح علل الترمذي"، ١/٤٣٠، وينظر: عبد المجيد التركماني، دراسات في أصول الحديث على منهج الحنفية، ص ٢٤٢].

(٢) ممّن شنع على الإمام أبي حنيفة خاصة في تقديم الرأي أو «القياس والاعتبار على السنن والآثار»: القاضي عياض في "ترتيب المدارك"، ١/٩٠؛ وهو ما وقفت عليه. وقد سرد التركماني خمسة من كبار علماء الأصول ممن شنع على الإمام وأطال، فلينظر: دراسات في أصول الحديث على منهج الحنفية، ص ٢٤٠-٢٤٣؛ وينظر: الحجوي الثعالبي، الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، ١/٤٣١.

(٣) وقد روى أبو نعيم الأصبهاني بإسناده أن الأعمش سأل عن مسألة، «فنظر في وجه القوم، ثم قال لأبي حنيفة: أجبه يا نعيم، فأجابه، قال له: من أين قلت هذا؟ قال: بحديثٍ حدّثتنا به أنت، فقال الأعمش: أنتم الأطباء ونحن الصيادلة». ورواه ابن عبد البر عن أبي يوسف وقال له: «يا يعقوب إني لأحفظ هذا الحديث من قبل أن يجتمع أبواك، ما عرفت تأويله إلا الآن»، وروى نحوه عن أبي حنيفة. [ينظر: أبو نعيم الأصبهاني، مسند الإمام أبي حنيفة، ص ٢٢؛ ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله، ٢/١٠٢٩].

(٤) نقل هذا القول عن أبي يوسف الدكتور علي جمعة في "المدخل إلى دراسة المذاهب الفقهية"، ص ٩٠، وغيره ممن كتب دراسات مشابهة، ولم أقف عليه فيما بين يدي من مصادر.

(٥) ينظر: الكوثري، النكت الطريفة في التحدث عن ردود ابن شيبة، ص ٣-٤.

(٦) ينظر: ابن أبي شيبة، المصنف، ٧/٢٧٧-٣٢٥.

الطريقة في التحدث عن ردود ابن أبي شيبة على أبي حنيفة^(١)، أورد فيه المسائل بأدلتها موضعاً رأي الإمام فيها حسب عزو ابن أبي شيبة، ثم قام بالرد عليها ناظراً في أسانيدھا ومتونها، وواقفاً على استدلال أبي حنيفة فيها ورأيه في المسألة وأدلتها، ثم بيان من وافقه من العلماء فيما ذهب إليه، وقد خلّص إلى أن كثيراً من هذه المسائل لا يخرج عن: كونه ضعيف الإسناد عند ابن أبي شيبة، أو أنه راجع إلى اختلاف الصحابة أنفسهم، أو اختلاف في الاجتهاد وفهم الحديث، أو ما كان محتملاً للتأويل والنظر، أو أن يكون عائداً إلى شروط الإمام أبي حنيفة في قبول الحديث، أو أن يكون النقل عن أبي حنيفة في المسألة غير ثابت أصلاً، خصوصاً وأن كتب المذهب لم تذكرها، كما أن الحافظ ابن أبي شيبة يذكرها بلا أسانيد^(٢).

وحتى على التسليم بأن الإمام أبا حنيفة ردّ بعض أخبار الآحاد - وهو ما لا يقرّ به كثيرٌ ممن حاول الانتصار له، وربّما تكلف في الجواب والتبرير - فهو لم يكن ردّ تشه أو عناد^(٣)، بل كان «بتأويل محتمل، وكثيرٌ منه قد تقدمه إليه غيره، وتابعه عليه مثله ممن قال بالرأي. وجلّ ما يوجد له من ذلك ما كان اتباعاً لأهل بلده كإبراهيم النخعي، وأصحاب ابن مسعود...»^(٤)، فهو اجتهد منه رحمه الله قاده إليه حججٌ واضحات ودلائل صالحات، «وله بتقدير الخطأ أجرٌ، وبتقدير الإصابت أجران»^(٥).

وحتى على فرض أن الإمام أبا حنيفة قد أخطأ في جميع ما ذكره ابن أبي شيبة (١٢٥ مسألة)، «لكان هذا العدد عدداً يسيراً جداً، بالنظر إلى كثرة مسائله التقديرية في الفقه، وأقل ما قيل فيها: إنها ثلاث وثمانون ألف (٨٣٠٠٠) مسألة. فلو أخذ العدد الأقل تكون نسبة عدد المسائل المتقدمة إليه نسبة الواحد إلى (٦٦٤)، وهذا شيء لا يُذكر في مسائل مجتهد غير معصوم يخطئ ويصيب، فضلاً عما إذا أخذنا العدد الأوسط أو الأكثر»^(٦).

ويبقى احتمال آخر في مخالفة الإمام لسنة ثابتة وهو أن تكون هذه السنة لم تبلغه أصلاً، وهذا - لا شك - لا يطعن في الإمام، وهو معذورٌ بذلك، واللائمة تقع بعده على تلاميذه؛ لأن الإمام «لو عاش حتى دوّنت أحاديث الشريعة، وبعد رحيل الحفاظ في جمعها من البلاد والثغور، وظفر بها لأخذ بها وترك كل قياس كان قاسه، وكان القياس قلّ في مذهبه كما قلّ في مذهب غيره بالنسبة إليه»^(٧)، على أن مثل ذلك قد وُجد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٨)، ولقدماء الكوفيين أقاويلٌ متعددة خالفوا فيها سنة لم تبلغهم، ومع ذلك لم يكونوا محل طعن وذمٍّ، وكانت لهم الصدارة في سيرة السلف^(٩).

(١) ثم جاء الدكتور الحارثي ولخصها وأسقط أسانيدھا ورتبها. [ينظر: محمد قاسم الحارثي، مكانة الإمام أبي حنيفة بين المحدثين، ٣٣١-٥٠٦]. ومؤلف الكوثري جاء في (٢٦٥) صحيفة تقريباً.

(٢) ينظر: الكوثري، النكت الطريفة في التحدث عن ردود ابن شيبة، ص ٤؛ محمد قاسم الحارثي، مكانة الإمام أبي حنيفة بين المحدثين، ص ٣١٨-٣٢٢. وقد سبق في التنويه إلى هذه الأمور الحافظ ابن عبد البر في "جامع بيان العلم" (١٠٧٩/٢) وما بعدها، في تعليقه على أخبار أوردھا في أبي حنيفة.

(٣) ينظر: الكوثري، تأنيب الخطيب، ٢٢٣-٢٢٥.

(٤) ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله، ١٠٧٩/٢.

(٥) أبو زهو، الحديث والمحدثون، ص ٢٨٦؛ وينظر: الكوثري، تأنيب الخطيب، ص ٣٠١.

(٦) وأوصلها الكرمانى إلى نحو خمسمائة ألف مسألة، على ما في إشارات المرام، وفي رواية صاحب العناية شرح الهداية ألف ألف ومائتا ألف وسبعون ألفاً ونيف. [الكوثري، النكت الطريفة في التحدث عن ردود ابن شيبة، ص ٥، وينظر: البابرتي، العناية شرح الهداية، ٩/١؛ والحوارزمي، جامع المسانيد، ٣٥/١، وقد ذكر الأخير أنها خمسمائة ألف (٥٠٠٠٠٠) مسألة].

(٧) الشعراي، الميزان، ص ٢٢٧-٢٢٨.

(٨) ينظر: ابن حزم، الأحكام، ١٢٧/٢، وقد ساق الكثير من الأمثلة على ذلك.

(٩) ينظر: ابن تيمية، الفتاوى الكبرى، ١٤٦-١٤٧؛ والإحالة مستفادة من الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، ينظر تعليقه على الرفع والتكميل، ص ٨٦-٨٧؛ كما ينظر في مثل هذا المعنى السيوطي، تدريب الراوي، ٣٤٩/١.

ثانياً: التعديل الوارد في الإمام:

لا ريب أن السبق في الفقه ودقائقه مسلّمٌ إلى الإمام أبي حنيفة^(١)، وأن الناس في الفقه عيالٌ عليه^(٢)، وأنه هو الذي أيقظ الناس من نومهم عن الفقه، بما فتقه وبيّنه ولخصه، على حدّ تعبير الإمام اللغوي الحافظ الفقيه النضر بن شميل^(٣)، كما أن سعة علمه ورجاحة عقله ونصاعة حجّته أمرٌ مشهودٌ له به، إضافة إلى ما عُرِفَ عن تقواه وورعه^(٤)، جوانبٌ لم تخلُ كلّها من إشادةٍ وثناءٍ حتى من مخالفي الإمام في المذهب والرأي، بل منهم من أفردّه في التصنيف مشيداً بمناقبه معروفاً بفضائله كالإمام البيهقي والسيوطي وابن حجر الهيتمي من الشافعية، وابن عبد البر من المالكية (وهو ممن حاز قصب السبق في ردّ الافتراءات عن الإمام والذب عنه في كتابه "الانتقاء")، ومن الملاحظ في هذا الصدد أن أغلب ما ورد من ثناء على الإمام أبي حنيفة هو بما مرّ من جوانب.

وقبل أن أسرد ما يمكن أن يُعدّ تعديلاً في حقّ الإمام أبي حنيفة، لا بدّ من التقديم بما تقرّر عند أئمة الجرح والتعديل، من أن استفاضة العدالة وشهرتها من طرق ثبوتها، وأن نباهة الذكر واستقامة الأمر والاشتهار بالصدق والبصيرة والفهم والأمانة، يغني عن طلب حال صاحبها والسؤال عنه عامّة^(٥). «وإنّما يُسأل عن عدالة مَنْ كان في عِدَادِ المجهولين، أو أشكل أمره على الطالبين»^(٦)، فلا يُقبلُ بعد ذلك في من كان هذا حاله «جرحٌ جارحٌ ولو كان مفسراً، لا سيما إذا علّم أنه لجهالةٍ أو عداوةٍ أو حسدٍ»^(٧)، لأنّ العدالة إذا ما كانت عن علمٍ باشتهارها وظهورها، كانت أقوى في النفوس من تعديل واحد أو اثنين وتزكيتها، فأغراض التعديل وأسبابه -والتي ربّما حملت على وصف الرجل بغير صفته- كثيرة، كما أنّ المرجوّ قبل ذلك من تركية العدل

(١) نحو ما قال الإمام الذهبي. [ينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء (ط: الرسالة)، ٦/٤٠٣؛ وينظر: ابن خلدون، ديوان المبتدأ والخبر، ١/٥٦٥].

(٢) على نحو ما عبر الإمام الشافعي. [ينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ١٥/٤٧٣؛ ابن الجوزي، المتظم في تاريخ الملوك والأمم، ٨/١٣١]، وينظر قول سفيان الثوري وابن المبارك: «أبو حنيفة أفقه الناس» عند الخطيب، ١٥/٤٦٩، وفي ١٥/٤٧٤، عن يحيى بن سعيد القطان: «ما سمعنا أحسن من رأي أبي حنيفة، وقد أخذنا بأكثر أقواله»، وغيرها من أقوال.

(٣) ينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ١٥/٤٧٣.

(٤) تنظر الأخبار في ذلك عند كل من ترجم للإمام، وخصوصاً كتب المناقب.

(٥) ومَن نصّ على ذلك: مقدمة ابن الصلاح، ص ١٠٥؛ تقي الدّين السُّبكي، قاعدة في الجرح والتعديل، ص ٢٢؛ وفي طبقات الشافعية الكبرى، ٩/٢٢؛ ابن جماعة، المنهل الروي، ص ٣٦؛ السخاوي، فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، ٢/٤٩؛ السيوطي، تدريب الراوي، ١/٣٥٣-٣٥٥؛ وينظر ما نقله الشيخ القاسمي في "قواعد التحديث"، ص ١٨٩، من أقوال، فهو نفيس في هذا الباب، وهو ما يُفهم من كلام الذهبي في "ميزان الاعتدال" (١/٣-٢): «...وكذا لا أذكر في كتابي من الأئمة المتبوعين في الفروع أحداً؛ لجلالتهم في الإسلام وعظمتهم في النفوس، مثل أبي حنيفة، والشافعي، والبخاري، فإن ذكرت أحداً منهم فأذكره على الإنصاف وما يضرّه ذلك عند الله ولا عند الناس...»، والإشارة الأخيرة مستفادة من الشيخ محمد عبد الرشيد النعماني، مكانة الإمام أبي حنيفة في الحديث، ص ٥٥.

(٦) الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، ص ٨٦، وقد قال هذا في باب "أن المحدث المشهور بالعدالة والثقة لا يحتاج إلى تركية المعدل"، وساق أمثلة على ذلك كالإمام مالك وسفيان الثوري وأحمد بن حنبل وغيرهم.

(٧) عبد المجيد التركماني، دراسات في أصول الحديث على منهج الحنفية، ص ٢٠١.

"أن يبلغ مبلغ ستره"، فإذا ما كان أمره مشتهراً أصلاً، لم يكن النصُّ عليها إلا تحصيل حاصل^(١)، وقد روى ابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل"^(٢) وغيره عن صالح بن أحمد بن حنبل قال: سمعت أبي وقد سُئِلَ عن إسحاق بن راهويه، فقال: «مثل إسحاق يُسأل عنه!، إسحاق عندنا من أئمة المسلمين»، كما روى الخطيب في "تاريخه"^(٣) وفي "الكفاية"^(٤) عن حمدان بن سهل قال: سألت يحيى بن معين عن الكتابة عن أبي عبيد والسماع منه؟ فتبسّم وقال: مثلي يُسأل عن أبي عبيد! أبو عبيد يُسأل عن الناس...»، وأبلغ تعبير عن هذا المعنى نجده عند ابن عبد البر في "جامع بيان العلم وفضله"^(٥)، وقد عقد باباً في حكم قول العلماء بعضهم في بعض قال فيه: «والصحيح في هذا الباب؛ أن من صحّت عدالته وثبتت في العلم إمامته، وبانت ثقته وبالعلم عنايته، لم يُلتَقَ فيه إلى قولٍ أحدٍ، إلا أن يأتي في جرحه بيينة عادلة يصح بها جرحه على طريق الشهادات، والعمل فيها من المشاهدة والمعاينة لذلك بما يوجب تصديقه فيما قاله لبراءته من الغل والحسد والعداوة والمنافسة وسلامته من ذلك كله، فذلك كله يوجب قبول قوله من جهة الفقه والنظر».

وبعد، فإن الإمام أبا حنيفة مَن عُلِمَت عدالته واشتهرت، فاستُغني عن السؤال عنه، يقول الإمام أبو إسحاق الشيرازي في "شرح اللّمع"^(٦) متحدّثاً عن أحوال الراوي من العدالة: «... فإن كان معلوم العدالة كالصحابه والتابعين... وأجلاء الفقهاء كمالك وسفيان وأبي حنيفة والشافعي وأحمد بن حنبل... ومن يجري مجراهم، والكبار من أصحاب الحديث كالبخاري ومسلم... ومن يجري مجراهم، فإن هؤلاء كلّهم يجب قبول خبرهم من غير البحث عن حالهم، فإنه قد ثبتت عدالتهم فلا نحتاج إلى تعرّف حالهم ثانياً».

ثم وإضافةً إلى ما تقدم -وبه غناء وكفاية- فقد نصَّ بعض علماء الشأن على تعديل الإمام أبي حنيفة في الحديث والإشادة بثبُته وضبطه وإتقانه^(٧):

أخرج الخطيب^(٨) عن يحيى بن معين^(٩) قوله: «كان أبو حنيفة ثقةً، لا يُحدّث بالحديث إلا بما يحفظ، ولا يُحدّث بما لا يحفظ»، كما أخرج عنه قوله: «كان أبو حنيفة ثقةً صدوقاً في الحديث والفقه، مأموناً على دين الله»، ومرةً قال: «كان أبو حنيفة لا بأس به»،

(١) ينظر: الخطيب البغدادي، الكفاية، ص ٨٦.

(٢) ٢٠٩-٢١٠؛ وينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٧/ ٣٦٢؛ ابن عساكر، تاريخ دمشق، ٨/ ١٢٩.

(٣) ٣٩٢/١٤.

(٤) ص ٨٧.

(٥) ١٠٩٣-١٠٩٤، والإحالات مستفادة من عبد المجيد التركماني، دراسات في أصول الحديث على منهج الحنفية، ص ٢٠١-٢٠٢، فليُنظر.

(٦) ٦٣٤/٢.

(٧) ينظر: ابن عبد البر، الانتقاء، ص ١٢٤-١٣٦؛ بدر الدين العيني، مغاني الأختيار، ٣/ ١٣٤-١٣٦.

(٨) في تاريخ بغداد، ١٥/ ٥٨٠-٥٨١؛ وقد أوردها المزي في تهذيب الكمال، ٢٩/ ٤٢٤؛ والذهبي في سير أعلام النبلاء، ٦/ ٣٩٥ وفي مناقب الإمام أبي حنيفة وصاحبيه، ص ٣٠ وغيرهم.

(٩) وهو وإن تضاربت النقول عنه في الإمام، إلا أن التوثيق يغلب على الأخرى. [الألباني، سلسلة الأحاديث الضعيفة، ١/ ٤٦٧؛ (وعنه الإشارة إلى اضطراب الرواية فقط)، وينظر: شاكر ذيب فياض، أبو حنيفة بين الجرح والتعديل، ص ٣٦.

وأخرى: «هو عندنا من أهل الصدق، ولم يُتَّهم بالكذب»، وأخرج ابن عبد البر^(١) عن إبراهيم الدورقي قوله: «سُئِلَ يحيى بن معين -وأنا أسمع- عن أبي حنيفة فقال: ثقة ما سمعت أحداً ضعَّفه، هذا شعبة بن الحجاج يكتب إليه أن يحدث ويأمره وشعبة شعبة»؛ كما روى^(٢) عن الحسن بن صالح قوله في الإمام: «كان فهماً عالماً متثبتاً في علمه، إذا صحَّ عنده الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يعدُّه إلى غيره»، كما روى^(٣) عن الثوري قوله: «كان أبو حنيفة شديد الأخذ للعلم، ذاباً عن حرم الله أن تستحلَّ، يأخذ بما صحَّ عنده من الأحاديث التي كان يحملها الثقات، وبالأخر من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم، وبما أدرك عليه علماء الكوفة، ثم شَنَّع عليه قومٌ يغفر الله لنا ولهم»، وروى ابن عبد البر^(٤) عن علي ابن المديني قوله في الإمام: «هو ثقة لا بأس به»، وعن أبي داود السجستاني قوله^(٥): «رحم الله مالكا كان إماماً، رحم الله الشافعي كان إماماً، رحم الله أبا حنيفة كان إماماً»، وهذا هو الإمام الحاكم النيسابوري يخرج حديثاً ثم يقول^(٦): «وقد وصل هذا الحديث جماعة من أئمة المسلمين غير من ذكرناهم منهم أبو حنيفة النعمان بن ثابت».

وأخرج الحارثي^(٧) عن علي بن الجعد قوله: «أبو حنيفة إذا جاء بالحديث جاء بمثل الدرر».

وقال محمد بن يوسف الصالح^(٨): «كان أبو حنيفة من كبار حُفَّاظِ الحديث وأعيانهم، ولولا كثرة اعتناؤه بالحديث ما تهيأ له استنباط مسائل الفقه».

وفي زيادة إتيان الإمام لأحاديث الأحكام يروي الصيمري^(٩) عن إسرائيل بن يونس قوله: «نعم الرجل النعمان، ما كان أحفظه لكل حديث فيه فقه، وأشدَّ فحصه عنه، وأعلمه بما فيه من الفقه، وكان قد ضبط عن حماد فأحسن الضبط عنه...». وغير ذلك من أقوال، خلاصتها كلمة للإمام ابن عبد البر ختم بها شاكر ذيب فياض أقوال المعدلين للإمام، وأنا أختتم بها لنفاستها، قال^(١٠): «الذين رَوَوْا عن أبي حنيفة ووثقوه وأثنوا عليه أكثر من الذين تكلموا فيه، والذين تكلموا فيه من أهل الحديث أكثر ما عابوا عليه الإغراق في الرأي والقياس والإرجاء، وكان يقال: يستدل على نباهة الرجل من الماضين بتباين الناس فيه...».

(١) في الانتقاء، ص ١٢٧.

(٢) في المرجع السابق، ص ١٢٨.

(٣) ابن عبد البر، الانتقاء، ص ١٤٢.

(٤) جامع بيان العلم وفضله، ٢/ ١٠٨٢.

(٥) المرجع السابق، ٢/ ١١١٣.

(٦) المستدرك على الصحيحين، ٢/ ١٨٧؛ وقد ذكر شاكر فياض أن عبارة الحاكم: «... عدد من أئمة الحديث غير من ذكرنا...»، ونسخة المستدرك التي بين يدي نصها من أئمة المسلمين. والله أعلم.

(٧) أخرجه الحارثي في مسند الإمام أبي حنيفة في القسم المحقق، حديث رقم ٢٣٨.

(٨) في عقود الجمان، ص ٣١٩-٣٢٠.

(٩) في أخبار أبي حنيفة وأصحابه، ص ٢٣.

(١٠) في جامع بيان العلم وفضله، ٢/ ١٠٨٢.

وبعد فإن الحملة على الإمام أبي حنيفة من المتقدمين لا تعدو أن تكون كلاماً أقرانٍ نجم عن التنافس، أو جهلاً بطبيعة منهجه في الاستنباط، أو حملاً عليه لمجرد الاختلاف في الرأي والطريقة، وقد امتدت هذه الحملة حتى بلغت أوجها مع انتهاء فتنة خلق القرآن، لتبدأ حملة جديدة ساهم في إزكائها اتباع جمهور المعتزلة مذهب الإمام أبي حنيفة في الفروع، فكان من أهل الحديث ما كان من جرح للإمام وأصحابه «لا شيء إلا انتقاماً من المعتزلة الذين أذاقوا أهل الحديث صنوفاً من العذاب والاضطهاد»^(١). فالإمام ما تكلم لا هو «ولا أبو يوسف ولا زفر ولا محمد، ولا أحدٌ من أصحابهم في القرآن، وإنما تكلم في القرآن بشر المريسي وابن أبي دؤاد، فهؤلاء شأنوا أصحاب أبي حنيفة» كما يروي الخطيب في تاريخه^(٢).

المطلب الثاني: آراء الإمام أبي حنيفة في الحديث رواية^(٣)

تمهيد

اشتهر عن الإمام أبي حنيفة عامة تشدده في شروط قبول الحديث مقارنة بغيره، ومرد هذه المبالغة في التحري والضبط لا يخرج عن بيئة العراق التي وُجد فيها الإمام، حيث شاع الوضع والكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم، كما نُقل عنه بعض الأقوال في أبواب متفرقة من أصول الحديث وعلومه. وسأتناول في هذا المطلب والذي يليه ما يتعلق برواية الحديث ودرايته، مع الإشارة إلى أن الإمام لم يترك أصولاً مفصلة أو كتاباً دون فيه هذه الآراء، وإنما نُقلت عن تلاميذه الذين نشروا آراءه في الآفاق^(٤)، وسأقتصر في هذين المطلبين على ما ورد عن الإمام خاصة التصريح به، فكثير من القواعد والأصول التي «نجدها اليوم في كتب أئمة الحنفية في باب أصول الفقه (باب السنة) منه، والتي عليها مدار أصولهم أكثرها، من صنع الإمام الحافظ القاضي عيسى بن أبان^(٥) رحمه الله تعالى، ثم أتى بعده الإمام الجصاص...»^(٦)، ومع أن تقعيد هؤلاء الأئمة لمسائل السنة لا

(١) الدكتور مصطفى السباعي، السنة ومكانتها في التشريع، ص ٤٦٦، ومعنى الكلام السابق عنده.

(٢) ٥١٦/١٥.

(٣) من الأعمال المعاصرة في هذا الباب والذي يليه رسالة عبد الله التركماني التي سبق ذكرها "دراسات في أصول الحديث على منهج الحنفية"، والتركيز فيها شمل أصول الحنفية عامة، وقواعدهم في الحديث النبوي وعلومه، وهو أوسع ما وقفت عليه في هذا المجال، وقد جاء في قرابة الستائة (٦٠٠) صفحة، ومن الرسائل الأكاديمية رسالة الطالب "عدنان الخضر" الموسومة بـ "الموازنة بين منهج الحنفية ومنهج المحدثين في قبول الأحاديث وردّها"، والتي نُقِشت في كلية الشريعة في جامعة دمشق، وقد رآها فيها الباحث تبين معالم المنهج النقدي عند كل من الحنفية والمحدثين في قبول الأحاديث وردّها، وثمة بحث لأحمد يوسف أبو حلبية، بعنوان: "أصول الحديث عند الإمام أبي حنيفة"، منشور في مجلة الجامعة الإسلامية (غزة-فلسطين)، المجلد التاسع، العدد الثاني (٢٠٠١م)، ص ١٤٣-١٨٨، حاول فيه أبو حلبية -الأستاذ بقسم الحديث الشريف في الجامعة الإسلامية في غزة- جمع مقولات الإمام أبي حنيفة خاصة، وآراءه في أصول الحديث النبوي وعلومه، كما وردت في كتب علوم الحديث، علماً أن تصانيف علماء الحنفية في أصول الحديث لا يخرج أكثرها عن شرح أو اختصار "معرفة علوم الحديث" لابن الصلاح، و"نزهة النظر" لابن حجر، وهم قليلو الأخذ عن "باب السنة" من أصول الحنفية، كما أشار عبد المجيد التركماني (ص ٨٥)، وقد سرد التركماني في رسالته: "دراسات في أصول الحديث على منهج الحنفية" هذه التصانيف فلتنظر [ص ٨٥-٨٩].

(٤) ينظر: هيثم عبد الحميد علي خزنة، تطور الفكر الأصولي الحنفي، ص ٢٩.

(٥) تلميذ الإمام محمد بن الحسن، تفقه عليه وتخرج عنده ولزمه لزوماً شديداً، توفي سنة: ٢٢١هـ. [ينظر: تاريخ خليفة بن خياط، ص ٤٧٦؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٣١١/١٦].

(٦) عبد المجيد التركماني، دراسات في أصول الحديث على منهج الحنفية، ص ٣٢.

يخرج عن أصول الإمام، سواءً أكان باستقراءهم لصنيعه أو بما نُقِلَ لهم عنه من أقوال ربما لم تصلنا، إلا أنَّ طبيعة البحث - المختصة بالإمام - وضيق المقام يحدو بي للاكتفاء بما نُقِلَ عن الإمام، تاركاً للمصادر المذكورة التوسُّع في باب السنة لمن أراد الوقوف عليه.

أولاً: المرسل عند الإمام أبي حنيفة

روى ابن سعد^(١) وغيره عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه حدَّث بحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال له رجل: «أنت سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟! فغضب غضباً شديداً، فقال: لا والله، ما كلُّ ما نُحدِّثكم سمعنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولكنَّا لا يَتَّهَمُ بعضنا بعضاً»، وروى الحاكم^(٢) عن ابن المبارك -وقد حدَّثه موله الحسن بن عيسى بحديث لأبي بكر بن عياش عن عاصم عن النبي صلى الله عليه وسلم- فقال ابن المبارك: حسنٌ، فأجابه موله متعجباً: إنه ليس عنه إسنادٌ؟ فقال ابن المبارك: «إن عاصماً يَحْتَمِلُ له أن يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم»، وروى البخاري في "تاريخه"^(٣) عن الحسن، قال: قال رجل: «إنك تحدثنا: قال النبي صلى الله عليه وسلم، فلو كنت تُسند لنا، قال: والله ما كَذَبْنَاكَ ولا كُذِّبْنَا، لقد غزوت إلى خراسان معنا فيها ثلاث مائة من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم».

في بيئة ليست بعيدة كلَّ البعد عن هذه البيئة، وبين رجال شملتهم تزكية النبي صلى الله عليه وسلم على درجاتٍ، وفي ظل تأويلاتٍ قصده صاحبوها إلى^(٤) تقريب الأسانيد على السامعين أو تأكيد الحديث والقطع فيه أنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أو غير ذلك، قال الإمام أبو حنيفة بحجية هذه المرويات إذا ما أُطلِقت دون بيان الواسطة إلى النبي صلى الله عليه وسلم فيها، وقبل مزيد من البيان أقدم بتعريف الإرسال الذي يعني لغةً: الإطلاق والإهمال، وهو خلاف التقييد^(٥)، وفي اصطلاح المتقدمين من الحنفية الذين قالوا بحجيته: رواية غير الصحابي من أصحاب القرون الثلاثة الأولى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قولاً أو فعلاً أو تقريراً دون ذكر الواسطة^(٦)، فمحل البحث هنا إرسال القرن الثاني والثالث إضافةً إلى مرسل التابعين،

(١) في "الطبقات الكبرى"، ١٥/٧؛ وينظر عند الخطيب البغدادي، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، ١١٧/١.

(٢) في "معرفة علوم الحديث"، ص ٢٦.

(٣) ٤٥٢/٥، وينظر عند ابن عدي، في "الكامل"، ١/٢٦٣-٢٦٤؛ وأورد هذه الروايات غير واحد من العلماء لدى استدلالهم على حجية المرسل في القرون الأولى، وقد جمعها وخرجها وزاد عليها عبد المجيد التركماني لدى حديثه عن حجية المرسل في "دراسات في أصول الحديث على منهج الحنفية"، ص ٣٩٢-٣٩٩، فليُنظر.

(٤) ينظر: أبو بكر الرازي، الفصول في الأصول، ٣/١٨٩؛ وقد ذكر السببين التاليين في سياق حديثه عن تدليس التابعين.

(٥) ينظر: ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث، ٢/٢٢٢؛ ابن منظور، لسان العرب، ١١/٢٨٥، عبد العزيز البخاري، كشف الأسرار، ٣/٢.

(٦) ينظر: أبو بكر الرازي، الفصول في الأصول، ٣/١٤٥؛ السرخسي، أصول السرخسي، ١/٣٦١؛ عبد العزيز البخاري، كشف الأسرار شرح أصول البزدوي، ٣/٢ وما بعدها، ابن الحاجب المختصر في أصول الفقه، ١/٧٥٤؛ ابن حجر، النكت على كتاب ابن الصلاح، ٢/٥٤٠؛ ابن الحنبلي، فقو الأثر، ص ٦٧ وما بعدها؛ ويلاحظ تعميم الفقهاء والأصوليين المرسل ليشمل كافة أشكال الانقطاع عند المحدثين من منقطع ومعضل ومعلق. خلافاً للمحدثين، كما صرح بذلك السراج الهندي في "شرح البديع"، والنقل عن ابن الحنبلي في فقو الأثر، ص ٧٠، كما ينظر: عبد المجيد التركماني، دراسات في أصول الحديث على منهج الحنفية، ص ٣٧٤؛ محمد قاسم الحارثي، مكانة الإمام أبي حنيفة بين المحدثين، ص ٥٧١.

وهو المراد عند إطلاق حجتيه عند الحنفية^(١)، كما لا يدخل فيه ما سقط من أول السند أو وسطه، والمرسل عند جمهور المحدثين^(٢) مقصورٌ على إضافة التابعي الحديث إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم دون ذكر الواسطة^(٣). فحاصل الخلاف أن المحدثين - في المشهور عندهم^(٤) - يقصرون المرسل على رواية التابعي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مسقطاً الواسطة، مع اعتبار أن القدماء منهم ربّما أطلقوا المرسل على «ما سقط منه رجل مطلقاً»^(٥)، أما الحنفية فيطلقونه على كل من قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أهل القرون الثلاثة الأولى.

ومع أن سياق الكلام يشي بوجود فرق كبير بين ما ذهب إليه الإمام أبو حنيفة وما قاله جمهور المحدثين، إلا أنه وعند التحقيق في مفهوم القرن نجد أن الخلاف بين القولين أقرب إلى أن يكون لفظياً، فمفهوم القرن المقصود عند الإمام - الذي ولا شك يخالف ما شاع في هذا الزمان على أنه مئة عام -، حيث أن القرن في اللغة مطلق الزمن المعين، أو أهل زمن مخصوص^(٦)، أما في تحديد مدته، فقد ذكر الإمام النووي في شرحه لصحيح مسلم بأن المغيرة فسّر قرن النبي صلى الله عليه وسلم بأصحابه، وأن الذين يلونهم هم أبناءهم، ثم يكون القرن الثالث: أبناء أبنائهم، ثم ذكر النووي أقوالاً أخرى في مفهوم القرن تتراوح بين العشر سنين والمائة والعشرين، ثم رجح أن قرنه صلى الله عليه وسلم «الصحابة، والثاني التابعون، والثالث تابعوهم»^(٧)، لكن إذا ما نظرنا إلى قوله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك «ثم يفسو الكذب»، - وكان الكذب قد انتشر في عصر الإمام -، مقروناً إليه قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي يرويه أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وفيه: «بُعِثت من خير قرون بني آدم قرناً فقرناً حتى كت من القرن الذي كنت فيه»^(٨)، وفي شرحه يقول البدر العيني^(٩): «قوله: قرون، جمع قرن، وهو الناس المجتمعون في عصر واحد، وقيل: مائة سنة، وقيل: سبعون سنة، وقيل: ثلاثون سنة، قوله: (قرناً فقرناً)، أي: نُقِيت من خير القرون أو أفضلها، واعتبرت قرناً فقرناً من أوله إلى آخره، فهو حال للتفضيل، فخير القرون قرنه {صلى الله عليه وسلم}، ثم قرن الصحابة

(١) يصفون في المرسل بعد ذلك أنواع أخرى، كمرسل الصحابي وهو مقبول بالإجماع، ثم ما أرسله العدل في كل عصر، ثم ما أرسل من وجه واتصل من آخر. [ينظر: عبد العزيز البخاري، كشف الأسرار شرح أصول البزدوي، ٢/٣].

(٢) كما ذكر ابن حجر في نكته على كتاب الصلاح، ٢/٤٤٣.

(٣) ينظر: ابن الصلاح، مقدمة ابن الصلاح (فحل)، ص ١٢٦؛ الحاكم، معرفة علوم الحديث، ص ٢٥؛ الخطيب البغدادي، الكفاية، ص ٢١؛ الصنعاني، توضيح الأفكار، ١/٢٥٨؛ واللكوني، ظفر الأماني ص ٣٤٣؛ القاسمي، قواعد التحديث، ص ١٣٣.

(٤) على خلاف يسير بينهم في تقييد التابعي بالكبير - وهو ما عليه الحافظ والنووي - أو إطلاقه - وهو ما عليه الحاكم وابن الصلاح وابن حجر وغيرهم - [ينظر: النووي، التقريب والتيسير، ص ٣٤-٣٥؛ ابن جماعة، المنهل الروي، ص ٤٣؛ الحاكم، معرفة علوم الحديث، ص ٢٥؛ مقدمة ابن الصلاح، ص ٥١؛ ابن حجر، النكت على كتاب ابن الصلاح، ٢/٥٤٢؛ ونزهة النظر (تحقيق: د. الرحيلي)، ص ١٠١].

(٥) الزركشي، النكت على ابن الصلاح، ١/٤٤٩.

(٦) مرتضى الزبيدي، تاج العروس، ١٨/٤٤٣.

(٧) النووي، شرح صحيح مسلم، ١٦/٨٥.

(٨) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المناقب، باب صفة النبوة، رقم ٣٥٥٧، ٤/١٨٩.

(٩) شرح صحيح البخاري، ١٦/١١١.

ثم قرن التابعين». أقول إذا اعتبرنا ما سبق وقفنا على أن المقصود من احتجاج الإمام أبي حنيفة بمراسيل القرون الأولى هو احتجاجه بمراسيل الصحابة والتابعين خاصة، وهو ما عليه جمهور المحدثين.

واستدلوا على الاحتجاج بمرسل هؤلاء، بخيرية الزمن الذي عاشوه وغلبة العدالة والصلاح على أهله بنص رسول الله صلى الله عليه وسلم: (خير الناس قرني الذي بعثت فيه، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم)^(١)، قال أبو بكر الجصاص الحنفي^(٢) مفصلاً مذهب الحنيفة في المرسل: «مذهب أصحابنا أن مراسيل الصحابة والتابعين مقبولة، وكذلك عندي قبوله في أتباع التابعين بعد أن يعرف بإرسال الحديث عن العدول الثقات، فأما مراسيل من كان في القرن الرابع من الأمة، فإني كنت أرى بعض شيوخنا يقول: إن مراسيلهم غير مقبولة؛ لأنه الزمان الذي روي عن النبي عليه السلام أن الكذب يفشو فيه^(٣). وحكم النبي عليه السلام للقرن الأول والثاني والثالث بالصلاح والخير... فإذا كان الغالب على أهل الزمان الفساد والكذب، لم نقبل فيه إلا خبراً من عرفناه بالعدالة والصدق والأمانة، ولم أر أبا الحسن الكرخي يفرق بين المراسيل من سائر أهل الأعصار، وأما عيسى بن أبان فإنه قال: من أرسل من أهل زماننا حديثاً عن النبي عليه السلام، فإن كان من أئمة الدين وقد نقله عن أهل العلم، فإن مرسله مقبول كما يقبل مسنده، ومن حمل عنه الناس الحديث المسند ولم يحملوا عنه المرسل، فإن مرسله عندنا موقوف.

وقال عيسى في كتابه في المجمل والمفسر: المرسل أقوى عندي من المسند... قال أبو بكر رحمه الله: والصحيح عندي وما يدل عليه مذهب أصحابنا أن مرسل التابعين وأتباعهم مقبول ما لم يظهر منهم ريبة، وكذلك كان مذهب أبي حنيفة، فإن الذي لا شك فيه أن مراسيل غير العلماء والموثوق بعلمهم ودينهم، ومن يعلم أنه لا يرسل إلا عن غير الثقات غير مقبول». وفي حين قال الحنيفة بحجية المرسل - بل وربما قدمه بعضهم على المسند حال تعارضهما^(٤) -، ضعفه جماهير المحدثين، والشافعي، وكثير من الفقهاء، ولم يقبلوه إلا بشروط^(٥)؛ من اعتضاد دليل آخر، أو تلقي الأمة له بالقبول، أو قرائن أخرى، منها حال الراوي، وكونه لا يرسل إلا عن ثقة.

(١) أخرجه من حديث عبد الله بن عمر بتممة، البخاري في صحيحه، كتاب الشهادات، باب لا يشهد على شهادة جور، رقم ٢٦٥٢، ٣/ ١٧١؛ ومسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم، رقم ٢٥٣٣، ٤/ ١٩٦٣.

(٢) الفصول في الأصول، ٣/ ١٤٥-١٤٧.

(٣) إشارة إلى تنمة الحديث المتقدم، وهذه اللفظة عند الترمذي في السنن، أبواب الفتن، باب ما جاء في لزوم الجماعة، رقم ٢١٦٥، ٤/ ٤٦٥، وبمعناه عند البخاري ومسلم.

(٤) كموقف عيسى بن أبان المتقدم الذي جعل فيه المرسل فوق المسند من خبر الواحد، وقد نقله أيضاً عنه البزدوي واختاره السرخسي وغيرهما [ينظر: الجصاص، الفصول في الأصول، ٣/ ١٤٧؛ السرخسي، أصول السرخسي، ١/ ٣٦١؛ عبد العزيز البخاري، كشف الأسرار شرح أصول البزدوي، ٣/ ٢، كما تنظر الأقوال في تعارض المرسل والمسند عند عبد العزيز البخاري، كشف الأسرار، ٣/ ٥].

(٥) ينظر: الخطيب البغدادي، الكفاية، ص ٣٨٤؛ مقدمة ابن الصلاح، ص ٥٥؛ ابن كثير، الباعث الحثيث، ص ٤٨؛ السخاوي، فتح المغيث، ١/ ١٧٥؛ السيوطي، تدريب الراوي بشرح تقريب النواوي، ١/ ٢٢٢؛ ابن الحنبلي، قفو الأثر، ص ٦٧-٦٨.

وفي آخر المطاف نقف في القسم المحقق على نماذج للحديث المرسل عند الإمام، فقد بلغ عدد أحاديث الإمام المرسلة في قسمي أحد عشر حديثاً مرسلًا من أصل ثمانين حديثاً. أذكر منها:

الحديث رقم ٧٤: أخرج الحارثي بإسناده عن أبي حنيفة عن علقمة بن مرثد لم يُجاوز به، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ذات يوم لأصحابه: «انفضوا بنا نعود جارنا اليهودي...» الحديث، وهو موصول من طرق أخرى.

الحديث رقم ٢١٧: أخرج الحارثي بإسناده عن أبي حنيفة عن الهيثم عن عامر قال: «أصاب رجل من بني سلمة أرنباً، فلم يجد سكيناً فذبحها بحجر، فأمره النبي صلى الله عليه وسلم بأكلها»، وقد رواه أيضاً موصولاً عن جابر رضي الله عنه.

الحديث رقم ٢٥٤: أخرج الحارثي بإسناده عن أبي حنيفة عن الهيثم عن رجل أنا أبا قُحافة أتى النبي صلى الله عليه وسلم ولحيته قد انتشرت... الحديث.

وإذا كان ذلك هو موقف الإمام من مراسيل القرون الأولى فإنه -ومن باب أولى- قبل رواية مجهول العين والحال منهم^(١)، وقد نصَّ على ذلك الحافظ البلقيني والسخاوي^(٢)، يقول الملا علي القاري في "شرح نخبة الفكر"^(٣): «وقد قبل روايته -أي المستور- جماعة، منهم أبو حنيفة رضي الله عنه بغير قيد، يعني بعصر دون عصر، واختار هذا القول ابن حبان تبعاً للإمام الأعظم... وقيل: إنما قبل أبو حنيفة رحمه الله في صدر الإسلام حيث كان الغالب على الناس العدالة»، والأمثلة على ذلك في قسمي كثيرة^(٤).

وأنوه إلى أمر أخير أشار إليه الشيخ أبو زهرة^(٥) في هذا الجانب، وهو أن كثرة المراسيل عند الإمام أبي حنيفة لا تعني أن قبوله المراسلات بإطلاق، والأمر قد لا يعدو أن يكون نسبياً، ولذلك لا يمكننا أن نطلق القول بقبول مراسيل القرون الأولى عند الإمام، قبل دراسة حال من أرسل عنهم جميعاً، وحال مراسلاتهم، وهل وردت على غير وجه عند غيره. وبالنسبة للقسم المحقق ألاحظ أن معظم "المراسيل" التي رواها الإمام جاءت عن شيخه الهيثم بن حبيب، وأقل ما يُقال فيه أنه صدوق، وليس بعيداً أن يكون الإمام قد علم فيمن روى عنهم المراسيل أنهم لا يروون إلا عن الثقات، «فلا يأخذون عن ضعيف، ولا يكون فيمن يتلقون عنهم من لا يكون ثقة يُطمأن إليه، ويؤخذ عنه، ولا يصحَّ حيثُ أن يُقال عن أبي حنيفة: إنه يعتبر كل مرسل من تابعي أو تابع تابعي حجة من غير قيد ولا شرط»^(٦).

(١) مع التنويه إلى اختلاف بؤرة التركيز في تعريف المجهول عند الحنفية عما هو مقرر عند المحدثين على نحو يأتي بيانه عند الحديف عن شيوخ الإمام الحارثي.

(٢) ينظر: البلقيني، محاسن الاصطلاح (مع مقدمة ابن الصلاح بتحقيق بنت الشاطي)، ص ٢٩٥؛ السخاوي، فتح المغيث، ٢/ ٣٧.

(٣) ص ٥١٨-٥١٩.

(٤) تنظر الأحاديث رقم ١٠٢/ ١٠٤/ ١٩٧/ ٢٢٣/ ٢٢٧/ ٢٢٩/ ٢٣٣/ ٢٥٢/ ٢٥٤.

(٥) ينظر: أبو زهرة، أبو حنيفة، ص ٣٤٢.

(٦) المرجع السابق.

ثانياً: وجوه التحمّل والأداء

ذهب الإمام أبو حنيفة في استخدام صيغ التحمّل مذهباً تفرّد به عن جماهير العلماء، وقبل بيانه لا بدّ من توطئة نقف فيها على مصطلح الحنفية في تقسيمهم لطرق التحمّل والأداء لتفرّد بهم به، فقد قالوا بأن الرواية تمرّ بمقومات أو بمراحل ثلاث: التحمّل، والحفظ، والأداء، وفي كلّ مرحلة عزيمة ورخصة^(١).

فالعزيمة في التحمّل لكلّ ما كان من جنس السماع، والرخصة تختصّ بما لا سماع فيه.

والعزيمة في الحفظ أن يحفظ ما حمّله من وقت سماعه حتى وقت الأداء، والرخصة هنا أن يعتمد الكتاب.

والعزيمة في الأداء أن يؤدي الرواية باللفظ، والرخصة تتمثل بنقلها بالمعنى.

وسأفصّل القول كلما اقتربت من متعلقات قول الإمام وتلاميذه، تاركاً التفاصيل في غير ذلك إلى مواطنها، ومع أن للإمام قولاً يتيماً في هذا الباب لا يقتضي ذكر كل هذه الحدود والاصطلاحات المتأخرة النشأة والوضع، والتي قد يعدّ ذكرها خروجاً عن محل البحث، إلا أنني وقفت عندها بعض الشيء لكثرة تكرار بعض متعلقاتها عند تلاميذ الإمام في المسند المدروس.

أعود إلى ما أوجزت بشيء من البيان. تنقسم طرق التحمّل عند الحنفية إلى:

١. العزيمة: وتشمل كل ما كان من جنس السماع من:

أ. قراءة الشيخ: بأن يقرأ المحدث من كتابه أو حفظه على السامع.

ب. العرض أو القراءة على الشيخ: وذلك بأن يقرأ على الشيخ من كتاب أو حفظ وهو يسمع، ثم يُقرّ أو يسكت^(٢).

ويجوز عند الإمام أبي حنيفة للطالب في هذين الوجهين أن يقول: "حدّثني" أو "أخبرني" أو "سمعت"، وهي بيان، وفي هذا أخرج ابن عبد البر والخطيب^(٣) عن ابن قطن عن أبي حنيفة قوله له: «اقرأ عليّ وقُلْ: حدّثني»، وأخرج الخطيب^(٤) عن أبي يوسف قوله: «سألت أبا حنيفة عن رجلٍ عرض على رجلٍ حديثاً، هل يجوز يحدث به عنه؟ قال: نعم، يجوز أن يقول: حدّثني فلان، وسمعت فلاناً، وهذا مثل قول الرجل يقرأ عليه الصكّ فيقرّ به، فيجوز لك أن تقول: أقرّ عندي فلان بجميع ما في هذا الكتاب، وإنما سمعت نعم»، وروى نحو هذا عن الإمام أبي حنيفة عبد الله بن المبارك^(٥) ومعافى بن عمران^(٦) وخارجة^(٧)، أما

(١) ينظر في كتب أصول الحنفية: عبد العزيز البخاري، كشف الأسرار شرح أصول البزدوي، ٣/ ٤١؛ ابن أمير الحاج، التقرير والتحبير على تحرير الكمال بن الهمام، ٢/ ٢٧٨-٢٨٠؛ الفتازاني، شرح التلويح على التوضيح، ٢/ ٢٣-٢٥.

وتنظر في اصطلاحات المحدثين وتقسيماتهم (المختلفة تماماً عن تقسيمات الحنفية): القاضي عياض، الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع؛ ابن الصلاح، مقدمة ابن الصلاح ومحاسن الاصطلاح للبلقيني (بنت الشاطي)، النوع الرابع والعشرون، ص ٣١٢-٣٦٢؛ ابن حجر، نزاهة النظر، ص ١٢٦-١٢٩؛ الملا علي القاري، شرح نخبة الفكر، ص ٦٦١-٦٩٤؛ جمال الدين القاسمي، قواعد التحديث، ص ٢٠٣.

(٢) ينظر في الجزء المدروس الأحاديث رقم ٥٨، ٨٠، ٣٠٨.

(٣) أخرجه: ابن أبي خيثمة في تاريخه الكبير، ١/ ٢٥٤؛ وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله، ٢/ ١١٤٦؛ والخطيب البغدادي في الكفاية، ص ٣٠٧.

(٤) في الكفاية، ص ٢٧٩.

(٥) أخرجه الخطيب البغدادي في الكفاية، ص ٣٠٢.

(٦) أخرجه الخطيب البغدادي في الكفاية، ص ٢٦٨.

(٧) أخرجه الخطيب البغدادي في المرجع السابق.

المحدثون فلا يميزون ذلك، ويخصون هذه الصيغ في السماع من الشيخ خاصّة، أما القراءة عليه فيقولون: "قرأت عليه أو قرئ عليه وأنا أسمع" (١).

فالإمام أبو حنيفة يميز استعمال "حدّثنا" لما تحمله الراوي عرضاً (قراءة على شيخه)، كما يجوزها في قراءة الشيخ نفسه (٢).
ذاك كان في جواز التصرف بصيغة التحديث، أما أيّهما أفضل: قراءة الشيخ أو العرض عليه، فقد اختلفت الرواية عن الإمام أبي حنيفة (٣)، بين واحدة تجعل القراءة على الشيخ أرفع من السماع من لفظه، وأخرى تجعلهما متساويتين - وهو ما عليه الإمام مالك أيضاً في أشهر الروايتين عنه وبعض المحدثين كالإمام البخاري (٤) -، روى الخطيب البغدادي (٥) في ترجيح الإمام أبي حنيفة العرض على قراءة الشيخ عن أبي يوسف قوله: قال أبو حنيفة: «لأنّ أقرأ على المحدث أحبّ إليّ من أن يقرأ عليّ»، كما أخرج الخطيب في "الكفاية" (٦) عن مكّي بن إبراهيم قوله: «كان أبو حنيفة يرى القراءة على العالم وقراءته عليك سواء»، وإذا حُمل هذا النص الأخير - المحتمل العبارة - على استواء الطريقتين في متعلّق اللفظ والأداء، صفا القول الأول وترجّح بما نقله جملة علماء الحنفية عن إمامهم، ودليل الإمام أبي حنيفة على ما ذهب إليه من تقديم للقراءة على السماع هو زيادة عناية القارئ على الشيخ بما يقرأ، فيزداد ضبطه وإتقانه للمتن والإسناد، فهو يقرأ لنفسه، فعنايته بما يقرأ - والحال كذلك - لا بدّ وأن تكون أعلى بقراءة الشيخ لغيره، «فالإنسان في أمر نفسه أحوط منه في أمر غيره» (٧)، كما ذكر ابن حجر في حجة من قدم القراءة على السماع: «أن الشيخ لو سها لم يتهيأ للطالب الردّ عليه، وعن أبي عبيد قال: القراءة عليّ أثبت وأفهم لي من أن أتولى القراءة أنا» (٨).

(١) ينظر: ابن الصلاح، مقدمة ابن الصلاح (ت: بنت الشاطي)، ص ٣١٦؛ ابن حجر، نزهة النظر، ص ١٢٣-١٢٤؛ ابن كثير، الباعث الحثيث، ص ١٠٩؛ الزركشي، النكت على مقدمة ابن الصلاح، ٣/ ٥٣٤؛ السخاوي، فتح المغيث، ٢/ ١٧٧-١٧٨؛ السيوطي، تدريب الراوي، ١/ ٤٢٤؛ الملا علي القاري، شرح نخبة الفكر، ص ٦٦٨-٦٧٠؛ جمال الدين القاسمي، قواعد التحديث، ص ٢٠٣-٢٠٤.

(٢) ينظر: عبد المجيد التركماني، دراسات في أصول الحديث على منهج الحنفية، ص ١٥.

(٣) ابن الصلاح، مقدمة ابن الصلاح (ت: بنت الشاطي)، ص ٣٢١؛ ابن الحنبلي، قفو الأثر في صفوة علوم الأثر، ص ١٠٩؛ السخاوي، فتح المغيث، ٢/ ١٧٨؛ الملا علي القاري، شرح نخبة الفكر، ص ٦٧٢؛ وينظر: الجصاص، الفصول في الأصول، ٢/ ٦٢؛ الدبوسي، تقويم الأدلة، ص ١٩٣؛ السرخسي، أصول السرخسي، ١/ ٣٧٥-٣٧٦؛ عبد العزيز البخاري، كشف الأسرار، ٢/ ٦٥ و ٣/ ٨١-٨٢؛ بدر الدين العيني الحنفي، عمدة القاري، ٢/ ١٨؛ وينظر فيمن أخذ بالقول الثاني من الحنفية: الموقّق المكي، مناقب الإمام أبي حنيفة، ٢/ ٩٧، الصنعاني، توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، ٢/ ١٨٩.

(٤) تنظر مراجع أصول الحديث السابقة، وينظر: ابن حجر، نزهة النظر، ص ١٢٥.

(٥) الكفاية، ص ٢٧٦.

(٦) ص ٢٦٨.

(٧) ينظر: ابن أمير الحاج، التقرير والتحجير على تحرير الكمال بن الهمام، ٢/ ٢٧٩.

(٨) ابن حجر، فتح الباري، ١/ ١٥٠.

وعلى كلا الحالتين فإن مذهب الجمهور خلاف ذلك، حيث جعلوا قراءة الشيخ أرفع من العرض عليه، وحبّتهم في ذلك أنها طريقة رسول الله صلى الله عليه وسلم^(١).

ت. المكاتبة أو الكتابة: بأن يكتب المحدث إلى الطالب مجزأً له الرواية عنه والتحديث بما كتب إليه به.

ث. الرسالة: وهي لا تختلف كثيراً عن السابقة إلا أنها تكون شفاهاً بواسطة رسول.

ويطلق المحدثون على هذين القسمين الأخيرين مسمى الإجازة، التي يضاف لها عندهم الإذن المباشر من الشيخ للطالب برواية مسموعاته.

وهذه الطرق في القوة حسب ترتيبها، وكلها من طرق التحمّل التي تصح الرواية على أساسها.

ولا بدّ فيما يتعلق بالقسمين الأخيرين، أو المكاتبة على وجه الخصوص، من مزيد بيان لصيغة كثر تكرارها عند تلاميذ الإمام، ممن روى عنهم الحارثي في المسند المدروس^(٢)، وهي الكتابة أو الرسالة ونحوها من الوجادة^(٣) المجردة عن الإجازة، حيث نلاحظ تكرار الرواية بصيغة "هذا كتاب فلان"، ثم يقرأ الراوي منه دون إشعار بأي شكل من أشكال الإجازة، أو الرواية بصيغة "وجدت في كتاب فلان"، ثم يروي ما وجدته. وصورتها على هذا النحو: أن يجد الراوي أو الطالب كتاباً لأحد مشايخه، فيه أحاديث يرويها، ويغلب على ظنه صحة نسبة الكتاب للشيخ، الذي ربّما لا يكون قد أدركه أصلاً، فيروي الواحد عن صاحب الخط ما وجدته قائلاً: وجدت بخط فلان، أو قرأت بخط فلان، أو في كتابه: حدثنا فلان، ويسوق باقي الإسناد والمتن^(٤)، وقد صحّح معظم أئمة الحنفية الرواية بالكتابة وغيرها دون الإذن الصريح، ويكفي عندهم الإجازة الضمنية المتمثلة بإرسال الكتاب أو تركه، أو إرسال الرسول وظنّ صدقه، وكذلك يكفي في الوجادة معرفة خطّ الكاتب، وانتفاء ظن التزوير لحلّ الرواية^(٥)، خصوصاً إذا كان الكتاب بخطّ لا يمكن أن يشبهه عليه، كخط الأب أو الجد - كما هو الحال في كثير من

(١) ينظر: ابن الصلاح، مقدمة ابن الصلاح (ت: بنت الشاطي)، ص ٣٢١؛ ابن حجر، نزهة النظر، ص ١٢٥؛ ابن كثير، الباعث الحثيث، ص ٢٤٨؛ الزركشي، النكت على مقدمة ابن الصلاح، ٣/ ٥٣٤؛ السخاوي، فتح المغيث، ٢/ ١٧٧-١٧٨؛ السيوطي، تدريب الراوي، ١/ ٤٢٦؛ الملا علي القاري، شرح نخبة الفكر، ص ٦٧٢؛ جمال الدين القاسمي، قواعد التحديث، ص ٢٠٣.

(٢) ينظر في صيغة "وجدت" الأحاديث رقم ٢٣، ٥٨، ٨٢، ١٦٥، ٢٢٣، ٢٣٩؛ وينظر في صيغة "هذا كتاب جدي"، ثم يقرأ الراوي منه، الأحاديث رقم ١٣، ١٦، ١٩، ٢١، ٢٤، ٢٨، ٣٩، ٥٦، ٥٧، ٥٨، ٥٩، ٨٢، ٨٧، ٩١، ١٠٥، ١٢٨، ١٣٧، ١٥٦، ١٦٤، ١٦٥، ١٧٩، ١٨٣، ١٨٦، ١٩٩، ٢٠١، ٢١٣، ٢١٧، ٢٢٣، ٢٣٥، ٢٣٧، ٢٣٨، ٢٣٩، ٢٤٠، ٢٤٩ (وفي هذا الحديث ثمة إيحاء بالإجازة "كتب إليّ أبو عبد الله محمد بن أحمد القومسي بخطه يخبرني بكتابه...")، ٢٥٥، ٢٧٧، ٢٨٤، ٢٩٣، ٢٩٨، ٣٠٣، ٣٣٠، ٣٣٢.

(٣) لا نلاحظ ذكر الوجادة مستقلة عند المتقدمين من أصولي الحنفية، إلا أنها مفهومة من أمثلتهم التي ساقوها عند الحديث عن الكتابة والرسالة؛ أما المتأخرون فقد ذكروها تبعاً لابن الصلاح.

(٤) ينظر: عبد العزيز البخاري، كشف الأسرار، ٣/ ٥٣؛ الملا علي القاري، شرح نخبة الفكر، ص ٦٨٤؛ ابن الحنبلي، قفو الأثر في صفوة علوم الأثر، ص ١١١.

(٥) ينظر: البخاري، كشف الأسرار شرح أصول البزدوي، ٣/ ٥٣-٥٤؛ ابن الصلاح، مقدمة ابن الصلاح (ت: بنت الشاطي)، ص ٣٥٨، وقال: «... هذا الذي استمر عليه العمل قديماً وحديثاً، وهو من باب المنقطع والمرسل، غير أنه أخذ شوباً من الاتصال بقوله: وجدت بخط فلان»، ومثّل السراج البلقيني في "محاسن الاصطلاح" - المطبوع مع المقدمة - لذلك بكثرة ما وقع منه في مسند الإمام أحمد من عبد الله ابن الإمام أحمد لما وجدته بخط أبيه.

الأحاديث المحققة في هذه الدراسة-، أو خط رجل معروف^(١). وقد عزز ابن الهمام ذلك، بأنه لو «ثبت أن الكتاب كتابه والرسول رسوله، صار كأنه سمعه، وإذا كان بعد الثبوت عنه كسماعه منه، جاز أن يرويه بلا إذن، فإن في السماع والمشافهة لو منعه عن الرواية جاز أن يروي مع منعه، فضلاً عن أن يتوقف على إذنه»^(٢). وهذا هو أيضاً مذهب المحدثين، فقد صحح ابن الصلاح إجازة الرواية بالكتابة المجردة، ونقله عن كثير من المتقدمين والمتأخرين^(٣)، وأجاز الحنفية -والحال هذه- «لمن صحَّ عنده أنه كتابه [المروي عنه]... أن يقول أخبرني فلان، يعني الكاتب...»^(٤).

هذا بالنسبة للمكاتبة والرسالة، أمّا الوجدادة فهي وإن أجاز البعض التحديث بصيغة الإخبار فيها أيضاً، إلا أن «الأصح أنه لا يزيد على قوله: وجدت بخط أبي أو بخط فلان أو في كتاب فلان، ليكون أبعد عن التهمة»^(٥)، وقد أورد الخطيب البغدادي في هذا الباب العديد من الأخبار عن فضلاء من المتقدمين، ممن كان «يروي عن الصحف ووجداداً ما ليس بسمع له ولا إجازة»^(٦).

٢. ذاك كان في العزيمة من التحمل، أما الرخصة: فتحتوي كل ما لا سماع فيه من إجازة أو مناوله.

وقد ذكر المتأخرون وجوهاً للإجازة، وذلك بأن يقول المحدث للمستجيز^(٧):

أجزت لك أن تروي عني جميع هذا الكتاب أو كتباً مخصصة، وهو سماعي من فلان، وأنا عالم بما فيه، ويمسي هذا الوجه مناوله، وهي أرفع أشكال الإجازة، وقد أجازها العلماء بلا خلاف وقالوا بوجوب العمل بها، بل وجعلوها محلّ محلّ السماع. أو أن يميز لمعين على العموم دون تخصيص كتاب أو كتب، بأن يقول له: أجزت لك جميع رواياتي أو ما صح عندك منها، وهذا الوجه وقع فيه خلاف، إلا أن الراجح جوازها أيضاً، وكذلك العمل به، وذلك بعد حصر روايات الشيخ وتصحيحها ومطابقتها.

أو أن يميز للعموم دوناً تعيين المجاز له، وهذه إما أن تكون مخصوصة بوصف ووقت أو مطلقة، كأن يقول في الأولى: أجزت لمن لقيني أو لمن قرأ عليّ العلم أو لأهل البلد الفلاني...، وفي الثانية يقول مثلاً لجميع المسلمين...، وأجاز الخطيب البغدادي كلا الاحتمالين الخاصة والمطلقة ومنعه غيره^(٨).

(١) المرجع السابق، وينظر: صدر الشريعة المحبوبي، التوضيح (المطبوع مع شرحه "التلويع" للتفتازاني)، ٢/ ٢٤.

(٢) ينظر: ابن أمير الحاج، التقرير والتحجير على تحرير الكمال بن الهمام، ٢/ ٢٧٩-٢٨٠، وينظر: عبد العزيز البخاري، كشف الأسرار، ٣/ ٤١-٤٢.

(٣) ابن الصلاح، مقدمة ابن الصلاح (ت: بنت الشاطي)، ص ٣٥٤؛ وينظر: الملا علي القاري، شرح نخبة الفكر، ص ٦٨٤.

(٤) ينظر: ابن أمير الحاج، التقرير والتحجير على تحرير الكمال بن الهمام، ٢/ ٢٨٠.

(٥) عبد العزيز البخاري، كشف الأسرار، ٣/ ٥٣، وينظر: ابن الصلاح، مقدمة ابن الصلاح (ت: بنت الشاطي)، ص ٣٥٤.

(٦) ينظر: الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، ص ٣٥٣-٣٥٥.

(٧) تجدر الإشارة إلى أن متقدمي الحنفية كالخصاص والدبوسي والبزدوي والسرخسي، لم يفصلوا القول في الإجازة وأقسامها، والإشارة إليها في كتبهم جاءت بالعموم، دون تقسيم وبيان متأخريهم، الذين أخذوا عن ابن الصلاح، الذي جعل الإجازة أقساماً سبعة، ويّن حكم كل، وأقروه عليها. ينظر: القاضي عياض، الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع، ص ٨٨-١٠٧؛ وقد فصل القول في الوجوه الآتية وبين مواردها والقائلين بها الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، ص ٣١١-٣٥٠؛ ابن الصلاح، مقدمة ابن الصلاح (ت: بنت الشاطي)، ص ٣٣١؛ وينظر: عبد المجيد التركماني، دراسات في أصول الحديث على منهج الحنفية، ص ٤٢٩.

(٨) ينظر: القاضي عياض، الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع، ص ٩٨-١٠١.

إلا أنهم استحبوا في المناولة -عامة- أن يقول الراوي: أعطاني فلان، أو دفع إليّ كتابه، ونحو هذه العبارات^(١). وقد اشترط الإمام أبو حنيفة -ومعه محمد بن الحسن- لصحة الإجازة عِلْمَ المُجَازِ بِهَا في الكتاب المجاز به، خلافاً للإمام أبي يوسف الذي أجازها بغير هذا الشرط، وخلافهم في ذلك مُخَرَّجٌ من اختلافهم في كتاب القاضي إلى القاضي، كما أشار الدُّبُوسِي في "تقويم الأدلة"^(٢)، وقد اختار قول الإمام أبي يوسف أكثر محققي الحنفية من المتأخرين^(٣)، كما اختار بعض أصوليي الحنفية قول الإمامين أبي حنيفة ومحمد^(٤).

والمستحب في لفظ الإجازة أن يقول "أجازني" أو "حدثني إجازة" أو ما شابهها، كما أجاز علماء الحنفية أن يقول في الإجازة "أخبرني" مطلقاً، واختلفوا في "حدثني" مطلقاً دون قيد الإجازة، والراجح عدم الجواز لاختصاصها في المشافهة المنتفية هنا^(٥). هذا بالنسبة للتحمل، أما طرق الأداء فقد جعلوا له المسميات ذاتها:

١. العزيمة: وهي عندهم أن يؤدّي على الوجه الذي سمعه بلفظه ومعناه.
٢. الرخصة: وهي الرواية بالمعنى، وقد اختلفت الرواية فيها عن الإمام أبي حنيفة على نحو يأتي بيانه عند الحديث عن آرائه رحمه الله في الحديث دراية.

ثالثاً: الرواية عن أصحاب البدع

اشترط أكثر العلماء في راوي الحديث عامة شروطاً أربعة؛ وهي: العقل، والإسلام، والضبط، والعدالة^(٦). والعدالة لغة: الاستقامة أو التوسط بين الإفراط والتفريط، وهي ضدُّ الجور^(٧).

- (١) ينظر: الخطيب البغدادي، الكفاية، ص ٣٣٠.
- (٢) ينظر: عبد العزيز البخاري، كشف الأسرار، ٣/ ٤٤؛ وقد أفاد الإمام السرخسي في "أصوله"، (١/ ٣٧)؛ والجصاص في "فصوله"، (٢/ ٦٣)، بإبطال قياس البزدوي قول أبي يوسف في كتاب القاضي على الحديث؛ لأن أبا يوسف إنما أجاز ذلك في كتاب القاضي إلى القاضي للضرورة المتمثلة في الأسرار، وهي منتفية في أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلا يجوز التخريج عليها، مما يعني أن مذهب الإمام أبي يوسف موافق لرأي الإمام ومحمد رحمهم الله جميعاً، وردَّ هذا الكلام -مصححاً القياس ومثبتاً إجازته في الحديث كما في كتاب القاضي- المحقق ابن الهمام في "التحرير"، (ينظر: ابن أمير الحاج، التقرير والتحرير على تحرير الكمال بن الهمام، ٢/ ٢٨٠)، فليُنظر، وينظر: عبد المجيد التركماني، دراسات في أصول الحديث على منهج الحنفية، ص ٤٢٤-٤٢٦، فقد توسَّع في نقل هذه الأقوال وغيرها مما جاء في هذا الصدد عند أصوليي الحنفية.
- (٣) ينظر مثلاً: التفتازاني، شرح التلويح على التوضيح، ٢/ ٢٣؛ ابن أمير الحاج، التقرير والتحرير على تحرير الكمال بن الهمام، ٢/ ٢٨٠؛ وغيرهم. وللتوسع ينظر: عبد المجيد التركماني، دراسات في أصول الحديث على منهج الحنفية، ص ٤٢٦-٤٢٧، فقد أحصاهم عدداً وعزواً.
- (٤) ينظر: الجصاص، الفصول في الأصول، ٣/ ١٩٣؛ عبد العزيز البخاري، كشف الأسرار شرح أصول البزدوي، ٣/ ٤١؛ السرخسي، أصول السرخسي، ١/ ٣٧٧، وغيرهم. وينظر للتوسع: عبد المجيد التركماني، دراسات في أصول الحديث على منهج الحنفية، ص ٤٢٥-٤٢٦، فقد أتى على ذكرهم جميعاً.
- (٥) ينظر في المانعين: السرخسي، أصول السرخسي، ١/ ٣٧٨؛ صدر الشريعة المحبوبي، التوضيح (المطبوع مع شرحه "التلويح")، عبد العزيز البخاري، كشف الأسرار، ٣/ ٤٢.
- وينظر في المجيزين: الجصاص، الفصول في الأصول، ٣/ ١٩٣. وينظر للاستزادة: عبد المجيد التركماني، دراسات في أصول الحديث على منهج الحنفية، ص ٤٢٧-٤٢٨.
- (٦) وزاد بعضهم غيرها وأنقص غيرهم منها، وفرَّق آخرون في التحمل والأداء. ينظر عامة: ألفية العراقي (التبصرة والتذكرة)، ١/ ١١٥-١١٦؛ السيوطي، تدريب الراوي، ١/ ٣٥١-٣٥٢؛ د. نور الدين عتر، منهج النقد في علوم الحديث، ص ٧٨؛ وينظر في أصول الحنفية خاصة: عبد العزيز البخاري، كشف الأسرار شرح أصول البزدوي، ٢/ ٣٩٢؛ سعد الدين التفتازاني، شرح التلويح على التوضيح، ٢/ ١٢.
- (٧) ينظر: ابن منظور، لسان العرب، ٩/ ١٩٠-١٩١.

وقد تباينت تعاريفها اصطلاحاً، إلا أن القاسم المشترك بينها يجعلها ملكةً تحمل صاحبها على ملازمة التقوى والمروءة، وتجنب الكبائر أو الإصرار على الصغائر.^(١)

وقد نقل الخطيب البغدادي في الكفاية^(٢) أن الحنفية اكتفوا من العدالة بظاهر الإسلام، فقال: «وزعم أهل العراق أن العدالة هي إظهار الإسلام، وسلامة المسلم من فسق ظاهر، فمن كانت هذه حاله وجب أن يكون عدلاً».

وفي هذا الباب نجد للإمام أبي حنيفة نصاً أخرجه الخطيب البغدادي في "الكفاية"^(٣) بإسناده عن ابن المبارك قال: «سأل أبو عصمة أبا حنيفة: بمن تأمرني أن أسمع الآثار؟ قال: من كل عدل في هواه إلا الشيعة، فإن أصل عقدهم تضليل أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم، ومن أتى السلطان طائعاً، أما إني لا أقول إنهم يكذبونهم أو يأمرونهم بما لا ينبغي، ولكن وطؤوا لهم حتى انقادت العامة بهم، فهذان لا ينبغي أن يكونا من أئمة المسلمين».

فالإمام في شطر قوله الأول استثنى الشيعة، وجعلهم ممن لا يُحمل عنه، إلا أن هذا النقل عن الإمام لا يصمد كثيراً، إذا ما نظرنا إليه في ضوء ما جاء في كتب أصول الحنفية من نصوص، تشي بتساهل الأحناف عامة في صفة من تقبل روايته^(٤)، وكلام الأحناف في هذا السياق، وإن كان منصرفاً إلى الضبط أكثر من العدالة، إلا أنه ينسحب في جزء منه على العدالة أيضاً، خصوصاً وأنهم حملوا عن أناس لم تُعرف أحوالهم لمجرد رواية الثقات عنهم، قائلين بأن رواية العدل عن رجل تُعدُّ تعديلاً له، واتفقوا في هذا القول على القرون الثلاثة الأولى^(٥)، واختلفوا بعدها^(٦)، مخالفين في ذلك جمهور المحدثين^(٧)، مضافاً إلى ذلك ما نقله المحدثون عن أبي حنيفة، من الترخيص في الرواية عن أهل البدع ما لم يُتهموا بالكذب^(٨)، وما نُقل عنه أيضاً من قبوله لرواية

(١) طاهر الجزائري، توجيه النظر إلى أصول الأثر، ٩٤/١؛ وأبو شهبه، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، ص ٨٥؛ وينظر: ابن حجر العسقلاني، نزهة النظر، ص ٦٩؛ شمس الدين السخاوي، فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للعراقي، ٥/٢؛ وينظر في أصول الحنفية: عبد العزيز البخاري، كشف الأسرار شرح أصول البزودي، ٣٩٩/٢؛ ابن أمير الحاج، التقرير والتحجير، ٢/٢٤٢.

(٢) ص ٨١-٨٢.

(٣) ص ١٢٦.

(٤) ينظر: الجصاص، الفصول في الأصول، ١٣٦/٣؛ وينظر: عبد المجيد التركماني، دراسات في أصول الحديث على منهج الحنفية، ص ١٥٩-١٦٣، وقد أورد الكثير من نصوص الحنفية في هذا المعنى.

(٥) ينظر: الجصاص، الفصول في الأصول، ١٣٨/٣، وفيه: «ولا بد من اعتبار عدالة الناقل، وضبط ما يتحملة وإتقانه، لما يؤديه، كما يعتبر أوصاف الشهادة في هذا المعنى، وذلك فيمن شاهدناه، وأما من تقدم ممن لم نشاهده، فإن نقل العلماء عنهم من غير طعن منهم فيهم تعديل لهم، وليس نقلهم عن المجهول - وإن كان تعديلاً له - حكماً منهم بإتقانه وضبطه، فكان أمره محمولاً على الاجتهاد، في قبول رواية أو ردّها».

(٦) فاقصر المتقدمون منهم على القرون الثلاثة الأولى، وعمّم متأخروهم ليقولوا: إن رواية العدل عن رجل تعدُّ تعديلاً له، إن عُلِمَ من عادته أنه لا يروي إلا عن عدل. [ينظر: ابن أمير حاج، التقرير والتحجير، ٢/٢٤٩؛ أمير باداشاه، تيسير التحرير، ٣/٥٠.

(٧) كما نسب ابن الصلاح إلى أكثر أهل الحديث وصححه، أن رواية العدل عن رجل لا تعدُّ تعديلاً له مطلقاً. [ينظر: ابن الصلاح، مقدمة ابن الصلاح (ت: د. عتر)، ص ١١١].

(٨) ينظر: الترمذي، شرح علل الترمذي، ٣٥٦/١؛ السخاوي، فتح المغيث، ٦٦/٢؛ الصنعاني، توضيح الأفكار، ١٤٥/٢؛ روى السخاوي عن الربيع قول الإمام الشافعي: «كان إبراهيم بن أبي يحيى قديراً، قيل للربيع: فما حل الشافعي على أن روى عنه؟ قال: كان يقول: لأنَّ يحرَّ إبراهيم من بُعد، أحب إليه من أن يكذب، وكان ثقةً في الحديث، ولذا قيل - كما قاله الخليلي في الإرشاد -: إنَّ الشافعي كان يقول: حدثنا الثقة في حديثه، المتهم في دينه».

المستور أو مجهول الحال، بل والعين فيمن كان من أهل القرون الأولى^(١). أقول هذا كله حملني -وبدافع الفضول البحثي- إلى استقراء أحوال شيوخ الإمام أبي حنيفة، حسب المسند المدروس، وما نُقِلَ عنهم من "بدع"، سعيًا لاستجلاء موقف الإمام العملي في الرواية عن أهل البدع والتحامل عنهم، ومدى موافقة هذا الموقف لما رواه الخطيب عن الإمام، تزامنًا مع المشهور من تساهل الأحناف عامة في صفة من تُقبل روايته، وتحملهم عن أهل البدع، وقبل ذكر ما وصلت إليه من نتائج أُعْرِفَ البدعة، التي تعني في اللغة: «كُلُّ مُحَدَّثَةٍ»^(٢)، والابتداع: «إيجاد ما لم يسبق إلى مثله»^(٣).

وفي الاصطلاح عَرَّفَهَا الشاطبي في "الاعتصام"^(٤) بأنها «طريقة في الدين مخترعة، تضاهي الشريعة، يقصد بالسلوك عليها المبالغة في التعبد لله سبحانه»، وعَرَّفَهَا ابن حجر بقوله: «وهي اعتقاد ما أُحْدِثَ على خلاف المعروف عن النبي صلى الله عليه وسلم، لا بمعاندَةٍ، بل بنوع شُبْهَةٍ»^(٥).

وقد فصل متأخرو الحنفية في البدعة وأقسامها، وتعددت مواقفهم منها، على نحو لا مجال لبسطه في هذه الأسطر المخصصة لموقف الإمام أبي حنيفة^(٦). وقد تتبعت شيوخ الإمام أبي حنيفة في مسند الحارثي؛ رجاء الوقوف على أمثلة تطبيقية لرأيه في قبول رواية المبتدع، وسأقتصر على ذكر من نُسبَ إلى بدعة منهم، وقصدت إلى كل شيوخه (عند الحارثي) حتى تكون النتيجة معبرة عن الواقع قدر الإمكان، ومبنية على استقراء يمكن أن يُعتمد على نتيجته^(٧):

اسم الشيخ	ما رُمي به	من روى له من أصحاب الكتب الستة
عطية بن سعد العوفي	التشيع	البخاري في الأدب وأبو داود والترمذي وابن ماجه
حماد بن أبي سليمان الأشعري	الإرجاء	مسلم مقرونًا بغيره وباقي الأئمة الستة
قيس بن مسلم الجدي	الإرجاء	الجماعة
زياد بن علاقة الثعلبي	رمي بالنصب	الجماعة
عطية بن سعد العوفي	كان شيعيًا	البخاري في الأدب وأبو داود والترمذي وابن ماجه
عدي بن ثابت الأنصاري	رمي بالتشيع	الجماعة
عاصم بن كليب الجرمي	رمي بالإرجاء	استشهد به البخاري في الصحيح، وروى له في رفع اليدين والأدب، والباقون
سلمة بن كهيل	يتشيع	الجماعة

(١) ينظر: البلقيني، مقدمة ابن الصلاح ومحاسن الاصطلاح (ت: بنت الشاطبي)، ص ٢٩٥؛ السخاوي، فتح المغيث، ٢/ ٣٧؛ الملا علي القاري، شرح النخبة، ص ٥١٨-٥١٩.

(٢) الأزهرى، تهذيب اللغة، ٢/ ١٤٢.

(٣) العسكري، الفروق اللغوية، ص ١٣٣.

(٤) ٥٠/ ١.

(٥) ابن حجر العسقلاني، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، ص ٨٩.

(٦) ينظر للتوسع مع الإحالات: عبد المجيد التركماني، دراسات في أصول الحديث على منهج الحنفية، ص ١٦٥ وما بعدها.

(٧) ينظر التوثيق في الملحق الأول آخر الرسالة.

أبو حُجَّيَّة أَجْلَحَ بن عبد الله	شيعي	البخاري في الأدب وغيره والباقون سوى مسلم
محمد بن السائب الكلبي	رمي بالرفض	الترمذي وابن ماجه في التفسير
محمد بن قيس الهمداني	رمي بالإرجاء (ابن معين)	النسائي في مسند علي
نحول بن راشد النهدي	نسب إلى التشيع	الجماعة
ناصر بن عبد الله التميمي	هو في جملة متشيعي أهل الكوفة (الرجاني)	الترمذي

وعليه فإن الإمام أبا حنيفة روى عن ثلاثة عشر (١٣) شيخاً من نسب إلى بدعة، من أصل سبعة وسبعين (٧٧)، من مجمل عدد شيوخه حسب مسند الحارثي، مما يعني أن الإمام أبا حنيفة قبل رواية المبتدع موافقاً في ذلك الإمام الشافعي والبخاري^(١) وغيرهما، والمروي عنه -والله أعلم- في عدم جواز الرواية عن أصحاب البدعة، إنما هو في الكبرى^(٢)، كغلاة الشيعة الذين وصلوا إلى الرفض الكامل، والخط من أبي بكر وعمر رضي الله عنهما والدعاء إلى ذلك، وهو معدود من البدع الكبرى المؤدية إلى الكفر، كما أن الأول معدود من البدع الصغرى المؤدية إلى الفسق^(٣)، يقول ابن الحنبلي -بعد أن أورد رأي ابن حجر في حكم رواية المبتدع-^(٤): «وعندنا إن أدت إلى الكفر لم تقبل رواية صاحبها وفقاً لأكثر الأصوليين، وإن أدت إلى الفسق؛ فقل: قبلت رواية صاحبها إذا كان عدلاً ثقة غير داعية، وقيل: إذا كان فسقه مظنوناً أو مقطوعاً به ولم يتدين الكذب، زاد فخر الإسلام فقال: ولم يدع إلى بدعته، والمختار هو الأول».

وحجَّتْهم في قبول روايتهم أنهم من أهل القبلة على الجملة، وأن في رد حديثهم ذهاب جملة من الآثار النبوية، ما يؤدي إلى مفسدة بيّنة^(٥). وفي المسألة رأي آخر للإمام مالك ومن وافقه ردوا فيه رواية المبتدعة دونما تفريق، محتجين بقوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهْلَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ [الحجرات: ٦]، وهؤلاء المبتدعة إما فسقة أو كفرة، وفي المسألة بسط أقوال وأقسام أخرى تُنظر في مظانها^(٦).

(١) وهو أمر واقع لا شك فيه، وإن كان يجمعهم الضبط والصدق والإتقان، وللحافظ ابن حجر أجوبة عن كل راوٍ تُكَلِّم فيه من رجال البخاري.

[عائض القرني، البدعة وأثرها في الدراية والرواية، ص ١٨٠؛ وينظر: ابن حجر، هدي الساري، ص ٣٨٦ وما بعدها].

(٢) ينظر: السيوطي، تدريب الراوي، ١/ ٣٨٧، وعنده بيان الكبرى والصغرى دون نسب للإمام رحمه الله.

(٣) ينظر: ابن الوزير، العواصم والقواصم، ٨/ ١١٥؛ الذهبي، ميزان الاعتدال، ١/ ٥.

(٤) في قفو الأثر في صفوة علوم الأثر، ص ٨٧-٨٨.

(٥) ينظر: الذهبي، ميزان الاعتدال، ١/ ٥.

(٦) ينظر في بسط أقوال علماء الحنفية ما سبق التنويه إليه من مراجع، وعند المحدثين ينظر: ابن كثير، الباعث الحثيث، ص ٩٩-١٠٠؛ ابن رجب

الحنبلي، شرح علل الترمذي، ١/ ٣٥٦-٣٥٨؛ ابن حجر، نزهة النظر، ص ١٠٢؛ السخاوي، الغاية في شرح الهداية في علم الرواية، ص ١١٥-

١١٧؛ السيوطي، تدريب الراوي، ١/ ٣٨٦.

وأخيراً أقول إن قبول الإمام أبي حنيفة وغيره ممن قبل رواية المبتدع، يهدم ولا شك مقولة كثر ترددها، وكان آخر تجل لها في كتاب جورج طرايشي الأخير^(١) الذي يقول فيه: «بل إن "العلم" [إشارة إلى علم الرجال] هذا الذي كان مفترضاً به كشف نواقص ناقلي الحديث وتدليسهم وكذبهم، وبالتالي منع الموضوع والضعيف من الحديث من التسرّب إلى متن المدونة الحديثية، سقط بدوره في هاوية الاستغلال والتوظيف في سياق الصراعات الدنيوية والمذهبية».

رابعاً: منزلة الإمام أبي حنيفة بين أهل الجرح والتعديل

لم يُنقل لنا كثيرُ اشتغالٍ للإمام أبي حنيفة في علم الرجال والجرح والتعديل، وهي نتيجة طبيعية لسيرته العلمية، التي سعى فيها للتركيز على جانب آخر وجد تميّزه فيه، وخدمته للإسلام وأهله على أساسه، واضعاً بذلك حجر الأساس لمدرسة فقهية ساهمت - ولا تزال - في استجلاء حكم الشارع في مسائل الحياة ونوازله، وأغنى تميّز غيره في الحقول المشار إليها كالجرح والتعديل وعلم الرواية وغيرها، عن مساهمة الإمام واشتغاله بها، إلا أنه ومع ذلك نقف للإمام أبي حنيفة على آراء في رجال الحديث، لاقت رواجاً عند علماء الفن واستحساناً، فعملوا بها وتبنوها^(٢)، بل وعدّوه على أساسها ممن يُعتمد قوله في الجرح والتعديل^(٣)، قال السخاوي في "فتح المغيث"^(٤): «فلما كان عند آخر عصر التابعين وهو حدود الخمسين ومائة، تكلم في التوثيق والتضعيف طائفة من الأئمة، فقال أبو حنيفة: ما رأيت أكذب من جابر الجعفي، وضعف الأعمش جماعة، ووثق آخرون...». وإذا قصدنا إلى جمع ما نُقِلَ عن الإمام من أقوال في كتب الجرح والتعديل لا نجد لها كثيرة، وفيما يأتي أورد أمثلة عليها:

فممن عدّهم:

أبو الزناد عبد الله بن ذكوان القرشي المدني (المتوفى سنة: ١٣١هـ)، حيث قال مفاضلاً بينه وبين ربيعة الرأي: «أبو الزناد أفقه الرجلين»^(٥).

سفيان بن عُيينة (المتوفى سنة: ١٩٨هـ): فقد رُوي عنه أنه قال: «أول من أتعديني للحديث بالكوفة أبو حنيفة، أتعديني في الجامع، وقال: هذا أقعد الناس بحديث عمرو بن دينار؛ فحدثتهم»^(٦).

سفيان الثوري (المتوفى سنة: ١٦١هـ): حيث قال لمن سألَه عن الأخذ عن الثوري: «اكتب عنه فإنه ثقة، ما خلا أحاديث أبي إسحاق عن الحريث وحديث جابر الجعفي»^(١).

(١) من إسلام القرآن إلى إسلام الحديث، النشأة المستأنفة، ص ٥٩٦.

(٢) ينظر: محمد الخميس، أصول الدين عند الإمام أبي حنيفة، ص ١٠٢.

(٣) ينظر: البيهقي، المدخل إلى دلائل النبوة، ١/ ٤٤؛ الذهبي، ذكر من يُعتمدُ قوله في الجرح والتعديل، ص ١٧٥؛ السخاوي، المتكلمون في الرجال، ص ٩٧؛ وينظر: التركماني، دراسات في أصول الحديث على منهج الحنفية، ص ٤٨٦.

(٤) ٣٥٣-٣٥٢/٤.

(٥) ينظر: الذهبي، تاريخ الإسلام، ٨/ ٤٦١؛ وميزان الاعتدال، ٢/ ٤١٨؛ والخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٣/ ٦٧٧.

(٦) ابن عبد البر، الانتقاء، ص ١٢٨.

(١) البيهقي، المدخل إلى دلائل النبوة، ١/ ٤٥؛ تقي الدين الغزي، الطبقات السنية، ١/ ٣١.

وَمَنْ جَرَحَهُمْ:

زيد أبو عيَّاش: حيث قال فيه: «زيد بن عياش مجهول»^(١).

وجابر الجعفي (المتوفى سنة: ١٢٨ هـ): «ما رأيت أكذب من جابر الجعفي، ولا أفضل من عطاء بن أبي رباح»^(٢).

وقد جمع كل ما يمكن أن يعدّ قولاً للإمام في هذا الباب عبد المجيد التركماني، فلم يُجاوز الثمانية عشر رجلاً، ممن نُقل إلينا رأي الإمام فيهم من جرح أو تعديل^(٣).

ولا بدّ أخيراً -والحديث عن رجال الحديث، وموقف الإمام منهم جرحاً أو تعديلاً- من التنويه إلى أنّ «انقسام المدارس الفقهية في عصر التابعين، وتابعي التابعين جعل كلّ مدرسة شديدة الثقة برواتها، ولا تقبل بيسر ما عند غيرها من علم وروايات»^(٤)، فغدا الأمر -وهذه الحال- أنّ «صار لكلّ عالم من علماء التابعين مذهب على حياله، وانتصب في كل بلد إمام مثل سعيد بن المسيب وسالم بن عبد الله بن عمر في المدينة... وعطاء بن أبي رباح بمكة، وإبراهيم النخعي والشعبي بالكوفة... فأظماً الله أكباداً إلى علومهم، فرغبوا فيها وأخذوا عنهم الحديث وفتاوى الصحابة وأقاييلهم، ومذاهب هؤلاء العلماء وتحقيقاتهم من عند أنفسهم، واستفتى منهم المستفتون، ودارت المسائل بينهم، ورفعت إليهم الأقضية. وكان سعيد بن المسيب وإبراهيم النخعي وأمثالهما جمعوا أبواب الفقه أجمعها، وكان لهم في كل باب أصول تلقوها من السلف...، وكان إبراهيم وأصحابه يرون أنّ عبد الله بن مسعود وأصحابه أثبت الناس في الفقه...، وكان سعيد بن المسيب لسان فقهاء المدينة، -وكان أحفظهم لقضايا عمر ولحديث أبي هريرة-، وإبراهيم لسان فقهاء الكوفة، فإذا تكلموا بشيء ولم ينسبوا إلى أحد فإنه في الأكثر منسوب إلى أحد من السلف صريحاً أو إيماءً ونحو ذلك، فاجتمع عليهما فقهاء بلدهما وأخذوا عنهما وعقلوه وخرجوا عليه»^(٥). وبعد، فقد كانت هذه جملة المسائل التي وقفت فيها للإمام على قول، خالف فيه غيره من أئمة هذا الشأن، مما له تعلق بعلم الإسناد، ليبقى متعلقات المتن، والتي سأبحثها في المطلب الآتي.

المطلب الثالث: آراء الإمام أبي حنيفة في الحديث دراية

أولاً: خبر الواحد وشروط قبوله عند الإمام

إن انتشار صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم في طول البلاد وعرضها، أضفى على منازلهم ومذاهبهم -التي تنوعت واختلفت إزاء الرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم- تشدداً أو تساهلاً، إكثاراً أو إقلالاً، ولذلك نجد مثلاً تأثر أهل العراق عامة وأهل الكوفة خاصة بعبد الله بن مسعود، في تشدده في رواية الحديث وإقلاله منها، شأنه في ذلك شأن علي بن أبي

(١) ابن حجر، تهذيب التهذيب، ٣/ ٤٢٤.

(٢) أخرجه ابن الجعد في مسنده، ص ٢٩٢؛ وابن حبان في صحيحه، ٥/ ٤٧٤؛ وفي المجروحين، ١/ ٢٠٩؛ ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ٣٢٧/٢.

(٣) ينظر: عبد المجيد التركماني، دراسات في أصول الحديث على منهج الحنفية، ص ٤٨٧.

(٤) أبو زهرة، أبو حنيفة، ص ٣٢٩، وينظر: قاسم الحارثي، مكانة الإمام أبي حنيفة، ص ٥٤٩.

(٥) ولي الله الدهلوي، الإنصاف في بيان أسباب الاختلاف، ص ٣٣-٣٥.

طالب وعمر بن الخطاب. وقد كان الإمام أبو حنيفة امتداداً لهذه المدرسة، وربما بالغ في هذا الموقف لما شاع في بيئة العراق من ملل ونحل، رافقها ظهور الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولذلك ساقف على شروط الإمام في قبول خبر الواحد، والتي جاءت حيلةً لدين الله، ولما تقدم من أخذه عن مدرسة ابن مسعود رضي الله عنه^(١).

يُعرف خبر الواحد عند الحنفية^(٢) بأنه: ما قَصَرَ عن المتواتر والمشهور^(٣) ولم تتوفر فيه شروطهما، سواءً كان الراوي له واحداً أو أكثر^(٤). وقد احتج الإمام أبو حنيفة -كغيره من العلماء- بخبر الواحد، وعمل به^(٥)، وقد اشترط الإمام أبو حنيفة لقبول خبر الواحد شروطاً، ربّما يكون بعضها زائداً على ما اشترطه العلماء عامةً^(٦). وقد جعلت تناوُل هذه الجزئية في مباحث الدراية، مع أن المتبادر للذهن ابتداءً أنها من مباحث الإسناد؛ لطبيعة الشروط المطروحة، والتي تتمحور بشكل أساسي حول المتن والنظر في علله، وهو ما ابتدأه الصحابة رضوان الله عليهم عندما تعاملوا مع بعض أخبار الآحاد -التي لا تُفيد من جانبها أكثر من الظن

(١) ينظر: ولي الله الدهلوي، الإنصاف في بيان أسباب الاختلاف، ص ٥٧.

(٢) جعل علماء الحنفية -على الراجح عندهم- الأخبار من حيث اتصالها برسول الله صلى الله عليه وسلم أقساماً ثلاثة: المتواتر: (وهو المتصل الذي لا شبهة فيه)، والمشهور: (وهو المتصل الذي تحققت فيه شبهة الصورة لا المعنى، حيث تواتر في قرن التابعين وأتباعهم)، والآحاد: وهو الذي تحققت فيه شبهة الصورة والمعنى أما ابن حجر، فقد جعل الخبر متواتراً وآحاداً، وجعل الآحاد أقساماً ثلاثة: مشهور وعزيز وغريب، وتبعه على ذلك بعض الحنفية ممن جاء بعده. ولابن الصلاح اصطلاح آخر تابعه عليه غيره، وهو أن الأخبار: غريب وعزيز ومشهور، ثم المشهور قسمان: متواتر وغيره. والخلاف -جملةً- لفظي، لم يبن عليه خلاف في الأحكام. [ينظر في تقسيم الحنفية: أصول البزدوي المطبوع مع كشف الأسرار، ص ١٤٩؛ علاء الدين السمرقندي، ميزان الأصول في نتائج العقول، ص ٤٢٢؛ النسفي، المنار، ٢/ ٤-١٣؛ صدر الشريعة المحبوبي، التوضيح، ٢/ ٥-٧؛ وينظر في تقسيم المحدثين: الخطيب البغدادي، الكفاية، ١٦-١٧؛ ابن حجر، نزهة النظر، ص ٣٧-٤٨؛ ابن الحنبلي، قفو الأثر، ص ٤٦-٤٨؛ ابن الصلاح، مقدمة ابن الصلاح، ص ٣٩٢-٣٩٦؛ وينظر في التفريق الاصطلاحي في التقسيم بين الحنفية والمحدثين: ابن الهمام، التحرير، ص ٣٠٨-٣١١؛ البهاري، مسلم الثبوت، ٢/ ٧٨-٧٩؛ ابن عابدين، رد المحتار، ٢/ ١٨٥، ثم اللكنوي، ظفر الأمان، ٣٢-٣٣، وينظر: عبد المجيد التركماني، دراسات أصول الحديث على منهج الحنفية، ص ٩٠].

(٣) هو -كما في منهج النقد-: «ما رواه جماعة عن جماعة، ولم يبلغ حد التواتر». [ينظر: ابن حجر العسقلاني، نزهة النظر، ص ٤٩؛ السيوطي، تدريب الراوي، ٢/ ٦٢١؛ د. نور الدين عتر، منهج النقد في علوم الحديث، ص ٤٠٩].

(٤) ينظر: عبد العزيز البخاري، كشف الأسرار شرح أصول البزدوي، ٢/ ٣٧٠؛ وينظر: ابن حجر العسقلاني، نزهة النظر، ص ٥٥؛ طاهر الجزائري، توجيه النظر، ١/ ١٠٨؛ جمال الدين القاسمي، قواعد التحديث، ص ١٤٧؛ وهو عند المحدثين: ما لم يتوافر فيه شروط المتواتر فقط، لأنهم لا يعدّون المشهور قسماً للمتواتر والآحاد كما تقدّم.

(٥) وهو ما عليه الجمهور، وخالفهم القدريّة والرافضة وبعض أهل الظاهر، وفي المسألة أقوال أخرى. ينظر: الخطيب البغدادي، الكفاية، ص ٣١؛ السيوطي، تدريب الراوي، ١/ ٧١.

(٦) وليس من إمام إلا وله شروط للعمل بأخبار الآحاد بعد صحّة السنة، وأبواب شروط العمل بأخبار الآحاد في كتبهم أبرز دليل على ذلك. [ينظر في كتب الشافعية: الخطيب البغدادي، الكفاية، ص ٤٣٢؛ والفتية والمتفق، ١/ ٢٩١؛ الشيرازي، اللّمع في أصول الفقه، ص ٨٢؛ أبو حامد الغزالي، المستصفى، ص ١١٦. وفي كتب الحنابلة ينظر: أبو يعلى الفراء، العُدّة في أصول الفقه، ٣/ ٨٥٩ وما بعدها؛ الكلّوذاني، المسوّدة في أصول الفقه، ص ٢٣٩ وما بعدها؛ وينظر في كتب المالكية: القرافي، شرح تنقيح الفصول، ص ٣٦٥ وما بعدها؛ الشيخ طاهر الجزائري، توجيه النظر، ١/ ٢٠٦ وما بعدها].

الغالب، المُحتمِلُ لخطأ الراوي ووهمه^(١)، -، حيث ردُّوا أحاديثَ رواها الحفَّاظ من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لتأويلٍ رأوه^(٢)، من ترجيح سهو راويها أو خطئه، لأنها لا تفيد أكثر من الظن الغالب^(٣). وهذا الجانب يدرسه المحدثون تحت مسمى الحديث الشاذ والمعلَّل^(٤). وبالعودة لشروط الإمام أبي حنيفة للعمل بخبر الواحد نجد أنه اشترط في الخبر^(٥):

١. أن لا يُخالف كتاب الله أو السنن الثابتة أو القواعد الكلية أو الإجماع أو موجبات العقل.

٢. أن لا يكون وارداً فيما تعمُّ به البلوى.

٣. أن يستمر حفظ راويه له من وقت التحمل حتى الأداء.

٤. أن لا يخالفه راويه، أو بعض الأئمة من الصحابة.

٥. أن لا يكون مما أعرض الصحابة عن الاحتجاج به.

وليس الإمام أبو حنيفة بدعاً من العلماء والمجتهدين، فقد تناول المحدثون بعض هذه الشروط في أمارات الوضع ودلائله، ويلاحظ أن المحددات الأساسية لشروطهم تلك لا تخرج عما نُقل عن الإمام القول باشتراطه في خبر الآحاد^(٦). وقد اختصر الشيخ أبو زهرة القول في موقف الإمام أبي حنيفة من خبر الآحاد فقال^(٧): «وخلاصة القول في نظر أبي حنيفة إلى أخبار الآحاد أنها إن لم تعارض قياساً قبلها، وإن عارضت قياساً علته مستنبطة من أصل ظني، أو كان استنباطها ظنياً ولو من أصل قطعي، أو كانت مستنبطة من أصل قطعي وكانت قطعية ولكن تطبيقها في الفرع ظني، تقدم الأخبار أيضاً على القياس؛ لأنها ظني يعتمد على النسبة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو مبين الشرع ومُفَصِّل أحكامه.

أما إذا عارضت أخبار الآحاد أصلاً عاماً من أصول الشرع، ثبتت قطعيتها وكان تطبيقه على الفرع قطعياً، فأبو حنيفة يضعف بذلك خبر الآحاد، وينفي نسبته إلى الرسول صلى الله عليه وسلم، ويحكم بالقاعدة العامة التي لا شبهة فيها».

(١) ابن جماعة، المنهل الروي، ٣٢/١؛ ابن حجر، نزهة النظر، ص ٥١؛ الأمدي، الإحكام في أصول الأحكام، ٣١/٢؛ وينظر: أحمد بن محمود الشنقيطي، خبر الواحد وحجته، ص ٢١٤؛ فرحانة شويته، حجية خبر الآحاد، ٢٨/١.

(٢) مشهور في هذا السياق ردُّ أم المؤمنين عائشة لحديث تعذيب الميت ببكاء أهله عليه، وحديث رؤية النبي صلى الله عليه وسلم ربه، وغيرها من الصحابة ممن اشتهر بذلك كعمر وابن مسعود وابن عباس وغيرهم. [ينظر: الشاطبي، الموافقات، ٣/ ١٩٠ وما بعدها؛ وينظر: أحمد الشيخ ناجي، الضوء اللامع المبين عن مناهج المحدثين، ص ٨٨].

(٣) ينظر: المرجع السابق.

(٤) ينظر: قاسم الحارثي، مكانة الإمام أبي حنيفة بين المحدثين، ص ٥٦١.

(٥) ينظر: شمس الأئمة السرخسي، في أصوله، ١/ ٣٦٤ مجمل، وتنظر عنده مفصلة بعد ذلك حتى ١/ ٣٧٤؛ الكوثري، تأنيب الخطيب، ص ٢٩٨-٣٠١؛ الدكتور مصطفى السباعي، السنة ومكانتها في التشريع، ص ٤٦٠-٤٦١، وينظر: عبد المجيد التركماني، دراسات في أصول الحديث عند الحنفية، ص ٢٤٥-٣٥٤، وقد أسهب الأخير في الحديث عن كل واحد منها حسب كتب أصول الحنفية وتفريعات متأخريهم.

(٦) ينظر: الخطيب، الكفاية، ص ٤٣٢؛ ابن حجر، النكت على كتاب ابن الصلاح، ٢/ ٨٤٥-٨٥٠؛ وينظر للتوسع: ماهر ياسين الفحل، أثر علل الحديث في اختلاف الفقهاء، الفصل الثالث علل المتن، ص ١٧٤-١٩٣.

(٧) أبو حنيفة، حياته وعصره، ص ٣٢٦-٣٢٧.

وبمقتضى هذا المنهج الذي نقله العلماء عن الإمام في قبول أخبار الآحاد، فقد «ترك الإمام أبو حنيفة رحمه الله العمل بأحاديث كثيرة من الآحاد، والحق أنه لم يخالف الأحاديث عناداً، بل خالفها اجتهداً لحجج واضحة ودلائل صالحة، وله بتقدير الخطأ أجر، وبتقدير الإصابتة أجران. والطاعنون عليه إما حُساد أو جُهَّال بمواقع الاجتهاد»^(١). وقد تقدّم مزيد بيان في هذا الجانب عند الحديث عن مفاضلة الإمام أبي حنيفة بين الحديث والرأي، وما رُمي به من تقديمه للأخير على الأول، فليُنظر. على أن هذا التعميق لآلية نقد المتن عند أهل الرأي مُثَلِّين بالإمام أبي حنيفة، ساهم في إذكاء ودعم آلية نقد الأحاديث عامة وعمل على إيجاد شيء من التوازن في ظلّ التنامي المستمر لآلية نقد الإسناد وعلم الرجال الذي برز فيه أهل الحديث وعلمائهم، الأمر الذي حدّ من المنافذ التي يمكن لصاحب الغرض أن ينفذ من خلالها إلى حديث رسول الله ليضع أحاديثاً ربما تمرّرها مسابير علم الرجال والأسانيد.

ثانياً: رواية الحديث بالمعنى:

بَحَثَ أصوليو الحنفية مسألة رواية الحديث بالمعنى في طرق أداء الحديث، وجاء عندهم على شكلين: الأول: هو العزيمة، وهو أداء الحديث على الوجه الذي سمعه الراوي به لفظاً ومعنى، والثاني: هو الرخصة، وتعني رواية الحديث بالمعنى، والرواية عن الإمام أبي حنيفة في جواز الرواية بالمعنى من عدمها مختلفة:

ذهب الملا علي القاري^(٢) والحافظ محمد أنور شاه الكشميري^(٣) إلى عدم جواز الرواية بالمعنى عند الإمام أبي حنيفة، مستدلين بما رواه الحافظ ابن أبي العوّام في "مناقب أبي حنيفة وأصحابه"^(٤) وابن عبد البر في "الانتقاء"^(٥) عن أبي يوسف قال: قال أبو حنيفة: «لا ينبغي للرجل أن يحدث من الحديث إلا ما يحفظه من يوم سمعه إلى يوم يحدث به». وفي هذا الاستدلال نظر^(٦)؛ لفوات محلّ وروده، حيث لا يُلاحظ في منطوقه ولا في مفهومه أكثر من اشتراط الإمام تَفَطُّنَ الراوي وضبطه لما تحمّله، أما كيفية الأداء فشيء آخر، كما أنّ أصوليي الحنفية أنفسهم يوردون هذا الأثر في سياق آخر، عند حديثهم عن المرحلة الثانية التي يمرُّ بها الراوي بعد التحمل، وهي الحفظ، الذي جعلوا العزيمة فيه قول الإمام أبي حنيفة، ثم لا يتطرّقون عند حديثهم عن مرحلتنا هذه، وهي الأداء، إلى ذكر هذا الأثر عن الإمام، على أن المتقدمين منهم لم ينقلوا هذا عن الإمام أبي حنيفة، مع أنهم ذكروا من لم يُجْزِ الرواية بالمعنى من العلماء^(١)، على أن منع الرواية بالمعنى قولٌ معتبرٌ، يُنسبُ تبنيه إلى إمام دار الهجرة مالك رحمه

(١) الكوثري، تأنيب الخطيب، ص ٣٠١؛ وينظر: الملا علي القاري، شرح مسند أبي حنيفة، ص ٢-٣.

(٢) ينظر شرحه لمسند أبي حنيفة، ص ٧.

(٣) ينظر كتابه فيض الباري شرح صحيح البخاري، ٩/٢.

(٤) ص ٣٣، وهو مخطوط، والنقل عنه بواسطة عبد الله التركماني "دراسات في أصول الحديث على منهج الحنفية"، ص ٤٣٣، والنسخة التي نقل عنها محفوظة عند الدكتور محمد عبد الحليم النعماني.

(٥) ص ١٣٩.

(٦) ينظر: عبد المجيد التركماني، دراسات في أصول الحديث على منهج الحنفية، ص ٤٣٤.

(١) ينظر مثلاً: أصول السرخسي، ١-٣٥٥؛ البزدوي وشارحه البخاري، كشف الأسرار شرح أصول البزدوي، ٣/٥٤-٥٦.

الله وغيره^(١)، واستدلوا على ذلك بقوله صلى الله عليه وسلم في حديث عبد الله بن مسعود: (نَصَّرَ اللهُ امرأَ سَمِعَ مِنَّا شَيْئاً فَبَلَغَهُ كما سَمِعَ، فَرُبَّ مُبَلِّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ)^(٢). فهو صلى الله عليه وسلم «مخصوصٌ بجوامع الكلم، سابقٌ في الفصاحة والبيان، فلا يؤمنُ في النقل التبدُّيل والتحرُّيف»^(٣).

وعليه يكون الراجح عن الإمام أبي حنيفة رحمه الله تجويزه الرواية بالمعنى، وهو ما نقله عنه كثيرٌ ممن أتى على ذكر المسألة وبيانها^(٤)، وهو ما يرجحه المتبادر إلى الذهن من منهج الفقهاء أمثال الإمام أبي حنيفة، الذين كان هدفهم مقاصد النصِّ ومعانيه، ولم يكن رسم النصِّ ومبانيه عندهم غاية في ذاتها كما كان عند المحدثين.

وتجويز الرواية بالمعنى هو مذهب أكثر العلماء^(٥) ومنهم باقي الأئمة الأربعة، «ومن أقوى حُججهم: الإجماع على شرح الشريعة للعجم بلسانهم للعارف به، فإذا جاز الإبدال ببلغٍ أخرى فجوازه باللغة العربية أولى، وقيل: إنما يجوز في المفردات دون المركبات، وقيل: إنما يجوز لمن يستحضر اللفظ ليتمكن من التصرف فيه، وقيل: إنما يجوز لمن كان يحفظ الحديث فني لفظه، وبقي معناه مرتسماً في ذهنه، فله أن يرويه بالمعنى لمصلحة تحصيل الحكم منه بخلاف من كان مستحضرًا للفظه، وجميع ما تقدم يتعلق بالجواز وعدمه. ولا شك أن الأولى إيراد الحديث بألفاظه دون التصرف فيه، قال القاضي عياض: ينبغي سد باب الرواية بالمعنى لئلا يتسلط من لا يُحسن ممن يظن أنه يحسن، كما وقع لكثيرٍ من الرواة قديماً وحديثاً والله الموفق»^(٦). وهذا هو الأحوط خصوصاً للمتأخرين^(٧)، كما أنه المستقرُّ تطبيقاً من عمل كثير من المتقدمين، ممن قصد إلى الثبوت في مسألة اللفظ والتحقيق في رسمه، حتى إنهم ربما تورَّعوا عن تصحيح اللفظ الملحون وأدوه كما هو، مشيرين إلى تفتُّنهم إليه بكتابتهم ألفاظ مثل "كذا" عنده^(٨)، لكننا نجد إلى جانب هؤلاء كثيرين ممن تساهلوا في أداء المعنى دون تتبع الحرف واللفظ، وهو ما تشهد به أحوال الصحابة والسلف الأولين^(٩)، معتردين عن ذلك بأنه «لو كان أداء اللفظ واجباً حتى لا يغفل منه حرفٌ، لأمرهم رسول الله

(١) ينظر: ابن رجب الحنبلي، شرح علل الترمذي، ٤٣٤/١. وقد روى عنه الترمذي في هذا الموضع أنه كان يشددُ في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم في الباء والتاء ونحوهما، مما يشي بمذهبه في ذلك.

(٢) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب العلم، باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع، رقم ٢٦٥٧، ٣٤/٥، بلفظه وقال: «هذا حديث حسنٌ صحيح»، وينظر: محمد الفاسي، جمع الفوائد من جامع الأصول ومجمع الزوائد، ٥٥/١.

(٣) البزدوي، أصول البزدوي المطبوع مع شرحه للبخاري، ٥٥/٣.

(٤) ينظر مثلاً: الرازي، المحصول، ٤/٤٦٦؛ ابن أمير الحاج، التقرير والتحجير، ٢/٢٥٨؛ السيوطي، تدريب الراوي، ص ٥٣٣؛ الملا علي القاري، شرح نخبة الفكر، ص ٤٩٧.

(٥) كما قال ابن حجر في شرح نخبة الفكر (المطبوع مع شرح القاري)، ص ٤٩٧-٥٠٢، وينظر: السيوطي، تدريب الراوي، ص ٥٣٣.

(٦) ابن حجر، شرح النخبة (المطبوع مع شرح القاري)، ص ٤٩٧-٥٠٢.

(٧) أقصد بالمتأخرين هنا من كان بعد القرون الثلاثة الأولى، والإشارة إلى ذلك مأخوذة من السرخسي. [ينظر: أصول السرخسي، ٣٤٩/١].

(٨) مع الإشارة إلى أن ابن الصلاح قال: إن الخلاف غير جارٍ أصلاً في المؤلفات التي لا يجوز تغيير شيء منها وإن كان بالمعنى. [ينظر: مقدمة ابن الصلاح، ص ٣٩٦].

(٩) ينظر: أبو شُهبة، الوسيط في علوم الحديث، ص ١٤٥.

صلى الله عليه وسلم بإثبات ما يسمعون منه، كما أمرهم بإثبات الوحي الذي لا يجوز تغيير معناه ولا لفظه، فلما لم يأمرهم بإثبات ذلك دلّ على أن الأمر في التحديث أسهل، وإن كان أداء ذلك اللفظ الذي سمعه أحسن^(١).

هذا مع اعتبار أن تسهّل من قال بجواز النقل بالمعنى ليس مطلقاً، فقد استثنوا -وهو ما عليه الأكثر- جوامع الكلم ونظائرها، مما يتعبّد به أو يتعلق بالذات الإلهية، ولم يجوزوا نقلها بالمعنى، كما أن اشتراط علم الرواي بالمعاني وما يحيل المقاصد والألفاظ، قيّد بدهيٍّ مسلّم به عند من أطلق الجواز^(٢)، توجّهاً للحيلة وطلباً للأمانة في الرواية، فلا يأتي بعد ذلك من يقول بأن الرواية بالمعنى قد أدخلت الضرر على الدين، مما لحق السنّة من التحريف الناجم عن تحوير الألفاظ وتغييرها^(٣).

وبعد، فهذه أهم آراء الإمام في الحديث روايةً ودرايةً، وهي -ولا شك- تساهم في رسم ما بقي من معالم صورته محدثاً. ومن الملاحظ عامّةً فيها أن حجم الإمام محدثاً، ووزنه في هذا الأصل العظيم، لا يوازي بحالٍ حجمه فقيهاً، ومكانته في الاستنباط والوقوف على دقائق النصوص، وهي قناعة وصلت إليها من خلال دراستي لما كتّب في هذا الجانب عن الإمام، وإن كان جلّه -ممن رام الانتصار له- قد قصد إلى الموازنة بشكل أو بآخر بين الدورين الفقهي والحديثي للإمام، والارتقاء بمكانته في الثاني سعيّاً لمواكبة دوره المحوري في الأول، ولذلك لم أسع في هذه المقاربة لرفع شأن الإمام أبي حنيفة ووضع في مصاف كبار المحدثين وجهابذته، وبيطرة الجرح والتعديل وصيارفته، فهو أمرٌ لا يشهد له الواقع ولا تسعفنا به سيرة الإمام وعوامل نبوغه، التي ما سعى فيها للتركيز على تحمّل المأثور وروايته، بقدر ما كان همه منصباً على النظر في فهمه واستنباط أحكامه، واستصحابها على ما شابهها من وقائع وقضايا ربما تكون افتراضية^(٤)، كما أن معالم سيرته العلمية -التي تجلّت فيما بعد في تلاميذه- لم تكن تستنطق المحدث فيه بقدر ما استنطقت الفقيه، مُشيرةً بجلاءٍ لا يحمل اللبس إلى أن هاجس الفهم والاستنباط والقياس والاجتهاد كان المحرك الأساس والمعلم البارز لعالم العراق وفقه الملة. على أن هذا لا يعني بحالٍ غياب الهاجس الحديثي أو ضموره عنده، فهو -ولا غرو- المؤسّس الذي يتضافر مع غيره من العوامل لإرساء البنية التحتية للمنظومة الفقهية، التي خلّفها لنا هو وأمثاله رحمهم الله، وقد أشاد بهذا المعنى الإمام الذهبي بقوله^(٥): «لم يصرف الإمام همّته لضبط الألفاظ والإسناد، وإنما كانت همّته القرآن والفقه، وكذلك حال كلّ من أقبل على فنٍّ، فإنه يُقَصِّر عن غيره، من ثم ليّنوا حديث جماعة من أئمة القراء

(١) هذا الكلام قاله ابن فارس في جزئه في المصطلح في الكلام، ولم أقف على هذا الجزء، والنقل عنه بواسطة الشيخ جمال الدين القاسمي، قواعد التحديث، ص ٢٢٤؛ وينظر: أبو شُهبة، الوسيط في علوم الحديث، ص ١٤٥.

(٢) ينظر: مقدمة ابن الصلاح كما ينظر كلام البلقيني في محاسن الاصطلاح (المطبوعان سووية بتحقيق بنت الشاطيء)، ص ٣٩٤-٣٩٩؛ ابن جماعة، المنهل الروي، ص ٩٩؛ السيوطي، تدريب الراوي، ص ٥٣٢-٥٣٤؛ ابن أمير الحاج، التقرير والتحجير على تحرير ابن الكمال، ٢/٢٨٣؛ جمال الدين القاسمي، قواعد التحديث، ص ٢٢٤-٢٢٥؛ أبو شُهبة، الوسيط في علوم الحديث، ص ١٤٤-١٤٥.

(٣) ينظر: أبو شُهبة، الوسيط في أصول الحديث، ص ١٤٨.

(٤) وهو ما عابه عليه ابن عبد البر مثلاً، ففي سياق دفاعه عن الإمام وبيان إفراط أصحاب الحديث به يقول: «إلا أنه أغرق وأفرط في تنزيل النوازل هو وأصحابه والجواب فيها برأيهم واستحسنهم...». [ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله، ٢/١٠٧٩].

(٥) مناقب الإمام أبي حنيفة وصاحبيه، ص ٤٥.

كحفص وقالون، وحديث جماعة من الفقهاء كابن أبي ليلى وعثمان البتي، وحديث جماعة من الزهاد كفرقد السنجي وشقيق البلخي، وحديث جماعة من النحاة، وما ذاك لضعف في عدالة الرجل، بل لقلّة إتقانه للحديث^(١)، ثم هو أنبل من أن يكذب». وعليه فلا يكون من إعطاء المحدث من الإمام أبي حنيفة حجمه دونما تضخيم أو تقزيم، أي انتقاص للإمام أو تميع للدور المحوري الذي لعبه في التراث المعرفي عامة والفقهية خاصة.



(١) يقصد اشتغاله بدليل السياق الذي يتحدث فيه عما صرف الهمم في جانب على حساب آخر. والله أعلم.

الفصل الثاني
الإمام الحارثي ومنهجه في كتابه المسند
(٢٥٨-٣٤٠هـ / ٨٧١-٩٥١م)

ويشمل المباحث الآتية:

- المبحث الأول: الإمام الحارثي ومنزله في علم الحديث
المبحث الثاني: منهج الإمام الحارثي في كتابه المسند

المبحث الأول

الإمام الحارثي ومنزلته في علم الحديث

المطلب الأول: سيرة الإمام الحارثي الشخصية والعلمية

أولاً: عصر الإمام الحارثي:

باتت بخارى تابعة للخلافة الإسلامية منذ نهاية القرن الهجري الأول في عهد الخليفة الأموي الوليد بن عبد الملك (٨٦-٩٦هـ)، عندما أمر الحجاج بن مسلم الثقفي قتيبة بن مسلم الباهلي بفتح بلاد أوزبكستان وما حولها^(١)، وقد حكمت الإمارة الطاهرية^(٢) (٢٠٥هـ-٢٥٩هـ) خراسان وبلاد ما وراء النهر تحت إمرة الخلافة العباسية في الفترة التي سبقت ولادة الحارثي، وتميّزت فترة حكمهم بازدهار الفكر والأدب والعلم عامة، بدليل ما جاد به عصرهم من علماء وفقهاء ومحدثين أنجبهم خراسان^(٣)، وبعد إسقاط الصفاريين^(٤) الإمارة الطاهرية عام (٢٥٩هـ)، أي بعد عام من

(١) ينظر: البلاذري، فتوح البلدان، ص ٤٠٥؛ أبو حنيفة الدينوري، الأخبار الطوال، ص ٣٢٧؛ النرخشي، تاريخ بخارى، ص ٦٢؛ وكانت هذه المنطقة تعرف ببلاد ما وراء النهر (نهر جيحون)، وتشمل هذه المنطقة التاريخية -التي تعد جزءاً من آسيا الوسطى- أراضي جمهورية أوزبكستان والجزء الجنوبي الغربي من كازاخستان، أي كل ما كان واقعاً بين نهر جيحون من الجهة الشرقية ونهر سيحون من الجهة الأخرى، ومن أهم مدن هذه المنطقة: بخارى، وسمرقند، وخوارزم، وترمد، ومرو.

(٢) نسبة إلى طاهر بن الحسين (٢٠٧هـ) قائد جيوش المأمون في حربه مع الأمين. [ينظر: تاريخ خليفة بن خياط، ص ٤٦٦؛ تاريخ الطبري، ٨/ ٥٢٧؛ ابن الجوزي، المنتظم، ١٣/ ١٠٣].

(٣) كالإمام الدارمي السمرقندي (٢٥٥هـ) صاحب السنن، والإمام البخاري (٢٥٦هـ) ومسلم (٢٦١هـ) صاحبي الصحيحين، والإمام الترمذي (٢٧٩هـ) صاحب السنن، وغيرهم كثير. وينظر للتوسع الباب الرابع من كتاب الدكتور رمضان متولي، "أئمة علم الحديث النبوي في بلاد ما وراء النهر -دراسة تاريخية-"، وهو صادر عن الهيئة المصرية العامة للكتاب في القاهرة، حيث وقف على أعلام الحديث في تلك البقاع؛ وللوقوف على العلماء في مختلف ميادين العلم ينظر: حسن إبراهيم حسن، تاريخ الإسلام، ٣/ ٣٤٦ وما بعدها.

(٤) نسبة إلى يعقوب بن الليث الصفار وقد استمرت ولايتهم من (٢٥٤-٢٩٠هـ). [ينظر: ابن الجوزي، المنتظم، ١٢/ ٢٠٦ وما بعدها؛ وينظر: حسن إبراهيم حسن، تاريخ الإسلام، ٣/ ٣٤٦].

ولادة الإمام الحارثي، ما لبثت دولة السامانيين^(١) حتى استولت على بخارى سنة (٢٦١هـ)، واستمروا في حكمها حتى عام (٣٨٩هـ) تقريباً حيث استولى التركمان عليها^(٢)، وبلغت دولتهم في عهد الحارثي أقصى اتساع سياسي لها، كما عرفت الحياة الفكرية في تلك الأثناء عصرها الذهبي، وغدت بخارى عاصمةً للثقافة الفارسية وآدابها^(٣). وبهذا يكون الإمام الحارثي قد عايش في تحصيله وإنتاجه العلميين فترة استقرار سياسي وازدهار معرفي ونشاط علمي.

ثانياً: سيرة الإمام الحارثي^(٤):

هو عبد الله بن محمد بن يعقوب بن الحارث بن الخليل، الحارثي الكلاباذي البخاري السبديوني^(٥)، المكنى بأبي محمد، والملقب بالأستاذ. ولد في قرية سبديون التي تقع على بُعد بضعة كيلو مترات^(٦) من بخارى ليلة الأربعاء غرة شهر ربيع الآخر سنة ثمان وخمسين ومائتين ٢٥٨هـ.

(١) كانت ولايتهم بدايةً تحت سلطة العباسيين، ثم ما لبثوا أن استقلوا بالأمر في نهاية القرن الثالث. [ينظر: النرشخي، تاريخ بخارى، ص ١١٣، ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ٦/ ٣٢٤؛ وينظر: حسن إبراهيم حسن، تاريخ الإسلام، ٣/ ٧٨-٨٩].

(٢) ينظر في انقراض دولة السامانيين: ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ٧/ ٥٠٥.

(٣) ينظر: حسن إبراهيم حسن، تاريخ الإسلام، ٣/ ٨٨-٨٩.

(٤) ينظر في ترجمة الإمام الحارثي: السمعاني، الأنساب، ٧/ ٥٧-٥٨، ٥٩؛ وفي ١/ ١٩٦-١٩٧؛ ابن الأثير، اللباب في تهذيب الأنساب، ١/ ٥٠ (وقد نقل كلام السمعاني)؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٢٥/ ١٩٠-١٩١؛ والعبر في خبر من غبر، ٢/ ٦٠؛ وسير أعلام النبلاء، ١٥/ ٤٢٤-٤٢٥؛ وميزان الاعتدال، ٢/ ٤٩٦-٤٩٧؛ ابن العماد، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ٤/ ٢١٩ (وقد نقل كلام الذهبي في العبر)؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ١١/ ٣٤٩-٣٥٠؛ ابن ناصر الدين الدمشقي، توضيح المشتبه، ٧/ ٣٤٨-٣٤٩؛ ابن قطلوبغا، تاج التراجم في طبقات الحنفية، ١/ ١٧٥-١٧٦.

(٥) ويجوز فيها أيضاً السبديوني بالميم، كما يجوز في السين الضم أيضاً، وهي قرية من قرى بخارى على بعد نصف فرسخ منها. [ينظر: ياقوت الحموي، معجم البلدان، ٣/ ١٨٣؛ السمعاني، الأنساب، ٧/ ٥٧].

(٦) ذكر السمعاني في المرجع السابق أن هذه القرية تبعد نصف فرسخ عن بخارى، والفرسخ تقريباً ثلاثة أميال وفي قول ستة، والميل يتراوح بين ١٨٥٥ م و ٣٧١٠ م على خلاف بين العلماء، فتكون المسافة تقريباً ثلاث كيلو مترات أو أكثر بقليل على القول بأن الفرسخ ثلاثة أميال. [ينظر: ياقوت الحموي، معجم البلدان، ١/ ٣٥-٣٦، ابن منظور، لسان العرب، ٣/ ٤٤].

وقد علمنا من سيرته العلمية أنه كان «شيخ الحنفية بما وراء النهر... وكان محدثاً جوالاً، رأساً في الفقه، صنف التصانيف»^(١)، وأنه كان فقيهاً في دار الأمير إسماعيل بن أحمد الساماني (٢٧٩هـ)، ولذلك لُقّب بالأستاذ، كما ذكرت كتب التراجم أنه رحل إلى خراسان والعراق والحجاز طلباً للعلم، وأن رحلته للعراق والحجاز كانت متأخرة، حيث «خرج إليها على كبر سن»^(٢) وسمع من علماء تلك المناطق وأخذ عنهم.

كما ذكروا من آثاره العلمية ومصنفاته غير مسند الإمام أبي حنيفة^(٣) "كشف الآثار في مناقب الإمام الأعظم"^(٤)، أو "كشف الآثار الشريفة في مناقب الإمام أبي حنيفة"^(٥) وذكروا أنه صنفه على والده، وأنه لما أملى ذلك الكتاب كان يستملي عليه أربع مائة^(٦).

توفي الإمام الحارثي في بخارى في ليلة الجمعة لخمس ماضين من شهر شوال، سنة أربعين وثلاثمائة ٣٤٠هـ - رحمه الله - عن عمر ناهز الثمانين بسنتين.

شيوخه:

إن النقطة الأهم في هذا البحث هي شيوخ الحارثي، وهو ما سأفرد له الجزء الأكبر في هذا المبحث لمحوريته، وسأقتصر في استقراي وتحليلي على شيوخه المباشرين، الذين طعن جلّ العلماء في الإمام الحارثي وجرحوه بسبب روايته عنهم، على تفصيل يأتي بسطه عند الحديث عن أقوال العلماء فيه جرحاً وتعديلاً.

وقبل عرض نتائج القسم المدروس لا بدّ من مقدّمة نقف فيها على تعريف المجهول عند المحدثين وبيان مراد الحنفية (مَنْ جاء بعد الإمام أبي حنيفة لأنّ الحارثي منهم) منه، وهل ثمة فرق بين تعريف كلّ، ثم ما هو حكم روايته عند الحنفية.

(١) الذهبي، العبر في خبر من خبر، ٦٠ / ٢.

(٢) السمعاني، الأنساب، ١ / ١٩٧.

(٣) ينظر: ابن حجر، المعجم المفهرس (تجريد أسانيد الكتب المشهورة)، ص ٢٧١.

(٤) رياض زاده، أسماء الكتب المتمم لكشف الظنون، ص ٢٤٣.

(٥) إسماعيل باشا، هدية العارفين، ١ / ٤٤٥.

(٦) تقي الدين الغزي، الطبقات السنية في تراجم الحنفية، ص ٥٨؛ وقد ذكر لطيف الرحمن القاسمي أن هذا الكتاب سيصدر بتحقيقه.

[ينظر: الحارثي، مسند الإمام الأعظم (تحقيق لطيف الرحمن)، ١ / ٣٢]

أما المحدثون فقد قسموا المجهول إلى: مجهول عين ومجهول حال، وأطلقوا الأول على من سُمي وانفرد بالرواية عنه راوٍ واحد، فإذا ما روى عنه اثنان فصاعداً، إلا أننا لم نجد في توثيقاً أو جرحاً، فهو مجهول الحال، أو من يطلقون عليه المستور^(١).

وبينما كان تركيز المحدثين في النظر إلى الراوي المجهول منطلقاً من عدد من روى عنه، نجد تركيز الحنفية منصرفاً إلى الرواية ذاتها، فالمجهول عندهم «من لم يُعرف إلاً بحديث أو حديثين مطلقاً، سواء انفرد بالرواية عنه واحد أم روى عنه اثنان فصاعداً»^(٢) على حدّ تعبير ابن الحنبلي، وقبله نصّ أصوليو الحنفية على هذا المعنى في أكثر من موضع^(٣)، من ذلك قول الإمام البزودي: «أما المجهول: فإنما نعني به المجهول في رواية الحديث، بأن لم يُعرف إلاً بحديث أو بحديثين»^(٤)، ثم ساق أمثلة لمن عدّهم الحنفية مجاهيل، وقد روى عن كلّ واحدٍ منهم خمسة على الأقل^(٥)، فمدار الجهالة عند الحنفية قلة رواية الرجل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، لا قلة الرواية عن الرجل، وكذلك الحال في المستور عند الحنفية، فهو عندهم من «كان عدلاً في الظاهر، ولم تُعرف عدالته في الباطن مطلقاً، سواء انفرد بالرواية عنه واحد أم روى عنه اثنان فصاعداً، فحكم حديثه الانقطاع الباطن وعدم القبول، إلا في الصدر الأول»^(٦)، وقد صرح الإمام عبد العزيز البخاري في شرحه لأصول البزودي^(٧) بأن «المجهول والمستور واحد، إلا أن خبر المجهول في القرون الثلاثة مقبولٌ لغلبة العدالة فيهم، وخبر المجهول بعد القرون الثلاثة مردودٌ لغلبة الفسق»، ثم أورد بعد ذلك رأي المحدثين في المجهول وتقسيماهم كما في مقدمة ابن الصلاح^(٨)، فالحنفية وإن جعلوا المستور والمجهول بمعنى، إلا

(١) ينظر: الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، ص ٨٨؛ ابن الصلاح، مقدمة ابن الصلاح، ص ١١٢-١١٣؛ (ويلاحظ أنه جعلهم أقساماً ثلاثة، وكذا تابعه العراقي في ألفيته، ص ١١٩؛ ثم ابن حجر العسقلاني، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، ص ١٠١-١٠٢؛ السيوطي، تدريب الراوي، ١/ ٣٧١-٣٧٣.

(٢) ابن الحنبلي الحنفي، قفو الأثر في صفوة علوم الأثر، ص ٨٦.

(٣) ينظر: عبد المجيد التركماني، دراسات في أصول الحديث على منهج الحنفية، ص ١٧٨ وما بعدها، وقد رام إيراد هذه النصوص كلها في تعليقه ص ١٧٨-١٩٠.

(٤) عبد العزيز البخاري، كشف الأسرار شرح أصول البزودي، ٢/ ٣٨٤.

(٥) ينظر: عبد المجيد التركماني، دراسات في أصول الحديث على منهج الحنفية، ص ١٨٠.

(٦) ابن الحنبلي، قفو الأثر في صفوة علوم الأثر، ص ٨٦.

(٧) ٢/ ٤٠٠.

(٨) ينظر: ص ١١١-١١٢، بتحقيق الدكتور نور الدين عتر.

أنهم خصّوا المجهول بمن كان من القرون الثلاثة الأولى، والمستور لمن كان بعدها، وقبلوا رواية الأوّل^(١) وردّها من الثاني^(٢)، ولأن الإمام أبا حنيفة كان من أهل القرن الثالث، فقد قبل رواية المجهول أو المستور عامّة^(٣) إذا لم تخالف القياس^(٤)، وعليه يُحمّل قول من نسب إلى الحنفية قبول رواية المستور والمجهول على الإطلاق^(٥).

(١) وقبولهم لروايته لا يعني أنهم عملوا بها، وقد ألح إلى ذلك السرخسي بقوله: «وأما ما لم يشتهر عندهم ولم يعارضوه بالرد، فإن العمل به لا يجب، ولكن يجوز العمل به إذا وافق القياس...». [ينظر تحرير المسألة عند: السرخسي في أصوله، ١/ ٣٤٤؛ ابن أمير الحاج، التقرير والتحجير، ٢/ ٢٤٧]؛ وقد وافق الحنفية على ذلك من المحدثين جمعٌ بدافع أنه «قد تعدّرت الخبرة في كثير من رجال القرن الأول والثاني والثالث، ولم يُعلّم عنهم مفسّق ولا من تُعرّف في روايتهم نكارة، فلو ردّدنا أحاديثهم أبطلنا سنّاً كثيرة، وقد أخذت الأئمة بأحاديثهم كما أشار إليه الحافظ ابن الصلاح في كلمته... وعليه جرى عمل الإمامين البخاري ومسلم في كتابيهما "الصحيحين" كما قال ذلك الذهبي...». [من تعليقه للشيخ عبد الفتاح أبو غدة على الرفع والتكميل، ص ٢٤٣، وقد أسهب في المسألة فلتنظر، وينظر: كلام الذهبي في الميزان، ١/ ٥٥٦ في ترجمة: حفص بن غُيّل.

(٢) يقول أبو بكر الرازي الجصاص في أحكام القرآن، (١/ ٦١٤-٦١٥): «ومن قال من السلف بتعديل من ظهر إسلامه، فإنما بنى ذلك على ما كانت عليه أحوال الناس من ظهور العدالة في العامّة وقلة الفساق فيهم، ولأن النبي صلى الله عليه وسلم، قد شهد بالخير والصلاح للقرن الأول والثاني والثالث... وأبو حنيفة كان في القرن الثالث الذين شهد لهم النبي صلى الله عليه وسلم بالخير والصلاح، فتكلم على ما كانت الحال عليه، وأما لو شهد أحوال الناس بعد لقال بقول الآخرين في المسألة عن اليهود، ولمّا حكم لأحد منهم بالعدالة إلا بعد المسألة».

(٣) ووافقه على ذلك جمعٌ من المحدثين كما تقدم، وقد أفاد قبول الإمام أبي حنيفة لرواية المجهول عامّة البلقيني في محاسن الاصطلاح، تعليقا على القسم الأول من المجاهيل الذين جعلهم ابن الصلاح ثلاثة أقسام، وهو «المجهول العدالة من حيث الظاهر والباطن جميعاً. وروايته غير مقبولة عند الجاهل»، قال البلقيني: «أبو حنيفة يقبل مثل هذا»، وصرّح به السخاوي بقوله: «وكذا قال -شمس الأئمة من الحنفية- وقلنا المجهول من القرون الثلاثة عدل بتعديل صاحب الشرع إياه، ما لم يتبيّن منه ما يُزيل عدالته فيكون خبره حجة. وهو محكي عن إمامه أبي حنيفة أنه قبله في عصر التابعين خاصّة، لغلبة العدالة عليهم». [ينظر: السراج البلقيني، محاسن الاصطلاح (المطبوع مع مقدمة ابن الصلاح بتحقيق بنت الشاطي)، ص ٢٩٥؛ السخاوي، الغاية في شرح الهداية في علم الرواية، ص ١٢٦؛ وينظر أيضاً كلامه في فتح المغيث بشرح ألفية العراقي، ٢/ ٥٤].

(٤) كما نقل الجصاص ولخص من كلام عيسى بن أبان رحمهما الله. [ينظر: أبو بكر الرازي الجصاص، الفصول في الأصول، ٣/ ١٣٥.

(٥) أقول هذا للتنبيه على ما نقله الترمذي وعقب عليه للرد على من نسب إلى الحنفية الإطلاق في هذا القول، فمن أطلقه إنما أراد ما عليه الإمام لا المتأخرون من الحنفية الذين ردّوا رواية المستور (الذي جاء بعد القرون الثلاثة الأولى)، وعلى هذا يكون ردّ الترمذي غير وارد أصلاً، والله أعلم. [ينظر ما قاله الترمذي في "دراسات في أصول الحديث على منهج الحنفية"، ص ١٨٧].

وفيمّا يأتي أسرد توزّع نسب شيوخ الإمام الحارثي على منازلهم من الجرح والتعديل حسب القسم المدروس تاركاً تفاصيل سردهم للملحق الثالث آخر الرسالة، وقد شملت العينة تسعة وأربعين (٤٩) شيخاً ممن روى عنهم الإمام الحارثي.

١٤ أربعة عشر شيخاً	ثقّات
٥ خمسة شيوخ	صدوقون
٥ خمسة شيوخ	مقبولون (إضافة إلى من انفرد ابن حبان بتوثيقه)
٢٠ عشرون شيخاً	مجهولوا الحال
٣ ثلاثة شيوخ	شديدوا الضعف ومتروكون
٢ شيخان	متهمان

وهذا النموذج - وإن كان لا يُمثّل جميع شيوخ الحارثي - إلا أنه - ولا شك - يبرر جانب الجرح الذي ورد في الإمام الحارثي، وهو كثرة روايته عن المجاهيل ومن لا تُعرف أحوالهم، وتساهله في التحمل عن الضعفاء، بل والمتهمين بالكذب أحياناً، وسيأتي مزيد بيان في هذا الجانب بعد أسطر.

تلاميذه:

أخذ العلم عن الحارثي عامّة أهل بخارى كما يقول الخطيب^(١)، وكان من أشهرهم الحافظ ابن مندة وأبو العباس ابن عقدة ومحمد بن عمر بن الجعابي، وغيرهم كثير.

أبو عبد الله ابن مندة^(٢): وقد أكثر عنه^(٣)، - وهو الذي روى عنه هذا المسند كما في هامش مقدمته - وهو الحافظ الجوال محمد بن إسحاق بن مندة الأصبهاني، وُلِدَ سنة: ٣١٠ هـ، وكان أول سماعه سنة: ٣١٨ هـ، كان كثير الحديث مع الحفظ والثقة، وقد شدد أبو نعيم عليه بلا طائل كما أشار الذهبي وابن حجر، أخذ بالإضافة إلى الحارثي عن أعيان كثيرين، كابن حبان وأبي العباس ابن عقدة القادم والطبراني وغيرهم كثيرين، حتى قيل: إن عدة شيوخه ١٧٠٠ شيخاً، كما حدّث عنه أعيان كثيرون كأبي عبد الله الحاكم وحمزة بن يوسف السهمي وأبي نعيم الأصبهاني، وغيرهم. توفي سنة: ٣٩٥ هـ.

(١) في تاريخ بغداد، ١١/ ٣٥٠.

(٢) ينظر: ابن الجوزي، المنتظم، ١٥/ ٥٢؛ الذهبي، شذرات الذهب، ٤/ ٥٠٤؛ أبو نعيم الأصبهاني، تاريخ أصفهان، ٢/ ٢٧٨؛ ابن نقطة، التقييد، ص ٣٩؛ الذهبي، المغني في الضعفاء، ٢/ ٥٥٣؛ وتذكرة الحفاظ، ٢/ ٢١٩؛ ابن حجر، لسان الميزان، ٥/ ٧٠.

(٣) كما أشار إلى ذلك الذهبي في ميزان الاعتدال، ٢/ ٤٩٦.

ابن عُقْدَةَ^(١): هو أبو العباس، أحمد بن محمد بن سعيد بن عبد الرحمن، الحارثي الكوفي الهمداني، الملقب بابن عُقْدَةَ لقبوه بذلك لتعقيده في التصريف والنحو، كما أنه كان عقدة في النسك والورع) الحافظ العلامة، أحد أعلام الحديث، روى عن كثيرين، منهم الحارثي والحسن بن عتبة الكندي وعبد الله بن المستورد وغيرهم، وروى عنه الحارثي والطبراني والدارقطني وابن الجعابي وغيرهم خلق كثير، أجمع النقاد على حفظه، إلا أنهم اتهموه في عدالته، قال ابن عدي في الكامل: «كان صاحب معرفة وحفظ، ومقدم في هذه الصناعة، إلا أنني رأيت مشايخ بغداد مسيئين الشئ عليه، وسمعت أبا بكر بن أبي غالب يقول: ابن عقدة لا يتدين بالحديث، لأنه كان يحمل شيوخاً بالكوفة على الكذب، يسوي لهم نسخاً ويأمرهم أن يرووها، فكيف يتدين بالحديث وهو يعلم أن هذه النسخ هو دفعها إليهم، ثم يرويها عنهم؟ وقد تبينا ذلك منه في غير شيوخ بالكوفة». وقال: «وسمعت عبدان الأهوازي يقول: ابن عقدة قد خرج من معاني أصحاب الحديث، ولا يُذكر حديثه معهم». وقال الذهبي: «أحد أعلام الحديث، ونادرة الزمان، وصاحب التصانيف على ضعف فيه»، ونحو هذا قال الدارقطني في موضع، وقال في آخر: «حافظٌ محدثٌ، ولم يكن في الدين بالقوي، ولا أزيد على هذا». وحاصل الأقوال فيه أنه ضعيف، خصوصاً في الوجادات رغم حفظه، قال الدارقطني: «وأكذب من يتهمه بالوضع، إنما بلاؤه من هذه الوجادات»، وقال في موضع آخر: «كان رجل سوء»، ونعته في موضع آخر بإكثاره للمناكير، وكان المقصود من الذم فيه نسبته إلى التشيع والمغالاة فيه، توفي سنة: ٣٣٢هـ.

أبو بكر بن الجعابي^(٢): هو محمد بن عمر بن سالم بن البراء، قاضي الموصل، المكنى بأبي بكر والملقب بابن الجعابي، أحد الحفاظ المجودين، وصاحب التصانيف، صحب ابن عقدة وروى عنه وعن يوسف بن يعقوب القاضي، ومحمد بن الحسن بن سماعة وغيرهم، وروى عنه الدارقطني وابن شاهين وابن رزقويه، وغيرهم، وهو كثير الغرائب، كما أن مذهبه في التشيع معروف، وقد ذكره الذهبي في طبقات الحفاظ وفي المغني، وقال في الأخير: «مشهورٌ محقق لكنه رقيق الدين تالف»، وقد ذكر الدارقطني أنه خلط، توفي سنة: ٣٥٥هـ.

(١) ينظر: ابن الجوزي، المنتظم، ١٤/ ٣٥؛ ابن كثير، البداية والنهاية، ١١/ ٢٣٦؛ ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ٣٣٨/ ١- ٣٣٩؛ أبو عبد الرحمن السلمي، سؤالات السلمي للدارقطني، ص ١٠٦- ١٠٧؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ١٤٧/ ٦؛ ابن الجوزي، الضعفاء والمتروكين، ١٤٧/ ٦؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء، ٥٢٨/ ١١.

(٢) ينظر: ابن الجوزي، المنتظم، ١٤/ ١٧٩؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٤/ ٤٢؛ الذهبي، العبر في خبر من عبر، ٢/ ٩٥؛ والمغني في الضعفاء، ٢/ ٦٢٠؛ وتذكرة الحفاظ، ٣/ ٩٢؛ ابن حجر، لسان الميزان، ٥/ ٣٢٢، السيوطي، طبقات الحفاظ، ص ٣٧٧.

المطلب الثاني: مكانة الإمام الحارثي في علم الحديث

لا ريب أن أهل خراسان مشهودٌ لهم بالتقدم في معرفة الصحيح من الحديث عامة، وليس أدلّ على ذلك من سبق الإمامين البخاري ومسلم في هذا الباب وبروزهما به، وهو أمرٌ شهد به عامة أهل الحجاز والعراق والشام^(١). وقد كان الإمام الحارثي مبرزاً فيه في هذا الجانب، كما وصفه جلُّ من ترجم له، فقد نُقل عن الحافظ ابن منده أنه كان حسن الرأي فيه^(٢)، كما وصفه الإمام الذهبي بشيخ الحنفية بما وراء النهر، وأنه كان «محدثاً جوالاً رأساً في الفقه»^(٣)؛ وقال مرة: «عالم ما وراء النهر ومحدثه»^(٤)؛ ووصفه ابن حجر بالحافظ^(٥)، ووصفه السمعاني بالإكثار من الرواية وعطف عليها ضعفه^(٦)، هذا ما وقفت عليه من أقوال قد تعدُّ تعديلاً للإمام الحارثي، وهي تدور كما هو ظاهر على تفوقه في الحديث عامة وإكثاره من الرواية، وتغيب عنها ألفاظ التعديل المباشرة من توثيق أو إشادة بضبطه وغير ذلك من ألفاظ تعدُّ تعديلاً واضحاً، على غرار ما ورد من جرح واضح فيه، وإن كان كثير منه مبهماً.

أما ما ورد فيه من جرح فكثيره مبهم غير مبين، ومنه ما ورد عن أبي زُرعة الرازي^(٧) من تضعيفه للحارثي دون بيان للسبب، والظاهر أن أغلب من جرح الحارثي بعد أبي زُرعة إنما جرحه متابعة له، كقول الخليلي: «لَيْنٌ ضَعْفُوه»^(٨)، وقد قال أبو عبد الله الحاكم -مع وصفه له بأنه صاحب عجائب وغرائب عن الثقات-: «سكتوا عنه»^(٩)، ثم نزل درجة أخرى لنجد أن الخطيب البغدادي أسقط الاحتجاج به عامّةً، فقال: «وليس بموضع الحجة»^(١٠)، إلا أن جرحه

(١) ينظر: الحاكم، المدخل إلى كتاب الإكليل، ص ٢٣.

(٢) ينظر: الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٩٠/٢٥.

(٣) الذهبي، العبر في خبر من غبر، ٦٠/٢.

(٤) الذهبي، تذكرة الحفاظ، ٤٩/٣؛ في ترجمة قاسم بن أصبغ القرطبي.

(٥) ابن حجر، تعجيل المنفعة، ص ٢٣٩، وسياقه: «وقد اعتنى الحافظ أبو محمد الحارثي وكان بعد الثلاثمائة بحديث أبي حنيفة».

(٦) ينظر: السمعاني، الأنساب، ٥٧/٧.

(٧) سؤالات حمزة السهمي، ص ٢٢٨.

(٨) أبو يعلى الخليلي، الإرشاد في معرفة علماء الحديث، ٩٧١/٣.

(٩) نقل كلام الحاكم هذا السمعاني في الأنساب، ٥٨/٧، ثم ابن حجر في لسان الميزان، ٥٨٠/٤. ويظهر أنهم نقلوا عن تاريخ نيسابور

المفقود، ولم يزد الخليفة النيسابوري في تلخيصه للكتاب على أكثر من التعريف بالحارثي اسماً ونسباً ولقباً، والله أعلم. [ينظر: الخليفة

النيسابوري، تلخيص تاريخ نيسابور للحاكم، ص ٦٨].

(١٠) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٣٤٩/١١.

غير المعلّل - إذا ما نظر إليه في ضوء تعصّبه المعروف على الأحناف والحنابلة^(١) كان مردوداً، ثم وصل الأمر ببعض علماء الجرح والتعديل إلى اتّهامه بالوضع، حيث ابن الجوزي عن أبي سعيد الرواس^(٢) بأن الحارثي: «يُتهم بوضع الحديث»، وقد بحثت عن أبي سعيد الرواس هذا فلم أجد له ترجمة^(٣)، إلا أن الحافظ أحمد بن علي السليمان قال^(٤): «كان يضع هذا الإسناد على هذا المتن، وهذا المتن على هذا الإسناد»، وهو قول لم يشفعه بدليل، كما أن الأحاديث التي رواها تُوبع على كثير منها^(٥)، فضلاً عن أن فعل الاختلاق وتركيب الأسانيد على المتن يعدّ «من كبار الإثم، لا يرتكبها من له أدنى شعور بالورع والدين، فضلاً عن أن تنسب هذه الجريمة إلى إمام من أئمة المسلمين معترف به...»^(٦)، يضاف إلى ذلك أن الحافظ السليمان نفسه طعن على الإمام ابن جرير الطبري بأنه «كان يضع للروافض»، قال الذهبي في الرد عليه^(٧): «هذا رجم بالظن الكاذب، بل ابن جرير من كبار أئمة الإسلام المعتمدين، وما ندعي عصمته من الخطأ، ولا يحل لنا أن نؤذيه بالباطل والهوى، فإن كلام العلماء بعضهم في بعض ينبغي أن يُتأنى فيه، ولا سيما في مثل إمام كبير»، وبمثل هذا ردّ لطيف الرحمن على قول السليمان في الإمام الحارثي^(٨)، وهو ما أتوقف في متابعته عليه، وإن

(١) قال الحافظ ابن عبد الهادي الحنبلي في "تنوير الصحيفة": «لا تَغْتَرَّ بكلام الخطيب، فإن عنده العصبية الزائدة على جماعة من العلماء كأبي حنيفة وأحمد وبعض أصحابه، وتحامل عليهم بكل وجه. وصنّف فيه بعضهم "السهم المصيب في كبد الخطيب"». ونقل العيني الحنفي في "البنية" (١/٦٢٨) عن ابن الجوزي الحنبلي أنه قال: «والخطيب لا ينبغي أن يقبل جرحه ولا تعديله، لأن قوله ونقله يدل على قلة دين».

(٢) ابن الجوزي، الضعفاء والمتوركون، ٢/١٤١؛ ونقله الذهبي في ميزان الاعتدال، ١/١٥٩؛ وابن العجمي في الكشف الحثيث، ص ١٥٩.

(٣) والأمر ذاته قام به لطيف الرحمن القاسمي، ولم يقف له على ترجمة أيضاً، ينظر: مسند الإمام الأعظم بتحقيق لطيف الرحمن القاسمي، ص ٤٨-٤٩؛ وقد شنع على ابن الجوزي بأنه معروف بشواذ الآراء، وأن أحاديث الصحيحين لم تسلم من حكمه على بعضها بالرد.

(٤) أُشير إلى أن الحافظ السليمان بيكندي بخاريّاً تأخر عن الإمام الحارثي إلا أنه عاصره، توفي سنة ٤٠٤هـ، عن ثلاث وتسعين سنة، وصف بمحدث ما وراء النهر أيضاً، ولم يكن له نظير في زمانه إسناداً وحفظاً ودراية وإتقاناً. [الذهبي، سير أعلام النبلاء، ١٣/١٧].

(٥) ويُشفع هذا لما أفاده محقق المسند -الذي مرّ على تخريج الأحاديث كلها-، حيث خلّص إلى أن أغلب الأحاديث في هذا المسند مشتركة مع غيره من المسانيد التي أفردت في جمع الأحاديث من طريق أبي حنيفة. [ينظر: مسند الإمام الأعظم بتحقيق لطيف الرحمن القاسمي، ١/٥٠].

(٦) المرجع السابق، ١/٥٠.

(٧) الذهبي، ميزان الاعتدال، ٣/٤٩٩؛ وينظر: ابن العجمي، الكشف الحثيث، ص ٢٠٢.

(٨) ينظر: مسند الإمام الأعظم بتحقيق لطيف الرحمن القاسمي، ١/٥٠.

كنت لا أُرَجِّح اتهام الحارثي نفسه، وإن صح شيءٌ مما وصفه السليمان، فهو فيمن روى عنهم الحارثي، خصوصاً مع جهالة كثير منهم. وعليه فربما كان في المسند «أَوَايدَ، ما تفوه بها الإمام، راجت على أبي محمد»^(١) - كما قال الذهبي بعد ذكره للمسند وتعب الحارثي فيه-، وبأنه «صاحبُ عجائب عن الثقات»^(٢) - كما وصفه أبو عبد الله الحاكم-، أو «صاحب عجائب ومناكير وغرائب»^(٣) - كما عبّر الخطيب البغدادي-، إلا أنّي أرد الآفة في هذا كله - كما سبق- إلى من روى عنهم الحارثي، خصوصاً وأن كثيراً منهم لا تُعرف أحوالهم، والإمام الحارثي بدوره لم يلتزم الصحة في مسنده، وإنما كان همّه منصرفاً إلى جمع مرويات الإمام أبي حنيفة والإحاطة بها، كما أن إيراد الحديث الضعيف بل والموضوع أمرٌ لا يختص به الحارثي من بين المحدثين، «فلا معنى لإفراده باللوم، بل أكثر المحدثين في الأعصار الماضية من سنة مائتين وهلمَّ جراً إذا ساقوا الحديث بإسناده اعتقدوا أنهم برئوا من عُهْدَتِهِ»^(٤).

وهكذا يكون جانبٌ من الجرح الوارد في حق الحارثي مبهمٌ، والجانب الآخر علل هذا الجرح برواية الإمام الحارثي عن المجاهيل والضعفاء بل وربما الوضاعين، وهو تضعيف فيه نظرٌ عند من أقرّ جواز الرواية عن الضعفاء، ممن اتَّهم بالكذب والغفلة وكثرة الغلط، دون أن يؤثر ذلك على منزلة الراوي عنهم، وقد قال بذلك الإمام مالك والشافعي وأبو حنيفة^(٥)، وإضافة إلى ما تقرّر عند بعضهم من أن رواية الرجل عن ضعيف لا تعدُّ تعديلاً له^(٦)، كما أنه

(١) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ٣٧/١٢.

(٢) نقل ذلك عنه السمعاني (٥٩/٧) وتما قولُه عنده: «قال الحاكم أبو عبد الله الحافظ عبد الله الأستاذ، صاحب عجائب وأفراد عن الثقات: سكتوا عنه». ونقل قول الحاكم الذهبي في تاريخ الإسلام، ٢٥/١٩٠؛ وفي سير أعلام النبلاء، ٣٧/١٢؛ والصفدي في الوافي بالوفيات، ١٧/٢٦١؛ وغيرهما، وقد راجعت سؤالات السجزي له وتاريخ نيسابور، ولم أفق عليه مع أنه ذكره في تاريخ نيسابور، ص ٦٨.

(٣) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٣٤٩/١١.

(٤) ابن حجر العسقلاني، لسان الميزان (ت: أبو غدة)، ٤/١٢٨، وقد أورد هذا الكلام في حق الطبراني (سليمان بن أحمد ٣٦٠هـ) الحافظ المشهور الذي نعتَه الذهبي بـ«مُسْنِد الدنيا»، وما عيب عليه من جمعه للأفراد «مع ما فيها من النكارة الشديدة والموضوعات، وفي بعضها القدح في كثير من القدماء من الصحابة وغيرهم». [وينظر في الطبراني: الذهبي، تاريخ الإسلام، ٢٦/٢٠٢].

(٥) ينظر: أبو زرعة الرازي، الضعفاء، ١/١٨١، ورجّح أبو زرعة ترك الرواية عنهم؛ ابن رجب الحنبلي، شرح علل الترمذي، ١/٣٨٢.

(٦) نسبه ابن الصلاح إلى أكثر أهل الحديث وصححه. [ينظر: مقدمة ابن الصلاح، ص ١١١]، والمحكي عن الحنفية أنه تعديل. [ينظر: ابن

رجب، شرح علل الترمذي، ١/٣٧٦؛ السخاوي، فتح المغيث، ٢/٤٢].

لا عبرة بكثرة هذه الجروح لما تقرّر من أن «كثرة الجارحين ليست بعلةٍ مطردةٍ تقتضي جرح الراوي»^(١)، وقد تقدّم أن الحافظ ابن مندة يُحسّن القول فيه وأنه أكثر عنه، ولو كان «متهاً متروكاً لم يكثر عنه... ولم يرو عنه مثل الحافظ ابن عقدة والجبائي وغيرهم»^(٢)، ووصفه الذهبي بـ«عالم ما رواء النهر ومحدثه»^(٣)، وأثنى على جهده في تصنيف المسند^(٤)، وقال في موضع آخر: «وكان محدثاً جوّالاً رأساً في الفقه، صنّف التصانيف»^(٥)، كما نعت ابن حجر بـ«الحافظ»^(٦).

ومع أن لطيف الرحمن القاسمي اجتهد في ذكر الأمثلة على ما شاع من رواية كثير من الحفاظ عن المتهمين والمتروكين والهلكت^(٧)، ثم زاد على ذلك أن ذكر شيوخاً اتهموا بالوضع لبعض الحفاظ المشهورين كالطبراني وابن عدي وأبي نعيم الأصبهاني^(٨)، إلا أن هذا الشيوع وما نقله لا يُستدل به على توثيق الحارثي ومن ذكرهم من الأئمة، إلى جانب ما نُقل من كراهة العلماء النقل والرواية عن الضعفاء^(٩) عامة وعدم جوازه عند بعضهم^(١٠)، وتحمل الحارثي عن وإن كان لا يؤثر على رتبته من حيث المبدأ، إلا أنه -ولا شك- يؤثر على مروياته.

وإذا ما اعتبرنا ما ورد من جرح في حق الحارثي، في ضوء منهج أهل الفن في تناول الحفاظ وأئمة الحديث بالجرح، دون أن يسقطوا عدالتهم، واختلافهم في نقد الرجال بين متشدد ومتوسط، حتى قال النسائي: «لا يُترك الرجل عندي

(١) التهانوي، قواعد علوم الحديث، ص ٤٠٧. وقد قال الحافظ ابن حجر في ترجمة روح بن عباد: «قال أبو مسعود: طعن عليه اثنا عشر رجلاً، فلم ينفذ قولهم فيه، قلت: احتج به الأئمة كلهم» [ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، ١/ ٤٠٢]، والإحالة في ذلك مستفادة من مقدمة القاسمي على تحقيق مسند الإمام، ١/ ٥٣.

(٢) التهانوي، أبو حنيفة وأصحابه المحدثون، ص ٢٠٢.

(٣) الذهبي، تذكرة الحفاظ، ٣/ ٤٩.

(٤) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ١٢/ ٣٧.

(٥) الذهبي، العبر في خبر من عبر، ٢/ ٦٠.

(٦) ابن حجر، تعجيل المنفعة، ص ٢٣٩، وسياقه: «وقد اعتنى الحافظ أبو محمد الحارثي وكان بعد الثلاثمائة بحديث أبي حنيفة».

(٧) ينظر تقديمه لمسند الإمام الأعظم، ص ٣٤ وما بعدها، وقد ذكر نحواً من ثلاثين مثلاً.

(٨) ينظر المرجع السابق ص ٤٣ وما بعدها.

(٩) ينظر ما ورد في هذا الموضوع عند الإمام مسلم في تقديمه لصحيحه، وقد عقد باباً في الضعفاء والكذابين ومن يُرغب عن حديثهم،

ص ١٣ وما بعدها؛ وينظر: النووي في شرحه على مسلم، باب النهي عن الرواية عن الضعفاء والاحتياط في تحملها، ص ٧٦ وما

بعدها، وعند الخطيب في الكفاية، ص ١٣١ وما بعدها.

(١٠) وقد حكاها الترمذي عن أكثر أهل الحديث من الأئمة. ينظر: شرح علل الترمذي، ١/ ٣٢٨.

حتى يجتمع الجميع على تركه»^(١)، مضافاً إلى ذلك ما سيتضح من شخصيّة الإمام الحارثي الحديثية وتمكّنه من هذا الفن الفن في ضوء روايته للمسند، إضافة إلى ما رُود من أقوال تعلي من قدره في هذه الصنعة، مع النظر إلى ذلك كلّ في ضوء نسبة الأحاديث التي تُوبع عليها إلى التي تفرّد بها عن الإمام^(٢)، ونسبة شيوخه من المجاهيل والضعفاء والمتروكين بل وحتى المتهمين أحياناً، فإنه لا محيد لنا عن القول بأن الحارثي صاحبُ باع عريض في علم الحديث، وأن منزلته بين أصحاب هذا الفن معتبرة مرموقة^(٣)، وإن الناظر في هذا المسند لا بدّ وأن يستوقفه «تبجّره في علم الحديث وإحاطته بمعرفة الطرق والمتون»^(٤)، إلا أن إكثاره - وليس فقط مجرد روايته - عن المجاهيل والضعفاء والوضّاعين، جعلت للجرّح فيه سبيلاً، كما أن غياب النص الواضح والمباشر على رُتبته من علماء هذا الشأن مع ما تقدم من مُعطيات يجعله في عداد المقبولين وهو أقل ما يقال فيه، كما أن أكثر ما يمكن أن يقال فيه أنه صدوق.

وقد ذكرت هذا كلّهُ لأدُلّل على أمرٍ واحدٍ فقط، وهو عدم إسقاط رواية الحارثي عامّةً بسبب ما ورد فيه، وتبقى العُهدّة في مروياته على من تحمّل عنهم، على أيّ أيضاً لم أقصد من وراء ذلك إلى وضعه في مصافّ كبار المحدثين، كما رام الشيخ لطيف الرحمن القاسمي في محاولةٍ حثيثة منه إلى نفي التّهمّة عن الإمام الحارثي، وجعله من جهازة المحدثين وبيطرة الأسانيد، فهو أمرٌ لا يشهدُ له واقع روايته - في هذا القسم على الأقل -، وقد قصد الشيخ في سعيه هذا إلى التركيز على إبراز الأئمة الأجلاء قد رَوَوْا عن الضعفاء والمجاهيل، بل وعن الوضّاعين أحياناً ولم يُعترض عليهم كما اعتُرِض على الحارثي، وسردَ في ذلك صفحاتٍ عديدة كما تقدّم.



(١) نقله عنه الحافظ ابن حجر في النكت على كتاب ابن الصلاح، ٧٥ / ١.

(٢) قد يكون استقراء هذه الأمور بالاختصار على جزء من المسند دون مجموعه ناقصاً، إلا أن محقق المسند بطبعته عن المكتبة الإمدادية - وقد وقف على المسند بمجموعه - يذهب إلى القول بأن عموم رواية الحارثي عن الضعفاء قد توبع عليها إما في دواوين السنة عامة أو فيما جُمع من مسانيد عن الإمام أبي حنيفة بشكل خاص من غير رواية الحارثي، ما خلا ذلك من تفرّدات للحارثي، فالأعم فيها أن لا تخالف رواية الثقات والمشاهير فلا تكون شاذة أو منكّرة، ولكن ثمة مع هذا قليلٌ خالف فيه الثقات والمشاهير، إلا أن ندرة هذه الأخيرة في ضوء الكل لا تحرّم عدالة المصنف على فرض ثبوتها.

(٣) وقد أشار لطيف الرحمن القاسمي، في تقديمه على تحقيق المسند (١ / ٣٢)، إلى أن المترجمين للإمام الحارثي إنما يذكرونه في طبقة الحفاظ والمحدثين. أقول: ودلالة هذا واضحة على ما ذكرت من اعتبار منزلته بين أهل الحديث.

(٤) الخوارزمي، جامع المسانيد، ٢ / ٥٢٥.

المبحث الثاني

منهج الإمام الحارثي في كتابه المسند

تمهيد

لا بد قبل الشروع في مفردات البحث من الوقوف على مُصطلحَيْ المنهج والمسند كما هو متعارف عليهما في كتب أهل العلم:

- فالمنهج في مفهومه اللغوي مشتق من النَّهَج، وهو الطريق الواضح البيِّن^(١)، وفي اصطلاح المحدثين يطلق على الطرق التي انتهجها المحدثون في رواية الأحاديث وتضمينها كتبهم حسب شروط مخصوصة، كما يشمل أيضاً تعليقاتهم عليها^(٢)، وهو ما ستحاول الصفحات القادمة تسليط الضوء عليه.

- أما المُسند فهو لغة ما ارتفع عن الأرض وعلا عن السطح^(٣)، والمعتبر فيه اصطلاحاً^(٤) تسمية المُصنّف وإطلاقه وإضافته مع اعتبار المعنى العام فيها المتمثل في إثبات الأحاديث بأسانيدھا إلى رواتھا، فهم إذا ما ذكروا مثلاً مُسند أبي

(١) ينظر: الجوهرى، الصحاح، ١/ ٣٤٦؛ ابن منظور، لسان العرب، ٢/ ٣٨٣.

(٢) ينظر: د. نور الدين عتر، مناهج المحدثين العامة، ص ٢٢-٢٣؛ د. علي البقاعي، مناهج المحدثين العامة والخاصة، ص ٢٠؛ السيد نوح، شفاء الصدور في تاريخ السنة ومناهج المحدثين، ص ٣٠.

(٣) ينظر: ابن الأثير، النهاية، ٢/ ٤٠٨؛ ابن منظور، لسان العرب، ٣/ ٢٣٣.

(٤) المراد هنا من حيث إضافته إلى التصنيف، أما المسند كوصف مطلق فهو ما اتصل بإسناده من راويه إلى متناه، ومنهم من أطلقه على ما رُفِعَ إلى المصطفى صلى الله عليه وسلم وصحبه خاصة. [ينظر: مقدمة ابن الصلاح ومحاسن الاصطلاح، ص ١٩٠؛ ابن جماعة، المنهل الروي، ص ٣٩؛ السيوطي، تدريب الراوي، ١/ ١٩٩].

بكر أثبتوا فيه كل ما رواه عنه^(١)، وفي ضوء هذا المعنى المتقدم أثبت الإمام الحارثي في مسند الإمام أبي حنيفة ما جمعه من مرويات الإمام وسردها حسب شيوخ الإمام أبي حنيفة بترتيب اصطلاحه هو^(٢).

ويُعَدُّ التصنيف على طريقة المسانيد من أوائل الأساليب ظهوراً في عصر التدوين^(٣)، وقد تزامن مع ظهور المصنفات والموطآت والسنن، وأوّل من صنّف على منهج المسانيد هو الإمام أبو داود الطيالسي، ومن أعظم ما صنّف فيه مسند الإمام أحمد بن حنبل.

وبعد، فإن المنتظر وهذا الحال عند إطلاق "منهج الإمام الحارثي" في المسند أن نقف على معالم مضطردة ومسالك دقيقة اتّبعها الإمام الحارثي في تصنيفه لمُسند الإمام، سواء فيما يتعلق بشرطه في جمع أحاديث الإمام، أو منهجه في إخراج أنواع الحديث المختلفة، أو طريقته في تكرار الأحاديث وبيان طرقها واختصار ذلك أو إثباته من جديد، ثم التعليق عليها أو عدمه، ثم طريقته في تبويب هذه الأحاديث، وأسلوبه فيه، وأيضاً تعليقه على غريب لفظ أو استنباط أو ترجيح. وقبل أن أسارع إلى القول بأن طُرُق الإمام الحارثي ومسالكه في إيراد الأحاديث لا ترتقي إلى أن تكون "منهجاً"، أُبيّن أنّ المقصود من الصفحات التالية الوقوف على "طريقته" في إيراد الأحاديث سواء ما يتعلق منها بالإسناد أو المتن، وتوصيف الوجه الذي جاء عليه عمله، وتعبيري فيما يأتي من إطلاقات بالمنهج والصنعة لا يعدوا أن يكون تجوّزاً لفظياً لم أقصد إلى معانيه التقنية، مُعتبراً في ذلك اصطلاح أهل الصنعة في إطلاق "المنهج" على ما درسوه من تصانيف ربما لم تقصد في طرقها معنى المنهج أو مفهومه على نحو دقيق، فهم كثيراً ما يطلقون المنهج ويريدون الأغلب من طريقة المحدث المدروس في جمع أحاديث مصنّفه وسوقها وطرقه في ترتيبها والتعليق عليها، وقد وقّعت هذه التصرفات من محدّثين كبار كالإمام الترمذي وأبي داود والنسائي وغيرهم، فهم مع التزامهم في مصنفاتهم طُرُقاً عامة، إلا أنهم يتركونها أحياناً ليبقى المراد من مناهجهم حال ذكرها: الأغلب الأعم من طُرُقهم في مصنفاتهم^(٤).

(١) ينظر: ابن الأثير، جامع الأصول، ١/ ٤٣.

(٢) ينظر: ابن الصلاح، معرفة أنواع علوم الحديث، ص ٣٨؛ ابن حجر، النكت على كتاب ابن الصلاح، ١/ ٧٣؛ الزركشي، النكت على مقدمة ابن الصلاح، ١/ ٣٤٤؛ طاهر الجزائري، توجيه النظر، ١/ ٣٧٢؛ د. نور الدين عتر، منهج النقد في علم الحديث، ص ٥٣٩؛ وينظر: محمد الزهراني، تدوين السنة النبوية، ص ١٠٤.

(٣) وابتداء التصنيف كان على رأس المائتين، حيث صنف أبو داود الطيالسي (٢٠٤هـ)، وعبد الله بن الزبير الحميدي (٢١٩هـ)، وأحمد بن

حنبل (٢٤٠هـ)، ثم تابعت التصانيف. [ينظر: الكتاني، الرسالة المستطرفة، ص ٧].

(٤) تنظر الأمثلة على هذا المعنى عند الدكتور البقاعي، مناهج المحدثين العامة والخاصة، ص ١١٦ ومابعداها.

المطلب الأول: اسم الكتاب ونسبته ومنزلته بين دواوين السنة

إضافة إلى ما ثبت على غلاف النسخ الخطية من اسم الكتاب واسم مؤلفه^(١)، وما ثبت في بدايات ونهايات بعض النسخ من إجازات وسماعات تُثبت صحة نسبة الكتاب إلى مؤلفه؛ فإن واحداً من المصادر التي ترجمت للإمام الحارثي لا يخلو من ذكر هذا المسند في مصنفاته، ومنهم من يذكر ترجمته تبعاً لمصنفه هذا، وزيادة على ذلك فقد روى الإمام الخوارزمي أحاديث مسند الإمام الأعظم برواية أبي حنيفة، في مصنفه "جامع المسانيد"^(٢)، وكذلك فعل الحافظ ابن حجر في "المعجم المفهرس"^(٣)، والإمام الصالح في "عقود الجمان"، وغيرهم^(٤).

وتتركز قيمة المسند العلمية - من وجهة نظري - في تجلية مقام الإمام أبي حنيفة في علم الحديث تحملاً ورواية وحفظاً، وأزرها للمرافعات التي قُدمت للدفاع عن شخص الإمام الحديثي بأدلة ملموسة وبراهين واضحة من واقع مروياته نفسها، أما إضافة هذا المسند إلى دواوين السنة أحاديث لا نقف عليها في غيره، فهو ما لم ألمسه في قسمي المحقق على الأقل، فجلُّ الأحاديث المروية عن الإمام أبي حنيفة ثبتت في كتب السنة المشتهرة كمتابعات أو شواهد، ولم أقف على ما تفرد به هنا إلا حديثان (٢) - من أصل ثمانين -، وهما شديدا الضعف^(٥)، وفوق ذلك بل وقبله هي ليست من رواية الإمام أبي حنيفة أصلاً^(٦).

(١) وهو كما على النسخة «س» بخط الناسخ: "مسند الإمام أبي حنيفة النعمان بن ثابت بن زوطى الكوفي رضي الله عنه، مما اعتنى بجمعه الإمام الحافظ الفقيه أبو محمد عبد الله بن محمد بن يعقوب بن الحارث البخاري رحمه الله"، ونحو ذلك على غيرها.

(٢) ينظر: ٤ / ١.

(٣) المسمى "تجريد أسانيد الكتب المشهورة والأجزاء المنثورة"، ١ / ٢٧١.

(٤) ينظر: الحارثي، مسند الإمام الأعظم بتحقيق لطيف الرحمن القاسمي، ص ٩٣.

(٥) رقم ٢١٤، ورقم ٢٩٩.

(٦) الأحاديث: ١٤٦-١٤٧-١٤٨، إضافة إلى أحاديث أخرى لم أقف لها على متابعات إلا أن شواهدا ثابتة في كتب السنة ودواوينها المشتهرة، مثل الأحاديث رقم: ٢٠ (حديث الأذان وشاهده من حديث عبد الله بن زيد الأنصاري ثابت)؛ ٧١ (حديث عيادة اليهودي، وشاهده ثابت من حديث أنس)؛ ٩٢ (ما يكون من الشؤم، وشواهد ثابتة)؛ ٩٥ (ما يكون للعبد من الأجر إذا مرض، وشواهد ثابتة)؛ ١٠١ (لعن الله القدرية، وهو ضعيف ولم أقف على شواهد له)؛ ١٠٢-١٠٣ (إذا وُضع المؤمن في قبره، وشواهد ثابتة)؛ ١١٠ (من لم يقبل عُذر مُسلم، وله شاهد من حديث جابر عند الطبراني والبيهقي)؛ ١١١ (أفضل الجهاد، وشواهد ثابتة)؛ ١٢٤ (ضلال أهل القدر، وشواهد عند أبي داود وابن ماجه)؛ ٢٤٦ (زوجني حفصة وأزوج عثمان ابنتي، وشواهد ثابتة)؛ ٢٥٠ (عائشة زوجتي في الجنة، وشاهده عند الحاكم)؛ ٢٦٢ (إن الذين يأكلون أموال اليتامى، وشاهده عند النسائي)؛ ٣١٤ (من حلف على يمين فاستثنى، وشواهد ثابتة).

أما دافع الإمام الحارثي لتصنيف هذا المُسند وجمعه؛ فهو ما لا يُمكن أن نقف فيه على وجه القطع مع غياب النقل عنه في ذلك، إلا أن ملاحظة ملاسبات جمع هذا المُسند وظروف تدوينه أو إملائه الزمانية والمكانية، تدعو للوقوف برهنة عند هذه الجزئية، فمن الملاحظ هنا أن تدوين مرويات الإمام أبي حنيفة تأخر عن عصره مئة وخمسين سنة على أقل تقدير، وهو أمر لا يُمكن أن يبرر بأن الهجمة على الإمام أبي حنيفة لم تكن قد استشرست بعد، فقد تقدم أن الطعن فيه كان من معاصرين له قبل غيرهم، كما لا يُمكن أن يُبرر بأن تلاميذ الإمام الأول لم يتفطنوا إلى الطعن في حديث إمامهم وروايته، ليهبوا مدافعين عنه ومظهرين مروياته على شكل تصنيف يتسابقون إلى جمعه، فهم -ولا شك- أول من سمع وعلم بهذه الطعون التي تجاوزت إمامهم لتشمل كل من انتسب إلى مذهبه ومدرسته، ويُضاف إلى ما سبق في هذا السياق ملاحظة اختلاف مكان نشأة المُصنّف (الإمام الحارثي) عن الإمام أبي حنيفة، -الأمر الذي نجده عند عامة رواة مسند الإمام دون قصر على الحارثي بعد استثناء صاحبي الإمام أبا يوسف ومحمد وكتابيهما الآثار الذي لم يقصدا فيه إلى أكثر من جمع أدلة المذهب-.

وبعد نظرٍ مليٍّ ودراسة للظروف التي عايشها هذا التدوين، يمكن تقديم الأسباب الآتية أو أحدها على أنها كانت الداعية لهذا التصنيف:

الأولى: مجارة الزمان الذي عاشه الإمام الحارثي، وهو عصر السّنة الذهبي الذي قصد فيه كثيرون من أرباب دواوين السنة المشهورة وموسوعاتنا إلى تدوين كتبهم، ويكفي أن نعلم أن أصحاب الكتب الستة -على أقل تقدير- قد صنفوا موسوعاتهم بعد المائتين تقريباً^(١)، وكما هو معلوم فإن حركة تدوين السنة بدأت في العصر الأموي واستقرت في أواخر العصر العباسي^(٢).

(١) وهذه على سبيل المثال الفترات الزمنية التي عاشها أصحاب الكتب الستة: الإمام البخاري عاش بين (١٩٤-٢٥٦هـ)؛ والإمام مسلم النيسابوري عاش بين (٢٠٤-٢٦١هـ)؛ وأبو داود السجستاني (٢٠٢-٢٧٥هـ)، عن ٧٣ عاماً؛ والإمام الترمذي -ترمز فيها وراء النهر- عاش بين (٢٠٩-٢٧٩هـ)؛ والإمام النسائي -نسا في خراسان- (٢١٥-٣٠٠هـ) عن ٨٥ عاماً؛ ابن ماجه القزويني (٢٠٩-٢٧٣هـ) عن ٦٤ عاماً.

(٢) ينظر: القاسمي، قواعد التحديث، ص ٧١؛ وللتوسع ينظر: الأعظمي، دراسات في الحديث النبوي وتاريخ تدوينه، الباب الرابع والخامس، وحاكم المطيري، تاريخ تدوين السنة، ٣٥-١١١، وقد جعلها مراحل أربع: مرحلة الكتابة (من ١-٧٠هـ)، ثم مرحلة التدوين (من ٧٠-١٢٠هـ)، ثم مرحلة التصنيف (من ١٢٠-١٥٠هـ)، ثم مرحلة ظهور الموسوعات الحديثية (من ١٥٠-٢٠٠هـ)، ولا شك أنها تحديدات تقديرية على ما أشار هو نفسه.

الثانية: اعتبار المكان الذي نشأ فيه الإمام الحارثي، وهو بلاد ما وراء النهر عامة وقد كان منها جلُّ أصحاب الموسوعات الحديثية المشتهرة، فعلى مستوى الكتب التسعة نجد أن مصنفها كانوا من بلاد ما وراء النهر، باستثناء الإمام مالك وأحمد بن حنبل^(١).

الثالثة: قرب عهد الإمام الحارثي نسبياً من عهد تدوين مرويات أئمة المذاهب الفقهية الأخرى، والتي أظهرت تقدم شأنهم في هذا الجانب، وتفوق صنعتهم وسبقهم في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، وبقاء مرويات إمام مذهبه أبي حنيفة الوحيدة بلا جمع على غرار نظيراتها من مرويات المذاهب الأخرى، فربما أراد الإمام الحارثي وغيره ممن جمع مُسند الإمام أبي حنيفة إظهار شأن إمامهم في الحديث وتقدُّمه، وأنه ليس بأقل رتبة من أئمة المذاهب الأخرى التي باتت مروياتهم مجموعة قبل ذلك^(٢).

المطلب الثاني: درجة أحاديث المسند

بلغ العدد الكلي لأحاديث المسند ثمانين (٨٠) حديثاً، كلّها من رواية الإمام أبي حنيفة، ما خلا بضعة أحاديث^(٣) أقحمها الإمام الحارثي في مسند أبي حنيفة ولم أقف على مناسبة إيرادها لها في مواضعها على وجه التحديد، وقد كانت في موضوع تكبيرات الزوائد في صلاة العيدين، وقصدت بإقحامها أنه أوردها في سياق روايته تفريق النبي صلى الله عليه وسلم لزواج من توفي عنها زوجها ثم زوجها أبوها بغير رضى منها، حيث انتقل الإمام الحارثي فجأة من هذا الحديث لرواية حديث تكبيرات الزوائد ثم عاد من جديد إلى حديث تفريق النبي صلى الله عليه وسلم للزواج السابق؟! ومع احتمال أن يكون الإمام الحارثي قد أراد التدليل على مذهب الإمام أبي حنيفة في تكبيرات صلاة العيدين، إلا أن إيرادها في هذا المسند -الذي لم يقصد فيه إلى جمع أدلة الإمام أبي حنيفة على مذهبه بقدر ما كان همّه منصرفاً إلى جمع مروياته- يبقى مجهولاً، والله أعلم.

(١) فالإمام البخاري كان من بخارى مدينة الإمام الحارثي، والإمام مسلم كان من نيسابور في إقليم خراسان كذلك، والإمام أبو داود كان من سجستان الإقليم المجاور لإقليم السند، والإمام الترمذي كان من ترمذ الواقعة على مجرى نهر جيحون، والنسائي أيضاً من نسا إحدى مُدُن خراسان، وابن ماجه كان من قزوين، والإمام الدارمي كان من سمرقند. [ينظر: الدكتور رمضان متولي، أئمة علم الحديث النبوي في بلاد ما وراء النهر، وقد تناولهم في الباب الثالث].

(٢) معلوم أنّ الإمامين مالك (١٧٩هـ) وأحمد (٢٤١هـ) دونًا مروياتهما قبل وفاتهما، وأن مرويات الإمام الشافعي (٢٠٤هـ) دونها تلميذه الربيع بن سليمان المرادي (٢٧٩هـ). [ينظر: الكتاني، الرسالة المستطرفة، ص ١٧ وما بعدها].

(٣) الأحاديث رقم: ١٤٥، ١٤٦، ١٤٧، ١٤٨، ١٤٩.

هذا وقد تبين لي بعد دراسة أسانيد مسند الإمام ورجاله حسب القسم المحقق أن معظم أسانيدها ضعيف، وقد وقع أغلب هذا الضعف في جهة الإمام الحارثي، حيث أن طريقه إلى الإمام قل أن تخلو من مجهول لم يستبن حاله أو ضعيف أو متروك وأحياناً من هو متهم في عدالته وربما جمعت بعض الأسانيد بين عدد من الصفات المتقدمة أو كلها^(١)، وقد بلغ عدد الأحاديث التي كان الضعف فيها من جهة الإمام الحارثي واحداً وخمسين (٥١) حديثاً، ثلاثة (٣) منها هي أقرب إلى الوضع، لورودها عن متهم في عدالته^(٢)، وستة وعشرون (٢٦) منها شديدة الضعف^(٣)، واثنان وعشرون (٢٢) ضعيفة^(٤)، بالإضافة إلى خمسة (٥) أحاديث ترتقي إلى الحسن لغيره^(٥)، وخمسة (٥) أخرى حسنة باعتبار بعض طرقها دون الآخر^(٦).

هذا في حين بلغ عدد الأحاديث التي كان الضعف فيها من جهة الإمام أبي حنيفة أربعة (٤) أحاديث فقط^(٧).

وجاء الضعف في كلا الجهتين في ستة (٦) أحاديث^(٨).

والضعف المشار إليه من جهة الإمام أبي حنيفة هو ضعف حسب اصطلاح أهل الأثر، أما على اصطلاح الإمام نفسه فربما لا يعد ضعفاً، وذلك جرياً على مذهبه في قبول إرسال القرون الأولى لخيريّتهم وغلبة توثيقهم، حيث أن سبب ضعف الأحاديث المشار إليها من جانب الإمام أبي حنيفة وجود مبهم مجهول من طرف الإمام أو إرسال، والذي غالباً ما جاء في هذا القسم في شيخ شيخ الإمام أبي حنيفة الهيثم بن حبيب الصيرفي^(٩).

(١) تنظر الأمثلة على هذا وماسبقه مجتمعة ومتفرقة في التعليق على الأحاديث عامة والحكم عليها، وقل أن يخلو إسناد من أحد هذه الأوصاف.

(٢) تنظر الأحاديث رقم: ١٢١، ١٢٢، ١٢٤.

(٣) تنظر الأحاديث رقم: ٧١، ٧٦، ٨٨، ٩٢، ٩٥، ٩٩، ١٠٠، ١٠١، ١٠٩، ١١٨، ١٢٠، ١٢٣، ١٢٥، ١٤٦، ١٤٧، ١٤٨، ١٩٥، ١٩٨، ٢٦٢، ٢٩٩، ٣٠٨، ٣٠٩، ٣١١، ٣١٤، ٣١٥، ٣٣٣.

(٤) تنظر الأحاديث رقم: ٢٠، ٩٢، ١٠٨، ١١٠، ١١١، ١٥٢، ٢١٤، ٢١٥، ٢١٦، ٢٣٠، ٢٣١، ٢٣٢، ٢٣٧، ٢٤٧، ٢٥٠، ٢٥١، ٢٥٦، ٢٥٧، ٢٥٩، ٢٦٣، ٢٦٥، ٢٨٦.

(٥) تنظر الأحاديث رقم: ٢٧، ١٤٥، ٢٠٩، ٢٥٣، ٣١٢.

(٦) تنظر الأحاديث رقم: ٢٢، ٦٧، ١٤٠، ١٤٩، ٣٠٠.

(٧) تنظر الأحاديث رقم: ١٧٦، ٢٢٣، ٢٣٦، ٢٥٢.

(٨) تنظر الأحاديث رقم: ١٠٢، ١٠٤، ٢٢٧، ٢٢٩، ٢٣٣، ٢٥٤.

(٩) تنظر الأحاديث رقم: ٢٢٣، ٢٣٣، ٢٥٢، ٢٥٤.

وليس معنى الضعف المشار إليه فيما سبق في أسانيد أحاديث الإمام أنها غير ثابتة أو صحيحة، بل إن الكثير منها صحيح ثابت في كتب السنة ودواوينها المشتهرة، لكن بغير الطرق التي وردت بها عند الحارثي.

المطلب الثالث: الصنعة الإسنادية^(١) في المسند

في الوقت الذي كان فيه الإمام أبو حنيفة مُتَشَدِّدًا في الرواية وشروط قبول الأحاديث ومُقَلًّا في التحمُّل عن الضعفاء والمتروكين ومن لم تُعرف أحوالهم على الرغم من موقفه القاضي بقبول رواية الأخيرين من أهل القرون الأولى، نجد أن جامعَ مُسنده _الإمام الحارثي_ كان مُتساهلاً في جمع مرويات الإمام عامة، حتى أننا نجد بعض أسانيده للإمام يحتوي على جميع رتب الرواة السابقة القاضية بإعلال الحديث، على الرغم من تمكن الإمام الحارثي في علم الرواية والرجال، والذي يُلاحظُ من تعليقاته على بعض الرواة والأسانيد والإشارة إلى علل خفية فيها، ثم تصويبه لما ترجح عنده في بعضها وأزره لذلك بأدلة من خارج مرويات الإمام ربَّما.

ومع ذلك لم يُثقل عن الإمام الحارثي أي شرط في أسانيد الأحاديث التي جمعها عن الإمام أو رجالهم، وبالنظر إلى ماتقدم من درجة الأحاديث التي أوردها في هذا المصنف، وبالتأمل في أسانيدنا نعلم أن الإمام الحارثي لم يشترط في جمعه لمرويات الإمام أبي حنيفة الصحة أو الحُسْن، ولم يلتفت إلى عدالة الرواة وضبطهم ولا إلى اتصال الأسانيد وخلوها من الشذوذ والعلل القادحة، علمًا أن ذلك لا ينفي تفتُّنه إلى هذه الأمور وعلمه بوجودها، وواقع مروياته لايشي بأكثر من قصده لجمع مرويات الإمام أبي حنيفة من أكثر الطرق التي توفَّرت له في كلِّ حديث، وعلى نحو لا نجده عند غيره ممن جمع مرويات الإمام أبي حنيفة^(٢)، وتعليقاته تدلُّ على أنه لم يشترط السلامة في الأسانيد التي ساقها إلى الإمام وأنه جرى على الرأي القائل بأن ذكر المُصنِّف للأسانيد يخرج من التبعة، «وعلى من تبغى الرواية البحث في سندها حتى يتوصَّل إلى معرفة درجة الحديث من الصحة أو الحسن أو الضعف»^(٣)، ولعلَّ عذره في ذلك ماتقدم من حرصه على أن لا يفوت من مرويات الإمام أبي حنيفة شيئاً مهما كان حال الطريق المؤدِّية إليه.

(١) يقسم الخبر، إلى إسناد ومتن؛ ويعدُّ الأول -الإسناد- الوسيلة الموصلة إلى الثاني -المتن-، وأسند الخبر إلى قائله: رفعه إليه بذكر سلسلة سلسلة نقلته حتى المنتهى، وسُمِّي سنداً لاعتماد الحفاظ عليه في صحة الحديث وضعفه. [الشيخ طاهر الجزائري، توجيه النظر، ٨٩/١؛ أبو شُهبة، الوسيط في علوم الحديث، ص ١٨؛ وينظر: ابن جماعة، المنهل الروي، ص ٣٠؛ ابن حجر، نزهة النظر، ص ١٣٠].

(٢) تتبَّعت في هذا الجانب المُسند الذي جمعه أبو نُعيم عن الإمام أبي حنيفة، مضافاً إليه جامع مسانيد الإمام للخوارزمي (والذي حوى خمسة عشر مُسنداً جُمعت عن الإمام أبي حنيفة)، وأخيراً كتابي الآثار لصاحبي الإمام أبي يوسف ومحمد بن الحسن الشيباني، والإمام الحارثي متفوق في كثرة الطرق في جميع الكتب المشار إليها.

(٣) أبو شُهبة، الوسيط في علوم الحديث، ص: ٣٤٨. وينظر: السخاوي، فتح المغيبي، ١/ ٣١٢.

أما طريقة الإمام الحارثي في أيراد أسانيد الأحاديث إلى الإمام أبي حنيفة والهيئة التي كان عليها عمله في هذا المسند فيما يتعلق بالأسانيد والطرق الموصلة للأحاديث، فسأحاول إيجازها في النقاط الآتية:

• ترتيب أحاديث المسند:

جمع الإمام الحارثي أحاديث مسند الإمام أبي حنيفة حسب شيوخ الأخير وسرد تحت كل شيخ مروياته، بادئاً أحاديث كل شيخ بقوله: «ما أسنده أبو حنيفة عن...» ويذكر اسم الشيخ كقوله: «ما أسنده أبو حنيفة عن علقمة بن مرثد»، إلا أنني لم أقف على منهج له في هؤلاء الشيوخ رغم طول التأمل والنظر، فهو لم يرتبهم حسب حروف المعجم _ كما فعل أبو نعيم الأصبهاني في روايته _، كما أنه لم يقدم من اسمه محمد تيمناً بذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم _ كما فعل أبو نعيم _، ثم إنه لم يرتبهم حسب وفياتهم^(١)، أو رتبهم عند أهل الجرح والتعديل، كما أنه لم يرتبهم حسب حجم رواية الإمام عنهم^(٢)، أو حسب عدد متابعات الحارثي نفسه عن الإمام، وحتى أنه لم يلتزم الترتيب الأخير في قسم كل شيخ على حدة^(٣)، وقد تتبعت هذه الأمور كلها وأمضيت في حصر بياناتها وإقصاء ما ذكرت من احتمالات وقتاً ليس بالقليل من ترجمة لشيوخ الإمام ومحاولة بناء جسور بين البيانات لم أفلق في واحد منها، وذلك رجاء الوقوف على منهج الحارثي في إيرادها على هذا النحو، وذكرتها لتجنبها لمن يأتي بعدي والعمل على غيرها أملاً في الوقوف على مسلكه في ترتيبه هذا، قبل أن نجازف إلى القول بأن الإمام الحارثي لم يقصد إلى أكثر من جمع مرويات الإمام أبي حنيفة دون أن يلتزم منهجاً في ترتيبها وسردها حتى، على أن هذا الافتراض الأخير - لو صح - لا يعني انتقاصاً من الإمام الحارثي وجهده، فيكفيه أنه نقل إلينا مرويات الإمام.

• صيغ التحديث:

الظاهر من أمر هذا المسند أنه إملاء من الحارثي على تلاميذه، يدلُّ على ذلك عباراتٌ مثل: «قال الشيخ: وقد روى هذا الخبر...»^(٤)، «قال أبو محمد: وقد روى عن أبي حنيفة...»، «قال أبو محمد: أخبرنا أحمد بن محمد...»، «قال أبو

(١) حيث نجد أنه جعل شيخاً كعطاء بن رباح (وهو متوفى سنة: ١١٤ هـ) في بداية المسند، بينما جعل مثلاً عطاء بن يسار الهلالي (وهو متوفى سنة: ٩٤ هـ) متأخراً عنه بأحد عشر شيخاً وهكذا، وللوقوف على بعض هذه الاعتبارات ينظر الملحق الأول آخر الرسالة.

(٢) فحماد بن أبي سليمان شيخ الإمام مثلاً جاء بعد سبع وثلاثين (٣٧) شيخاً ذكرهم الحارثي قبله مع أنه أكبر جزء من مرويات الإمام أبي حنيفة جاء عن حماد.

(٣) ففي قسم علقمة بن مرثد نجد أن الحديث رقم: ٧٦ مثلاً _ وقد جاء عند الحارثي بأكثر من عشرة طرق _ جاء متأخراً عن الحديث رقم: ٧١، الذي جاء عند الحارثي من خمسة طرق فقط، مسند علقمة نفسه.

(٤) ينظر الأحاديث رقم: ٢٨، ٥٢، ١٢١، ١٩٢، ١٩٩، ٢٠٥، ٢٧٦، ٢٩٠.

محمد: «كتب إليّ صالح بن أبي رميح»^(١)، «قد بينت ذلك في أخبار كثيرة رويت... نذكر خبراً منها لتعلموا ذلك»، وهذا لا يمنع أن يكون الإمام الحارثي أطلع على المسند بعد انتهاءه من إملأه، كما يحتمل أمر الإملاء أن يكون من حفظه أو من كتابه، ويبقى احتمال أن يكون المسند من تصنيف الحارثي مباشرة قائماً، وأياً كان الأمر فإن الملاحظ - من جانب الإمام الحارثي - اهتمامه بصيغ التحمل ودقته في أدائها.

يبدأ الإمام الحارثي الحديث بإحدى صيغ التحمل أحياناً، كـ «حدثنا»، أو «أخبرنا»، إلا أنه في كثير من الأحيان يبدأ الحديث بذكر اسم شيخه مباشرة دون صيغة تحديث كقوله: «محمد بن إبراهيم بن زياد الرازي، حدثنا أبو همام...»، وكقوله في بداية مسند عبد الكريم بن أبي المخارق: «عبد الصمد بن الفضل وإسماعيل بن بشرٍ قالا: نا شداد بن حكيم...»^(٢)، والمراد بها إحدى صيغ التحمل المباشرة والمستمل يسقطها تخفيفاً واختصاراً وإلا فهي مقدرة، أما إذا كان تحمُّله عن شيخه غير مباشر، فيُبيِّن ذلك، كتحمُّله عن شيخه صالح بن أبي رميح فهو يقول عن روايته عنه: «كتب إليّ صالح بن أبي رميح»^(٣)، وكقوله: «وفيمَا كتب إليه زكريا بن يحيى بن الحارث...»^(٤).

وقد جاءت صيغ التحديث حسب نوع تحمُّل الراوي، ونلاحظ اهتمام الإمام الحارثي بصيغة التحديث المناسبة لطريقة التحمل، ودقته في إيرادها، وقد تنوعت صيغ التحميل عنده لتشمل كلا النوعين؛ المباشر (أو العزيمة حسب إطلاق الحنفية) كـ «حدثنا» و«أخبرنا» بالجمع (وهي الأكثر)، أو المفرد كـ «أخبرني» و«حدثني»^(٥)، وغير المباشر (أو الرخصة حسب إطلاق الحنفية)، من مكاتبة ووجادة، والرواية بهذه الصيغ مقتصر على تلاميذ الإمام، ممن روى عنهم الحارثي في المسند المدروس^(٦)، حيث نلاحظ تكرار الرواية بصيغة «هذا كتاب فلان»، ثم يقرأ الراوي منه دون إشعار بأي شكل من أشكال الإجازة، كما نجد صيغة «وجدت في كتاب فلان»، ثم يروي ما وجدته^(٧).

(١) تنظر الأحاديث رقم: ١٣، ٨٢، ٩٩، ١٠٨، ١٧١، ١٩٥، ٢٣١، ٢٥١، ٢٥٦، أما المثال الذي سبقه فلا تكاد تخلوا صفحة منه.

(٢) الحديث رقم: ١٥٣.

(٣) تنظر الأحاديث رقم: ٩٩، ١٣٩، ١٥٢، ١٩٥، ١٩٦.

(٤) الحديث رقم: ٢٣١.

(٥) لا يخلوا حديث من أمثلة على هذا النوع، فلتنظر في القسم المُحقَّق.

(٦) ينظر في صيغة «وجدت» الأحاديث رقم: ٢٣، ٥٨، ٨٢، ١٦٥، ٢٢٣، ٢٣٩؛ وينظر في صيغة «هذا كتاب جدي»، ثم يقرأ الراوي منه، الأحاديث رقم: ١٣، ١٦، ١٩، ٢١، ٢٤، ٢٨، ٣٩، ٥٦، ٥٧، ٥٨، ٥٩، ٨٢، ٨٧، ٩١، ١٠٥، ١٢٨، ١٣٧، ١٥٦، ١٦٤، ١٦٥، ١٧٩، ١٨٣، ١٨٦، ١٩٩، ٢٠١، ٢١٣، ٢١٧، ٢٢٣، ٢٣٥، ٢٣٧، ٢٣٨، ٢٣٩، ٢٤٠، ٢٤٩ (وفي هذا الحديث ثمة إيحاء بالإجازة «كتب إليّ أبو عبد الله محمد بن أحمد القومسي بخطه يخبرني بكتابه...»)، ٢٥٥، ٢٧٧، ٢٨٤، ٢٩٣، ٢٩٨، ٣٠٣، ٣٣٠، ٣٣٢.

(٧) وقد تقدّم طرف من هذا وتصنيفه ومعنى كل عند الحنفية أثناء الحديث عن آراء الإمام أبي حنيفة في الحديث رواية فليُنظر.

أما صيغ التحديث من جانب الإمام أبي حنيفة فمن الملاحظ فيها عدم الاهتمام بصيغ التحديث، حيث أن الغالب فيها العنونة، ولا نعدم تصريحاً بالتحديث في بعض المواضع^(١)، وهي بالإجمال ليست كثيرة ولا تُجاوِزُ العشرة مواضع في القسم المُحقَّق.

والملاحظ تصرُّفُ النُساخ في اختصار صيغ التحديث جرياً على عادتهم^(٢)، حيث يوردها بعضهم مختصرة، ويثبتها بعضهم كاملة، واختصاري لصيغ التحديث كان جرياً مع نسخة الفاتح التي كنت اعتمدتها كأصل ببدء الأمر.

• إيراد طرق الحديث ومتابعاته والإشارة إلى شواهد

بعد أن يذكر الإمام الحارثي الحديث عن الإمام أبي حنيفة يُعقِّبه بذكر متابعاته وطرقه للإمام، ويذكرها مجملة في موضع واحد ثم يعود بعد ذلك لتفصيلها إلى الإمام، فيقول مثلاً: «وقد روى عن أبي حنيفة...»، أو «وقد روى...» ثم يسوق أسماء من روى هذا الحديث عن الإمام مُجمَّلة، ليعود إلى تفصيلها بعد سردها بقوله: فأما حديث فلان، فحدثنا...؛ وأما حديث فلان فأخبرنا...، وهكذا يسوق طرقه عمن أجمل من الرواة إلى الإمام أبي حنيفة ويتوقف عنده^(٣)، والملاحظ أن الإمام الحارثي لم يعتنِ في إirاده للمتابعات بجمع طرق الحديث في مكان واحد، وإنما وزعها بطريقة تعتمد ربما على منهجه في الترتيب الذي لم أقف عليه، فهو في بعض المواضع يورد الحديث بطرق متعددة ثم يتحول إلى حديث آخر جديد ليعود بعده أو بعد عدة أحاديث لحديث سابق ليورد له متابعات أخرى^(٤)، ومثل هذه التصرفات من الإمام الحارثي حملني على القول بأن طريقته لم تكن مضطردة على نحو يجعل منها منهجاً.

وقد بلغت أصول أحاديث القسم المُحقَّق ثمانين (٨٠) حديثاً وبلغت بمجموع طرقها قريب الثلاثمائة وخمسين (٣٥٠) طريقاً، فقد أورد الحارثي لكل حديث منها طُرُقاً ومُتابعاتٍ عدة، بلغت في بعضها أكثر من عشرة طرق^(٥)،

(١) ينظر مثلاً الأحاديث رقم: ١٧٨، ٧٨، ٧١.

(٢) ينظر: عبد الله الجديع، تحرير علوم الحديث، ١/ ١٨٢.

(٣) تنظر مثلاً الأحاديث رقم: ١٣ حتى ٢٠؛ ورقم ٢٨ حتى ٤٦؛ وتجدد الإشارة إلى أن هذا ليس مضطرباً في طريقته حيث نلاحظ تجاوزه تجاوزاً للإمام أبي حنيفة في بعض المواضع. [تنظر الأحاديث رقم: ٣٠ / ٣٤ / ٥٩].

(٤) ينظر مثلاً الأحاديث رقم: ٢٧، وهو حديث ابن عمر عن الإيمان، حيث أورد الحارثي له طرقاً في الأرقام من ٢٧ وحتى ٤٧، ثم تحوّل تحوّل إلى أحاديث أخرى ليعود في الرقم ١١٢ ليذكره بطريق جديد، وينظر حديث رقم: ٧١، وهو حديث بريدة في عيادة اليهودي، وقد ذكر طرقه في الأرقام ٧١، ٧٢، ٧٣، ٧٤، ثم ساق أحاديث أخرى ليعود في رقم ١١٦ ليذكر له طريقاً آخر، والأمر ذاته في حديث رقم ٤٧، الذي أورد طرقه بداية في الأرقام ٤٧ حتى ٦٧، ثم عاد في رقم: ١١٧، وهكذا.

(٥) تنظر الأحاديث رقم: ١، ٤٧، ٧٦، ١٤٠، ١٥٣، ١٧٦، ٢٥٦، ٣٠٠، ٣١٦.

وتراوحت بين الثلاثة طرق إلى العشرة في بعضها الآخر^(١)، وقُلَّ أن نجد حديثاً اقتصر الحارثي في روايته عن الإمام على طريق واحد^(٢)، ومعلوم أن «التكثير من الطرق والمتابعات للحديث هي بُغْيَةُ المُسْنِدِينَ القدماء»^(٣)، وبكثرة الطرق تتميز رواية الحارثي عن غيرها من الروايات لمسند الإمام.

وكثرة الطرق المشار إليها يغض من قيمتها في كثير من الأحيان مرضُ جلّها، فقلّمَا نجد طريقاً من طرق الحارثي المؤدية إلى الإمام أبي حنيفة خالياً من مجهول أو ضعيف أو شديد الضعف أو متروك أو متهم أحياناً، وإلى هذا القليل كانت الإشارة بالإرتقاء إلى الحسن لغيره حال وروده، ويعزّز تبّعِي هذا آخرُ أعمّ قام به عالم اشتهر بتمكّنه في علم الحديث وهو الشيخ الشعрани حيث أشار إلى ذلك بقوله^(٤): «اعلم يا أخي أني طالعت بحمد الله أدلة المذاهب الأربعة وغيرها سيما أدلة مذهب الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه، فإني خصصته بمزيد اعتناء، وطالعت عليه كتاب تخريج أحاديث الهداية للحافظ الزيلعي وغيره من كتب الشروح فرأيت أدلته رضي الله عنه وأدلة أصحابه ما بين صحيح أو حسن أو ضعيف كثرت طرقه حتى لحق بالحسن أو الصحيح في صحة الاحتجاج به من ثلاثة طرق أو أكثر إلى عشرة، وقد احتجّ جمهور المحدثين بالحديث الضعيف إذا كثرت طرقه وألحقوه بالصحيح تارة والحسن أخرى».

أما شواهد الحديث عن غير الصحابي المروي عنه عند الإمام أبي حنيفة؛ فلم يُعن الإمام الحارثي بالتنويه إليها، إلا في موضع واحد كان حامله على ذكرها فيه ترجيح رأي الإمام أبي حنيفة وبيان موافقة غيره له، وهو يقول في هذا الموضع المشار إليه^(٥): «وقد رُوِيَ عن جماعة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كثيرة على هذه اللفظة: (أن النبي صلى الله عليه وسلم مسح رأسه ثلاثاً)، منهم عثمان بن عفان، وعلي بن أبي طالب، وعبد الله بن مسعود، وغيرهم...».

(١) تنظر الأحاديث رقم: ٢٠، ٢٢، ٢٧، ٧١، ٨٨، ٩٢، ٩٩، ١٠٠، ١٠٢، ١٤٠، ٢٠٥، ٢٠٩، ٢١٥، ٢٢٣، ٢٢٩، ٢٣٣، ٢٣٨، ٢٥٩، ٣١٢.

(٢) تنظر الأحاديث رقم: ٩٢، ١٠١، ١٠٤، ١٠٨، ١٠٩، ١١٠، ١١١، ١١٣، ١١٨، ١٢٠، ١٢١، ١٢٢، ١٢٣، ١٢٤، ١٢٥، ١٤٥، وغيرها.

(٣) لطيف الرحمن القاسمي، في تقديمه لمسند الإمام الأعظم، ١/ ١٧؛ وقد ساق قول الذهبي في ترجمة إبراهيم بن سعيد الجوهري عن عبد الله بن جعفر بن خاقان السلمي: «سألت إبراهيم بن سعيد عن حديث من مسند أبي بكر الصديق، فقال لجاريته: أخرجني لي الجزء الثالث والعشرين من مسند أبي بكر، فقلت: لا يصح لأبي بكر عشرون حديثاً، من أين ثلاثة وعشرون جزءاً! فقال: كل حديث لم يكن عندي من مائة وجه فأنا فيه يقيم». [الذهبي، ميزان الاعتدال، ١/ ٣٥].

(٤) في الميزان، ١/ ٢٣٠.

(٥) بعد الحديث رقم: ٣٣٢.

• التحويل والعطف بين الشيوخ:

المشهور عند ورود رمز «ح» المفرد المَهْمَل في الإسناد أنه للإشارة إلى الانتقال من إسناد إلى آخر عندما يكون للحديث أكثر من إسناد تتفق في بعض رواياتها وتفترق في البعض الآخر، فيذكر في مواضع الافتراق هذا الرمز، وتسمى «ح» التحويل، لحيلولتها بين الإسنادين وبيان موضع الافتراق^(١)، وهي موجودة بكثرة في القسم المحقق غير أن استخدام الحارثي لها غير مضطرد أيضاً^(٢)، ومثالها قول الحارثي: «حدثنا علي بن محمد بن عبد الرحمن السرخسي، حدثنا خارجة بن مصعب، حدثنا المغيث بن بُذيل، حدثنا خارجة بن مصعب، عن أبي حنيفة، ح، وحدثنا محمد بن قدامة بن سيار، حدثنا عبد الله بن عمر بن أبان، حدثنا أسد بن عمر، ح، وحدثنا محمد بن قدامة...»^(٣).

والعطف بين الشيوخ، وهو كثير عند الحارثي^(٤) نظراً لاهتمامه بطرق التحمل وما يناسبها من ألفاظ تحديث الذي يشفعه يذكر لاختلاف صيغة التحمل حتى عندما يعطف بين الشيوخ ليشير إلى اختلاف وجه التحمل من الشيخين، من العطف المجرد قوله: «أخبرنا الحسن بن سفيان النسوي وعلي بن محمد السمسار، قالوا: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة...»، وقوله: «حدثنا صالح بن محمد الأسدي، وصالح بن أحمد بن أبي مقاتل الهروي ببغداد، والحسن بن سفيان النسوي، قالوا: حدثنا محمد بن بشار...»^(٥).

وقد جمع الحارثي في بعض المواضع بين التحويل والعطف بين الشيوخ كما في قوله: «... حدثنا أسد بن عمرو، ح، وحدثنا محمد بن قدامة الزاهد وبدر بن الهيثم الحضرمي ببغداد، قالوا: حدثنا أبو كريب...»^(٦).

• تعليقه على الأسانيد:

لم يقتصر الإمام الحارثي على سوق أحاديث الإمام أبي حنيفة بطرقها المتعددة كما نجد في كتب المسانيد، وإنما نوه في بعض المواضع إلى لطائف حديثية تتعلق بالكلام عن بعض الرواة جرحاً وتعديلاً أو ذكر بعض علل الأسانيد التي ساقها وترجيحه لوجه من الرواية على آخر، أو الإشارة إلى وقوع الاختلاف دون ترجيح.

(١) ينظر: النووي، التقريب والتيسير، ص ٩٦؛ ابن جماعة، المنهل الروي، ص ١٤٤؛ ابن كثير، الباعث الحثيث، ص ١٣٩؛ أبو شُهبة، الوسيط في علوم الحديث، ص ١٣٧؛ د. نور الدين عتر، منهج النقد في علوم الحديث، ص ٢٣٨.

(٢) تنظر في الأحاديث: ٣، ١٤، ٢١، وغيرها كثير؛ وفي عدم الاضطراد تنظر الأحاديث رقم: ٢٥، ٦٧، ١٤٠.

(٣) الحديث رقم: ٢١.

(٤) تنظر الأحاديث رقم: ٩، ١٠، ٢١، ٢٥، ٢٦، ٢٧، ٢٩، ٣٣، ٥٠، ١٤١، ١٤٥، ١٨٩، ٢٨٦، ٣١١، ٣١٣، وغيرها.

(٥) الأحاديث رقم: ٩، ورقم: ٢٥، بالترتيب.

(٦) تنظر الأحاديث رقم: ٢١، ٢٥.

وهو في إشارته إلى اختلاف الرواية في الحديث يرجح أحياناً رواية على أخرى ووجهاً على آخر، ففي حديث سؤال القبر مثلاً وفيه: «إذا وضع المؤمن في قبره أتاه الملك فأجلسه...» الحديث، أشار الإمام الحارثي بعد أن سرد طرقه إلى الإمام أبي حنيفة واختلاف الرواة فيه، أشار إلى تخليط من رواه عن الإمام فيه، حيث رَوَّه عن سعد بن أبي وقاص وسعد بن عباد، وهذا كله خطأ ممن جاء بعد الإمام أبي حنيفة، وخُلص الحارثي إلى تصويب إرسال الإمام أبي حنيفة للحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم مع إبهام اسم البراء بن عازب، وكان دليلاً على ذلك رواية الثقات من أمثال شعبة والأعمش لهذا الحديث عن البراء بن عازب، ومما يجدر التنويه إليه أن حديث شعبة لم أقف عليه إلا عند أبي بكر الآجري البغدادي عصري الإمام الحارثي، وليس كتابه من الموسوعات الشائعة كغيره، مما يشير إلى طول باع الإمام الحارثي في علم الحديث وإحاطته بالطرق والمرويات التي كانت عند معاصريه. وهذا نص الإمام الحارثي بعد أن ساق الأحاديث عن الإمام أبي حنيفة «وهذا الإسنادُ أصح الأسانيد، وكل ما مرَّ من هذا الحديث بالأسانيد المذكورة فغلطٌ ممن دون أبي حنيفة، لا من أبي حنيفة، وعامر بنُ الفُراتِ هذا حَفِظَ الحديث على وَجْهِه وساقَ الحديث على السَّوَاءِ، لأنَّ الأعمشَ وشُعْبَةَ روى هذا الحديث عن علقمة بنِ مرثدٍ، فذكر عن سَعِيدِ بنِ عُبيدة، عن البراء بنِ عازبٍ، إلا أن أبا حنيفة لم يذكُرِ البراء بنَ عازبٍ، وقال: عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وهو البراء، وهو الصواب والله أعلم»^(١).

وأحياناً يُشير الإمام الحارثي إلى الخلاف والمغايرة في الأسانيد دون أن يرجح، من ذلك قوله: «عن الهيثم عن عبد الرحمن بن سابط، عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه، ولم يذكر جابر بن عبد الله»^(٢)، ولم يعلق عليه بشيء، أو قوله في حديث آخر: «أخبرنا أحمد بن محمد الهمداني، حدثنا العباس بن السندي الأنطاكي ومحمد بن إسماعيل بن يوسف، قالوا: حدثنا عبد الله بن صالح، حدثني الليث بن سعد، قال العباس: عن أبي عبد الله الخراساني، وقال محمد بن إسماعيل: عن أبي عبد الرحمن الخراساني».

ومن ذلك أيضاً حديث «الجار أحقُّ بشفعته»^(٣)، وقد رُوِيَ عن أبي حنيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه، بيّن الحارثي ضعفها وتخليط الرواة فيها ورجح واحداً منها بدليل رواية أخرى عنده ليست من رواية الإمام أبي حنيفة. ونص كلام الإمام الحارثي في هذا الحديث: «أصحُّ ما رُوِيَ في هذا الباب ما ذكره زيد بن يحيى، ومحمد بن قدامة

(١) رقم: ١٠٨، وينظر نحوه رقم: ١٩٤.

(٢) الحديث رقم: ٢٦٤، وقارن ب: ٢٦٣، وينظر نحوه الأحاديث رقم: ٢٢٦ / ٢٣٣، ٢٣٤ / ٢٣٩، ٢٤٢ / ٣٠٣.

(٣) رقم ١٧٦-١٩١.

عن يحيى بن موسى عن محمد بن أبي زكريا، وأبي مطيع، عن أبي حنيفة، عن عبد الكريم عن مسور بن مخرمة، عن أبي رافع، وكل من ذكره عن المسور عن رافع بن خديج أو رافع مولى سعد فهو غلط على أبي حنيفة، لأن أبا حنيفة ذكره عن أبي رافع، فذهب على من ذهب، فتأول في ذلك، فقال لمن قال: عن رافع، وسك عليه، وقال بعضهم: عن رافع، وتوهم أنه رافع بن خديج، وتوهم بعضهم أنه رافع مولى سعد وشك، وقال بعضهم فأسقط نافع، وجعل الخبر عن المسور عن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم، وأسقط رافعا، وجعل بعضهم عن رجل إذ لم يحفظ اسمه، وكل هذه الأغاليط عن من دون أبي حنيفة لا عن أبي حنيفة، وبين ذلك محمد بن أبي زكريا وأبو مطيع، وحفظاه، وأبو مطيع كان حافظا متقنا، والدليل على أنه أبو رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم: ما حدثنا به...» ثم ذكر حديثا^(١) ليثبت الوجه الذي رجحه، ثم قال: «وقد روي أيضاً من من وجوه أن الكلام كان بين أبي رافع، وسعد بن أبي وقاص، والمسور بن مخرمة، وهو وإن اختلف أن الشفيع كان سعداً، أو أبا رافع؛ فإنه لن يختلف أن الكلام دار بينهم، فبذلك علمنا أن الصحيح أبو رافع، والله أعلم».

ذاك كان في بيان الإمام الحارثي للاختلاف الحادث بين الرواة مع مفاضلته لوجه على غيره لدليل رآه، ثم إنه قد أشار في مواطن أخرى إلى الاختلاف بين الرواة دون مفاضلة، من ذلك قوله: «وهذا الحديث رواه جماعة فوقوه على ابن عمر رضي الله عنه»^(٢)، وقوله في حديث آخر^(٣): «روت جماعة هذا الخبر عن أبي حنيفة، فقال بعضهم عن علي ولم يذكر أباه وقال بعضهم: عن علي بن حمران عن حمران، ولم يسند الحرف الأخير في ركعتي الفجر إلى النبي صلى الله عليه وسلم إلا نوح بن دراج»، وقوله في حديث آخر^(٤): «وقد روى هذا الحديث عن أبي حنيفة عن الهيثم عن عامر، جماعة ولم يذكروا جابر بن عبد الله...»، وقوله^(٥): «وقد روت جماعة هذا الخبر عن أبي حنيفة عن الهيثم، فلم يجاوزوا الهيثم، فقالوا: عن الهيثم يرفعه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم».

(١) ينظر رقم ١٩٣.

(٢) الحديث رقم ١٩٦.

(٣) رقم ١٢١.

(٤) رقم ٢١٦.

(٥) رقم ٢٥١.

من ذلك أيضاً تنويهه إلى رفع ما قد يُتوهم وقفه، كما في قوله بعد أن ساق حديث أم عطية في ترخيص النبي صلى الله عليه وسلم للنساء في الخروج إلى العيدين، بطرقه إلى الإمام^(١): «أم عطية هذه وإن لم تذكر النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الأخبار، فحكايته كلها عن النبي صلى الله عليه وسلم، قد بينت ذلك في أخبار كثيرة رويت عنها من غير وجه، نذكر خبراً منها لتعلموا ذلك»، ثم ذكر حديثاً ليس من رواية الإمام أبي حنيفة ليثبت ذلك، وفيه قول أم عطية: «أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم...».

• التعريف بالرواة وأمكنة السماع منهم:

مع أن القصور والخطأ قد يعتري بعض الإطلاقات المذكورة هنا وفي منهج الإمام الحارثي عامة إذا ما وسَّعت دائرة الاستقراء لتشمل المسند كاملاً، إلا أني لا حظت في ذكر الإمام الحارثي لأسماء الرواة عدة أمور:

التعريف ببعض الرواة بالنسبة إلى مدنيهم أو قبائلهم: كقوله بعد ذكر اسم الراوي: «البلخي، النيسابوري، الدارزنجي، السبزواري، الحماي، الهمداني»^(٢).

التعريف ببعض الرواة بالنسبة إلى صفة مميزة: من لقب، كقوله بعد اسم الراوي: «خت، سجادة، حمش»، أو مهنة وصناعة، كقوله بعد ذكر اسم الراوي: «البزار، العلاف، السمسار»^(٣)، أو مرتبة كقوله: «الحافظ»، أو صفة خلقية أو خلقية، كقوله: «الزاهد».

التعريف بأمكنة سماعه من بعض الرواة: ومن ذلك قوله مثلاً: «حدثنا زكريا بن يحيى بن كثير الأصبهاني بخوار»، وقوله: «أخبرنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل البزار ببغداد»، وقوله: «علاء بن يعقوب العلاف بجلولاء، إبراهيم، حدثنا محمد بن علي بن طرخان بيكندي ببلخ»^(٤).

وقد يجمع بين أكثر من واحد مما سبق من نسب، كقوله «محمد بن إسحاق بن عثمان السمسار البخاري»^(٥).

(١) رقم ١٥٣-١٧٦.

(٢) ينظر مثلاً فيما ذكرت الأحاديث رقم ١، ٢٥، ٥٢، ٢٨، ٢٣، ١١، ٩٨، ١٤٧، ١٠٨، ٤، ٥، ٦، ١٢، ٢٣، ١٣.

(٣) ينظر مثلاً فيما ذكرت الأحاديث رقم: ٦٣، ٦٠، ٨٣، ١٠١، ٣٤، ١٤١، ٢٨٠.

(٤) ينظر بالترتيب الأحاديث رقم ٩٤، ٨٣، ١٠١. وغيرها كثير.

(٥) حديث رقم: ١٤١.

كما يلاحظ ذكره لقراءة بعض الرواة من بعضهم في مواضع كثيرة: «حدثنا علي بن مصعب أخو خارجة بن مصعب عن خارجة بن مصعب»، وقوله: «حدثنا عبد الله بن عبيد الله بن شريح، حدثنا أبي»، وقوله: «حدثنا عمي جبريل بن يعقوب بن الحارث»^(١).

أمّا تقييد أسماء الرواة المهمة وتمييز المبهم الذي لا تعرف عينه منها فهو واقع أيضاً في هذا المسند، ومن الأول قوله: «حدثنا محمد -يعني ابن الحسن-، عن أبي حنيفة»^(٢).

ومن الثاني (تمييز المبهم)، قول الحارثي في تعليقه على حديث سؤال القبر «...إلا أن أبا حنيفة لم يذكر البراء بن عازب وقال: عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، وهو البراء...»، وقوله: «عن رافع مولى سعد أنه قد لرجل يعني سعداً»^(٣).

وبعد فإن ما تقدّم من كلام لا يعدوا في غالبه أن يكون وصفاً لما كان عليه عمل الحارثي في جمع مسند مرويات الإمام أبي حنيفة، وإذا ما استثنينا ما تقدّم من أمور ربما تكون أغلبية في عمل الإمام الحارثي، فإننا لا نقف على معالم واضحة ومسالك دقيقة ومضطّرة يمكن أن يُطلق على مجموعها "منهج" اتّبعه الإمام الحارثي في هذا المسند، إلا أن هذا لا ينفي علمه وتقدمه في الصنعة التي تدلّ عليها تعليقاته وملاحظاته على بعض الأحاديث.

المطلب الرابع: الصنعة المتنية^(٤) في المسند

اهتمّ الإمام الحارثي بمتون الأحاديث التي جمعها عن الإمام أبي حنيفة وكان دقيقاً في إيرادها والتنويه إلى الاختلاف بينها وموافقتها لبعضها في الحرف أو اشتراكها في المعنى فقط، كما كان حريصاً على عزو اللفظ لقائله، مما يشي بدقة الإمام الحارثي وضبطه وإتقانه للصنعة بجوانبها المتعددة. من ناحية أخرى تنوعت أنواع الأحاديث الموجودة في مسند الإمام أبي حنيفة لتشمل قوله وفعله وتقريره صلى الله عليه وسلم، كما اختلفت المواضيع المتناولة فيها بين عقيدة وفقه وآداب، وغير ذلك.

(١) ينظر بالترتيب الأحاديث رقم ٣٢٢، ١٤، ٢٠.

(٢) الحديث رقم ٢٠٢.

(٣) ينظر بالترتيب الأحاديث رقم: ١٠٨، ١٨٣.

(٤) والمتن قسيم الإسناد وجزء الخبر الآخر، وهو غاية السند ومُتتهأ، ويعرّف بأنه ما يُفْضِي إليه السند من ألفاظ الحديث الدالة على معانيها. [الشيخ طاهر الجزائري، توجيه النظر، ١/ ٨٩؛ أبو شُهبة، الوسيط في علوم الحديث، ص ١٨؛ وينظر: ابن جماعة، المنهل الروي، ص ٣٠؛ ابن حجر، نزهة النظر، ص ١٣٠].

● إعادة المتن واختصاره ومدى العناية بالإشارة إلى اختلاف الألفاظ ومصدره:

تقدّم في المتابعات أن الإمام الحارثي لم يُعَنَّ بجمع متابعات بعض الأحاديث في مكان واحد، وربما كان هذا منه لغاية لم أقف عليها، وهو في هذه الحالة - عندما يعود لحديث كان قد ذكره من قبل - يورد الحديث كاملاً من جديد^(١).

هذا إذا فصل بين الطريقتين لفظ آخر، أما إذا سرد الحديث ثم أعقبه بالمتابعات مجتمعة ثم فصل طرقها فإنه لا يكرّر متن الحديث ولا يذكر الخلاف في اللفظ - غالباً - بين الرواة وإنما يقف بالإسناد عند أبي حنيفة، ثم يعقبها بالمتابعة الأخرى وهكذا^(٢).

والكلام فيما سبق ليس مضطرباً ولذلك أشرتُ بقولي "غالباً"، فقد أشار في موقع أو اثنين إلى الخلاف وأهمله في غيرها ولا يعقل أن تتوافق الألفاظ في كل المتابعات التي يذكرها ويهمل الإشارة فيها إلى الخلاف^(٣).

فيما سوى ذلك قد يقتصر الإمام الحارثي في إشارته إلى موافقة الألفاظ واختلافها على قوله بعد أن يسوق الإسناد: «مثله»^(٤) أو «نحوه»^(٥)، وقد يزيد عليها بياناً كقوله: «استأذن النبي صلى الله عليه وسلم في زيارة قبر أمه فأذن له فانطلق، فذكر الحديث بطوله نحوه، إلا أنه قال في آخره وبكى المسلمون ببكاء النبي صلى الله عليه وسلم»^(٦) مشيراً إلى مغاييرته للفظ الحديث السابق الذي جاء في آخره: «وبكى المسلمون رحمة لي»، وقوله في مثال آخر: «...عن عبد العزيز بن رفيع بإسناده مثله، وقال فيه: بغير رضاً منها»^(٧).

(١) تنظر الأحاديث رقم: ٢٧ وحتى ٤٧، ثم ١١٢ / ٤٧ حتى ٦٧، ثم ١١٧ / ٧١، ٧٢، ٧٣، ٧٤، ثم ١١٦ / ٩٢، ثم ٩٤ / ٩٩ ثم ١١٩ / ١٤٠ وحتى ١٤٣، ثم ١٥٠. وقد أشرت بالخط المائل للتمييز بين حديث وغيره.

(٢) تنظر الأرقام: ١٣ وحتى ٢٨ / ١٩ وحتى ٥٢ / ٤٦ وحتى ١٣١ وحتى ١٩٨ / ١٣٩ وحتى ٢١٦ / ٢٠٤ وحتى ٢٢٣ / ٢٧٦ وحتى ٢٨٦ / ٢٩٠ وحتى ٣٢٥ / ٣٣٢.

(٣) ينظر من الحالات السابقة رقم: ٤٥، ٤٦، وقال فيهما: «...وحديث الهياج وأبي معاوية مختصر» / ٥٤، وفيه: «وأما حديث أبي معاذ: فحدثنا...نا أبو حنيفة، إلا أنه قال ولا تقولوا هُجراً».

(٤) تنظر الأحاديث رقم: ٢٦، ٤٨، ٥١، ٧٢، ٩١، ١٢٩، ١٤٤، ١٥٤، ١٥٨، وغيرها كثير.

(٥) تنظر الأحاديث رقم: ٧٠، ٧٣، ٧٥، ٧٨، ٧٩، ٨٦، ١٢٨، ١٣٠، ١٥١، وغيرها كثير.

(٦) الحديث رقم: ٦٩.

(٧) الحديث رقم: ١٤٤.

وربما كانت المغايرة في البداية فيبدأ الحديث ثم يشير بعد كلمات إلى أن باقي اللفظ كسابقه أو بنحوه، من ذلك قوله: «نهيناكم عن ثلاث: عن زيارة القبور، فذكر الحديث بطوله»^(١)، وقوله: «يقعد المؤمن في قبره، فذكر نحو هذا»^(٢).

إلا أن الملاحظ -مع ما سبق- أن الحارثي يذكر اللفظ كاملاً في بعض الأحيان مع إمكان استغنائه عن اللفظ بما سبق من تنويه إلى الخلاف إن وجد^(٣).

ومهما كان من أمر فإن طريقة الإمام الحارثي في سرد المتون وتنويهه على اختلاف ألفاظها مع بيان مصدر الاختلاف، يدل على عنايته واهتمامه بهذا الجانب ودقته فيه، يدل على ذلك قوله مثلاً في أحد الأحاديث مشيراً إلى خلاف الرواة في اللفظ وتقصير بعضهم في اللفظ عن الآخر: «لم يقل نُجَيْحٌ: "لأنني"، إشارة إلى لفظة «لأنني سمعت رسول الله»، الواردة في الحديث، ومثال آخر على دقته قوله في حديث آخر: «ولم يسند الحرف الأخير في ركعتي الفجر إلى النبي صلى الله عليه وسلم إلا نوح بن دراج»، وقوله في آخر: «وهذا لفظ أبي يوسف»^(٤)، ونحو ذلك من تنويهاً. وبعرض سريع لألفاظ الحارثي عن الإمام على ما رواه غيره ممن أخرج مرويات الإمام وجمعها كأبي نعيم وأبي يوسف ومحمد بن الحسن، يتضح أن الإمام الحارثي كان دقيقاً في نقل اللفظ من جهته وحريصاً على تأديته على النحو الذي تحمله به، حيث لا نلاحظ كثير فرق بين لفظه وألفاظ المذكورين، عن الإمام أبي حنيفة.

• شرح بعض الألفاظ:

نقف في هذا المسند على بيان لبعض الألفاظ، إلا أنها غالباً واقعة من الرواة ممن هو دون الحارثي، كقول الرواي فيما روته عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصيب من وجهها وهو صائم، «يعني القُبلة»؛ وكقول الرواي في قوله: فأمر عمر بأربع «يعني تكبير العيدين والجنائز»، وفي حديث أم عطية أن

(١) رقم ٥٢، وينظر في نحو ذلك الأحاديث: ٨، ١٧٨، ١٨٠، ١٨١، ١٨٢، ١٨٧، ١٨٨.

(٢) الحديث رقم: ١٠٥ و ١٠٤.

(٣) تنظر الأحاديث ذوات الأرقام: ١٥٣-١٥٥-١٥٦-١٥٩- من ١ وحتى ١٣/٧٦-٧٧/٨٣-٨٤/٨٨-٨٩-٢٠٥/٩٠-٢٠٦/٢٣٣-٢٣٤/٢٦٦-٢٧٦/٣٠٣-٣٠٤-٣٠٥/٣٠٦-٣٠٧/٣١٢-٣١٣، وهي في الجملة أحاديث متقاربة الألفاظ، وقد أعاد المتن فيها مع أنه كان يمكن أن يكتفي بما قاله في غيرها من التنويه إلى كونه مختصراً أو مسقطاً لفظاً من الحديث السابق أو بنحوه أو مثله، وهو تصرف آخر قد يكون له فيه غاية لم أقف عليها إلا أنه يخرج عمله عن الاضطراب المشار إليه في حال لم يتضح منهجه في ذلك.

(٤) ينظر بالترتيب الأحاديث ذوات الأرقام: ١٨٥، ١٢١، ١٧٦.

البكران كانتا تخرجان في الثوب الواحد قال: «يعني في العيدين»^(١)، أما فيما يتعلق بالإمام الحارثي على وجه الخصوص فربما وجدنا ما هو أعمق من شرح الألفاظ، وأعني به البيان والترجيح الفقهي والانتصار لرأي الحنفية في المسألة محل البحث^(٢)، ومثال ذلك من القسم المحقق ما قاله في مسألة التثليث في الوضوء وبيانه لمعنى التثليث الوارد في الحديث وحمله على المرة الواردة في حديث متقدم^(٣)، يقول الإمام الحارثي^(٤): «معنى من روى عن أبي حنيفة هذا الحديث عن خالد بن علقمة أن النبي صلى الله عليه وسلم مسح رأسه ثلاثاً، على أنه وضع يده على يافوخه، ثم مد يده إلى مؤخر رأسه ثم إلى مقدم رأسه، ففعل ذلك ثلاث مرات؛ وهو في الحقيقة مرة لأنه لم يباين يده من رأسه، ولا أخذ الماء ثلاث مرات، فهو كمن جعل الماء في كفه، ثم مد إلى كوعه وإلى ذراعه، ألا ترى أنه بيّن في الأحاديث التي روى عنه الجارود بن زيد وخارجة بن مصعب وأسد بن عُمر، أن المسح كان مرة واحدة، وبين أن معناه على ما ذكرنا».

• أنواع أحاديث المسند:

شملت أحاديث القسم المحقق نقولاً متصلة إلى النبي صلى الله عليه وسلم بواسطة الصحابة رضوان الله عليهم مباشرة، من ذلك مثلاً قول الإمام الحارثي: «حدثنا عمي جبريل بن يعقوب بن الحارث، حدثنا أحمد بن نصر العتكي، حدثنا أبي وأبو مقاتل، عن أبي حنيفة، عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة، عن أبيه، [الصحابي، بريدة بن الحُصيب]، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: اتاه رجل فاستحملة... انطلق فإن الدال على الخير كفاعله»^(٥)، ويمثل هذا القسم جلّ أحاديث القسم المدروس.

ومنها ماجاء رواية عن التابعي أو تابع التابعي أو تابعيهم من أهل القرون الثلاثة الأولى باسقاط الواسطة إلى النبي صلى الله عليه وسلم (المرسل في اصطلاح الحنفية)، ومن ذلك قول الإمام الحارثي: «حدثنا محمد بن يزيد بن أبي خالد البخاري الكلاباذي، حدثنا الحسن بن عمر بن شقيق، حدثنا أبو يوسف، حدثنا أبو حنيفة عن علقمة بن مرثد لم يجاوز

(١) ينظر بالترتيب الأحاديث رقم ٢١٣، ١٤٩، ١٥٩.

(٢) ينظر التخرّيج الفقهي للمسألة في تخرّيج الحديث رقم: ١٢٠.

(٣) رقم: ١٢٠.

(٤) ينظر قوله بعد الحديث رقم: ٣٣٢.

(٥) الحديث رقم: ٢٢.

به، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ذات يوم لأصحابه: «انهضوا بنا نعود جارنا اليهودي»^(١)، وهذا اللون وإن كان حجة عند الحنفية إلا أنه ورد موصولاً من طرق أخرى عن الإمام أبي حنيفة في بعض الأحاديث التي جاءت على هذه الشاكلة^(٢).

كما تناول مضمون هذه الأحاديث من ناحية أخرى قول النبي صلى الله عليه وسلم ونصّه أمراً أو نهياً وصفاً أو إرشاداً أو غير ذلك من أوصاف وأساليب يشملها مسمى القول، ومن ذلك مثلاً قوله صلى الله عليه وسلم فيما يرويه الإمام الحارثي بإسناده: «أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر»^(٣)، وقوله صلى الله عليه وسلم: «اغزوا بسم الله، قاتلوا من كفر بالله، ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدًا...»^(٤).

وتناول مضمون أحاديث القسم المحقق أيضاً فعله عليه الصلاة والسلام، ومن ذلك ما رواه الحارثي بإسناده عن ابن عباس قال: «كان النبي صلى الله عليه وسلم يُكَبِّرُ في العيدين في الركعة الأولى خمساً قبل القراءة، وفي الركعة الثانية أربعاً بعد القراءة»^(٥)، وما رواه عن جرير بن عبد الله قال: «رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على الخفّين بعدما أنزلت سورة المائدة»^(٦).

كما تناول في جزء منه أقوال الصحابة دون إضافتها إلى النبي صلى الله عليه وسلم (الموقوف أو الأثر على اصطلاح فقهاء خراسان^(٧))، ومن ذلك ما رواه الحارثي عن ابن عباس أنه قال: «لا بأس بالوصل إذا كان صوفاً بالرأس»^(٨)، ومنه ما رواه أيضاً عن أم عطية الأنصارية قالت: «إن كانت البكران يخرجان في الثوب الواحد، يعني في العيدين»^(٩).

(١) الحديث رقم: ٧٤.

(٢) الأحاديث رق

(٣) الحديث رقم: ١١١.

(٤) الحديث رقم: ٧٦.

(٥) الحديث رقم: ١٤٦.

(٦) الحديث رقم: ١٩٧.

(٧) ينظر: النووي، التقريب والتيسير، ص: ٣٣.

(٨) الحديث رقم: ٢٣٩، ومن الملاحظ أن الحديث

(٩) الحديث رقم: ١٦٠. ومن الملاحظ أن هذا الحديث مرفوع في رواية أخرى عند الحارثي نفسه. [ينظر الحديث رقم: ١٥٩، وفيه قولها

رضي الله عنها: «رُخِّص للنساء في الخروج في العيدين: الفطر والأضحى»، كما ينظر ما أشار إليه الحارثي بعد رواية هذا الحديث من كونه

حكاية عن النبي صلى الله عليه وسلم]

• مادة القسم المدروس:

تنوعت مادة القسم المدروس وتوزعت موضوعاته على الكثير من أبواب الفقه، وشمل القسم المحقق أحاديث تندرج تحت أبواب الإيمان والتصديق بالقضاء والقدر وما يتعلق بذلك من أمور، أو من أبواب الطهارة ومتعلقاتها من قضاء حاجة أو وضوء أو مسح على الخفين، أو أبواب العبادات من صلاة ما يلحق بها من أذان أو جماعة وغير ذلك، أو زكاة أو صيام أو حج، ثم المعاملات وما يندرج تحتها من بيع وشفعة، ثم النكاح ومتعلقاته، فالحدود ومتعلقاتها، وقد شمل القسم المحقق أيضاً أحاديث تندرج تحت أبواب الأضحية والصيد والذبائح، والأيمان، وأدب القضاء والسير والوصايا والمواثيق، كما تضمن بعض الأحاديث التي تدخل تحت باب الحظر والإباحة، وقد أجريت حصراً لهذه الأبواب على مآدرج أهل الصنعة على التبويب له في الأحاديث الواردة في هذا القسم، ثم رتبها في فهرس مستقل حسب ترتيب كتب الفقه للكتب والأبواب مستفيداً من عمل الإمام الخوارزمي.

وبعد فقد كانت هذه أهم النقاط التوصيفية لما كان عليه عمل الحارثي في مسند الإمام أبي حنيفة إن في الطرق المؤدية للأحاديث أو في متون الأحاديث نفسها.

المطلب الخامس: عناية العلماء برواية الحارثي

إن أهمية هذا الكتاب المتجلية بقيمته صاحبه، ثم تفوق صنعة جامعته على غيره ممن جمع مسانيد الإمام^(١)، حذت بالعلماء على مر العصور على الاهتمام به رواية وشرحاً وترتيباً وتلخيصاً.

فقد رواه عن مُصنّفه الإمام الحافظ ابن مندة الأصبهاني المتقدّم والمترجم له في هامش بداية المسند، وعنه رواه ولده الحافظ عبد الوهاب أبو عمرو العبدى المتوفى سنة (٤٧٥هـ)^(٢)، وأبو بكر المقرئ أحمد بن الفضل بن محمد الباطرقاني المتوفى سنة (٤٦٠هـ)^(٣)، وعنهما رواه الخوارزمي في "جامع المسانيد" ومحمد بن يوسف الصالحى في "عقود الجمان"^(٤).

(١) حتى لا يكون في العبارة شيء من الإجحاف، اقتضى استثناء مسند الإمام الذي جمعه الإمام أبو نعيم الأصبهاني لعلو شأن الأخير في علم الحديث أيضاً، وربما امتاز عمل الإمام الحارثي عنه بكثرة الطرق.

(٢) ينظر: ابن نقطة، التقييد، ص ٣٧٠؛ ابن الأثير، الكامل، ٨/ ٢٨٥؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٣٢/ ١٣٩.

(٣) ينظر: ابن نقطة، التقييد، ص: ١٥٧؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٣٠/ ٤٧٩.

(٤) ينظر: الخوارزمي، جامع المسانيد، ٦٩-٧٠؛ الصالحى، عقود الجمان، ص ٣٢٢.

كما يَنْقُلُ لطيف الرحمن القاسمي أن الإمام الكردري برهان الدين المتوفى سنة (٨٢٧هـ) في كتابه "الأمم لإيقاظ الهمم"، وعبد الله بن سالم البصري المكي المتوفى سنة (١١٣٤هـ)^(١) في ثبته، ويرويان هذا المسند من طريق أبي عمرو عبد الوهاب ولد الحافظ ابن مندة^(٢).

وقد شرحه العلامة الملا علي القاري المكي (١٠١٤هـ)^(٣)، واسم كتابه "سند الأنام في شرح مسند الإمام". كما شرحه الشيخ محمد حسن السنبهلي (١٣٠٥هـ)^(٤)، واسم كتابه "تنسيق النظام"، وقد طبع سنة (١٣٠٩هـ)، في "أصح المطابع" بلكناؤ في الهند، ونُسَخُه الخطية _ حسب الشيخ لطيف الرحمن القاسمي _ موجودة في مكتبة "مولانا أبو الكلام آزاد لبحوث العلوم العربية والفارسية" بـ "تونك" في ولاية راجستهان في الهند^(٥).

وشرحه جمال الدين محمود بن أحمد القونوي الدمشقي المتوفى سنة (٧٧٠هـ)، في "المستند"^(٦)، والحافظ قاسم بن قطلوبغا الحنفي المتوفى سنة (٨٧٩هـ)، في "أمالي مسانيد أبي حنيفة" وهو شرح لجامع المسانيد^(٧)، والحافظ جلال الدين الدين السيوطي المتوفى سنة (٩١١هـ)، في "التعليقة المنيفة على مسند أبي حنيفة"^(٨).

أما خدمة المسند باختصاره؛ فقد اختصره الإمام الحصكفي صدر الدين موسى بن زكريا المتوفى سنة (٦٥٠هـ)، وكتابه معروف باسم "مسند أبي حنيفة للحصكفي"، اختصر فيه مسند الحارثي، إلا أنه حذف الأسانيد إلى الإمام وأضاف بعض روايات حماد عن أبيه من "مسند ابن خسرو"، وهي قليلة جداً^(٩).

(١) له شرح على صحيح البخاري «عزَّ أن يُلقى في الشروح مثله» سباه "ضياء الساري" ولم يكمله [صديق حسن خان، أبجد العلوم، ص ٦٦٩].

(٢) ولم أقف عليهما، والنقل عن البهرائجي في مقدمته لمسند الإمام الأعظم، ١٩/١، وقد نقل أسانيد من ذكرت كاملة كما هي في كُتُبهم (١٩ وما بعدها).

(٣) تخرَّج على القطب النهروالي وعبد الله السندي، وله شرح على "المشكاة" وعلى "مختصر الوقاية"، وهي من الكتب المهمة في أحاديث الأحكام. [ينظر: الكوثري، فقه أهل العراق وحديثهم، ص ٧٠-٧١].

(٤) هو محمد بن حسن السنبهلي، من مدينة سنبهل في الهند، «عاصر الشيخ عبد الحي وصديقه ومشايه في كثرة التأليف وتنوعها مع قصر العمر أيضاً (١٢٦٤-١٣٠٥هـ)، له نحو مائة مؤلف أو أكثر، وبعضها في مجلدات ضخمة، كحاشيه على "الهداية"، وكتابه "تنسيق النظام في مسند الإمام" ينادي بقوة بحثه وضلوعه في الحديث والرجال ومعرفة العلل». [ما بين قوسين من كلام الشيخ عبد الفتاح أبو غدة على كتاب الشيخ الكوثري "فقه العراق وحديثهم"، ص ٧٤]

(٥) ينظر: مسند الإمام الأعظم تحقيق لطيف الرحمن البهرائجي القاسمي، ص ٢٥.

(٦) ينظر: حاجي خليفة، كشف الظنون، ٢/١٦٨٠.

(٧) ينظر: المرجع السابق.

(٨) ينظر: المرجع السابق.

(٩) كما أفاد عبد الشيخ الحفيظ المكي في التقديم على مسند الإمام رواية الحارثي تحقيق لطيف الرحمن القاسمي، ١٣/١.

اختصره أيضاً الإمام الخلاطي الحنفي أبو عبد الله، صدر الدين محمد بن عباد، المتوفى سنة (٦٥٢هـ)، واسم كتابه "مقصد المسند" (١).

كما اختصره القاضي ابن السراج، محمد بن أحمد بن مسعود، القونوي الدمشقي، المتوفى سنة (٧٧٠هـ)، وجعل كتابه على الأبواب الفقهية، واسمه "المعتمد في أحاديث المسند" (٢).

واختصره الإمام إسماعيل بن عيسى بن دولة الأوغاني المكي، المتوفى سنة (٨٩٢هـ)، في "اختيار اعتماد المسانيد في اختصار أسماء بعض رجال الأسانيد" (٣).

وأخيراً ترتيب المسند (٤) فقد رتبته على الأبواب الفقهية الحافظ الفقيه قاسم بن قطلوبغا بن عبد الله المصري، زين الدين، المتوفى سنة (٨٧٩هـ) (٥).

كما قام الشيخ محمد عابد السندي (٦) المتوفى سنة (١٢٥٧هـ)، بترتيب مسند الحصكفي على الأبواب الفقهية «وشرحه بشرح جليل نفيس سماه: "المواهب اللطيفة في الحرم المكي على مسند أبي حنيفة للإمام الحصكفي"، وقد مدح هذا الشرح أفاضل المحدثين بأنه كنز ثمين يحتوي على علوم ومباحث حديثة جليلة وفريدة» (٧)، وقد أشار لطيف الرحمن إلى أن الشيخ عبد الرشيد النعماني ذكر في تقدمته على مسند الحصكفي بالأردو (٨) أن النسخ الخطية لهذا الكتاب وجد في مكتبة "بيرجهدا" بالسند باكستان، وفي مكتبة "الأصفية" بحيدرآباد، الهند، ثم ذكر لطيف الرحمن القاسمي

(١) ينظر: هدية العارفين، ٦/ ١٢٥.

(٢) ينظر: حاجي خليفة، كشف الظنون، ٢/ ١٦٨٠.

(٣) ينظر: المرجع السابق، ٢/ ١٦٨١.

(٤) ينظر: المرجع السابق، ٢/ ١٦٨٠.

(٥) ذكر الشيخ المكي أن عمل ابن قطلوبغا جاء متقدماً على عمل ابن السراج مع أن الأخير متقدم في الوفاة (٧٧٠هـ) على ابن قطلوبغا المتوفى سنة (٨٧٩هـ)؟! [ينظر: قوله في مقدمة "مسند الإمام الأعظم"، تحقيق لطيف الرحمن القاسمي، ١/ ١٤].

(٦) «صاحب "حصر الشارد" و"طوالع الأنوار على الدر المختار" في ستة عشر مجلداً ضخماً». [الشيخ الكوثري، فقه أهل العراق وحديثهم، ص، ٧٣، وقد أورد المحقق له ترجمة مطوّلة].

(٧) المرجع السابق، ١/ ١٤؛ وكثيراً مما سبق من إحالات مستفاد من تقديم الشيخ عبد الحفيظ المكي على تحقيق لطيف الرحمن القاسمي على مسند الإمام، ص ١٣-١٤.

(٨) ص ٢٧.

أنها موجودة في مكتبة "دار العلوم" بديوبند، وفي مكتبة "خدا بخش" ببته، الهند، وفي متحف طوب قابي ساري بتركيا، وفي جامعة قار يونس، وفي جامعة آل البيت بالأردن، وأن النسخة الموجودة في مكتبة بيرجهندا "هي مسودة المصنف بخطه، والموجودة في مكتبة "الأصفية" هي مبيضة له، وأن الشيخ لطيف الرحمن يعمل عليه وسيصدر بتحقيقه قريباً^(١).

كما رتب "مسند الحصكفي" على أبواب الفقه الشيخ أحمد عبد الرحمن البنا الشهير بالساعاتي المتوفى سنة (١٣٧٨هـ)^(٢)، في كتاب سماه "هداية المكتفي بترتيب أحاديث الحصكفي".



(١) ينظر: المرجع السابق، ١/ ٢٥.

(٢) صاحب كتاب "الفتح الرباني لترتيب مسند أحمد بن حنبل الشيباني". [ينظر: الزركلي، الأعلام، ١/ ١٤٨].

قسم التحقيق

ويشتمل على مقدمتين يليها النصّ المحقّق

المقدمة الأولى: في وصف النسخ المعتمدة في التحقيق ونماذج منها

المقدمة الثانية: في منهج التحقيق والتعليق

المقدمة الأولى

نسخ المخطوط المعتمدة في التحقيق ووصفها

اعتمد تحقيقي لمُسند الإمام أبي حنيفة على النسخ الآتية:

- نسخة مكتبة محمد الفاتح في تركيا^(١)، وهي المشار إليها بحرف «ف».
- نسخة سليم آغا في تركيا^(٢)، وهي المشار إليها بحرف «س».
- نسخة المكتبة الظاهرية في دمشق^(٣)، وهي المشار إليها بحرف «ظ».

كما قارنت أخيراً بعمل لطيف الرحمن القاسمي -وأشرت إليه بحرف «هـ»-؛ لاعتماده على نسخ أخرى لم تتوفر لي.

إضافة إلى أني استأنست في بعض المواضع المشكّلة بنسخة مكتبة الأزهر المودعة في دار الكتب المصرية في القاهرة^(٤)، والتي تقع في ١١٨ لوحةً، وفي كل لوحة وجهان، وفي كل وجه ٢١ سطراً، واسم ناسخها أحمد بن إبراهيم بن أحمد عجیل المصلحي الحنفي، وتاريخ الفراغ من نسخها يوم الجمعة ٢٣ / ١١ / ١٢٤٣ هـ، ولم أعتمد عليها لسقمها، وكثرة الساقط منها.

وهذه النسخ المشار إليها هي نسخ كاملة، وتجدر الإشارة إلى نسخ أخرى غير كاملة منها^(٥): نسختان في دار الكتب المصرية في القاهرة (دار الكتب المصرية: ١٤٦ / ١ - ١٤٧)، ونسختا مكتبة أحمد الثالث، وشهيد علي في تركيا.

(١) رمضان شنن، نوادر المخطوطات في تركيا، ١ / ٤٢٤.

(٢) فؤاد سزكين، تاريخ التراث العربي، ٣ / ٤٢.

(٣) الفهرس العام لمخطوطات دار الكتب الظاهرية، ص ٢٣٧، الزركلي، الأعلام، ٧ / ٨٧، فؤاد سزكين، تاريخ التراث العربي، ٣ / ٤٢.

(٤) بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ٣ / ٣٤١؛ وسزكين المرجع السابق.

(٥) ينظر: بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ٣ / ٣٤١؛ وسزكين، تاريخ التراث العربي، ٣ / ٤٢.

١. نُسخة المكتبة الظاهرية

وهي عائدة للمكتبة الظاهرية بدمشق تحت رقم: ٤٦٩٦، بعنوان: "مسند الإمام الأعظم"، المؤلف: أبو حنيفة النعمان بن ثابت [١٥٠ هـ/ ٧٦٧ م]، ومن تخريج الحافظ أبي محمد عبد الله بن محمد بن يعقوب بن الحارث البخاري الحنفي، وهي تقع في ١٩٥ ورقة، ولكل ورقة وجهان، والخط الذي كُتبت به نسخي، مع زخارف على الغلاف وخرم في آخرها من الصفحة ٣٧٦ حتى ٣٩٠، استُدرك بخط محمد الخزرجي سنة: ٥٧٧ هـ، وهي مجهولة النسخ وتاريخ النسخ، وتبدأ بـ «أخبرنا المروني حدثنا أبو حنيفة عن عطاء بن أبي رباح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: نادى منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة، لا صلاة إلا بقراءة...»، وتنتهي بـ «حدثنا المقرئ عن أبي حنيفة رضي الله عنه عن يونس بن عبد الله عن أبيه عن الربيع بن سيرة الجهني عن أبيه مثله تم.. والحمد لله». ومن الملاحظ أن هذه النسخة مُصَحَّحةٌ، وفي آخرها رسالة في تحريم الحشيش للنسفي، منقولة من شرح التمرناشي.

كما يُلاحظ أنه قد ضُبط منها الشيء اليسير من الكلمات بالشكل، «شكا الناس إليه الجهد»، كما أنها تُسقط ألف «ثلاث» فتكتب دائماً بلا ألف «ثلاث»، كما أن التنوين فيها يُكتب نوناً، والهمزة المتوسطة دائماً ترسم ياءً، وغير ذلك من موافقة للرسم السائد في ذلك الوقت.

كما أن من منهجها إسقاط «قال» دائماً في الإسناد كما في الحديث.

٢. نسخة سليم آغا (استانبول)

وهي محفوظة في مكتبة "سليم آغا" تحت رقم: ٢٣٣، عُنوانت بـ "مسند الإمام أبي حنيفة النعمان بن ثابت بن زوطى الكوفي رضي الله عنه، مما اعتنى بجمعه الإمام الحافظ الفقيه أبو محمد عبد الله بن محمد بن يعقوب بن الحارث البخاري رحمه الله، كما يُلاحظ ختم المكتبة في أولها، وعند نهاية جزء وبداية آخر، وفهرس متأخر نسبياً عن كتابة نسخ المخطوط (بدليل الخط والورق) جاء قبل صفحة العنوان، وتقع في ١٦١ لوحة، ولكل لوحة وجهان، وفي كل وجه ٢١ سطراً، وقد جاءت في ثمانية أجزاء.

كُتبت بخط واضح واستخدم في كتابها الحبر الأسود للكتابة، والأحمر لوضع فاصلة كبيرة «وَسَلَّمَ نَحْوَهُ» ثنا محمد بن بين الحديث والآخر، أو للإشارة إلى المقابلة، كما نلاحظ فيها اهتماماً بالضبط لبعض الكلمات، أرجح أن المقصود منه شكليّ تزينيّ في كثير من الأحيان، فهو يضبط كلمات لا تُشكل قراءتها مثل: «قَالَ»، «لَهُ»، «أَبُو»، «رَسُول» وغيرها كثير، ويترك ما قد يُشكل مثل: «كريب»، «حق العمل»، وغيرها كثير.

كما أن هذه النسخة هي أكثر النسخ اهتماماً بإيراد «ح» التحويل، وجُلُّ المثبت منها.

٣. نسخة محمد الفاتح

وهي محفوظة في مكتبة "الفاتح" في استانبول، تحت رقم: ٤٤٩٣:٣، من ٥٦ ب إلى ١٦١، وقد جاء على اللوحة الأولى بخط إبراهيم بن علي القلقشندي: كتاب مسند الإمام الأعظم أبي حنيفة مما اعتنى بجمعه الإمام الحافظ الفقيه الأستاذ أبو محمد عبد الله بن محمد بن يعقوب الحارثي رحمه الله، وفي هذه اللوحة أيضاً شيوخ الإمام أبي حنيفة حسب المسند، وساعات كثيرة، وتقع في ١٠٥ لوحة، بوجهين لكل واحدة، والوجه يحتوي على ٢٤ سطراً، واسم ناسخها مجهول، وتاريخ نسخها ٦٠٤هـ في دمشق، حيث جاء في الأسطر الأخيرة من خط الناسخ: «تم الكتاب بحمد الله وعونه وصلواته على محمد وآله في آخر يوم من سنة أربع وستمئة بدمشق حماها الله تعالى». تنقل هذه النسخة عن نسخة المريدية (كما هو مكتوب في أماكن متفرقة منها، حيث يكتب آخر الجزء ... من نسخة المريدية عند كل آخر نهاية جزء).

وهي كثيرة الأخطاء مقارنة بالنسخة «س» و«ظ».

وقد كُتبت بخط كوفي، واستُخدم فيها الحبر الأسود فقط، ويُلاحظ أنها مقابلة ففي نهاية كل حديث أو فقرة أو إسناد نلاحظ وجود دائرة منقوطة «قُلْ سَمِعْتُ بِبَطْنِ شَامِيَّةٍ ٥ قَالَ بِوَجْهِ كِتَابِي».

على أن هذه النسخ جميعاً لم تخل من أخطاء، وقع فيها نُسُخُها، منها مثلاً: ما وقع في «ظ» من تكرار كلمة الجن مرتين في حديث إذا وضع المؤمن في قبره، وفي نسخة «س»: «كالفضل شيء»، والصحيح فيها: «كالفضل شيئاً»، وقوله: «إن ببلادنا أقوام»، والصحيح: «أقواماً»، وقوله: «وما هو لاقية»، والصحيح: «وما هي لاقية» فالضمير عائد على النفس، وغير ذلك.

٤. عمل لطيف الرحمن القاسمي

وهو المشار إليه بـ«هـ/؟/»، وما بين خطين إشارة إلى النسخة المذكورة حال تخصيصه، وعند إطلاقه لـ«هـ» دون إشارة إلى نسخة بعينها، تكون الإشارة إلى ما أثبتته في المتن دون تنويه إلى نسخة محددة أو اختلاف بين النسخ عموماً.

وقد اعتمد لطيف الرحمن القاسمي في نُسخته المشار إليها بـ«هـ» على سبع نُسخ رمز لها كالاتي^(٦):

/أ/: سليم آغا (استانبول)، وهي إحدى النسخ المعتمدة.

/ب/: فيض الله (استانبول): وهي محفوظة في مكتبة "فيض الله" تحت رقم: ٥٢١، وتقع في ١٣٩ لوحة، وفيها نقص كثير (من الأول أكثر من ستمئة حديث، وفي أثنائها)، وتاريخ الفراغ من نسخها سنة: ٨٧٦هـ.

(٦) ينظر: لطيف الرحمن القاسمي، مسند الإمام الأعظم، ٥٥/١ وما بعدها.

/ج/: طوبقو سراي (استانبول): وهي محفوظة في مكتبة "طوبقو سراي باستانبول" تحت رقم: ٣٣٦، وتقع في ١٢٧ لوحة، بوجهين لكل لوحة ما عدا اللوحة الأخيرة، وفي كل وجه ١٩ سطراً، واسم ناسخها عبد الرحمن بن يحيى بن عبد الله الفارقي، وتاريخ الفراغ من نسخها سنة: ٧٣٣هـ، وقد سقط منها ثلاثمائة حديثاً.

/د/: دار الكتب المصرية، وهي النسخة الأزهرية التي أشرت إلى استثناسي بها.

/ر/: شهيد علي باشا: وهي محفوظة في مكتبة "شهيد علي باشا" تحت رقم: ٥٦٣، وتقع في ١٦٩ لوحة، بوجهين لكل لوحة، سوى الأخيرة، وأسطر كل وجه تقع بين ١٧-٢٥ سطراً، وهي مجهولة النسخ والتاريخ، إلا أن تاريخ أول سماعاتها: صفر ٦٣٦هـ.

/س/: جور ليلي: وهي محفوظة في مكتبة "جور ليلي" تحت رقم: ١٣٩، وتقع في ١٧٤ لوحة، ولكل لوحة وجهان، سوى الأخيرة، وفي كل وجه ١٩ سطراً، واسم ناسخها: محمود بن عبد الرحمن بن أبي إسحاق المبارك الروزبهاني، وتاريخ الفراغ من نسخها سنة: ٨٩٩هـ.

/ص/: الفاتح، وهي إحدى النسخ المعتمدة.



مناذج من النسخ الخطية

رجل حصر وهو بكر، ان يقوم مقامه فقال مروا ابا بكر فليصل بالناس فقبل بارسوال الله
ان ابا بكر رجل حصر وهو بكره ان يقوم مقامه فقال مروا ابا بكر فليصل بالناس يا
صوا حبات يوسف وكريست ٥

ما اسند ابو حنيفة عن علقمة بن مرثد

حدثنا عبد الله بن محمد بن علي البلخي نا يحيى بن موسى بن حنيفة نا عبد العزيز بن خالد
الترمذي ومحمد بن المفسر ابو سفيان الصفاي قالنا نا ابو حنيفة عن علقمة بن مرثد عن
ابن بريدة عن ابيه ان ما عزن مالكا انا النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان الاخر قد زنا
فاقر عليه الحرفه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم اتاه الثانية فقال له مثل ذلك
ثم اتاه الثالثة فزده ثم اتاه الرابعة فقال ان الاخر قد زنا فاقر عليه الحرفه فقال
عنا اصحابه هل تتكرون من عقلة قالوا لا قال انطلقوا به فارجموه قال فا نطق به فرجم
ساعة بالحجارة فلما ابطا عليه القتل انصرف الى مكان كثير الحجارة فقام فيه فاتاه المسلمون
فرضوه بالحجارة حتى قتلوه فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال هلا خليت سبيله
فا خلف الناس فيه فقالوا هزما عزاهلنا نفسه وقال قاتلنا نرجوا ان يكون ثوبته
فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال لقد تاب توبة لو تابها فقام من الناس لقبل منه
فلما بلغ ذلك اصحابه طعموا فيه فسألوه ما نضع نجسده قال انطلقون به ما تصفون
بموتاكم من الكفن والصلاة عليه والدفن قال فا نطق به اصحابه فصلوا ٥

حدثنا العباس بن عزيز القفطان الهروي نا بشر بن يحيى نا عبد الله بن المبارك
والنضر بن محمود واسير بن عمرو قالوا نا ابو حنيفة عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه
ان ما عزن مالكا انا النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان الاخر قد زنا فاقر عليه الحرفه
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم اتاه الثانية فزده ثم اتاه الثالثة فزده ثم اتاه
الرابعة فقال ان الاخر قد زنا فاقر عليه الحرفه فقال اصحابه هل تتكرون من عقلة قالوا
لا قال فا نطقوا به فارجموه قال فا نطق به فرجم ساعة بالحجارة فلما ابطا عليه
القتل انصرف الى مكان كثير الحجارة فقام فيه فاتاه المسلمون فرضوه بالحجارة حتى
قتلوه فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال هلا خليت سبيله ٥ احببنا
محمد بن الحسن البرار نا بشر بن الوليد نا ابو يوسف ٥ وحدثنا محمد بن جابر نا خالد

القياومة خزي وتداومة الامن خزها بحقها وادالزي عليه وان ذلها يا با ذرة حوثا
 جسر بل بن يعقوب ابو صالح نا احمد بن نصر الفتي نا وابو مقاتل عن ابي حنيفة عن ابي عثمان
 عن الحسن عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه قال الامارة امانة وهي يوم القيامة
 خزي وتداومة الامن خزها بحقها وادالزي عليه فيها وان ذلها يا با ذرة حوثا
 عن النبي بن عبيد الله بن سرح قال نا علي بن حنبل نا يحيى بن نصر بن حجاب القرشي
 عن ابي حنيفة عن النضر بن عمار عن الحسن بن عمار عن النبي صلى الله عليه وسلم
 مثله ٥ حوثا ابو اسامة زيد بن يحيى الفقيه نا يحيى بن موسى نا عمار الجعفي
 عن ابي حنيفة عن ابي عثمان عن الحارث بن ابي ذر قال سمعت النبي صلى الله عليه يقول
 الامارة امانة وهي يا با ذر خزي وتداومة يوم القيامة الامن خزها بحقها وادالزي
 عليه وانا ذل ٥
ما اسند ابو حنيفة عن يوسف بن عمار الله بن ابي ذر
 حوثا يحيى بن محمد بن طاهر بن عديفراذ ومحمد بن اسحاق بن عيسى بور قال نا محمد بن عثمان
 ابن كرامة نا عبيد الله بن موسى نا ابو حنيفة نا يوسف بن عمار الله بن ابي ذر نا يحيى
 عن مسره قال نا النبي صلى الله عليه وسلم عن متعة النساء يوم فتح مكة ٥ حوثا
 احمد بن محمد الهادي نا عبيد الله بن احمد بن هلول قال هذا كتاب جري اسماء عجل بن حماد فترات
 فيه قال حوثا نا والقاسم بن معن عن ابي حنيفة عن يوسف بن عمار الله عن الربيع
 ابن سبرة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم منها عن المتعة للمسلمين ٥
 حوثا احمد بن محمد الهادي نا عبيد الله بن احمد بن هلول قال هذا كتاب جري اسماء عجل بن حماد فترات
 فيه قال حوثا نا والقاسم بن معن عن ابي حنيفة عن يوسف بن عمار الله عن الربيع
 ابن سبرة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم منها عن المتعة للمسلمين ٥
 حوثا احمد بن محمد الهادي نا عبيد الله بن احمد بن هلول قال هذا كتاب جري اسماء عجل بن حماد فترات
 فيه قال حوثا نا والقاسم بن معن عن ابي حنيفة عن يوسف بن عمار الله عن الربيع
 ابن سبرة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم منها عن المتعة للمسلمين ٥
 حوثا احمد بن محمد الهادي نا عبيد الله بن احمد بن هلول قال هذا كتاب جري اسماء عجل بن حماد فترات
 فيه قال حوثا نا والقاسم بن معن عن ابي حنيفة عن يوسف بن عمار الله عن الربيع
 ابن سبرة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم منها عن المتعة للمسلمين ٥

بسم الله الرحمن الرحيم

أخبرنا الشيخ الإمام العلامة الحافظ الناقد البارع الإمام المحدثين
جمال الدين أبو الحجاج يوسف بن زكي الدين عبد الرحمن بن يوسف
المزني أمتع الله المسلمين ببقائه والمحدث العالم المسند شمس الدين
أبو عبد الله محمد بن إبراهيم بن غنيم بن المهندس الحنفي قال أخبرنا أبو الوفاء
أحمد بن شيبان بن تغلب الشيباني وقال ابن المهندس وأخبرنا أيضا
الشيخ الإمام فخر الدين أبو الحسن علي بن أحمد بن عبد الواحد بن البخاري
المقدس قراءة عليه وأنا أسمع قال أخبرنا الشيخ أبو مسلم الموبد
ابن عبد الرحيم بن الأخوف وأبو المجد زاهر بن أبي طاهر الثقفي وغير واحد
إجازة قالوا أخبرنا أبو الفرج سعيد بن أبي الرجا الصيرفي قال ابن الأخوف
قراءة عليه وقال زاهر إجازة قال أخبرنا أبو بكر أحمد بن الفضل بن محمد بن
حمد الباطرقاني المقرئ قال أخبرنا أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن
يحيى بن مندة الحافظ قال أخبرنا الإمام الحافظ أبو محمد عبد الله ابن محمد
ابن يعقوب بن الحرث البخاري المصنف ثنا محمد بن المنذر بن سعيد الهروي حدثني
أحمد بن عبد الله ابن محمد الكندي بمصر ثنا نعيم بن حماد ثنا ابن المبارك ثنا
أبو حنيفة عن عطاء بن أبي رباح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال نادى
منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة لأصلاة الأبرار ولوفاء تحة
الكتاب حدثنا محمد بن إسحاق بن عثمان السماساري البخاري ثنا جمعة ابن عبد الله
السلمي ثنا أسد بن عمرو عن أبي حنيفة عن عطاء عن أبي هريرة رضي الله عنه

٨٩ عن عائشة أم المؤمنين قالت لما اغمي علي رسول الله صلى الله عليه فقال مروا
 ابا بكر فليصل بالناس فقيل رسول الله ان ابا بكر رجل حصر وهو يكره ان يقوم
 مقامك فقال مروا ابا بكر فليصل بالناس فقيل رسول الله ان ابا بكر رجل
 حصر وهو يكره ان يقوم مقامك فقال مروا ابا بكر فليصل بالناس يا صوابا
 يوسف وكرسف ما اسند ابو حنيفة عن علقمة بن مرثد
 ثنا عبد الله بن محمد بن علي البلخي ثنا يحيى بن موسى ثنا عبد العزيز بن خالد الترمذي
 ومحمد بن الميسر ابوسعيد الصفاي قال ثنا ابو حنيفة عن علقمة بن مرثد عن ابن
 بريدة عن ابيه ان ما عزر بن مالك اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان الآخر
 زنا فاقم عليه الحد فرده رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم اتاه الثانية فقال
 له مثل ذلك ثم اتاه الثالثة فرده ثم اتاه الرابعة فقال ان الاخر قد زنا
 فاقم عليه الحد فسأل عنه اصحابه هل ينكرون من عقله قالوا لا قال
 فانطلقوا به فارجموه قال فانطلق به فرجم ساعة بالحجارة فلما ابطأ
 عليه القتل انصرف الى مكان كثير الحجارة فقام فيه فاتاه المسلمون فرصخوا
 بالحجارة حتى قتلوه فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال هلاخيتم
 سبيله فاختلف الناس فيه فقال قائل هذا ما عزا هلك نفسه وقال
 قائل انا نرجوا ان يكون توبه فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال
 لقد تاب توبه لو تابها فيام من الناس لقبل منهم فلما بلغ ذلك اصحابه
 طمعو فيه فسألوه ما نصنع بجسده قال انطلقوا به فاصنعوا به ما تشعرون
 بموتاكم من الكفن والصلاة عليه والدفن قال فانطلق به اصحابه فصلوا
 ثنا العباس بن عزيز القطان المروزي ثنا بشر بن يحيى ثنا عبد الله بن المبارك والنضر
 ابن محمد واسد بن عمرو قالوا ثنا ابو حنيفة عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمُنْتَعَةِ عَامَ الْحَجِّ • ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَعِيدٍ
 الْهَدَّادِيُّ بِالْكُوفَةِ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ لَهْلُولَ قَالَ هَذَا كِتَابُ
 جَدِّي إسماعيل بن حماد فقرات فيه قال • حَدَّثَنِي أَبِي وَالْقَسَمُ بِنِ
 مَعْنٍ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ عَنْ أَبِيهِ
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ • أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ • ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ
 ابْنُ عَبْدِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ثَنَا أَبِي ثَنَا الصَّلْتُ بْنُ الْحَجَّاجِ الْكُوفِيُّ عَنْ أَبِيهِ
 عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ عَنْ أَبِيهِ
 قَالَ — نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ مُنْتَعَةِ النِّسَاءِ عَامَ
 الْفَتْخِ قَالَ الصَّلْتُ بْنُ الْحَجَّاجِ وَحَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ
 سَبْرَةَ عَنْ أَبِيهِ مِثْلَهُ • ثَنَا حَمْدَانُ بْنُ دُرَيْمٍ النَّوْصَلِيُّ ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُلَيْمَانَ
 ابْنُ زُفَرٍ ابْنُ الْهَدَّادِ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ
 عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمُنْتَعَةِ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ •
 صَالِحُ بْنُ مَنْصُورٍ بْنُ نَصْرٍ بِالصَّغَايِنِ • ثَنَا جَدِّي ثَنَا فَصْرُ بْنُ أَبِي عَبْدِ الْمَلِكِ
 عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ عَنْ يُونُسَ بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ مِثْلَهُ • ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْبَغْدَادِيُّ
 قَالَ ثَنَا مَسْعُودُ بْنُ جُوَيْرِيٍّ ثَنَا الْمَعَاذُ بْنُ عَمْرَانَ ثَنَا أَبُو حَنِيفَةَ عَنْ
 الْجَهْمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ نَهَى عَنْهَا يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ يَعْنِي نِكَاحَ الْمُنْتَعَةِ • قَالَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ
 مُوسَى لَيْسَ هُوَ الْجَهْمِيُّ هُوَ يُونُسُ ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ أَعْطَانِي إسماعيلُ
 ابْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ إسماعيلَ كِتَابَ جَدِّهِ إسماعيلَ بْنِ نَجِيٍّ الصَّيْرِيِّ فَكَانَ فِيهِ عَنْ أَبِي
 حَنِيفَةَ عَنْ يُونُسَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ الْجَهْمِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ —

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَبِالْعَوْنِ
 اخبرنا الشيخ الامام العلامة الكافض الناقد البارع امام المحدثين
 حماد الدين ابوالكحاح يوسف بن ركن الدين عبد الرحمن بن يوسف
 المزني استمع الله المسلمين ببقائه والمحدث العالم المسند شمس الدين
 ابو عبد الله محمد بن ابراهيم بن عفايم المهندس الكوفي قال اخبرنا ابو العباس
 احمد بن شيبان بن ثعلب الشيباني وقال بن المهندس واخبرنا ايضا
 الشيخ الامام محمد بن ابو الحسن علي بن احمد بن عبد الواحد بن البخاري
 المقدسي قراه عليه وانا اسمع قال اخبرنا الشيخ ابو مسلم المودي
 ابن عبد الرحيم ابن الاخوة وابو المجد زاهر بن ابي طاهر الثقفي وغير
 واحد اجاره قال اخبرنا ابو الفرج سعيد بن ابي الرحاء الصيرفي قال
 ابن الاخوة قراه عليه وقال زاهر جارة قال اخبرنا ابو بكر احمد بن
 الفضل بن محمد بن احمد الباطني المقرئ طاب اخبرنا ابو عبد الله محمد
 ابن اسحق بن محمد بن يحيى بن منذر الكافض ابو محمد عبد الله بن محمد
 ابن يعقوب بن الحارث البخاري المصنف صاحب المهملة المستند بن سعيد
 الهروي حدثني احمد بن عبد الله بن محمد الكندي بمصر يا نعم ابن حماد
 يا ابن الميرك يا ابو حنيفة عن عطاء بن ابي رباح عن ابي هريرة
 رضي الله عنه قال يادي منادي من رسول الله صلى الله عليه وسلم
 بالذنية لاصلاه الا يقرأه ولو بقائه الكتاب يا محمد اسحاو بن عثمان
 السماصري البخاري نا جعه بن عبد الله السلمي اسد بن عمرو عن

عن أبي حنيفة عن عطاء عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال إذا طلع النجم رفعت الصلاة عن كل قل
بلد قال أبو محمد وهذا الحديث رده وكيع ومحمد بن ربيعة ومصب
ابن المقدم ومصب أيضا عن داود الطائي وحامد بن أبي حنيفة
والقاسم بن معن ويونس بن بكير والفضل بن الحجاج وسفيان
ابن عيينة ومحمد بن الحسن والحسن بن زياد والمقرئ وجماعة
عن أبي حنيفة رضي الله عنه فاما حديث وكيع فحدثنا عبد الله
ابن محمد بن علي البلخي ومحمد بن إبان وكيع ح وحدثنا سهل بن
المتوكل ومحمد بن سلام ومحمد بن وكيع ح وحدثنا سهل بن بشر ومحمد
ابن عبد الله بن موسى السعدي فاما حديث يحيى بن خضرنا
وكيع عن أبي حنيفة رضي الله عنه فاما حديث محمد بن ربيعة
فأخبرنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل القيراطي البغدادي حديثي
عيسى بن يوسف الطباع ومحمد بن ربيعة ح وحدثنا عبد الله
ابن شريح بن محيرنا أحمد بن حنبل الموصلي ومحمد بن سعيد بن
عالب العطار فاما حديث محمد بن ربيعة ح وحدثنا أحمد بن محمد بن
ابن دي النور ومحمد بن إبان ومحمد بن ربيعة فاما حديث داود
الطائي فحدثنا أحمد بن صالح البلخي ومحمد بن هشام الزاهد ومصب
ابن المقدم ومحمد بن داود بن نصر الطائي ح وحدثني صالح بن أحمد
ابن أبي مقاتل شعيب بن أبي يوسف نا مصعب بن المقدم داود

المقدمة الثانية

منهج التحقيق والتعليق

أولاً: ضبط النص المحقق وإخراجه

بما أن الغاية من تحقيق أي نص في التراث هي تقديمه للمتلقي بلغة صحيحة سليمة من التصحيف والتحريف، بشكل يحافظ على أصل مادته دونما زيادة أو نقصان، ويتوخى إيصاله على الهيئة التي كتبه بها مؤلفه، وفق أسس علمية وفنية صحيحة^(١)؛ فقد قصدت في هذا العمل إلى المطابقة بين النسخ، وإثبات الفروق بينها حسب المنهج الآتي:

• الأصل في المتن أني أثبت ما بدا لي بعد البحث أنه الصواب - خاصة فيما يتعلق بالرجال - على أن يكون له وجه في إحدى النسخ، وفي حال الاختلاف غير المرجح أثبت ما ورد في نسخة محمد الفاتح، مع التنويه إلى الفروق المؤثرة على المعنى الواردة في النسخ الأخرى في الهامش، إلا أن يكون نص النسخ الأخرى أكثر تجلية للمعنى من نسخة محمد الفاتح، أو أن ترد لفظة ساقطة من نسخة الفاتح والسياق يرجح إثباتها، أو أن يكون نَقْطُ الكلمة في نسخة الفاتح محتملاً ويترجح بغيرها، أو أن يثبت خطأ النسخ، وأميز هذا عن النص بوضعه بين قوسين (على هذا الشكل) سواء في المتن أو الحاشية، للدلالة على قدر الموافقة أو المخالفة، ويدلُّ أفراد التنويه في الحاشية إلى نسخة على اتفاق النسخين المسكوت عنهما في المخالفة المذكورة.

• أثبت صيغ التحديث كما هي في نسخة الفاتح «ف»، والملاحظ أنها مختصرة: «ثنا» و«نا» = «حدثنا»، و«أنا» و«أبنا» = «أخبرنا»^(٢)، ونوّهت إلى الاختلاف بين النسخ فيها حال وجوده.

• أثبت «ح» التحويل حيثما وردت في إحدى النسخ (وأغلبها مأخوذ من نسخة "س")، إذا كان الرجل

الذي بعدها شيخاً للحارثي.

(١) ينظر: عبد السلام هارون، تحقيق النصوص ونشرها، ص ٣٩؛ رزق الطويل، مقدمة في أصول البحث العلمي وتحقيق التراث، ص ١٩١؛ وينظر: محمد زاهد جول، أيديولوجيات تحقيق التراث، السبت ١٢ يونيو ٢٠١٠، صحيفة الحياة، صفحة التراث.

(٢) ينظر: عبد الله الجديع، تحرير علوم الحديث، ١/ ١٨٢.

- أسقطت التنبيه إلى الفروق غير المؤثرة في معنى النص المحقق كالنبي والرسول، كما لم أشر إلى ما اتضح خطؤه تخفيفاً على الحواشي.
- أثبت التبريك والصلاة والسلام والترحم والترضي تامة^(١) حيثما وجدت في إحدى النسخ، دون الإشارة إلى ذلك في الحاشية.
- ضبطت النص المحقق بالشكل، مُهملًا السكون، وما لم يكن محتماً.
- غيرت رسم الكلمات التي رسمها الناسخ بطريقة تخالف قواعد الإملاء الحديثة، وترجمتها إلى نظيرها في طرق الإملاء الحديثة في المتن.
- نوهت إلى كل ما لم يكن جزءاً من النص بوضعه بين قوسين كبيرين [...] في المتن حال الاضطرار إلى إيراده خدمة للنص.
- رَقَمْتُ الأسانيد ترقياً مسلسلاً، ووضعت الرقم بين قوسين تالياً إياه بنقطة في هامش النص على اليمين، واعتمدت هذه الأرقام في العزو والإشارة تسهياً على الناظر، وتسريعاً له للوصول إلى غايته، وقد جاء قبل الإسناد على في المتن المحقق على الشكل الآتي: [الرقم].
- بدأت بسطر جديد لكل إسناد.
- اهتممت بوضع علامات الترقيم للنص المحقق ليظهر بشكله الصحيح.
- ميّزت الآيات القرآنية بوضعها ضمن قوسين مزهرين، وألحقتها بالعزو موضوعاً بين معكوفين [السورة: رقم الآية] في المتن.
- ميّزت الأحاديث -في النص المحقق فقط- بوضعه بين صغيرين («»).
- أشرت لبدء أوراق مخطوطة محمد الفاتح ليسهل الرجوع إليها، ووضعتها بين حاصرتين رامزاً لوجه اللوحة بـ[أ]، ولظهرها بـ[ب]، متبوعاً برقم الورقة.

ثانياً: التعليق على النص المحقق

(١) ففي نسخة الفاتح مثلاً يُثبت الناسخ أحياناً الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم دون السلام، ففي مثل هذه الحالات أُمِّمَهَا أو أذكر الصلاة والسلام حيث وجدت في إحدى النسخ دون تنويه.

وقد شمل عدة أمور:

١. ترجمة رجال الإسناد والحكم عليهم:

قصدت ابتداءً إلى الانطلاق في ترجمة الرجال من الكتب التي اهتمت بالحنفية وطبقاتهم^(١)، كما حاولت أن يكون كتاب "تَعْجِيلُ الْمُنْفَعَةِ بِزَوَائِدِ رِجَالِ الْأَئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ لِابْنِ حَجَرٍ"^(٢)، رائدي في ترجمة الرجال، إلا أن عدم إحاطة هذه الكتب بالرجال محل الدرس^(٣)، حملني على طلبهم في غيرها من الأمهات التي اهتمت فيها إلى ترجمة من أنا في صدده، ثم الحُكْمُ عليه تعديلاً أو تجريباً^(٤)، وفيما يلي أهم النقاط التوضيحية للمنهج الذي سرت عليه في عملي هذا:

○ تعريفني بالرجل يتضمن: لقبه، وكنيته، واسمه، ونسبه، ووصفه، وصنعتة، ومرتبته من التوثيق، ثم من روى له إن كان من رواة التهذيبين، ثم سنة وفاته. كما أن الأصل أن لا أنوّه إلى شيوخ الراوي وتلامذته إلا في حال ثبوت عدم سماعه منهم أو سماعهم منه.

○ الاقتصار في ترجمة الصحابة على: الاسم، والنسب، والكنية، وأهم ما تميّزوا به، وسنة الوفاة.

○ لا أذكر طبقات الرواة في الترجمة، إلا في راوٍ لم أعثر له على تاريخ وفاة.

(١) من أجل ما أُلّف في تراجم الحنفية وأكثرها فائدة كتاب: الطَّبَقَاتُ السَّنِيَّةُ في تراجم الحنفية لتقي الدين الغزي (١٠١٠هـ)، وقد أتى فيه على تراجم الحنفية من زمن أبي حنيفة حتى عصره، وبلغت تراجمه (٢٦٠٠) ترجمة.

(٢) وقد أفاد فيه رحمه الله من كتاب «التذكرة بمعرفة رجال الكتب العشرة» لأبي المحاسن شمس الدين محمد بن حمزة الحسيني الشافعي (٧٦٥هـ)، فحذف رجال الأئمة الستة، واكتفى بإيرادهم في كتاب «تهذيب التهذيب»، وذكر ما أورده الحافظ الحسيني في رجال الأئمة الأربعة، فبدأ بما قاله، ثم يزيد عليه في ألفاظ الجرح والتعديل أو شيوخ الراوي المترجم، أو غير ذلك. [تنظر مقدمته، ١/ ٢٤٠ وما بعدها].

(٣) يقول ابن حجر في مقدمة تعجيل المنفعة: «أما بعد، فقد وقفت على مصنّفٍ للحافظ أبي عبد الله محمد بن علي بن حمزة الحسيني الدمشقي، ساهم التذكرة برجال العشرة، ضم إلى من في تهذيب الكمال لشيوخه المزي، من في الكتب الأربعة وهي الموطأ ومسنّد الشافعي ومسنّد أحمد والمسنّد الذي خرج الحسين بن محمد بن خسرو من حديث الإمام أبي حنيفة وحذا حذو الذهبي في الكاشف»، ويقول في موضع آخر: «وأما الذي اعتمد الحسيني على تخريج رجاله فهو ابن خسرو كما قدمت، وهو متأخر وفي كتابه زيادات على ما في كتابي الحارثي وابن المقرئ...». [ينظر: ابن حجر العسقلاني، تعجيل المنفعة، ١/ ٢٣٥، و ١/ ٢٤٠].

(٤) مع أن المذهب الحنفي أول المذاهب الفقهية وجوداً تاريخياً، إلا أن التصنيف في علمائه عامّة تأخر حتى القرن الثامن للهجرة، وقد بقيت تراجمهم مضمّنة في كتب التاريخ والبلدان والطبقات على تنوعها عامة، ثم نشط العلماء لهذا الأمر وحفلت القرون التالية بتصانيف كثيرة في هذا الموضوع، إلا أنها اشتملت على خيارهم، وكان تناولها لهم من الجانب الفقهي. وهذه اللفتة مستفادة من كلام الدكتور عبد الفتاح الحلو في بحث خصصه لتراجم الفقهاء، وقد سرد هذه المؤلفات بترتيب تاريخي مع كلام موجز عنها. [ينظر: مجلة البحوث الإسلامية، العدد الأول - الإصدار: من رجب إلى رمضان لسنة ١٣٩٥هـ].

○ الترجمة للراوي تكون في أول موضع لوروده في المسند، والاقتصار على سرد أرقام الأحاديث التي يرد فيها فيما بعد في "فهرس الأعلام الرواة المترجم لهم"، على أنني أكرر ذكر درجته فيما بعد إذا كان متكلاً فيه، بما يؤثر على السند محل البحث.

○ التعريف بأسماء الأعلام المذكورين بكُناهم أو بألقابهم أو باسمهم الأول دون أسماء آبائهم؛ لتمييزوا عن غيرهم.

○ حاولت في الترجمة بشكل عام تجنب تكرار ما ورد من بيانات للراوي في المتن، تخفيفاً على الحاشية، وتجنباً للتكرار.

○ في حُكمي على الرجل أقتصر على حُكم ابن حجر فيه في التقريب إن كان قد ترجم له فيه، دون تنبيه (فأقول مثلاً -بعد لقب الراوي وكنيته واسمه وصنعتة- ثقة أو صدوق، أو ضعيف... وهكذا دون أن أقول: قال ابن حجر، ثم أتم الترجمة مباشرة دونها ذكر أقوال في منزلته)، وهو المعتمد إن لم أتبع الرتبة بقول أحد من أهل هذا الفن، أمّا إذا ألحقت الرتبة بأقوال علماء الفن دلّ ذلك على أن رتبة المذكورة بداية هي إما خلاصة أقوالهم أو نص أحدهم ممن ذُكر، ويكون ذلك إذا ما وقع تجاذب للأقوال في الراوي، أو لم يكن من رواة التهذيبين.

○ ومع اعتماد قول ابن حجر في الحكم على الراوي، استأنست بتعقبات محرري التقريب الدكتور بشار عواد معروف والشيخ شعيب الأرناؤوط عليه، في كتابها الموسوم بـ "تحرير تقريب التهذيب".

○ لم أعد ذكر ابن حبان للراوي في كتابه "الثقات"، توثيقاً له^(١)، إلا إذا قال فيه ثقة، أو جاء عن غيره القول بتوثيقه، وإذا اقتصر على قولي: ذكره في الثقات، دلّ ذلك على عدم قوله فيه.

○ إذا لم أجد للراوي ترجمة وراوياً آخر غير من روى عنه هنا، نوهت إلى عدم وقوفي على ترجمته، وهو في حكمي على الإسناد مجهول^(٢)، وإذا وجدته دون تعديل أو تجريح وقد روى عنه غير الراوي عنه هنا، قلت: (الحال)، إلا أن يرد في ترجمته ما يفيد أنه مقبول.

(١) لما ذكر من تساهله رحمه الله في التعديل وتشدّده في الجرح، قال ابن حجر في مقدمة "لسان الميزان" (١/ ٢٠٨ تحقيق الشيخ عبد الفتاح أبو غدة): «وهذا الذي ذهب إليه ابن حبان، من أن الرجل إذا انتفت جهالة عينه كان على العدالة إلى أن يتبين جرحه، مذهبٌ عجيب، والجمهور على خلافه»، [وينظر للتوسع: أجوبة الحافظ العراقي على أسئلة تلميذه الحافظ ابن حجر المطبوع بذيّل "أجوبة الحافظ ابن حجر على أسئلة بعض تلامذته" (ص ١٤٠-١٤١) تحقيق: عبد الرحيم القشقرى، الطبعة الأولى - أضواء السلف].

(٢) لا مناص في الحكم من الخلوص إلى أنّه مجهول الحال، وإلّا تعلق الحكم على الإسناد، وما قرّره علماء الشأن معتبراً في أصل المنهج والترجمة للراوي ابتداءً. قال ابن حجر في ترجمة إسماعيل الصفار: «ولم يعرفه ابن حزم فقال في المحلي: إنه مجهول، وهذا هو رمز ابن حزم، يلزم منه أن لا يقبل قوله في تجهيل من لم يطلع هو على حقيقة أمره. ومن عادة الأئمة أن يعبروا في مثل هذا بقولهم: لا نعرفه، أو لا نعرف حاله، وأما الحكم عليه بالجهالة بغير زائد لا يقع إلا من مطلع عليه أو مجازف». [ابن حجر، لسان الميزان، ١/ ٤٣٢]، وقال أيضاً في ترجمة الأبار: «أحمد بن علي بن أسلم. قال ابن حزم: مجهول، وهو الأبار الحافظ المتقدم، وهذه عادة ابن حزم إذا لم يعرف الراوي يجعله، ولو عبر بقوله: لا أعرفه لكان أنصف، لكن التوفيق عزيز». [ابن حجر، لسان الميزان، ١/ ٢٣١].

○ التزمت ترتيب مصادر الترجمة في العزو حسب وفاة مؤلفيها، لمعرفة السابق من الأقوال واللاحق حال التنويه إليها.

٢. تخريج الأحاديث وما يتعلق به:

لم أَسعَ في تخريج الأحاديث إلى حشر وسرد جميع من روى الحديث في دواوين السنة المعروفة -ومعظم أحاديث القسم المُحَقَّق مَبْثُوثٌ فيها-، فهذا العمل -على سهولته- لا يخدم بحق الغرض العلمي من وراء تخريج مرويات الإمام، ولذلك جاء نمط التخريج مختلفاً بعض الشيء في ظاهره عن الأعمال المشابهة له، بناءً على المؤثر الذي انطلقت منه، والذي اعتمد على معلّمين أساسيين:

الأوّل: تمثّل في الوقوف على موضع القُصُور وجهته في الإسناد الذي جاء حديث الإمام أبي حنيفة من خلاله، للخروج بنتيجة تقف على موطن الخلل في هذه الأسانيد التي يعوز معظمها السلامة، هل هو من جهة الإمام أبي حنيفة؟ أم من جهة من الرواة عنه!

الثاني: قصّد إلى استجلاء مكانة الإمام أبي حنيفة في رواية الحديث -وقد اعترأها تلبّيس التعصّب بطرفيه- من خلال الوقوف على من تابعه في روايته الأحاديث عن شيخه أو شيخ شيخه، والوقوف على درجة هذا المتابع خدمة لهذا الغرض.

ويمكن إيجاز الملامح العامة لمنهجي في التخريج فيما يأتي:

○ أذكر بدايةً مَنْ أخرج الحديث عن الإمام أبي حنيفة، محاولاً الإحاطة ما استطعت، واقتصر في روايات المُسَنِّد الأخرى على رواية أبي نُعَيْم الأصبهاني (٤٣٠هـ)، لأنها الوحيدة المسندة من المتوفّر، كما أنني اعتمدت أن لا أُخْرِج من جامع المسانيد ولا أعزو إليه -مع أنني بذلت جهداً ليس بالقليل في هذا الكتاب المُغَلَق- لأنه لم يستوعب أولاً، فالخوارزمي وإن ذكّر في كتابه جميع أحاديث الإمام، إلا أنه ما استقصى في سرد أسانيدها «بل اكتفى فيه على طريق أو طريقين، وترك الباقي لكونه غير مغل بالمرام»^(١)، ثمّ لعدم خدمته غرض التخريج عندي.

(١) ذكر هذا "ير"، في مقدمة كتابه "الإعلام برواة الإمام"، وقد رام في بداية الأمر الاعتماد على كتاب الخوارزمي في حصر الرواة وذكرهم، إلا أنه بعد مراجعته ومقارنته لرواة الإمام في هذا السفر، مع من ذكره ابن حجر في التقریب وتعجيل المنفعة، ومن ورد منهم في مسند الإمام برواية الحصكفي، وقف على «رواة للإمام، عنهم رواية في مسانيدهم، مع هذا لا يوجد لهم ذكر في طرق مسند الخوارزمي وأسانيده». [ينظر ص ٤٣ و ٤٤ من المخطوط].

○ أُعقبُ ذلك بالمتابعات^(١) مقتصرًا على شيخ الإمام وشيخ شيخه، ومعتمدًا على ما ورد منها في الصحيحين، ثم بقية الكتب الستة فالتسعة، إضافة إلى مستدرك الحاكم، ثم بقية كتب السنة، ولا أخرج من دائرة من هذه المصنفات إلى أخرى أكبر منها إذا وقفت في الأولى على متابع، فإذا ما وقفت على متابعة راوٍ في صحيح مسلم مثلاً، لا أخرجها من سنن أبي داود إلا لفائدة، إذ الغرض أن يحصل العلم بها، وأن يُعلم أن للرواية وجهًا، ولذلك لا أزيد أيضاً على ثلاث متابعات في كل الأحوال، والأصل أن لا أتجاوز في التخريج أو المتابعات أو الشواهد تصانيف القرن الخامس الهجري،

○ وحتى أخلص إلى الهدف المرتجى من المتابعات المتمثل أولاً في استجلاء مرتبة الإمام أبي حنيفة من خلال استبيان من وافقه ودرجته من أصحاب المتابعات؛ ذكرت درجة المتابع عند ابن حجر عندما أذكر المتابعات، واقتصرت عليها مرجئاً بياناته مختصرة وتوثيق ذلك كله إلى الملحق الرابع آخر الرسالة، واعتمدت هذا المنهج مؤخراً، -وقد كنت أثبت كل البيانات المذكورة في الملحق أثناء التخريج ابتداءً- لما رأيت من تشتت البيانات وإضاعة القارئ الذي أحدثته.

○ وأخيراً وقبل الحكم على إسناد حديث من الأحاديث محل البحث أذكر الشواهد^(٢) مقتصرًا على اثنين، مُقدِّماً أحاديث الصحيحين، ثم الكتب الخمسة، فالتسعة، ولا أخرج لغيرها إلا لفائدة، مقتصرًا على أول موضع لورود الحديث فيها، خلافاً للتخريج والمتابعات التي أثبت فيها كل المواضع في الكتاب المذكور.

○ الأصل أن لا أذكر زيادات غير الإمام عليه في المتن إلا مُجمَلةً، وأشير أثناء جُزئيات التخريج إلى زيادات الإمام على غيره في أصل الحديث، ومن وافقه عليها ممن أخرج الحديث، مع التنويه إلى ما يلزم من التباين في أصل الحديث وألفاظه، وأشير إلى اختلاف تركيبة اللفظ مع بقاء المعنى بقولي: بمعناه.

○ في حال الخروج عن الكتب التسعة ألتزم بذكر أقرب المصادر إلى عهد التدوين والرواية، (فلا أخرج من سنن البيهقي (٤٥٨هـ) إذا تيسر لي من صحيح ابن خزيمة (٣١١هـ)، ولا أزيد على مرجعين في كل الأحوال. ثم أذكر أخيراً الحكم على الإسناد وطُرق الحديث بشكل موجزٍ مُشيراً إلى جهة العلة، في محاولة مني للوقوف على موطن العوز، أهو من جهة الإمام أبي حنيفة أم من جهة من أخذ عنه.

(١) المعتمد في المتابعة هنا: «أن يُتابع -أي يُوافق- رواياً- ظنَّ تفردَه- غيرُهُ في لفظ ما رواه، بشرط وحدة الصحابي، ويُسمَّى هذا الغيرُ التابع والتابع أيضاً. وهي تامةٌ إن حصلت للراوي نفسه، وقاصرةٌ إن حصلت لشيخه أو من فوقه مطلقاً». [التهانوي، قواعد في علوم الحديث، ص ٤٦؛ وينظر: السخاوي، فتح المغيث، ١/ ٢٥٦؛ ابن الحنبلي، قفو الأثر، ص ٦٤].

(٢) يعرف الشاهد بأنه: «حديثٌ يساوي آخر أو يشبهه في المعنى فقط، والصحابيُّ غيرٌ واحد، وإيراده يُسمَّى استشهاداً». [التهانوي، قواعد في علوم الحديث، ص ٤٥-٤٦؛ وينظر: السخاوي، فتح المغيث، ١/ ٢٥٦؛ ابن الحنبلي، قفو الأثر، ص ٦٤].

٣. شرح غريب الحديث ومشكله وبيانه بإيجاز، معتمداً على مرجع في غريب الحديث وآخر في اللغة، بالنسبة للغريب، وعلى شرح مشكل الآثار للطحاوي في المشكل.

٤. التعليق على المسائل فقهياً: أثبت رأي السادة الحنفية حسب مصادرهم في الحديث الفقهى المذكور، وما بُني عليه في مذهبهم، ولم أتحَرَّ في ذلك ما عليه الفتوى اليوم، وإنما طلبت الرجوع إلى أقرب المصادر تدويناً إلى عصر الإمام وصاحبيه، سعياً في معرفة مدى موافقة آرائهم الفقهية لما روي عن الإمام أبي حنيفة في الجزئية المذكورة، ولم أتوسع في ذلك كله، وإنما توخَّيت الاختصار ما استطعت، كما لم أتطرق إلى غير مذهب الحنفية إذا ما خولفوا، حتى لا أخرج عن القصد، إلا أنني أشرت إلى موافقة الحنفية لغيرهم حال وقوعها، وإن لم يكن ثمة موافق لهم اقتضت على قولي: (وبه قال الحنفية)، أو (إليه ذهب الحنفية)... وهكذا، دون أن أشير إلى غيرهم.



النصُ المُحقَّقُ

[ب/١] (ما أسنده) ^(١) أبو حنيفة عن علقمة بن مرثد ^(٢)

(١) دائماً في «ف»: (ما أسنده)، خلافاً لباقي النسخ.

(٢) هو أبو الحارث، علقمة بن مرثد الحضرمي الكوفي، ثقة، أحد الأئمة، كما قال ابن حجر في التقریب، كما قال أحمد بن حنبل: «ثقة ثبت في الحديث»، كما وثقه النسائي والعجلي والذهبي ويقوب بن سفيان الفسوي، وذكره ابن حبان في ثقاته، وقال في أبو حاتم الرازي: «صالح الحديث»، وهو من أشهر من روى عنه الإمام أبو حنيفة.

أكثر من الرواية عن: عبد الله بن مسعود، وعطاء بن أبي رباح، وسعيد بن المسيب، ومجاهد بن جبر، وعامر الشعبي، وأبو صالح السمان، ومحمد الباقر، وعطية بن سعد العوفي، وإبراهيم النخعي، وسليمان بن بريدة، وأبو عبد الرحمن السلمي وابن أبي ليلى وسعد بن عبيدة، وغيرهم. روى عنه: الإمام أبو حنيفة، وعبد الرزاق بن همام الصنعاني، وسفيان الثوري، ومعمّر بن أبي عمر، وسفيان بن عيينة، وشعبة بن الحجاج، والليث بن سعد، ويحيى بن سعيد القطان، وشريك بن عبد الله، والليث ابن أبي سليم، ومسعر بن كدام، وغيرهم، ويأتي في المرتبة الثانية بعد شيخه حماد في الرواية عنه، فأكثر من روى عنه الإمام حماد ثم علقمة،

تواردت مصادر ترجمته على وصفه بالـ"الفيّقه"، قال الإمام الذهبي: «الإمام الفقيه الحجة»، توفي سنة: ١١٩ هـ، أو ١٢٠ هـ، وقد روى له الجماعة.

[ينظر: العجلي، الثقات، ص ٣٤١؛ المزي، تهذيب الكمال، ٢٠/٣٠٨؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٧/٤٢٦؛ سير أعلام النبلاء، ٥/٥٠٩؛ المزي، تهذيب الكمال، ٢٠/٣٠٨-٣٠٩؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٣٩٧؛ بدر الدين العيني، مغني الأختيار، ٢/٣٤١؛ محمد قاسم الحارثي، مكانة الإمام أبي حنيفة بين المحدثين، ص ١٦٧].

[١]. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ الْبَلْخِيُّ^(١)، نَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى (...)^(٢)، نَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ خَالِدِ التِّرْمِذِيِّ^(٣) وَمُحَمَّدُ بْنُ (المُسَيَّرِ)^(٤) أَبُو سَعْدِ الصَّغَانِيِّ^(٥)، قَالَا: نَا أَبُو حَنِيفَةَ، عَنْ عُلُقَمَةَ بْنِ مَرثِدٍ، عَنْ (ابنِ)^(٦) بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ^(٧)، أَنَّ مَاعِزَ بْنَ مَالِكٍ

(١) أبو علي، عبد الله بن محمد بن علي بن جعفر بن ميمون، البلخي، ثقة ثبت، قال الخطيب البغدادي: «كان أحد أئمة أهل الحديث حفظاً وإثباتاً وثقة وإكثاراً»، وقال فيه الذهبي: «الإمام الكبير حافظ بلخ»، توفي سنة: ٢٩٥ هـ. [ينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ١١/ ٢٩٩، الذهبي، سير أعلام النبلاء، ١٣/ ٥٢٩-٥٣٠].

(٢) زاد في «ف»: (بن خت)، وخت هو لقبه، وزيادة (ابن) خطأ من الناسخ، وهو أبو زكريا، يحيى بن موسى بن عبد ربّه بن سالم، البلخي الكوفي، ثقة، توفي سنة: ٢٤٠ هـ، روى له البخاري وأبو داود والترمذي والنسائي. [ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٩/ ١٨٨، ابن حبان، الثقات، ٩/ ٢٦٧؛ المزي، تهذيب الكمال، ٣٢/ ٦-٩؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٧/ ٤١٣؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٥٩٧].

(٣) هو عبد العزيز بن خالد بن زياد، الترمذي، مقبول، من التاسعة، روى له النسائي. [ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٥/ ٢٨٠-٢٨١؛ المزي، تهذيب الكمال، ١٨/ ١٢٥؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٢/ ٢٧٦؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٣٥٦].

(٤) كما في «س» و«ظ»، وفي «ف»: (المفسر). هو أبو سعد، محمد بن مُسَيَّر المعروف بمحمد بن أبي زكريا، الجعفي البلخي الحُرَّاساني، والصَّغَانِيُّ أو الصَّغَانِي نِسْبَةً إِلَى صَاغَانَ، الضَّرِير، ضَعِيف وَرُمِيَ بِالْإِرْجَاءِ، مِنَ التَّاسِعَةِ، رَوَى لَهُ التِّرْمِذِيُّ. [ينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٤/ ٤٥٣-٤٥٦؛ المزي، تهذيب الكمال، ٢٦/ ٥٣٥-٥٣٨؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٥٠٩].

(٥) صَاغَانَ أو صَاغَانِيَانِ اسْمٌ لِمَوْضِعَيْنِ: الْأَوَّلُ: كُورَةُ -مَدِينَةٍ- عَظِيمَةٍ بِهَا وَرَاءَ النَّهْرِ، وَالثَّانِي: اسْمُ قَرْيَةٍ بِمَرُو، أَوْ سَكَّةٍ -طَرِيقٍ- بِهَا، وَقَدْ تَشَبَّهَ النِّسْبَةُ بَيْنَ هَذَيْنِ الْمَوْضِعَيْنِ. وَصَاغَانَ مَعْرَبٌ چَاغَانَ أَوْ چَاغَانَ كُوه، وَلَعَلَّهَا هِيَ الَّتِي تَعْرِفُ الْيَوْمَ بِ(طَاغَانَ) فِي الشَّمَالِ الْغَرْبِيِّ لِنَيْسَابُورِ عَلَى بَعْدِ حَوَالِي (٦٠ كَم) مِنْهَا. [ينظر: ياقوت الحموي، معجم البلدان، ٣/ ٣٨٩؛ مرتضى الزَّيْدِيُّ، تاج العروس، ٣٥/ ٣٠٩-٣١٠].

(٦) كما في «س» وهامش «ف»، وهي في المتن غير واضحة في «ف» وكأَنَّهَا (أبي)، وكذا رُسِمَتْ فِي بَاقِي النُّسخ: وَهُوَ أَبُو سَهْلٍ، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ بْنِ الْحَصِيبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، الْأَسْلَمِيُّ الْمَرْوَزِيُّ، قَاضِي مَرُو، ثَقَّةٌ، تَوَفِيَ سَنَةَ: ١١٥ هـ، رَوَى لَهُ الْجَمَاعَةُ. قَالَ رِشْدُ اللَّهِ فِي كِتَابِ الْإِعْلَامِ بِرَوَاةِ الْإِمَامِ (وَهُوَ كِتَابُ أَرَادَ مُؤَلِّفُهُ -كَمَا أَشَارَ فِي مُقَدِّمَتِهِ (يَنْظُرُ الْوَرَقَةَ ٣)- إِيْرَادَ مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ ذِكْرٌ فِي التَّقْرِيبِ مُعْتَمِداً عَلَى جَامِعِ الْمَسَانِيدِ لِلخَوَارِزْمِيِّ): «ابن بريدة عن أبيه وعنه علقمة بن مرثد: هو عبد الله، قاله الحُسَيْنِي، وقال الحافظ ابن حجر في تعجيل المنفعة: بل هو سليمان وليست لعلقمة عن عبد الله رواية، صرح بذلك البزار». وقد ورد التصريح بأنه عبد الله في قسمي هذا أربع مرات، والراوي عنه علقمة، ولذلك اعتمدت أنه عند الإطلاق عبد الله وليس سليمان. [رُشِدُ اللَّهِ، الْإِعْلَامُ بِرَوَاةِ الْإِمَامِ، الْوَرَقَةُ رَقْمُ ٥١، الْوَجْهُ الْأَوَّلُ؛ وَيَنْظُرُ: ابْنُ حَجَرٍ الْعَسْقَلَانِي، تَعَجِيلُ الْمُنْفَعَةِ، ص ٥٣٢]. [وينظر في ترجمة عبد الله: المزي، تهذيب الكمال، ١٤/ ٣٢٨-٣٣٢؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٢٩٧]. وَلَا يُقَالُ: إِنَّهُ أَبُو بُرْدَةَ ابْنُ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ (١٠٤ هـ)، وَأَنَّ أَبَاهُ هُوَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ (الصَّحَابِيُّ الْمَشْهُورُ، الْمُتَوَفَّى: ٥٠ هـ)، وَإِنْ كَانَ الشُّكُّ وَارِداً عَلَى "ابن"، بِأَنَّهُ: "أبي"، فَقَدْ تَرَجَّحَ مَا أُثْبِتَهُ بَعْدَ وَرُودِ بُرْدَةَ كَذَلِكَ فِي كُلِّ النُّسخ. [ينظر في ترجمة أبي بردة: المزي، تهذيب الكمال، ٣٣/ ٦٦].

(٧) هُوَ بُرَيْدَةُ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَوْ أَبُو سَهْلٍ أَوْ أَبُو الْحَصِيبِ وَالْأَوَّلُ أَشْهَرُ، عَامِرُ بْنُ الْحَصِيبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الْأَعْرَجِ، الْأَسْلَمِيُّ الْمَدَنِي، وَالِدُ عَبْدِ اللَّهِ وَسُلَيْمَانَ، أَسْلَمَ قَبْلَ بَدْرٍ وَلَمْ يَشْهَدْهَا، وَقَدْ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِتْ عَشْرَةَ غَزْوَةً، سَكَنَ الْمَدِينَةَ ثُمَّ انْتَقَلَ إِلَى الْبَصْرَةِ ثُمَّ مَرُو وَمَاتَ بِهَا سَنَةَ: ٦٣ هـ. [ينظر: ابن الأثير، أسد الغابة، ١/ ٣٦٧؛ ابن حجر العسقلاني، الإصابة، ١/ ٤١٨].

أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إِنَّ الْآخِرَ^(١) قَدْ زَنَى^(٢) فَأَقِمْ عَلَيْهِ الْحَدَّ، فَرَدَّهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ أَتَاهُ ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةَ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّلَاثَةَ فَرَدَّهُ، ثُمَّ أَتَاهُ الرَّابِعَةَ فَقَالَ: إِنَّ الْآخِرَ قَدْ زَنَى، فَأَقِمْ عَلَيْهِ الْحَدَّ، فَسَأَلَ عَنْهُ أَصْحَابُهُ: «هَلْ (تُنْكِرُونَ)^(٣) مِنْ عَقْلِهِ؟» قالوا: لا، قال: «(فَانْطَلِقُوا)^(٤) بِهِ فَارْجُمُوهُ»، قال: فَانْطَلَقَ بِهِ فَرَجَمَ سَاعَةً بِالْحِجَارَةِ، فَلَمَّا أَبْطَأَ عَلَيْهِ الْقَتْلُ انْصَرَفَ إِلَى مَكَانٍ كَثِيرِ الْحِجَارَةِ، فَقَامَ فِيهِ فَاتَاهُ الْمُسْلِمُونَ (فَرَضَخُوهُ)^(٥) بِالْحِجَارَةِ حَتَّى قَتَلُوهُ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «هَلَّا خَلَيْتُمْ سَبِيلَهُ»، فَاخْتَلَفَ النَّاسُ فِيهِ، (فَقَالَ قَائِلٌ)^(٦): هَذَا مَا عَزَّ أَهْلَكَ نَفْسَهُ، وَقَالَ قَائِلٌ: إِنَّا نَرْجُو (أَنْ تَكُونَ تَوْبَتُهُ)^(٧)، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «لَقَدْ تَابَ تَوْبَةً لَوْ تَابَهَا فِتْنَامٌ^(٨) مِنَ النَّاسِ، لَقَبِلَ مِنْهُمْ»، فَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ أَصْحَابَهُ طَمَعُوا فِيهِ فَسَأَلُوهُ: مَا نَصْنَعُ بِجَسَدِهِ؟ قال: «(انْطَلِقُوا فَاصْنَعُوا بِهِ مَا تَصْنَعُونَ)^(٩) بِمَوْتَاكُمْ مِنَ الْكُفْنِ^(١٠) وَالصَّلَاةِ عَلَيْهِ وَالدَّفْنِ»، قال: فَانْطَلَقَ بِهِ أَصْحَابُهُ فَصَلَّوْا^(١١).

(١) بمعنى «المؤخر المطروح» أو «الأبعد المتأخر عن الخير». [ينظر: ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث، ٢٩/١، ابن منظور، لسان العرب، ١٥/٤].
(٢) الذي اعتمدته في رسم الزنى هو القصر، على لغة أهل الحجاز، يقال: «زَنَى الرَّجُلُ يَزْنِي زَنًى»، قال تعالى: «وَلَا تَقْرَبُوا الزَّيْنَىٰ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا ﴿٣٢﴾ [الإسراء: ٣٢]»، والنسبة إليه زَنَوِيٌّ، ويجوز فيه المد أيضاً، وهي لغة بني تميم، وقيل غيرهم؛ وعليه يكون مصدره زناء، وتكون النسبة إليه زنائيٌّ. [ابن منظور، لسان العرب، ١٤/٣٥٩].

(٣) في «س»: (ينكرون).

(٤) في «ف» و«ه»: (انطلقوا).

(٥) في متن «ظ»: (فرجموه)، وفي الحاشية (فرضخوه)، والرَّضَخُ هنا «الدَّقُّ والكسر»، ويستعمل في «كسر النوى والرأس للحيات وغيرها... ورَضَخَ النوى والحصى والعظم وغيرها من اليايس يَرْضَخُهُ رَضَخًا: كسره». [ابن منظور، لسان العرب، ٣/١٩؛ وينظر: ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث، ٢/٢٢٨-٢٢٩].

(٦) في «ف»: (فقالوا).

(٧) في «س»: (يَكُونُ تَوْبَتُهُ)، وفي «ظ»: (أَنْ يَكُونَ تَوْبَةً).

(٨) الْفِتْنَامُ أو الْفِيَامُ من الناس: «الجماعة الكثيرة»، ولا مفرد لهُ من لفظه. [ينظر: ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث، ٣/٤٠٦؛ ابن منظور، لسان العرب، ١٢/٤٤٧-٤٤٨].

(٩) كذا في «س»، وفي «ف»: (انطلقون به ما تصنعون)، وفي «ظ»: (انطلقوا به واصنعوا به ما تصنعون)، وفي «ه»: (انطلقوا به فاصنعوا به ما تصنعون).

(١٠) «بسكون الفاء على المصدر، أي تكفينه... وهو الأعم، لأنه يَشْتَمِلُ عَلَى الثَّوْبِ وَهَيْئَتِهِ وَعَمَلِهِ»، كذا في النهاية واللسان؛ والكُفْنُ كما في اللسان: التغطية، وقد سُمِّيَ بِكُفْنٍ الْمِيتَ لِأَنَّهُ يَسْتَرُهُ، وجمعه أَكْفَانٌ، ويقال للميت مكفونٌ ومكفَّنٌ. [ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ٤/١٩٣؛ ابن منظور، لسان العرب، ١٣/٣٥٩].

(١١) أخرج هذا الحديث الخوارزمي في جامع المسانيد، الباب الثلاثون في الحدود، ٢/١٩٤-١٩٥، عن الحارثي بالطرق المذكورة هنا؛ كما أخرجه أبو يوسف في الآثار، باب القضاء، رقم ٧١٩، ص ١٥٧، بلفظٍ مقارب؛ وابن أبي شيبة في مصنفه، كتاب الجنائز، في المرجومة تغسل أم لا؟ رقم ١١١٢٤، ٧/١٥٥، مقتصرًا على جزء ما يُصْنَعُ بِهِ، وقد رواه عن أبي معاوية محمد بن خازم الأعمى (ثقةٌ قدِّيمٌ في غير حديث الأعمش)؛ والطحاوي في مشكل الآثار، باب ما قد روي عن رسول الله عليه السلام في أشد الناس عذاباً يوم القيامة، رقم ٤٣٢، ١/٣٧٩-٣٨٠، دون

ذكر ما يُصنع به، وقد رواه أيضاً عن محمد بن خازم. وقد علق عليه شعيب الأرناؤوط بقوله: «إسناده صحيح»؛ وأبو نُعيم الأصبهاني في روايته لمسند الإمام، ص ١٤٤، مقتصرًا على الإقرار والرد والرجم، من طريق سعيد بن مسلمة (وهو ضعيف الحديث)، و ص ١٤٥، مقتصرًا على الرجم وما يُصنع به، من طريق محمد بن خازم، و ص ١٤٩-١٥٠، مقتصرًا على أمر توبته، من طريق مالك بن الهذيل (وهو مجهول الحال).

تابع أبا حنيفة في رواية هذا الحديث عن علقمة عن عبد الله (حديث رقم ١-٢-٨-٩-١١-١٢-١٣): يعلى بن الحارث المحاربي (ثقة)، أخرج حديثه أبو بكر البزار في مسنده، رقم ٤٤٥٨، ١٠/٣٢٩، مختصرًا، مقتصرًا على رد النبي صلى الله عليه وسلم له ورجحه.

وتابع أبا حنيفة في رواية هذا الحديث عن علقمة عن سليمان (حديث رقم ٣-٤-٥-٦-٧-٨-١٠): غيلان بن جامع المحاربي (ثقة)، أخرج حديثه مسلم في صحيحه، كتاب الحدود، باب من اعترف على نفسه بالزنا، رقم ١٦٩٥، ٣/١٣٢١-١٣٢٢، نحوه، مقرونًا بحديث الغامدية، ولم يذكر ما يُصنع به.

وتابع علقمة بن مرثد في روايته عن عبد الله: بشير بن المهاجر (مقبول)، أخرج حديثه مسلم في صحيحه، كتاب الحدود، باب من اعترف على نفسه بالزنا رقم ١٦٩٥، ٣/١٣٢٣، نحوه، مقرونًا بحديث الغامدية، إلا أن التوبة هنا جاءت في حق الغامدية، ولم يذكر ما يُصنع به.

وأغلب من ذكر الحديث مطولاً زاد فيه على رواية أبي حنيفة: استنكاه أحد الصحابة ماعزاً من الخمر بأمر من النبي صلى الله عليه وسلم، أو بفعل منه عليه الصلاة والسلام، -والاستنكاه شتم نكته، أي رائحة فمه. [ينظر: ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر ٥/٢٤٦]-، كما زادوا سؤاله صلى الله عليه وسلم له: أثيب أنت؟ وردّه بالإيجاب، وأنهم حفروا له حفرة إلى صدره، ورجموه فيها، جعلها بعضهم بأمر من النبي صلى الله عليه وسلم، وبعض ذكرها مستقلة.

وقد تفرد أبو حنيفة بزيادة: «لولا خليتُم سبيلاً» -عندما انصرف إلى مكان كثير الحجارة-، عن بريدة، يشهد لها ما أخرجه الترمذي في سننه وغيره عن أبي هريرة، وفيه بعد ذكر فراره للنبي صلى الله عليه وسلم، قوله: «هلاً تركتموه». قال الترمذي فيه: «هذا حديث حسن، وقد روي من غير وجه عن أبي هريرة..» ثم ذكر أنه روي عن جابر رضي الله عنه نحو هذا. [ينظر: الترمذي، الجامع الكبير، رقم ١٤٢٨، ٤/٣٦].

وبني الحنفية على ذلك أن رجوع المقر بالزنا مقبول «واستعملوا ذلك في سائر حدود الله عز وجل، فجعلوا من أقر بها ثم رجع قبل رجوعه، ولم يخصوا الزنا بذلك دون سائر حدود الله»، قاله الطحاوي، قال السرخسي: «فإن أمر برجمه فرجع عن قوله، دُرِيَ حدُّ عنه عندنا، وقال ابن أبي ليلى: لا يُدرأ عنه حدُّ برجوعه، وكذلك الخلاف في كل حد هو خالص حق الله تعالى...»، ثم ذكر اللفظة هذه بين حُجَجِهِمْ. [أبو جعفر الطحاوي، شرح معاني الآثار، ٣/١٦٨؛ السرخسي، المبسوط، ٩/٩٤؛ وينظر: الكاساني، بدائع الصنائع، ٧/٦١].

كما تفرد أبو حنيفة بزيادة ما يُصنع به من الغسل والكفن والصلاة عليه والحنوط، التي ستأتي في الروايات القادمة، إلا أنه ورد في إحدى روايات البخاري_والتنويه مستفاد من شاكر ذيب فياض_، عن جابر بن عبد الله: «فأمر به فرجَمَ بالمصلِّ، فلما أذلقته الحجارة فرَّ، فأدرك فرجَمَ حتى مات. فقال له النبي صلى الله عليه وسلم خيراً، وصلى عليه»، لم يقل يونس وابن جريج عن الزهري: «فصلى عليه». سئل أبو عبد الله: فصلى عليه، يصح؟ قال: رواه معمر، قيل له: رواه غير معمر؟ قال: لا. وقد جلى أمر هذه الزيادة ابن حجر في قوله: «قَوِيَتْ عنده رواية محمود بالشواهد...»، ثم ساق رواية أخرجه عبد الرزاق، وفيها: «فقل: يا رسول الله، أتصلي عليه، قال: لا، فلما كان من الغد قال: صلوا على صاحبكم، فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس»، وحمل روايات نفيه صلى الله عليه وسلم للصلاة عليه عليها، وقوى ذلك بخبر أبي داود عن بريدة أنه صلى الله عليه وسلم «لم يُصلَّ على ماعز بن مالك، ولم يَنه عن الصلاة عليه»، وأيد ابن حجر ذلك بحديث عمران بن حصين في قصة الجهنمية التي زنت ورجمت -وهو عند مسلم-. وفيه أنه صلى الله عليه وسلم صلى عليها، فقال له عمر: «تصلي عليها يانبي الله وقد زنت؟ فقال: «لقد تابت توبةً لو قُسمت بين سبعين من أهل المدينة لوسعتهم، وهل وجدت توبةً أفضل من أن جادت بنفسها لله تعالى؟»، وعليه العمل عند الحنفية من أن المقتول بحق في قصاص أو رجم يُغسل ويُكفن ولا تجري عليه أحكام الشهداء. [ينظر: صحيح البخاري، رقم ٦٨٢٠، ٨/١٦٦؛ صحيح مسلم، رقم ١٦٩٦، ٣/١٣٢٤؛ أبو داود، السنن، ٣/٢٠٦؛ ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، ١٢/١٣١؛

[٢]. حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَزِيزِ الْقَطَّانِ الْمَرْوَزِيُّ^(١)، نَا بَشْرُ بْنُ يَحْيَى^(٢)، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ^(٣) وَالنَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ^(٤) وَأَسَدُ ابْنِ عَمْرٍو^(٥)، قَالُوا: نَا أَبُو حَنِيفَةَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرثِدٍ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ مَاعِزَ بْنَ مَالِكٍ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وينظر: شاكر ذيب فياض، أبو حنيفة بين الجرح والتعديل، ص ٢٢٥-٢٢٦؛ كما ينظر في أحكام المقتول بحدٍّ أو قصاص السرخسي، المبسوط، ٥٢/٢؛ الكاساني، بدائع الصنائع، ٣٢٠/١.

وللحديث شواهد عن أكثر من عشرة من الصحابة، أخرج منها الشيخان حديث: - جابر بن عبد الله رضي الله عنه. [البخاري في صحيحه، كتاب الطلاق، باب الطلاق في الإغلاق والكره والسكران، رقم ٤٩٦٩، ٥/٢٠٢٠؛ بمعناه مقتصرًا على الاعتراف أربع مرات وسؤاله، ثم رجه وانصرافه إلى مكان آخر؛ مسلم في صحيحه، كتاب الحدود، باب من اعترف على نفسه بالزنى، رقم ١٦٩١، ٣/١٣١٨، نحو لفظ أبي هريرة القادم، وأصل الباب عنده حديث أبي هريرة؛ وأخرجها منها متتابعة حديث أبي هريرة رضي الله عنه. [البخاري في صحيحه، كتاب الطلاق، باب الطلاق في الإغلاق والكره والسكران والمجنون وأمرهما...، رقم ٤٩٧٠، ٥/٢٠٢٠، بمعناه مقتصرًا على الاعتراف أربعاً والرجم؛ ومسلم في صحيحه، كتاب الحدود، باب من اعترف على نفسه بالزنى، رقم ١٦٩١، ٣/١٣١٨، بمعناه مقتصرًا على الاعتراف أربعاً وسؤاله ثم رجه، ولم يذكروا أن الرجل كان ماعزاً في روايتهم، وقد جاءت بعض الروايات بلفظ «رجل من أسلم»، والأخرى «رجل من المسلمين»]. وغيرهم رضي الله عنهم جميعاً.

وإسناد الحديث سليمٌ من جهة أبي حنيفة، أما من جهة الحارثي فإسناده صحيح باعتبار بعض طرقه دون الأخرى، وأحسنها ما يرويه عن الحسن بن سفيان النسوي وإبراهيم بن علي بن يحيى النيسابوري، ثم ما يرويه عن عبد الله بن محمد بن علي البلخي، والإسناد صحيح باعتبارها، ثم يأتي ما يرويه عن حمدان بن ذي النون، أمّا باقي طرقه فهي إما ضعيفة (ما يرويه عن العباس بن عزيز القطان وهو مجهول الحال، وشيخه فيه بشر بن يحيى وهو ضعيفٌ أيضاً، وما يرويه أيضاً عن عبد الله بن عبيد الله بن شريح، ومحمد بن جابر بن أبي خالد البخاري، وحاتم بن ثور ومحمد بن مكتوم والعباس بن عزيز، وكلهم مجاهيلٌ لا تُعرفُ أحوالهم)، أو شديدو الضعف (روايته عن أحمد بن محمد بن سعيد الهَمْداني، وهو شديد الضعف بسبب كلام بعضهم في عدالته) أو تالفة (روايته عن صالح بن أحمد بن أبي مقاتل وسهل بن بشر - وهو مجهول - الذي يرويه من طريق الحسن بن زياد الضعيف، وأيضاً روايته عن أحمد بن سعيد الهَمْداني التي جاءت من طريق سعيد بن أبي الجهم - وهو مجهول الحال - يرويه عنه الحسين بن سعيد - وهو منكر الحديث -، كما أن فيه المنذر بن محمد يرويه عن أبيه وكلاهما ضعيفٌ)، والحديث صحيح ثابت في الصحيحين وغيرهما.

(١) أبو الفضل، عباس بن عزيز بن سيار، المروزي، القطان، مجهول الحال، ذكره ابن ماکولا في الإكمال، ولم يذكر فيه جرحاً أو تعديلاً. [ينظر: ابن ماکولا، الإكمال، ٦/٧].

(٢) بشر بن يحيى بن حسان، المروزي الخراساني، ضعيف الحديث، ضعفه أبو زُرعة والدارقطني. [ينظر: أبو زرعة الرازي، الضعفاء في أجوبته على أسئلة البرذعي، ٢/٣٣٤؛ ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ٢/٣٧٠؛ سنن الدارقطني، ٣/٤٣٧].

(٣) أبو عبد الرحمن، عبد الله بن المبارك بن واضح، الحَنْظَلِيُّ التَّمِيمِيُّ الْمَرْوَزِيُّ، الفقيه، ثقة ثبت عالم جواد مجاهدٌ جُمِعَتْ فيه خصال الخير، توفي سنة: ١٨١هـ، روى له الجماعة. [ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ١/٢٦٢؛ المِزِّي، تهذيب الكمال، ١٦/٥-٢٥؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٢/٢٢٠-٢٤٨؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٣٢٠].

(٤) أبو عبد الله أو أبو محمد، النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، الْقُرْشِيُّ الْعَامِرِيُّ الْمَرْوَزِيُّ، صدوقٌ ربما يَهْمُ، توفي سنة: ١٨٣هـ، روى له أبو داود في كتاب المسائل، والنسائي. [ينظر: البخاري، الضعفاء الكبير، ص ١١٤؛ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٨/٤٧٨؛ المِزِّي، تهذيب الكمال، ٢٩/٤٠٣-٤٠٥؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٤/٤١٣-٤١٤؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٥٦٢].

(٥) أبو المنذر أو أبو عمرو، أسد بن عمرو بن عامر بن عبد الله، البَجَلِيُّ الْكُوفِيُّ الْوَاسِطِيُّ، قاضي واسط، مقبول، قال أبو داود السجستاني - كما نقل الخطيب في تاريخ بغداد - وغيره: «صاحب رأي، وهو في نفسه ليس به بأس»، وقد ضعفه البخاري، وقال ابن حبان: «كَانَ يُسَوِّي الحديث على مذاهبهم»، يعني الحنفية، توفي سنة: ١٨٨هـ. [ينظر: ابن حبان، المجروحين، ١/١٨٠؛ الصيمري، أخبار أبي حنيفة وأصحابه، ١/١٥٥؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٧/٤٧٠؛ الذهبي، ميزان الاعتدال، ١/٢٠٦؛ الغزي، الطبقات السنية، ١/١٦٩].

وسلم فقال: إِنَّ الْآخِرَ قَدْ زَنَى فَأَقِمَ عَلَيْهِ الْحَدَّ، فَرَدَّهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، (ثم أتاه)^(١) الثَّانِيَةَ فَرَدَّهُ، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّالِثَةَ فَرَدَّهُ، ثُمَّ أَتَاهُ الرَّابِعَةَ فقال: إِنَّ الْآخِرَ قَدْ زَنَى فَأَقِمَ عَلَيْهِ الْحَدَّ، فَسَأَلَ عَنْهُ أَصْحَابُهُ: فقال: «(هَلْ)»^(٢) تُنْكِرُونَ مِنْ عَقْلِهِ؟» قالوا: لا، قال: «فَانْطَلِقُوا بِهِ فَارْجُوهُ»، قال: فَانْطَلَقَ بِهِ فَرَجَمَ سَاعَةَ بِالحِجَارَةِ، فَلَمَّا أَبْطَأَ عَلَيْهِ الْقَتْلُ انْصَرَفَ إِلَى مَكَانٍ كَثِيرِ الحِجَارَةِ (فَقَامَ)^(٣) فِيهِ، فَاتَى الْمُسْلِمُونَ فَرَضَّخُوهُ بِالحِجَارَةِ حَتَّى قَتَلُوهُ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: «(هَلَا)»^(٤) خَلَيْتُمْ سَبِيلَهُ.

[٣]. أَخْبَرَنَا (مُحَمَّدُ)^(٥) بْنُ الْحَسَنِ الْبَزْأَرِيُّ، أَنَا بَشْرُ بْنُ الْوَلِيدِ^(٦)، أَنَا أَبُو يَوْسُفَ^(٧)، ح؛ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ بْنُ أَبِي خَالِدٍ [أ/٢] الْبُخَارِيُّ^(٨)، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ عُمَرَ بْنِ شَقِيقٍ^(٩)، نَا أَبُو يَوْسُفَ، نَا أَبُو حَنِيفَةَ، عَنْ عُلُقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَتَى مَاعِزُ بْنُ مَالِكٍ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَقَرَّ بِالزَّنى فَرَدَّهُ، ثُمَّ عَادَ فَأَقَرَّ بِالزَّنى فَرَدَّهُ، ثُمَّ عَادَ فَأَقَرَّ بِالزَّنى فَرَدَّهُ، ثُمَّ عَادَ فَأَقَرَّ بِالزَّنى الرَّابِعَةَ؛ (قَالَ)^(١٠) فَسَأَلَ عَنْهُ قَوْمُهُ: «هَلْ تُنْكِرُونَ مِنْ عَقْلِهِ شَيْئاً؟» قالوا: لا، قال: (فَأَمَرَ بِهِ)^(١١) فَرَجَمَ فِي مَوْضِعٍ قَلِيلِ الحِجَارَةِ، قَالَ: فَأَبْطَأَ عَلَيْهِ الْمَوْتُ فَانْطَلَقَ يَسْعَى إِلَى مَوْضِعٍ كَثِيرِ الحِجَارَةِ، وَاتَّبَعَهُ النَّاسُ فَرَجَمُوهُ حَتَّى قَتَلُوهُ، ثُمَّ ذَكَرُوا شَأْنَهُ وَمَا صَنَعَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: «لَوْ لَا خَلَيْتُمْ سَبِيلَهُ»، قَالَ: فَاسْتَأْذَنَ قَوْمُهُ

(١) فِي «ظ»: (فَأَتَاهُ).

(٢) سَقَطَتْ مِنْ «ف».

(٣) فِي «ف» وَ«ظ»: (فَأَقَامَ).

(٤) فِي «ظ»: (وَهَلَا).

(٥) فِي «س»: (أَحْمَدُ)، وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مَكِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، الْبَلْخِيُّ، أَنْفَرَدَ ابْنُ حَبَانَ بِتَوْثِيقِهِ، فَقَدْ ذَكَرَهُ الثَّقَاتُ وَلَمْ يَقُلْ فِيهِ جَرْحاً أَوْ تَعْدِيلاً. [يَنْظُرُ: ابْنُ حَبَانَ، الثَّقَاتُ، ١٤٧/٩].

(٦) صَاحِبُ أَبِي يَوْسُفَ، أَبُو الْوَلِيدِ، بَشْرُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ، الْكِنْدِيُّ الْبَغْدَادِيُّ، الْفَقِيهَ الْقَاضِي، ثِقَةٌ اخْتَلَطَ، قَالَ الْذَّهَبِيُّ فِيهِ: «الْإِمَامُ الْعَلَامَةُ الْمُحَدِّثُ الصَّادِقُ...»، وَكَانَ حَسَنَ الْمَذْهَبِ، وَلَهُ هَفْوَةٌ لَا تُزِيلُ صَدَقَهُ وَخَيْرُهُ، تَوَفَّى سَنَةَ ٢٣٨ هـ. [يَنْظُرُ: ابْنُ حَبَانَ، الثَّقَاتُ، ٨/١٤٣؛ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصَّيْمَرِيُّ، أَخْبَارُ أَبِي حَنِيفَةَ وَأَصْحَابِهِ، ١/١٦٢؛ الْذَّهَبِيُّ، سِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ، ١٠/٦٧٣-٦٧٤؛ الْقُرْشِيُّ، الْجَوَاهِرُ الْمُضِيَّةُ فِي طَبَقَاتِ الْحَنْفِيَّةِ، ١/١٦٦؛ تَقِيُّ الدِّينِ الْغَزَوِيُّ، الطَّبَقَاتُ السَّنِيَّةُ فِي تَرَاجُمِ الْحَنْفِيَّةِ، ١/١٩١].

(٧) صَاحِبُ أَبِي حَنِيفَةَ، صَدُوقٌ، تَقَدَّمَ.

(٨) لَمْ أَجِدْ لَهُ تَرْجُمَةً، وَكَأَنَّهُ ابْنُ أَبِي خَالِدٍ، مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ خَالِدٍ، الْبُخَارِيُّ الْكَلَابَاذِيُّ، وَهُوَ أَيْضاً مُجْهولُ الْحَالِ، فَهُوَ شَيْخُ الْحَارِثِيِّ كَمَا يَرَوِي الْجَرَجَانِيُّ فِي أَحَدِ أَحَادِيثِهِ فِي الْكَامِلِ. [يَنْظُرُ: الْجَرَجَانِيُّ، الْكَامِلُ فِي ضَعْفَاءِ الرِّجَالِ، ٥/١٠٩].

(٩) الْبَلْخِيُّ، أَبُو عَلِيٍّ، الْحَسَنُ بْنُ عُمَرَ بْنِ شَقِيقِ بْنِ أَسَاءٍ، الْجَرْمِيُّ الْبَلْخِيُّ الْبَصْرِيُّ، التَّاجِرُ، صَدُوقٌ، تَوَفَّى سَنَةَ ٢٣٢ هـ، رَوَى لَهُ الْبُخَارِيُّ. [يَنْظُرُ: ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ، ٣/٢٥؛ ابْنُ حَبَانَ، الثَّقَاتُ، ٨/١٧٢؛ الْمِزِّيُّ، تَهْذِيبُ الْكَمَالِ، رَقْمٌ ١٢٥٤، ٦/٢٧٨-٢٨٠؛ الْذَّهَبِيُّ، تَارِيخُ الْإِسْلَامِ، ١٧/١٣٤؛ ابْنُ حَجَرٍ الْعَسْقَلَانِيُّ، تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ، ص ١٦٢].

(١٠) سَقَطَتْ مِنْ «ف».

(١١) فِي «ظ»: (فَأَقَرَّ).

رسول الله صلى الله عليه وسلم في دَفْنِهِ والصَّلَاةِ عَلَيْهِ، فَأَذِنَ لَهُمْ فِي ذَلِكَ، قَالَ: (وَقَالَ)^(١): «لَقَدْ تَابَ تَوْبَةً لَوْ تَابَهَا فِتْنًا مِّنَ النَّاسِ (قُبِلَ)^(٢) مِنْهُمْ».

[٤]. أَخْبَرَنَا صَالِحُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي مُقَاتِلٍ^(٣) مِنْ دَرِّ أَبِي هُرَيْرَةَ بِبَغْدَادَ، نَا شُعَيْبُ بْنُ أَيُّوبَ^(٤)، نَا أَبُو يَحْيَى الْحِمَّانِيُّ^(٥)، حَدَّثَنَا أَبُو حَنِيفَةَ، عَنْ عُلُقَمَةَ بْنِ مَرثِدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ^(٦)، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: لَمَّا أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَاعِزِ بْنِ مَالِكٍ أَنْ يُرْجَمَ، (قَامَ)^(٧) فِي مَكَانٍ قَلِيلٍ الْحِجَارَةِ فَأَبْطَأَ عَلَيْهِ الْقَتْلُ، فَذَهَبَ إِلَى مَكَانٍ كَثِيرِ الْحِجَارَةِ وَاتَّبَعَهُ النَّاسُ حَتَّى رَجَمُوهُ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «أَلَا خَلَيْتُمْ سَبِيلَهُ».

[٥]. أَخْبَرَنَا صَالِحُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي مُقَاتِلٍ، نَا شُعَيْبُ بْنُ أَيُّوبَ، نَا أَبُو يَحْيَى الْحِمَّانِيُّ، نَا أَبُو حَنِيفَةَ، عَنْ عُلُقَمَةَ بْنِ مَرثِدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: جَاءَ مَاعِزُ بْنُ مَالِكٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَقَرَّ عِنْدَهُ بِالزَّنى فَرَدَّهُ، ثُمَّ عَادَ فَرَدَّهُ، (ثُمَّ عَادَ فَرَدَّهُ)^(٨)، ثُمَّ عَادَ الرَّابِعَةَ فَسَأَلَ عَنْهُ قَوْمُهُ: «هَلْ تُنْكِرُونَ مِنْ عَقْلِهِ شَيْئًا؟» قَالُوا: لَا، قَالَ: فَأَمَرَ بِهِ فَرُجِمَ.

(١) سقطت من «س» و«ه».

(٢) في «س» و«ه»: (لَقُبِلَ).

(٣) أبو الحسن أو الحسين، صالح بن أحمد بن يونس، المشهور بصالح بن أبي مقاتل الفيراطي، الهروي، البزار، مُتَّهَمٌ بالوضع، قال ابن حبان: «شيخ كتبنا عنه ببغداد يسرق الحديث بقلبه... لا يجوز الاحتجاج به بحال»، وذكر له الذهبي حديثاً، وقال: «هو اختلقه»، توفي سنة: ٣١٦ هـ. [ينظر: ابن حبان، المجروحين، ٣٧٣/١؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٤٤٧٠/١٠؛ الذهبي، المغني في الضعفاء، ٣٠٢/١؛ ميزان الاعتدال، ٢٨٧/٢].

(٤) أبو بكر، شعيب بن أيوب بن رزيق بن معبد، الصيرفي (صيرفين: بلدة بالقرب من بغداد) الواسطي، القاضي، صدوق يدلّس، توفي سنة: ٢٦١ هـ، روى له أبو داود حديثاً واحداً. [ينظر: المزي، تهذيب الكمال، ٥٠٥-٥٠٧؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٠٤-١٠٥؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٢٦٧].

(٥) لقبه بشميين، أبو يحيى، عبد الحميد بن عبد الرحمن بن إسحاق، الحماني (وجّهان من تميم) الخوارزمي الكوفي، صدوق يخطئ، توفي سنة: ٢٠٢ هـ، روى له مسلم في مقدمة كتابه، والباقون سوى النسائي. [ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ١٦/٦؛ ابن حبان، الثقات، ١٢١/٧؛ المزي، تهذيب الكمال، ٤٥٢-٤٥٥؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٢٢٧-٢٢٨؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٣٣٤].

(٦) سليمان بن بُرَيْدَةَ بن الحُصَيْب بن عبد الله، الأَسْلَمِيُّ المَرْوَزِيُّ، توأم عبد الله، وُلِدَا فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ وَمَاتَا فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ، قَاضِي مَرُو، ثَقَّةٌ، وَهُوَ أَصَحُّ حَدِيثاً وَأَوْثَقُ مِنْ أَخِيهِ، كَمَا أَفَادَ ابْنُ سَعْدٍ فِي طَبَقَاتِهِ وَغَيْرِهِ، تَوَفِّيَ سَنَةَ: ١٠٥ هـ، رَوَى لَهُ الْجَمَاعَةُ سِوَى الْبُخَارِيِّ. [ينظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى، ١٦٥/٧؛ ابن حبان، الثقات، ٣٠٣/٤؛ المزي، تهذيب الكمال، ٣٧٠-٣٧٢؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٩٧-٩٨؛ عبد القادر الفُرْشِيُّ، الجواهر المُصَيِّة فِي طَبَقَاتِ الْحَنَفِيَّةِ، ٤٢٥/٢؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٢٥٠؛ بدر الدين العيني، مغاني الأخيار، ٥٨/٢].

(٧) في «س»: (فَأَقَامَ).

(٨) سقطت من «س».

[٦]. أخبرنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل، نا شعيب بن أيوب، نا أبو يحيى الحماني، نا أبو حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه، قال: لما هلك ماعز بن مالك^(١) اختلف الناس فيه، فقال قائل: هلك ماعز وأهلك نفسه، وقال قائل: تاب، فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: «لقد تاب توبة لو تابها صاحب مكس^(٢) لقبل منه، أو تابها فتأم من الناس لقبل منهم».

[٧]. حدثنا عبد الله بن عبيد الله بن شريح^(٣)، نا أبي^(٤)، عن أحمد بن حنص^(٥)، عن أبي معاوية^(٦)، عن أبي حنيفة، عن علقمة ابن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه، قال: جاء ماعز بن مالك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو جالس فقال: يا رسول الله، إني قد زيت فأقيم عليّ الحد، (فأعرض النبي صلى الله عليه وسلم عنه)^(٧)، قال: ففعل ذلك أربع مرات، كل ذلك يرده النبي صلى الله عليه وسلم ويعرض عنه، فقال في الرابعة: «أنكرتم من عقل هذا شيئاً؟» قالوا: ما نعلم إلا عاقلاً^(٨)، وما نعلم إلا خيراً [ب/٢]، قال: «فاذهبوا به فارجموه»، قال: (فذهبوا به فأقاموا به)^(٩) في موضع قليل الحجارة،

(١) يعني: (بالرجم)، كما ثبتت في رواية الحصكفي، ص ٧٠.

(٢) المكس يعني الضريبة التي يأخذها الماكس، وأصلها الجباية، وهي دراهم كانت تؤخذ من البائع جوراً وظلماً، وغالباً ما تكون راتباً (أفاده ابن عابدين)، وقد قيل فيه: إنه العشار -الذي يأخذ العشر من أموال التجار، وقيل غير ذلك، وسيأتي في حديث: «من لم يقبل عذر مسلم»-، وخلاصة القول فيه أنه من يأخذ أموال الناس بغير حقها، سحتاً وحراماً، وفعله: مكس يمكس بمعنى أخذ. [أبو منصور الأزهرى، تهذيب اللغة، ١٠/ ٥٤؛ ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ٤/ ٣٤٩؛ ابن منظور، لسان العرب، ٦/ ٢٢٠؛ ابن عابدين، رد المحتار، ٢/ ٣١٠؛ الملا علي القاري، شرح مسند أبي حنيفة، ص ٣٥٢].

(٣) أبو عبد الرحمن، عبد الله بن عبيد الله بن سريج بن حجر، الشيباني البخاري، مجهول الحال، ذكره ابن ماكولا دون جرح أو تعديل، توفي سنة: ٢٦٨ هـ. [ينظر: ابن ماكولا، الإكمال، ٤/ ٢٧٦].

(٤) الحافظ، أبو الليث، عبد الله بن سريج بن حجر بن عبد الله، الشيباني الذهلي البخاري السمرقندي، الضرير، صدوق، فقد وصفه بالحفظ كل من ترجم له، قال الذهبي: «كان يحفظ عشرة آلاف حديث»، توفي سنة: ٢٥٨ هـ. [ينظر: ابن ماكولا، الإكمال، ٤/ ٢٧٥؛ الذهبي، تذكرة الحفاظ، ٢/ ١٢٥؛ ابن حجر العسقلاني، تبصير المنتبه بتحرير المشبته، ٢/ ٧٨٠].

(٥) يلقب بالكبير، وهو أبو حفص، أحمد بن حفص، البخاري، الفقيه، صدوق، قال فيه التقى الغزي: «الإمام المشهور، والعلم المنشور، الذي طنت حصائمه في الآفاق، وشاع ذكره بين أهل الخلاف والاتفاق»، ونحوه قال الذهبي في سير أعلام النبلاء، توفي سنة: ٢١٧ هـ. [ينظر: تقي الدين الغزي، الطبقات السنية في تراجم الحنفية، ١/ ١٠٣؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء، ٨/ ٣١٣].

(٦) محمد بن حازم، التميمي السعدي الكوفي، الضرير، ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش وقد يهيم في حديث غيره، زاد ابن سعد وغيره أنه كان يدرس، توفي سنة: ١٩٤ هـ، روى له الجماعة. [ينظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى، ٦/ ٣٦٤؛ البخاري، التاريخ الكبير، ١/ ٧٤؛ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٧/ ٢٤٦-٢٤٨؛ المزي، تهذيب الكمال، ٢٥/ ١٢٣-١٣٣؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٣/ ٥٠٥-٥٠٨؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٤٧٥].

(٧) في «ف»: (فأعرض رسول الله صلى الله عليه وسلم).

(٨) في «ف»: (إلا عاقل)، دونها تنوين.

(٩) في «ظ»: (فذهبوا به)، وفي «ف»: (فذهبوا فأقاموا به).

فلما أصابته الحجارة جَزَع^(١)، قال: فَخَرَجَ يَشْتَدُّ^(٢) حَتَّى أَتَى الْحَرَّةَ^(٣) فَثَبَّتَ هُكْمَ، قال: فَرَمَوْهُ بِجَلَامِيدِهَا^(٤) حَتَّى سَكَتَ، قال: فقالوا: يارسول الله، ماعِزُّ حينَ أصابته الحجارة جَزَعَ (فَخَرَجَ)^(٥) يَشْتَدُّ، قال: فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «لَوْ لَا خَلَيْتُمْ سَبِيلَهُ؟!» قال: فَاخْتَلَفَ النَّاسُ فِي أَمْرِهِ، فَقَالَتْ طَائِفَةٌ: هَلَكَ مَاعِزٌ، وَأَهْلَكَ نَفْسُهُ، وَقَالَتْ طَائِفَةٌ: بَلْ تَابَ إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً لَوْ تَابَهَا فِتْنًا مِّنَ النَّاسِ لَقَبِلَ مِنْهُمْ، قال: فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «(بَلْ)^(٦) تَابَ تَوْبَةً لَّوْ تَابَهَا فِتْنًا مِّنَ النَّاسِ لَقَبِلَ مِنْهُمْ»، قالوا: يارسول الله، فَمَا نَصْنَعُ بِهِ؟ قال: «اصْنَعُوا بِهِ كَمَا تَصْنَعُونَ بِمَوْتَاكُمْ مِنَ الْغُسْلِ^(٧) وَالْكَفَنِ وَالْحَنُوطِ^(٨) وَالصَّلَاةِ عَلَيْهِ وَالذَّفَنِ». قال: فَفَعَلُوا.

[٨]. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قُدَامَةَ بْنِ (سَيَّار) ^(٩) الزَّاهِدُ بِلَخٍ، نا أبو كُرَيْبٍ ^(١٠)، نا أبو مُعَاوِيَةَ، نا أبو حَنِيْفَةَ، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بُرَيْدَةَ، عن أبيه، قال: جاء ماعِزُّ بْنُ مَالِكٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي نَفَرٍ ^(١١) مِنْ أَصْحَابِهِ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

(١) الْجَزْعُ ضِدُّ الصَّبْرِ، وَهُوَ الْحُزْنُ وَالْخَوْفُ أَيْضًا، وَ«جَزَعٌ، بِالْكَسْرِ يَجْزَعُ جَزَعًا، فَهُوَ جَاذِعٌ وَجَزَعٌ وَجَزُوعٌ»، قال تعالى: ﴿إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا ۖ وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا ۝﴾ [المعارج: ٢٠-٢١]. [ابن منظور، لسان العرب، ٤٧/٨؛ وينظر: ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ١/٢٦٩].

(٢) اشْتَدَّ يَشْتَدُّ أَيُّ عَدَا يَعْدُو، وَالشَّدُّ هُوَ الْعَدُوُّ. وَأَصْلُ الشَّدَّةِ: «الصَّلَابَةُ»، وَهِيَ تَقْيُضُ اللَّيْنَ. [ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ٢/٤٥٢؛ ابن منظور، لسان العرب، ٣/٢٣٤].

(٣) اسم لـ «أرضٍ بظاهر المدينة بها حجارة سود كثيرة». [ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ١/٣٦٥؛ ابن منظور، لسان العرب، ٤/١٨٠].

(٤) الْجَلْمَدُ وَالْجُلْمُودُ هُوَ الصَّخْرُ، وَقِيلَ: إِنَّهُ بِقَدْرِ مَا يُرْمَى بِالْقَدَافِ، وَأَرْضٌ جَلْمَدَةٌ: حَجَرَةٌ، أَيُّ ذَاتُ حَجَارَةٍ كَثِيرَةٍ. [أبو منصور الأزهري، تهذيب اللغة، ١١/١٧١؛ ابن منظور، لسان العرب، ٣/١٢٩].

(٥) سَقَطَتْ مِنْ «س».

(٦) فِي «ظ»: (بَلَى).

(٧) بِالضَّمِّ، وَهُوَ الْاسْمُ مِنَ الْاِغْتِسَالِ، «وَالْغُسْلُ: تَمَامُ غَسْلِ الْجَسَدِ كُلِّهِ»، وَفَعَلَهَا مِنْ بَابِ غَسَلَ يَغْسِلُ. [أبو منصور الأزهري، تهذيب اللغة، ٨/٦٩؛ ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ٣/٣٦٧-٣٦٨؛ ابن منظور، لسان العرب، ١١/٤٩٤].

(٨) الْحَنُوطُ: «مَا يُخْلَطُ مِنَ الطَّيِّبِ لِأَكْفَانِ الْمَوْتَى وَأَجْسَامِهِمْ خَاصَّةً». [ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ١/٤٥٠؛ وينظر: ابن منظور، لسان العرب، ٧/٢٧٩].

(٩) كَمَا فِي «س» وَ«ظ»، وَفِي «ف»: (يسار)، وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ قُدَامَةَ بْنِ سَيَّارٍ، الْبَلْخِيُّ، مُقْبُولٌ، قَالَ ابْنُ حَجَرٍ، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي مِيزَانِ الْاِعْتِدَالِ: «لَا أَعْرِفُهُ». [ينظر: المِزْيَنِيُّ، تهذيب الكمال، ٢٦/٣١٥؛ الذَّهَبِيُّ، مِيزَانُ الْاِعْتِدَالِ، ٤/١٥؛ ابْنُ حَجَرٍ الْعَسْقَلَانِيُّ، تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ، ص ٥٠٣].

(١٠) مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كُرَيْبٍ، الْهَمْدَانِيُّ الْكُوفِيُّ، ثِقَةٌ حَافِظٌ، تَوَفِيَ سَنَةَ ٢٤٨ هـ، رَوَى لَهُ الْجَمَاعَةُ. [ينظر: ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ، ٨/٥٢؛ ابْنُ حَبَانَ، الثَّقَاتُ، ٩/١٠٥؛ المِزْيَنِيُّ، تهذيب الكمال، ٢٦/٢٤٣-٢٤٨؛ الذَّهَبِيُّ، تَارِيخُ الْإِسْلَامِ، ١٨/٤٥٥؛ ابْنُ حَجَرٍ الْعَسْقَلَانِيُّ، تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ، ص ٥٠٠].

(١١) النَّفَرُ بِالتَّحْرِيكِ كَالرَّهْطِ وَالْقَوْمِ، وَهُوَ «اسْمُ جَمْعٍ يَقَعُ عَلَى جَمَاعَةٍ مِنَ الرِّجَالِ، خَاصَّةً مَا بَيْنَ الثَّلَاثَةِ إِلَى الْعَشْرَةِ، وَلَا وَاحِدَ لَهُ مِنْ لَفْظِهِ»، وَجَمْعُهُ أَنْفَارٌ. [الزَّمْخَشَرِيُّ، الْفَائِقُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ وَالْأَثَرِ، ٢/١٠٠؛ ابْنُ الْأَثَرِ، النَّهْيَاةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ وَالْأَثَرِ، ٥/٩٢؛ وَابْنُ مَنظُورٍ، لِسَانُ الْعَرَبِ، ٥/٢٢٦].

[٩]. أخبرنا الحسن بن سفيان النسوي^(١) وعلي بن محمد السمسار^(٢)، قالا: نا أبو بكر بن أبي شيبة^(٣)، نا أبو معاوية^(٤)، عن أبي حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة، عن أبيه، قال: لما رجم ماعز، قالوا: يا رسول الله، ما نصنع به؟ قال: «اصنعوا به كما (يصنع)^(٥) بموتاكم من الغسل والكفن والحنوط والصلاة عليه».

[١٠]. حدثنا حاتم بن (ثور)^(٦) بن الخطاب ومحمد بن مكرم بن ثعلب بن بلخ^(٧) الترمذيان، قالا: نا الجارود بن معاذ^(٨)، نا أبو معاوية، نا أبو حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه، قال: لما رجم ماعز بن مالك، قالوا: يا رسول الله ما نصنع به؟ قال: «اصنعوا به كما تصنعون بموتاكم من الغسل والكفن والحنوط والصلاة عليه».

[١١]. حدثنا إبراهيم بن علي بن يحيى النيسابوري^(٩)، نا الجارود بن يزيد^(١٠)، نا أبو حنيفة، ح، وحدثنا أبو عبد الرحمن عبد الله بن عبيد الله^(١١)، نا عيسى بن أحمد^(١٢)، نا المرقري^(١٣)، نا أبو حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن عبد الله بن بريدة، عن

(١) أبو العباس، الحسن بن سفيان بن عامر بن عبد العزيز، الشيباني النسوي الخراساني، ثقة، وثقه الذهبي، توفي سنة: ٣٠٣ هـ. [ينظر: ابن عساكر، تاريخ دمشق، ٩٩/١٣؛ ابن نقطة، التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد، ١/٢٣٠؛ الذهبي، تذكرة الحفاظ، ١٩٧/٢؛ وسير أعلام النبلاء، ٩٧/١١].

(٢) أبو الحسن، علي بن محمد بن عبد الله بن مكرم، السمسار، مجهول الحال، ذكره ابن منده ولم يُقد فيه جرحاً أو تعديلاً. [ينظر: ابن مندة، فتح الباب في الكنى والألقاب، ١/٢٣٩].

(٣) عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان، المشهور بأبي بكر بن أبي شيبة، العبسي، ثقة حافظ صاحب تصانيف، توفي سنة: ٢٣٥ هـ، روى له: البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه. [ينظر: ابن حبان، الثقات، ٨/٣٥٨؛ المزي، تهذيب الكمال، ١٦/٣٤-٤٢؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٣٢٠].

(٤) محمد بن حازم، الأعمى، ثقة، تقدم.

(٥) في «ظ» و«ه/ج/»: (تصنعون).

(٦) في «س»: (بور). ولم أقف عليه.

(٧) لم أقف عليه.

(٨) أبو داود أو أبو معاذه، الجارود بن معاذ، السلمي الترمذي، ثقة رُمي بالإرجاء، توفي سنة: ٢٤٤ هـ، روى له: الترمذي والنسائي. [ينظر: ابن حبان، الثقات، ٨/١٦٦؛ المزي، تهذيب الكمال، ٤/٤٧٦-٤٧٩؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٨/١٩١؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ١٣٧].

(٩) أبو إسحاق، إبراهيم بن علي بن محمد، الذهلي النيسابوري، ثقة، توفي سنة: ٢٩٣ هـ. [ينظر: الذهبي، تاريخ الإسلام، ٢٢/٩٩].

(١٠) أبو الضحّاك أو أبو علي، الجارود بن يزيد، العامري النيسابوري الخراساني، متروك الحديث، قال ابن حبان في المجروحين: «يتفرد بالناكير عن المشاهير، ويروي عن الثقات ما لا أصل له»، وقال أبو حاتم: «ليس بشيء»، ومرة: «منكر الحديث لا يكتب حديثه، كذاب»، توفي سنة: ٢٠٣ هـ. [ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٢/٥٢٥؛ ابن حبان، المجروحين، ١/٢٢٠؛ ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ٢/٤٣٠؛ الذهبي، ميزان الاعتدال، ١/٣٨٤؛ عبد القادر القرشي، الجواهر المضية في طبقات الحنفية، ١/١٧٦].

(١١) شيخ الحارثي، مجهول الحال، تقدم.

(١٢) أبو يحيى، عيسى بن أحمد بن عيسى بن وردان، العسقلاني البغدادي، ثقة يغرب، توفي سنة: ٢٦٨ هـ، روى له: الترمذي والنسائي. [ينظر: النسائي، مشيخة النسائي، ص ٩٤؛ ابن حبان، الثقات، ٨/٤٩٦؛ الخليلي، الإرشاد في معرفة علماء الحديث، ٣/٩٣٨؛ المزي، تهذيب الكمال، ٢٢/٥٨٤-٥٨٧؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٢٠/١٤٦؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٤٣٨].

(١٣) أبو عبد الرحمن، عبد الله بن يزيد، القرشي العدوي المكي، القصير، المقرئ (أقرأ القرآن نيفاً وسبعين سنة)، ثقة فاضل، توفي سنة: ٢١٣ هـ، روى له الجماعة. [ينظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى، ٦/٤٣؛ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٥/٢٠١؛ الخليلي، الإرشاد في معرفة علماء الحديث، ١/٣٨٣؛ المزي، تهذيب الكمال، ١٦/٣٢٠-٣٢٥؛ الذهبي، تذكرة الحفاظ، ١/٢٦٩؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٣٣٠].

أبيه، أن ماعز بن مالك الأسلمي، أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله إن الآخر قد زنى فأقم عليه الحد، فردّه، ثم أتاه الثانية فردّه، ثم أتاه الثالثة^(١) فقال: يا رسول الله إن الآخر قد زنى فأقم عليه الحد، (فردّه)^(٢)، ثم أتاه الرابعة فقال: يا رسول الله، إن الآخر قد زنى فأقم عليه الحد، فسأل النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه «هل تُنكرون من عقلي شيئاً؟» قالوا: لا، قال: فانطلقوا به فارجموه، فانطلق به إلى مكان (قليل)^(٣) الحجارة فرّضخوه بها، فلما أبطأ عليه القتل، انطلق (يسعى)^(٤) إلى مكان كثير الحجارة [٣/أ]، (فاتبعه)^(٥) المسلمون فرّضخوه بالحجارة حتى مات، فاختلف فيه أهل المدينة، فقال قائل: (هلك ماعز وأهلك نفسه، وقال قائل: إنا نرجو أن يكون توبته)^(٦)، فلما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لقد تاب توبة لو تابها فتائم من الناس لقبل منهم». فذكروا (ذلك)^(٧) للنبي صلى الله عليه وسلم أنه كان انطلق يسعى، فقال: «لولا خلتيم سبيله»، فلما بلغ أصحابه ما قال النبي صلى الله عليه وسلم؛ طمِعوا في جسده فقالوا: يا رسول الله ما نصنع بجسده؟ قال: «(انطلقوا)^(٨) به فاصنعوا به ما تصنعون بموتاكم من الصلاة عليه والدفن».

[١٢]. أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني^(٩) بالكوفة، نا محمد بن عبد الله بن سليمان الحضرمي مطين^(١٠)، نا مالك بن الفديك^(١١)، نا أبو حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة، عن أبيه أن ماعز بن مالك أتى النبي صلى الله عليه وسلم، (وذكر)^(١٢) الحديث.

(١) زاد في «س» هنا: (فردّه)، ويظهر أنه سهو من الناسخ. والله أعلم.

(٢) سقطت من «ف».

(٣) في «ف»: (كثير)، والظاهر أنه سهو من الناسخ، وهي على ما أثبتته، كما في «س».

(٤) كما زاد في «ظ».

(٥) في «س»: (فانطلق يتبعه).

(٦) كما في «س»، وفي «ف»: (هل ماعز من أهلك نفسه؟، فقال قائل: ما نرجو أن تكون توبته)، وفي «ظ» على ما أثبتته من «س»، إلا أنه قال: (توبة)، واسم يكون - على ما أثبتته في المتن - محذوف تقديره: الموت أو الرجم.

(٧) سقطت من «ف» و«ظ».

(٨) في «ف» و«س» و«هـ/ج/»: (فانطلقوا)، بزيادة فاء.

(٩) ابن علقمة، أبو العباس، أحمد بن محمد بن سعيد بن عبد الرحمن، الحراني الكوفي الهمداني، وهو ممن أجمع النقاد على حفظه، إلا أنهم اتهموه في عدالته، وقد تقدّمت النصوص في ذلك في قسم الدارسة

(١٠) لقبه مطين، أبو جعفر، محمد بن عبد الله بن سليمان، الحضرمي الكوفي، ثقة حافظ، قال الدارقطني فيه: «جبل لوثاقته»، وقال الذهبي: «صنف

المسند والتاريخ، وكان متقناً وثقه الناس...»، توفي سنة: ٢٧٧هـ. [ينظر: السلمي، سؤالات السلمي للدارقطني، ص ٢٨٩؛ الذهبي، تذكرة

الحفاظ، ٢/ ١٧١-١٧٢؛ وسير أعلام النبلاء، ١١/ ٢٨].

(١١) ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات وقال: «مستقيم الحديث». [ينظر: ابن حبان، الثقات، ٩/ ١٦٥].

(١٢) في «ف» و«ظ»: (فذكر).

[١٣]. أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، حَدَّثَنِي فاطمة بنت محمد^(١)، عن أبيها^(٢)، قال: هذا كتاب حمزة الزيات^(٣)، عن أبي حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: أتاه ماعز بن مالك الأسلمي، فقال: إن الآخر قد زنى فأقيم عليه الحد (فردة)^(٤)، ثم أتاه الثانية فقال له: إن الآخر قد زنى فردة، ثم أتاه الثالثة فردة فقال له: إن الآخر قد زنى فردة، ثم أتاه الرابعة فقال (له)^(٥): إن الآخر قد زنى، فسأل أصحابه: هل تُنكرون من عقله شيئاً؟ قالوا: لا، (قال)^(٦): «انطلقوا به فارجموه»، فلما (انطلقوا)^(٧) به فرجم ساعة بالحجارة، فلما أبطأ عليه القتل، انصرف إلى مكان كثير الحجارة فقام فيه، فأتاه المسلمون فرصخوا بالحجارة حتى مات، فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم قال: فلو لا خليتم سبيلاً.

قال أبو محمد: وقد روى عن أبي حنيفة، الحسن بن زياد^(٨)، وزفر، والحسن بن الفرات^(٩)، وسعيد بن أبي الجهم^(١٠)، وأيوب ابن هاني^(١١)، ومحمد بن مسروق^(١٢).

(١) فاطمة بنت محمد بن حبيب الزيات، الكوفية، مجهولة الحال، لم أقف على ترجمتها. وتمييزها وأبوها عن غيرهما مستفاد من ابن ناصر الدين في توضيح المشتبه، ومن ابن ماکولا في الإكمال. [ينظر: ابن ماکولا، الإكمال، ٢/ ٣٠٠؛ ابن ناصر الدين، توضيح المشتبه، ٣/ ٩٨].

(٢) محمد بن حبيب بن حبيب بن عمارة، الكوفي، وهو الآخر مجهول الحال، لم أقف على قول فيه، ذكره ابن ناصر الدين في توضيح المشتبه، وقال: «حدث عن كتاب عمه حمزة، روت عنه ابنته فاطمة»، ومع أن المحقق (محمد نعيم العرقسوسي)، علق عليه بأنه مترجم في الإكمال، إلا أن الإكمال لم يذكر إلا اسمه وأنه ابن أخي حمزة الزيات، والله أعلم. [ينظر: ابن ماکولا، الإكمال، ٢/ ٣٠٠؛ ابن ناصر الدين، توضيح المشتبه، ٣/ ٩٨].

(٣) أبو عمارة، حمزة بن حبيب بن عمارة، التيمي الكوفي، الزيات، القارئ، صدوق زاهد ربما وهم، توفي سنة: ١٥٦ هـ، روى له الجماعة سوى البخاري. [ينظر: تاريخ ابن معين (رواية الدوري)، ٣/ ٣٣٤؛ العجلي، الثقات، ١/ ٣٢٢؛ المزي، تهذيب الكمال، ٧/ ٣١٤-٣٢٣؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ١٧٩].

(٤) في «ف» و«ظ»: (مرة).

(٥) سقطت من «ف».

(٦) في «س»: (فقال).

(٧) في «س»: (انطلق).

(٨) المشهور باللولؤي، وهو متهم بالكذب تقدم.

(٩) ابن أبي عبد الرحمن، الحسن بن الفرات بن عبد الرحمن، التميمي الكوفي، القزاز، قال ابن حجر في التقريب: صدوق بهم، ووثقه غيره، من السابعة، روى له مسلم، والترمذي، وابن ماجه. [ينظر: ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ٣/ ٣٣؛ ابن حبان، الثقات، ٦/ ١٦٥؛ المزي، تهذيب الكمال، رقم ١٢٦٥، ٦/ ٣٠١-٣٠٣؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ١٦٣].

(١٠) ابن أبي الجهم، أبو الحسين، سعيد بن أبي الجهم، القابوسي، مجهول الحال، لم أجد فيه جرحاً أو تعديلاً.

(١١) أبو محمد، أيوب بن هاني بن أيوب، الجعفي الكوفي، مجهول، قالها ابن حجر والذهبي وغيرهما، من التاسعة. [ينظر: ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ٢/ ٢٣؛ المزي، تهذيب الكمال، ٣/ ٥٠٢؛ الذهبي، المغني في الضعفاء، ١/ ٩٧؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ١١٩].

(١٢) أبو عبد الرحمن، محمد بن مسروق بن معدان بن المرزبان، من سلالة امرؤ القيس، الكندي الكوفي، الفقيه، قاضي مصر، مجهول الحال، قال الذهبي: «لا أعرفه». [ينظر: ابن عساكر، تاريخ دمشق، ٥٥/ ٢٤٥؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٢/ ٣٨٣؛ عبد القادر القرشي، الجواهر المضية في طبقات الحنفية، ٢/ ١٣٣؛ ابن حجر العسقلاني، رفع الإصر عن قضاة مصر، ١/ ٤١٥-٤١٦].

- [١٤]. فأما حديث الحسن بن زياد: فَحَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ بَشِيرٍ الْكِنْدِيُّ^(١)، نا الفتح بن عمرو^(٢)، أنا الحسن بن زياد، عن أبي حنيفة. ح، وأخبرنا أحمد بن محمد قال، أنا^(٣) منذر بن محمد، نا أبي، نا الحسن بن زياد، عن أبي حنيفة.
- [١٥]. وأما حديث زفر: فَحَدَّثَنَا حَمْدَانُ بْنُ ذِي النُّونِ^(٤)، نا إبراهيم بن (سليمان)^(٥)، أنا زفر، عن أبي حنيفة.
- [١٦]. وأما حديث الحسن بن الفرات: فأخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد، نا الحسن بن علي بن هاشم^(٦)، قال: هذا كتاب الحسين بن علي^(٧)، فقرأت فيه نا يحيى بن حسن^(٨)، حدثني زياد بن حسن^(٩)، عن أبيه، عن أبي حنيفة.
- [١٧]. وأما حديث سعيد بن أبي الجهم: فأخبرنا أحمد بن محمد قال [ب/٣]: أخبرني منذر بن محمد^(١٠)، حدثني أبي^(١١)، حدثني عمي^(١٢)، عن أبيه^(١٣)، عن أبي حنيفة.

- (١) سهل بن بشر، الكندي البخاري، مجهول الحال، تكرر ذكره عند ابن ماکولا، ولم أجد فيه جرحاً أو تعديلاً. [ينظر: ابن ماکولا، الإكمال، ٧/٧٠].
- (٢) أبو نصر، فتح بن عمرو، التميمي الكشي أو الكشي (والأولى تعريب للثانية، وهي مدينة بها وراء النهر، قاله ابن ناصر الدين في توضيح المشتبه)، الوراق، صدوق، قالها أبو حاتم الرازي، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: «مستقيم الحديث». [ينظر: ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ٧/٩١؛ ابن حبان، الثقات، ٩/١٤، ابن ناصر الدين، توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة، ٧/٣٣٣].
- (٣) في «س»: (أخبرنا).
- (٤) حمدان بن ذي النون بن مخلد بن عبد الوهاب، البلخي، صدوق يغرب، قال ابن حبان في الثقات: «مستقيم الحديث يغرب». [ينظر: ابن حبان، الثقات، ٨/٢٢٠].
- (٥) في «ف»: (سلمان)، وهو خطأ، وهو أبو إسحاق، إبراهيم بن سليمان، البلخي الكوفي، الدباس، الزيت، صدوق، ذكره ابن حبان في الثقات دون أن يقول فيه، وقال الحاكم مجيباً على سؤال الخليلي عنه: «شيخ محله الصدق». [ينظر: ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ٢/١٠٣؛ ابن حبان، الثقات، ٨/٦٩؛ أبو يعلى الخليلي، الإرشاد في معرفة علماء الحديث، ٣/٩٢٤].
- (٦) أبو محمد، حسن بن علي بن عفان، العامري الكوفي، صدوق، توفي سنة: ٢٧٠هـ، روى له ابن ماجه. [ينظر: ابن حبان، الثقات، ٨/١٨١؛ المزي، تهذيب الكمال، ٦/٢٥٧-٢٥٩؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء، ١٣/٢٤؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ١٦٢].
- (٧) لم أقف على الحسين بن علي هذا وكتابه، مع أنه كثير الورود عند الحارثي. [ينظر: الخوارزمي، جامع المسانيد، ١/١٣٦؛ ١/١٤٩؛ ١/٢٢٧؛ وغيرها مواضع كثيرة].
- (٨) يحيى بن الحسن بن الفرات، الهمداني، القزاز، مجهول الحال، لم أجد فيه جرحاً أو تعديلاً.
- (٩) أبو عبد الرحمن، زياد بن الحسن بن فرات، التميمي الكوفي، القزاز، صدوقٌ يُخطئ، من التاسعة. [ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٢/٥٢٩-٥٣٠؛ ابن حبان، الثقات، ٨/٢٤٨؛ المزي، تهذيب الكمال، ٩/٥٢؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٣/١٧٦؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٢١٩].
- (١٠) ابن المنذر، فهو الذي يروي عنه ابن عقدة، وهو ضعيف الحديث، قاله الدارقطني، وقال مرة: «ليس بالقوي»، -والنقل عن ابن حجر-. [ينظر: الذهبي، المغني في الضعفاء، ٢/٦٧٦؛ الذهبي، ميزان الاعتدال، ٤/١٨٢؛ ابن حجر العسقلاني، لسان الميزان، ٦/٩٠].
- (١١) محمد بن المنذر بن سعيد بن أبي الجهم، القابوسي، لم أقف على قول فيه عند من ذكره.
- (١٢) حسين بن سعيد بن أبي الجهم، القابوسي، منكر الحديث، قال ابن حجر: «له كتاب في قراءات أهل البيت فيه أشياء أنكرت عليه». [ينظر: ابن حجر العسقلاني، لسان الميزان، ٢/٢١٠].
- (١٣) سعيد بن أبي الجهم، مجهول الحال، تقدم.

[١٨]. وأما حديثُ أيوبَ بنِ هانئٍ: فَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنِي مُنْذِرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، نَا أَيُّوبُ بْنُ هَانِئٍ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ.

[١٩]. وأما حديثُ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْرُوقٍ: فَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَسْرُوقِيُّ^(١)، قَالَ: هَذَا كِتَابُ جَدِّي^(٢)، فَقَرَأْتُ فِيهِ، نَا أَبُو حَنِيفَةَ.

[٢٠]. حَدَّثَنَا عَمِي (...) ^(٣) جَبْرِيلُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ الْحَارِثِ^(٤)، نَا أَحْمَدُ بْنُ نَصْرِ الْعَتَكِيِّ^(٥)، نَا أَبِي^(٦) وَأَبُو مُقَاتِلٍ^(٧)، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، ح، وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَرِيحٍ^(٨)، نَا أَحْمَدُ بْنُ نَصْرِ الْعَتَكِيِّ، نَا أَبُو مُقَاتِلٍ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرثِدٍ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ^(٩) مَرَّ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَأَهُ حَزِينًا، وَكَانَ الرَّجُلُ (إِذَا أَطْعِمَ)^(١٠) يُجْتَمِعُ إِلَيْهِ^(١١)، فَاذْطَلَقَ حَزِينًا لِمَا رَأَى مِنْ حُزْنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَرَكَ طَعَامَهُ وَمَا (كَانَ)^(١٢) يُجْتَمِعُ

(١) أبو عبد الله، محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن محمد، المسروقي، مجهول الحال، لم أجد فيه جرحاً أو تعديلاً، ترجم له الخطيب دون أن يقول فيه. [ينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٣/ ٤٣٨].

(٢) محمد بن مسروق الكندي، مجهول، تقدّم.

(٣) زاد في «ف»: (نا)، وهو سهو من الناسخ، وهي على ما أثبت في المتن، لأن جبريل هو عم الحارثي.

(٤) أبو صالح، جبريل بن يعقوب بن الحارث بن الخليل، البخاري، مجهول الحال، ترجم له في الإكمال دون أن يقول فيه، من الثالثة عشرة. [ينظر: ابن ماکولا، الإكمال، ٣/ ١٧٧].

(٥) أبو بكر، أحمد بن نصر، العتكي السمرقندي، مقبول، ذكره ابن حبان في الثقات وقال فيه: «... وَكَانَ رَجُلًا صَالِحًا مُجْتَهِدًا فِي الْعِبَادَةِ...»، توفي سنة: ٢٤٥هـ. [ينظر: ابن حبان، الثقات، ٨/ ٢٢؛ ابن ماکولا، الإكمال، ٦/ ٤١٩؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء، ٩/ ٥٦٦].

(٦) نصر بن عبد الملك، العتكي السمرقندي، ذكره ابن حبان في الثقات، ولم يقل فيه جرحاً أو تعديلاً، من التاسعة. [ينظر: ابن حبان، الثقات، ٩/ ٢١٥].

(٧) أبو مقاتل، حفص بن سلم، الفزاري السمرقندي، متروك الحديث، قال ابن حبان فيه: «... وَلَكِنَّهُ يَأْتِي بِالْأَشْيَاءِ الْمُنْكَرَةِ الَّتِي يَعْلَمُ مِنْ كُتُبِ الْحَدِيثِ أَنَّهُ لَيْسَ لَهُ أَصْلٌ...» وقال ابن حجر في اللسان والذهبي: «أحد التلغى»، أما في التقريب فقد قال: «مقبول»، توفي سنة: ٢٠٨هـ. [ينظر: ابن حبان، المجروحين، ١/ ٢٥٦؛ ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ٣/ ٢٩٣؛ الذهبي، ميزان الاعتدال، ٤/ ٥٧٧؛ ابن رجب الحنبلي، شرح علل الترمذي، ١/ ٢١؛ ابن حجر، لسان الميزان، ٢/ ٣٢٢-٣٢٣، ثم في: ٧/ ١٠٩ (وهنا قوله: أحد التلغى)؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٦٧٥].

(٨) مجهول الحال، تقدّم.

(٩) صاحبُ الأذان، أبو محمد عبد الله بن زيد بن ثعلبة الأنصاري، -رواه عنه أحمد وغيره كما سيأتي في شواهد الحديث عند تخريجه-، شهد العقبة وبردراً والمشاهد كلها، وكانت رؤيا النداء تلك في السنة الأولى من الهجرة، بعدما بنى رسول الله صلى الله عليه وسلم مسجده. قال الترمذي: «لا نعرف له عن النبي صلى الله عليه وسلم شيئاً يصحُّ إلا هذا الحديث الواحد»، توفي في المدينة سنة: ٣٢هـ. [ينظر: ابن الأثير، أسد الغابة رقم ١١٣١؛ وابن حجر العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة رقم ٤٦٨٩، ٤/ ٩٧، الترمذي في جامعه، أبواب الأذان، باب ما جاء في بدء الأذان، رقم ١٨٩، ١/ ٣٥٨-٣٦١].

(١٠) في «س»: (ذا طعام).

(١١) أي إنَّ الأنصاريَّ كان ذا كرم وسخاء، يحضّر طعامه الفقراء. [ينظر: الملا علي القاري، شرح مسند أبي حنيفة، ص ٣٣٩].

(١٢) سقطت من «س».

إليه، ودخل مسجده يُصلي، فبينما هو كذلك إذ نَعَسَ^(١)، فأتاه آتٍ في النوم فقال: هل علمت ما حزنَ (له)^(٢) رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: لا، قال: فهو لهذا (التأذين)^(٣)، فأتته فمره أن يأمر بلالاً (فيؤذن)^(٤)، فعلمه الأذان: الله أكبر الله أكبر، الله أكبر الله أكبر، أشهد أن لا إله إلا الله مرتين، أشهد أن محمداً رسول الله مرتين، حي على الصلاة مرتين، حي على الفلاح مرتين، الله أكبر الله أكبر، لا إله إلا الله، ثم علمه الإقامة مثل ذلك^(٥)، وقال في آخر ذلك: قد قامت الصلاة (قد قامت الصلاة)^(٦)، الله أكبر الله أكبر، لا إله إلا الله، كأذان الناس وإقامتهم، فأقبل الأنصاري فقعده على باب النبي صلى الله عليه وسلم، فمر أبو بكر فقال: استأذن لي، فدخل أبو بكر وقد رأى مثل ذلك فأخبر به النبي صلى الله عليه وسلم، ثم استأذن الأنصاري فدخل فأخبر بالذي رأى، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «قد أخبرنا أبو بكر مثل ذلك»، فأمر بلالاً يؤذن بذلك^(٧).

(١) بفتح عينه: «نَعَسَ يَنعَسُ نَعَاساً وَنَعَسَةً فَهُوَ نَاعِسٌ، ولا يقال: نَعَسَانُ، والنَّعَاسُ: الوَسْنُ، وأَوَّلُ النَّوْمِ». كذا في النهاية بفتح عين المضارع، وضبط في اللسان بالضم: يَنعَسُ. [ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ٨١/٥؛ ابن منظور، لسان العرب، ٦/٢٣٣].

(٢) سقطت من «س»، وعليه يكون ضبط «حَزَنَ»: «حُزْنٌ»، و«ما» على التقديرين موصولة بمعنى الذي، وهي في محل نصب مفعول به لـ«عَلِمَ». ولا يجوز أن تكون استفهامية؛ لأن «علم» فعل متعد.

(٣) وفي «ف» ومتن «س»، -وقد صُحِّحَتْ في الهامش بالتأذين-، إضافة إلى «هـ / ب، د /»: (الناقوس).

(٤) في «س» و«هـ»: (أن يؤذن).

(٥) وإليه ذهب الحنفية قائلين: إن ألفاظ الإقامة كالألفاظ الأذان، فيكون التكبير أربعاً ومرتين لكل لفظ بعده، مع زيادة: «قد قامت الصلاة»، مرتين بعد حي على الفلاح، وأخيراً: «لا إله إلا الله» مرة واحدة، وأولوا أمر النبي صلى الله عليه وسلم بلالاً في أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة في حديث أنس رضي الله عنه، بأنه أمر بأن «يؤذن بصوتين ويُقيم بصوت واحد». قاله السرخسي. [السرخسي، المبسوط، ١/١٢٩؛ وينظر: علاء الدين السمرقندي، تحفة الفقهاء، ١/١١٠؛ الكاساني، بدائع الصنائع، ١/١٤٨].

(٦) كما في «س»، وهي مرة واحدة في «ف».

(٧) أخرجه الخوارزمي في جامع المسانيد، في الباب الخامس في الصلاة، الفصل الأول في مواقيت الصلاة والقبلة والأذان، ١/٢٩٩-٣٠١، عن الحارثي بطريقة، وعن الحافظ طلحة بن محمد في مسنده من طريق أبي يحيى الخثعمي وأسد بن عمرو، وعن أبي عبد الله الحسين بن محمد بن خسرو في مسنده من طريق الحسن بن عطية العوفي وأسد بن عمرو؛ كما أخرجه أبو يوسف في كتاب الآثار، باب الأذان رقم ٨٥، ص ١٧-١٨، بلفظ مقارب، عن ابن بريدة، وأبو نعيم الأصبهاني في روايته لمسند الإمام، ص ٢٥٠، بنحوه، من طرق أخرى عن الإمام، وهي أحسن حالاً من طرق الحارثي.

وأصل حديث الأذان -الذي ذكر فيه أمر الرؤيا- ثابت عن عبد الله بن زيد الأنصاري، وهو صاحب الرؤيا فيها. [أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب في الرجل يؤذن ويقيم آخر رقم ٥١٢، ١/١٤١، بمعناه مختصراً، دون ذكر موافقة عمر أو أبي بكر رضي الله عنهما؛ والترمذي في جامعه، كتاب الصلاة، باب ما جاء في بدء الأذان رقم ١٨٩، ١/٣٥٨-٣٥٩، بمعناه، وقال فيه: حسن صحيح؛ وفي الصحيحين من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنه مسقطاً أمر الأنصاري والرؤيا فيهما، وجاعلاً الأمر من اقتراح عمر رضي الله عنه. [البخاري في صحيحه، كتاب الأذان، باب بدء الأذان رقم ٥٧٩، ١/٢١٩؛ ومسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب بدء الأذان، رقم ٣٧٧، ١/٢٨٥].

[٢١]. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّرْحَسِيُّ^(١)، نا خَارِجَةُ بْنُ مُصْعَبِ بْنِ خَارِجَةَ^(٢)، نا الْمُغِيثُ بْنُ بُدَيْلِ بْنِ بِنْتِ خَارِجَةَ^(٣)، نا خَارِجَةُ بْنُ مُصْعَبِ^(٤)، عن أبي حنيفة، ح، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قُدَّامَةَ بْنِ (سَيَّارٍ)^(٥) الرَّاهِدِيُّ، بِلَخٍّ، نا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ الْجُعْفِيُّ^(٦)، نا أَسَدُ بْنُ عَمْرٍو، ح، ونا مُحَمَّدُ بْنُ قُدَّامَةَ الرَّاهِدِيُّ وَبَدْرُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْحَضْرَمِيُّ^(٧)، بِبَغْدَادَ، قَالَا: نا

وإسناد حديث الحارثي ضعيفٌ بالجملة من جهته، وترتقي بعض طرقه إلى الحسن باعتبار ما ورد من متابعات لها عند أبي نعيم الأصبهاني، وتراوح طرقه بين الضعيف والشديد الضعف، وأحسنها ما يرويه عن بدر بن الهيثم (وفيه أسد بن عمرو، وهو مقبول بالجملة، وإلى هذا الطريق والذي بعده الإشارة بالإرتقاء بمتابعة أبي يحيى عبد الحميد بن عبد الرحمن عند أبي نعيم (وهو صدوق)، ثم يأتي ما يرويه عن محمد بن قدامة (وهو مقبول أيضاً) ونزل عن مرتبة ما قبله لأنه يرويه من طريق أسد بن عمرو السابق، أما باقي الطرق فهي شديدة الضعف لا تخلو من متروك (حفص بن مسلم/ محمد بن مروان/ خارجة بن مصعب)، أو شديد الضعف (أحمد بن محمد بن سعيد/ عبد الله بن الزبير/ جعفر بن محمد/ بشر بن يحيى)، والحديث بالجملة (تفرد به أبو حنيفة عن علقمة...). [قاله أبو نعيم الأصبهاني في روايته لمسند الإمام، ص ١٤٨]، وتفرّد أبي حنيفة في هذا الحديث ليس مستغرباً إذا ما علمنا أن بريدة بن الحُصَيْب: «كان من ساكني المدينة، ثم تحول إلى البصرة، وابتنى بها داراً، ثم خرج منها غازياً إلى خراسان، فأقام بمرور حتى مات، ودفن بها، وبقي ولده بها». [قاله ابن الأثير في أسد الغابة، ١/ ٣٦٧]، ولذلك نجد تفرد أبي حنيفة في رواية بعض الأحاديث عنه كهذا الحديث، فالمشهور أنه من رواية عبد الله بن زيد الأنصاري، ومعاذ بن جبل وعبد الله بن عمر.

(١) الحافظ، أبو العباس، السرخسي الخراساني، الدغولي، الفقيه، حافظ ثبت، قال عنه الذهبي في سير أعلام النبلاء: «الإمام العلامة، الحافظ المجوّد، شيخ خراسان»، توفي سنة: ٣٢٥ هـ. [ينظر: ابن نقطة الحنبلي، التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد، ١/ ٧٧-٧٨؛ الذهبي، تذكرة الحفاظ، ٣/ ٣٠؛ سير أعلام النبلاء، ١١/ ٣٤١].

(٢) سقطت من «س»، وهو خارجة بن مصعب بن مصعب بن خارجة بن مصعب، الضبي، حفيد القادم، صدوق، توفي سنة: ٢٦٤ هـ. [ينظر: ابن حبان، الثقات، ٨/ ٢٣٣؛ الخطيب البغدادي، المتفق والمفترق، ٢/ ٨٦٤-٨٦٥؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ١٨٦].

(٣) المغيث بن بديل بن عمر بن مصعب، السرخسي، مجهول الحال، ذكره الدارقطني في المؤتلف والمختلف وابن ماكولا في الإكمال، ولم يذكر فيه جرحاً أو تعديلاً. [ينظر: الدارقطني، المؤتلف والمختلف، ٤/ ٢٠٧٢؛ ابن ماكولا، الإكمال، ٧/ ٢١٣].

(٤) أبو الحجاج، خارجة بن مُصْعَبِ بْنِ خَارِجَةَ بْنِ الْحِجَاجِ، الضُّبَيْيُّ الْخُرَّاسَانِيُّ السَّرْحَسِيُّ، وهو جد الذي قبله، متروك، وكان يدلس عن الكذابين، كذا عند ابن حجر، وقد ذكر غير واحد ممن ترجم له أن «أصحاب الرأي عمدوا إلى مسائل من مسائل أبي حنيفة، فجعلوا لها أسانيد عن يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد، عن ابن عباس، فوضعوها في كتبه فكان يحدث بها»، توفي سنة: ١٦٨ هـ، روى له الترمذي وابن ماجه. [ينظر: ابن معين، تاريخ ابن معين (رواية الدارمي)، ١/ ١٠٥؛ النسائي، الضعفاء والمتروكين، ١/ ٣٦؛ الخطيب البغدادي، المتفق والمفترق، ٢/ ٨٦٤-٨٦٥؛ المزي، تهذيب الكمال، ٨/ ١٦-٢٣، ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ١٨٦].

(٥) في «ف»: (يسار)، وهو محمد بن قدامة بن سيّار البلخي، مقبول، تقدم.

(٦) لقبه مُشْكِدَانَةٌ أو مُشَكِّ (فارسية معناها حبّة المسك أو وعاءه)، أبو عبد الرحمن، عبد الله بن عمر بن محمد بن أبان، القرشي الأموي الكوفي الجعفي، صدوق حسن الحديث، فيه تشيع، توفي سنة: ٢٣٩ هـ، روى له مسلم وأبو داود والنسائي في كتاب خصائص علي وفي مسنده. [ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٥/ ١١١؛ ابن حبان، الثقات، ٨/ ٣٥٨؛ المزي، تهذيب الكمال، ١٥/ ٣٤٥-٣٤٧، ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٣١٥].

(٧) أبو القاسم، بدر بن الهيثم بن خلف بن خالد، اللخمي الكوفي، القاضي، ثقة، قالها الخطيب البغدادي والدارقطني، وقال الذهبي: «القاضي الفقيه الصدوق المعمر»، توفي سنة: ٣١٧ هـ. [ينظر: السهمي، سؤالات السهمي للدارقطني، ص ١٨١؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٧/ ٦٠٢؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء، ١٤/ ٥٣٠].

أبو كريب، نا أسد بن عمر، عن أبي حنيفة، ح، وحدثنا المثنى بن محمد المروزي^(١)، نا يعلى بن حمزة^(٢)، نا بشر بن يحيى، نا النضر بن محمد، نا أبو حنيفة، ح، وأخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، أخبرني جعفر بن محمد^(٣)، نا أبي^(٤)، نا عبيد الله ابن الزبير^(٥)، عن أبي حنيفة، ح، وأخبرنا أحمد بن محمد، قال: قرأت في كتاب إسماعيل بن حماد^(٦)، عن أبي يوسف، عن أبي حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة، عن أبيه، واللفظ لحديث أبي كريب، عن أسد بن عمرو، أن رجلاً [أ/ ٤] من الأنصار مر برسول الله صلى الله عليه وسلم فرآه حزينا، وكان الرجل ذا طعام يغشى، فانصرف لما رأى من حزن رسول الله صلى الله عليه وسلم فترك طعامه، فدخل مسجده يصلي، فبينما هو كذلك إذ نعى، فأتاه آت في النوم، فقال له: (أتدري)^(٧) ما حزن رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: لا، قال: هو النداء، فأتته فمره بأن يأمر بلالا، قال: فعلمه الأذان: الله أكبر الله أكبر مرتين، أشهد أن لا إله إلا الله مرتين، أشهد أن محمداً رسول الله مرتين، حي على الصلاة مرتين، حي على الفلاح مرتين، الله أكبر الله أكبر، لا إله إلا الله، ثم علمه الإقامة كذلك، ثم قال في آخر ذلك: قد قامت الصلاة مرتين كأذان الناس

(١) أبو الهيثم، مثنى بن محمد بن المثنى بن محمد، المروزي الأسدي، مجهول الحال، ذكره الخطيب البغدادي في تاريخه، ولم يذكر فيه جرحاً أو تعديلاً. [ينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ١٥/ ٢٢٥].

(٢) أبو حمزة، يعلى بن حمزة، المروزي، مجهول الحال. [ينظر: المزي، تهذيب الكمال، ٢٦، ٣٩٦].

(٣) جعفر بن محمد بن مروان، الكوفي، القطان، ضعيف الحديث، قال الدارقطني فيه: «ليس بمن ينجح بحديثه»، كما ذكره ابن حجر في لسان الميزان، واقتصر على قول الدارقطني فيه. [ينظر: الدارقطني، سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني، ص ١٠٨؛ الذهبي، ميزان الاعتدال، ١/ ٤١٧، ابن حجر العسقلاني، لسان الميزان، ٢/ ١٢٦].

(٤) محمد بن مروان، الكوفي، القطان، متروك الحديث، قال الدارقطني فيه: «شيخ من الشيعة، حاطب ليل، لا يكاد يحدث عن ثقة، متروك»، وكذلك ذكره ابن حجر في لسان الميزان، ولم يزد على قول الدارقطني فيه، وكذلك فعل الذهبي في المغني. [ينظر: أبو بكر البرقاني، سؤالات البرقاني للدارقطني، ص ٦٢؛ الذهبي، المغني في الضعفاء، ٢/ ٦٣١؛ ابن حجر العسقلاني، لسان الميزان، ٥/ ٣٧٦].

(٥) أبو حبيب، عبد الله بن الزبير بن عمر بن درهم، القرشي الأسدي الكوفي، ضعيف الحديث، قاله أبو زرعة الرازي، - كما نقل ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل -، وقال أبو نعيم الكوفي - نقله أبو زرعة في الضعفاء -: «لا يُكتب حديثه»، وقال ابن أبي حاتم: «هو لين الحديث»، من الثامنة. [ينظر: أبو زرعة الرازي، الضعفاء، ٢/ ٤٩٦؛ ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ٥/ ٥٦؛ ابن حبان، الثقات، ٨/ ٣٤٥].

(٦) ابن أبي حنيفة، أبو حيان، إسماعيل بن حماد بن النعمان بن ثابت، الكوفي، القاضي، حفيد الإمام، مقبول، ذكره ابن حجر في التقريب تمييزاً، وقال فيه: «حفيد الإمام، تكلموا فيه»، والإشارة منه رحمه الله - كما نوه محررا التقريب - إلى ابن عدي وصالح جزرة (وقوله عند الخطيب)، حيث ذكره الأول في جملة الضعفاء وقال فيه: «ليس له من الرواية شيء...»، وقال الأخير: «ليس هو بثقة». قال محررا التقريب: «وما أنصفه بعض المحدثين، ولا أنصفوا جدّه، رحمه الله...»، توفي سنة: ٢١٢ هـ. [ينظر: ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ١/ ٥٠٩-٥١٠؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٧/ ٢١٦؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ١٠٧؛ بشار عواد معروف وشعيب الأرناؤوط، تحرير تقريب التهذيب، ١/ ١٣١-١٣٢].

(٧) في «ف»: (تدري).

وإقامتهم، (فاستنبه) ^(١) الأنصاري، فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فجلس بالباب، فجاء أبو بكر فقال له الأنصاري: استأذن لي، فدخل أبو بكر فأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل ذلك، ثم دخل الأنصاري فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم بالذي رأى، فقال (له) ^(٢) رسول الله صلى الله عليه وسلم: «قد أخبرنا أبو بكر، وقال: مر بلائاً بمثل ذلك».

[٢٢]. حدثنا عمي جبريل بن يعقوب بن الحارث، نا أحمد بن نصر العتكي، نا أبي وأبو مقاتل، عن أبي حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: أتاه رجل فاستحملة ^(٣)، فقال له: ما عندي ما أحملك عليه، ولكن سأدلك على من (يحملك) ^(٤)، انطلق إلى مقبرة بني فلان، فإن فيها شاباً من الأنصار يترامى ^(٥) مع أصحاب له، ومعه بعير له، فاستحملة فإنه سيحملك، فانطلق الرجل فإذا هو به يترامى مع أصحاب له، فقص عليه الرجل قول النبي صلى الله عليه وسلم فاستحلف الفتى بالله، لقد قال هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فحلف له مرتين أو ثلاثاً، ثم حملة عليه فمرّ بالنبي صلى الله عليه وسلم فأخبره بالخبر، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: «انطلق فإن الدال على الخير كفاعة له» ^(٦).

(١) في «ف»: (فأتى الأنصاري، فأتى رسول الله)، وهي سهو من الناسخ.

(٢) سقطت في «ف».

(٣) «حملة حوائجه وأموره». [ابن منظور، لسان العرب، ١١/ ١٧٨].

(٤) كما في «س»، وفي «ف»: (يحملها).

(٥) يقال: تراميت ترامياً، وراميت مُراماة، إذا رميت بالسهم، ويقال أيضاً: «رميت بالسهم رمياً، وارتميت»، ويقال للصيد الذي يرمى فينفذ فيه السهم: الرمية، وقيل بأنها كل دابة مرمية... [ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ٢/ ٢٦٨؛ وينظر: ابن منظور، لسان العرب، ١٤/ ٣٣٦].

(٦) أخرجه الخوارزمي في جامع المسانيد، في الباب السابع والثلاثون في السير، ٢/ ٢٨٩، عن الحارثي بطرقه؛ كما أخرجه الروياني في مسنده، مسند بريدة بن الحبيب، رقم ٦، ص ٦٣، مقتصراً على جزئه الأخير (الدال على الخير كفاعة)، عن محمد بن بشار، عن إسحاق بن يوسف الأزرق (وكلاهما ثقة) عن أبي حنيفة؛ وأبو نعيم الأصبهاني في روايته لمسند الإمام، ص ٢٥٣، وص ٢٥٤، وص ٢٥٦، بنحوه، وطرقه أحسن حالاً من طرق الحارثي. وأخرجه عن أبي حنيفة عن علقمة عن سليمان بن بريدة: أحمد في مسنده، رقم ٢٣٠٢٧، ٣٨/ ١٣٢، مقتصراً على جزئه الأخير، وقد أجمع اسم أبي حنيفة: (أخبرنا أبو فلانة، قال عبد الله بن أحمد: كذا قال أبي، لم يُسمه على عمد، وحدثناه غيره فسماه، يعني أبا حنيفة)؛ والطحاوي في مشكل الآثار، باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله من سن سنة حسنة رقم ١٥٤٥، ٤/ ٢٠٤، مقتصراً على لفظة: «الدال على الخير كفاعة»، كلاهما أخرجاه من طريق إسحاق الأزرق (وهو ثقة).

ولم أجد اللفظة الأولى للحديث «استحمال رجل النبي صلى الله عليه وسلم»، مروية عن بريدة بن الحبيب عند أحمد ممن رجعت إليهم. وللحديث بجزئيه شواهد، منها حديث أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه. [أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب فضل إعانة الغازي في سبيل الله بمركوب وغيره...، رقم ١٨٩٣، ٣/ ١٥٠٦، بلفظ مقارب دون جزء المقبرة]؛ وأنس بن مالك رضي الله عنه. [رواه الترمذي في جامعه، كتاب العلم، باب ما جاء الدال على الخير كفاعة رقم ٢٦٧٠، ٥/ ٤١، بلفظ مقارب، وقال فيه: «هذا حديث غريب من هذا الوجه من حديث أنس»].

[٢٣]. أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، نا محمد بن عبد الله بن سليمان، نا القاسم بن زكريا بن دينار^(١)، نا مصعب بن المقدم^(٢)، ح، وأخبرنا أحمد (بن محمد)^(٣) بن سعيد، حدثني عثمان بن عبد الأعلى بن عثمان بن زفر^(٤)، قال: وجدت في كتاب أبي^(٥)، نا مصعب بن المقدم، عن أبي حنيفة، ح، وحدثنا محمد بن ياسين بن النضر النيسابوري^(٦)، نا أبي^(٧)، نا مصعب بن المقدم، عن أبي حنيفة، واللفظ والسياق لأحمد بن محمد بن سعيد، عن علقمة بن مرثد، عن (ابن)^(٨) بريدة، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم أن رجلاً أتاه يستحمله، فقال: والله، ما عندي من شيء أحملك عليه، ولكن انطلق إلى مقبرة بني فلان، فإنك ستجد ثم شاباً من الأنصار يترامى مع أصحاب له، ومعه بعير له، فاستحمله فإنه سيحملك

وإسناد الحارثي حسن بالجملة، والكلام فيه من جهته، حيث لا يسلم من طرقه _ على كثرتها - إلا ما رواه عن صالح بن محمد الأسدي والحسن بن سفيان النسوري، ويأتي بعده ما رواه عن عبد الله بن محمد بن علي النهرواني، ثم يأتي ما رواه عن علي بن محمد بن عبد الرحمن السرخسي، وأخيراً ما رواه عن أحمد بن جرير، أما باقي طرقه فضعيفة (ما يرويه عن جبريل بن يعقوب، ومحمد بن ياسين بن النضر، والقاسم بن عباد، وعمرو بن عاصم، وإبراهيم بن منصور كلاهما عن علي بن خشرم، وهؤلاء كلهم لا تعرف أحواضهم) أو هي شديدة الضعف (ما يرويه عن صالح بن أبي مقاتل - وهو متهم في عدالته -، وجبريل بن يعقوب من طريق أبي مقاتل حفص بن مسلم - وهو أحد التلفي، متروك -، وأحمد بن محمد بن سعيد - وهو شديد الضعف -)، وبالجملة فالحديث غريب من حديث بريدة، قال ابن عدي وقد ذكر الحديث: «وهذا حديث لا يجوز إسناده غير أبي حنيفة عن علقمة بن مرثد». [ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ٨ / ٢٤٥]. والله أعلم.

(١) أبو بكر، القاسم بن زكريا بن يحيى، البغدادي، المقرئ، المطرز، حافظ ثقة، توفي سنة: ٣٠٥ هـ. [ينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ١٤ / ٤٤٦؛ المزي، تهذيب الكمال، ٢٣ / ٣٥٢-٣٥٤؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٤٥٠].

(٢) أبو عبد الله، مصعب بن المقدم، الحنفي الكوفي، صدوق حسن الحديث، صدوق له أوهام، توفي سنة: ٢٠٣ هـ، روى له مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه. [ينظر: أبو داود، سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني، ١ / ١٣٧؛ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٨ / ٣٠٨؛ ابن حبان، الثقات، ٩ / ١٧٥؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ١٥ / ١٣٥؛ المزي، تهذيب الكمال، ٢٨ / ٤٣-٤٦؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٥٣٣].

(٣) سقطت من «س».

(٤) لم أقف عليه.

(٥) أبو زفر أو أبو عمر، عثمان بن زفر بن مزاحم بن زفر، التيمي الكوفي، صدوق، توفي سنة: ٢١٨ هـ، روى له الترمذي حديثاً، والنسائي آخر. [ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٦ / ١٥٠؛ ابن حبان، الثقات، ٨ / ٤٥٣؛ المزي، تهذيب الكمال، رقم ٣٨١١، ١٩ / ٣٧١-٣٧٣؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٣٨٣].

(٦) أبو بكر، محمد بن ياسين بن النضر بن يونس بن سليمان، الباهلي النيسابوري، الفقيه، مجهول الحال، ترجم له الذهبي في تاريخ الإسلام ولم يذكر فيه جرحاً أو تعديلاً، وكل من ترجم له فعل كما فعل الذهبي، توفي سنة: ٢٩٣ هـ. [ينظر: الخطيب البغدادي، المتفق والمفترق، ٣ / ١٨٩٢؛ ابن ماکولا، الإكمال، ٧ / ٢٧١؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٢٢ / ٣٠٤].

(٧) أبو سعيد، ياسين بن النضر بن يونس بن سليمان، الباهلي النيسابوري، القاضي، مجهول الحال، ذكره الحاكم والذهبي ولم يذكر في جرحاً أو تعديلاً، توفي سنة: ٢٥٢ هـ. [ينظر: الحاكم، تاريخ نيسابور، ص ١١٧؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٩ / ٣٦٧].

(٨) في «س»: (أبي).

[ب/ ٤]، فانطلق الرجل حتى أتى (الفتى الذي)^(١) قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقَصَّ عليه القصة، فقال: الله الذي لا إله إلا هو، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أرسلني إليك، فأعطاه بغيراً له، فانطلق (به)^(٢) الرجل، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: «انطلق فإن الدال على الخير كفاعله».

[٢٤]. أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد، قال: قرأت في كتاب إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة، عن أبي يوسف، عن أبي حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن النبي صلى الله عليه وسلم، لم يجاوز به علقمة.

[٢٥]. حدثنا صالح بن محمد الأسدي^(٣) وصالح بن أحمد بن أبي مقاتل الهروي، ببغداد، والحسن بن سفيان النسوي، قالوا: نا محمد بن بشار (بندار)^(٤)، نا إسحاق بن يوسف^(٥)، ح، وحدثنا أحمد بن الليث البلخي^(٦)، نا حفص بن عمرو (الربالي)^(٧)، نا إسحاق بن يوسف، ح، وحدثنا عبد الله بن محمد بن علي البلخي، نا محمد بن المثنى^(٨)، نا إسحاق بن يوسف الأزرق، ح، نا علي بن محمد بن عبد الرحمن السرخسي و(أحمد)^(٩) بن جرير بن المسيب اللؤلؤي، قالوا: نا محمد بن

(١) في «هـ/ ج، د/»: (المقبرة التي).

(٢) سقطت من «س».

(٣) لقبه جزرة، كما يلقب بابن أبي الأشرس، أبو عبد الله، صالح بن محمد بن عمرو بن حبيب، الأسدي البغدادي، حافظ ثبت، قاله الذهبي، وذكره الدارقطني في المؤتلف والمختلف، وقال: «وكان ثقة صدوقاً حافظاً ورعاً»، توفي سنة: ٢٩٣ هـ. [ينظر: الدارقطني، المؤتلف والمختلف، ٢/ ٧٥٠؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ١٠/ ٤٣٩؛ الذهبي، تذكرة الحفاظ، ٢/ ١٥٩].

(٤) بندار لقبه، والبندار هو الحافظ، لقب به لأنه جمع حديث بلده، وهو أبو بكر، محمد بن بشار بن عثمان بن داود، العبدي البصري، ثقة، توفي سنة: ٢٥٢ هـ، روى له الجماعة. [ينظر: ابن حبان، الثقات، ٩/ ١١١؛ المزي، تهذيب الكمال، ٢٤/ ٥١١-٥١٨؛ الذهبي، ميزان الاعتدال، ٣/ ٤٩٠؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٤٦٩].

(٥) الأزرق، أبو محمد، إسحاق بن يوسف بن مرداس، القرشي المخزومي الواسطي، الضرير، ثقة، توفي سنة: ١٩٥ هـ، روى له الجماعة. [ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٢/ ٢٣٨؛ ابن حبان، الثقات، ٦/ ٥٢؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٧/ ٣٢٤؛ المزي، تهذيب الكمال، ٢/ ٤٩٦-٥٠٠؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ١٠٤؛ تقي الدين الغزي، الطبقات السنية في تراجم الحنفية، ١/ ١٦٨].

(٦) لم أقف عليه.

(٧) من «س»، رسماً وشكلاً بالحركات، وهي غير منقوطة في «ف»، وهو أبو عمر أو أبو عمرو، حفص بن عمرو بن ربال بن إبراهيم، الربالي المجاشعي الرقاشي البصري، ثقة، توفي سنة: ٢٥٨ هـ، روى له أبو داود في فضائل الأنصار، وابن ماجه. [ينظر: ابن حبان، الثقات، ٨/ ٢٠١؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٩/ ٩١؛ ابن حجر العسقلاني، تبصير المنتبه بتحريр المشتبه، ٢/ ٦٢١؛ وتقريب التهذيب، ١/ ١٧٣].

(٨) الزمن، أبو موسى، محمد بن المثنى بن عبيد بن قيس، العنزي البصري، ثقة ثبت، توفي سنة: ٢٥٢ هـ، روى له الجماعة. [ينظر: ابن حبان، الثقات، ٩/ ١١١؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٤/ ٤٥٨؛ المزي، تهذيب الكمال، ٢٦/ ٣٥٩-٣٦٥؛ الذهبي، ميزان الاعتدال، ٤/ ٢٤؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٥٠٥].

(٩) في «س» و«هـ»: (وأحيد)، وهو أبو حامد، أحمد بن جرير بن المسيب، البلخي، صدوق، قاله أبو حاتم الرازي. [ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٢/ ٤٥].

موسى (الحَرْشِيُّ)^(١)، نا إسحاق بن يوسف، ح، وحدثنا عمرو^(٢) بن عاصم المروزي وإبراهيم بن منصور البخاري^(٣)، قال: نا علي بن خشرم^(٤)، نا إسحاق بن يوسف، نا أبو حنيفة، وحدثنا عمرو بن عاصم المروزي، وإبراهيم بن منصور البخاري، قال: نا علي بن خشرم، نا إسحاق بن يوسف، نا أبو حنيفة، ح، (وأخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد، حدثني محمد ابن غالب بن حرب)^(٥)، حدثنا عمرو بن استويه الواسطي^(٦)، نا إسحاق (...)^(٧) الأزرق، عن أبي حنيفة، ح، وحدثنا القاسم بن عباد بن محمد الترمذي^(٨)، نا (الحسين)^(٩) بن عبد (الأول)^(١٠) النخعي، نا (مُصعب)^(١١) بن المقدم، نا أبو

(١) في «ف»: (الخرسي)، وما أثبتته هو الصحيح وهو أبو عبد الله، محمد بن موسى بن نُفيع، الحَرْشِيُّ (نسبة إلى الحَرِيش، وهو في قيس: الحَرِيش بن كعب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة -قاله في توضيح المشتبه-) البصري، مقبول، توفي سنة: ٢٤٨هـ، وتجدر الإشارة إلى راوٍ آخر من الطبقة الثانية عشرة يشترك مع هذا الراوي بالاسم والنسب، لقبه شاباص وكنيته أبو جعفر، وهو ثقة حافظ. [ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٨٤ / ٨؛ ابن حبان، الثقات، ١٠٨ / ٩؛ المزي، تهذيب الكمال، ٥٢٨ / ٢٦ - ٥٣٠؛ ابن ناصر الدين، توضيح المشتبه، ٢ / ٢٧٠؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٥٠٩].

(٢) كما في «س»، وفي غيرها: (عمر)، وقد رجحت أنه عمرو، لورود الأخير في كتب الرجال، حيث ذكره الخطيب البغدادي في المتفق والمختلف في تلاميذ خارجة بن مصعب، وهو مجهول الحال، لم أجد له ترجمة. [ينظر: الخطيب البغدادي، المتفق والمفترق، ٢ / ٨٦٥].

(٣) لم أقف عليه.

(٤) كما في «س»، وهو الصحيح، وفي «ف»: (حزم). وهو الحافظ، أبو الحسن، علي بن خشرم بن عبد الرحمن بن عطاء، المروزي، ثقة، توفي سنة: ٢٥٧هـ، روى له مسلم، والترمذي، والنسائي. [ينظر: ابن حبان، الثقات، ٨ / ٤٧١؛ المزي، تهذيب الكمال، ٢٠ / ٤٢٣ - ٤٢١؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٤٠١].

(٥) هذه الزيادة من «س».

(٦) ووقع في «هـ» أنه ابن أشتويه وقد وجدته على هذا النحو أيضاً في تاريخ الخطيب، وكان قد ذكر له حديثاً، ولقبه شتوية، وهو عمر بن السكن بن شتويه، الواسطي الشتوي، ضعيف، ذكره في ابن ماکولا وابن ناصر الدين وذكر له حديثاً منكراً. [ينظر: ابن ماکولا، الإكمال، ٥ / ٢٢ - ٢٣؛ ابن ناصر الدين، توضيح المشتبه، ٥ / ٢٩٠؛ وينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ١٤ / ٢٢٥].

(٧) زاد في «ف»: (بن)، وهو الصحيح، فالأزرق لقبه، وهو إسحاق بن يوسف القرشي، المكفوف، ثقة، تقدّم.

(٨) لم أقف عليه.

(٩) في «س»: (الحسن).

(١٠) كما في «س» و«ظ»، وفي «ف»: (الأعلى)، وهو الحسين بن عبد الأول، الكوفي النخعي، الأحول، ضعيف الحديث، وثقه العجلي وذكره ابن حبان في الثقات، والراجح أنه ضعيف، فقد جعله أبو داود السجستاني واهياً وضعفه، وقال يحيى بن معين: «لم يكن بثقة»؛ وقال أبو حاتم الرازي: «تكلم الناس فيه»، وقال: «سألت أبا زرعة عنه فقال: روى أحاديث لا أدري ما هي، ولست أحدث عنه، ولم يقرأ علينا حديثهم»، من الحادية عشرة. [ينظر: ابن معين، سؤالات ابن جنيد لابن معين، ص ٤٥٩؛ العجلي، الثقات، ١ / ١١٩؛ أبو داود السجستاني، سؤالات أبي عبيد الأجرى أبا داود، ص ٢٠٥؛ أبو زرعة الرازي، الضعفاء، ٢ / ٦٨٠؛ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٣ / ٥٩؛ ابن حبان، الثقات، ٨ / ١٨٧؛ الذهبي، ميزان الاعتدال، ١ / ٥٣٩].

(١١) في «س»: (المصعب)، وهو أبو عبد الله، مُصْعَب بن المقدم، صدوق حسن الحديث، تقدّم.

حنيفة، ح، وأخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، نا محمد بن (عبد) الله بن سليمان، نا حسين بن عبد الأول وقاسم بن دينار^(٢)، قالوا: نا مصعب بن المقدام، نا أبو حنيفة، ح، أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد، نا عبد الواحد بن حماد بن الحارث الحنجدي^(٣)، نا أبي^(٤)، نا النضر بن محمد، عن أبي حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة، عن أبيه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «الدال على الخير كفاعله».

[٢٦]. حدثنا عبد الله بن محمد بن علي النهرواني، بنهروان، نا شعيب بن أيوب ورزق الله بن موسى^(٥)، قالوا: نا أبو يحيى الحماني، عن أبي حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله.

[٢٧]. أخبرنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل ببغداد، وأحمد بن محمد بن عمر^(٦)، قالوا: نا شعيب بن أيوب الصريفي، نا مصعب بن المقدام، عن داود بن نصير الطائي^(٧)، عن أبي حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن يحيى بن يعمر^(٨)، قال: (بينما) أنا مع صاحب لي بمدينة الرسول صلى الله عليه وسلم (إذ) ^(١٠) بصرنا بعبد الله [أ/ ٥] بن عمر^(١١)، فقلْتُ

(١) في «ف»: (عبد)، وهو أبو جعفر، محمد بن عبد الله بن سليمان، الملقب بـ (مُطَيَّن)، ثقة حافظ، تقدم.

(٢) أبو محمد، قاسم بن زكريا بن دينار، القرشي الكوفي، الطحان، ثقة، توفي سنة: ٢٥٠ هـ، روى له مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه. [ينظر: المزي، تهذيب الكمال، ٢٣/ ٣٥١-٣٥٢؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٨/ ٣٩٦؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٤٥٠].

(٣) مجهول الحال، لم أجد فيه جرحاً أو تعديلاً، وقد ذكره ابن ماکولا في الإكمال تلميذاً لإسماعیل بن عبد الله الغزالي والمزي في تهذيب الكمال تلميذاً لعبد الملك بن إبراهيم الجدي. [ينظر: ابن ماکولا، الإكمال، ٧/ ٣٤، المزي، تهذيب الكمال، ١٨/ ٢٨١].

(٤) حماد بن الحارث، مجهول الحال أيضاً، لم أجد فيه قولاً، ذكره المزي والعيني في تلاميذ نوح بن أبي مريم. [ينظر: المزي، تهذيب الكمال، ٣٠/ ٥٧؛ العيني، مغاني الأخيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار، ٣/ ١٤٨].

(٥) أبو بكر أو أبو الفضل، رزق الله بن موسى الناجي، المشهور بعبد الأكرم، الكلؤداني البغدادي البصري، الإسكافي، صدوق يهيم، توفي سنة: ٢٥٦ هـ، روى له النسائي وابن ماجه. [ينظر: ابن حبان، الثقات، ٨/ ٢٤٧؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٩/ ٤٣٨؛ المزي، تهذيب الكمال، رقم ١٩٠٣، ٩/ ١٧٨-١٧٩؛ الذهبي، الكاشف، ١/ ٣٩٦؛ ميزان الاعتدال، ٢/ ٤٨؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٢٠٩].

(٦) لقبه سنبك أو سنبك (لسمرة ظاهرة عليه)، أبو بكر، أحمد بن محمد بن عمار بن عيسى، البغدادي، الأسمر، القطان، صدوق، وثقه الدارقطني، وقال أبو القاسم الأبنودوني: «لا بأس به»، -والنقل الأخير عنهما لم أقف عليه إلا في تاريخ بغداد-، وذكره ابن حجر في نزهة الألباب والسخاوي في الألقاب، ولم يقلوا فيه جرحاً أو تعديلاً، توفي سنة: ٣٢٨ هـ. [ينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٦/ ٢٤٠؛ ابن حجر العسقلاني، نزهة الألباب، ١/ ٣٥٩-٣٦٠].

(٧) أبو سليمان، داود بن نصير بن زياد، الطائي الكوفي، الفقيه، ثقة، توفي سنة: ١٦٠ هـ، روى له النسائي. [ينظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى، ٦/ ٣٤٦؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٩/ ٣١١؛ المزي، تهذيب الكمال، ٨/ ٤٥٥-٤٦١؛ عبد القادر القرشي، الجواهر المضية في طبقات الحنفية، ٢/ ٣٢٥؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٢٠٠؛ تقي الدين الغزي، الطبقات السنية في تراجم الحنفية، ص ٢٧٨].

(٨) أبو سليمان أو أبو سعيد أو أبو عدي، يحيى بن يعمر، القيسي البصري، قاضي مرو، ثقة يرسل، توفي سنة: ٨٩ هـ، روى له الجماعة. [ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٩/ ١٩٦؛ الذهبي، الكاشف، ٢/ ٣٧٩؛ ابن حجر العسقلاني، تعجيل المنفعة، ٢/ ٦٨٣؛ وتقريب التهذيب، ص ٥٩٨].

(٩) في «س» و«هـ»: (بيننا).

(١٠) سقطت من «س».

(١١) أبو عبد الرحمن، عبد الله بن عمر بن الخطاب بن نفيل، العدوي القرشي المكي المدني، أسلم صغيراً مع أبيه، وهاجر قبله، استصغره النبي صلى الله عليه وسلم يوم بدر، واختلّف في شهوده أحياناً، توفي في مكة سنة: ٧٣ هـ. [ابن الأثير، أسد الغابة، ٣/ ٣٣٦-٣٤١؛ ابن حجر، الإصابة، ٤/ ١٥٤-١٦١].

هَلْ لَكَ أَنْ تَأْتِيَهُ، (فَتَسْأَلُهُ عَنِ الْقَدْرِ؟ قَالَ) ^(١): نَعَمْ، فَقُلْتُ: دَعْنِي حَتَّى أَكُونَ أَنَا الَّذِي أَسْأَلُهُ، فَإِنَّهُ (بِي) ^(٢) أَعَرَفُ مِنْهُ بِكَ، قَالَ: فَانْتَهَيْنَا إِلَى: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَسَلَّمْنَا عَلَيْهِ، ثُمَّ قَعَدْنَا إِلَيْهِ، فَقُلْتُ (لَهُ) ^(٣): يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، إِنَّا نَتَقَلَّبُ فِي هَذِهِ الْأَرْضِ فَرَبَّمَا قَدِمْنَا الْبَلَدَةَ بِهَا قَوْمٌ يَقُولُونَ: لَا قَدَرَ، فَمَا تَرُدُّ عَلَيْهِمْ؟ قَالَ: أُبَلِّغُهُمْ أَنِّي مِنْهُمْ بَرِيءٌ، وَلَوْ أَنِّي وَجَدْتُ أَعْوَانًا لَجَاهَدْتُهُمْ، ثُمَّ أَنْشَأَ يُحَدِّثُنَا قَالَ: (بَيْنَمَا) ^(٤) نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ رَهْطٌ ^(٥) مِنْ أَصْحَابِهِ، إِذْ أَقْبَلَ شَابٌّ جَمِيلٌ أَبْيَضُ حَسَنُ اللَّمَّةِ ^(٦) طَيِّبُ الرِّيحِ عَلَيْهِ ثِيَابٌ (بِيضٌ) ^(٧)، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، قَالَ: فَرَدَّ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَدَدْنَا مَعَهُ، فَقَالَ: أَأَدْنُو يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: ادْنُ، فَدَنَا دَنَوَةً أَوْ دَنَوَتَيْنِ ثُمَّ قَامَ مُوقِّراً لَهُ، ثُمَّ قَالَ: أَأَدْنُو يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: ادْنُهُ ^(٨)، فَدَنَا حَتَّى أَلْصَقَ (رُكْبَتَهُ) ^(٩) بِرُكْبَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: أَخْبَرَنِي عَنِ الْإِيمَانِ (...) ^(١٠)، (قَالَ) ^(١١): «الْإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَلِقَائِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ مِنَ اللَّهِ»، (قَالَ) ^(١٢): صَدَقْتَ، قَالَ: (فَعَجَبْنَا) ^(١٣) مِنْ تَصَدِيقِهِ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَوْلِهِ: صَدَقْتَ، كَأَنَّهُ يَعْلَمُ. قَالَ: فَأَخْبَرَنِي عَنْ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ مَا هِيَ؟ قَالَ: «إِقَامُ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ وَحَجُّ الْبَيْتِ وَصَوْمُ رَمَضَانَ وَالِإِغْتِسَالُ مِنَ

(١) في «س»: (فَتَسْأَلُهُ عَنِ الْقَدْرِ، فَقَالَ)

(٢) في «س» و«هـ»: (فَأَنِّي بِهِ)

(٣) سقطت من «ف».

(٤) في «س» و«هـ»: (بَيْنَا).

(٥) الرَّهْطُ: الجمع من ثلاثة إلى عشرة، وقيل: من سبعة إلى عشرة، «وما دون السبعة إلى الثلاثة نَقَرٌ، وقيل: الرَّهْطُ ما دون العشرة من الرجال لا يكون فيهم امرأة». قال الله تعالى: ﴿وَكَانَ فِي الْمَدِينَةِ تِسْعَةُ رَهْطٍ﴾ [النمل: ٤٨]، وهو جمع لا واحد له من لفظه، ويجمع على أَرْهَاطٍ وَأَرْهَاطٌ وَأَرَاهِطٌ، على خلاف بين علماء اللغة في الجمع الأخير. [ابن منظور، لسان العرب، ٧/ ٣٠٥؛ وينظر: ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ٢/ ٢٨٣].

(٦) بكسر اللام، وهو شعر الرأس إذا كان فوق الوفرة، وفي الصحاح: إذا جاوز شحمة الأذن، فإذا بلغ المنكبين فهو جُمَّة، وقيل -كما في اللسان-: أَلَمُ الشعرِ بالمنكب فهو لَمَّةٌ، وقيل: إذا جاوز شحمة الأذن، وقيل: هو دون الجُمَّة، وقيل: أكثرُ منها، والجمع لَمَمٌ وَلِمَامٌ، قال ابن الأثير: «اللَّمَّةُ من شعر الرأس: دون الجُمَّة، سميت بذلك لأنها أَلَمَتْ بالمنكبين، فإذا زادت فهي الجُمَّة». [الجوهري، الصحاح، ٥/ ٢٠٣٢-٢٠٣٣؛ ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ٤/ ٢٧٣؛ ابن منظور، لسان العرب، ١٢/ ٥٥٠-٥٥١].

(٧) كما في «س» و«ظ»، وفي «ف»: (بياض).

(٨) «أَمَرٌ بِالْدُّنُو: الْقُرْبُ، وَهَاءٌ فِيهِ لِلْسَكْتِ، وَجِيءَ بِهَا لِبَيَانِ الْحَرَكَةِ». [ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ٢/ ١٣٧-١٣٨؛ وينظر: ابن منظور، لسان العرب، ١٤/ ٢٧١-٢٧٢].

(٩) كما في «س»، وهي في «ف»: (ركبته).

(١٠) زاد في «هـ»: (ما هو).

(١١) كما في «س» وفي «ف»: (فقال).

(١٢) كما في «س»، وفي «ف»: (فقال).

(١٣) كما في «س»، وفي «ف»: (فتعجبنا)، والتي أثبتتها هي رواية الصحيحين.

الْجَنَابَةِ^(١)، قال: صَدَقْتَ، (فَعَجِبْنَا)^(٢) لِقَوْلِهِ: صَدَقْتَ، قال: (فَأَخْبِرْنَا)^(٣)؟ عن الإحسانِ ما هو؟ قال: «الإحسانُ أنْ تَعْمَلَ للهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ، فَإِنَّهُ يَرَاكَ»، قال: فَإِذَا فَعَلْتُ ذَلِكَ، فَأَنَا مُحْسِنٌ؟ قال: نَعَمْ، قال: صَدَقْتَ، قال: فَأَخْبِرْنِي عن السَّاعَةِ، مَتَى هِيَ؟ قال: «ما الْمَسْؤُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ، وَلَكِنْ لَهَا أَشْرَاطٌ، فَهِيَ مِنَ الْخَمْسِ الَّتِي اسْتَأْثَرَ اللهُ بِهَا» فقال: «إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ» ﴿٢١﴾ [لقمان: ٣٤] قال: صَدَقْتَ، ثُمَّ انصَرَفَ وَنَحْنُ نَرَاهُ^(٤)، إِذْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عَلَى بِالرَّجُلِ^(٥)»، فَقُمْنَا فِي أَثَرِهِ^(٦) فَمَا نَدْرِي أَيْنَ تَوَجَّهَ، وَلَا رَأْيُنَا شَيْئًا، فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «هَذَا جَبْرِيلُ (عليه السَّلامُ)^(٧)، أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ مَعَالِمَ^(٨) دِينِكُمْ، وَاللَّهِ مَا أَتَانِي فِي صُورَةٍ إِلَّا وَأَنَا أَعْرِفُهُ فِيهَا، إِلَّا (...)^(٩) هَذِهِ الصُّورَةُ^(١٠)».

(١) تَفَرَّدَ علقمةُ بهذه اللفظة الأخيرة «الاغتسال من الجنابة»، والمشهور فيه «شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله».

(٢) كما في «س»، وفي «ف»: (فتعجبنا).

(٣) في «ه»: (فأخبرني)، وثبتت أخبرنا عنده من «ج».

(٤) قال في الهامش: (من هنا على محب الدين بن الصايغ).

(٥) جاء في الفائق: «عليك من أسماء الفعل، يقال: عليك زيداً، أي الزمته، وعليك به أي خذ به» وفي النهاية: «... عليك بزيد أي: خذهُ...». [الزحشري، الفائق في غريب الحديث والأثر، ١/ ٣٠؛ ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ٣/ ٢٩٦؛ وينظر: ابن منظور، لسان العرب، ١٥/ ٨٧-٨٩].

(٦) ويجوز فيها إثْره، وكلاهما بمعنى: بعده. [ابن منظور، لسان العرب، ٤/ ٥].

(٧) ساقطة من «س».

(٨) جمعُ مَعْلَم، وهو: «ما جُعِلَ عَلامَةً وَعَلَمًا للطُّرُق والحدود، مثل أعلام الحَرَم ومعالله المضروبة عليه». [أبو منصور الأزهري، تهذيب اللغة، ٢/ ٢٥٤].

(٩) زاد في «ف»: (في).

(١٠) أخرجه الخوارزمي في جامع المسانيد، في الباب الثالث فيما يتعلق بالإيمان مما لا يذكر في الفقه غالباً، الفصل الثاني في الإبان والتصديق بالقضاء والقدر والشفاعة وغيره، ١/ ١٧٥-١٧٨، عن الحارثي بطرقه، وعن الحافظ طلحة بن محمد في مسنده من طريق مصعب بن المقدم، وعن القاضي أبو بكر محمد بن بكير المقرئ من طريق بشار بن قيراط، وعن محمد بن الحسن في الآثار، وعن أبو بكر الكلاعي في مسنده من طريق محمد بن خالد الوهبي، وعن محمد بن الحسن في نسخته؛ كما أخرجه أبو نُعَيْمٍ الأصبهاني في روايته لمسند الإمام ص ١٥٢، بنحوه، وطرقه أحسن حالاً من طرق الحارثي؛ والخطيب البغدادي في تاريخه ٣/ ٧٥، بإسناده عن بشار بن قيراط، دون ذكر قصة يحيى بن يعمر مع صاحبه، وفيه يرويه ابن عمر عن أبيه عمر بن الخطاب، دون أن يسرد الحديث، وإنما قال بعد ذكر قدوم الشاب الأبيض: فذكر حديث القدر بطوله.

تابع أبا حنيفة في روايته عن علقمة:

- سفيان الثوري (الإمام الحافظ الحجة الثقة)، أخرجه عنه أحمد في مسنده، رقم ٣٧٢، ١/ ٤٣٩-٤٤٠، بمعناه، يرويه عن ابن عمر عن عمر بمعناه مثبتاً الاغتسال من الجنابة.

[٢٨]. أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، نا (عبد^(١)) الله بن محمد بن أحمد بن نوح، نا أبي^(٢)، نا خالد بن سليمان^(٣)، عن أبي حنيفة عن علقمة بن مرثد، ح، وأخبرنا أحمد بن محمد، قال: قرأت في كتاب حمزة الزيات، عن أبي حنيفة، عن علقمة ابن مرثد، عن يحيى بن (يعمر^(٤))، قال: قال: بينما نحن في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم [ب/ ٥] وصاحب لي، إذ رأينا ابن عمر رضي الله عنهما قاعداً في جانب، فقلت لصاحبي: دعني أسأله فإني أرفق به منك، فأتينا فقعنا إليه فقلت

- وكهَمَسَ بن الحسن (وهو ثقة)، أخرج حديثه أبو داود في سننه، كتاب السنة، باب في القدر رقم ٤٦٩٥، ٤/ ٢٢٣، بمعناه، يرويه عن ابن عمر عن عمر، وسكت عنه.

وتابع علقمة بن مرثد في روايته عن يحيى بن يعمر: عبد الله بن بريدة الأسلمي، أخرجه عنه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان، رقم ٨، ١/ ٣٦-٣٧، بمعناه.

وللحديث شواهد من أحاديث عدد من الصحابة، منهم أبو هريرة رضي الله عنه. [أخرج حديثه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب سؤال جبريل النبي صلى الله عليه وسلم عن الإيمان والإسلام...، رقم ٥٠، ١/ ٢٧، بمعناه مختصراً؛ ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان، رقم ١٠، ١/ ٤٠، بمعناه مختصراً، ولم يذكر سبب وروده؛ وعبد الله بن العباس. [أخرجه أحمد في مسنده، رقم ٢٩٢٤، ٥/ ٩٤، بمعناه موصولاً بحديث آخر (رقم ٢٩٢٣) ٥/ ٩٢].

والحديث ضعيف الإسناد بمجموع طرقه، يرتقي إلى الحسن بالتابعات، والعوز فيه من جهة الحارثي، يسلم من طرقه كلها - وإليها الإشارة بالإرتقاء - ما رواه عن أبي العباس أحمد بن عبد العزيز، ثم ما رواه عن أحمد بن محمد البغدادي، ثم ما رواه عن محمد بن الحسن البزار، وزكريا بن يحيى بن كثير، ثم ما رواه عن محمد بن إسحاق السمسار، والعباس بن عزيز. وباقي الطرق هي: إما ضعيفة (ما يرويه عن محمد بن رضوان - وهو مجهول -، ومحمد بن عبد الله - وهو مجهول الحال - يرويه من طريق بشار بن قيراط - وهو ضعيف -، ومحمد بن قدامة - وهو مجهول - يرويه من طريق الليث بن أبي المساور - وهو ضعيف -، وما يرويه عن زكريا بن يحيى ومحمد بن عبد الرحمن من طريق زفر، ورواها حتى زفر مجاهيل لا تُعرف أحوالهم، ومحمد بن زيد أو يزيد من طريق عمر بن سفيان، وكلاهما مجهول الحال)، أو شديدة الضعف تالفة (ما يرويه عن محمد بن عبد الله السعدي ومحمد بن رضوان من طريق الحسن بن زياد اللؤلؤي - وهو ضعيف ومنهم من اتهمه -، والطرق التي جاءت من رواية أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني - وهو شديد الضعف -، وصالح بن أبي مقاتل - وهو متهم أيضاً -).

(١) كما في «س» و«ظ» و«هـ»، وفي «ف»: (عبيد)، وما أثبتته هو الصحيح، فهو الذي يروي عنه ابن عقدة الهمداني. قد أخرج ابن عساكر في تاريخ دمشق من طريقها حديثاً، وهو عبد الله بن محمد بن أحمد بن نوح، مجهول الحال، لم أقف فيه على جرح أو تعديل. [ينظر: ابن عساكر، تاريخ دمشق، ٢٦/ ٣١٨].

(٢) كما زاد في «س»، وقد رجحت إثباتها لأن المزي ذكره في تلاميذ عبد العزيز بن خالد الترمذي، تلميذ أبي حنيفة رحمه الله. والله أعلم. وهو محمد بن أحمد بن نوح، البلخي، القوازي (كما في تاريخ بغداد) أو القراذي (كما في تاريخ دمشق)؛ مجهول الحال، لم أجده فيه جرحاً أو تعديلاً. [ينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٤/ ٦٤٢؛ ابن عساكر، تاريخ دمشق، ٢٦/ ٣١٨؛ المزي، تهذيب الكمال، ١٨/ ١٢٥].

(٣) أبو معاذ، خالد بن سليمان، البجلي الخراساني الحارثي، ضعيف الحديث، ضعفه ابن معين، وقال ابن عدي في الكامل: «له أحاديث شبه الموضوع، فلا أدري هو من قبله أو من قبل الراوي عنه، ومثل تلك الرواية التي يرويها هو توجب أن يكون ضعيفاً»، من الثامنة. [ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٣/ ٣٣٥؛ ابن حبان، المجروحين، ١/ ٢٧٨؛ ابن عدي الكامل في ضعفاء الرجال، ٣/ ٤٨١؛ الذهبي، ميزان الاعتدال، ١/ ٦٣١؛ عبد القادر الفُرشي، الجواهر المضية، ١/ ٢٢٩؛ تقي الدين الغزي، الطبقات السنية في تراجم الحنفية، ١/ ٢٦٧].

(٤) كما في «س»، وفي «ف»: (معمر)، وهو يحيى بن يعمر، القيسي البصري، قاضي مرو، ثقة، تقدم.

(لَهُ) (١): يا أبا عبد الرحمن، إنا قومٌ نتَقَلَّبُ في هذه (الأرض) (٢)، فربَّما قَدِمْنَا الْبَلَدَ بِهِ قَوْمٌ يَقُولُونَ: لا قَدَرَ، فقال: أبلغهم أتي منهم بريءٌ، وأتهم مَنِّي بُرَاءً، ولو أجدُ أعواناً لجَاهَدْتُهُمْ، ثم أنشأ يُحَدِّثُنَا فقال: والله (لَبَيْنَا) (٣) أنا قَاعِدٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في (ناس) (٤) من أصحابه، إذ أَقْبَلَ شَابٌّ جَمِيلٌ، حَسَنُ اللَّمَّةِ، طَيِّبُ الرِّيحِ، عليه ثِيَابٌ بَيَضُ، فقال: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ (السَّلَامُ عَلَيْكُمْ) (٥)، فَرَدَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَدَدْنَا (...) (٦)، ثم قال: أأَدْنُو يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قال: أدْنُو، فَدَنَا دَنَوَةً أَوْ دَنَوَتَيْنِ، فَقُلْنَا: ما رَأَيْنَا كَالْيَوْمِ قَطُّ رَجُلًا، أَشَدَّ تَوْقِيرًا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثم قال: أأَدْنُو يَا رَسُولَ اللَّهِ، قال: أدْنُو، فَدَنَا حَتَّى كَادَتْ تُصِيبُ (بِرُكْبَتَيْهِ) (٧) رُكْبَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثم قال: (أَسْلُكَ) (٨) يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قال: نَعَمْ، قال: أَخْبَرَنِي عَنِ الْإِيمَانِ مَا هُوَ؟ قال: «تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْبَعْثَ بَعْدَ الْمَوْتِ وَالْقَدَرَ كُلَّهُ خَيْرُهُ وَشَرُّهُ». قال: فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ فَأَنَا مُؤْمِنٌ؟ قال: «نَعَمْ» قال: صَدَقْتَ، قُلْنَا: ما رَأَيْنَا كَالْيَوْمِ قَطُّ، إِنَّهُ لَيَقُولُ: صَدَقْتَ كَأَنَّهُ أَعْلَمُ بِهَا (سَأَلَهُ) (٩) مِنْهُ، قال: أَخْبَرَنِي عَنِ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ، قال: «تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتُحْجُّ الْبَيْتَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتَغْتَسِلُ مِنَ الْجَنَابَةِ»، قال: فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ فَأَنَا مُسْلِمٌ، قال: «نَعَمْ»، قال: صَدَقْتَ، قال: فَأَخْبَرَنِي عَنِ السَّاعَةِ، (مَتَى هِيَ) (١٠)؟ قال: ما الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ، وَلَكِنْ لَهَا أَشْرَاطٌ، وَهِيَ مِنَ الْخَمْسِ الَّتِي اسْتَأْثَرَ اللَّهُ تَبَارَكَ (...) (١١) وَتَعَالَى بِهَا، فقال (١٢): ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [لقمان: ٣٤]، ثُمَّ أَدْبَرَ الرَّجُلُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عَلَيَّ بِالرَّجُلِ»، فَطُلِبَ فَلَمْ يُقَدَّرْ عَلَيْهِ، فَقُلْنَا مَنْ هَذَا يَا رَسُولَ

(١) سقطت من «س».

(٢) كما في «س» و«ظ»، وفي «ف»: (الأرضين).

(٣) في «هـ»: (بيننا).

(٤) في «س» و«هـ»: (أناس).

(٥) سقطت من «ف».

(٦) زاد في «هـ»: (عليه).

(٧) في «س»: (يُصِيبُ بِرُكْبَتَيْهِ).

(٨) في «س» و«ظ»: (أَسْأَلُكَ)، وَسَلْتُ أَسْأَلُ؛ لَغَةً صَحِيحَةً، جَاءَ فِي تَهْذِيبِ اللُّغَةِ: «... وَأَصْلُ السُّؤَالِ مَهْمُوزٌ، غَيْرَ أَنَّ الْعَرَبَ اسْتَقْبَلُوا ضَغْطَةَ الْهَمْزَةِ فِيهِ، فَخَفَفُوا الْهَمْزَةَ... يُقَالُ: سَأَلْتُ أَسْأَلُ وَسَلْتُ أَسْأَلُ، وَالرَّجُلَانِ يَتَسَاءَلَانِ وَيَتَسَايَلَانِ... وَجُعِ الْمَسْأَلَةُ مَسَائِلُ بِالْهَمْزِ، فَإِذَا حَذَفُوا الْهَمْزَةَ قَالُوا مَسْأَلَةٌ...». [أبو منصور الأزهري، تهذيب اللغة، ٤٧/١٣؛ وينظر: ابن منظور، لسان العرب، ٣١٨/١١-٣١٩].

(٩) في «س» و«هـ»: (يسأله).

(١٠) كما في «س»، وهي في «ف»: (ما هي).

(١١) في «ف» كُرِّرَ لَفْظُ الْجَلَالَةِ هُنَا أَيْضًا مَرَّةً ثَانِيَةً.

(١٢) في «س»: (قال).

الله؟ (قال)^(١): «هذا جبريل صلى الله عليه وسلم أتاكم (ليُعلمكم)^(٢) معالم دينكم، وما أتاني في صورة قط إلا عرفتُه فيها، إلا هذه الصورة».

قال الشيخ: وقد روى الفضل بن موسى (السيناني)^(٣)، وحكيم بن (زيد)^(٤) (المروزيان)^(٥)، قاضي طبرستان، وبشار^(٦) ابن قيراط النيسابوري، وأبو يحيى الحماني، وزفر بن الهذيل، وأسد بن عمرو، وأبو يوسف، ومحمد بن الحسن، والحسن بن زياد، والحسن بن الفرات، ويونس بن (بكير)^(٧)، و(مسروح)^(٨) بن عبد الرحمن أبو شهاب، وأيوب بن هاني، وسعيد بن أبي الجهم، وأبو مقاتل السمرقندي، والهيّاج بن بسطام الهروي^(٩)، وأبو معاوية^(١٠).

(١) في «ف»: (فقال).

(٢) في «ظ»: (يُعلمكم).

(٣) كما في «س»، وفي «ف»: (السيناني)، وهو أبو عبد الله، الفضل بن موسى، السيناني المروزي، ثقة ثبت ربما أغرب، توفي سنة: ١٩١ هـ، روى له الجماعة. [ينظر: ابن شاهين، تاريخ أسماء الثقات، ١/ ١٨٦؛ المزي، تهذيب الكمال، ٢٣/ ٢٥٤-٢٥٨؛ الذهبي، تذكرة الحفاظ، ١/ ٢١٧؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٤٤٧].

(٤) في «س»: (يزيد)، وهو حكيم بن زيد، مقبول، قال فيه أبو حاتم الرازي: «صالح، هو شيخ»، ونقل الذهبي في الميزان عن الأزدي قوله: «فيه نظر». [ينظر: ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ٣/ ٢٠٥؛ الذهبي، ميزان الاعتدال، ١/ ٥٨٦].

(٥) في «هـ»: (المروزي)، ولم أقف عليها في نسخي على هذا الشكل، وما أثبتته صحيح، فالفضل مروزي أيضاً.

(٦) في «ظ»: (سيار)، وهو أبو نعيم، بشار بن قيراط، النيسابوري، الفقيه، ضعيف الحديث؛ قال أبو حاتم الرازي: «مضطرب الحديث يكتب حديثه، ولا يحتج به»، ووسمه أبو زرعة الرازي في سؤالات البرذعي بأنه: «منكر الحديث»، ونقل ابن حبان في الضعفاء عن أبي زرعة قوله عن بشار: «يكذب»، وقال ابن عدي: «روى أحاديث غير محفوظة... وهو إلى الضعف أقرب منه إلى الصدق»؛ وأختم بقول أبي يعلى الخليلي في الإرشاد: «كان يتفقه على رأي أبي حنيفة، رضى الحنفية بخراسان، ولا يتفق عليه حفاظ خراسان». [ينظر: أبو زرعة الرازي، الضعفاء، ٢/ ٤٥٢؛ ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ٢/ ٤١٨؛ ابن حبان، الضعفاء والمجروحين، ١/ ١٩١؛ ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ٢/ ١٨٦؛ أبو يعلى الخليلي، الإرشاد في معرفة علماء الحديث، ٣/ ٩٢٥].

(٧) في «ف»: (بكر)، وهو أبو بكر أو أبو بكير، يونس بن بكير بن واصل، الشيباني الكوفي الجزري، الجمال، صدوق يخطئ، توفي سنة: ١٩٩ هـ، استشهد به البخاري في الصحيح، وروى له في كتاب القراءة خلف الإمام، وغيره، وروى له الباقون سوى النسائي. [ينظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى، ٦/ ٣٦٨؛ المزي، تهذيب الكمال، ٣٢/ ٤٩٣؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٦١٣].

(٨) في «س»: (مسروح)، وهو أبو شهاب، مسروح بن عبد الرحمن، ضعيف الحديث، قال الذهبي: «تكلم فيه»، وقال أبو حاتم الرازي: «لا أعرفه... يحتاج أن يتوب إلى الله عز وجل من حديث باطل رواه عن الثوري»، وقال أبو جعفر العقيلي: «لا يتابع على حديثه، ولا يُعرف إلا به»، من السابعة. [ينظر: العقيلي، الضعفاء الكبير، ٤/ ٢٤٧؛ ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ٨/ ٤٢٤؛ الذهبي، ميزان الاعتدال، ٤/ ٩٧].

(٩) أبو بسطام أو أبو خالد، هياج بن بسطام، التميمي الحنظلي الهروي البغدادي، ضعيف الحديث، توفي سنة: ١٧٧ هـ. [ينظر: تاريخ ابن معين (رواية الدوري)، ٣/ ٢٧٧؛ ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ٩/ ١١٢؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١١/ ٣٩٣-٣٩٤، ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٥٧٦].

(١٠) محمد بن خازم، الأعمى، ثقة، تقدم.

- [٢٩]. فأما حديث الفضل بن موسى (السَّيْنَانِيُّ) ^(١): فَحَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَزِيزِ الْقَطَّانِ الْمَرْوَزِيُّ، نَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ ^(٢)، قَالَا: نَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى (السَّيْنَانِيُّ) ^(٣)، نَا أَبُو حَنِيفَةَ. [٦/١]
- [٣٠]. وَأَمَّا حَدِيثُ حَكِيمِ بْنِ زَيْدٍ: فَحَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَزِيزِ (الْقَطَّانِ) ^(٤)، نَا عَلِيُّ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّازِيُّ، نَا حَكِيمُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا حَنِيفَةَ عَنِ الْإِيَّانِ فَحَدَّثَنَا عَنْ عُلُقَمَةَ بْنِ مَرثَدٍ.
- [٣١]. وَأَمَّا حَدِيثُ (بَشَّارٍ) ^(٥) بْنِ قِرَاطٍ: فَحَدَّثَنَا أَبُو سَهْلٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَهْلٍ ^(٦)، نَا مُوسَى بْنُ نَصْرِ الرَّازِيُّ ^(٧)، نَا بَشَّارُ بْنُ قِرَاطٍ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ.
- [٣٢]. وَأَمَّا حَدِيثُ أَبِي يَحْيَى الْحِمَّانِيِّ: فَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قُدَّامَةَ بْنِ (سَيَّارٍ) ^(٨) الزَّاهِدُ، نَا اللَّيْثُ بْنُ مُسَاوِرٍ ^(٩)، (نَا أَبُو) ^(١٠) يَحْيَى الْحِمَّانِيُّ، ح، وَحَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ بَسَامٍ الْبُخَارِيُّ أَبُو مَيْسَرٍ ^(١١)، نَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ، نَا أَبُو يَحْيَى الْحِمَّانِيُّ، نَا أَبُو حَنِيفَةَ.
- [٣٣]. وَأَمَّا حَدِيثُ زُفَرِ بْنِ الْهَدَيْلِ: فَحَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى بْنِ كَثِيرٍ بْنِ زُرٍّ (الْأَصْبَهَانِيُّ) ^(١٢) بِخَوَارٍ ^(١٣)، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ مُحَمَّدٍ الْأَصْبَهَانِيِّ ^(١٤)، قَالَا: نَا أَحْمَدُ بْنُ رُسْتَه ^(١٥)، قَالَ: (...) ^(١٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: قَرَأْتُ عَلَيْهِ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُغِيرَةِ ^(١٧)، نَا الْحَكَمُ بْنُ أَيُّوبَ ^(١٨)، عَنْ زُفَرِ بْنِ الْهَدَيْلِ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ.

- (١) في «ف»: (الشَّيْبَانِيُّ)، وما أثبتته هو الصحيح، وهو ثقة ثبت ربما أغرب، تقدّم.
- (٢) أبو عبد الله، محمد بن حَرْب بن خَرْبَان، الشَّشَانِيُّ الشَّاسْتَجِي الْوَاسِطِي، صدوق، توفي سنة: ٢٥٥هـ، روى له البخاري ومسلم وأبو داود. [ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٢٣٧/٧؛ ابن حبان، الثقات، ٩/١٢٥؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٢٨٢/١٩؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٤٧٣].
- (٣) في «ف»: (الشَّيْبَانِيُّ)، وهو خطأ كما تقدّم.
- (٤) سقطت من «ف»، وهو أبو الفضل، العباس بن عزيز المروزي، القطان، مجهول الحال، تقدم.
- (٥) في «ف»: (يسار).
- (٦) لم أفق عليه.
- (٧) صاحب جرير بن عبد الحميد، أبو سهل، موسى بن نصر بن دينار بن محمد، الرازي، المقانعي، صدوق، قال ابن حبان: «من عقلائهم [الرَّي]»، صدوق في الحديث؛ توفي سنة: ٢٦٣هـ. [ينظر: ابن حبان، الثقات، ٩/١٦٣؛ القُرشي، الجواهر المُصَيِّة، ٢/١٨٨؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٢٠/١٩٣].
- (٨) في «ف»: (بَشَّارٍ).
- (٩) هو ضعيف الحديث، كما نقل ابن الجوزي عن الأزدي. [ينظر: ابن الجوزي، الضعفاء والمتروكون، ٣/٢٩].
- (١٠) في «ظ»: (عن أبي).
- (١١) في متن «ظ»: (بشر)، وُضِّحَتْ في الحاشية إلى: (ميسر).
- (١٢) في «س»: (الأصفهاني). وهو أبو يحيى، زكريا بن يحيى بن كثير بن زر، الأصبهاني، مجهول الحال، ذكره في إكمال الإكمال، ولم يقل فيه جرحاً أو تعديلاً. [ينظر: ابن نقطة، إكمال الإكمال، ٢/٦٤٧].
- (١٣) خَوَارُ: مدينة كبيرة قرب الري في خراسان، بينها وبين الري نحو عشرين فرسخاً. [ينظر: الحازمي، الأماكن، أو ما اتفق لفظه وافترق مسماه من الأمكنة، ص ٤١٥؛ ياقوت الحموي، معجم البلدان، ٢/٣٩٤؛ السمعاني، الأنساب، ٥/٢١٥].
- (١٤) أبو جعفر، محمد بن عبد الرحمن بن زياد، الأصبهاني الأرزناني، ثقة حافظ، قال فيه الحاكم: «من الحفاظ الأثبات»؛ توفي سنة: ٣١٧هـ. [ينظر: الحاكم، تاريخ نيسابور، ١/٧١].
- (١٥) أحمد بن رسته بن عمر، الأصبهاني، مجهول الحال، ذكره أبو نعيم الأصبهاني في تاريخه، ولم يذكر فيه جرحاً أو تعديلاً، توفي سنة: ٢٩٣هـ. [ينظر: أبو نعيم الأصبهاني، تاريخ أصبهان، ١/١٤٠].
- (١٦) زاد في «ف»: (نا)، وسقطت من غيرها على ما أثبت، وهو الصحيح، فهو يفرق بين طريقة تحمُّلها، وأن محمد بن عبد الرحمن تحمَّل قراءه.
- (١٧) لقبه الميت، أبو جعفر، محمد بن المغيرة، البغدادي، المقرئ، مجهول الحال، ذكره الخطيب في تاريخه ولم يُقدِّم فيه جرحاً أو تعديلاً، من العاشرة. [ينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٤/٤٥٧].
- (١٨) ابن أبي الحر، الحكم بن أيوب بن إسحاق، الأصبهاني، مجهول الحال، ذكره الأصبهاني في طبقات المحدثين بأصبهان، ولم يقل فيه جرحاً أو تعديلاً، من التاسعة. [ينظر: أبو نعيم الأصبهاني، طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها، ٢/٩٦].

[٣٤]. وأما حديث أسد بن عمرو: فحدثنا محمد بن إسحاق السَّمْسَارِيُّ^(١)، نا جُمَعَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ^(٢)، نا أسد بن عمرو [٣٥]. وأخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهَمْدَانِيُّ، أنا مُنْذِرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ^(٣)، نا أسد بن عمرو، عن أبي حنيفة. [٣٦]. وأما حديث أبي يوسف: فأخبرنا محمد بن الحسن البزّاز، أنا بشر بن الوليد، أنا أبو يوسف، ح، وحدثنا محمد بن زيد ابن أبي خالد البخاري الكلاباذي، مولى عمرو بن مسلم، نا (الحسن بن عمر بن شقيق)^(٤)، نا أبو يوسف، عن أبي حنيفة. [٣٧]. وأما حديث محمد بن الحسن: فحدثنا محمد بن رضوان (الجمل)^(٥)، نا محمد بن سلام^(٦)، أنا محمد بن الحسن، عن أبي حنيفة.

[٣٨]. وأما حديث الحسن بن زياد: فأخبرنا أحمد بن محمد الهَمْدَانِيُّ بالكوفة، قال: أخبرني مُنْذِرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نا أبي، نا الحسن بن زياد، ح، وحدثنا محمد بن عبد الله السَّعْدِيُّ^(٧) ومحمد بن رضوان، بخاريان، قالوا: نا الحسن بن عثمان الهَمْدَانِيُّ^(٨)، نا الحسن بن زياد، عن أبي حنيفة. [٣٩]. وأما حديث الحسن بن الفرات: فأخبرنا أحمد بن محمد، حدثني الحسن بن علي، قال: هذا كتاب (الحسين)^(٩) بن علي، فقرأت فيه، نا يحيى بن (الحسن)^(١٠)، نا زياد بن حسن، عن أبيه، عن أبي حنيفة.

(١) لم أقف عليه.

(٢) جمعة لقبه وبه يعرف، وهو أبو بكر أو أبو سهل، يحيى بن عبد الله بن زياد بن شداد، السلمي المروزي البلخي، ثقة، توفي سنة: ٢٣٣هـ. [ينظر: ابن حبان، الثقات، ٨/ ١٦٥؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٥٩٢].

(٣) لم أقف عليه.

(٤) في «ف»، وفي «ظ»: (الحسن، عن عمر بن سفيان)، والحسن بن عمر بن شقيق، صدوق، تقدم؛ وعمر بن سفيان - على ما في «ظ» -، مجهول الحال، ذكره الذهبي شيخاً لمعقل بن مالك (منكر الحديث)، ولم أجد فيه قولاً. [ينظر: الذهبي، ميزان الاعتدال، ٤/ ١٤٧].

(٥) في «ف»: (الحُملي)، وفي «ظ»: (الجُملي)، وهو أبو محمد، أحمد بن رضوان بن تاودار بن حمار بن قتيبة، البخاري، مجهول الحال، ذكره في الإكمال، ولم يذكر فيه جرحاً أو تعديلاً، توفي سنة: ٢٨٦هـ. [ينظر: ابن ماکولا، الإكمال، ٢/ ٥٤٨].

(٦) أبو عبد الله، محمد بن سلام بن الفرّج، البخاري البَكْدِيُّ السُّلَمِيُّ، ثقة ثبت، توفي سنة: ٢٢٥هـ، روى له البخاري. [ينظر: ابن حبان، الثقات، ٩/ ٧٥؛ المزي، تهذيب الكمال، رقم ٥٢٧٨، ٢٥/ ٣٤٠-٣٤٤؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٦/ ٣٥٩-٣٦٢؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٤٨٢].

(٧) لقبه زاذجه، أبو عبد الله، محمد بن عبد الله بن محمد بن موسى، السعدي البخاري، مجهول الحال، ذكره ابن ماکولا والذهبي، وابن حجر في نزهة الألباب، ولم يقولوا فيه جرحاً أو تعديلاً، توفي سنة: ٢٧٩هـ. [ينظر: ابن ماکولا، الإكمال، ٤/ ٥٦٢؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٢٠/ ٤٥٠؛ ابن حجر العسقلاني، نزهة الألباب في الألقاب، ١/ ٣٣٦].

(٨) لقبه سنقة، أبو عبد الله، حسين بن عثمان بن محمد بن بشر بن زياد، مجهول الحال، ترجوا لأبيه، ولم أقف على كلام فيه. والله أعلم.

(٩) في «ف»: (الحسن).

(١٠) في «ظ» (الحسين)، وهو يحيى بن الحسن بن الفرات، القزّاز، مجهول الحال، تقدم.

[٤٠]. وأما حديث يونس بن بكير: فأخبرنا أحمد بن محمد، نا عبد الله بن أحمد بن المستورد الأشجعي^(١)، نا عقبه بن مكرم^(٢)، نا يونس بن بكير، عن النعمان بن ثابت.

[٤١]. وأما حديث مسروح بن عبد الرحمن: فأخبرنا أحمد بن محمد الهمداني، نا علي بن (المهني)^(٣)، أخبرنا عمرو بن زرارة^(٤)، أخبرنا (مسروح)^(٥) وهو ابن عبد الرحمن (أبو)^(٦) شهاب، نا أبو حنيفة.

[٤٢]. وأما حديث أيوب بن هاني، فأخبرنا أحمد بن محمد الهمداني، أخبرني منذر بن محمد، حدثني أبي، نا أيوب بن هاني عن أبي حنيفة.

[٤٣]. وأما حديث سعيد بن أبي الجهم: فأخبرنا أحمد بن محمد الهمداني، (قال)^(٧): أخبرني منذر بن محمد، حدثني (أبي، حدثني)^(٨) عمي، [ب/٦] عن أبيه، عن أبي حنيفة.

[٤٤]. وأما حديث أبي مقاتل السمرقندي: فحدثنا صالح بن منصور الصغاني^(٩)، نا جدي^(١٠)، نا أبو مقاتل، عن أبي حنيفة.

[٤٥]. وأما حديث الهياج بن بسطام: فحدثنا زكريا بن يحيى بن الحارث النيسابوري^(١١)، نا يحيى بن الجنيد القشيري^(١٢)، نا محمد بن سعيد الهروي^(١٣)، حدثنا الهياج بن بسطام، عن أبي حنيفة.

(١) هو عبد الله بن أحمد بن المستورد، الأشجعي الكوفي، مجهول الحال، ذكره ابن حبان في الثقات دون جرح أو تعديل. [ينظر: ابن حبان، الثقات، ٣٦٨/٨].

(٢) أبو مكرم، عقبه بن مكرم بن عقبه بن مكرم، الضبي الهلالي الكوفي، صدوق، توفي سنة: ٢٣٤هـ. [ينظر: ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ٣١٧/٦؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء، ١٢/١٧٨-١٧٩؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٣٩٥].

(٣) كذا صححت في هامش «ظ»، وهي في المتن: (المنذر)، ولم أقف عليه.

(٤) أبو حفص، عمرو بن زرارة، الحدثي الطرسوسي، ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات ووثقه الدارقطني، توفي سنة: ٢٣٦هـ. [ينظر: ابن حبان، الثقات، ٨/٤٤٤؛ أبو بكر البرقاني، سؤالات البرقاني للدارقطني، ص ٥١؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ١٣/٣٧].

(٥) في «س»: (مسروح)، وهو أبو شهاب، مسروح بن عبد الرحمن، ضعيف الحديث، تقدم.

(٦) كذا في «س»، وهو الصحيح، وفي باقي النسخ: (ابن).

(٧) سقطت من «ظ».

(٨) سقطت من «ظ».

(٩) أبو شعيب، صالح بن منصور بن نصر بن الجراح، الدارزنجي (نسبة إلى قرية دارزنج، من قرى الصغانيان)، الصغاني، مجهول الحال، ترجم له السمعاني في الأنساب، ولم يذكر فيه جرحاً أو تعديلاً، توفي قبل سنة ٣٠٠هـ، أو في حدودها. [ينظر: عبد الكريم السمعي، الأنساب، ٢٧٢/٥].

(١٠) هو نصر بن جراح الصغاني، لم أقف عليه.

(١١) أبو يحيى، زكريا بن يحيى بن الحارث، الإمام المزكي البزاز الفقيه، صدوق، ذكره الحاكم والصفدي والتقي الغزي والذهبي، وأشادوا به وبفقهه ومصنفاته في الحديث، ولم يوردوا فيه جرحاً أو تعديلاً، ويظهر من كلامهم أنه صدوق، كما ذكره ابن حبان في الثقات، توفي سنة: ٢٩٨هـ. [ينظر: ابن حبان، الثقات، ٨/٢٥٥؛ الخليفة النيسابوري، تلخيص تاريخ للحاكم، ١/٤٧؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٢٢/١٤٨؛ صلاح الدين الصفدي، الوافي بالوفيات، ٧٦٤؛ عبد القادر القرشي، الجواهر المضية، ١/٢٤٥؛ التقي الغزي، الطبقات السنية في تراجم الحنفية، ١/٢٨٥].

(١٢) أبو زكريا، يحيى بن الجنيد، النيسابوري، مجهول الحال، ذكره الحاكم في تاريخ نيسابور، ولم يذكر فيه جرحاً أو تعديلاً. [ينظر: الخليفة النيسابوري، تلخيص تاريخ نيسابور للحاكم، ١/٣٨].

(١٣) لقبه شكر (وهي فارسية تعريبها: سُكَّر)، أبو جعفر أو أبو عبد الرحمن، محمد بن المنذر بن سعيد بن عثمان، السلمي الهروي، ثقة حافظ، قاله الذهبي، وقال الدارقطني: «من حفاظ الحديث»، ونحو ذلك قال غيره، وذكره ابن حجر في نزهة الألباب ووصفه بالحافظ أيضاً، توفي سنة:

[٤٦]. وأما حديث أبي معاوية: فَحَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ يَحْيَى، نَا يَحْيَى بْنُ الْجُبَيْدِ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ الْهَرَوِيُّ، نَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، نَا أَبُو حَنِيفَةَ. وَحَدِيثُ الْهَيَّاجِ، وَأَبِي مُعَاوِيَةَ مُحْتَصَرٌّ.

[٤٧]. حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ أَحْمَدَ الْقَيْرَاطِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَمَرَ التَّيْمِيُّ^(١)، قَالَا: نَا شُعَيْبُ بْنُ أَيُّوبَ، نَا مُصْعَبُ بْنُ الْمِقْدَامِ، نَا دَاوُدُ الطَّائِيُّ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، عَنْ عُلُقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «هَيِّنَاكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، فَقَدْ أُذِنَ لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي زِيَارَةِ قَبْرِ أُمِّهِ فَزُورُوهَا، وَلَا تَقُولُوا هُجْرًا»^(٢)، وَعَنْ لُحُومِ الْأَصْحَايِ أَنْ تُمَسِّكُوهَا فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، وَإِنَّمَا هَيِّنَاكُمْ لِيَتَسَّعَ (مُوسِعُكُمْ)^(٣) عَلَى فَقِيرِكُمْ، فَكُلُوا وَتَزَوَّدُوا، وَعَنِ الشُّرْبِ فِي (الْحَتِّمِ)^(٤) وَالْمَرْفَتِ^(٥) فَاشْرَبُوا فَإِنَّ الظَّرْفَ^(٦) لَا يَحِلُّ شَيْئًا وَلَا يُحَرِّمُهُ، وَلَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا»^(٧).

٣٠٢ هـ. [ينظر: ابن حبان، الثقات، الدارقطني، المؤلف والمختلف، ٣/ ١٣١٥؛ ابن ماكولا، الإكمال، ٤/ ٣٣٤؛ الذهبي، تذكرة الحفاظ، ٢/ ٢٢٤؛ ابن حجر، نزهة الألباب، ١/ ٤٠٣].

(١) أبو بكر، محمد بن عمر بن محمد بن سلم المعروف بابن الجعابي، التميمي الجعادي، قاضي الموصل، صدوقٌ تغير، وهو وإن كانت أقوالهم لم تختلف في حفظه وإتقانه، فقد تغير وخلط، وقد نعموا عليه تشيعه، وبسببه جعله الذهبي تالفًا، إلا أنه قال فيه: «من أئمة هذا الشأن ببغداد، إلا أنه فاسق رقيق الدين له غرائب، وهو شيعي»، وقال في المغني: «الحافظ، أبو بكر مشهور مُحَقِّقٌ، لكنه رقيق الدين تالف»، وقال في ميزان الاعتدال: «... وكان أحد الحفاظ المجودين...»، توفي سنة: ٣٥٥ هـ. [ينظر: أبو عبد الرحمن السلمي، سؤالات السلمي للدارقطني، ص ٣٤٠؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٣/ ٢٣٦-٢٤١؛ ابن عساكر، مختصر تاريخ دمشق، ٢٣/ ١٢٣-١٢٤؛ الذهبي، المغني في الضعفاء، ٢/ ٦٢٠؛ وتذكرة الحفاظ، ٣/ ٩٢-٩٤؛ وميزان الاعتدال، ٣/ ٦٧٠].

(٢) «أي: فحشاً. يقال: أهجر في منطق يهجر إهجاراً إذا فحش. وكذلك إذا أكثر الكلام فيما لا ينبغي، والاسم: الهجر بالضم. وهجر يهجر هَجْرًا بالفتح إذا خلط في كلامه وإذ هذى»، كما يشتمل النياحة، أفاده القاري، وفي المبسوط أن «المنوع هو التكلم باللغو، فذلك موضع ينبغي للمرء أن يتعظ به ويتأمل في حال نفسه». [ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ٥/ ٢٤٤؛ السرخسي، المبسوط، ٢٤/ ١٠؛ وينظر: الملا علي القاري، شرح مسند أبي حنيفة، ص ٣٣٢].

(٣) في «هـ/ ج/»: (مؤسركم).

(٤) في «ف»: (المحتم)، وهي: «جرار مدهونة خضرة، كانت تحمّل فيها الخمر إلى المدينة، ثم أتسع فيها، فقليل للخزف كله حتم. وأحدتها حتممة. وإنما نُهي عن الانتباز فيها لأنها تُسرّع الشدة فيها لأجل دهنها. وقيل: لأنها كانت تعمل من طين يُعجن بالدم والشعر، فنهى عنها لِيُمتنع من عملها، والأول الوجه». وسيأتي أيضاً أسماء لأوعية أخرى كان صلى الله عليه وسلم قد نهى عن الشرب فيها (المزفة والدباء والتقيير)، وكلها أساء لأوعية معهودة عند العرب كانوا ينتبذون فيها، قال النهاية: «... وإنما نُهي عنها كلها لمعنى واحد، أن النبيذ يشتد فيها حتى يصير مُسْكِرًا...». [ابن الأثير، النهاية، ١/ ٤٤٨؛ وينظر: أبو منصور الأزهري، تهذيب اللغة، ١٤/ ١٤١؛ ابن منظور، لسان العرب، ١٢/ ١٦٢].

(٥) وهو بعض أوعية الخمر أيضاً، يطلق على الإناء الذي طُلي بالزفت، قال في الفائق: «... وتحدث في التغير، ولا يشعر به صاحبه، فهو على خطرٍ من شرب المحرم». [الزنجشيري، الفائق في غريب الحديث والأثر، ١/ ٤٠٧؛ ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ٢/ ٣٠٤؛ ابن منظور، لسان العرب، ٢/ ٣٤-٣٥].

(٦) «ظرف الشيء: وعاءه، والجمع ظروف»، والحاصل مما كان من منعه صلى الله عليه وسلم أن هذه وما يأتي في الروايات الأخرى «كانت معدة للخمر، فأراد صلى الله عليه وسلم المبالغة في منعها» كما قال القاري. [ابن منظور، لسان العرب، ٩/ ٢٢٩؛ الملا علي القاري، شرح مسند أبي حنيفة، ص ٣٣٢].

(٧) أخرجه الخوارزمي في جامع المسانيد، الباب الثلاثون في الحدود، ٢/ ١٩٩، عن أبي بكر الكلاعي في مسنده من طريق محمد بن خالد الوهبي، وعن الحارثي من طريقه، وعن محمد بن الحسن في الآثار، وفي نسخته، وطلحة بن محمد في مسنده عن مصعب بن المقدم، وعن داود الطائي وعن

عبيد الله بن موسى وعن حمزة بن حبيب الزيات ومفر والنضر بن محمد والحسن بن زياد، وعن محمد بن خسرو في مسنده عن محمد بن الحسن بأكثر من طريق وعن مكّي بن إبراهيم؛ كما أخرجه أبو يوسف في الآثار، باب الأثرية، رقم ٩٩٦، ص ٢٢٥ نحوه؛ ومحمد بن الحسن الشيباني في الآثار، باب زيارة القبور، ص ٣٤٦، بنحوه، وقد رويّه عن الإمام عن علقمة عن عبد الله بن بريدة عن أبيه؛ وأبو نُعَيْم الأصبهاني في روايته لمسند الإمام ص ٢٤٧، بطرق حسنة في مجملها.

تابع أبا حنيفة في روايته عن علقمة بن مرثد:

- سفيان الثوري (الثقة الحجة)، رواه عنه مسلم في صحيحه، كتاب الجنائز، باب استئذان النبي صلى الله عليه وسلم ربه في زيارة قبر أمه رقم ٩٧٧، ٢/٦٧٢، ورقم ١٩٧٧، ٣/١٥٦٣، نحوه مختصراً دون تعليل الزيارة في أول جزئين، ودون النهي عن الهجر في المقابر، وقد أخرجه متابعه في كلا الموضوعين لحديث محارب بن دثار عن ابن بريدة؛ والترمذي في جامعه، كتاب الجنائز، باب ماجاء في الرخصة في زيارة القبور، رقم ١٠٥٤، ٣/٣٧٠، مقتصراً على جزئه الأول (زيارة القبور) ولم يذكر النهي عن الهجر، وفي كتاب الأضاحي، باب ما جاء في الرخصة في أكلها بعد ثلاث، رقم ١٥١٠، مقتصراً على جزء النهي عن ادخار لحوم الأضاحي فوق ثلاث ثم إباحتها، وقد رواه في كلا الموضوعين عن سليمان بن بريدة، وقال فيه: «حسن صحيح».

تابع علقمة بن مرثد:

- محارب بن دثار (ثقة)، أخرج حديثه مسلم في صحيحه، كتاب الجنائز، باب استئذان النبي صلى الله عليه وسلم ربه في زيارة قبر أمه، رقم ٩٧٧، ٢/٦٧٢.

- وعطاء الخراساني (صدوق)، أخرج حديثه مسلم في صحيحه، كتاب الجنائز، باب استئذان النبي صلى الله عليه وسلم ربه في زيارة قبر أمه رقم ٩٧٧، ٢/٦٧٢، بمعناه، متابعاً لحديث محارب؛ وأحمد في مسنده، رقم ٢٣٠٠٥، ٣٨/١١٣-١١٤، بمعناه بتقديم وتأخير، وتعليل لزيارة القبور بأنها تذكر الآخرة.

- والمغيرة بن سبيع (ثقة)، أخرج حديثه النسائي في سننه، كتاب الجنائز، زيارة القبور رقم ٢٠٣٣، ٤/٨٩، نحوه بتقديم وتأخير، وذكر النهي عن قول الهجر.

وللحديث **شواهد** من أحاديث أكثر من خمسة من الصحابة، منهم أنس بن مالك رضي الله عنه. [أخرج حديثه أحمد في مسنده، رقم ١٣٤٨٧، ١/٢١٤١، بمعناه]؛ وجابر بن عبد الله رضي الله عنه. [أخرج حديثه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب حمل الزاد في الغزو، رقم ٢٩٨٠، ٣/١٠٨٨، مقتصراً على قوله رضي الله عنه: «كنا نتزوّد لحوم الأضاحي على عهد النبي صلى الله عليه وسلم إلى المدينة»؛ ومسلم في صحيحه، كتاب الأضاحي، باب بيان ما كان من النهي عن أكل لحوم الأضاحي، رقم ١٩٧٢، ٣/١٥٦٢، مقتصراً على النهي ثم الإباحة].

وإسناد الحديث حسن باعتبار بعض الطرق دون معظمها -التي تتراوح بين الضعف وشدته-، وهو حاصل من جهة الحارثي، ويرتقي إلى الحسن باعتبار ما يرويه من طريق مكّي بن إبراهيم، وعبد الله بن يزيد، ومصعب بن المقدام، وداود بن نصير، ثم زفر بن الهذيل، وأخيراً الفضل بن خالد؛ ثم تبدأ الطرق بالضعف (ما يرويه عن محمد بن الحسين أو الحسن البزار -ولم يتضح حاله، فقد انفرد ابن حبان في ذكره في الثقات-، ثم محمد بن رضوان أو أحمد -وهو مجهول الحال-؛ إلى أن تصبح ذاهبة شديدة الضعف (كل ما كان من رواية أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني في غير ما يرويه عن صالح بن محمد وعبد الله بن محمد، المتهمين في عدالتهما، ومن طريق الحسن بن زياد الضعيف، فحديث هؤلاء يأتي في مرتبة أنزل، وصالح بن أبي مقاتل -المتهم في عدالته أيضاً-، وما جاء من طريق الحكم بن عبد الله -وهو متروك-، وحامد بن آدم -وهو مطعون العدالة مشتهر بالكذب-).، والحديث صحيح ثابت من رواية بريدة رضي الله عنه.

ولم يفرّق الحنفية جرياً على عموم الحديث في النذب إلى زيارة القبور بين الرجال والنساء؛ لعموم لفظ الحديث، وهذا على الأصح عندهم، وفرّق الرملي بين أن تكون الزيارة لتجديد الحزن والنذب على الميت، أو غير ذلك على تفاصيل نقلها ابن عابدين في منحة الخالق على البحر الرائق، وغيره من مبسوطات الحنفية. [ينظر: ابن عابدين، منحة الخالق، (مطبوع في هامش البحر الرائق شرح كنز الدقائق لابن نجيم)، ٢/٢١٠؛ أحمد بن إسماعيل الطحطاوي، الحاشية على مراقي الفلاح، ص ٦٣٠؛ ابن عابدين، رد المحتار على الدر المختار، ٢/٢٤٢].

[٤٨]. أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، (قال) ^(١): نا أحمد بن محمد بن صالح ^(٢)، نا شعيب بن أيوب، نا مصعب بن المقدام، عن داود الطائي، عن أبي حنيفة، مثله.

[٤٩]. حدثنا (حمدان) ^(٣) بن ذي النون، نا إبراهيم بن سليمان الزيات، أخبرنا زفر بن الهذيل، عن أبي حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن (ابن) ^(٤) بريدة، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «نهيناكم عن ثلاث: عن زيارة القبور فرورها، ولا تقولوا هجرًا، (ونهيناكم) ^(٥) أن تمسكوا لحوم الأضاحي فوق ثلاثة أيام، فأمسكوها وتزودوا، (فإنها نهيناكم) ^(٦) لتتسع غنيكم على فقيركم، ونهيتكم (عن) ^(٧) أن تشربوا في الدباء ^(٨) والمزقة فاشربوا فيما بدا لكم من الطرف، فإن الطرف لا يُجل شيئاً ولا يُجرّمهُ، ولا تشربوا مُسكرًا».

[٥٠]. حدثنا عبد الصمد بن الفضل ^(٩) وإسماعيل بن بشر ^(١٠) وأحمد بن الحسين ^(١١)، قالوا: نا (مكي) ^(١٢) بن إبراهيم، نا أبو حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «نهيناكم عن زيارة

(١) سقطت من «ظ».

(٢) أبو الحسن، أحمد بن محمد بن صالح بن شعبة، المشتهر بابن كعب، الواسطي، الذراع، مجهول الحال، ترجم له الخطيب في تاريخه، ولم يقل أو ينقل فيه جرحاً أو تعديلاً، وذكره المزي في تلاميذ محمد بن عبادة الأسدي، ووصفه بالحافظ، وتابعه ابن حجر في تهذيب التهذيب، توفي سنة: ٣٠٧ هـ. [ينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٦/ ١٨١؛ المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ٢٥/ ٤٤٧؛ ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، ٩/ ٢٤٧].

(٣) في «س» (حمان)، وهو خطأ ناسخ، وحمدان صدوق تقدّم.

(٤) أشار في «هـ/ ب»: أنه وقع هناك (أي بريدة)، وتكرّر الأمر في الأحاديث رقم: (٥٢، ٦٨)، وأشار إلى خطئه وبينته في الحديث الأول.

(٥) في «ف»: «(ونهيتكم)»

(٦) في «ف»: «(وإنها نهيتكم).»

(٧) سقطت من «س».

(٨) هي كما في تهذيب اللغة: «القرع، والواحدة دُبَاءة»، كانوا ينتبذون فيها أيضاً، لتسريعها اشتداد الشراب. [أبو منصور الأزهري، تهذيب اللغة، ١٤/ ١٤١؛ وينظر: الزمخشري، الفائق في غريب الحديث والأثر، ١/ ٤٠٦].

(٩) أبو يحيى، عبد الصمد بن الفضل بن موسى بن هاني، البلخي، ثقة، وثقه الدارقطني في العلل وفي سؤالات السلمي، وذكره ابن حبان في الثقات، توفي سنة: ٢٨٣ هـ. [ينظر: ابن حبان، الثقات، ٨/ ٤١٦؛ الدارقطني، العلل الواردة في الحديث النبوي، ٥/ ١٣٨؛ السلمي، سؤالات السلمي للدارقطني، ص ٢٠٦].

(١٠) إسماعيل بن بشر، البلخي، الغزال، ثقة، وثقه الخليلي، وذكره ابن حبان في الثقات. [ينظر: ابن حبان، الثقات، ٨/ ١٠٦؛ الخليلي، الإرشاد في معرفة علماء الحديث، ٣/ ٩٣٣].

(١١) أبو محمد، أحمد بن الحسين بن علي بن سليمان، السلمي الباميان (بلدة بين بلخ وغزنة) البلخي، صدوق، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: «مستقيم الحديث». [ينظر: ابن حبان، الثقات، ٨/ ١٣٧؛ السمعاني، الأنساب، ٢/ ٦٤؛ ابن ماكولا، تهذيب مستمر الأوهام، ١/ ٨١].

(١٢) في «ظ»: (علي)، وهو خطأ؛ وهو أبو السكن، مكي بن إبراهيم بن بشير بن فرقد، التميمي الخنظلي البرجومي البلخي، ثقة ثبت، توفي سنة: ٢١٤ هـ، روى له الجماعة. [ينظر: الخليلي، الإرشاد في معرفة علماء الحديث، ١/ ٢٧٤؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ١٥/ ١٤٣؛ المزي، تهذيب الكمال، ٢٨/ ٤٧٦-٤٨٢؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٥٤٥].

الْقُبُورِ، فَزَوَّرُوهَا، وَلَا تَقُولُوا هُجْرًا، وَعَنْ لُحُومِ الْأَضَاحِي، أَنْ تُمَسْكُوها (فَأَمْسِكُوا)^(١) مَا بَدَأَ لَكُمْ، وَتَزَوَّدُوا، فَإِنَّا إِنَّمَا نَهَيْنَاكُمْ لِيَتَسَعَ مَوْسِعُكُمْ عَلَى فَقِيرِكُمْ وَعَنِ النَّبِيذِ فِي (الدُّبَاءِ، وَالْحَنْتَمِ)^(٢)، وَالْمُزَفَّتِ، فَاشْرَبُوا فِي كُلِّ ظَرْفٍ، وَلَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا».

[٥١]. أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، نَا الْعَبَّاسُ بْنُ السَّنْدِيِّ الْأَنْطَاكِيُّ^(٣) وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ يُونُسَ^(٤)، قَالَا: نَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ صَالِحٍ^(٥)، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ^(٦)، قَالَ الْعَبَّاسُ: عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْخُرَّاسَانِيِّ^(٧)، وَقَالَ [٧/أ] مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْخُرَّاسَانِيِّ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، عَنْ عُلُقَمَةَ بْنِ مَرثَدٍ وَحَمَّادٍ^(٨)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ.

(١) سقطت من «ف» و«ظ».

(٢) في «ظ»: (في الحَنْتَمِ والدُّبَاءِ).

(٣) ابن السندي، أبو الحارث، العباس بن عبد الله بن عباس بن السندي، الأسدي الهاشمي الأنطاكي، صدوق، من الثانية عشرة، روى له النسائي. [ينظر: المزي، تهذيب الكمال، ١٤/ ٢١٤-٢١٥؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٢٠/ ٣٧٠؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٢٩٣].

(٤) أبو إسماعيل، محمد بن إسماعيل بن يونس، السلمي الترمذي البغدادي، القاضي، ثقة حافظ، توفي سنة: ٢٨٠هـ، روى له الترمذي والنسائي. [ينظر: ابن حبان، الثقات، ٩/ ١٥٠؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٢/ ٣٦٨؛ المزي، تهذيب الكمال، ٢٤/ ٤٨٩-٤٩١؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٤٦٨].

(٥) أبو صالح، عبد الله بن صالح بن محمد بن مسلم، الجُهَنِّي، كاتب الليث بن سعد، صدوق كثير الغلط، ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة، توفي سنة: ٢٢٢هـ، استشهد به البخاري في الصحيح وروى له أبو داود والترمذي وابن ماجه. [ينظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى، ٧/ ٣٥٩؛ المزي، تهذيب الكمال، ١٥/ ٩٨-١٠٨؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٥/ ٩٨؛ وتذكرة الحفاظ، ١/ ٢٨٤-٢٨٦؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٣٠٨].

(٦) أبو الحارث، الليث بن سعد بن عبد الرحمن، الفهومي المصري، الفقيه، ثقة ثبت فقيه إمام مشهور، توفي سنة: ١٧٥هـ، روى له الجماعة. [ينظر: المزي، تهذيب الكمال، ٢٤/ ٢٥٥-٢٧٩؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء، ٧/ ٢٠٤-٢٢٠؛ وميزان الاعتدال، ٣/ ٤٢٣؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٤٦٤].

(٧) وهو خطأ، والصحيح ما قاله محمد بن إسماعيل أنه أبو عبد الرحمن، ولم أقف على تكتيته بأبي عبد الله مع أن له يكنى بأبي محمد أيضاً، وهو إسحاق بن أسيد، الأنصاري الخراساني المروزي، مقبول، من الثامنة، روى له أبو داود وابن ماجه. [ينظر: ابن حبان، الثقات، ٥/ ٥٠؛ المزي، تهذيب الكمال، ٢/ ٤١٢-٤١٣؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٩/ ٦٥؛ ابن حجر، تقريب التهذيب، ص ١٠٠].

(٨) ابن أبي سليمان، أبو إسماعيل، حماد بن مسلم، المشهور بحماد بن أبي سليمان، الأشعري الكوفي، الفقيه، صدوق له أوهام، توفي سنة: ١٢٠هـ، روى له مسلم مقروناً بغيره، والباقون. [ينظر: العجلي، الثقات، ص ١٣١؛ ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ٣/ ١٤٦؛ ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ٣/ ٩-٤؛ المزي، تهذيب الكمال، ٧/ ٢٦٩-٢٧٩؛ الذهبي، الكاشف، ١/ ٣٤٩-٣٥٠؛ وتاريخ الإسلام، ٧/ ٣٤٨؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ١٧٨].

[٥٢]. أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد، نا أحمد بن حازم^(١)، أنا^(٢) عبيد الله بن موسى^(٣)، عن أبي حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مَهَيْنَاكُمْ عَنْ ثَلَاثٍ: عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ»، فذكر الحديث بطوله. قال الشيخ: وقد روى هذا الخبر عن أبي حنيفة جماعة، منهم أبو معاذ^(٤) وأبو مطيع^(٥) البلخيان، والنضر بن محمد وإسماعيل بن يحيى (الصارفي)^(٦)، والحسن بن الفرات، ومحمد بن مسروق، وحماد بن أبي حنيفة^(٧)، وأبو يوسف، وأسد بن عمرو، والحسن بن زياد، ومحمد بن الحسن، وسعيد (بن أبي)^(٨) الجهم، وأيوب بن هاني، وإبراهيم^(٩)، والمقري^(١٠).

(١) ابن أبي غرزة، أبو عمرو، أحمد بن حازم بن محمد بن يونس بن قيس بن أبي غرزة، الغفاري الكوفي، ثقة حافظ، ذكره ابن حبان في الثقات ووصفه بالإتقان، قال الذهبي في تاريخ الإسلام: «أحد الأثبات المجودين»، ووصفه في تذكرة الحفاظ، وكذا السيوطي في طبقاته بالحافظ المجود، توفي سنة: ٢٧٦هـ. [ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٤٨/٢؛ ابن حبان، الثقات، ٤٤/٨؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٢٠/٢٤٩؛ وتذكرة الحفاظ، ٢/١٢٩؛ السيوطي، طبقات الحفاظ، ص ٢٧٠].

(٢) في «ظ»: (أخبرنا).

(٣) ابن أبي المختار، أبو محمد، عبيد الله بن موسى بن باذام، العسبي الكوفي، ثقة، قاله في التقريب وزاد: «كان يتشيع»؛ وكذا الذهبي قال في الكاشف: «ثقة، أحد الأعلام، على تشيعه وبدعته»، توفي سنة: ٢١٩هـ، روى له الجماعة. [ينظر: المزي، تهذيب الكمال، ١٩/١٦٤-١٧٠؛ الذهبي، الكاشف، ١/٦٨٧؛ وسير أعلام النبلاء (ط الحديث)، ٨/٢١٧؛ وتاريخ الإسلام، ١٥/٢٨٣-٢٨٦؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٣٧٥؛ السيوطي، طبقات الحفاظ، ص ١٥٥].

(٤) أبو معاذ، الفضل بن خالد، الباهلي المروزي، النحوي، مقبول، قال الذهبي في تاريخه: «ورّخه البخاري، وترجمه الحاكم ولم يُضعفه»، قال توفي سنة: ٢١١هـ. [ينظر: البخاري، التاريخ الصغير، ٢/٢٩٥؛ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٧/٦١؛ ابن حبان، الثقات، ٩/٥؛ الذهبي، الوافي بالوفيات، ٢٤/٢٨؛ تاريخ الإسلام، ١٥/٣٣٩-٣٤٠؛ أما ترجمة الحاكم التي نقلها الذهبي، فلم أقف عليها، وإنما وقفت على حديثين رواهما له في المستدرک أحدهما عن أبي حنيفة. ينظر: الحاكم، المستدرک على الصحيحين، ٣/٣٩٥ و٤٦٨، والله أعلم].

(٥) الحكم بن عبد الله بن مسلم أو سلمة بن عبد الرحمن، الخراساني البلخي، قاضي بلخ، وهو راوي كتاب الفقه الأكبر عن أبي حنيفة، ضعيف الحديث، قال ابن حجر في لسان الميزان بعدما أشاد برأيه وفضله: «... ولكنه واه في ضبط الأثر»، ثم نقل أقوال الأئمة في تضعيفه، توفي سنة: ١٩٩هـ. [ينظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى، ٧/٢٦٣؛ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٣/١٢١؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٣/١٥٨-١٦٠؛ والمغني في الضعفاء، ١/١٨٣؛ ابن حجر العسقلاني؛ لسان الميزان، ٢/٣٣٤-٣٣٦؛ ابن قطلوبغا، تاج التراجم في طبقات الحنفية، ٢/١٣٩؛ تقي الدين الغزي، الطبقات السنية في تراجم الحنفية، ١/٢٦٣].

(٦) في «ف»: (الصارمي)، وهو أبو يحيى أو أبو علي، إسماعيل بن يحيى بن عبيد الله بن طلحة من سلالة أبي بكر الصديق رضي الله عنه، التيمي الكوفي، يضع الحديث، قال أبو حاتم الرازي: «متروك الحديث»؛ وزاد الدارقطني: «كذاب»، وقال ابن حبان: «كان ممن يروي الموضوعات عن الثقات، وما لا أصل عن الأثبات لا يحل الرواية عنه، ولا الاحتجاج به بحال»، وبنحوه قال ابن عدي في ضعفائه. [ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٢/١٨٢؛ ابن حبان، المجروحين، ١/١٢٦؛ ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ١/٤٩١؛ الدارقطني، الضعفاء والمتروكين، ١/٢٥٦؛ أبو نعيم الأصبهاني، الضعفاء، ص ٦٠؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٣/١٠٩، والكاشف، ١/٢٥٠].

(٧) هو حماد بن النعمان بن ثابت، الكوفي، ضعيف الحديث، قال ابن عدي فيه: «لا أعلم له رواية مستوية»، وقال أبو حاتم في إسماعيل ابن حماد: «كان أبوه -حماد- يكذب، وهو بخلاف أبيه». [ينظر: ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ٣/١٥٠؛ ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ٣/٣٥؛ الذهبي، المغني في الضعفاء، ١/١٨٨].

(٨) في «ف»: (سعيد بن الجهم).

(٩) لم أقف عليه.

(١٠) عبد الله بن يزيد العدوي، ثقة، تقدم.

[٥٣]. (فأما حديث أبي) ^(١) مطيع: فحدثنا أبو علي الحافظ عبد الله بن محمد بن علي، نا يحيى بن موسى، نا أبو مطيع، نا أبو حنيفة.

[٥٤]. وأما حديث أبي مُعَاذٍ: فحدثنا أبو علي الحافظ، نا يحيى بن موسى، نا أبو مُعَاذٍ، نا أبو حنيفة، إلا أنه قال: ولا تقولوا هُجْراً.

[٥٥]. وأما حديث (النَّضْرِ) ^(٢) بن محمد: فحدثنا محمد بن علي شاذي السرخسي ^(٣)، نا حامد بن آدم ^(٤)، حدثنا النَّضْرُ بن محمد، نا أبو حنيفة.

[٥٦]. وأما حديث إسماعيل بن يحيى الصَّارِفِيُّ: فأخبرنا أحمد بن محمد الهَمْدَانِيُّ قال: أعطاني إسماعيل بن محمد بن إسماعيل كتاب جدّه إسماعيل بن يحيى (الصَّارِفِيُّ) ^(٥) (فكان) ^(٦) فيه عن أبي حنيفة.

[٥٧]. وأما حديث الحسن بن الفُرات: فأخبرنا أحمد بن محمد، حدثني الحسن بن علي، (قال: هذا كتاب الحسين) ^(٧) بن علي، فقرأت فيه، نا يحيى بن حسن، نا زياد، عن أبيه، عن أبي حنيفة.

[٥٨]. وأما حديث محمد بن مسروق: فأخبرنا أحمد بن محمد، أخبرني محمد بن عبد الله المَسْرُوقِيُّ قراءة قال: وجدت في كتاب جدي، نا أبو حنيفة.

(١) في «ف»: (ابن)، وفي «س»: (أبو)، وأشار في «هـ» إلى أنها كذا في / ج / وفي / ب / : (وأما حديث أبو مطيع)، والمثبت من «ظ».

(٢) في «ف»: (النضر).

(٣) يُلقَّب بكبشة، أبو عبد الله، محمد بن علي بن عبد الرحمن بن الجنيد، السرخسي الواسطي، انفرد بتوثيقه ابن حبان، توفي سنة: ٢٦٥ هـ. [ينظر: ابن حبان، الثقات، ١٣٨ / ٩؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٩٩ / ٤].

(٤) المروزي، كذاب، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: «ربما أخطأ»، وقال ابن حجر: «لقد شان ابن حبان الثقات بإدخاله فيه، وكذلك أخطأ الحاكم بتخريج حديثه في مستدركه»؛ قال الذهبي في ميزان الاعتدال: «كذبه الجوزجاني، وابن عدي، وعده أحمد بن علي السليمانى فيمن اشتهر بوضع الحديث...»، ثم نقل تكذيب ابن معين ولعنه له، ولم أقف عليه لا في تاريخه، ولا في سؤالات ابن الجنيد له، والله أعلم. [ينظر: أبو إسحاق الجوزجاني، أحوال الرجال، ص ٣٥٠؛ ابن حبان، الثقات، ٢١٨ / ٨؛ ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ٤٠٩ / ٣؛ الذهبي، ميزان الاعتدال، ٤٤٧ / ١ (ولم أقف على قول السليمانى إلا عنده، ونقله أيضاً صاحب الكشف الحثيث)؛ برهان الدين الحلبي، الكشف الحثيث عن رمي بوضع الحديث، ص ٨٨؛ ابن حجر العسقلاني، لسان الميزان، ١٦٣ / ٢].

(٥) كذا أثبتتها في «ف» هنا، (الصارفي)، خلافاً لما سبق.

(٦) في «س» و«هـ»: (وكان).

(٧) في «ف»: (نا الحسن).

[٥٩]. وأما حديث حماد بن أبي حنيفة: فحدثنا صالح بن (سعيد بن مرداس) ^(١) الترمذي، نا صالح بن محمد ^(٢)، نا حماد بن أبي حنيفة، ح، وأخبرنا أحمد بن محمد، حدثني عبد الله بن أحمد بن بهلول ^(٣)، قال: هذا كتاب جدي، فقرأت فيه: حدثني أبي، عن أبي حنيفة ومسعر ^(٤)، عن علقمة بن مرثد.

[٦٠]. وأما حديث أبي يوسف: فأخبرنا محمد بن الحسن البرز، أنا بشر بن الوليد، أنا أبو يوسف، ح، وأخبرنا أحمد بن محمد، قال: أخبرني منذر بن محمد، نا حسين بن محمد، نا أبو يوسف، عن أبي حنيفة.

[٦١]. وأما حديث أسد بن عمرو: فأخبرنا أحمد بن محمد، (حدثني) ^(٥) منذر بن محمد، حدثني الحسين بن محمد، نا أسد بن عمرو، عن أبي حنيفة.

[٦٢]. وأما حديث الحسن بن زياد: فحدثنا سهل بن بشر [ب/٧] الكندي، حدثنا الفتح بن عمرو، أنا الحسن بن زياد، ح، وأخبرنا أحمد بن محمد، أخبرني منذر بن محمد، حدثني أبي، نا الحسن بن زياد، عن أبي حنيفة.

[٦٣]. وأما حديث محمد بن الحسن: فحدثنا محمد بن رضوان، نا محمد بن سلام، أنا محمد بن الحسن، عن أبي حنيفة.

[٦٤]. وأما حديث سعيد بن أبي الجهم: فأخبرنا أحمد بن محمد، أخبرني منذر بن محمد، (حدثني أبي) ^(٦)، حدثني عمي، عن أبيه، عن أبي حنيفة.

[٦٥]. وأما حديث أيوب بن هاني: فأخبرنا أحمد بن محمد، أخبرني منذر بن محمد، (حدثني) ^(٧) أبي، نا أيوب بن هاني، عن أبي حنيفة.

[٦٦]. وأما حديث إبراهيم: فأخبرنا أحمد بن محمد، قال: أخبرني (حسين) ^(٨) بن عمر بن إبراهيم، نا أبي، نا أبو حنيفة.

(١) في «ظ»: (موسى مرداس)، وهو صالح بن سعيد بن مرداس، الترمذي السلمي، مجهول الحال.

(٢) أبو شعيب، صالح بن محمد، الترمذي، القاضي، متهم بالكذب؛ قال الذهبي: «متهم ساقط»، قال ابن حبان في المجروحين: «لا تحل كتابه حديثه ولا الرواية عنه، لم يكتب عنه أصحاب الحديث، وإنما وقع روايته عند أهل الرأي». [ينظر: ابن حبان، الثقات، ١/ ٣٧٠؛ الذهبي، ميزان الاعتدال، ٢/ ٣٠٠-٣٠١].

(٣) مجهول الحال، قال في الجواهر المضية: «ذكره أبو القاسم عمر بن العديم في تاريخ حلب، وقال: حدث بالوجادة عن كتاب جده إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة...». ولم أقف على قول ابن العديم لا في بغية الطلب في تاريخ حلب، ولا في زبدة الحلبي في تاريخ حلب، والله أعلم. [عبد القادر القرشي، الجواهر المضية، ١/ ٢٧٠].

(٤) أبو سلمة، مسعر بن كدام بن ظهير بن عبدة بن الحارث، الهلالي العامري الكوفي، ثقة ثبت فاضل، توفي سنة: ١٥٣ هـ، روى له الجماعة. [ينظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى، ٦/ ٣٤٥؛ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٨/ ٣٦٨؛ ابن حبان، الثقات، ٧/ ٥٠٧؛ المزي، تهذيب الكمال، ٢٧/ ٤٦١-٤٦٩؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء، ٦/ ٥٧٧؛ وتاريخ الإسلام، ٩/ ٦١٢؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٥٢٨].

(٥) في «س» و«ه»: (أخبرني).

(٦) سقطت من «س»

(٧) في «ظ»: (نا).

(٨) كذا في «س»: (حسين)، وكذا صححها في هامش «ظ»، وهي في متنها وفي «ف»: (حسن)، وهو ابن أبي الأحوص، أبو عبد الله، الحسين بن عمرو بن إبراهيم بن عمر بن عفيف، الثقفي، ثقة، قاله الخطيب، توفي سنة: ٣٠٠ هـ. [ينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٨/ ٦٣٧].

[٦٧]. وأما حديث المقرئ: فَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَلِيٍّ الْبَلْخِيُّ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ الْمَكِّيَّ^(١)، نَا الْمُقَرَّرِيُّ، نَا أَبُو حَنِيفَةَ، ح، وَحَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ الْمُتَوَكِّلِ الشَّيْبَانِيُّ الْبُخَارِيُّ^(٢)، نَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، أَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ح، وَحَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ عَبَّادٍ التَّمِيمِيُّ، نَا الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ الْأَوَّلِ التَّحَعِيُّ، نَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ح، وَحَدَّثَنَا بَدْرُ بْنُ أَهْثَمَ بْنِ خَلْفِ الْحَضْرَمِيِّ، نَا أَبُو كُرَيْبٍ، نَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، نَا أَبُو حَنِيفَةَ، وَاللَّفْظُ لِمُحَمَّدِ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرثِدٍ، (عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ)^(٣)، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي جَنَازَةٍ، فَأَتَى قَبْرَ أُمِّهِ (فَجَاءَ وَهُوَ)^(٤) يَبْكِي أَشَدَّ الْبُكَاءِ حَتَّى كَادَتْ نَفْسُهُ تَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ جَنْبَيْهِ، (...) (٥) قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا يُبْكِيكَ؟ قَالَ: «اسْتَأَذَنْتُ رَبِّي فِي زِيَارَةِ قَبْرِ أُمِّ مُحَمَّدٍ فَأَذِنَ لِي، وَاسْتَأَذَنْتُهُ فِي الشَّفَاعَةِ فَأَبَى عَلَيَّ»^(٦). (٧)

(١) لقبه ابن أبي مسرّة، أبو يحيى، عبد الله بن أحمد بن زكريا بن الحارث، التميمي المكي، صدوق، ذكره ابن حبان في الثقات وقال: «... وروى عنه الناس»؛ وقال ابن أبي حاتم: «كتب عنه أبي بمكة، ومحل الصدق»، توفي سنة: ٢٧٩ هـ. [ينظر: ابن حبان، الثقات، ٨/ ٣٦٩].
(٢) أبو عصمة، سهل بن المتوكل بن حجر، الشيباني البخاري، ذكره ابن حبان في الثقات وقال: «إذا حدث عن إسماعيل بن أويس أغرب عنه»، والذهبي في تاريخه، ولم يذكر فيه جرحاً أو تعديلاً. [ينظر: ابن حبان، الثقات، ٨/ ٢٩٤؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٢١/ ١٨٩].
(٣) كذا في «ظ»، وفي «س»: (عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ)، وهو خطأ من الناسخ، وفي «ف»: (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ)، وهو خطأ من الناسخ أيضاً، حيث صحّف بُرَيْدَةَ إِلَى هُرَيْرَةَ. والله أعلم.
(٤) في «ف»: (فَجَثَا).
(٥) زاد في «ف»: (قَالَ). أي بُرَيْدَةَ.

(٦) وهذا أحد الأدلة التي ذكرها الملا علي القاري مؤيداً ما نسب إلى الإمام من اعتقاد كفر والذي رسول الله صلى الله عليه وسلم. وقد أفرد الملا علي القاري رسالة سماها "أدلة معتقد أبي حنيفة الأعظم في أبي رسول الله عليه الصلاة والسلام"، سارداً فيها الأدلة ومُفتداً ما ذكره السيوطي في مؤلفه الموسوم بـ"التعظيم والمنّة في أن أبوي رسول الله في الجنة"، وقد نقل الكوثري رحمه الله أنه قد وقع في بعض نسخ الفقه الأكبر من رواية حماد، أن أبوي النبي صلى الله عليه وسلم «ماتا على الفطرة»، وأشار إلى سهولة تحريف «الفطرة» إلى «الكفر» في الخط الكوفي، هذا بالنسبة إلى بعض النسخ، أما أكثرها ففيه: «ما ماتا على الكفر»، يقول الحافظ محمد مرتضى الزبيدي في رسالته "الانتصار لوالدي النبي المختار": «وكنّت رأيته بخطه عند شيخنا أحمد بن مصطفى العمري الحلبي، مفتي العسكر العالم المعمر، ما معناه: إن الناسخ لما رأى تكرر «ما» في «ما ماتا» ظن أن إحداها زائدة فحذفها، فذاعت نسخته الخاطئة، ومن الدليل على ذلك سياق الخبر، لأن أبا طالب والأبوين لو كانوا جميعاً على حالة واحدة، لجمع الثلاثة في الحكم بجملة واحدة، لا بجملتين مع عدم التخالف بينهما في الحكم. يعقب العلامة الكوثري على ذلك بقوله: «وهذا رأي وجه من الحافظ الزبيدي، إلا أنه لم يكن رأى النسخة التي فيها «ما ماتا»، وإنما حكى ذلك عمن رآها، وإنّي بحمد الله رأيت لفظ «ما ماتا» في نسختين بدار الكتب المصرية قديمتين، كما رأى بعض أصدقائي [الشيخ مصطفى أبو سيف الحامي المتوفى سنة ١٣٦٨ هـ، كما في الهامش] لفظي «ما ماتا» و«على الفطرة» في نسختين قديمتين، بمكتبة شيخ الإسلام المذكورة. وعلي القاري بنى شرحه على النسخة الخاطئة وأساء الأدب، سامحه الله.

هذا وقد أوضح الشيخ وهبي سليمان غاوجي في تعليقه على شرح الفقه الأكبر، تراجع العلامة القاري عما كان منه في المسألة، بقوله: «كان علي القاري رحمه الله تعالى رأى فترة أن والذي رسول الله صلى الله عليه وسلم في النار، وكتب في هذا رسالة، لكنه رجع عن ذلك والحمد لله، كما نجده في شرحه للشفاء للقاضي عياض، الذي انتهى منه سنة ١٠١١ هـ، أي قبل وفاته بثلاث سنوات»، وفي شرح الشفا المشار إليه: «وأبو طالب لم يصح إسلامه، وأما إسلام أبويه ففيه أقوال، والأصح إسلامهما على ما انفق عليه الأجلّة من الأمة، كما بينه السيوطي في رسائله الثلاث المؤلفة». ورسائل السيوطي المشار إليها هي: الدرج المنيفة في الآباء الشريفة، والتعظيم والمنّة في أن أبوي رسول الله في الجنة، ونشر العلمين المنيفين في إحياء الأبوين الشريفين. وفي المسألة بسط ينظر في مظانّه المحال إليها. [ينظر: العالم والمتعلم، رواية أبي مقاتل عن أبي حنيفة، ويليّه رسالة أبي حنيفة إلى البتي ثم الفقه الأيسر، تحقيق: محمد زاهد الكوثري، ص ٦-٧؛ الملا علي القاري، شرح مسند أبي حنيفة، ص ٣٣٤؛ وهبي سليمان غاوجي، التعليق الميسر على شرح الفقه الأكبر، ص ١٨؛ السيوطي، الرسائل التسع؛ الملا علي القاري، أدلة معتقد أبي حنيفة الأعظم في أبوي الرسول عليه الصلاة والسلام، ص ٦٢؛ الملا علي القاري، شرح الشفا، ١/ ٦٠٥].

(٧) أخرجه الخوارمي في جامع المسانيد، الباب الثلاثون في الحدود، ٢/ ٢٠١، عن محمد بن الحسن في نسخته، وعن بدر بن الهيثم الحضرمي من طريق مصعب بن المقدام؛ كما أخرجه أبو نعيم الأصبهاني في روايته لمسند الإمام، ص ٢٥١، بإسناده من طريق مكي بن إبراهيم، نحوه دون ذكر أمر الجنائز، وفي ص ٢٥٩، بمعناه مختصراً، من طريق محمد بن خالد.

[٦٨]. حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ الْفَضْلِ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ بِشْرٍ، قَالَا: نَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، عَنْ عُلُقَمَةَ بْنِ مَرثَدٍ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: اسْتَأْذَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَبَّهُ فِي زِيَارَةِ قَبْرِ أُمِّهِ فَأُذِنَ لَهُ، (فَانْطَلَقَ وَانْطَلَقَ مَعَهُ الْمُسْلِمُونَ)^(١) حَتَّى انْتَهَوْا إِلَى قَرِيبٍ مِنَ الْقَبْرِ، فَمَكَثَ الْمُسْلِمُونَ، وَمَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْقَبْرِ فَمَكَثَ طَوِيلًا، ثُمَّ اشْتَدَّ بُكَاءُهُ حَتَّى ظَنَّنَا أَنَّهُ (لَا يَسْكُنُ)^(٢)، فَأَقْبَلَ، وَهُوَ يَبْكِي فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: مَا (أَبْكَاكَ)^(٣) يَا نَبِيَّ اللَّهِ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي؟ قَالَ: «اسْتَأْذَنْتُ رَبِّي فِي زِيَارَةِ قَبْرِ أُمِّي فَأُذِنَ لِي، فَاسْتَأْذَنْتُهُ فِي الشَّفَاعَةِ فَأَبَى، فَبَكَيْتُ رَحْمَةً لَهَا، وَبَكَى الْمُسْلِمُونَ رَحْمَةً لِي»^(٤).

[٦٩]. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، (أَبُو عَلِيٍّ الْبَلْخِيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ الْحَافِظُ)^(٥)، نَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، نَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ خَالِدٍ، نَا أَبُو حَنِيفَةَ، عَنْ عُلُقَمَةَ بْنِ مَرثَدٍ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، (عَنْ أَبِيهِ)^(٦)، قَالَ: اسْتَأْذَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي زِيَارَةِ قَبْرِ أُمِّهِ، فَأُذِنَ لَهُ فَانْطَلَقَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوِيلِهِ نَحْوَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فِي آخِرِهِ وَبَكَى الْمُسْلِمُونَ بِبُكَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [٨/٨].

[٧٠]. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قُدَامَةَ، نَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ سَجَّادَهُ^(٧)، نَا الْحَسَنُ بْنُ زِيَادٍ، نَا أَبُو حَنِيفَةَ، عَنْ عُلُقَمَةَ بْنِ مَرثَدٍ بِإِسْنَادِهِ نَحْوَهُ.

تابع الإمام أبا حنيفة في روايته عن علقمة عن عبد الله: سفيان الثوري، أخرجه عنه أبو بكر البزار في البحر الزخار، مسند بريدة بن الحبيب رقم ٤٣٧٥، ١٠/٢٧٢، مقتصرًا على زيارة النبي صلى الله عليه وسلم قبر أمه دون ذكر البكاء وغيره؛ والبيهقي في شعب الإيمان، فصل في زيارة القبور، رقم ٨٨٥٠، ١١/٤٦٩-٤٧٠، مختصرًا أن النبي زاره يوم الفتح، فما رُئي بأكبر من ذلك اليوم.

تابع علقمة بن مرثد في روايته عن عبد الله:

- القاسم بن عبد الرحمن (ثقة)، أخرجه عنه أحمد في مسنده، مسند الأنصار، حديث بريدة الأسلمي رقم ٢٣٠١٧، ٣٨/١٢٤، بمعناه، دون ذكر أمر بكائه صلى الله عليه وسلم مقرونًا بالحديث السابق (إني كنت نهيتكم عن ثلاث).

- محارب بن دثار (ثقة)، أخرجه الحاكم في المستدرک على الصحيحين، كتاب الجنائز ١/٣٧٦، بمعناه دون ذكر أمر الجنائز، مقرونًا بالنهي عن زيارة القبور ثم بإباحته وبيانه، وقال فيه: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه».

وللحديث **شواهد** منها حديث أبي هريرة رضي الله عنه. [أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجنائز، باب استئذان النبي صلى الله عليه وسلم ربه عز وجل في زيارة قبر أمه، رقم ٩٧٦، ٢/٦٧١، بمعناه مع تقديم وتأخير]؛ وحديث عبد الله بن مسعود. [أخرجه الحاكم في المستدرک، كتاب التفسير، تفسير سورة التوبة، ٢/٣٣٦، بمعناه مطوّلًا مع زيادات]، وغيرهما رضي الله عنهم جميعًا.

وإسناد الحديث حسن باعتبار طريق محمد - أو بدر - بن الهيثم الحضرمي، وعبد الصمد بن الفضل وإسماعيل بن بشر، ثم أبي علي عبد الله بن محمد؛ وباقي الطرق هي إما ضعيفة (ما يرويه عن سهل بن المتوكل - لم يوثق إلا من قبل ابن حبان -، ثم ما يرويه عن القاسم بن عباد - وهو مجهول الحال - عن الحسين بن عبد الأول - وهو ضعيف -)، أو شديدة الضعف (ما رواه من طريق الحسن بن زياد اللؤلؤي - وهو ضعيف -).

(١) في «ظ» و«ه/ج»: (فانطلق المسلمون معه)، والمثبت في متن «ه» ما أثبتته.

(٢) أشار في «ه» إلى أنها في النسخة /ج/: (لا يسكت).

(٣) في «ظ»: (ما بُكَاك).

(٤) في «س» و«ه»: (للنبي) صلى الله عليه وسلم.

(٥) على ما هي عليه مصوّبة في هامش «ظ»، وفي المتن: (حدّثنا عبد الله بن علي الحافظ)، وفي «ف»: (أبو علي بلخي بن محمد بن علي الحافظ)، وكذا سقطت أبو علي البخلي من «س»، وهو الحافظ الثقة، تقدّم.

(٦) سقطت من «ظ».

(٧) لقبه سَجَّادَهُ، أبو علي، الحسن بن حماد بن كُسيب، الحضرمي البغدادي، صدوق حسن الحديث، اقتصر الحافظ على قوله: «صدوق»، ووثقه الذهبي والخطيب وغيرهما، توفي سنة: ٢٤١ هـ، روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه. [ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٣/٩؛ ابن حبان، الثقات، ٨/١٧٦؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٨/٢٤٨؛ المزي، تهذيب الكمال، ٦/١٢٩-١٣٣؛ الذهبي، الكاشف، ١/٣٢٤؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ١٦٠].

[٧١]. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْأَشْرَسِ بْنِ مُوسَى السُّلَمِيُّ^(١)، نا الجارودُ بنُ يزيدَ، نا أبو حنيفةَ، نا علقمةُ بنُ مرثدٍ، عن ابنِ بُريدةَ، عن أبيهِ، قال: كُنَّا جُلُوساً عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: «انْهَضُوا بِنَا نَعُودُ جَارَنَا الْيَهُودِيَّ»^(٢)، قال: فَدَخَلَ عَلَيْهِ فَوَجَدَهُ فِي الْمَوْتِ فَسَأَلَهُ ثُمَّ قَالَ: «(أَتَشْهَدُ)^(٣) أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْي رَسُولُ اللَّهِ»، فَنَظَرَ إِلَى أَبِيهِ (...)^(٤)، (فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «(أَتَشْهَدُ)^(٥) أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْي رَسُولُ اللَّهِ»، فَنَظَرَ إِلَى أَبِيهِ فَلَمْ يَكَلِّمْهُ أَبُوهُ، ثُمَّ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «(أَتَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْي رَسُولُ اللَّهِ»، فَنَظَرَ إِلَى أَبِيهِ فَقَالَ لَهُ أَبُوهُ: أَشْهَدُ لَكَ، فَقَالَ الْفَتَى: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَ (أَشْهَدُ)^(٦) أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَ بِي (نَسَمَةً)^(٧) مِنَ النَّارِ». ^(٨)

(١) أبو عبد الله، محمد بن الأشرس بن موسى، السلمي النيسابوري، متروك الحديث، قال البيهقي فيه بعد أن روى له حديثاً: «محمد بن أشرس هذا مرمي بالكذب، ولا يحتج بروايته إلا من غلب عليه هواه...»، وقال في موضع آخر: «... فمحمد بن أشرس أعرفه أنا حق المعرفة، هو متروك الحديث»، وقال الخليلي في الإرشاد: «أبو عبد الله محمد بن أشرس كبير، معروف... لكنه يروي عن الضعفاء... فما يقع في حديثه من المناكير فمنهم لا منه...»، كما ضعفه الخطيب البغدادي وابن الجوزي والذهبي والدارقطني. [ينظر: الخليلي، الإرشاد في معرفة علماء الحديث، ٨٢٧/٣؛ البيهقي، القراءة خلف الإمام، ص ١٦٢ و ١٥٨؛ الخطيب البغدادي، المتفق والمفترق، ٣/١٨١٧؛ ابن الجوزي، الضعفاء والمتروكون، ٣/٤٣؛ الذهبي، المغني في الضعفاء، ٢/٥٥٧؛ ابن حجر العسقلاني، لسان الميزان، ٥/٨٤].

(٢) وقد أخذ الحنفية من هذا الحديث جواز عيادة الذمي. [الزيلعي، تبين الحقائق شرح كنز الدقائق، ٦/٣٠؛ وابن نجيم، البحر الرائق شرح كنز الدقائق، ٨/٢٣٢].

(٣) في «ف»: (اشهد). والمثبت من «س» و«هـ» هنا وفي الموضعين الآتين.

(٤) وقع في «س»: (فنظر إليه فقال له النبي صلى الله عليه وسلم أتشهد...)، وزاد في «هـ»: (فلم يكلمه أبوه)، ولم أقف عليها في هذا الموضع، فيما بين يدي من نسخ، وكأنها سهو من المحقق.

(٥) في «س»: (فنظر إليه، فقال له النبي أتشهد...).

(٦) كذا في «س» و«هـ»، وسقطت من باقي النسخ.

(٧) في «ف»: (قسمه)، والنسمة: «النفس والروح... وكل دابة فيها روح فهي نسمة»، وإنما يريد الناس. [ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ٥/٤٨؛ وينظر: ابن منظور، لسان العرب، ١٢/٥٧٥].

(٨) تفرّد به الحارثي عن أبي حنيفة عن بريدة بن الحصيب، ولم أقف على متابعات له.

وشاهده ثابت من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه. [أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز، باب إذا أسلم الصبي فمات هل يصل عليه وهل يعرض على الصبي الإسلام، رقم ١٢٩٠، ١/٤٥٥].

وإسناد الحديث شديد الضعف بكلا طريقيه (عبد الله / حديث رقم ٧١ حتى ٧٥ / أو سليمان / حديث رقم ١١٦ /)، والضعف فيه حاصل من جهة الحارثي، فطرقة لا تخلو من مجهول لم يعرف حاله (ما يرويه عن أحمد بن عبد الرحمن القلانسي - في حديث سليمان، ومحمد بن يزيد بن أبي خالد البخاري، وقبيصة بن الفضل الذي يرويه عن إسحاق بن إبراهيم - لم يوثق إلا من ابن حبان -، ثم محمد - أو أحمد - بن رضوان الذي يرويه من طريق محمد بن الحسن - وهو ضعيف على التحقيق -)، أو من تركوا حديثه (محمد بن الأشرس الذي يرويه عن الجارود - وكلاهما متروكان - ثم أخيراً ما يرويه من طريق محمد بن الحسن الهمداني، كما أن الحارثي يروي حديثه عن صالح بن أبي مقاتل - وهو متهم -). وعليه فالحديث ضعيف.

[٧٢]. حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطَّبَرِيُّ، نَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْفَارِسِيِّ^(١)، نَا سَعْدُ بْنُ الصَّلْتِ^(٢)، نَا أَبُو حَنِيْفَة، بِإِسْنَادِهِ مِثْلُهُ.

[٧٣]. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رِضْوَانَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا أَبُو حَنِيْفَة، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ.

[٧٤]. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ الْبُخَارِيُّ الْكَلَابَازِيُّ، نَا الْحَسَنُ بْنُ عُمَرَ بْنِ شَقِيقٍ، نَا أَبُو يَوْسُفَ، (نَا)^(٣) أَبُو حَنِيْفَة، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ لَمْ يُجَاوِزْ (بِهِ، عَنْ)^(٤) النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ لِأَصْحَابِهِ: «انْهَضُوا بِنَا نَعُودُ جَارَنَا الْيَهُودِيَّ»، قَالَ: فَدَخَلَ عَلَيْهِ فَوَجَدَهُ فِي الْمَوْتِ، فَقَالَ: «أَتَشْهَدُ»^(٥) أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ»، قَالَ: فَظَنَرَ (الرَّجُلُ)^(٦) إِلَى أَبِيهِ، قَالَ: فَأَعَادَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَوَصَفَ الْحَدِيثَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ إِلَى آخِرِهِ عَلَى هَذِهِ الْهَيْئَةِ إِلَى قَوْلِهِ (لَهُ: أَتَشْهَدُ؟ فَقَالَ)^(٧): أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَ بِي (نَسَمَةً)^(٨) مِنَ النَّارِ».

[٧٥]. حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي مُقَاتِلٍ، نَا سُوَيْدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأُمَوِيِّ^(٩)، نَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْهَمْدَانِيُّ^(١٠)، نَا أَبُو حَنِيْفَة، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، بِإِسْنَادِهِ نَحْوَهُ. (...)^(١١).

(١) لقبه شاذان، أبو بكر، إسحاق بن إبراهيم بن محمد بن عبد الله، النهشلي الفارسي الشيرازي، انفرد ابن حبان بذكره في الثقات، وذكره غيره أيضاً ولم يوردوا فيه جرحاً أو تعديلاً، توفي سنة: ٢٦٧هـ. [ينظر: ابن منده العبدى، فتح الباب في الكنى والألقاب، ص ١٢٤؛ ابن حبان، الثقات، ١٢٠ / ٨؛ ابن حجر العسقلاني، نزهة الألباب في الألقاب، ٣٨٩ / ١].

(٢) أبو الصلت، سعد أو سعيد بن الصلت بن برد بن أسلم، البجلي الكوفي الفارسي، صدوق، قال الذهبي فيه: «هو صالح الحديث، وما علمت لأحد فيه جرحاً»، كما ذكره ابن حبان في الثقات وقال: «ربما أغرب»، توفي سنة: ١٩٦هـ. [ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٨٦ / ٤؛ ابن حبان، الثقات، ٣٧٨ / ٦؛ الخطيب البغدادي، تالي تلخيص المتشابه، ٣٢٣ / ١؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء، ٣١٩ / ٩].

(٣) في «س» و«ظ»: (عن).

(٤) سقطت من «س».

(٥) في «ف»: (اشهد) هنا وفي الموضع التالي.

(٦) سقطت من «س».

(٧) سقطت من «ف»، والمثبت من «س» و«هـ»، وفي «ظ»: (فقال له: اشهد، فقال أشهد أنك رسول الله).

(٨) في «ف»: (قسمه).

(٩) لم أقف على سويد الأموي هذا، ولعله تصحّف من سعيد إلى سويد، وهو أبو عثمان، سعيد بن يحيى بن سعيد بن أبان بن سعيد بن العاص، القرشي الأموي البغدادي، ثقة ربما أخطأ، توفي سنة: ٢٤٩هـ، روى له الجماعة سوى ابن ماجه. [ينظر: ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ٧٤ / ٤؛ ابن حبان، الثقات، ٢٧٠ / ٨؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ١٠٢٨؛ المزي، تهذيب الكمال، ١٠٤ / ١١؛ الذهبي، الكاشف، ٤٤٦ / ١؛ ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، ٩٧ / ٤؛ وتقريب التهذيب، ص ٢٤٢].

(١٠) ابن أبي يزيد، أبو الحسن، محمد بن الحسن بن أبي يزيد، الهمداني المعشاري الكوفي، ضعيف الحديث، من التاسعة، روى له الترمذي. [ينظر: ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ٢٢٥ / ٧؛ ابن حبان، المجروحين، ٢٧٦ / ٢؛ ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ٣٧٤ / ٧؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٥٥٨ / ٢؛ ابن الجوزي، الضعفاء والمتروكون، ٥٢ / ٣؛ المزي، تهذيب الكمال، ٧٦-٧٩؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٣٥٩ / ١٣؛ والمغني في الضعفاء، ٥٦٨ / ٢؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٤٧٤].

(١١) زاد في «ف»: (رجع عن علقمة بن مرثد بإسناده نحوه).

[٧٦]. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ الْكَلَابَاذِيُّ الْبُخَارِيُّ، نا الحسن بن عمر بن شقيق، نا أبو يوسف، نا أبو حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن (ابن) ^(١) بُرَيْدَةَ، عن أبيه، قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا بَعَثَ جَيْشًا أَوْ سَرِيَّةً أَوْصَى (صَاحِبَهُمْ) ^(٢) فِي خَاصَّةِ نَفْسِهِ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَأَوْصَى (بِمَنْ) ^(٣) مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا، ثُمَّ قَالَ: «اغْزُوا بِسْمِ اللَّهِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ، وَلَا تَغْلُوا» ^(٤) وَلَا تَعْدُوا ^(٥) وَلَا تُثَمِّلُوا وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا، وَإِذَا لَقِيتُمْ عَدُوَّكُمْ (فَادْعُوهُمْ) ^(٦) إِلَى الْإِسْلَامِ [ب/٨]، فَإِنْ قَبِلُوا فَادْعُوهُمْ إِلَى التَّحَوُّلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ، فَإِنْ أَبَوْا فَأَخْبِرُوهُمْ أَنَّهُمْ كَأَعْرَابِ الْمُسْلِمِينَ، يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللَّهِ الَّذِي يَجْرِي عَلَى الْمُسْلِمِينَ، وَلَيْسَ لَهُمْ فِي الْغَنِيمَةِ وَلَا فِي الْفَيْءِ نَصِيبٌ، فَإِنْ أَبَوْا الْإِسْلَامَ، (فَادْعُوهُمْ إِلَى إِعْطَاءِ الْجِزْيَةِ، فَإِنْ قَبِلُوا فَكُفُّوا عَنْهُمْ، فَإِنْ) ^(٧) أَبَوْا فَقَاتِلُوهُمْ، فَإِذَا حَاصَرْتُمْ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوا أَنْ (تَنْزِلُوهُمْ) ^(٨) عَلَى حُكْمِ اللَّهِ فَلَا تَفْعَلُوا، فَإِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ مَا حُكْمُ اللَّهِ، وَلَكِنْ أَنْزِلُوهُمْ عَلَى حُكْمِكُمْ، ثُمَّ احْكُمُوا فِيهِمْ مَا بَدَأَ (لَكُمْ) ^(٩) وَإِنْ أَرَادُوا أَنْ (تُعْطُوا) ^(١٠) ذِمَّةَ اللَّهِ، (فَلَا تَفْعَلُوا) ^(١١)، وَأَعْطُوهُمْ ذِمَّتَكُمْ وَذِمَّةَ آبَائِكُمْ، فَإِنَّكُمْ إِنْ تُخْفِرُوا ^(١٢) بِذِمَّتِكُمْ أَهْوَنَ. ^(١٣)

(١) في «ف»: (أبي).

(٢) سقطت من «ف»

(٣) في «ف»: (من)، وهو سهو من الناسخ، بدليل التي ستأتي في الحديث الذي يليه في النسخة نفسها.

(٤) أي: لا تخونوا في الغنيمة وتسرقوا منها قبل القسمة. قال ابن الأثير: «غَلَّ في المَغْنَمِ يَغْلُ غُلُولًا فَهُوَ غَالٌ. وَكُلُّ مَنْ خَانَ فِي شَيْءٍ خَفِيَّةً فَقَدْ غَلَّ. وَسُمِّيَتْ غُلُولًا لِأَنَّ الْإِيْدِي فِيهَا مَغْلُولَةٌ، أَي: مَمْنُوعَةٌ مَجْعُولٌ فِيهَا غُلٌّ، وَهُوَ الْحَدِيدَةُ الَّتِي تَجْمَعُ يَدَ الْأَسِيرِ إِلَى عُنُقِهِ، وَيُقَالُ لَهَا جَامِعَةٌ أَيْضًا». [ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ٣/ ٣٨٠؛ وينظر: الملا علي القاري، شرح مسند أبي حنيفة، ص ٣٣٧].

(٥) كذا بكسر عينه، من باب: فَعَلَ يَفْعُلُ، والمراد لا تَنْقُضُوا الْعَهْدَ بِالْخُدَيْعَةِ، قال في لسان العرب: «... غَدَرُهُ وَغَدَرٌ بِهِ يَغْدِرُ غَدْرًا، تَقُولُ: غَدَرَ إِذَا نَقَضَ الْعَهْدَ، وَرَجُلٌ غَادِرٌ وَغَدَارٌ وَغَدِيرٌ وَغَدُورٌ، وَكَذَلِكَ الْأَنْثَى بغير هاء...». [ابن منظور، لسان العرب، ٥/ ٨؛ وينظر: الملا علي القاري، شرح مسند أبي حنيفة، ص ٣٣٧].

(٦) أشار في «هـ»، إلى أنها في /ج/: (فادعهم).

(٧) سقط من «ظ».

(٨) في «ف»: (تنزلوا).

(٩) كذا في «ظ»، وهي ساقطة من «ف»، وفي «هـ/ج»: (ثم احكموا فيهم بما بدا...).

(١٠) في «ف»: (يعطوا).

(١١) سقطت من «ظ».

(١٢) المراد نقض العهد وضمَامِهِ، مِنْ أَخْفَرَ الرَّجُلَ إِذَا نَقَضَ عَهْدَهُ، «والهمزة فيه للإزالة، أي: أزلت خِفَارَتَهُ، كَأَشْكَيْتَهُ إِذَا أَزَلْتَ شِكَايَتَهُ»، وأصل الفعل خَفَرَ يَخْفِرُ خَفْرًا، وَخَفَرَتِ الرَّجُلُ: أَجْرَتْهُ وَحَفِظَتْهُ، وَخَفَرْتَهُ إِذَا كُنْتَ لَهُ خَفِيرًا، أَي حَامِيًا وَكَفِيلًا، وَتَخَفَّرْتَ بِهِ إِذَا اسْتَجَرْتَ بِهِ. وَالْخَفَارَةُ، بالكسر والضم، الدَّمَامُ، قاله في النهاية، وضبطها هنا بضم التاء وكسر الفاء، وهو مستفاد من العلامة القاري. [ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ٢/ ٥٢؛ ابن منظور، لسان العرب، ٤/ ٢٥٤؛ ملا علي القاري، شرح مسند أبي حنيفة، ص ٣٣٩].

(١٣) أخرجه الخوارزمي في جامع المسانيد، في الباب السابع والثلاثون في السير، ٢/ ٢٩٢، عن الحارثي بطرقه، وعن طلحة بن محمد في مسنده من طريق أبي عبد الرحمن المقرئ، وعن ابن خسرو في مسنده من طريق الحسن بن زياد، وعن القاضي عمر بن الحسن الأشناني من طريق أبي يوسف

[٧٧]. حَدَّثَنَا الطَّبِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ غَالِبٍ الْبَيْكَنْدِيُّ^(١)، نَا مَسْرُوقُ بْنُ الْمَرْزُبَانِ^(٢)، نَا الْحَسَنُ بْنُ زِيَادٍ اللَّؤْلُؤِيُّ، ح، وَحَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ بِشْرِ الْكِنْدِيُّ أَبُو سُهَيْلٍ الْبُخَارِيُّ، نَا الْفَتْحُ بْنُ عَمْرٍو، نَا الْحَسَنُ بْنُ زِيَادٍ، ح، وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، أَخْبَرَنِي

القاضي، وعن محمد بن الحسن في الآثار؛ كما أخرجه أبو يوسف (عن ابن بريدة) في الآثار، باب الغزو والجيش رقم ٨٧٣، ص ١٩٢، بنحوه، كما رواه متابعة في الحديث ذاته عن يحيى بن سعيد عن علقمة عن ابن بريدة عن أبيه (مثل حديثه عن أبي حنيفة)؛ وأبو يعلى في مسنده، مسند بريدة (وهو الحديث الوحيد الذي أخرجه في مسند بريدة) رقم ١٤١٣، نحوه، من طريق أبي يوسف عن أبي حنيفة عن علقمة عن ابن بريدة؛ وأبو عوانة في مستخرجه، كتاب الحدود، باب الخبر الموجب قتل الثيب الزاني وقتل قاتل النفس وقتل التارك دينه المفارق للجماعة، وحظر قتل غيرهم، رقم ٦٤٩٥، إلا أنه أخرجه متابعة لحديث شعبة بن الحجاج عن علقمة عن سليمان؛ وأبو نُعَيْمٍ الْأَصْبَهَانِي في مسند الإمام أبي حنيفة، ص ١٤٧، بنحوه، من طريق محمد بن الحسن وأبي يوسف وعبد الله بن يزيد العدوي. قال الترمذي في حديث بُرَيْدَةَ: «حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَكَرِهَ أَهْلُ الْعِلْمِ الْمُثَلَّةَ». [جامع الترمذي، رقم ١٤٠٨، ٤/٢٢].

تابع أبا حنيفة في روايته عن علقمة عن سليمان:

- سفيان الثوري (الحافظ الحجة) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب تأمير الإمام على البعث ووصيته إياهم بآداب الغزو وغيرها، رقم ١٧٣١، ٣/١٣٥٦-١٣٥٧، نحوه.

- وشعبة بن الحجاج (الثقة الحافظ)، أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب تأمير الإمام على البعث ووصيته إياهم بآداب الغزو وغيرها، رقم ١٧٣١، ٣/١٣٥٨، أخرجه متابعة لحديث سفيان بمعناه.

وقد تفرّد علقمة في روايته لحديث بريدة، ولم أجد له متابعاً.

وللحديث شواهد رويت عن عددٍ من الصحابة -وحدث الباب أقواها وهو الأصل عند جلّ من أخرجه- منهم النعمان بن مقرن. [أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب تأمير الإمام الأمراء على البعث ووصيته إياهم بآداب الغزو، بنحوه، وأصل الباب عنده -وعند جُلّ من أخرجه- حديث بُرَيْدَةَ؛ وأنس بن مالك رضي الله عنه. [أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الجهاد، باب في دعاء المشركين، رقم ٢٦١٤، ٣/٣٧، بمعناه مختصراً مع زيادة، مقتصراً على النهي عن قتل من ذُكِرَ، وغيرهم رضي الله عنهم جميعاً.

وحديث الحارثي رواه أبو حنيفة عن علقمة بن مرثد عن عبد الله وسليمان ابني بريدة عن أبيهما. ورواه الحارثي عن أبي حنيفة وسفيان، والإسناد عامة شديد الضعف من جهة الحارثي، فطرقة كلّها -باستثناء ما يرويه عن محمد بن يزيد الكلاباذي البخاري (مع أنه مجهول الحال)، وطريقه يرتقي إلى الحسن بالمتابعات والشواهد- شديدة الضعف تالفة، أخفّها حالاً ما رواه عن محمد -أو أحمد- بن رضوان البخاري، وهو مجهول الحال، كما أنه يرويه من طريق محمد بن الحسن، وهو ضعيفٌ على التحقيق، ثم ما يرويه من طريق زفر، وإسناده كلّ مجاهيل لا تعرف أحوالهم، ثم تأتي باقي الطرق وأكثرها رواه الحارثي عن أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، وهو شديد الضعف، ومن لم يكن راويه ابن عقدة جاء من طريق حسن بن زياد اللؤلؤي، وهو متهم في عدالته، أو صالح بن أحمد بن أبي مقاتل، وهو متهم في عدالته أيضاً، كما أنّ في بعضها من هو متروك الحديث (خارجة بن مصعب)، أو منكر الحديث (الحسين بن سعيد القابوسي عم المنذر بن محمد)، أو من هو شديد الضعف وهو إلى الترك أقرب (أبو سعيد الصّغاني محمد بن ميسر، والمنذر بن محمد القابوسي).

(١) أبو عبد الرحمن، الطيب بن محمد بن غالب بن عبد الله، السعدي، مجهول الحال، ذكره الذهبي وابن ماكولا دون جرح أو تعديل، توفي سنة: ٢٨٤هـ. [ينظر: ابن ماكولا، الإكمال، ٧/٢٩٨؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٢١/١٩٥].

(٢) ابن أبي النعمان، أبو سعيد، مسروق بن المرزبان بن مسروق بن معدان، الكندي الكوفي، صدوق له أوهام، توفي سنة: ٢٤٠هـ. [ينظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى، ٦/٣٧٨؛ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٨/٣٩٧؛ ابن حبان، الثقات، ٩/٢٠٦؛ ابن الجوزي، الضعفاء والمتروكون، ٣/١١٦؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٧/٣٦٠؛ والكاشف، ٢/٢٥٦؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٥٢٨].

الْمُنْذِرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، نَا حَسَنُ بْنُ زِيَادٍ، نَا أَبُو حَنِيْفَةَ، عَنْ عُلُقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا بَعَثَ سَرِيَّةً أَوْ جَيْشًا أَوْصَى صَاحِبَهُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ فِي خَاصَّةٍ (نَفْسِهِ)^(١)، وَأَوْصَاهُ بِمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا، ثُمَّ يَقُولُ لَهُمْ: «اغْزُوا بِاسْمِ اللَّهِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ، (...)»^(٢) لَا تَغْلُوا وَلَا تَغْدِرُوا وَلَا تُمْتَلُوا، وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا وَلَا شَيْخًا كَبِيرًا^(٣)، وَإِذَا لَقَيْتُمْ عَدُوَّكُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَادْعُوهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَإِنْ أَسْلَمُوا، فَاقْبَلُوا مِنْهُمْ وَكُفُّوا عَنْهُمْ، وَادْعُوهُمْ إِلَى التَّحَوُّلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ، فَإِنْ فَعَلُوا فَاقْبَلُوا مِنْهُمْ وَكُفُّوا عَنْهُمْ، وَإِلَّا فَأَعْلِمُوهُمْ أَنَّهُمْ كَأَعْرَابِ الْمُسْلِمِينَ، يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللَّهِ الَّذِي يَجْرِي عَلَى الْمُسْلِمِينَ، وَلَيْسَ لَهُمْ فِي الْفِيءِ وَلَا فِي الْغَنِيمَةِ نَصِيبٌ، فَإِنْ أَبَوْا ذَلِكَ فَادْعُوهُمْ إِلَى أَنْ يُؤَدُّوا الْجَزِيَّةَ، فَإِنْ فَعَلُوا فَاقْبَلُوا مِنْهُمْ وَكُفُّوا عَنْهُمْ وَإِذَا حَاصَرْتُمْ قَصْرًا أَوْ مَدِينَةً فَأَرَادُوكُمْ أَنْ تُنْزِلُوهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ فَلَا تُنْزِلُوهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ، فَإِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ مَا حُكْمُ اللَّهِ فِيهِمْ، وَلَكِنْ أَنْزِلُوهُمْ عَلَى حُكْمِكُمْ، ثُمَّ احْكُمُوا فِيهِمْ بِمَا رَأَيْتُمْ، فَإِنْ أَرَادُوكُمْ عَلَى أَنْ تُعْطُوهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ رَسُولِهِ فَلَا تُعْطُوهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَلَا ذِمَّةَ رَسُولِهِ، وَلَكِنْ أَعْطُوهُمْ ذِمَّتَكُمْ وَذِمَّةَ آبَائِكُمْ، فَإِنَّكُمْ إِنْ تُخْفِرُوا ذِمَّتَكُمْ وَذِمَّةَ آبَائِكُمْ أَيْسَرُ».

[٧٨]. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رِضْوَانَ الْبُخَارِيُّ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، أَنَا أَبُو حَنِيْفَةَ، نَا عُلُقَمَةَ بْنَ مَرْثَدٍ، بِإِسْنَادِهِ نَحْوَهُ.

[٧٩]. حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى بْنِ كَثِيرٍ بْنِ زُرِّ الْأَصْبَهَانِيِّ، نَا أَحْمَدُ بْنُ رُسْتَةَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، نَا الْحَكَمُ، نَا زُفَرٌ، عَنْ أَبِي حَنِيْفَةَ، عَنْ عُلُقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، بِإِسْنَادِهِ نَحْوَهُ.

[٨٠]. أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدٍ الْهَمْدَانِيُّ، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ عُمَرَ قِرَاءَةً، حَدَّثَنَا [أ/٩] أَبِي، نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ حَمَّادٍ بْنِ أَبِي حَنِيْفَةَ، نَا أَبِي الْقَاسِمِ بْنُ مَعْنٍ^(٤) وَأَبُو يَوْسُفَ، عَنْ أَبِي حَنِيْفَةَ، عَنْ عُلُقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا حَاصَرْتُمْ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكُمْ عَلَى (أَنْ)^(٥) تُعْطُوهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ رَسُولِهِ فَلَا

(١) فِي «ظ»: (بِنَفْسِهِ).

(٢) زَادَ فِي «س»: (و).

(٣) وَعَلَيْهِ، فَلَا يَقْتُلُ الشَّيْخَ الْكَبِيرَ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ، لِأَنَّ الْمَبِيحَ لِلْقَتْلِ عِنْدَهُمْ هُوَ الْحَرَابُ، وَهُوَ غَيْرُ مَتَأْتٍ مِنْهُ. [يَنْظُرُ: الْمَرْغِينَانِي، الْهُدَايَةُ فِي شَرْحِ بَدَايَةِ الْمُبْتَدِي، ٢/٣٨٠].

(٤) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، الْقَاسِمُ بْنُ مَعْنٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، الْهَمْدَانِيُّ الْمَسْعُودِيُّ الْكُوفِيُّ، قَاضِي الْكُوفَةِ، ثِقَّةٌ فَاضِلٌ، تَوَفِيَ سَنَةَ: ١٧٥ هـ، رَوَى لَهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ. [يَنْظُرُ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى، ٦/٣٥٨؛ ابْنُ حَبَانَ، الثَّقَاتُ، ٧/٣٣٩؛ الْمَزِّي، تَهْذِيبُ الْكَمَالِ، رَقْمٌ ٤٨٢٧، ٢٣/٤٤٩-٤٥٣؛ الذَّهَبِيُّ، تَارِيخُ الْإِسْلَامِ، ١١/٢٩٦-٢٩٨؛ وَتَذَكُّرَةُ الْحِفَاظِ، ١/١٧٥؛ عَبْدِ الْقَادِرِ الْقُرْشِيِّ، الْجَوَاهِرُ الْمُضِيَّةُ، ١/٤١٢؛ ابْنُ حَجَرٍ الْعَسْكَلَانِيُّ، تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ، ص ٤٥٢].

(٥) سَقَطَتْ مِنْ «ف».

(تُعْطُوهُمْ) ^(١)، وإن أرادوكم على أن تُعْطُوهُمْ ذِمَّتْكُمْ وَذِمَّةَ آبَائِكُمْ فَأَعْطُوهُمْ، فَإِنَّكُمْ إِن (تُخْفِرُوا) ^(٢) ذِمَّتْكُمْ وَذِمَّةَ آبَائِكُمْ أَيْسَرُ عَلَيْكُمْ مِنْ أَنْ (تُخْفِرُوا) ^(٣) ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ رَسُولِهِ.

[٨١]. أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ نُوحٍ الْبَلْخِيُّ، نَا أَبِي ^(٤)، نَا خَارِجَةُ بْنُ مُصْعَبٍ، عَنْ سُفْيَانَ ^(٥) وَأَبِي حَنِيفَةَ، عَنْ عِلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَمَرَ أَمِيرًا أَوْ بَعَثَ سَرِيَّةً، أَوْ صَى أَمِيرَهُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ (وَبِمَنْ) ^(٦) مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ.

[٨٢]. قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدٍ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ مَسْرُوقٍ، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ جَدِّي، نَا أَبُو حَنِيفَةَ، عَنْ عِلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ (ابْنِ) ^(٧) بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا بَعَثَ جَيْشًا قَالَ لَهُمْ: «انْطَلِقُوا بِسْمِ اللَّهِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ، لَا تَغْلُوا وَلَا تَغْدِرُوا، وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا».

[٨٣]. حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي مُقَاتِلٍ الْبَزَّازُ بِبَغْدَادَ، نَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ ^(٨)، نَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِي، نَا أَبُو حَنِيفَةَ النَّعْمَانُ بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ عِلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا بَعَثَ جَيْشًا قَالَ: «انْطَلِقُوا بِسْمِ اللَّهِ، قَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ، لَا تَغْلُوا وَلَا تَغْدِرُوا، وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا، وَإِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَادْعُهُمْ إِلَى إِحْدَى ثَلَاثِ خِلَالٍ، فَإِنْ أَجَابُوكَ فَاكْفُفْ عَنْهُمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى التَّحَوُّلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْهَجْرَةِ، فَإِنْ قَبِلُوا فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ لَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَيْهِمْ، وَإِنْ دَخَلُوا فِي الْإِسْلَامِ (وَاخْتَارُوهُ فَأَخْبِرْهُمْ) ^(٩) أَتَاهُمْ يَكُونُونَ

(١) في «ف»: (تعطونه)، وزاد في «ه»: (ذمة الله ولا ذمة رسوليه).

(٢) في «ظ»: (تحقروا).

(٣) في «ظ»: (تحقروا).

(٤) أبو الفرج، محمد بن أحمد بن نوح، مجهول الحال.

(٥) أبو عبد الله، سفيان بن سعيد بن مسروق بن حمزة، المشهور بسفيان الثوري، الكوفي، أمير المؤمنين في الحديث، الفقيه، ثقة حافظ فقيه إمام حجة، وكان ربما دلس، توفي سنة: ١٦١ هـ، روى له الجماعة. [ينظر: ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ١/ ٥٥؛ ابن حبان، الثقات، ٦/ ٤٠١؛ المزي، تهذيب الكمال، ١١/ ١٥٤-١٦٩؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٠/ ٢٢؛ والكاشف، ١/ ٤٤٩؛ عبد القادر القرشي، الجواهر المضيئة، ١/ ٢٥٠؛ ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، ٤/ ١١١؛ وتقريب التهذيب، ص ٢٤٤].

(٦) في «ظ»: (ولمن).

(٧) في «ف»: (أبي).

(٨) أبو سعيد، عثمان بن سعيد بن خالد بن سعيد، التميمي الدارمي السجستاني السجزي الهروي، ثقة حافظ إمام، قال ابن حبان فيه: «أحد أئمة الدنيا»، توفي سنة: ٢٨٠ هـ. [ينظر: ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ٦/ ١٥٣؛ ابن حبان، الثقات، ٨/ ٤٥٥؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٢٠/ ٣٩٦-٣٩٨].

(٩) المثبت من «ظ»، وفي غيرها: (فاختاروا عرصهم، فأخبروهم)، وفي «ه»: (واختاروا عرصتهم فأخبرهم).

كَأَعْرَابِ الْمُؤْمِنِينَ (الَّذِينَ)^(١) يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللَّهِ، وَلَا يَكُونُ لَهُمْ فِي الْفَيْءِ وَالْغَنِيمَةِ شَيْءٌ حَتَّى يَجَاهِدُوا مَعَ الْمُؤْمِنِينَ، فَإِنْ فَعَلُوا فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَاكْفُفْ عَنْهُمْ، وَإِنْ أَبَوْا فَادْعُهُمْ إِلَى إِعْطَاءِ الْجُزْيَةِ، فَإِنْ فَعَلُوا فَاقْبَلْ مِنْهُمْ^(٢)، وَإِنْ أَبَوْا فَاسْتَعِزْ بِاللَّهِ ثُمَّ قَاتِلْهُمْ، وَإِذَا أَنْتَ حَاصِرَتْ أَهْلَ حِصْنٍ أَوْ مَدِينَةٍ فَسَأَلُوكَ أَنْ تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ فَلَا تُنْزِلْهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ، فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَتُصِيبُ (...) (٣) حُكْمَ اللَّهِ أَمْ لَا، وَإِذَا حَاصِرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ أَوْ أَهْلَ مَدِينَةٍ (فَأَرَادُوكَ)^(٤) أَنْ تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ رَسُولِهِ فَلَا تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَلَا ذِمَّةَ رَسُولِهِ، وَلَكِنْ اجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّتَكَ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكَ وَذِمَّةَ آبَائِكَ، فَإِنَّكُمْ إِنْ (تُخْفِرُوا)^(٥) ذِمَّتَكُمْ وَذِمَّةَ آبَائِكُمْ أَهْوَنُ مِنْ أَنْ تُخْفِرُوا ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ». [ب/ ٩]

[٨٤]. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَامِدٍ الْمُكْتَبِيُّ^(٦)، نَا يَحْيَى بْنُ خَالِدٍ^(٧)، نَا أَبُو سَعِيدٍ الصَّغَانِيُّ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، عَنْ عُلُقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا بَعَثَ جَيْشًا أَوْ سَرِيَّةً أَوْصَاهُ فِي خَاصَّةِ نَفْسِهِ بِتَقْوَى اللَّهِ وَطَاعَتِهِ، وَأَوْصَاهُ بِمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا، ثُمَّ قَالَ: «اغْزُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ، وَلَا تَغْلُوا وَلَا تَغْدِرُوا وَلَا تُمْتَلُوا، وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا وَلَا كَبِيرًا، وَإِذَا لَقِيتُمْ عَدُوَّكُمْ فَادْعُوهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَإِنْ قَبِلُوا فَادْعُوهُمْ إِلَى التَّحَوُّلِ (مِنْ) (٨) دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْهَجْرَةِ، (فَإِنْ) (٩) أَبَوْا فَأَخْبِرُوهُمْ أَنَّكُمْ كَأَعْرَابِ الْمُسْلِمِينَ يَجْرِي عَلَيْهِمْ مَا يَجْرِي عَلَى الْمُسْلِمِينَ، وَلَيْسَ لَهُمْ فِي الْغَنِيمَةِ وَلَا فِي الْفَيْءِ نَصِيبٌ، فَإِنْ أَبَوْا أَنْ يُسَلِّمُوا فَادْعُوهُمْ إِلَى إِعْطَاءِ الْجُزْيَةِ، فَإِنْ قَبِلُوا (فَكُفُّوا) (١٠) عَنْهُمْ، وَإِنْ أَبَوْا فَقَاتِلُوهُمْ، وَإِذَا حَاصِرْتُمْ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكُمْ أَنْ تُنْزِلُوهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ (فَلَا تُنْزِلُوهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ) (١١)، فَإِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ (مَا يَحْكُمُ) (١٢) اللَّهُ فِيهِمْ، وَلَكِنْ أَنْزِلُوهُمْ عَلَى حُكْمِكُمْ ثُمَّ احْكُمُوا فِيهِمْ بِمَا بَدَأَ لَكُمْ، وَإِنْ أَرَادُوكُمْ أَنْ تُعْطُوهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ فَلَا تَفْعَلُوا، وَأَعْطُوهُمْ ذِمَّتَكُمْ وَذِمَّةَ آبَائِكُمْ، فَإِنَّكُمْ إِنْ (تُخْفِرُوا) (١٣) ذِمَّتَكُمْ وَذِمَّةَ آبَائِكُمْ (خَيْرٌ) (١٤) مِنْ أَنْ تُخْفِرُوا ذِمَّةَ اللَّهِ».

(١) في «ف»: (الذي).

(٢) زاد في «ظ»: (واكفف عنهم).

(٣) زاد في «هـ»: (فيهم).

(٤) في «ظ»: (وأرادوك).

(٥) في «ظ»: (تحقروا)، هي والتي تليها.

(٦) أبو بكر، محمد بن حامد بن محمد بن إسماعيل، الترمذي، المكتب، مقبول، ذكره أبو عبد الرحمن السلمي في طبقات الصوفية بما يفيد كونه مقبولا.

[ينظر: السلمي، طبقات الصوفية، ص ٣٢٧].

(٧) يحيى بن خالد، المهلب، مجهول الحال. [ينظر: ابن حجر، لسان الميزان، ٦/ ٢٥١-٢٥٢].

(٨) في «ظ»: (عن).

(٩) في «ظ»: (وإن).

(١٠) في «ف»: (فكف).

(١١) سقطت من «ف».

(١٢) في «ظ»: (ما حكم).

(١٣) في «ظ»: (تحقروا)، والتي تليها.

(١٤) في «هـ»: (أخف).

[٨٥]. أخبرنا أحمد بن محمد الهمداني، أخبرني مُنذر بن محمد، (حدثني أبي) ^(١)، حدثني عمي، عن أبيه، عن أبي حنيفة.

[٨٦]. أخبرنا أحمد بن محمد، قال: أخبرني مُنذر بن محمد، حدثني أبي، (نا) ^(٢) أيوب بن هاني، عن أبي حنيفة نحوه.

[٨٧]. أخبرنا أحمد بن محمد، قال: قرأت في كتاب (حسين) ^(٣) بن علي، نا يحيى بن الحسن، نا زياد بن الحسن، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان (إذا) ^(٤) بعث جيشاً، قال لهم: «انطلقوا باسم الله وفي سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله، لا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا، ولا تقتلوا وليداً ولا شيخاً كبيراً».

[٨٨]. أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، حدثني (الحسين) ^(٥) بن عبد الرحمن بن محمد الأزدي، نا أبي ^(٦)، نا خلف بن ياسين الزيات ^(٧)، عن أبيه ^(٨)، عن أبي حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة، عن أبيه، أن النبي صلى الله عليه وسلم سمع رجلاً ^(٩) ينشد جملًا في المسجد، فقال: «لا وجدت» ^(١٠).

(١) سقطت من «ظ».

(٢) في «ظ» و«هـ»: (حدثني).

(٣) في «ف»: (محمد)، وفي «س» بإضافة أل التعريف، والمثبت من «ظ» و«هـ». وهو الصحيح فهو الذي يروي عن كتابه، وهو مجهول لم أقف عليه، وعلى افتراض أنه محمد، فهو مجهول الحال أيضاً، ذكره الخطيب ولم يذكر فيه جرحاً أو تعديلاً. [ينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٤/ ١٣٠].

(٤) سقطت من «ف».

(٥) في «ف»: (الحسن)، وهو مجهول الحال، ذكره ابن منده وقال: إنه سمع أباه، وأن أبا العباس بن عقدة حدث عنه، ولم يذكر فيه جرحاً أو تعديلاً. [ينظر: ابن مندة، فتح الباب في الكنى والألقاب، ص ٥٩].

(٦) عبد الرحمن بن محمد الأزدي، لم أقف عليه.

(٧) خلف بن ياسين بن معاذ، الواسطي، مجهول الحال، قال ابن عدي بعد أن ذكر له حديثاً: «ولم أر لخلف بن ياسين هذا غير هذا الحديث، وإن كان له غيره، فليس له إلا دون خمسة أحاديث، ورواياته عن مجهولين»، وكذا ذكره الدارقطني وابن ماكولا والذهبي، ولم يزيدوا على قول ابن عدي، من التاسعة. [ينظر: ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ٣/ ١٦٥؛ الدارقطني، المؤتلف والمختلف، ٢/ ١٠٥٦؛ ابن ماكولا، الإكمال، ٤/ ٦؛ الذهبي، ميزان الاعتدال، ١/ ٦٦٢].

(٨) أشار في «هـ» إلى أنها سقطت من / د/، وكذا سقطت (عن أبيه) عقب (ابن بريدة) من / ج/، وأبو خلف، هو ياسين بن معاذ، الكوفي، الزيات، متروك الحديث، قاله النسائي، وقال ابن معين: «ليس حديثه بشيء»، وقال البخاري: «منكر الحديث»، وقال ابن حبان: «كان ممن يروي الموضوعات عن الثقات، ويتفرّد بالمعضلات عن الأثبات، لا يجوز الاحتجاج به بحال». [ينظر: البخاري، الضعفاء الصغير، ص ١٤٣؛ النسائي، الضعفاء والمتروكون، ص ١١١؛ ابن حبان، المجروحين، ٣/ ١٤٢؛ ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ٨/ ٥٣٣؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٠/ ٥٠٥؛ وميزان الاعتدال، ٤/ ٣٥٨؛ عبد القادر القرشي، الجواهر المضية، ٢/ ٢١٠].

(٩) هو: وشيبة بن نعمة، أبو نعمة. قاله الإمام مسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن نشد الضالة في المسجد، ٣٩٨/١.

(١٠) تفرد الحارثي بروايته عن أبي حنيفة عن علقمة عن عبد الله بن بريدة عن أبيه، وجل من تابع الإمام في روايته عن علقمة جاء عنده عن سليمان بن بريدة. كما تفرد علقمة في رواية حديث بريدة، ولم أجد له متابعاً.

[٨٩]. أخبرنا أحمد بن محمد، أخبرني جعفر بن محمد، نا أبي، نا عبيد الله بن الزبير، عن أبي حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة، عن أبيه، أن النبي صلى الله عليه وسلم سمع رجلاً ينشد بغيراً في المسجد، فقال: «لا وجدت، إن هذه البيوت بُنيت لما بُنيت له».

[٩٠]. حدثنا محمد بن رُميح بن شريح^(١)، نا صالح بن محمد^(٢)، و...^(٣) حدثنا حفص بن سليمان^(٤)، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة، عن أبيه، أن رجلاً أطلع رأسه في المسجد فقال: من دعا إلي الجمل الأحمر؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا وجدت، إنما بُنيت هذه المساجد لما بُنيت له». [أ/ ١٠]

تابع أبا حنيفة في روايته عن علقمة عن عبد الله: محمد بن شيبه (مقبول)، أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن نشد الضالة في المسجد، رقم ٥٦٩، ٣٩٨/١، بنحوه، عن عبد الله متبعة لحديث سليمان؛ والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب الإجارة، باب ما جاء في إنشاد الضالة في المسجد، باب رقم ١١٨٨٥، ١٩٦/٦، وفي باب ما يستحب للقاضي من أن لا يكون قضاؤه في المسجد، رقم ٢٠٠٥٠، ١٠٣/١٠، بنحوه، عن عبد الله أيضاً.

وقد جاء هذا الحديث عن علقمة عن سليمان من طريق:

- سفيان الثوري (الثقة)، أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن نشد الضالة في المسجد، رقم ٥٦٩، ٣٩٧/١، بنحوه، وأصل الباب عنده حديث أبي هريرة؛ وأحمد في مسنده، رقم ٢٣٠٤٤، ٣٨/١٥١، بنحوه، مكرراً لفظة: «لا وجدته»، ثلاث مرات، كلاهما أخرجهما من طريق سليمان عن أبيه.

- وسعيد بن سنان (صدوق له أوهام)، أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن نشد الضالة في المسجد، رقم ٥٦٩، ٣٩٧/١، بنحوه، من طريق سليمان عن أبيه.

وللحديث شواهد منها حديث أبي هريرة رضي الله عنه. [أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن نشد الضالة في المسجد وما يقوله من سمع الناشد، رقم ٥٦٨، ٣٩٧/١، بلفظ الإنشاء لا الخبر: «من سمع... فليقل...»]؛ وجابر بن عبد الله رضي الله عنه. [أخرجه النسائي في سننه، كتاب المساجد، باب النهي عن إنشاد الضالة في المسجد، رقم ٧١٧، ٤٨/٢، بنحوه، دون تفسيره]، وغيرهم رضي الله عنهم.

وإسناد الحديث شديد الضعف من جهة الحارثي، جاء عنده من ثلاثة طرق، اثنان منها يرويهما عن أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، وهو متهم في عدالته رغم حفظه، والثالث يرويه من طريق صالح بن محمد عن حفص بن سليمان، وهو متروك الحديث. وقد كره فقهاء الحنفية نشدان الضالة ورفع الصوت في المسجد، وكذا كل ما يشغل المصلي أو يشوش عليه. [ينظر: الزيلعي، تبين الحقائق شرح كنز الدقائق، ٣٥١/١ ابن عابدين، رد المحتار على الدر المختار، ١/٦٦٠؛ ملا علي القاري، شرح مسند أبي حنيفة، ص ٣٦١]

(١) أبو رميح، محمد بن رُميح بن بزيح، العامري الترمذي، مجهول الحال.

(٢) زاد في «س» و«هـ»: (ثنا حماد بن أبي حنيفة عن أبيه عن علقمة بن مرثد قال: صالح بن محمد...).

(٣) زاد في «ظ»: (نا حماد بن أبي حنيفة عن أبيه عن علقمة بن مرثد قال: صالح بن محمد، وثنا حفص...).

(٤) لقبه حفيص أو ابن أبي داود ويلقب بصاحب عاصم بن بهدلة أيضاً، أبو عمر، حفص بن سليمان بن المغيرة، الأسدي الكوفي الغاصري، البزاز، القارئ، متروك الحديث مع إمامته في القراءة؛ توفي سنة: ١٨٠هـ. [ينظر: تاريخ ابن معين، ص ٩٧؛ البخاري، الضعفاء الصغير، ص ٣٢؛ النسائي، الضعفاء والمتروكون، ص ٣١؛ الدارقطني، الضعفاء والمتروكون، ١٤٩/٢؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٦٤/٩؛ ابن الجوزي، الضعفاء والمتروكون، ٢٢١/١؛ الذهبي، المغني في الضعفاء، ١/١٧٩؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ١٧٢].

[٩١]. أخبرنا أحمد بن محمد، قال: قرأت في كتاب إسماعيل بن حماد، عن أبي يوسف، عن أبي حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله، ولم يجاوز به علقمة.

[٩٢]. حدثنا أحمد بن محمد بن سهل بن مهران الترمذي^(١)، نا صالح بن محمد الترمذي، نا أبو مقاتل حفص بن (سلم)^(٢)، نا أبو حنيفة، ح، وأخبرنا الحسن بن سفيان، نا جمعة بن عبد الله، نا حفص بن (السلم)^(٣)، عن أبي حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن (ابن)^(٤) بريدة، عن أبيه، قال: تذاكروا الشؤم ذات يوم عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: «الشؤم في ثلاث: الدار، والفرس، والمرأة، فشؤم الدار: أن تكون ضيقة لها جيران سوء، وشؤم الفرس: أن (يكون)^(٥) جموحاً^(٦) يمنع ظهره، وشؤم المرأة: أن تكون عاقراً^(٧)». زاد الحسن بن سفيان: «سيئة الخلق عاقراً». (٨).

(١) مجهول الحال، لم أجد فيه شيئاً.

(٢) في «ظ»: (مسلم)، وهو حفص بن سلم أو مسلم الفرزاري، متروك الحديث، تقدم.

(٣) في «س» و«هـ»: (سلم).

(٤) في «ف»: (أبي).

(٥) في «س» و«ظ»: (تكون)، وكلاهما جائز؛ فالفرس تُذكر وتؤنث. [ينظر: ابن منظور، لسان العرب، ٦/١٥٩].

(٦) المراد أنها تمنع فارسها من الركوب ابتداءً، ومن الثبات انتهاءً، ذكر نحوه الملا القاري، قال الأزهري: «فرس جموح له معنيان: أحدهما يوضع موضع العيب، وذلك إذا كان من عادته ركوب الرأس، لا يثنيه راحته، وهذا من الجراح الذي يرد منه بالعيب؛ والمعنى الثاني في الفرس الجموح أن يكون سريعاً شيطاً مروحاً، وليس بعيب يرد منه، ومصدره الجموح..». والمراد هنا المعنى الأول. [أبو منصور الأزهري، تهذيب اللغة ٤/١٠٠ وما بعدها؛ وينظر: ابن منظور، لسان العرب، ٢/٤٢٦؛ ملا علي القاري، شرح مسند أبي حنيفة، ص ٣٦١].

(٧) أي لا تحمل، والعقر أو العقر هو العقم، ويعني استعقام الرحم. [ابن منظور، لسان العرب، ٤/٥٩١].

(٨) تُقرئ به عن الإمام من طريق بريدة، ولم أجد له متابعاً، أخرجه عن الحارثي أيضاً بطرقه الخوارزمي في جامع المسانيد، في الباب الثالث فيما يتعلق بالإيمان مما لا يذكر في الفقه غالباً، الفصل الثاني في الإيمان والتصديق بالقضاء والقدر والشفاعة وغيره، ١/١٧٨، وعن طلحة بن محمد في مسنده من طريق أبي مقاتل السمرقندي، وقال الخوارزمي بأنه حديث مضطرب؛ كما أخرجه أبو نعيم الأصبهاني في روايته لمسند الإمام، ص ١٥٨.

وللحديث شواهد من أحاديث عبد الله بن عمر، وسهل بن سعد الأنصاري رضي الله عنهما. [أخرج حديث ابن عمر: البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب ما يتقى من شؤم المرأة، رقم ٤٨٠٥ و ٤٨٠٦، ٥/١٩٥٩، وعن سهل بن سعد، رقم ٤٨٠٧، ٥/١٩٥٩، بمعناه غير مفسر في المواضع كلها؛ ومسلم في صحيحه، كتاب السلام، باب الطيرة والفأل وما يكون فيه من الشؤم، رقم ٥٣٧ و ٢٢٢٥، ٤/١٧٤٧، وعن سهل بن سعد رقم ٢٢٢٨، بالفاظ مختلفة، منها: إن يكن الشؤم في شيء، إن يكن من الشؤم شيء حق، دون تفسير. [و جابر بن عبد الله. أخرجه مسلم في صحيحه رقم ٢٢٢٨، بمعناه].

ومن حديث عائشة «لما سمعت أبا هريرة يحدث ذلك طارت شقة منها في السماء وشقة في الأرض، فقالت: إنما كان أهل الجاهلية يتطيرون من ذلك»، أخرجه أحمد في مسنده، رقم ٢٥١٦٨، ٤٢/٨٨ و رقم ٢٦٠٣٤، ٤٣/١٥٨ و رقم ٢٦٠٨٨، ٤٣/١٩٧، وقالت في الرواية الأخيرة: «والذي أنزل القرآن على أبي القاسم، ما هكذا كان يقول، ولكن نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقول: (كان أهل الجاهلية يقولون: الطيرة في المرأة والدار والدابة)، ثم قرأت عائشة: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ﴾ [الحديد: ٢٢] إلى آخر الآية.

[٩٣]. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْبُخَارِيِّ^(١)، نَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الرَّبْعِيِّ^(٢) وَنَصْرُ بْنُ الْمُغِيرَةِ^(٣) أَبُو السَّرِيِّ الْبُخَارِيُّ، قَالَا: نَا عِيسَى بْنُ مُوسَى التَّمِيمِيِّ^(٤)، عَنْ أَبِي يَوْسُفَ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، عَنْ عُلُقَمَةَ بْنِ مَرثَدٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وتجدر الإشارة أيضاً إلى لفظ: «لا شؤم»، وقد يكون اليُمن في الدار والمرأة والفرس»، الذي أخرجه الترمذي في جامعه، كتاب الأدب، باب ما جاء في الشؤم، رقم ٢٨٢٤، ١٢٦/٥، وقد رواه بصيغة التمریض (وقد رُوِيَ، ثم ذكر اسناده بعد ذلك)؛ وابن ماجه، في سننه، كتاب النكاح، باب ما يكون فيه اليمن والشؤم، رقم ١٩٩٣، ٦٤٢/١، (وقد أخرجه أصلاً في بابه).

وأمام هذه الألفاظ المتباينة لا بُدَّ من بعض البيان؛ فالرواية الأولى تُثَبِّتُ الشؤم في المذكور، والثانية تنفي تحقُّقه، وحديث عائشة رضي الله عنها الأخير يؤيد النفي، ويجعل الحديث إخباراً عما كان عليه الحال في الجاهلية من التشاؤم من هذه الأمور، وقد اختاره الطحاوي في الجمع بين الروایتين بمرجِّح حفظها رضي الله عنها فيما «قَصَّرَ غَيْرُهَا عَنْ حِفْظِهَا عَنْهُ». [صلى الله عليه وسلم] فيه»، ثم أيد ذلك بما روي عنه صلى الله عليه وسلم في نفي الطيرة والشؤم، وإثبات اليمن في هذه الأشياء إشارة إلى ما أخرجه الترمذي وابن ماجه من حديث حكيم بن معاوية قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «لا شؤم، وقد يكون اليُمن في الدار والمرأة والفرس». [ينظر: الترمذي، الجامع، ١٢٧/٥؛ ابن ماجه، السنن، ٦٤٢/١؛ الطحاوي، شرح مشكل الآثار، ٢/٢٤٩-٢٥٥] وللتوسع ينظر: حازم محي الدين، قضية "شؤم المرأة" في المصادر الحديثية وشروحها، دراسة نصيَّة تحليليَّة، موقع "الملتقى الفكري للإبداع" على الشبكة العالمية، تاريخ النشر: ١٤٣١.١.٣١/١٠.٢٠١٠، وهو متاح على الرابط: <http://www.almultaka.net/ShowMaqal.php?id=٧٢٦&cat=٢>، وقد تناول الموضوع بإسهاب، تخريجاً للروايات ودرساً للأراء، ورجَّح رأي الطحاوي ومن وافقه، في إثبات زيادة عائشة رضي الله عنها، وحمل غيرها من الروايات عليها.

وإسناد الحارثي شديد الضعف من جهته، وقد جاء عنده من طريقين: الأول مداره على حفص بن السلم، وهو أحد التلغى متروك الحديث، يرويه عنه صالح بن محمد الترمذي، وهو متهم في عدالته؛ والطريق الثاني يرويه الحارثي عن زكريا بن يحيى بن كثير، وهو مجهول الحال، وفي إسناده سليمان بن يوسف الأصبهاني، وهو مجهول الحال أيضاً. أما على اعتبار الإرسال عن علقمة، فالإسناد ضعيف أيضاً لجهالة حال راويه علي بن الحسن البخاري، كما أنَّ حفص بن عمر الربيعي لا يعرف حاله، وعلى كلِّ فرواية الإرسال أحسن حالاً من الوصل، فالطريق الذي ليس فيه حفص بن السلم (المتروك) في رواية الوصل فيه اثنان لا يعلم حالهما، أما الإرسال ففي أحد طريقيه مجهول واحد، وقد أخرجه أبو يوسف في الآثار، باب الغزو والجيش، رقم ٩٠٠، ص ١٩٩، بمعناه.

(١) أبو الحسن، علي بن حسن بن عبدة بن منصور، البخاري، النجار، مجهول الحال، ذكره الذهبي وابن ماکولا، دونما جرح أو تعديل، توفي سنة: ٢٩٠هـ. [ينظر: ابن ماکولا، الإكمال، ٧/٢٥٦؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٢١/٢٢٥].

(٢) في «هـ»: (الرفعي)، ولم أقف عليها فيما بين يدي من نُسخ على هذا النحو، وهو أبو عمر، حفص بن عمر بن هيرة، البخاري الكرماني، مجهول الحال، ذكره الخطيب، ولم يذكر فيه جرحاً أو تعديلاً. [ينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٨/٢٠٢].

(٣) في «هـ»: (أبو الشري)، وهو خطأ من المحقق، وهو أبو السري أو أبو الفتح، نصر بن المغيرة، البخاري البغدادي، صدوق، قالها أبو حاتم الرازي، كما نقل الخطيب والذهبي عن ابن معين توثيقه نصراً. [ينظر: ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ٨/٤٦٨؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ١٥/٣٨٤؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٦/٤٢٤].

(٤) عيسى بن عمر بن موسى بن عبيد الله بن معمر، وأحياناً ينسب إلى جده - كما نبّه ابن حجر - القرشي التيمي، مقبول، من السابعة. [ينظر: ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ٦/٢٨٥؛ ابن حبان، الثقات، ٨/٤٨٩؛ المزي، تهذيب الكمال، ٢٣/١٠؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٤٤٠].

قال: «إِنْ يَكُنِ الشُّؤْمُ فِي شَيْءٍ فِي الدَّارِ وَالْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ، فَأَمَّا الدَّارُ فَشُؤْمُهَا ضَيْقُهَا، وَأَمَّا شُؤْمُ الْمَرْأَةِ فَسَوْءُ خُلُقِهَا وَعُقْرُ رَحِمِهَا، وَأَمَّا شُؤْمُ الْفَرَسِ فَأَنْ تَكُونَ جَمُوحًا».

[٩٤]. حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى بْنِ كَثِيرٍ الْأَصْبَهَانِيُّ بِخَوَارِ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ يَوْسُفَ الْأَصْبَهَانِيِّ^(١)، نَا أَبِي^(٢)، (نا)^(٣) النُّعْمَانُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ^(٤)، نَا أَبُو حَنِيفَةَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ (ابن)^(٥) بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: تَذَاكُرُوا الشُّؤْمَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثَةِ: الْمَرْأَةِ وَالْدارِ وَالْفَرَسِ، فَشُؤْمُ الْمَرْأَةِ أَنْ تَكُونَ^(٦) سَيِّئَةَ الْخُلُقِ عَاقِرًا، وَشُؤْمُ الدَّارِ أَنْ تَكُونَ ضَيِّقَةً، لَهَا جِرَانُ سَوْءٍ، وَشُؤْمُ الْفَرَسِ أَنْ تَكُونَ جَمُوحًا يَمْنَعُ ظَهْرُهُ».

[٩٥]. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْبَزَّازُ الْبَلْخِيُّ، نَا بِشْرُ بْنُ الْوَلِيدِ، (أنا)^(٧) أَبُو يَوْسُفَ، ح، وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْهَمْدَانِيُّ^(٨)، نَا مُحَمَّدُ بْنُ سِمَاعَةَ^(٩)، نَا أَبُو يَوْسُفَ، ح، وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ الْفَضْلِ، نَا خَلْفُ بْنُ أَيُّوبَ^(١٠)، عَنْ أَبِي

(١) أبو جعفر، أحمد بن سليمان بن يوسف بن صالح، الفايزاني (وفابزان من قرى أصبهان) العقيلي الأصبهاني، مقبول، ذكره ابن منذه وأبو نعيم الأصبهاني وغيرهم، ولم يذكروا فيه جرحاً أو تعديلاً، توفي سنة: ٣٠١ هـ. [ينظر: ابن منذه، فتح الباب في الكنى والألقاب، ص ١٥١؛ أبو نعيم الأصبهاني، تاريخ أصبهان، ١/ ١٤٩؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٢٣/ ٥٢].

(٢) سليمان بن يوسف بن صالح بن زياد، العقيلي الأصبهاني، مجهول الحال، ذكره أبو نعيم وغيره دونما جرح أو تعديل، كما لم يذكروا راوياً عنه غير ابنه، توفي سنة: ٢٤١ هـ. [ينظر: أبو نعيم الأصبهاني، تاريخ أصبهان، ١/ ٣٩١؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٨/ ٢٨٩].

(٣) سقطت من «س»، وصحت في «ظ».

(٤) أبو المنذر، النعمان بن عبد السلام بن حبيب بن حطيط، التيمي الأصبهاني النيسابوري البصري، ثقة، توفي سنة: ١٨٣ هـ. [ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٨/ ٤٤٩؛ ابن حبان، الثقات، ٩/ ٢٠٩؛ أبو الشيخ الأصبهاني، طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها، ٢/ ٥؛ المزي، تهذيب الكمال، ٢٩/ ٤٥١؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٢/ ٤٢٥؛ الصفدي، الوافي بالوفيات، ٢٧/ ٩٥؛ عبد القادر القرشي، الجواهر المضيئة، ٢/ ٢٠١؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٥٦٤].

(٥) كما في «س» و«ظ»، وفي «ف»: (أبي).

(٦) سقطت من «ف»، وصحت في «ظ».

(٧) في «س» و«ظ»: (ثنا).

(٨) أبو زكريا، يحيى بن إسماعيل بن الحسن بن عثمان، السبيعي البخاري الهمداني، مجهول الحال، ذكره ابن ماکولا ولم ينقل فيه جرحاً أو تعديلاً، توفي سنة: ٣٠٧ هـ. [ينظر: ابن ماکولا، الإكمال، ٤/ ٥٧٣].

(٩) أبو عبد الله، محمد بن سماعة بن عبيد الله بن هلال، التميمي الكوفي البصري، القاضي، صدوق، توفي سنة: ٢٣٣ هـ. [ينظر: الخطيب البغدادي، ٣/ ٢٩٨؛ المزي، تهذيب الكمال، ٢٥/ ٣١٧-٣٢٠؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٧/ ٣٢٤؛ عبد القادر القرشي، الجواهر المضيئة، ٢/ ٥٨؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٤٨٢].

(١٠) أبو سعيد، خلف بن أيوب، العامري البُلْخِيُّ، المفتي، صدوق حسن الحديث، توفي سنة: ٢١٥ هـ، روى له الترمذي حديثاً واحداً. [ينظر: ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ٣/ ٣٧٠؛ ابن حبان، الثقات، ٨/ ٢٢٧؛ المزي، تهذيب الكمال، ٨/ ٢٧٣-٢٧٥؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٣/ ١٧٠؛ والكاشف، ١/ ٣٧٣؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ١٩٤].

يوسف، عن أبي حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة، عن أبيه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا مَرَضَ العبدُ وهو على طائفةٍ من الخير، قال الله تبارك وتعالى: اكتبوا لِعَبْدِي مِثْلَ أَجْرِ ما كانَ يَعْمَلُ وهو صحيحٌ مع أَجْرِ البلاءِ»^(١). [٩٦]. أخبرنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل (البزاز)^(٢) (ببغداد)^(٣)، نا شعيب بن أيوب، حدَّثني أبو يحيى الحماني، عن أبي حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إذا مَرَضَ العبدُ وهو على طائفةٍ من الخير، قال (...)»^(٤): اكتبوا لِعَبْدِي ما كانَ يَعْمَلُ وهو صحيحٌ.

[٩٧]. نا محمد بن الأشرس السلمي (النيسابوري)^(٥)، نا الجارود بن (يزيد)^(٦)، نا أبو حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة [ب/ ١٠]، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إذا مَرَضَ العبدُ، وهو على طائفةٍ من الخير، قال (الله تبارك وتعالى لِمَلَايِكَتِهِ)^(٧): اكتبوا لِعَبْدِي مِثْلَ ما كانَ يَعْمَلُ وهو صحيحٌ».

[٩٨]. حدَّثنا صالح بن منصور بن نصر (الدارزنجي)^(٨)، نا أبي، حدَّثنا أبو مقاتل، عن أبي حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة، عن أبيه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا مَرَضَ العبدُ وهو على عَمَلٍ من (...)»^(٩) الطاعة، فلم يَقْدِرْ في مَرَضِهِ على العَمَلِ، قال الله تعالى لِحَفَظَتِهِ: اكتبوا لِعَبْدِي (...)»^(١٠) أَجْرَ ما كانَ يَعْمَلُ وهو صحيحٌ.

(١) تُقَرَّدُ بهذا الحديث عن بريدة بن الحبيب عند الإمام، ولم أقف على متابعات له.

ومن شواهده حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه. [أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب يُكْتَبُ للمسافر مثل ما كان يعمل في الإقامة، رقم ٢٨٣٤، ١٠٩٢/٣ ولفظه: «إذا مرض العبد أو سافر، كُتِبَ له مثل ما كان يعمل مقيماً صحيحاً»]؛ وعبد الله بن عمرو. [أخرجه أحمد في مسنده، مسند المكثرين من الصحابة، رقم ٦٨٢٥، ٤٢٢/١١، ٤٢٣-، بمعنى حديث أبي حنيفة؛ والدارمي في سننه، كتاب الرقاق، باب المرض كفارة، رقم ٢٧٧٠، بمعناه، وقال الحاكم بعد تحريجه لحديث عبد الله (٣٨٤/١): «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»]، وغيرهما رضي الله عنهم جميعاً.

والإسناد بطرقه شديد الضعف من جهة الحارثي، يستثنى من ذلك ما يرويه عن عبد الصمد بن الفضل من طريق أبي يوسف، أما باقي الطرق فلا تكاد تخلو من متروك (الجارود بن يزيد والراوي عنه محمد بن الأشرس، وأبو مقاتل حفص بن مسلم، ومحمد بن إبراهيم بن زياد الرازي)، أو مطعون في عدالته متهم (صالح بن أحمد بن أبي مقاتل).

(٢) هي في «ظ»: (البزاز)، كلما وردت، والصحيح ما أثبتته، وهو مُتَّهَمٌ بالوضع، تقدم.

(٣) سقطت من «س»، وصحت في «ظ».

(٤) كذا في «ف».

(٥) في «س» و«هـ»: (نيسابوري)، وهو أبو عبد الله، محمد بن الأشرس بن موسى، السلمي النيسابوري، متروك، تقدم.

(٦) في «ف»: (بريد).

(٧) سقطت من نسخة «ف»، وصحت في «ظ».

(٨) كما في «س» وهامش «ظ»، و«هـ»، وفي «ف» ومتن «ظ»: (الدارنجي)، والدارزنجي: نسبة إلى قرية دارزنج، من قرى الصغانيان، وهو مجهول الحال، تقدم.

(٩) زاد في «س»: (عمل).

(١٠) زاد في «هـ»: (مثل)، وهو ما أقف عليه فيما بين يدي من نسخ.

[٩٩]. قال أبو محمد: كَتَبَ إِلَيَّ صَالِحُ بْنُ أَبِي رُمَيْحٍ^(١)، نا (حَمُّ) بَنُ نُوحٍ، نا أَبُو يَحْيَى الْحِمَّانِيُّ، نا أَبُو حَنِيفَةَ، عن عُلُقَمَةَ بْنِ مَرثَدٍ، عن سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عن أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ، وَصَلَّى خَمْسَ صَلَوَاتٍ.^(٣)

[١٠٠]. أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّمِيمِيُّ^(٤)، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الصَّفَّارُ التُّسْتَرِيُّ^(٥)، نا يَحْيَى بْنُ غِيلَانَ^(٦)، نا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَزِيْعٍ^(٧)، عن أَبِي حَنِيفَةَ، عن عُلُقَمَةَ بْنِ مَرثَدٍ، عن سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عن أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمُثْلَةِ.^(٨)

(١) صالح بن محمد بن رُمَيْح، شديد الضعف، قال الدارقطني: «لا شيء». [ينظر: أبو عبد الرحمن السلمي، سؤالات السلمي للدارقطني، ص ١٩٧؛ الذهبي، ميزان الاعتدال، ٢/ ٢٩٥].

(٢) كما يظهر من «س» وهي غير واضحة في نسخة «ف»، وفي «ظ»: جم، بالجيم المنقوطة، وهو أبو محمد، حَمُّ بْنُ نُوحٍ، البلخي، صدوق يخطئ، ذكره ابن حبان في الثقات وقال: «ربما أغرب»، وقال الخليلي: «تعرف وتنكر في روايته». [ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٣/ ٣١٩؛ ابن حبان، الثقات، ٨/ ٢١٩؛ أبو يعلى الخليلي، الإرشاد في معرفة علماء الحديث، ٣/ ٩٤٦؛ ابن نقطة الحنبلي، تكملة الإكمال، ٢/ ٢٩٥؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٩/ ١٢٧].

(٣) تابع سفيان الثوري (الثقة) أبا حنيفة في روايته هذا الحديث عن علقمة، أخرجه عنه مسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب جواز الصلوات كلها بوضوء واحد، رقم ٢٧٧، ١/ ٢٣٢، نحو حديث عبد الله الآتي؛ والترمذي في جامعه، أبواب الطهارة، باب ما جاء أنه يصلي الصلوات بوضوء واحد، رقم ٦١، ١/ ٨٩-٩٠، بمعنى حديث عبد الله مع زيادة، وقال: «هذا حديث حسن صحيح».

وتابع علقمة: محارب بن دثار (ثقة، تقدم)، أخرج حديثه ابن ماجه في سننه، كتاب الطهارة، باب الوضوء لكل صلاة والصلوات كلها بوضوء واحد، رقم ٥١٠، ١/ ١٧٠، دون ذكر المسح على الخفين.

هذا، وللمسح على الخفين شواهد كثيرة، منها حديث جرير بن عبد الله (حديث رقم ٤٢)، والمغيرة بن شعبة (حديث رقم ٥٢)؛ وسعد بن مالك [أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الوضوء، باب المسح على الخفين، رقم ١٩٩، ١/ ٨٤، مقتصرًا على أنه صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين؛ والنسائي في سننه، كتاب الطهارة، باب المسح على الخفين، رقم ١٢١، ١/ ٨٢]. وغيرهم رضوان الله عنهم. وتعدُّ الآثار التي جاءت في مشروعية المسح على الخفين في حيز المتواتر، حيث رواها أكثر من ثمانين من الصحابة منهم العشرة المبشرين. [ينظر: ابن عابدين، رد المحتار على الدر المختار، ١/ ٢٦٦].

وإسناد الحديث شديد الضعف من جهة الحارثي، فشيخه صالح بن أبي رُمَيْح شديد الضعف. والحديث صحيحٌ ثابتٌ من حديث علقمة عن سليمان عن أبيه.

(٤) أبو يعلى، أحمد بن علي بن المثنى بن يحيى، الموصلي التميمي، ثقة مأمون، قال الخليلي: «ثقة متفقٌ عليه»، وقال الذهبي: «الحافظ الثقة محدث الجزيرة... صاحب المسند الكبير»، وغيره توفي سنة ٣٠٧ هـ. [ينظر: الخليلي، الإرشاد في معرفة علماء الحديث، ٢/ ٦١٩؛ ابن نقطة، التقييد لمعرفة السنن والمسانيد، ص ١٥٠؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٢٣/ ٢٠٠؛ وتذكرة الحفاظ، ٢/ ١٩٩].

(٥) أبو سعد، عبد الله بن عمر، التستري، الصفار، مجهول الحال، ذكره المزي في تلاميذ يحيى بن غيلان. [ينظر: المزي، تهذيب الكمال، ٣١/ ٤٩٤].

(٦) يحيى بن غيلان بن العوام، الراسبي التُّسْتَرِيُّ العَسْكَرِيُّ، مقبول، من الحادية عشرة. [ينظر: ابن حبان، الثقات، ٩/ ٢٦٧؛ الخطيب البغدادي، المتفق والمفترق، ٣/ ٢٠٥٦؛ المزي، تهذيب الكمال، ٣١/ ٤٩٤؛ ابن حجر، تهذيب التهذيب، ١١/ ٢٦٤؛ وتقريب التهذيب، ص ٥٩٥].

(٧) الأنصاري، قاضي تستر، ضعيف الحديث، قال الجرجاني: «أحاديثه عَمَّن يروي عنه ليست بمحفوظة أو عامتها»، وقال في نهاية ترجمته: «... وليس عندي مَن يُحْتَجُّ به»؛ وقال الدارقطني: لَبَّنَ الحديث، ليس بمتروك. [ينظر: الدارقطني، العلل الواردة في الأحاديث النبوية، ١٠/ ٢٨٨؛

ابن عدي، الكامل، ٥/ ٤١٥ و ١٧/ ٤؛ ابن الجوزي، الضعفاء والمتروكون، ٢/ ١١٦؛ الذهبي، المغني في الضعفاء، ١/ ٣٣٣].

(٨) المثلَّة: هي تشويه المقتول، كتقطيع الأطراف وجدع الأنف أو الأذن، ويقال في الفعل: مثَّلْتُ به، أما مثَّلَ بالتشديد، فهو للمبالغة. [ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ٤/ ٢٩٤؛ ابن منظور، لسان العرب، ١١/ ٦١٥].

[١٠١]. **عَلَانُ بْنُ يَعْقُوبَ الْعَلَّافِ**، (بِجُلُولَا)^(١)، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ يَحْيَى بْنِ غِيلَانَ^(٢)، عَنْ أَبِيهِ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَزِيْعٍ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، عَنْ عُلُقَمَةَ بْنِ مَرثِدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «لَعَنَ اللَّهُ الْقَدْرِيَّةَ»^(٣)، وَمَا مِنْ نَبِيٍّ وَلَا رَسُولٍ إِلَّا لَعَنَهُمْ، وَنَهَى أُمَّتَهُ عَنِ الْكَلَامِ مَعَهُمْ»^(٤).

[١٠٢]. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ الْبَلْخِيُّ، نَا سَعِيدُ بْنُ زَنْجَلٍ^(٥)، نَا أَبُو مُطِيعٍ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، عَنْ عُلُقَمَةَ بْنِ مَرثِدٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ^(٦)، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا وُضِعَ الْمُؤْمِنُ فِي قَبْرِهِ أَتَاهُ الْمَلَكُ فَأَجْلَسَهُ

والحديث أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط، رقم ٤٤٩٠، ٣٨١/٤، وقال: «لم يرو هذا الحديث عن علقمة إلا أبو حنيفة، ولا عن أبي حنيفة إلا عبد الله بن بزيغ، تفرد به يحيى بن غيلان». قال أبو نُعَيْمٍ الأصبهاني في روايته لمسند الإمام، ص ١٤٩ _ وقد ذكره بعد حديث: (اغدوا على اسم الله وفي سبيل الله، قاتلوا من كفر...) الحديث: «هذا هو الحديث الذي قبله، إلا أنه اختصره».

وفي الباب -النهى عن المثلة كحديث مستقل- عن عبد الله بن يزيد. [أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الذبائح والصيد، باب ما يكره من المثلة والمصبورة والمجتمعة، رقم ٥١٩٧، ٥/٢١٠٠، وفيه أنه صلى الله عليه وسلم نهى عن النهبة والمثلة مقروناً بالنهي عن النهي عنده.]; وَسَمُرَةُ بْنُ جُنْدَبٍ. [أخرجه أحمد في مسنده، رقم ١٩٩٠٩، ٣٣/١٤١، مقروناً بالأمر بالصدقة.]; وغيرهما.

وإسناد الحديث ضعيف من جهة الحارثي، فعبد الله بن عمر الصفار مجهول الحال، والراوي عن أبي حنيفة -عبد الله بن بزيغ- لينٌ ضعيفٌ الحديث، والنهي عن المثلة من حديث بريدة بن الحصيص صحيحٌ ثابتٌ في جزءٍ من حديث آداب الغزو السابق.

(١) على ما في «س»، وهي غير واضحة في «ف»، وفي «ه»: (بجلولاء)، ولم أقف عليه. وجلولاء مدينة بالقرب من القيروان، تبعد عنها أربعة وعشرين ميلاً. [أبو عبيد البكري، المسالك والممالك، ٢/٦٨٥..]

(٢) هو صالح بن يحيى بن غيلان بن العوام، التستري، مجهول، لم أقف على ترجمته، وأبوه يحيى المتقدم مقبول.

(٣) الذين ينكرون أن الأمر كله خيره وشره بيد الله وقضائه وقدره، ويجعلون الإنسان ندّاً لله يفعل ما يريد، بإرادة منفصلة عن إرادة الله عز وجل ومشيبته، وقد ورد في روايات أخرى تشبيههم بالمجوس -كما سيأتي-. [ينظر: أبو منصور الماتوريدي، التوحيد، ص ٣١٤؛ أبو الحسن الأشعري، الإبانة عن أصول الديانة، ص ١٩٧؛ الشهرستاني، الملل والنحل، ١/٤٣].

(٤) لم أجد لفظ الإمام عند أحد من رجعت إليهم، وورد في ذمّ القدرية حديثٌ لعبد الله بن عمر. [أخرجه أبو داود في سننه، كتاب السنة، باب في القدر، رقم ٤٦٩١، ٤/٢٢٢، بلفظ: «القدرية مجوس هذه الأمة، إن مرضوا فلا تعودوهم، وإن ماتوا فلا تشهدوهم» وسكت عنه؛ وأحمد في مسنده، رقم ٥٥٨٤، ٩/٤١٥، بمعنى الحديث السابق؛ وحذيفة بن اليمان. [أخرجه أبو داود في سننه، كتاب السنة، باب في القدر، رقم ٤٦٩٢، ٤/٢٢٢، بمعنى الحديث السابق وسكت عنه أيضاً؛ وأحمد في مسنده، رقم ٢٣٤٥٦، ٣٨/٤٤٣]، وقد قال ابن حزم فيما ورد من ذمّ القدرية والمرجئة وجعلهم مجوس هذه الأمة، -إضافة إلى ما ورد من افتراق الأمة على بضع وسبعين، فرقة كلها في النار إلا واحدة-: «هذان حديثان لا يصحّان أصلاً من طريق الإسناد، وما كان هكذا فليس حجة عند من يقول بخبر الواحد، فكيف من لا يقول به؟...»، وكان هذا في سياق رده على من يستدل بنصوصٍ، لإخراج من ثبت له عقد الإسلام من دائرته، لمجرد مخالفته في مسائل الاعتقاد، وجاء في شرح العقيدة الطحاوية: «... كلُّ أحاديث القدرية المرفوعة ضعيفةٌ، وإنما يصح الموقوف منها»، وحتى الموقوف من هذه الآثار محمولٌ على إنكار كون الأمر كله خيره وشره بيد الله تعالى. [ينظر: ابن حزم، الفصل في الملل والأهواء والنحل، ٣/١٣٨؛ ابن أبي العز، شرح العقيدة الطحاوية، ص ٢٤٩].

وإسناد حديث الحارثي شديد الضعف أيضاً، والعوز فيه من جهته، لجهالة حال شيخه علان بن يعقوب، وشيخه صالح بن يحيى، كما أن الراوي عن أبي حنيفة: عبد الله بن بزيغ، ضعيفٌ، وقد تُفرد بحديث بريدة هذا عند أبي حنيفة دون متابع. والله أعلم.

(٥) أبو عثمان، سعيد بن زنجل، البلخي، مقبول، ذكره ابن حبان في الثقات وقال: «ربما أخطأ». [ينظر: ابن حبان، الثقات، ٨/٢٧١].

(٦) سيّد الخزرج، كما يلقب بابن أبي خزيمة والأكبر، وهو أبو ثابت، وقيل غير ذلك، سعد بن عبادة بن ذكّيم بن حارثة بن أبي خزيمة، الأنصاري، الخزرجي، المدني، نقيب بني ساعدة، شهد بدرًا، وكان صاحب راية الأنصار في المشاهد كلها، وجيهاً سيّداً جواداً، توفي سنة: ١٥ هـ. [ابن الأثير، أسد الغابة، ٢/٤٤١-٤٤٤؛ ابن حجر العسقلاني، الإصابة، ٣/٥٥-٥٦].

فقال: مَنْ رَبُّكَ؟ (قال) (١): الله، قال: مَنْ نَبِيُّكَ؟ قال: مُحَمَّدٌ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: وما دينك؟ قال: الإسلام، قال: (فَيَنْفَسُ) (٢) له في قَبْرِهِ وَيَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ، فَإِذَا كَانَ كَافِرًا أَجْلَسَهُ الْمَلَكُ فقال: مَنْ رَبُّكَ؟ قال: هاه (٣)، كَالْمُضِلِّ شَيْئًا، فيقول: مَنْ نَبِيُّكَ؟ فيقول: هاه، كَالْمُضِلِّ شَيْئًا، (فقال: ما دينك؟ فيقول: هاه، كَالْمُضِلِّ شَيْئًا) (٤)، فَيُضَيَّقُ عَلَيْهِ قَبْرَهُ، وَيَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ، فيضربه ضَرْبَةً يَسْمَعُهُ كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا الثَّقَلَيْنِ (٥): الْجَنِّ وَالْإِنْسَ، ثُمَّ قرأ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هذه الآية: ﴿يُثَبِّتُ اللهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ وَيُضِلُّ اللهُ الظَّالِمِينَ وَيَفْعَلُ اللهُ مَا يَشَاءُ﴾ (٦) [إبراهيم: ٢٧]. (٧).

(١) في «ظ»: (فقال).

(٢) كما في «س» وهي في «ف»: (ينفسح).

(٣) المراد بها هنا التَّوَجُّع، وهي كلمة تُقال في الإبعاد، في حكاية الضحك. وعليه تكون «الهاء الأولى مُبدلة من همزة آه، وهو الأليق بمعنى هذا الحديث. يقال: تَأَوَّهَ وَتَهَوَّاهُ وَهَاهُةً». [ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ٥/ ٢٨٣؛ وينظر: أبو منصور الأزهري، تهذيب اللغة، ٦/ ٢٥٤؛ ابن منظور، لسان العرب، ١٣/ ٥٥١ ومابعداها].

(٤) سقطت من «س»، وصحت في «ظ».

(٥) سُمُّوا بِالثَّقَلَيْنِ «لتفضيل الله إياهما على سائر الحيوان المخلوق في الأرض، بالتمييز والعقل الذي حُصَّ به»، وقيل: «لأنهما كالثقل للأرض وعليها». [أبو منصور الأزهري، تهذيب اللغة، ٩/ ٧٨؛ وينظر: ابن منظور، لسان العرب، ١١/ ٨٨].

(٦) في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أن هذه الآية نزلت في عذاب القبر، حين يقال: ومن ربك؟ يقول ربي الله، ونبيي محمد، فذلك ﴿يُثَبِّتُ اللهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ﴾ الآية. [صحيح مسلم، كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار...، رقم ٢٨٧١، ٤/ ٢٢٠١].

(٧) تُقَرَّدُ به عند الإمام، ولم أقف على متابعات له، وقد أخرجه عنه بطرقه الخوارزمي في جامع المسانيد، في الباب الثالث فيما يتعلق بالإيمان مما لا يذكر في الفقه غالباً، الفصل الثاني في الإيمان والتصديق بالقضاء والقدر والشفاة وغيره، ١/ ١٨١، وعن طلحة بن محمد في مسنده من طريق أبي مطيع البلخي ومن طريق عبد الله بن الزبير عن أبي حنيفة، وعن ابن خسرو في مسنده من طريق عبد الله ابن الزبير أيضاً، وعن القاضي عمر بن الحسن الأشناني من طريق ابن الزبير أيضاً.

أما شواهد فقد جاء في الصحيحين منها حديث أنس بن مالك. [أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز، باب الميت يسمع خفق النعال، رقم ١٢٧٣، ١/ ٤٤٨، بمعناه ولم يذكر الآية؛ ومسلم في صحيحه، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه وإثبات عذاب القبر، رقم ٢٨٧٠، ٤/ ٢٢٠٠، بمعنى حديث أبي حنيفة، وقد جاء الحديث عندهما مقتصرًا على السؤال عن النبي صلى الله عليه وسلم دون ذكر الآية، وعند مسلم لم يُذكر أمر الكافر.؛ وأبي هريرة. [أخرجه الترمذي في جامعه، كتاب الجنائز، باب ما جاء في عذاب القبر، رقم ١٠٧١، ٣/ ٣٨٣، بمعنى حديث أنس، وقال بعده: «وفي الباب عن علي وزيد بن ثابت وابن عباس والبراء بن عازب وأبي أيوب وأنس وجابر وعائشة وأبي سعيد، كلهم رَوَوْا عن النبي صلى الله عليه وسلم في عذاب القبر»].

وإسناد الحديث ضعيف من الجهتين: أما من جهة أبي حنيفة؛ فعلقمة يرويه عن مبهم مجهول العين والحال، ومن جهة الحارثي فالراوي عن أبي حنيفة في الطريق الأول -أبو مطيع الحكم بن عبد الله- ضعيفٌ، أما الطريق الثاني، فشيخ الحارثي أبو العباس الفضل بن بسام، وشيخ شيخه محمد بن فضيل؛ مجهولا الحال لا يُعلم فيها جرحٌ أو تعديل، وقد تُقَرَّدُ عند أبي حنيفة عن سعد بن عباد، والإسناد غير قائم. والله أعلم.

[١٠٣]. (حَدَّثَنَا) ^(١) أبو العباس الفضل بن بسام البخاري ^(٢)، نا محمد بن فضيل بن سهل بن الحجاج ^(٣)، نا أبو يحيى الحماني، عن أبي حنيفة، عن علقمة بن مرثد عن مَنْ حَدَّثَهُ، عن سعد بن عبادة، (قال) ^(٤): قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا وُضِعَ الْمُؤْمِنُ فِي لَحْدِهِ» ^(٥)، أتاَهُ الْمَلَكُ فَقَالَ: مَنْ رَبُّكَ؟ قال: الله، قال: مَنْ نَبِيُّكَ؟ قال: محمد، قال: وما دينك؟ قال: الإسلام».

[١٠٤]. أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدٍ الْهَمْدَانِيُّ، قال: أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نا أبي، أَخْبَرَنَا (عبد) ^(٦) الله بن الزبير، عن أبي حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن مَنْ حَدَّثَهُ، عن سعد بن [أ/ ١١] أبي وقاص ^(٧)، أَنَّهُ قَالَ: يَقْعُدُ الْمُؤْمِنُ فِي قَبْرِهِ فَيَقَالُ: مَنْ رَبُّكَ؟ فيقول: الله ربي، فيقال له: ما دينك؟ فيقول: الإسلام ديني، فيقال: مَنْ نَبِيُّكَ؟ فيقول: محمد صلى الله عليه وسلم، (...)^(٨) (فَيَفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ، وَيُرَى مَنْزِلُهُ مِنْ) ^(٩) الْجَنَّةِ، قال: وَيَقْعُدُ الْكَافِرُ فَيَقَالُ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟ فيقول: هاه، كَالْمُضِلِّ شَيْئًا، فَيُضَيِّقُ عَلَيْهِ قَبْرُهُ، حَتَّى (تُخْتَلَفَ) ^(١٠) أَضْلَاعُهُ وَيَرَى مَنْزِلَهُ (فِي) ^(١١) النَّارِ، وَيُضْرَبُ ضَرْبَةً يَسْمَعُهَا مَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا الثَّقَلَيْنِ، قال: وَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾. [إبراهيم: ٢٧]. ^(١٢)

[١٠٥]. أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدٍ، قال: قَرَأْتُ فِي كِتَابِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ حَمَادٍ، عَنْ أَبِي حَنِيْفَةَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ مَنْ حَدَّثَهُ، عَنْ (سَعْدٍ) ^(١٣)، يَقْعُدُ الْمُؤْمِنُ فِي قَبْرِهِ، فَذَكَرَ نَحْوَ هَذَا.

(١) في «س»: (أخبرنا).

(٢) لم أقف عليه.

(٣) لم أقف عليه.

(٤) كما في «س» وقد سقطت من نسخة «ف»، وصحت في «ظ».

(٥) بفتح اللام وضمها، من الإلحاد، وهو الميل، واللحد: الشق الذي يجعل للميت في جانب القبر ليوضع فيه، وسمي بذلك لأنه قد أميل عن وسط القبر إلى جانبه، ويجمع على ألحاد ولحدود. [ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ٤/ ٢٣٦؛ ابن منظور، لسان العرب، ٣/ ٣٨٨].

(٦) في «س» و«ظ»: (عبيد الله).

(٧) أبو إسحاق، سعد بن مالك بن وهيب بن عبد مناف، القرشي الزهري، أسلم وهو ابن سبع عشرة سنة، وهو من أوائل المسلمين، وأحد العشرة المبشرين بالجنة، شهد المشاهد كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو أول من رمى بسهم في سبيل الله، توفي في العقيق سنة: ٥٥ هـ. [ابن الأثير، أسد الغابة، ٢/ ٤٥٢-٤٥٦؛ ابن حجر العسقلاني، الإصابة، ٣/ ٦١-٦٥].

(٨) زاد في «ظ» هنا: (قال).

(٩) في «س»: (قال: فيفسح له في قبره فيرى منزله في الجنة)، وفي «ه»: (في الجنة).

(١٠) في «س»: (يختلف).

(١١) في «ظ»: (من).

(١٢) إسناده شديد الضعف، للانقطاع من جهة أبي حنيفة، كما أن شيخ الحارثي أحمد بن محمد بن سعيد؛ مُتَّهَمٌ في عدالته رغم حفظه، وعنه جاءت كل الطرق، وقد تُفَرَّدُ به عن سعد بن أبي وقاص عند أبي حنيفة دون متابع، والله أعلم، وقد تقدّمت شواهد في الحديث السابق.

(١٣) في «ف»: (سعيد)، وسقطت قال التالية من «ظ».

- [١٠٦]. أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد، قال: رأيت في رواية هشام بن عبيد الله^(١)، عن أبي يوسف، عن أبي حنيفة عن مَنْ حَدَّثَهُ، عن سعد بن أبي وقاص، قال: يَقَعُدُ الْمُؤْمِنُ. فذكر (مثل)^(٢) هذا.
- [١٠٧]. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْذِرِ بْنِ سَعِيدِ الْهَرَوِيِّ، نا أحمد بن عبد الله الكِنْدِيُّ^(٣)، نا إبراهيم بن الجراح^(٤)، نا أبو يوسف، عن أبي حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن سعيد بن المسيب^(٥)، عن ابن عمر قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «(الْمُتْلَاعِنَانِ)»^(٦) لَا يَجْتَمِعَانِ أَبَدًا»^(٧).

(١) لقبه السُّنِّي (نسبة إلى السُّن من قرى بغداد)، هشام بن عبيد الله، الرازي، مقبول، قال أبو حاتم الرازي فيه: «صدوق»، وقال السيوطي: «أحد الأعلام»، وضعفه أحمد بن حنبل والعجلي، وقال ابن حبان فيه: «كان يهيم في الروايات ويخطيء إذا روى عن الأثبات، فلما كثر مخالفته الأثبات بطل الاحتجاج به»، والخلاصة فيه أنه لَبِنٌ في الحديث، كما قال الذهبي وصاحب الجواهر المضية. [ينظر: العجلي، الثقات، ١/ ٤٥٨؛ ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ٩/ ٦٧؛ ابن حبان، المجروحين، ٣/ ٩٠؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء، ٨/ ٤٧٥؛ وتاريخ الإسلام، ١٦/ ٤٣٩-٤٤١؛ عبد القادر القُرشي، الجواهر المُضِيَّة، ٢/ ٢٠٥؛ السيوطي، طبقات الحفاظ، ١/ ١٦٩].

(٢) سقطت من «ف».

(٣) لقبه اللَّجْلَاج، أبو علي، أحمد بن عبد الله بن محمد، الكندي الخراساني، ضعيف منكر الحديث، كما قال الدارقطني (في غرائب مالك وفي سؤالات الحاكم، ولم أقف عليه فيها)، والنقل عن ابن حجر في اللسان)، قال ابن عدي: «حَدَّثَ بِأَحَادِيثٍ مَنَاقِيرَ لِأَبِي حَنِيفَةَ». [ينظر: ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ١/ ٣٢٠؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٥/ ٣٥٢؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٢٠/ ٢٥٦؛ ابن حجر العسقلاني، لسان الميزان، ١/ ١٩٩].

(٤) إبراهيم بن الجراح بن صبيح، الكوفي الحساني المازني التميمي، قاضي مصر، مقبول، قال فيه الذهبي: «شيخ حافظ»، وقد ذكره ابن حبان في الثقات وقال: «يخطيء»، وابن حجر في لسان الميزان وغيرهما، توفي سنة: ٢١٧ هـ. [ينظر: ابن حبان، الثقات، ٨/ ٦٩؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٥/ ٥٢-٥٣؛ ابن حجر العسقلاني، لسان الميزان، ١/ ٤٣-٤٤؛ عبد القادر القُرشي، الجواهر المُضِيَّة، ١/ ٣٦؛ بدر الدين العيني، مغاني الأختيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار، ٣/ ٥٠٠؛ التقي الغزي، الطبقات السنية في تراجم الحنفية، ١/ ٥٨-٥٩].

(٥) ابن أبي وهب، أبو محمد، سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب، القرشي المخزومي المدني، الأعمور، الفقيه، أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار... اتفقوا على أن مراسيله من أصح المراسيل، توفي سنة: ٩٢ هـ، روى له الجماعة. [ينظر: ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ٤/ ٥٩؛ ابن حبان، الثقات، ٤/ ٢٧٣؛ المزي، تهذيب الكمال، ١١/ ٦٦-٧٥؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء، ٥/ ١٢٤-١٤٠؛ وتقريب التهذيب، ص ٢٤١].

(٦) في «ف»: (المتلاعنين)، وصورة اللعان عند الحنفية: أن يقول الزوج أمام القاضي لزوجته التي رماها ولم يكن له شهود: أشهد بالله أني لمن الصادقين فيما رميتها به من الزنا، ويقول في الخامسة: لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين فيما رماها به من الزنا، ثم تقول المرأة أربع مرات: أشهد بالله بأنه لمن الكاذبين فيما رماني به من الزنا، وفي الخامسة: غضب الله عليها إن كان من الصادقين فيما رماها به من الزنا. وصورة اللعان هذه ثابتة في كتاب الله عز وجل، وقد اشترط الحنفية شروطاً عدة في اللعان، منها ما يرجع إلى الطرفين أو أحدهما، ومنها ما يرجع إلى المقذوف به والصيغة، تراجع في مبسوطاتها. أما ما يتعلق منها بلفظ الحارثي، فمسألتان:

الأولى: أن الفرقة بين المتلاعنين تقع بمجرد لعانها، ولا تقف على تفريق القاضي، وهو ما لم يقل به من الحنفية إلا زفر مستديلاً بهذا الحديث، وذهب الحنفية إلى أن الفرقة لا تحدث إلا بحكم القاضي، مستدلين برواية تفريق النبي صلى الله عليه وسلم بينهما، مع التسليم بحرمة الاستمتاع بينهما بعد التلاعن.

الثانية: وهي تأييد عدم اجتماعهما، وهو أيضاً ما لم يقل به الإمام أبو حنيفة راوي الحديث! -ومعه محمد، فالفرقة باللعان عندهما تُعَدُّ طَلَقاً بَاطِئَةً، خلافاً لأبي يوسف وزفر، فهي عندهما فرقة بغير طلاق توجب تحريماً مؤبداً-، وظاهر الحديث يفيد عدم اجتماعهما، وقد أخذ أبو حنيفة بمعنى الحديث وهو -كما في تحفة الفقهاء- «أن المتلاعنين لا يجتمعان أبداً ما داماً مُتْلَاعِنَيْنِ، فإن حقيقة المُتْلَاعِلِ هو المُتَشَاغِلُ بالفعل حقيقة أو حكماً، فإذا زال اللعان حقيقة وحكماً لا يبقى حكمه». [ينظر: السرخسي، المبسوط، ٧/ ٣٩-٤٤؛ علاء الدين السمرقندي، تحفة الفقهاء، ٢/ ٢٢٢؛ علاء الدين الكاساني، بدائع الصنائع، ٣/ ٢٤٠-٢٤٦؛ ابن عابدين، رد المحتار على الدر المختار للحصكفي، ٣/ ٤٨٢-٤٩٣].

(٧) أخرجه عن الحارثي بالطريقين المذكورين الخوارزمي في جامع المسانيد، في الباب الرابع والعشرون في النكاح، ٢/ ١٤٣؛ كما أخرجه أبو نُعَيْم الأصبهاني في روايته لمُسْنَدِ الإمام، ص ٢٥١، بإسنادٍ ضعيف (فيه الكندي الذي في حديثنا أيضاً).

[١٠٨]. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَمَّامٍ السَّبَزَوَارِيُّ^(١)، نا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ (مَحْمَشٌ)^(٢)، نا عَامِرُ بْنُ الْفُرَاتِ^(٣)، نا أَبُو حَنِيْفَةَ، عن علقمة ابنِ مرثد، عن سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ^(٤)، عن رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا وُضِعَ الْمُؤْمِنُ فِي قَبْرِهِ، أَتَاهُ الْمَلَكُ فَأَجْلَسَهُ، (فَيَقُولُ)^(٥): مَنْ رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: رَبِّي اللَّهُ، قَالَ: مَنْ نَبِيُّكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قَالَ: وَمَا دِينُكَ؟ فَيَقُولُ: الْإِسْلَامُ دِينِي، (...)»^(٦) فَيُفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ وَيُرَى مَقْعَدُهُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَإِذَا كَانَ كَافِرًا أَجْلَسَهُ الْمَلَكُ (فَيَقَالُ)^(٧): مَنْ رَبُّكَ؟ (فَيَقُولُ)^(٨):

والمشهور في هذا الحديث طريقان: نافع مولى ابن عمر وسعيد بن جبير.

أخرجه عن نافع (وحديثه مختصر) عن ابن عمر: البخاري في صحيحه، كتاب الطلاق، باب إحلّاف الملاعن، رقم ٥٠٠٠، ٢٠٣٢/٥، وفي باب التفريق بين المتلاعنين، رقم ٥٠٠٧، ٥٠٠٨، وفي باب يلحق الولد بالملاعنة، رقم ٥٠٠٩، ٢٠٣٦/٥؛ ومسلم في صحيحه، كتاب اللعان، رقم ١٤٩٦ و ١٤٩٧.

وأخرجه عن سعيد بن جبير (وحديثه مطوّل) عن ابن عمر: البخاري في صحيحه، كتاب الطلاق، باب صدّاق الملاعنة، رقم ٥٠٠٥ و ٥٠٠٦، ٢٠٣٥/٥، وفي باب المهر للمدخل عليها، رقم ٥٠٣٤، ٢٠٤٥/٥؛ ومسلم في صحيحه، كتاب اللعان، رقم ١٤٩٣ و ١٤٩٤، ١١٣١/٢-١١٣٢.

وإسناد الحديث ضعيف من جهة الحارثي، والسبب أحمد بن عبد الله الكندي؛ فهو ضعيفٌ منكّر الحديث، وقد تُفَرَّد به عند الإمام عن علقمة بن مرثد عن سعيد بن المسيب، كما تُفَرَّد به عنده بهذا اللفظ عن ابن عمر. [كلٌّ من أخرج حديث ابن عمر في الملاعنة، رواه حكاية فعل للنبي صلى الله عليه وسلم، فلفظ البخاري مثلاً «أن رجلاً من الأنصار قذف امرأته، فأحلّفهما النبي صلى الله عليه وسلم ثم فرّق بينهما.» (صحيح البخاري، كتاب الطلاق، باب إحلّاف الملاعن، رقم ٥٠٠٠، ٢٠٢٣/٥)، وتدور الألفاظ عند غير البخاري -وعنده في غير هذا الموضع- حول هذا المعنى بزيادة ونقص، وتفصيل واختصار للحادثة].

(١) هو أبو بكر، محمد بن همام، الحَلْبِيُّ، الحَقَّاف، صدوق، من الحادية عشرة، روى عنه النسائي. والسبزواري نسبة إلى مدينة سَبَزَوَار، وهي مدينة صغيرة على طريق الري في خراسان. [ينظر: الإدريسي، نزهة المشتاق في اختراق الآفاق، ٢/٦٨٥؛ السمعاني، الأنساب، ٢/٤١٢؛ المزي، تهذيب الكمال، ٢٦/٥٦٨-٥٦٩؛ ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، ٩/٤٩٧؛ وتقريب التهذيب، ص ٥١١].

(٢) كما في «ف» و«ظ»، وزاد قبلها في «س»: (بن). ومحمش هو لقبه، وهو أبو عبد الله، محمد بن يزيد بن عبد الله، الأسدي السلمي النيسابوري، متروك الحديث، لم يوثقه إلا ابن حبان (ذكره في الثقات دون أن يقول فيه)، وأشاد من ترجم له بإمامته في فقه الحنفية (كالذهبي في الوافي)، وقد علق الدارقطني على حديث رواه ابن حبان عنه في كتاب المجروحين: «... فهو كذب موضوع، والحمل فيه على محمش هذا... كان يضع الحديث على الثقات»، إلا أنه اقتصر على تضعيفه في غرائب مالك (والنقل عن لسان الميزان)، من العاشرة. [ينظر: ابن حبان، الثقات، ٩/١٤٥؛ الدارقطني، تعليقات الدارقطني على المجروحين لابن حبان، ١/٢٧٧؛ الحاكم، تاريخ نيسابور، ١/٣٤؛ الذهبي، الوافي بالوفيات، ٥/١٤١؛ عبد القادر القرشي، الجواهر المضية، ٢/١٤٤؛ ابن حجر العسقلاني، لسان الميزان، ١/٦٢].

(٣) أبو عمر، عامر بن الفرات، الذهلي النسائي الشامي، مجهول الحال، ذكره ابن حبان في الثقات دون جرح أو تعديل. [ينظر: ابن حبان، الثقات، ٨/٥٠١].

(٤) أبو حمزة، سعد بن عبيدة، السُّلَمِيُّ الكوفي، ثقة، من الثالثة، روى له الجماعة. [ينظر: ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ٤/٨٩؛ المزي، تهذيب الكمال، ١٠/٢٩٠-٢٩٢؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٧/٩٤-٩٥؛ والكاشف، ١/٣٠٧؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٢٣٢].

(٥) في «ف»: (فقال) بصيغة الماضي.

(٦) زاد في «س»: (قال) هنا.

(٧) في «ف»، و«ه»: (فقال).

(٨) في «س»: (قال).

هاه، كالمُضِلِّ شيئاً، فيقول: مَنْ نَبِيِّكَ؟ فيقول: (هاه)^(١) كالمُضِلِّ شيئاً، فيقول: ما دينك؟ فيقول: هاه كالمُضِلِّ شيئاً، فيُضَيِّقُ عليه قَبْرُهُ وَيَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ، (فيضربه)^(٢) ضَرْبَةً يَسْمَعُهُ كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا الثَّقَلَيْنِ الْجَنِّ وَالْإِنْسَ، ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾^(٣) وَيُضِلُّ اللَّهُ الظَّالِمِينَ وَيَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ ﴿٢٧﴾ [إبراهيم: ٢٧].^(٤)

قال أبو محمد، (وهذا)^(٥) الإسنادُ أَصَحُّ الأسانيد، وكُلُّ ما مرَّ من هذا الحديثِ بالأسانيد المذكورة فغلطَ مَنْ دون أبي حنيفة، لا من أبي حنيفة، وعامرُ بنُ الفُراتِ هذا حَفِظَ الحديثَ على وجهه وساقَ (الإسناد)^(٥) على السَّوَاءِ، لأنَّ الأعمشَ وشُعْبَةَ رَوَيَا هذا الحديثَ عن علقمة بن مرثد، فذكر عن سعد بن عبيدة، عن البراء بن عازب^(٦)، إلا أنَّ أبا حنيفة لم يذكر البراء بن عازب، وقال: عن رجلٍ من أصحابِ النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو البراء، وهو الصَّوابُ، والله أعلم.

(١) في «ظ»: (هاه).

(٢) في «ظ»: (ويضرب)، وفي «ف»: (فيضرب)، والمثبت من «س» و«ه».

(٣) هذا هو الراجح في هذا الحديث وما سبق خطأ - كما أشار الحارثي - على الإمام أبي حنيفة لا منه، والرجل من الصحابة هو البراء بن عازب كما ثبت عند معظم من روى هذا الحديث من الثقات ومنهم الأعمش وشعبة بن الحجاج، كما أشار الإمام الحارثي أيضاً. تابع الإمام أبا حنيفة في الرواية عن علقمة: شعبة بن الحجاج، وعنه جاءت معظم الطرق، وقد أخرج حديثه البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز، باب ما جاء في عذاب القبر، رقم ١٣٦٩، ٩٨/٢، مختصراً؛ وفي كتاب التفسير، باب ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾، رقم ٤٦٩٩، ٨٠/٦، مختصراً؛ ومسلم في صحيحه، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار، رقم ٧٣، ٢٢٠١/٤، مختصراً. كما جاء حديث البراء من غير طريق سعد، عن خيثمة بن عبد الرحمن وزادان الكندي.

أخرج حديث خيثمة (ثقة يرسل)، الإمام مسلم في صحيحه، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار، رقم ٧٣، ٢٢٠٢/٤، من طريق سفيان الثوري عن أبيه، مقتصراً على أن نزول الآية كان في عذاب القبر.

وأخرج حديث زادان (صدوق يرسل)، أبو داود في سننه، كتاب السنة، باب المسألة في القبر وعذاب القبر، رقم ٤٧٥٣، ٢٣٩/٤، بنحوه مطوّلاً، بطرق صحيحة مدارها على سليمان بن مهران (وهو ثقة حافظ متهمٌ بالتدليس - وقد صرح بالإخبار في هذا الموضع).

ولم أقف على حديث الأعمش عن سعد بن عبيدة عن البراء، الذي ذكره الحارثي، إلا عند أبي بكرى الأجرى البغدادي (٣٦٠هـ)، وقد أخرج في الشريعة، كتاب الإيذان بالحوض الذي أعطي للنبي صلى الله عليه وسلم، باب ذكر الإيمان والتصديق بمسألة منكر ونكير، رقم ٨٦٧، ١٢٩٩/٣، مختصراً.

ومع رُجحان هذا الوجه وأزره بما سبق يبقى إسناد الحارثي ضعيفاً بسبب محمد بن يزيد، وهو متروكٌ، وقد تُفَرَّد به عند الإمام من طريق سعد بن عبيدة وبالتابعات المذكورة يرتقي حديث إلى الحسن لغيره. وتقدّمت شواهد هذا الحديث في الحديث السابق.

(٤) كما في «ظ»، وسقطت الواو في غيرها.

(٥) في «ف»: (الحديث).

(٦) أبو عمارة، وقيل غير ذلك، البراء بن عازب بن الحارث بن عدي بن مجدعة، الأنصاري الحارثي الأوسي المدني الكوفي، استصغره صلى الله عليه وسلم يوم بدر، وكانت أحد أولى مشاهدته، وغزا أربع عشرة غزوة معه صلى الله عليه وسلم، وهو الذي افتتح الري، توفي في الكوفة سنة: ٧١هـ. [ابن الأثير، أسد الغابة، ١/ ٣٦٢؛ ابن حجر العسقلاني، الإصابة، ١/ ٤١١-٤١٢].

[١٠٩]. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ زِيَادٍ الرَّازِيُّ^(١)، نَا (عَمْرُو)^(٢) بْنُ حُمَيْدٍ، نَا عَلِيُّ بْنُ غُرَابٍ، نَا أَبُو حَنِيفَةَ، عَنْ [ب/ ١١] عِلْقَمَةَ بْنِ مَرثِدٍ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَصْحَابِهِ: «أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ (قَالُوا)^(٣): نَعَمْ، قَالَ: أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: أَبْشِرُوا، فَإِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ عِشْرُونَ وَمِائَةً صَفٍّ، أُمْتِي مِنْ ذَلِكَ (ثَمَانُونَ)^(٤) صَفًّا^(٥)».

(١) الجَوَال (لُقِبَ بِذَلِكَ لِتَجَوُّلِهِ فِي الْأَفَاقِ)، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ زِيَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، الرَّازِي، الطَّيَالِسِي، مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ، قَالَ الْخَلِيلِي: «طُعِنَ عَلَيْهِ، وَلَيْسَ بِمَرْضِيٍّ عِنْدَ الْخَفَّازِ»، وَقَالَ الدَّارِقُطَنِي: «مَتْرُوكٌ»، وَفِي مَوْضِعٍ آخَرَ: «ضَعِيفٌ»، (وَالنَّقْلُ فِيهِمَا عَنِ الْخَطِيبِ فِي تَارِيخِهِ، وَلَمْ أَقِفْ عَلَيْهِمَا فِي كِتَابِ الدَّارِقُطَنِيِّ)، وَقَالَ: «دَجَّالٌ يَضَعُ الْحَدِيثَ»، (وَالنَّقْلُ هُنَا عَنْ ابْنِ حَجَرٍ فِي لِسَانِ الْمِيزَانِ)، وَفِي مَوْضِعٍ آخَرَ: «ضَعِيفٌ»، وَنَقَلَ الْخَطِيبُ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الصَّفَّارِ وَغَيْرِهِ تَضْعِيفَهُ، تُوْفِيَ سَنَةَ: ٣١٣ هـ. [يَنْظُرُ: الدَّارِقُطَنِي، الضَّعْفَاءُ وَالْمَتْرُوكِينَ، ٣/ ١٣١؛ الْخَلِيلِي، الْإِرْشَادُ فِي مَعْرِفَةِ عُلَمَاءِ الْحَدِيثِ، ١/ ٤٣٩-٤٤٠؛ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِي، تَارِيخُ بَغْدَادٍ، ٢/ ٢٩٧؛ الذَّهَبِيُّ، تَارِيخُ الْإِسْلَامِ، ٢٣/ ٤٦٠؛ ابْنُ حَجَرٍ الْعَسْقَلَانِيُّ، لِسَانُ الْمِيزَانِ، ٥/ ٢٢].

(٢) كَمَا فِي «س» وَ«ظ»، وَفِي «ف»: (عُمَرُ)، وَهُوَ عَمْرُو بْنُ حَمِيدٍ، الْقَاضِي (قَاضِي الدِّينُورِ)، مَتَّهَمٌ بِالْوَضْعِ، وَمَعَ أَنَّ ابْنَ حَبَانَ ذَكَرَهُ فِي الثَّقَاتِ، وَقَالَ فِيهِ: «صَدُوقٌ فِي الرِّوَايَةِ وَفِي الْقَلْبِ مِنْهُ شَيْءٌ لِرَوَايَتِهِ...»، وَذَكَرَ حَدِيثًا لَهُ ثُمَّ خَتَمَ بِقَوْلِهِ: «هَذَا الَّذِي وَهُمْ فِيهِ يَجِبُ أَنْ يَتَنَكَّبَ مَا أَخْطَأَ فِيهِ وَيَحْتَجَّ بِغَيْرِهِ»؛ إِلَّا أَنَّ الذَّهَبِيَّ قَالَ فِيهِ -وَقَدْ ذَكَرَهُ فِي الضَّعْفَاءِ-: «هَالِكٌ»، وَخَبَرَهُ مَوْضُوعٌ، وَنَقَلَ -فِي مِيزَانِ الْاِعْتِدَالِ- عَنِ السَّلِيلْيَانِي ذَكَرَهُ لَهُ «فِي عِدَادِ مَنْ يَضَعُ الْحَدِيثَ»، مِنْ الثَّامِنَةِ. [يَنْظُرُ: ابْنُ حَبَانَ، الثَّقَاتُ، ١/ ١٥١؛ الذَّهَبِيُّ، الْمَغْنِي فِي الضَّعْفَاءِ، ٢/ ٤٨٣؛ وَمِيزَانُ الْاِعْتِدَالِ، ٣/ ٢٥٦].

(٣) فِي «ف»: (قَالَ).

(٤) فِي مَتْنِ «س»: (ثَلَاثُونَ) وَكُتِبَ عَلَى الْهَامِشِ: (لَعَلَّهُ ثَمَانُونَ).

(٥) أَخْرَجَهُ عَنِ الْحَارِثِيِّ الْخَوَارِزْمِيِّ فِي جَامِعِ الْمَسَانِيدِ، فِي الْبَابِ الثَّلَاثِ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالْإِيمَانِ، الْفَصْلُ الثَّانِي فِي الْإِيمَانِ وَالتَّصَدِيقِ بِالْقَضَاءِ وَالْقَدَرِ وَالشَّفَاعَةِ وَغَيْرِهِ، ١/ ١٨٠؛ تَابِعُ الْإِمَامِ فِي رَوَايَتِهِ عَنْ عِلْقَمَةَ بْنِ مَرثِدٍ: سَفِيَانُ الثَّوْرِي، أَخْرَجَهُ عَنْهُ ابْنُ مَاجَهٍ فِي سُنَنِهِ، كِتَابُ الزَّهْدِ، بَابُ صِفَةِ أَمَةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، رَقْمُ ٤٢٨٩، ٢/ ١٤٣٤، بِمَعْنَاهُ مَخْتَصَرًا؛ وَالحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ عَلَى الصَّحِيحَيْنِ، كِتَابُ الْإِيمَانِ، ١/ ٨٢، بِمَعْنَاهُ مَخْتَصَرًا، كِلَاهُمَا أَخْرَجَاهُ مِنْ طَرِيقِ سَلِيلْيَانَ عَنْ أَبِيهِ.

وَتَابِعُ عِلْقَمَةَ فِي رَوَايَتِهِ عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ: مُحَارِبُ بْنُ دِثَارٍ (ثَقَّةٌ)، أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي جَامِعِهِ، كِتَابُ صِفَةِ الْجَنَّةِ، بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، رَقْمُ ٢٥٤٦، ٤/ ٦٨٣، بِمَعْنَاهُ مَخْتَصَرًا، وَقَالَ: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ...».

وَلِلْحَدِيثِ شَوَاهِدٌ مِنْهَا حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ. [أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ، كِتَابُ الرِّقَاقِ، بَابُ كَيْفِ الْحَشْرِ، رَقْمُ ٦٢٦٦، ٦/ ٢٤٤٨، وَفِيهِ «إِنِّي لِأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ»، بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي حَنِيفَةَ مَعَ زِيَادَةٍ وَاخْتِلَافٍ (النِّصْفُ فَقَطْ)؛ وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ، كِتَابُ الْإِيمَانِ، بَابُ كَوْنِ هَذِهِ الْأُمَّةِ نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، رَقْمُ ٢٢١، ١/ ٢٠٠-٢٠١، نَحْوَ حَدِيثِ الْبُخَارِيِّ]؛ وَحَدِيثُ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. [أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ، رَقْمُ ١٤٧٢٣، ٢٣/ ٦٦-٦٧، وَلَفْظُهُ: «أَرْجُو أَنْ يَكُونَ مَنْ يَتَّبَعُنِي مِنْ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، قَالَ: فَكَبَّرْنَا، ثُمَّ قَالَ: أَرْجُو أَنْ يَكُونُوا ثُلُثَ النَّاسِ، قَالَ: فَكَبَّرْنَا، ثُمَّ قَالَ: أَرْجُو أَنْ يَكُونُوا الشُّطْرَ»].

وإِسْنَادُ الْحَدِيثِ شَدِيدُ الضَّعْفِ مِنْ جِهَةِ الْحَارِثِيِّ؛ فِيهِ عَمْرُو بْنُ حَمِيدٍ، وَهُوَ مَتَّهَمٌ فِي عَدَالَتِهِ، كَمَا أَنَّ الَّذِي يَرْوِيهِ عَنْهُ -مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ- مَتْرُوكٌ أَيْضًا. وَحَدِيثُ بُرَيْدَةَ بِالْجُمْلَةِ حَسَنُ التِّرْمِذِيِّ، مِنْ طَرِيقِ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ (الثَّقَّة).

[١١٠]. حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ يَعْقُوبَ الدَّقِيقِيِّ الْهَمْدَانِيُّ^(١)، نا إبراهيم بن نصر بن عبد العزيز^(٢)، من ساكني مهاوند، قال: سمعتُ أبي^(٣)، يقول: سمعتُ جدي^(٤)، يقول: عن أبي حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بُريدة، عن أبيه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ لَمْ يَقْبَلْ»^(٥) عُدَرَ مُسْلِمٌ يَعْتَدِرُ إِلَيْهِ فَوَزَرُهُ كَوَزَرِ صَاحِبِ مَكْسٍ، (فَقِيلَ)^(٦): يا رسول الله، وما صاحبُ مكسٍ؟ قال: (عَشَارٌ)^(٧).^(٨)

[١١١]. عبد الله بن محمد بن علي المِقْرِي، بنهر وآن، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ آدَمَ السُّلَمِيُّ^(٩)، حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ^(١٠)، من ولد تميم الداري، نا محمد بن الزُّبَيْرِ قَانِ أَبُو هَتَمٍ الْأَهْوَازِيُّ^(١١)، عن أبي حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بُريدة، عن أبيه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «أَفْضَلُ الْجِهَادِ كَلِمَةٌ حَقٌّ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ»^(١٢).

- (١) أبو علي، الحسن بن يزيد بن يعقوب بن راشد، الهمداني، الدقاق، صدوق، قاله الذهبي، توفي سنة: ٣٢٨ هـ. [ينظر: الذهبي، تاريخ الإسلام، ٢٢٧-٢٢٨].
 (٢) أبو إسحاق، إبراهيم بن نصر بن عبد العزيز، الداري النهاوندي الرازي، ثقة، وثقه الخطيب (والنقل عن الذهبي في تاريخ الإسلام، ولم أظفر به عند الخطيب)، وقال الخليلي فيه: «صدوق»، من العاشرة. [ينظر: ابن حبان، الثقات، ٨/ ٨٩؛ الخليلي، الإرشاد، ٢/ ٦٥٠؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٢٠/ ٢٩٧].
 (٣) لم أفق عليه.
 (٤) لم أفق عليه.
 (٥) الراجح أنها في «ظ»: (يقليل)، وهي غير واضحة.
 (٦) في «س»: (قيل).

(٧) في «ف» (عشمار)، وأشار في «هـ»، إلى أنها في / د/: (عشاراً) والظاهر أنها خطأ من الناسخ. والعشائر، هو الذي يجبي العُشْرَ كُلَّهُ، أو أحد أجزائه، وقد كان الملوكة في الجاهلية يأخذون عشر أموال الناس، وقد أبطل الإسلام ذلك وترك ربع العُشْرِ. قال ابن الأثير: «... فأما مَنْ يُعْشَرُهُمْ على ما فَرَضَ الله تعالى فَحَسَنٌ جَمِيلٌ، قد عَشَرَ جماعة من الصحابة للنبي صلى الله عليه وسلم وللخلفاء بعده، فيجوزُ أَنْ يُسَمَّى أَخْذُ ذَلِكَ عَاشِرًا لِإِضَافَةِ مَا يَأْخُذُهُ إِلَى الْعُشْرِ، كَرُبْعِ الْعُشْرِ، ونصف العشر، كيف وهو يأخذ العشر جميعه، وهو زَكَاةٌ مَا سَقَتَهُ السَّيَاءُ. وعُشْرُ أَمْوَالِ أَهْلِ الذِّمَّةِ فِي التَّجَارَاتِ. يقال: عَشَرْتُ مَالَهُ أَعَشَرُهُ عُشْرًا فَأَنَا عَاشِرٌ، وعَشَرْتُهُ فَأَنَا مُعَشَّرٌ وَعَشَارٌ إِذَا أَخَذْتُ عُشْرَهُ». وعلى تأويل مكس ربع العشر، يحتمل أن يكون الخطر ما يخترم ذلك من الزيادة والنقصان في الأخذ والترك، والراجح الأول (ما كان من أمر الجاهلية في أخذ العُشْرِ كُلِّهِ)، والله أعلم. أقول: وعلى كُلِّ، فالحاصل في العُشَارِ والمأكس أنه من يأخذ أموال الناس بغير ما وجه، فكان عليه من الإثم ما يستوجب شديد العقاب لكثرة ما يتراكم في ذمته من حقوق العباد. [ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ٣/ ٢٣٨ وما بعدها، ٤/ ٣٤٩؛ ابن منظور، لسان العرب، ٤/ ٥٧١].

(٨) تُقَرَّدُ به من حديث بريدة عند الإمام، وعنه أخرجه الخوارزمي في جامع المسانيد، الباب السادس في الزكاة، في الفصل الثاني في العشر والخراج والكنز، ٤٦٣/١.

وله شاهد من حديث جابر بن عبد الله. [أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط، رقم ٨٦٤٤، ٨/ ٢٨٣، بمعنى حديث بريدة، وذكر بعد تحريجه أن كل واحد من الرواة تفرد عمن أخذ عنه وصولاً إلى التابعي؛ والبيهقي في شعب الإيمان، السابع والخمسون (حسن الخلق)، فصل في ترك الغضب، رقم ٧٨٤٧، نحوه؛ وله شاهد آخر مرسل. [أخرجه ابن ماجه في سنته، كتاب الأدب، باب المعاذير، رقم ٣٧١٨، نحوه؛ أرسله جودان (كوفي من الثانية مختلف في صحبته).

وإسناد الحارثي ضعيف من جهته، فنصر بن عبد العزيز وأبوه مجهولا الحال، لا يُعْلَمُ فيهما جرحٌ أو تعديل، وهو مع غياب المتابع وضعف الشاهد ضعيفٌ لا ينهض.

(٩) لم أفق عليه.

(١٠) لم أفق عليه.

(١١) أبو هَتَمٍ، محمد بن الزُّبَيْرِ قَانِ، الأهوازي، صدوق ربما وهم، من الثامنة، روى له الجماعة سوى الترمذي. [ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٧/ ٢٦٠؛ ابن حبان، الثقات، ٧/ ٤٤١؛ ابن شاهين، الثقات، ١/ ٢٠٥؛ المزي، تهذيب الكمال، ٢٥/ ٢٠٨-٢١٠؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٣/ ٣٦٤؛ والكاشف، ٢/ ١٧١؛ ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، ٩/ ١٦٦؛ وتقريب التهذيب، ص ٤٧٨].

(١٢) تُقَرَّدُ به من حديث بريدة عند الإمام. ويشهد له مارواه أبو أمامة الباهلي. [أخرجه ابن ماجه في سنته، كتاب، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، رقم ٤٠١٢، ٢/ ١٣٣٠، بمعنى حديث بريدة] ويشهد له أيضاً حديث أبي سعيد الخدري. [أخرجه أبو داود في سنته، كتاب الملاحم، باب الأمر والنهي،

[١١٢]. حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَالِدٍ الرَّازِيُّ الْقَلَانِسِيُّ^(١)، نا عبد الله بن الجراح (القَهْشَتَانِي)^(٢)، نا أبي^(٣)، عن أبي حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن يحيى بن يعمر، قال: دَخَلْنَا مَسْجِدَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَجَدْنَا ابْنَ عُمَرَ قَاعِدًا فِي نَاحِيَةٍ مِنْهُ، وَكَانَ مَعِيَ صَاحِبٌ لِي، فَقُلْتُ: هَلْ لَكَ أَنْ (نَأْتِيَ)^(٤) ابْنَ عُمَرَ (فَسَأَلَهُ)^(٥) عَمَّا أَحَدَثَ النَّاسُ فِي الْقَدَرِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، فَقُلْتُ لَهُ: اتْرُكِ السُّؤَالَ عَلَيَّ فَإِنِّي أَرْفُقُ بِهِ مِنْكَ، فَقَعَدْنَا إِلَيْهِ طَوِيلًا لَا نُكَلِّمُهُ هَيْبَةً لَهُ، ثُمَّ قُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، إِنَّا نَتَقَلَّبُ فِي هَذِهِ الْأَمْصَارِ، فَرُبَّمَا قَدِمْنَا مِصْرًا فَلَقْنَا قَوْمًا يَقُولُونَ: لَا قَدَرَ، وَيَجْعَلُونَ الْأُمُورَ إِلَى أَنْفُسِهِمْ، قَالَ: فَاسْتَوْفَزَ^(٦) وَغَضِبَ وَقَالَ: أبلغهم أني منهم بريء، وإنهم مني برءاء، ولو وجدت أعواناً لجاهدتهم، ثم أنشأ يحدثنا فقال: والله كَينِما أنا قَاعِدٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي (أُنَاسٍ)^(٧) مِنْ أَصْحَابِهِ، إِذْ أَقْبَلَ شَابٌّ جَمِيلٌ حَسَنُ اللَّمَّةِ طَيِّبُ الرِّيحِ عَلَيْهِ ثِيَابٌ (بِيضٌ)^(٨)، فَلَمَّا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الْمَسْجِدِ قَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَردَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَدَدْنَا، ثُمَّ قَالَ: أأَدْنُو يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «ادْنُهُ»، فَدَنَا دَنَوَةً أَوْ دَنَوَتَيْنِ، (ثُمَّ قَامَ مُوقِّراً لَهُ، ثُمَّ)^(٩) قَالَ: أأَدْنُو يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «ادْنُهُ»، فَدَنَا وَجَلَسَ فَأَلْصَقَ رُكْبَتَهُ بِرُكْبَةِ^(١٠) رَسُولِ اللَّهِ

رقم ٤٣٤٤، ١٢٤/٤، بمعنى حديث بريدة، وسكت عنه؛ والترمذي في جامعه، كتاب الفتن، باب ما جاء أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر،

رقم ٢١٧٤، ٤٧١/٤، وفيه: «إن من أعظم الجهاد»، وقال: «وهذا حديث حسن غريب من هذا الوجه».

والإسناد ضعيف من جهة الحارثي، فعلى بن حفص وأحمد بن محمد؛ مجهول الحال لم أقف فيها على شيء، وهو بالجملة مع غياب المتابع ضعيف.

(١) مجهول الحال، ذكره المزي في تلاميذ عمرو بن الفرات، كما ذكره الذهبي في تلاميذ عبد الله بن الجراح، ولم أجد فيه شيئاً. [ينظر: المزي، تهذيب الكمال، ٢٢/٢٠؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٧/٢١٣].

(٢) على ما في «س»، وفي «ف»: (الْعَسَّانِي)، وفي «ظ»: (القَهْشَانِي)، وقد ترجَّح ما في «س»، لذكر ابن حبان وغيره له بذلك. وهو أبو محمد، عبد الله بن الجراح بن سعيد، التميمي النيسابوري، صدوق يخطئ، توفي سنة: ٢٣٢هـ، روى له أبو داود والنسائي في "حديث مالك" وابن ماجه. [ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٥/٢٧-٢٨؛ ابن حبان، الثقات، ٨/٣٥٦؛ الخليلي، الإرشاد في معرفة علماء الحديث، ٢/٧٤٧-٧٤٨؛ المزي، تهذيب الكمال، ١٤/٣٦١-٣٦٣؛ ابن حجر العسقلاني، وتقريب التهذيب، ص ٢٩٨].

(٣) أبو عبد الله، محمد بن عمرو بن الجراح، الأزدي الشامي الفلسطيني الغزي، صدوق حسن الحديث، قال أبو زرعة الرازي - والنقل عن الجرح والتعديل -: «لم أرَ بالشام أفضل من محمد بن عمرو الغزي، كان يأكل في ثمانية عشر يوماً مرة»، وواضح من الحرف الأخير أن المراد بفضلُه هنا زهده وصلاحه. [ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٨/٣٣؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٧/٣٣٩].

(٤) في «ف»: (تَأْتِي).

(٥) في «ف» و«هـ»: (فَسَأَلَهُ). وسقطت عما التالية في «س».

(٦) من الوَفْزِ وهو عدم الاطمئنان في القعود، «وَأَسْتَوْفَزَ فِي قِعْدَتِهِ إِذَا قَعَدَ قَعُودًا مُتَتَبِعًا غَيْرَ مُطْمَئِنٍّ». [ابن منظور، لسان العرب، ٥/٤٣٠].

(٧) في «ظ» و«هـ»: (مَلَأَ).

(٨) في «ظ»: (بِيَاضَ).

(٩) سقطت من «ظ».

(١٠) سقطت باء التعدية في «ف»: (رُكْبَتُهُ رُكْبَةً).

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ: أَخْبَرَنِي (ما) ^(١) الْإِيْمَانُ؟ قَالَ: «الْإِيْمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ [أ/ ١٢] وَالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ مِنَ اللَّهِ»، قَالَ: صَدَقْتَ، (فَتَعَجَّبْنَا لِقَوْلِهِ) ^(٢) صَدَقْتَ، كَأَنَّهُ يَعْلَمُ، قَالَ: فَأَخْبَرَنِي عَنْ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ، مَا هِيَ؟ قَالَ: «إِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَحُجُّ الْبَيْتِ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ، وَالَاغْتِسَالُ مِنَ الْجَنَابَةِ»، قَالَ: صَدَقْتَ، فَتَعَجَّبْنَا لِقَوْلِهِ صَدَقْتَ، قَالَ: فَأَخْبَرَنِي عَنِ الْإِحْسَانِ، مَا هُوَ؟ قَالَ: «الْإِحْسَانُ أَنْ (تَعْمَلَ) ^(٣) اللَّهُ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ»، قَالَ: صَدَقْتَ، قَالَ: فَأَخْبَرَنِي عَنْ قِيَامِ السَّاعَةِ، مَتَى (هُوَ) ^(٤)؟ قَالَ: «مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ»، قَالَ: صَدَقْتَ، ثُمَّ انْصَرَفَ وَنَحْنُ نَرَاهُ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عَلَيَّ بِالرَّجُلِ»، فَقُمْنَا فِي أَثَرِهِ، فَمَا رَأَيْنَا شَيْئًا، وَمَا نَدْرِي أَيْنَ تَوَجَّهَ؟ فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ (...) ^(٥): «هَذَا جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، يُعَلِّمُكُمْ مَعَالِمَ دِينِكُمْ، وَاللَّهُ مَا أَتَانِي فِي صُورَةٍ قَطُّ إِلَّا وَأَنَا ^(٦) أَعْرِفُهُ غَيْرَ هَذِهِ الصُّورَةِ».

[١١٣]. حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ مَنْصُورٍ بْنِ نَصْرِ الصَّغَانِيُّ، نَا أَبِي، نَا نَصْرُ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ ^(٧)، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، عَنْ عُلُقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا خَرَجَ إِلَى الْمَقَابِرِ: «السَّلَامُ عَلَى أَهْلِ الدِّيَارِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ، نَسْأَلُ اللَّهَ لَنَا وَلَكُمْ الْعَافِيَةَ» ^(٨). ^(٩)

(١) في «ف»: (عن).

(٢) كذا فيما بين يدي من نُسخ، وفي «هـ»: (فَعَجَّبْنَا مِنْ قَوْلِهِ).

(٣) كذا فيما بين يدي من نُسخ، وفي «هـ»: (تَعَبَد).

(٤) وفي «ف»: (هي).

(٥) زاد في «هـ»: (النبي صلى الله عليه وسلم)، ولم أقف عليها فيما بين يدي من نُسخ.

(٦) سقطت من «ظ».

(٧) يُعْرَفُ بِالصِّقْلِ (وقد تلحق الياء في آخرها للنسبة إليها، وهذه النسبة إلى صقال الأشياء الحديدية كالسيف والمرآة والدرع وغيرها)، وهو أبو سهل، نصر بن عبد الكريم، البلخي البغدادي، صدوق، قال الخطيب البغدادي فيه: «كان فقيهاً روائيةً للأحاديث، قَيَّاساً صاحب مجلس، صَحِبَ أَبَا حَنِيفَةَ فَأَكْثَرَ...» توفي سنة: ٢٦٩ هـ. [ينظر: السمعي، الأنساب، ٨/ ١٢٥؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ١٥/ ٣٧٥؛ عبد القادر القُرشي، الجواهر المضيئة، ٢/ ١٩٥].

(٨) «أي: الخلاص من كل محنة وبلية، ومن العقوبة في الدنيا والآخرة». [الملا علي القاري، شرح مسند أبي حنيفة، ص ٣٧١].

(٩) تُفَرَّدُ بِهِ مِنْ طَرِيقِ عُلُقَمَةَ عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عِنْدَ الْإِمَامِ، وَعَنْهُ أَخْرَجَهُ الْخَوَازِمِيُّ فِي جَامِعِ الْمَسَانِيدِ، فِي الْبَابِ الثَّالِثِ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالْإِيْمَانِ مِمَّا لَا يَذْكَرُ فِي الْفَقْهِ غَالِباً، الْفَصْلُ الْأَوَّلُ فِي التَّحْرِيزِ عَلَى الْحَسَنَاتِ وَالتَّحْذِيرِ عَنِ السَّيِّئَاتِ، ١/ ١٢١.

وَتَابِعَهُ سَفِيَانُ عِنْدَ الْبَيْهَقِيِّ فِي السَّنَنِ الصَّغِيرِ، كِتَابُ الْجَنَائِزِ، بَابُ فِي زِيَارَةِ الْقُبُورِ، رَقْمُ ١١٦٣، ٢/ ٣٩، بِمَعْنَاهُ، وَفِيهِ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ «يُعَلِّمُهُمْ إِذَا خَرَجُوا إِلَى الْمَقَابِرِ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الدِّيَارِ...»، كَمَا أَخْرَجَهُ الْبَزَارُ مُتَابِعَةً لِحَدِيثِ سَلِيمَانَ فِي مَسْنَدِهِ، رَقْمُ ٤٣٦٦، ١٠/ ٢٦٦؛ بِمَعْنَاهُ. وَالحديث جاء عند غير واحد ممن رواه عن علقمة، من طريق سليمان عن أبيه، رواه عنه:

- سَفِيَانُ الثَّوْرِيُّ (الثقة)، أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ، كِتَابُ الْجَنَائِزِ، بَابُ مَا يُقَالُ عِنْدَ دُخُولِ الْقُبُورِ وَالدُّعَاءُ لِأَهْلِهَا، رَقْمُ ٩٧٥، ٢/ ٦٧١، بِمَعْنَاهُ.

- وَشُعْبَةُ بْنُ الْحُجَّاجِ (الحافظ) أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي سُنَنِهِ، كِتَابُ الْجَنَائِزِ، بَابُ الْأَمْرِ بِالْإِسْتِغْفَارِ لِلْمُؤْمِنِينَ، رَقْمُ ٢٠٤٠، ٤/ ٩٤، بِمَعْنَاهُ.

[١١٤]. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ زِيَادٍ الرَّازِيُّ، نَا بَشْرُ بْنُ الْوَلِيدِ، نَا الْوَسِيمُ بْنُ جَمِيلٍ^(١)، عَنْ أَبِي حَنِيْفَةَ، عَنْ عُلَقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا مَرَضَ الْعَبْدُ وَهُوَ عَلَى طَائِفَةٍ مِنَ الْخَيْرِ، قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: اكْتُبُوا لِعَبْدِي مِثْلَ أَجْرِ مَا كَانَ يَعْمَلُ وَهُوَ صَحِيحٌ مَعَ أَجْرِ الْبَلَاءِ».

[١١٥]. حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي مُقَاتِلٍ، نَا شُعَيْبُ بْنُ أَيُّوبَ، نَا مُصْعَبُ بْنُ الْمِقْدَامِ، نَا أَبُو حَنِيْفَةَ، عَنْ عُلَقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ (سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ)^(٢)، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا مَرَضَ الْعَبْدُ، وَهُوَ عَلَى طَائِفَةٍ مِنَ الْخَيْرِ، قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: اكْتُبُوا لِعَبْدِي أَجْرَ مَا كَانَ يَعْمَلُ وَهُوَ صَحِيحٌ مَعَ أَجْرِ الْبَلَاءِ».

[١١٦]. حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَالِدِ الْقَلَانِسِيِّ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْجَرَّاحِ، نَا أَبِي، عَنْ أَبِي حَنِيْفَةَ، عَنْ عُلَقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «اذْهَبُوا بِنَا نَعُودُ جَارَنَا الْيَهُودِيَّ»، قَالَ: فَاتَيْنَاهُ، فَقَالَ: «كَيْفَ أَنْتَ؟ وَكَيْفَ حَالُكَ؟» ثُمَّ قَالَ: «يَا فُلَانُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ»، (قَالَ)^(٣): فَنَظَرَ إِلَى أَبِيهِ، وَكَانَ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَلَمْ يَرِدَّ عَلَيْهِ شَيْئًا، ثُمَّ قَالَ: «يَا فُلَانُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ»، (...)^(٤) قَالَ أَبُوهُ: أَشْهَدُ لَهُ، قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَعْتَقَ بِي نَسَمَةً» [ب/ ١٢] مِنَ النَّارِ.

[١١٧]. حَدَّثَنَا بَدْرُ بْنُ أَهْثَمِ الْحَضْرَمِيُّ، نَا أَبُو كُرَيْبٍ، نَا مُصْعَبُ بْنُ الْمِقْدَامِ، عَنْ أَبِي حَنِيْفَةَ، عَنْ عُلَقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا، وَلَا تَقُولُوا هُجْرًا، وَعَنْ لُحُومِ الْأَصْحَايِ أَنْ تَمْسِكُوهَا، فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، لِيَتَسَّعَ مَوْسِعُكُمْ عَلَى فَقِيرِكُمْ، فَكُلُوا وَتَزَوَّدُوا، وَعَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَتَمِ وَالْمُزَفَّتِ، أَنْ تَشْرَبُوا فِيهِ، فَاشْرَبُوا (فِيهِ)^(٥) فَإِنَّ (الظَّرْفَ لَا يُحِلُّ شَيْئًا وَلَا يُحَرِّمُهُ)^(٦)».

وقد زاد جلُّ من روى الحديث عن علقمة لفظة «المؤمنين» مقرونة بـ «المسلمين»، وجاءت في إحدى روايات مسلم مطلقة «أهل الديار»، دونها تقييد، كما جعلها بعضهم الحادثة خاصة بأهل البقيع.

ومن شواهده حديث عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها. [أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجنائز، باب ما يقال عند دخول القبور والدعاء لأهلها، رقم ٩٧٤، ٢/ ٦٦٩-٦٧٠، بمعناه مطوَّلًا مع زيادات؛ وحديث أبي هريرة رضي الله عنه. [أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الجنائز، باب ما يقول إذا زار القبور أو مر بها، رقم ٣٢٣٧، ٣/ ٢١٩، بمعناه ما عدا الجزء الأخير: «نسأل الله لنا ولكم العافية»، وسكت عنه.].

(١) أبو محمد، الوسيم بن جميل بن طريف بن عبد الله، الثقفي البصري الخراساني البلخي، مقبول، قال فيه أبو حاتم الرازي: «صالح الحديث»، وقال ابن حبان: «يروي المقاطيع... وكان من العباد والمتجربين للخلوة»، توفي سنة: ١٨٦ هـ. [ينظر: ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ٩/ ٤٦؛ ابن حبان، الثقات، ٩/ ٢٢٩؛ ومشاهير علماء الأمصار، ١/ ٣١٣؛ ابن نقطة، إكمال الإكمال، ٢/ ٧٠١].

(٢) في «ف»: (سلمان عن ابن بريدة) وهي خطأ من الناسخ.

(٣) سقطت من «س».

(٤) زاد في «ظ»: (فنظر إلى أبيه فلم يردَّ عليه شيئًا، ثم قال: يا فُلَانُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ).

(٥) سقطت من «ف» و«ه».

(٦) في «ف»: (الظروف لا تحلُّ شيئًا ولا تحرمه).

[١١٨]. أخبرنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل الهروي، ببغداد، نا شعيب بن أيوب، نا أبو يحيى الحماني، نا أبو حنيفة، عن علقمة بن مرثد، (عن ابن بريدة^(١))، عن أبيه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «جعل الله تعالى حرمة نساء المجاهدين على القاعدين كحرمة أمهاتهم، وما من رجل من القاعدين يحون أحداً من المجاهدين في أهله إلا قيل له يوم القيامة: اقتصر، فما ظنكم؟»^(٢).

[١١٩]. أخبرنا صالح بن أحمد، نا شعيب بن أيوب، نا أبو يحيى الحماني، نا أبي حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة، عن أبيه، أن النبي صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة صلى خمس صلوات بوضوء واحد ومسح على خفيه، فقال له عمر: ما رأيك صنعت هذا قبل اليوم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «عمداً صنعتها يا عمر»^(٣).

[١٢٠]. أخبرنا صالح بن أحمد، نا شعيب بن أيوب، نا الحماني، نا أبو حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة، عن أبيه، أن النبي صلى الله عليه وسلم توضعاً مرةً مرةً^(٤).

(١) سقطت من «ف».

(٢) أخرجه عن الحارثي الخوارزمي في جامع المسانيد، في الباب السابع والثلاثون في السير، ٢/٢٩٧؛ وقد جاء هذا الحديث عند من رواه عن علقمة، من طريق سليمان عن أبيه، وقد تُفرد به من طريق علقمة عن عبد الله بن بريدة عن أبيه عند الإمام أبي حنيفة، ومسلم (متابعة) وأحمد وأبو عوانة والطبراني، أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب حرمة نساء المجاهدين وإثم من خانهم فيهن، رقم ١٨٩٧، ٣/١٥٠٨، متابعة لحديث سفيان الثوري الآتي، وقال: (بمعنى حديث الثوري)، من طريق مسعر بن كدام عن علقمة؛ وأحمد في مسنده، رقم ٢٣٠٠٤، ٣٨/١١٢، بمعناه، من طريق الليث بن أبي سليم (متروك)؛ والطبراني، في المعجم الكبير، رقم ١١٦٤، ٢/٢٣، بمعناه دون الحرف الأخير «فما ظنكم؟»، من طريق يزيد النحوي (ثقة)، أخرجه متابعة لحديث علقمة

أما طريق سليمان عن أبيه؛ فقد رواه عنه:

- سفيان الثوري، أخرجه حديثه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب حرمة نساء المجاهدين وإثم من خانهم فيهن، رقم ١٨٩٧، ٣/١٥٠٨، بمعناه.

- شعبة بن الحجاج، أخرجه حديثه النسائي في السنن، كتاب الجهاد، من خان غازياً في أهله، رقم ٣١٩٠، ٦/٥٠، بمعناه.

وإسناد الحارثي شديد الضعف من جهته، والسبب شيخه صالح بن أحمد بن أبي مقاتل، فهو مطعون العدالة متهم بالوضع. والحديث بالجملة ثابت عن بريدة من غير هذا الطريق كما تقدّم.

(٣) أخرجه عن الحارثي الخوارزمي في جامع المسانيد، في الباب الرابع في الطهارة، الفصل الخامس في المسح على الخفين وغيرهما، ١/٢٩٠؛ وإسناده شديد الضعف من جهة الحارثي بسبب شيخه صالح بن أحمد بن أبي مقاتل، وهو متهم في عدالته. وقد تُفرد به من طريق عبد الله بن بريدة عند الإمام، ولم أجد له متابعا إلا ابن أبي شيبه في مصنفه، كتاب الطهارات، في المسح على الخفين، رقم ٢٥١٧٧، ٥/١٩٧، ولفظه: «أن النجاشي أهدى إلى النبي صلى الله عليه وسلم خفين ساذجين أسودين، فلبسهما ثم توضعاً ومسح عليهما»، أخرجه بعد حديث سليمان المتقدم.

(٤) أخرجه عن الحارثي الخوارزمي في جامع المسانيد، في الباب الرابع في الطهارة، الفصل الأول في كيفية الوضوء والتيمم، ١/٢٣٣.

تابع أبا حنيفة في رواية هذا الحديث عن علقمة:

- سفيان الثوري، أخرجه حديثه الروياني في مسنده، رقم ٩، ص ٦٥.

- وعبد الله بن لهيعة (صدوق خلط بعد احتراق كتبه)، أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط، رقم ٣٦٦١، ٤/٧٨، وفيه أنه صلى الله عليه وسلم دعا بوضوء فتوضأ واحدة واحدة، فقال: هذا الوضوء الذي لا يقبل الله الصلاة إلا به. ثم توضأ تنتين تنتين فقال: هذا وضوء الأمم قبلكم. ثم توضأ ثلاثاً ثلاثاً فقال: هذا وضوئي ووضوء الأنبياء من قبلي.

وشواهد كثيرة، منها حديث ابن عباس رضي الله عنه. [أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الوضوء، باب الوضوء مرة مرة، رقم ١٥٦، ١/٧٠، بنحوه؛ والترمذي في جامعه، أبواب الطهارة، باب ما جاء في الوضوء مرة مرة، رقم ٤٢، ١/٦٠، بلفظه، وقال: «وحدث ابن عباس أحسن

[١٢١]. حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ (عُمَرُوسَ) ^(١) بْنِ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، نَا عَمْرُو بْنُ حُمَيْدٍ، نَا نُوحُ بْنُ دَرَّاجٍ ^(٢)، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرثَدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقَمَرِ ^(٣)، عَنْ (حُمَرَانَ) ^(٤) قَالَ: (مَا أَتَيْ) ^(٥) ابْنُ عُمَرَ قَطُّ إِلَّا وَأَقْرَبُ النَّاسِ مَجْلِسًا مِنْهُ حُمَرَانُ، فَقَالَ لَهُ ذَاتَ يَوْمٍ: يَا حُمَرَانُ، لَا أَرَاكَ لَزِمْتَنَا إِلَّا وَأَنْتَ تُرِيدُ لِنَفْسِكَ خَيْرًا، قَالَ: أَجَلُ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: أَمَّا ثِنْتَانِ فَإِنِّي أَنُهَاكَ عَنْهُمَا، وَأَمَّا وَاحِدَةٌ فَإِنِّي آمُرُكَ بِهَا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُ بِهَا، قَالَ: مَا (هُنَّ) ^(٦) يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالَ: لَا تَمُوتَنَّ وَعَلَيْكَ دَيْنٌ إِلَّا دَيْنًا تَدْعُ لَهُ وَفَاءً، وَلَا تَنْتَفِينَ مِنْ وَلَدٍ لَكَ أَبَدًا، فَإِنَّهُ يُسَمَّعُ بِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، كَمَا سَمِعْتَ بِهِ فِي الدُّنْيَا قِصَاصًا لَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا، وَأَمَّا الَّذِي آمُرُكَ بِهِ كَمَا أَمَرَنِي (بِهِ) ^(٧) رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَارْكَعَتِي ^(٨) الْفَجْرِ، فَلَا تَدْعُهُمَا، فَإِنَّ فِيهِمَا الرِّغَائِبَ. ^(٩)

شيء في هذا الباب وأصح». [ومنها حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه. أخرجه الترمذي في جامعه، باب ما جاء في الوضوء مرة ومرتين وثلاثاً، رقم ٤٥، ١/٦٥، بمعناه مع زيادة المرتين والثلاثة]، وغيرهما رضي الله أجمعين.

والإسناد شديد الضعف من جهة الحارثي، والسبب شيخه صالح بن أحمد بن أبي مقاتل، وهو متهم في عدالته. وفعله هذا صلى الله عليه وسلم إتياء منه إلى أن الواجب في غسل أعضاء الوضوء هو مرة واحدة، وهو ما قال به الجمهور، ومنهم الحنفية. والتثليث على السنية. [ينظر: علاء الدين السمرقندي، تحفة الفقهاء، ١/١١-١٣؛ ابن رشد الحفيد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، ١/١٩؛ الخطيب الشربيني، مغني المحتاج، ١/١٨٨؛ ابن قدامة، المغني، ١/١٠٣].

(١) في «ف»: (عروس)، وهو خطأ، وابن عمرو هو ما يُعرف به، وهو أبو إسحاق، إبراهيم بن عمرو بن محمد، الهمداني الفسطاطي، صدوق حسن الحديث، قال الذهبي في تاريخ الإسلام: «وثقه بعضهم ووصفوه بالصدق»، ونقل في سير أعلام النبلاء عن صالح بن أحمد التميمي قوله فيه: «صدوق»، توفي سنة: ٣٢١ هـ. [ينظر: الذهبي، تاريخ الإسلام، ٢٤/٨٠-٨١؛ وسير أعلام النبلاء، ١١/٣٣٦].

(٢) أبو محمد أو أبو عصمة، نُوحُ بْنُ دَرَّاجٍ، النَّخَعِيُّ الْكُوفِيُّ، الضَّرِيرُ، قَاضِي الْكُوفَةِ وَبَغْدَادَ وَأَحَدَ الْمُجْتَهِدِينَ، مَتْرُوكٌ، تَوَفَّى سَنَةَ: ١٨٢ هـ. [ينظر: ابن معين، تاريخ ابن معين، ٣/٣٦٢، (قال هنا: كَذَابٌ خَبِيثٌ)، ٤/٢٩، (قال: لم يكن يدري ما الحديث... ولا يحسن شيئاً)؛ البخاري، التاريخ الكبير، ٨/١١٢؛ المزي، تهذيب الكمال، ٣٠/٤٣-٤٨؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٢/٤٢٨؛ ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، ١٠/٤٨٢-٤٨٤؛ وتقريب التهذيب، ص ٥٦٧].

(٣) أبو الوازع، علي بن الأقمر بن عمرو بن الحارث، الهمداني الوادعي الكوفي، ثقة، من الرابعة، روى له الجماعة. [ينظر: لعجلي، الثقات، ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ٦/١٧٤؛ ص ٣٤٤؛ ابن حبان، الثقات، ٥/١٦٢؛ المزي، تهذيب الكمال، ٢٠/٣٢٣-٣٢٥؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٧/٤٢٦؛ والكاشف، ٢/٣٥؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٣٩٨].

(٤) مشهور بحُمَرَانَ مَوْلَى الْعَبَلَاتِ، مَقْبُولٌ، مِنَ الثَّلَاثَةِ، رَوَى لَهُ النَّسَائِيُّ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ حَدِيثًا وَاحِدًا. [ينظر: المزي، تهذيب الكمال، ٧/٣٠٩-٣١٠؛ ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، ٣/٢٥، وتقريب التهذيب، ص ١٧٩].

(٥) في «ف»: (ما لقي).

(٦) في «ه»: (هي)، ولم أقف عليها فيما بين يدي من نسخ.

(٧) سقطت من «س» و«ه».

(٨) في «ظ» و«ه»: (فركتا).

(٩) الرغائب: «ما يُرَغَّبُ فِيهِ مِنَ الثَّوَابِ الْعَظِيمِ»، والمفرد: رَغِيْبَةٌ. [ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ٢/٢٣٨].

تفرد أبو حنيفة في روايته من هذا الطريق عن ابن عمر، ورواه غيره من طريق مجاهد بن جبر عن ابن عمر، أخرجه عن الحارثي الخوارزمي في جامع المسانيد، في الباب الخامس في الصلاة، الفصل السابع في الجنائز، ١/٤٤٩-٤٥٠، وعن طلحة بن محمد في مسنده من طريق حمزة الزيات، وعن الحسن بن زياد، وأبو يوسف، وأسَدُ بْنُ عَمْرٍو؛ كما أخرجه، ابن الأعرابي في معجمه، رقم ٢١٢١، ٣/١٠١٦، والطبراني في المعجم الكبير، رقم ١٣٥٠٢، ١٢/٤٠٧؛ ومن طريق عطاء بن أبي رباح عن ابن عمر، أخرجه عنه أبو نعيم في أخبار أصبهان، ١/١١٢ وفي ٢/٢٤٦، وقد

قال الشيخ: رَوَتْ جَمَاعَةٌ هَذَا الْخَبَرَ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: عَنْ عَلِيٍّ وَلَمْ يَذْكُرْ أَبَاهُ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: عَنْ عَلِيٍّ بْنِ حُمْرَانَ عَنْ حُمْرَانَ هَذَا، وَلَمْ يُسَيِّدِ الْحَرْفَ الْأَخِيرَ فِي رَكْعَتِي الْفَجْرِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا نُوحُ بْنُ دَرَّاجٍ.

[١٢٢]. حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُمُرٍ (الْهَمْدَانِيُّ) ^(١)، نَا عَمْرُو ^(٢)، بَنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا [أ/ ١٣] نُوحُ بْنُ دَرَّاجٍ، أَنَا أَبُو حَنِيفَةَ، عَنْ عَلَقْمَةَ بْنِ مَرْتَدٍ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَلْحَدَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَخَذَ مِنْ قِبَلِ الْقِبْلَةِ، وَنُصِبَ عَلَيْهِ اللَّبَنُ نَصْبًا. ^(٣)

روى هؤلاء الجزء المرفوع منه فقط؛ وأخرج ابن الأعرابي في معجمه، حديث رقم ٢١٢١، ١٠١٦/٣، جزء: «لا تبرأ من ولدك...»، بمعنى حديث أبي حنيفة، من طريق مجاهد بن جبر؛ وأخرجه البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، كتاب اللباس، باب ما جاء في جر الإزار، رقم ٤٠٣٧، ٥١١/٤، عن مجاهد وقد رفع أجزاءه الثلاثة بتقديم وتأخير، بمعنى حديث أبي حنيفة.

وإسناد الحديث شديد الضعف، تألف من جهة الحارثي، وهو إلى الوضع أقرب، والسبب عمرو بن حميد، وشيخه نوح بن دراج، فالأول متهم في عدالته، والثاني متروك، والحديث عامة حسن من غير هذا الطريق.

وللمرفوع منه شواهد منها حديث أبي هريرة. [أخرجه أبو داود في سننه، كتاب التطوع، باب ركعتي الفجر، رقم ١٢٥٨، ٢/٢٠، ولفظه: «لا تدعوها وإن طردتكم الخيل»]. ومنها حديث عائشة رضي الله عنها «أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن على شيء من النوافل أشدَّ معاهدةً منه على ركعتين قبل الصُّبح». [أخرجه مسلم في صحيحه، باب فضل تعاهد ركعتي الفجر، رقم ٩٤، ١/٥٠١]؛ ومن حديثها أيضاً رضي الله عنها بلفظ: «رَكْعَتَا الْفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا». [أخرجه مسلم في صحيحه، باب فضل ركعتي الفجر، رقم ٩٦، ١/٥٠١].

وتعدُّ سنة الفجر أكّد السنن الرواتب عند الحنفية، وقد روى الطحاوي بإسناده عن أبي حنيفة قوله: «ربما قرأت في ركعتي الفجر جزءين من القرآن، فهذا نأخذ، لا بأس أن يطال فيهما القراءة...»، حتى إن العالم الذي بات مرجعاً للفتوى، يقوم على حاجات الناس، يجوز له ترك سائر السنن لما هو فيه إلا الفجر، إلا أنها ليستا بمنزلة الوتر، ولا تفضيان، كذا قال الإمام ومعه أبو يوسف، إلا إذا فاتتا مع الفرض، وخالف محمد فقال بقضاءهما إذا طلعت الشمس. كما لا يكره عندهم الشروع بهما إذا ما أخذ المؤذن في الإقامة، خلافاً لغيرهما من السنن، ولزيادة تأكيد السنة عليهما لم يُجزِ الإمام صلاتهما -مع إجازة غيرهما من التطوع- على الدابة من غير عُذر مع القدرة على النزول. [ينظر: محمد بن الحسن الشيباني، الأصل المعروف بالمبسوط، ١/١٦١-١٦٥؛ الطحاوي، شرح مشكل الآثار، ١/٣٠٠؛ السرخسي، المبسوط، ١/١٦١؛ الكاساني، بدائع الصنائع، ١/٢٩٠].

(١) في «ظ»، بالذال المعجمة، (الْهَمْدَانِيُّ)، وهو صدوق حسن الحديث تقدّم.

والظاهر أن نسبته إلى القبيلة لا المدينة، مع أنه يُحسب من المتأخرين.

وهمْدَانُ مدينة فارسية قديمة، وهي بالفارسية القديمة: هَگَمَتَانَا، وقد فتحها المسلمون عام ٢٣هـ في خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وكانت قبل الإسلام في يد الإمبراطورية الفارسية، وإليها النسبة بالنسبة للمتأخرين.

وقد فرق أهل الفن في النسبة إليها أو إلى قبيلة همْدَان (واسم همْدَان أوسلة بن مالك، وينتهي نسبه عند قحطان)، فيقال: همْدَانُ بإسكان الميم مع دال مهملة نسبة إلى القبيلة، وهمْدَانُ متحرّكة مع معجمة نسبة إلى البلد، نقول: فلان همْدَانِي، إذا أردنا نسبته إلى القبيلة، وفلان همْدَانِي إذا أردنا نسبته إلى البلد. والغالب في المتقدمين النسبة إلى القبيلة (همْدَان)، والأكثر في المتأخرين النسبة إلى البلد (همْدَان). [ينظر: ابن ماكولا، الإكمال، ٧/٣٢٢؛ أبو سعد السمعاني، الأنساب، ١٣/٤٢٤؛ ابن الأثير، اللباب في تهذيب الأنساب، ٣/٣٩١؛ زين الدين العراقي، شرح التبصرة والتذكرة (ألفية العراقي)، ٢/٢٥٧].

(٢) في «ظ»: (عمر وس)، وهو سهو من الناسخ.

(٣) تابع أبا حنيفة في روايته عن علقمة: عمرو بن يزيد (ضعيف)، أخرجه عن الحارثي الخوارزمي في جامع المسانيد، في الباب الثالث فيما يتعلق بالإيمان مما لا يذكر في الفقه غالباً، الفصل السابع في الجنائز، ١/٤٥٠؛ كما أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط، رقم ٥٧٦٨، ٦/٥٢، نحوه بتقديم وتأخير؛ والبيهقي في السنن الكبرى، جماع أبواب حمل الجنائز، باب من قال يسلم الميت من قبل رجل القبر ٤/٥٤، نحوه بتقديم وتأخير.

[١٢٣]. حَدَّثَنِي أَبُو الْقَاسِمِ الصَّفَّارُ الْبَلْخِيُّ^(١)، نَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ الْبَلْخِيُّ^(٢)، نَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَيْسَى الْوَاسِطِيِّ^(٣)، نَا مَرْوَانُ الْجَزْرِيُّ^(٤)، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، عَنْ عُلُقَمَةَ بْنِ مَرثِدٍ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ لَهُ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ، فَقَالَ عُمَرُ: (وَإِثْنَانِ)^(٥)؟ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَإِثْنَانِ»^(٦).

وله شاهد من حديث سعد بن أبي وقاص. [أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجنائز، باب في اللحد ونصب اللبن على الميت، رقم ٩٦٦، ٢/٦٦٥، بمعناه].

وإسناد الحديث شديد الضعف تالف من جهة الحارثي، وهو إلى الوضع أقرب، كسابقه، فيه عمرو بن حميد وشيخه نوح بن دراج، والأول متهم بالوضع والآخر متروك، والحديث ضعيف بالجملة.

وما ورد في الحديث هو ما عليه الجمهور ومنهم الحنفية، حيث قالوا بأن اللحد أفضل من الشق في الجملة، وعليه السنة، وصورة اللحد أن يُحْفَرَ في أسفل حائط القبر الذي من جهة القبلة قدر ما يسع الميت ثم ينصب اللبن عليه؛ الشق أن يُحْفَرَ أسفل القبر بصورة أضيق من أعلاه قدر ما يسع الميت ثم يغطى فم الشق باللبن، وقد استثنى الحنفية الأرض الرخوة فقالوا لا بأس بالشق.

وأخذ الميت من قبَل القبلة -وهو ما عليه الحنفية فقط-، يكون بأن «توضع الجنازة في جانب القبلة من القبر، ويحمل الميت، فيوضع في اللحد، فيكون الآخذ له مستقبل القبلة حال الأخذ» كذا في تبين الحقائق، ويقابله الآخذ من قبل القبلة السل من جانب رأس الميت. [ينظر: محمد بن الحسن الشيباني، الأصل المعروف بالمبسوط، ١/٤٢١-٤٢٢؛ علاء الدين السمرقندي، تحفة الفقهاء، ١/٢٥٥-٢٥٦؛ علاء الدين الكاساني، بدائع الصنائع، ١/٣١٨؛ فخر الدين الزيلعي، تبين الحقائق، ١/٢٤٤-٢٤٥].

(١) هو أحمد بن حَم، البلخي، الصفار، ثقة، قال في الجواهر المضية: «شيخ ثقة»، توفي سنة ٣٢٦هـ. [ينظر: الذهبي، تاريخ الإسلام، ٢٤/١٨٥؛ عبد القادر القرشي، الجواهر المضية، ١/٧٨؛ تقي الدين الغزي، الطبقات السنية في تراجم الحنفية، ١/١١٧].

(٢) هو محمد بن القاسم بن حبيب، البلخي، انفرد ابن حبان بتوثيقه. [ينظر: ابن حبان، الثقات، ٩/١٤٦].

(٣) لم أقف عليه.

(٤) أبو عبد الله أو أبو سلمة، مروان بن سالم، الغفاري الشامي الجزري، متروك الحديث، ورماه الساجي وغيره بالوضع، من التاسعة، روى له ابن ماجه حديثين. [ينظر: البخاري، التاريخ الأوسط، ٢/١٦١؛ ابن حبان، المجروحين، ٣/١٣؛ ابن عُدِي، الكامل في ضعفاء الرجال، ٨/١١٩؛ الدارقطني، الضعفاء والمتروكون، ٣/١٣٤؛ المزي، تهذيب الكمال، ٢٧/٣٩٢-٣٩٥؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٢/٣٩٢؛ والمغني في الضعفاء، ٢/٦٥١؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٥٢٦].

(٥) في «س» و«ظ»: (أو اثنان).

(٦) أخرجه عن الحارثي الخوارزمي في جامع المسانيد، في الباب الثالث فيما يتعلق بالإيمان مما لا يذكر في الفقه غالباً، الفصل الثاني في الإيمان والتصديق بالقضاء والقدر والشفاعة وغيره، ١/١٨٠؛ تُفَرَّد به عند أبي حنيفة عن علقمة، وتابع علقمة في روايته عن ابن بريدة، بشير بن المهاجر (مقبول)، أخرجه ابن حجر العسقلاني في المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، كتاب الجنائز، باب ثواب من مات له ولد، رقم ٧٩٣، ٥/٢٤١، بمعناه مع سبب ورود فيه خبر أنصارية مات لها ولد فجزعت عليه.

وللحديث شواهد، منها حديث أبي سعيد الأنصاري. [أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب تعليم النبي صلى الله عليه وسلم أمته من الرجال والنساء مما علمه الله ليس برأي ولا تمثيل، رقم ٦٨٨٠، ٦/٢٦٦٦، بمعناه مطوّلاً؛ ومسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل من يموت له ولد فيحتسبه، رقم ٢٦٣٣، ٤/٢٠٢٨، والحديث فيه للنساء؛ وحديث أبي هريرة. [أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل من يموت له ولد فيحتسبه، رقم ٢٦٣٢، ٤/٢٠٢٨، بمعناه].

وإسناد الحديث شديد الضعف من جهة الحارثي، فمروان الجزري متروك الحديث، لا يُجْتَحُّ به.

[١٢٤]. حَدَّثَنَا مَحْبُوبُ بْنُ يَعْقُوبَ الْمُفَسِّرُ الْبُخَارِيُّ، نا الحسن بن يزيد، نا حماد بن قريش^(١)، عن نوح بن أبي مريم^(٢)، عن أبي حنيفة، قال: كُنَّا مَعَ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرثِدٍ عِنْدَ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ^(٣)، فَسَأَلَهُ عَلْقَمَةُ بْنُ مَرثِدٍ فَقَالَ لَهُ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ إِنَّ بِلَادِنَا أَقْوَاماً (لا)^(٤) يُثْبِتُونَ لَأَنْفُسِهِمُ الْإِيمَانَ وَيَكْرَهُونَ أَنْ (يَقُولُوا)^(٥): إِنَّا مُؤْمِنُونَ، فَقَالَ: وَمَا هُمْ لَا يَقُولُونَ ذَلِكَ؟ قَالَ: يَقُولُونَ: إِنَّا إِذَا أَثْبَتْنَا لَأَنْفُسِنَا الْإِيمَانَ جَعَلْنَا أَنْفُسَنَا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، هَذَا مِنْ خُدَعِ الشَّيْطَانِ وَحَبَائِلِهِ^(٦) وَحِيلِهِ، أَجَاهُمْ إِلَى أَنْ دَفَعُوا أَعْظَمَ مَنَّةٍ (لِللَّهِ)^(٧) عَلَيْهِمْ، وَهُوَ الْإِسْلَامُ، وَخَالَفُوا سُنَّةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، رَأَيْتُ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَضِيَ عَنْهُمْ: يُثْبِتُونَ الْإِيمَانَ لَأَنْفُسِهِمْ وَيَذْكُرُونَ ذَلِكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (فَقُلْ)^(٨) هُمْ يَقُولُونَ إِنَّا مُؤْمِنُونَ وَلَا (يَقُولُونَ)^(٩) إِنَّا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَإِنَّ اللَّهَ لَوْ عَذَّبَ أَهْلَ سَمَوَاتِهِ وَأَهْلَ أَرْضِهِ لَعَذَّبَهُمْ وَهُوَ غَيْرُ ظَالِمٍ لَهُمْ، فَقَالَ لَهُ عَلْقَمَةُ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ إِنَّ اللَّهَ لَوْ عَذَّبَ الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ لَمْ يَعْصُوهُ طَرَفَةً عَيْنٍ عَذَّبَهُمْ وَهُوَ غَيْرُ ظَالِمٍ لَهُمْ، قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ لَهُ: هَذَا عِنْدَنَا عَظِيمٌ، فَكَيْفَ (يُعْرِفُ)^(١٠) هَذَا؟ فَقَالَ لَهُ: يَا ابْنَ أَخٍ^(١١)، مِنْ هَذَا (ضَلَّ)^(١٢) أَهْلُ الْقَدَرِ، فَإِيَّاكَ أَنْ تَقُولَ

(١) هو حماد بن قريش، البلخي، انفرد ابن حبان بتوثيقه. [ينظر: ابن حبان، الثقات، ٨/ ٢٠٥].

(٢) يعرف بالجامع (لجمعه العلوم أو فقه أبي حنيفة)، أبو عصمة، نوح بن مابنة المشهور بابن أبي مريم، القرشي المروزي الخراساني، قاضي مرو، كذبوه في الحديث، توفي سنة: ١٧٣ هـ. [ينظر: البخاري، التاريخ الأوسط، ٢/ ١٧٩؛ أبو إسحاق الجوزجاني، أحوال الرجال، ص ٣٤٥؛ ابن حبان، المجروحين، ٣/ ٤٨؛ ابن عدي، الكامل في الضعفاء، ٨/ ٢٩٢-٢٩٣؛ أبو نعيم الأصبهاني، الضعفاء، ص ١٥١؛ المزي، تهذيب الكمال، ٣٠/ ٥٦؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١١/ ٣٨٨؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٥٦٧؛ ابن قطلوبغا، تاج التراجم في طبقات الحنفية، ١/ ١٤٦].

(٣) أبو محمد، عطاء بن أسلم المشهور بابن أبي رباح، القرشي الفهري الجُمحي المكي، الفقيه، ثقة فاضل كثير الإرسال، وقيل: إنه تغير بآخرة، ولم يكثر ذلك منه، توفي سنة: ١١٤ هـ، روى له الجماعة. [ينظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى، ٦/ ٢٠؛ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٦/ ٣٣٠؛ المزي، تهذيب الكمال، ٢٠/ ٦٩-٨٦؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٣٩١].

(٤) سقطت من «ظ».

(٥) كما في «س»، وفي «ف»: (يقولون).

(٦) يعني «مصابيده»، واحداها جباله بالكسر: وهي ما يُصادُ بها من أي شيء كان. [ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ١/ ٣٣٣، وينظر: ابن منظور، لسان العرب، ١١/ ١٣٦].

(٧) وقع في «ف»: (الله)، وهو سهو من الناسخ.

(٨) في «ه»: (فقال).

(٩) في «ف»: (يقولوا).

(١٠) في «ظ»: (نعرف).

(١١) في «ظ» و«ه»: (أخي).

(١٢) في «ه»: (أضل)، وهي خطأ من المحقق.

بِقَوْلِهِمْ، فَإِنَّهُمْ أَعْدَاءُ اللَّهِ وَالرَّادُونَ (عليه) ^(١)، أَلَيْسَ يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَلِغَةُ﴾ فَلَوْ شَاءَ لَهَدَنُكُمْ أَجْمَعِينَ ﴿[الأنعام: ١٤٩]؟ فقال له علقمة: اشرح لنا يا أبا محمدٍ شرحاً يذهبُ عن قلوبنا هذه الشبهة، فقال: أَلَيْسَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ذَلَّ الْمَلَائِكَةَ عَلَى تِلْكَ الطَّاعَةِ، وَأَهْمَهُمْ إِيَّاهَا وَعَزَمَ هُمْ عَلَيْهَا (وَصَبَّرَهُمْ) ^(٢) عَلَى ذَلِكَ؟ قال: نَعَمْ، فقال: وهذه نِعَمٌ أَنْعَمَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْهِمْ؟ قال: نَعَمْ، قال: فَلَوْ طَالَبَهُمْ بِشُكْرِ هَذِهِ (النَّعْمَةِ) ^(٣) مَا قَدَرُوا عَلَى ذَلِكَ وَقَصُرُوا، وَكَانَ لَهُ أَنْ يُعَذِّبَهُمْ بِتَقْصِيرِ الشُّكْرِ وَهُوَ غَيْرُ ظَالِمٍ لَهُمْ. ^(٤)

(١) في «س» و«هـ»: (على الله).

(٢) في «ف»: (ونصرهم)، وهو خطأ من الناسخ.

(٣) في «ظ»: (النعم).

(٤) أخرجه عن الحارثي الخوارزمي في جامع المسانيد، الباب الثالث فيما يتعلق بالإيمان مما لا يذكر في الفقه غالباً، الفصل الثاني في الإيمان والتصديق بالقضاء والقدر والشفاعة وغيره، ١/ ١٨٣، وعن محمد بن الحسن الشيباني في الآثار؛ تُفَرَّدُ به عند الإمام، ولم أقف على متابعات له، وله شاهد من حديث زيد بن ثابت [أخرجه أبو داود في سننه، كتاب السنة، باب في القدر، رقم، ٤٦٩٩، ٤/ ٢٢٥؛ وابن ماجه في سننه، باب في القدر، رقم ٧٧، ١/ ٢٩، والسائل فيه ابن الديلمي (عبد الله بن فيروز) والمسؤول أبي بن كعب، وتوارد على قوله عبد الله بن مسعود، وحذيفة بن اليمان، ثم رفعه زيد بن ثابت بغير لفظ حديثنا (مقتصرًا على الإيمان بالقدر، عند ابن ماجه واكتفى أبو داود بتمثيل لفظ النبي صلى الله عليه وسلم لما قاله أبي) مختصراً].

والإسناد شديد الضعف من جهة الحارثي، وهو إلى الوضع أقرب، تفرَّد به نوح بن أبي مريم - وقد كذَّبوه في الحديث، وأحسن القول فيه أنه شديد الضعف - عن أبي حنيفة عند الحارثي مرسلاً عن عطاء بن أبي رباح، وفي إسناده حماد بن قريش (انفرد ابن حبان في ذكره في الثقات)، وعليه فالإسناد شديد الضعف، خصوصاً مع انعدام المتابعات، كما أنَّ شاهده من حديث زيد بن ثابت عند أبي داود، وغيره اقتصر على ذكر حرفٍ أو حرفين منه، «لو أن الله عَذَّبَ أهل سماواته وأهل أرضه عَذْبَهُمْ وهو غير ظالم لهم...»، «والإيمان بالقدر...».

(ما أسنده) ^(١) أبو حنيفة عن عبد العزيز بن رفيع ^(٢) رحمهما الله

[١٢٥]. حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي مُقَاتِلٍ الْهَرَوِيُّ، بِبَغْدَادَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ خِدَاشٍ الطَّالِقَانِيُّ ^(٣)، حَدَّثَنَا [ب/ ١٣] إِسْحَاقُ بْنُ (يُوسُفَ) ^(٤) الْأَزْرَقُ، نَا الثُّعْمَانُ بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ^(٥)، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ نَفْسٍ إِلَّا وَقَدْ كَتَبَ اللَّهُ مَدْخَلَهَا وَمَخْرَجَهَا وَمَا هِيَ لِأَقِيَّةٍ» ^(٦)، (فقال) ^(٦)

(١) دائماً في «ف»: (ما أسنده)، خلافاً لباقي النسخ.

(٢) هو أبو عبد الله عبد العزيز بن رُفَيْعٍ الأَسَدِيُّ المَكِّي الطَّائِفِيُّ، سكن الكوفة، وهو من مشاهير التابعين وثقاتهم، وثقه أحمد، وأبو حاتم الرازي، والنسائي، والعجلي، والذهبي وابن معين، كما ذكره ابن حبان في ثقاته.

من أشهر من أخذ عنهم: عبد الله بن عباس، وأبو هريرة، وأنس بن مالك، وعبد الله بن عمر، وعائشة أم المؤمنين، وأبو سعيد الخدري، وعطاء بن رباح وعكرمة مولى ابن عباس، وأبو سلمة، ومجاهد بن جبر، وأبو صالح السمان، وعمر بن دينار، وأبراهيم النخعي، وغيرهم. وروى عنه الإمام أبو حنيفة، وسفيان الثوري، وسفيان بن عيينة، وشعبة بن الحجاج، وسليمان بن مهران، وجريز بن عبد الحميد، وإسماعيل بن علية، وإسرائيل بن يونس، وشريك بن عبد الله النخعي، وغيرهم، عمّر نيفاً وتسعين سنة، وتوفي سنة: ١٣٠ هـ، روى له الجماعة، وقال البخاري: «عن علي بن المديني، له نحو ستين حديثاً».

لم تذكر المصادر التي رجعت إليها عن فقهه شيئاً، إلا أن روايته تشي بفقهه، فقد ذكر ابن منجويه أن عبد العزيز روى في الإيمان والصلاة والزكاة والحج والفتن.

[ينظر: أحمد بن حنبل، العلل ومعرفة الرجال، ٢/ ٤٨٥؛ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٢/ ٦٨٧؛ البخاري، التاريخ الكبير، ٦/ ١١؛ ابن سعد، الطبقات الكبرى، ٦/ ٣٢٣؛ تاريخ خليفة بن خياط، ص ٣٩٨؛ ابن منجويه، رجال صحيح مسلم، ١/ ٤٢٦؛ الصفدي، الوافي بالوفيات، ١٨/ ٢٩٢؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٨/ ١٦٥؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٣٥٧؛ بدر الدين العيني، مغاني الأخيار، ٢/ ٢٢٨؛ الملا علي القاري، شرح مسند أبي حنيفة، ص ٥٥٥]

(٣) أبو محمد، مُحَمَّدُ بْنُ خِدَاشٍ، الطَّالِقَانِيُّ، صدوق، توفي سنة: ٢٥٠ هـ، روى له الترمذي والنسائي في مسند علي وابن ماجه. [ينظر: ابن حبان، الثقات، ٩/ ٢٠٢؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ١٥/ ١٠٥؛ المزي، تهذيب الكمال، ٢٧/ ٢٩٨-٣٠١؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٨/ ٤٩١-٤٩٢؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٥٢٢].

(٤) كما في «ظ»، وهو الصحيح، وفي «ف» و«س»: (يعقوب).

(٥) ابن أبي وقاص، أَبُو زُرَّارَةَ، مُصْعَبُ بْنُ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ (أَبِي وَقَّاصٍ)، القرشي الزُّهري المدني، ثقة، توفي سنة: ١٠٣ هـ، روى له الجماعة. [ينظر: ابن حبان، الثقات، ٥/ ٤١١؛ المزي، تهذيب الكمال، ٢٨/ ٢٤-٢٦؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٧/ ٢٥٩؛ والكاشف، ٢/ ٢٦٧؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٥٣٣].

(٦) في «ظ»: (قال) دون فاء.

رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: فَفِيمَ الْعَمَلِ إِذَا يَارَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «اعْمَلُوا، فَكُلُّ مُيَسَّرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ، أَمَّا أَهْلُ الشَّقَاءِ فَيُسِّرُوا لِعَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاءِ، وَأَمَّا أَهْلُ السَّعَادَةِ فَيُسِّرُوا لِعَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ»، فقال الأنصاري: الْآنَ حَقَّ الْعَمَلُ^(١).

[١٢٦]. أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَهْلٍ التِّرْمِذِيُّ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا حَمَّادُ بْنُ أَبِي حَنِيفَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (قَالَ)^(٢): «مَا مِنْ نَفْسٍ إِلَّا قَدْ كَتَبَ اللَّهُ مَدْخَلَهَا وَمَخْرَجَهَا وَمَا هِيَ لِأَفِيَّةٍ»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: فَفِيمَ الْعَمَلِ يَارَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «اعْمَلُوا، فَكُلُّ مُيَسَّرٍ (...)»^(٣)، مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ يُسِّرْ لِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ يُسِّرْ لِعَمَلِ أَهْلِهَا»، (قَالَ: فَيَقُولُ)^(٤) الْأَنْصَارِيُّ: الْآنَ حَقَّ الْعَمَلُ.

(١) أخرجه الخوارزمي في جامع المسانيد، الباب الثالث فيما يتعلق بالإيمان مما لا يذكر في الفقه غالباً، الفصل الثاني في الإيمان والتصديق بالقضاء والقدر والشفاعة وغيره، ١/ ١٨٣، عن الحارثي من طريقه، وعن طلحة بن محمد في مسنده من طريق إسحاق بن يوسف الأزرق، وعن محمد بن المظفر في مسنده، وعن ابن خسرو في مسنده، والقاضي أبو بكر محمد بن عبد الباقي كلهم من طريق محمد بن الحسن الشيباني، وعن محمد بن الحسن في الآثار، وعن أبي بكر الكلاعي في مسنده من طريق محمد بن خالد الوهبي، وعن محمد بن الحسن في نسخته.

لم يُتَابِع الإمام في رواية هذا الحديث عن سعد بن أبي وقاص، وقد أخرجه عنه ابن أبي عاصم في السنة، رقم ١٧٣، ص ٧٦، مثله؛ والشهاب القضاعي في مسنده، رقم ٦٧٤، ص ٣٩٣، مقتصر على جزء: «اعملوا، فكل ميسر لما خلق له»؛ والبيهقي في القضاء والقدر، ص ١٣٤.

وله شواهد من أحاديث عدد من الصحابة منهم: علي بن أبي طالب. [أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب القدر، باب وكان أمر الله قدراً مقدرواً، رقم ٦٦٠٥، ٨/ ١٢٣، بمعناه؛ ومسلم في صحيحه، كتاب القدر، باب كيفية خلق آدمي في بطن أمه وكتابه رزقه وأجله...، رقم ٢٦٤٧، ٤/ ٢٠٣٩، أخرجاه بلفظ مقارب، مع زيادة] وعمران بن الحصين. [أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ﴾، رقم ٧٥٥١، ٩/ ١٥٩؛ ومسلم في صحيحه، كتاب القدر، باب كيفية خلق آدمي في بطن أمه وكتابه رزقه وأجله وعمله وشقاوته وسعادته، رقم ٢٦٤٩، ٤/ ٢٠٤١، أخرجا منه الجزء الثاني مختصراً].

وإسناد الحديث شديد الضعف من جهة الحارثي؛ لا تخلو طريقه من مجهول لم يُعرف حاله (ما يرويه عن أبيه محمد بن يعقوب - وهو أحسن الطرق -، ثم ما يرويه عن زكريا بن يحيى - ورجاله حتى زفر لا تُعرف أحوالهم -، وغيرهم)؛ أو ضعيف متروك الحديث (أبو سعيد الصغاني محمد بن ميسر، وغيره)؛ أو مُتَّهَم في عدالته شديد الضعف (ما يرويه عن أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، وصالح بن أحمد بن أبي مقاتل، وما يرويه عن شيخ أحمد بن محمد - المجهول الحال - صالح بن محمد، وما يرويه من طريق الحسن بن زياد). وقد سُئل الدارقطني عن هذا الحديث (مصعب بن سعد عن سعد)، فقال: «يروي عبد العزيز بن رفيع، واختلف عنه، فرواه أبو حنيفة عن عبد العزيز بن رفيع عن مصعب بن سعد مرسلًا، وهو الصحيح»، وقال ابن طاهر المقدسي فيه: «غريب من حديث عبد العزيز بن رفيع عن مصعب عن أبيه». [الدارقطني، العلل الواردة في الأحاديث النبوية، ٤/ ٣٢٦؛ ومحمد بن طاهر المقدسي، أطراف الغرائب والأفراد، ١/ ٣٢٥].

(٢) سقطت من «ف».

(٣) زاد في «هـ»: (له)، ولم أقف عليها فيما بين يدي من نُسخ.

(٤) في «ف»: (فقال: يقول).

[١٢٧]. زكريّا بن يحيى بن كثير الأصبهاني بخوار (...) (١)، حدّثنا أحمد بن رُسته، نا محمد بن المُغيرة، نا الحكم، عن زُفر، عن أبي حنيفة، عن عبد العزيز بن رُفيع، عن مُصعب بن سعد، عن أبيه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلّم أنه قال: «ما من نفسٍ إلّا قد كتَبَ الله مدخلها ومخرجها وما هي لاقية» (فقال) (٢) رجلٌ من الأنصار: ففيم العمل يا رسول الله؟ قال: اعملوا، فكلٌ مُيسرٌ، من كان من أهل الجنة يُسرّ لعمل أهلها، ومن كان من أهل النار يُسرّ لعمل أهلها، قال يقول الأنصاري: الآن حقّ العمل.

[١٢٨]. أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، قال: قرأت في كتاب حمزة بن حبيب الزيات عن أبي حنيفة، عن عبد العزيز بن رُفيع، عن مُصعب بن سعد، عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلّم أنّه قال: «ما من نفسٍ إلّا (وقد كتَبَ الله مدخلها)» (٣) ومخرجها وما هي لاقية»، فقال رجلٌ من الأنصار: ففيم العمل يا رسول الله؟، ثم ذكر بقية الحديث نحوه.

[١٢٩]. أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني بالكوفة، نا جعفر بن محمد بن موسى (٤)، نا أبو فروة (٥)، حدّثني أبي (٦)، عن سابق (٧)، عن أبي حنيفة، عن عبد العزيز بن رُفيع، عن مُصعب بن سعد، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلّم مثله.

(١) زاد في «هـ»: (الري) ومع صحّتها لم أقف عليها فيما بين يدي من نُسخ. وخوار هي مدينة بالقرب من الري في خراسان. [ينظر: الخازمي، الأماكن أو ما اتفق لفظه واُفترق مساه من الأمكنة، ص ٤١٥؛ ياقوت الحموي، معجم البلدان، ٢/ ٣٩٤؛ السمعاني، الأنساب، ٥/ ٢١٥] (٢) في «ظ»: (قال).

(٣) سقطت الواو من «س»، و«ف»: (إلّا قد كتَبَ الله)، كما أوردها في «ف» بدون لفظ الجلالة بعد «كتب».

(٤) يعرف بالحافظ كما يُعرف بجعفر المفيد، أبو محمد، جعفر بن محمد بن موسى، النيسابوري، الأعرج، ثقة، قال الدارقطني في سؤالات السلمي: «ثقة حافظ، وليس هو ممن يسأل عنه»، وقال الذهبي في تذكرة الحفاظ: «وثقه غير واحد ونعته بالحفظ والمعرفة»، توفي سنة: ٣٠٧ هـ. [ينظر: السلمي، سؤالات السلمي للدارقطني، ص ١٤٧؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٨/ ١٠٦؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٢٣/ ٢٠٥؛ وتذكرة الحفاظ، ٢/ ٢٢٥].

(٥) يزيد بن محمد بن يزيد بن سنان، الجزري الرهاوي، متروك الحديث، قاله النسائي، كما ضَعَفَه ابن معين في غير ما موضع، توفي سنة: ٢٦٩ هـ. [ينظر: ابن معين، تاريخ ابن معين، ١/ ٧١، و٢/ ١٠٥؛ ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ٩/ ٢٨٨؛ النسائي، الضعفاء والمتروكون، ص ١١١].

(٦) أبو عبد الله، محمد بن يزيد بن سنان بن يزيد، المشهور بابن أبي فروة، التميمي الجزري الرهاوي، ليس بالقوي، توفي سنة: ٢٢٠ هـ، روى له النسائي في مسند عليّ، وابن ماجه في التفسير. [ينظر: ابن حبان، الثقات، ٩/ ٧٤؛ المزي، تهذيب الكمال، ٢٧/ ٢٠-٢٢؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٥/ ٣٩٨-٣٩٩؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٥١٣].

(٧) أبو المهاجر، سابق بن عبد الله، الرقي، قاضي الرقة وإمام مسجدتها، ثقة، قالها ابن حجر في لسان الميزان، وقال ابن عدي: «أحاديثه مستقيمة عن مطرف وأبي حنيفة»، توفي سنة: ١٣٢ هـ. [ينظر: ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ٤/ ٥٤٩؛ الذهبي، ميزان الاعتدال، ٢/ ١٠٩؛ ابن حجر العسقلاني، لسان الميزان، ٣/ ٣].

[١٣٠]. صالح بن أحمد بن أبي مقاتل، حدثنا محمد بن يزيد بن أبي العوام الرياحي^(١)، نا أبي^(٢)، نا محمد بن الحسن، عن أبي حنيفة، بإسناده نحوه.

[١٣١]. وقد روى عن أبي حنيفة، سعيد بن أبي الجهم، وأيوب بن هاني، وسفيان بن عمرو بن زكريا الحضرمي، وأسد بن عمرو، والحسن بن زياد، ومحمد بن مسروق، والمُقرئ، وأبو سعد الصَّغاني هذا الحديث عن عبد العزيز بن رُفيع.

[١٣٢]. فأما حديث سعيد بن أبي الجهم: فحدثنا أحمد بن محمد الهمداني، قال: [أ/ ١٤] أخبرني مُنذر بن محمد، حدثني أبي^(٣)، (عن عمي)^(٤)، عن أبيه^(٥)، عن أبي حنيفة.

[١٣٣]. وأما حديث أيوب بن هاني: فأخبرنا أحمد بن محمد الهمداني، أخبرني مُنذر بن محمد، حدثني أبي، (ثنا أيوب بن هاني)^(٦)، عن أبي حنيفة.

[١٣٤]. وأما حديث سُفيان بن عمرو: فأخبرنا أحمد بن محمد الهمداني، حدثني القاسم بن عبد الله بن عامر بن زُرارة^(٧)، نا أبي، نا سُفيان بن عمرو، عن أبي حنيفة.

[١٣٥]. وأما حديث أسد بن عمرو: فأخبرنا أحمد بن محمد الهمداني، قال: (أبنا)^(٨) المُنذر بن محمد، نا (حُسين)^(٩) بن محمد، نا أسد بن عمرو، عن أبي حنيفة.

[١٣٦]. وأما حديث الحسن بن زياد: فحدثنا محمد بن عبد الله بن محمد بن موسى السَّعدي ومحمد بن رضوان بخاريان، قالا: نا الحسن بن عثمان^(١٠)، أنا الحسن بن زياد، ح، وأخبرنا أحمد بن محمد (البغدادى)^(١١)، قال: أخبرني مُنذر بن محمد، نا أبي، نا الحسن بن زياد، عن أبي حنيفة.

(١) يعرف بابن أبي العوام، أبو بكر، محمد بن أحمد بن يزيد بن دينار، التميمي الرياحي البغدادي، المستملي، صدوق، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: «ربما أخطأ»؛ وقال الدارقطني وعبد الله بن أحمد -والنقل عن الخطيب في تاريخه-: «صدوق»، وكذلك عبد الله بن أحمد توفي سنة: ٢٧٦هـ. [ينظر: ابن حبان، الثقات، ٩/ ١٣٤؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٢/ ٢٤٥].

(٢) أبو العوام، أحمد بن يزيد بن دينار، الرياحي، مستملي إسما عيل ابن علي، ثقة، قال فيه الخطيب البغدادي: «كان ثقة» من التاسعة. [ينظر: ابن الجوزي، المنتظم في تاريخ الملوك، ١٢/ ٢٧٧؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٦/ ٤٨١].

(٣) محمد بن المنذر القابوسي، ضعيف الحديث، تقدم.

(٤) كما زاد في «س» و«ظ»، وقد سقطت من «ف»، وهو الحسين بن سعيد القابوسي، منكر الحديث، تقدم.

(٥) لم أقف عليه.

(٦) في «ف»: (عن عمي، عن أبيه)، ويَبين أنه سهو من الناسخ، وأيوب هذا مجهول، تقدم.

(٧) القاسم بن عبد الله بن عامر بن زُرارة، مقبول، روى الدارقطني عنه في سننه، وقال: «ليس بالقوي». [ينظر: سنن الدارقطني، ٣/ ٦٧].

(٨) في «ف»: (نا)، وسقطت قال السابقة لها في «ظ» فقط.

(٩) كما في «س» و«ظ»، وفي «ف»: (حسن)، والصحيح ما أثبتته، وهو مجهول الحال، تقدم.

(١٠) أبو علي، الحسن بن عثمان بن الفضيل بن يزيد، السبيعي البخاري، القاضي، مجهول الحال، ذكره ابن ماكولا والسمعاني، ولم يقلوا فيه جرحاً أو تعديلاً، توفي سنة: ٢٢٩هـ. [ينظر: ابن ماكولا، الإكمال، ٤/ ٥٧٣؛ السمعاني، الأنساب، ٧/ ٧٠].

(١١) في «س» و«هـ»: (الهمداني) عوضاً عن البغدادي.

[١٣٧]. وأما حديث محمد بن مسروق: فأخبرنا أحمد بن محمد الهمداني، حدثني محمد بن عبد الله المسروقي، قال: هذا كتاب جدي، فقرأت فيه، (قال) (١): نا أبو حنيفة.

[١٣٨]. وأما حديث المقرئ: فحدثنا أبي (٢)، نا أحمد بن زهير (٣)، نا المقرئ، عن أبي حنيفة.

[١٣٩]. وأما حديث أبي سعد الصغاني، قال: وكتب إلي صالح بن أبي رُميح، قال: (ثنا) (٤) يحيى بن خالد المهلب، نا أبو سعد الصغاني، عن أبي حنيفة.

[١٤٠]. حدثنا عبد الله بن محمد بن علي البلخي، نا عتبة بن عبد الله (٥) ويوسف بن عيسى (٦) المروزيان، (قالا) (٧): نا الفضل بن موسى، قال: وحدثنا علي بن الحسن بن عبدة النجار البخاري، نا يوسف بن عيسى، نا الفضل بن موسى، نا أبو حنيفة، عن عبد العزيز بن ربيع، عن مجاهد (٨)، عن ابن عباس (٩)، أن امرأة توفي زوجها، ثم جاء عم ولدها فخطبها فأبى الأب أن يزوجه، فقالت المرأة: زوجني فإنه عم ولدي وهو أحب إلي فأبى، فزوجها من آخر، فأتت المرأة النبي صلى الله

(١) سقطت من «س».

(٢) أبو عبد الله، محمد بن يعقوب بن الحارث بن الخليل، الحارثي البخاري، مجهول الحال، ذكره ابن ماکولا ولم يذكر فيه جرحاً أو تعديلاً، توفي سنة: ٢٩٤هـ. [ينظر: ابن ماکولا، الإكمال، ٣/ ١٧٧-١٧٨].

(٣) يلقب بابن أبي خيشمة، أبو بكر، أحمد بن زهير بن حرب بن شداد، الحرشي النسائي المستري، ثقة حافظ، قال الخطيب: «كان ثقة عالماً متفنناً حافظاً بصيراً بأيام الناس»، ووصفه الذهبي بـ«الحافظ الحجة الإمام»، كما قال الدارقطني: «ثقة مأمون»، وقال ابن أبي حاتم: «صدوق»، توفي سنة: ٢٩٨هـ. [ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٢/ ٥٢؛ الدارقطني، سؤالات الحاكم للدارقطني، ص ٨٨؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٥/ ٢٦٥؛ الذهبي، تذكرة الحفاظ، ٢/ ١٣٠].

(٤) سقطت من «ف».

(٥) أبو عبد الله، عتبة بن عبد الله بن عتبة، الأزدي اليماني المروزي، صدوق، توفي سنة: ٢٤٤هـ، روى له النسائي. [ينظر: المزي، تهذيب الكمال، ١٩/ ٣١١-٣١٢؛ الذهبي، الوافي بالوفيات، ١٩/ ٢٩٢؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٣٨١].

(٦) أبو يعقوب، يوسف بن عيسى بن دينار، الزهري المروزي، ثقة فاضل، توفي سنة: ٢٤٩هـ، روى له البخاري ومسلم والترمذي والنسائي. [ينظر: ينظر: ابن حبان، الثقات، ٩/ ٢٨١؛ المزي، تهذيب الكمال، ٣٢/ ٤٤٩-٤٥٠؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٦١١].

(٧) في «ف»: (قال)، وهو خطأ.

(٨) صاحب ابن عباس، أبو الحجاج أو أبو محمد، مجاهد بن جبر، القرشي المخزومي المكي، المقرئ، المفسر، ثقة إمام في التفسير وفي العلم، توفي سنة: ١٠٢هـ، روى له الجماعة. [ينظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى، ٦/ ١٩-٢٠؛ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٨/ ٣١٩؛ المزي، تهذيب الكمال، رقم ٢٧/ ٢٢٨-٢٣٦؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٧/ ٢٣٨-٢٣٥؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٥٢٠].

(٩) لقب بالخبر أو البحر لسعة علمه وكثرته، أبو العباس، عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف، القرشي الهاشمي المدني، وُلد قبل الهجرة بثلاث سنوات وحنكه صلى الله عليه وسلم بريقه، وهو أحد العبادلة، دعا له النبي صلى الله عليه وسلم بأن يعلمه الله الحكمة، توفي سنة: ٦٨هـ. [ابن الأثير، أسد الغابة، ٣/ ٢٩١-٢٩٥؛ ابن حجر العسقلاني، الإصابة، ٤/ ١٢١-١٣١].

عليه وسلم فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ، فَبَعَثَ إِلَى أَبِيهَا فَقَالَ: «مَا تَقُولُ هَذِهِ؟» قَالَ: صَدَقْتُ، زَوَّجْتُهَا مِمَّنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ، فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا وَزَوَّجَهَا عَمَّ وَلَدَهَا.^(١)

[١٤١]. قال: وَحَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ هِشَامٍ (الْكِسَائِيُّ)^(٢)، نَا أَبُو حَفْصٍ أَحْمَدُ بْنُ حَفْصٍ الْبُخَارِيُّ، أَنَا أَسَدُ بْنُ عَمْرٍو، (ح، قال: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَالَانَ الْمَرْوَزِيُّ^(٣)، نَا حَامِدُ بْنُ آدَمَ، نَا أَسَدُ بْنُ عَمْرٍو^(٤)، قال: وَحَدَّثَنَا (...)^(٥) ابْنُ إِسْحَاقَ بْنِ عُثْمَانَ

(١) أخرجه عن الحارثي الخوارزمي في جامع المسانيد، في الباب الثالث والعشرون في النكاح، ١٢٠/٢-١٢١، وعن محمد بن المظفر في مسنده من طريق أبي يوسف، وعن ابن خسرو في مسنده من طريق عبد الرحمن المقرئ، وعن محمد بن المظفر بالأسانيد المذكورة، وعن القاضي أبي بكر محمد بن عبد الله الأنصاري من طريق عبد الله بن بزيغ، وعن الحافظ أبي بكر الكلاعي من طريق محمد بن خالد الوهبي؛ كما أخرجه من طريق عبد الله بن المبارك (الثقة الثبت) عن أبي حنيفة: البيهقي في السنن الكبرى، كتاب الوصايا، باب لا نكاح إلا بولي، رقم ١٣٤٦٦، ١٢٠/٧، بنحوه. وقد رُوِيَ عن ابن عباس أحاديث مختلفة في ردِّ النبي صلى الله عليه وسلم لنكاح ثبت عدم رضی المرأة فيه (ثيباً أو بكراً، وإن كان حديث الحارثي مختصاً بالثيب):

أما الثيب فقد روي عن ابن عباس رضي الله عنه: «أَنَّ خِدَاماً أَبَا وَدِيعَةَ أَنْكَحَ ابْنَتَهُ رَجُلًا، فَأَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاشْتَكَتَ إِلَيْهِ أَنَّهَا أَنْكَحَتْ وَهِيَ كَارِهَةٌ، فَاَنْتَزَعَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ زَوْجِهَا وَقَالَ: لَا تُكْرِهُوهُنَّ، قَالَ: فَانْكَحْتَ بَعْدَ ذَلِكَ أَبَا لُبَابَةَ الْأَنْصَارِيَّ وَكَانَتْ ثِيْبًا.» [أخرجه -واللفظ له- أحمد في مسنده، رقم ٣٤٤٠، ٤٠٨/٥].

وفي الْبَكْرِ رُوِيَ عن ابن عباس أيضاً: «أَنَّ جَارِيَةَ بَكَرًا أَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَتْ أَنَّ أَبَاهَا زَوَّجَهَا وَهِيَ كَارِهَةٌ، فَخَرَّجَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.» [أخرجه أبو داود في سننه، كتاب النكاح، باب في البكر يزوجه أبوها ولا يستأمرها، رقم ٢٠٩٦، ٢/٢٣٢، بلفظه؛ وابن ماجه في سننه، كتاب النكاح، باب من زوج ابنته وهي كارهة، رقم ١٨٧٥، ١/٦٠٣، نحو لفظ أبي داود].

وإِسْنَادُ الْحَدِيثِ حَسَنٌ بِالْجُمْلَةِ، وَأَحْسَنُ طَرَقَهُ مَا يَرْوِيهِ الْحَارِثِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْبَلْخِيِّ بِكُلَا طَرِيقَيْهِ (عُتْبَةَ، وَيُوسُفَ)، وَمَا يَرْوِيهِ عَنْ بَدْرِ بْنِ الْهَيْثَمِ، ثُمَّ تَأْتِي الطَّرُقُ الضَّعِيفَةُ: مَا يَرْوِيهِ عَنْ كُلِّ مِنْ أَبِيهِ (مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ)، وَمُحَمَّدُ بْنُ قَدَامَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ رَمِيحَ، وَهَؤُلَاءِ كُلُّهُمْ لَا تُعْرَفُ أَحْوَالُهُمْ، ثُمَّ مَا يَرْوِيهِ عَنْ هَارُونَ بْنِ هِشَامِ الْكِسَائِيِّ، وَابْنِ إِسْحَاقَ السَّمْسَارِ، وَكِلَاهُمَا مَجْهُولَا الْحَالِ، وَهَكَذَا حَتَّى يَشْتَدَّ الضَّعْفُ فِي مَا يَرْوِيهِ عَنْ إِسْرَائِيلَ بْنِ السَّمِيدِ الَّذِي يَرْوِيهِ عَنْ يَحْيَى بْنِ النَّضْرِ؛ وَكِلَاهُمَا مَجْهُولَا الْحَالِ، وَمَنْ طَرِيقُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ، وَهُوَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ، ثُمَّ مَا يَرْوِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْهُمْدَانِيِّ، وَهُوَ مَتَّهَمٌ كَمَا أَنَّ شَيْخَهُ (مَنْذَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ) وَأَبَاهُ ضَعِيفَانِ، ثُمَّ مَا يَرْوِيهِ عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي مِقَاتِلَ، وَهُوَ مَطْعُونُ الْعَدَالَةِ، وَأَخِيرًا يَأْتِي مَا يَرْوِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ وَالَانَ الَّذِي يَرْوِيهِ عَنْ حَامِدِ بْنِ آدَمَ وَهُوَ كَذَّابٌ.

وَالْحَدِيثُ يُفِيدُ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ تَزْوِيجُ الثَّيِّبِ الْكَبِيرَةِ دُونَ رِضَاهَا وَإِذْنِهَا -وإن كانت لا تلي العقد بنفسها-، وَهُوَ مَا عَلَيْهِ الْجُمْهُورُ وَمِنْهُمْ الْحَنْفِيَّةُ. [ينظر: السرخسي، المبسوط، ٩/٥؛ فخر الدين الزيلعي، تبين الحقائق، ١١٨/٢؛ ابن رشد الحفيد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، ٣/٣٣؛ الخطيب الشربيني، مغني المحتاج، ٤/٢٤٧؛ البهوتي، كشف القناع عن متن الإقناع، ٥/٤٥].

(٢) في «ظ»: (الكتاني)، ولم أقف عليه.

(٣) أبو حامد، محمود بن والَانَ بن موسى بن حبيب، الساسجودي العبدي المروزي العدوي، الأديب، ثقة، قال الذهبي: «ثقة كثير الحديث»، وقال ابن ماكولا: «كان أديباً ثقة كثير الحديث»، وقال السمعاني: «كان من مشاهير الأئمة والأعلام»، توفي سنة: ٢٩٣هـ أو ٢٩٤هـ. [ينظر: ابن ماكولا، الإكمال، ٣/٣٠٦؛ السمعاني، الأنساب، ١٦/٧؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٢٢/٣٠٩].

(٤) سقط من «ظ»، و(ح) التحويل من «ه».

(٥) زاد في «ه»: (محمد)، ولم أقف عليها فيما بين يدي من نسخ، وقد سبق ما يؤيد هذه الزيادة من اسمه ولم أقف عليه.

عُثْمَانُ السَّمْسَارُ الْبُخَارِيُّ، نَا جُمُعَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَسَدُ بْنُ عَمْرٍو. (قالوا: أنا) ^(١)، أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، أَخْبَرَنِي مُنْذَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، نَا أَسَدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ أَسْمَاءَ خَطَبَهَا عَمٌّ وَلَدَهَا، وَرَجُلٌ آخَرُ إِلَى أَبِيهَا فَزَوَّجَهَا مِنَ الرَّجُلِ، فَأَتَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاشْتَكَتَ ذَلِكَ إِلَيْهِ، فَتَزَعَّهَا مِنَ الرَّجُلِ وَزَوَّجَهَا عَمٌّ وَلَدَهَا.

[١٤٢]. قَالَ: وَحَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ بْنُ السَّمِيدِ الْبُخَارِيُّ ^(٢)، نَا [ب/ ١٤] (بَحِير) ^(٣) بْنُ النَّضْرِ، (قَالَ) ^(٤): (أَنَا) ^(٥) عَيْسَى بْنُ مُوسَى ^(٦)، نَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ ^(٧)، نَا أَبُو حَنِيفَةَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ امْرَأَةً تُوْفِي عَنْهَا زَوْجُهَا فَخَطَبَهَا عَمٌّ وَلَدَهَا، فَزَوَّجَهَا أَبُوهَا بِغَيْرِ رِضَاهَا رَجُلًا آخَرَ، فَأَتَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَتْ

(١) في «ظ»: قال: وننا (غير منقوطة).

(٢) لم أقف عليه.

(٣) كما في «س»، وفي باقي النسخ: (يَحْيَى)، وهو أبو أحمد، بَحِيرُ بْنُ النَّضْرِ، البخاري، مجهول الحال، ذكره الدارقطني والمزني وغيرهما في تلاميذ عيسى بن موسى (الآتي ذكره)، ومنهم من ترجم له (ابن مندة في الكنى والألقاب)، ولم يذكروا فيه جرحاً أو تعديلاً. [ينظر: الدارقطني، المؤلف والمختلف، ١/ ١٥٨؛ ابن مندة العبدي، فتح الباب في الكنى والألقاب، ص ٥٧؛ المزني، تهذيب الكمال، ٢٣/ ٣٩، الذهبي، سير أعلام النبلاء، ٧/ ٤٣٥].

(٤) سقطت من «ظ»، و«ه».

(٥) في «ه»: (ثنا)، ولم أقف عليها في نسخي بهذه الصيغة.

(٦) لقبه غُنْجَار (لُقِّبَ بذلك لِحُمْرَةِ لَوْنِهِ)، أَبُو أَحْمَدَ، عَيْسَى بْنُ مُوسَى، التميمي البخاري الأزرق، صدوق ربما أخطأ، وربما دلس مكثراً من التحديث التحديث عن المتروكين، قاله ابن حجر في التقريب، وقال ابن حبان وقد ذكره في الثقات: «رُبَّمَا خَالَفَ، اعتبرت حديثه بحديث الثقات... فلم أَرِ فيما يروي عن المتقين شيئاً يوجب تركه، إذا بَيَّنَّ السَّمَاعُ في خبره... وأما ما روى عن المجاهيل والضعفاء والمتروكين، فإن تلك الأخبار كلها تلزق بأولئك بدون، لا يجوز الاحتجاج بشيء منها»، وروايته هنا عن الحسين بن عطية العوفي، وهو ضعيف كما يأتي، توفي سنة: ١٨٦ هـ. [ينظر: ابن حبان، الثقات، ٨/ ٤٩٢-٤٩٣؛ ابن مندة العبدي، فتح الباب في الكنى والألقاب، ص ٥٥؛ ابن الجوزي، الضعفاء والمتروكون، ٢/ ٢٤٢؛ المزي، تهذيب الكمال، ٢٣/ ٣٧-٤١؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء، ٧/ ٤٣٥؛ والكاشف، ٢/ ١١٣؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٤٤١].

(٧) أبو عبد الله، الحسين بن الحسن بن عطية بن سعد، العوفي الكوفي، ضعيف الحديث، قاله ابن معين (والنقل عنه من عند ابن عدي وغيره، ولم أقف عليه لا في تاريخه ولا في سؤالات ابن الجنيد له)، والنسائي وأبو حاتم الرازي وذكره ابن حبان في المجروحين وقال: «منكر الحديث... ولا يجوز الاحتجاج بخبره»، توفي سنة: ٢٠١ هـ. [ينظر: ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ٣/ ٤٨؛ ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ٣/ ٢٣٧؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٨/ ٥٥٢؛ ابن الجوزي، الضعفاء والمتروكون، ١/ ٢١١؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٤/ ١٠٤؛ والمغني في الضعفاء، ١/ ١٧٠؛ عبد القادر القُرشي، الجواهر المضية، ١/ ٢٠٩-٢١٠؛ تقي الدين الغزي، الطبقات السنية في تراجم الحنفية، ص ٢٤٦].

ذَلِكَ لَهُ، فَدَعَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَاهَا فَقَالَ: «أَزَوَّجْتَهَا؟» (قال) ^(١): زَوَّجْتُهَا (مَنْ) ^(٢) هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ، فَفَرَّقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ زَوْجِهَا، وَزَوَّجَهَا مِنْ عَمِّ وَلَدِهَا.

[١٤٣]. (و) ^(٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قُدَامَةَ بْنِ (سَيَّارٍ) ^(٤) وَبَدْرُ بْنُ الْهَيْثَمِ بْنِ خَلْفِ الْحَضْرَمِيِّ، قَالَا: نَا أَبُو كُرَيْبٍ، نَا مُصْعَبُ بْنُ الْمُقْدَامِ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ امْرَأَةً تُوْفِي عَنْهَا زَوْجُهَا وَلَهَا مِنْهُ وَلَدٌ، فَخَطَبَهَا عَمُّ وَلَدِهَا إِلَى أَبِيهَا فَقَالَتْ (لَهُ) ^(٥): زَوَّجْنِيهِ، فَأَبَى، (فَزَوَّجَهَا) ^(٦) غَيْرُهُ بِغَيْرِ (رِضَا مِنْهَا) ^(٧)، فَاتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ، فَسَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: نَعَمْ، زَوَّجْتُهَا مَنْ هُوَ خَيْرٌ لَهَا مِنْ عَمِّ وَلَدِهَا، فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا، وَزَوَّجَهَا عَمِّ وَلَدِهَا.

[١٤٤]. (قال) ^(٨): وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمَيْحٍ بْنِ شُرَيْحٍ، نَا عَقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ بْنِ النُّعْمَانِ، نَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، نَا أَبُو حَنِيفَةَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ (بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ، وَقَالَ) ^(٩) فِيهِ أَيْضًا: بِغَيْرِ رِضَا مِنْهَا.

[١٤٥]. مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ (زِيَادٍ) ^(١٠) الرَّازِيُّ وَحَمْدَانُ بْنُ (غَارِمٍ) ^(١١) الْبُخَارِيُّ وَطَاهِرُ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّسْفِي ^(١٢) وَالْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ النَّسَوِيِّ، قَالُوا: نَا عَمْرُو بْنُ هِشَامٍ أَبُو أُمَيَّةَ الْحَرَّانِيُّ ^(١٣)، نَا عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ^(١٤)، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ (ثَابِتٍ

(١) في «ظ»: (فقال).

(٢) في «س»: (من).

(٣) سقطت من «ظ».

(٤) في «ف»: (يسار)، وهو مقبول، تقدّم.

(٥) كذا في «س»، و«ه»، وسقطت من باقي النسخ.

(٦) في «س»: (وزوّجها).

(٧) في «س»: (رضاه).

(٨) سقطت من «ظ».

(٩) كما في «س» و«ظ»، وفي «ف»: (بإسناد مثله، قال).

(١٠) في «ظ»: (زنادة).

(١١) في «ف» و«ه»: (عارم)، والصحيح ما أثبتته، ولقبه حمدان، وهو أبو حامد، أحمد بن غارم بن ينار، وقد غلب لقبه على اسمه، الزندي البخاري، مجهول الحال، ذكره ابن ماکولا ثم ابن عساكر وغيرهما، دونما جرح أو تعديل، توفي سنة: ٢٨٠هـ. [ينظر: ابن ماکولا، الإكمال، ٦/ ٢١؛ ابن عساكر، تاريخ دمشق، ١٥/ ١٦٢؛ ابن العديم، بغية الطلب في تاريخ حلب، ٦/ ٢٩٣٤].

(١٢) أبو الحسين، طاهر بن محمود بن النضر بن خشتيار، النسفي الخشتياري، صدوق، قال السمعاني فيه: «إمامٌ جليل القدرِ فاضلٌ من أهلِ نَسَفٍ...»، كما ذكره الذهبي في تاريخه ولم يذكر فيه جرحاً أو تعديلاً، توفي سنة: ٢٨٩هـ. [ينظر: السمعاني، الأنساب، ٥/ ١٣٥؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٢١/ ١٩٥].

(١٣) أبو أُمَيَّةَ، عمرو بن هشام بن بُزَيْنَ، الجَزَرِيُّ الحَرَّانِيُّ، ثقة، توفي سنة: ٢٤٥هـ، روى له النسائي. [ينظر: ابن حبان، الثقات، ٨/ ٤٨٨؛ المزي، تهذيب الكمال، ٢٢/ ٢٧٨-٢٧٩؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، والكاشف، ٢/ ٩٠؛ ١٨/ ٣٨١؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٤٢٨].

(١٤) أبو عبد الرحمن، وقيل غير ذلك، عثمان بن عبد الرحمن بن مسلم، يُعرف بالطرائفي، الحَرَّانِيُّ، المكتب، المؤدب، ضعيف الحديث، قال ابن حجر في التريب: «وهو صدوقٌ أكثر الرواية عن الضعفاء والمجاهيل، فضَعُفَ بسبب ذلك...»، توفي سنة: ٢٠٢هـ، روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه. [ينظر: ابن حبان، المجروحين، ٢/ ٩٧؛ ابن عدي، الكامل في الضعفاء، ٦/ ٢٩٥؛ المزي، تهذيب الكمال، ١٩/ ٤٢٨-٤٣١؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٤/ ٢٥٦-٢٥٧؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٣٨٥].

ابن^(١) ثوبان، عن أبيه^(٢)، عن مكحول^(٣)، حدثني (أبو)^(٤) عائشة: أن (سعيد)^(٥) بن العاص دعا أبا موسى الأشعري^(٦) الأشعري^(٦) وحذيفة بن اليمان^(٧) فسألهم: كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُكَبِّرُ في الأضحى والفطر؟ فقال أبو موسى: كان يُكَبِّرُ أربع تكبيراتٍ تكبيره على الجنائز، وصدقه حذيفة^(٨).

(١) سقطت من «ف». لقبة الزاهد، وهو أبو عبد الله، عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، العنسيُّ الدمشقي الشامي، صدوق يخطئ ورمي بالقدر وتغير بآخرة، توفي سنة: ١٦٥هـ، روى له البخاري في الأدب وغيره، والنسائي في اليوم والليلة، والباقون سوى مسلم. [ينظر: ابن معين، تاريخ ابن معين، ص ١٤٦، الثقات، ص ٢٨٩؛ المزي، تهذيب الكمال، ١٧/ ١٨-١٢؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٠/ ٣١٥-٣١٦؛ والكشاف، ١/ ٦٢٣؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٣٣٧؛ بدر الدين العيني، مغاني الأخيار، ٢/ ١٧٧].

(٢) أبو عبد الرحمن، ثابت بن ثوبان، العنسي الدمشقي الشامي، ثقة، من السادسة. [ينظر: ابن معين، تاريخ ابن معين، ص ١٤٦؛ ابن حبان، الثقات، ١/ ١٢٥-١٢٦؛ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٢/ ٤٤٩؛ المزي، تهذيب الكمال، ٤/ ٣٤٩؛ الذهبي، الكشاف، ١/ ٢٨١؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ١٣٢؛ بدر الدين العيني، مغاني الأخيار، ١/ ١٢٦].

(٣) أبو عبد الله وقيل غير ذلك، مكحول بن شهراب بن شاذل، الشامي الدمشقي، ثقة فقيه كثير الإرسال، توفي سنة: ١١٢هـ، روى له البخاري في كتاب القراءة خلف الإمام وغيره، والباقون. [ينظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى، ٧/ ٣١٥؛ العجلي، الثقات، ص ٤٣٩؛ المزي، تهذيب الكمال، ٢٨/ ٤٦٤-٤٧٥؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء، ٥/ ٤٧٢-٤٧٤؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٥٤٥].

(٤) في «ظ»: (ابن أبي عائشة)، وفي «ف»: (ابن عائشة)، وما أثبتته هو الصحيح، فهو الذي يروي عنه مكحول، وهو مولى مروان ابن الحكم، وقد كان كان جليساً لأبي هريرة، وقد سمع أبا موسى الأشعري وغيره، وهو مجهول كما نقل في التقريب عن ابن حزم وابن القطان، من الرابعة. [ينظر: ابن عساکر، تاريخ دمشق، ٦٧/ ٢٦؛ الذهبي، الكشاف، ٢/ ٤٣٨؛ ابن حجر، لسان الميزان، ٧/ ٤٧٢].

(٥) في «ف»: (سعد).

(٦) عبد الله بن قيس بن سليم بن خضار بن حرب، الأشعري، أسلم بمكة ثم هاجر إلى الحبشة، صاحب ابن معاذ إلى اليمن، وكان صاحب صوت عذب في تلاوة القرآن، توفي في الكوفة سنة: ٥٠هـ. [ابن الأثير، أسد الغابة، ٣/ ٣٦٤-٣٦٥؛ ابن حجر العسقلاني، الإصابة، ٤/ ١٨١-١٨٣].

(٧) أبو عبد الله، حذيفة بن حُسيل بن جابر بن عمرو بن ربيعة، العبسي، حافظ سر رسول الله صلى الله عليه وسلم في المناقنين، توفي في العراق سنة: ٣٦هـ. [ابن الأثير، أسد الغابة، ١/ ٧٠٦-٧٠٨؛ ابن حجر العسقلاني، الإصابة، ٢/ ٣٩-٤٠].

(٨) رواية عثمان بن عبد الرحمن (وهو ضعيف) هذا الحديث عن ابن أبي عائشة منكرة، ولم أجد له متابعاً فيها، والمشهور فيه أنه من رواية أبي عائشة. وقد رواه من نفس الطريق عن أبي عائشة (جليس أبي هريرة): زيد بن الحباب (صدوق يخطئ في حديث الثوري)، أخرج حديثه هذا أبو داود في السنن، كتاب الصلاة، باب التكبير في العيدين، رقم ١١٥٣، ١/ ٢٩٩، نحوه..

والإسناد على هذا ضعيف، ولو افترضنا خطأ كل النسخ في ابن أبي عائشة؛ فهو حسن لغيره، كما أن في إسناده عند كل من رواه -متصلاً- عبد الرحمن بن ثوبان، وهو صدوق يخطئ وتغير بآخرة، كما قال فيه ابن حجر. وقد قال البيهقي بعد أن أخرج الحديث من غير طريق عبد الرحمن بن ثوبان، (وحديثه منقطع): «... والمشهور من هذه القصة أنهم أسندوا أمرهم إلى ابن مسعود، فأفتاه ابن مسعود بأربع في الأولى قبل القراءة، وأربع في الثانية بعد القراءة، يركع بالربعة ولم يسنده إلى النبي صلى الله عليه وسلم...». [البيهقي، معرفة السنن والآثار، ٣/ ٤٠-٤١؛ وينظر: عبد الرزاق، المصنف، باب التكبير في صلاة يوم العيد، ٣/ ٢٩٣-٢٩٤، وفيه عنده: «عن الأسود بن يزيد قال: كان ابن مسعود جالساً وعنده حذيفة وأبو موسى الأشعري، فسألهم سعيد بن العاص عن التكبير في الصلاة يوم الفطر والأضحى، فجعل هذا يقول: سل هذا، وهذا يقول: سل هذا، فقال له حذيفة: سل هذا، لعبد الله بن مسعود، فسأله، فقال ابن مسعود: يكبر أربعاً ثم يقرأ، ثم يكبر فيرفع، ثم يقوم في الثانية فيقرأ، ثم يكبر أربعاً بعد القراءة»، وهو بنحوه عند الطبراني في المعجم الكبير، رقم ٩٥١٥، ٩/ ٣٠٣].

وقد قال الحنفية (جرباً على قول ابن مسعود رضي الله عنه، وعليه مستند قولهم) أن تكبيرات الزوائد -وهي واجبة عندهم- في صلاة العيدين ست زوائد وثلاث أصليات، في الركعة الأولى يُكَبِّرُ للافتتاح وثلاثاً بعدها، ثم يقرأ الفاتحة وسورة ويكبر للركوع، ثم يبدأ في الركعة الثانية بالقراءة، ثم يكبر ثلاثاً بعدها، ويكبر رابعة يركع بها، وعلى أن التكبيرات تسع يكون العد في الأولى خمساً مع تكبيرة الركوع. [محمد بن الحسن الشيباني، الأصل المعروف بالمبسوط، ١/ ٣٧٢-٣٧٣؛ السرخسي، المبسوط، ٢/ ٣٨-٣٩؛ علاء الدين الكاساني، بدائع الصنائع، ١/ ٢٧٧].

[١٤٦]. (...) (١) أَحْمَدُ بْنُ اللَّيْثِ بْنِ حَيْرَانَ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ، نَا أَحْمَدُ بْنُ (الْفَرَجِ) (٢)، أَخْبَرَنَا (بَقِيَّةُ) (٣)، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ (٤)، زَيْدٍ (٤)، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ (نَشِيطٍ) (٥)، عَنْ عِكْرِمَةَ (٦)، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُكَبِّرُ فِي الْعِيدَيْنِ فِي الْعِيدَيْنِ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى خَمْسًا قَبْلَ الْقِرَاءَةِ، وَفِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ أَرْبَعًا بَعْدَ الْقِرَاءَةِ. (٧)

(١) زاد في «هـ»: (حدثنا)، ولم أقف عليها فيما بين يدي من نسخ.

(٢) كذا في «ظ»، وفي باقي النسخ: (الفرح)، وهو أبو عتبة، أحمد بن الفرج بن سليمان، الكندي الحمصي المعروف بالحجازي، مؤذن جامع حمص، صدوق، قال ابن حجر في لسان الميزان: «هو وسط»؛ وقد أحسنوا القول فيه، إلا محمد بن عوف، فقد كان يضعفه، وربما رماه بالكذب، إلا أنه مع ذلك كان يكتب حديثه. كذا في تهذيب التهذيب، توفي سنة: ٢١٧ هـ. [ينظر: ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ٢/ ٦٧؛ ابن حبان، الثقات، ٨/ ٤٥، الذهبي، تاريخ الإسلام، ٢٠/ ٢٦٩؛ والمغني في الضعفاء، ص ١/ ٥٢؛ ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، ١/ ٦٧-٦٨؛ ولسان الميزان، ١/ ٢٤٥].

(٣) كما في «ظ»، وفي باقي النسخ: (تقية)، وهو أبو يُحْمَد، بَقِيَّةُ بن الوليد بن صائد بن كعب بن حريز، الحِميرِيُّ المِثْمِيُّ (بطن من حمير) الحِمَصِيُّ، صدوق كثير التدليس عن الضعفاء، كذا في التقريب، وعليه فحسن حديثه متوقف على روايته عن المعروفين، وعدم تدليسه (وهو معنى كلام السيوطي في طبقاته) وهو هنا يروي عن طلحة وهو متروك، فيكون ضعيفاً، توفي سنة: ١٩٧ هـ، استشهد به البخاري في الصحيح، وروى له في الأدب، وروى له مسلم في المتابعات واحتج به الباقر. [ينظر: المزي، تهذيب الكمال، رقم ٧٣٨، ٤/ ١٩٢-٢٠٠؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٣/ ١٢٤-١٣٠؛ وفي كتاب: من تكلّم فيه وهو موثوق أو صالح، ١/ ١٣٢-١٣٣؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ١٢٦؛ بدر الدين العيني، مغاني الأخيار، ١/ ١٠٥؛ السيوطي، طبقات الحفاظ، ١/ ١٢٦-١٢٧].

(٤) أبو مسكين أو أبو محمد، طلحة بن زيد، الرّقِّيّ الدمشقي، متروك الحديث، من الثامنة، روى له ابن ماجه حديثاً واحداً. [ينظر: البخاري، الضعفاء الصغير، ص ٧٧؛ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٤/ ٤٨٠-٤٨١؛ المزي، تهذيب الكمال، ١٣/ ٣٩٥-٣٩٨؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١١/ ١٩٣-١٩٥؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٢٨٢].

(٥) كما في «ظ»، وفي النسخ الأخرى: (بشيط)، وهو إسماعيل بن نشيط بن يوسف، العامري الكوفي، مقبول، قال النسائي: «ليس بالقوي»، وكذا أبو أبو حاتم الرازي وزاد: «شيخ مجهول»، وقال البخاري: «في إسناده نظر»، وذكره ابن حبان في الثقات. [ينظر: البخاري، التاريخ الكبير، ١/ ٣٧٥؛ النسائي، الضعفاء والمتروكون، ص ١٧؛ ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ٢/ ٢٠٢؛ ابن حبان، الثقات، ٦/ ٤٣؛ الذهبي، المغني في الضعفاء، ١/ ٨٨؛ ابن حجر، لسان الميزان، ١/ ٤٤٠].

(٦) مولى ابن عباس، أبو عبد الله أو أبو مجالد، عكرمة، البربري القرشي الهاشمي المدني، ثقة ثبت، توفي سنة: ١٠٤ هـ، روى له مسلم مقروناً بغيره، واحتج به الباقر. [ينظر: العجلي، الثقات، ص ٣٣٩؛ المزي، تهذيب الكمال، ٢٠/ ٢٦٤-٢٩٢؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٧/ ١٧٤؛ والوافي بالوفيات، ٢٠/ ٣٩-٤٠؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٣٩٧].

(٧) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، رقم ٤٨٩، ٣/ ٨٥، بلفظ مخالف (جاء عدد التكبيرات فيه "ثنتي عشرة"، "سبعاً في الأولى" و"خمساً في الثانية")، عن ابن عباس، وإسناده هالك (فيه إبراهيم بن محمد شيخ عبد الرزاق، وهو متروك)؛ وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير، رقم ١٠٧٠٨، ١٠/ ٢٩٤، نحو لفظ عبد الرزاق، إلا أن إسناده أيضاً ضعيف (فيه سليمان بن أرقم، أبو معاذ، البصري، ضعيف الحديث)، وفيه من هو مجهول الحال أيضاً: عمر بن حميد الدينوري، ومحمد بن عبد الرحمن العدوي، لم أجد فيهما جرحاً أو تعديلاً.

وقد أخرج ابن أبي شيبة بإسناده عن مسروق قال: «كان عبد الله يعلمنا التكبير في العيدين تسع تكبيرات: خمس في الأولى، وأربع في الآخرة، ويوالي بين القراءتين». [مصنف ابن أبي شيبة، رقم ٥٦٧٩، ١/ ٤٩٤].

وإسناده حديث الحارثي شديد الضعف تالف، وقد تفرد به الحارثي من هذا الطريق، وفي إسناده من هو متروك (طلحة بن زيد)، ومن هو مجهول الحال (أحمد بن الليث).

[١٤٧]. أبو بكر محمد بن همام بن عيسى السبزواري، نا (عبيد) ^(١) الله بن عبد الكريم ^(٢)، نا المعافي بن سليمان الحراني ^(٣)، نا محمد بن سلمة ^(٤)، عن أبي عبد الرحيم ^(٥)، عن زيد بن أبي أنيسة ^(٦)، عن جابر الجعفي ^(٧)، عن عامر ^(٨)، عن البراء بن عازب: صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم (بالناس) ^(٩) يوم الأضحى، فكبر في الأولى حمساً وفي الثانية أربعاً. ^(١٠)

(١) في «ف»: (عبد).

(٢) أبو زرعة الرازي، عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد بن فروخ، المخزومي الرازي، إمام حافظ ثقة مشهور، توفي سنة: ٢٦٤هـ، روى له مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه. [ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٥/ ٣٢٤-٣٢٥-٣٢٦؛ ابن حبان، الثقات، ٨/ ٤٠٧؛ المزي، تهذيب الكمال، ١٩/ ٨٩-١٠٤؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٢٠/ ١٢٤؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٣٧٣].

(٣) أبو محمد، المعافي بن سليمان، الجزري الراسيني الحراني، صدوق، توفي سنة: ٢٣٤هـ، روى له النسائي. [ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٨/ ٤٠٠-٤٠١؛ ابن حبان، الثقات، ٩/ ١٩٩؛ المزي، تهذيب الكمال، ٢٨/ ١٤٦-١٤٧؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٧/ ٣٦٤-٣٦٥؛ والكاشف، ٢/ ٢٧٤؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٥٣٧].

(٤) أبو عبد الله، محمد بن سلمة بن عبد الله، الباهلي الحراني، الفقيه، ثقة، توفي سنة: ١٩١هـ، روى له البخاري في القراءة خلف الإمام وفي الأدب، والباقون. [ينظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى، ٧/ ٣٣٦-٣٣٧؛ ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ٧/ ٢٧٦؛ ابن حبان، الثقات، ٩/ ٤٠؛ المزي، تهذيب الكمال، ٢٥/ ٢٨٩-٢٩٢؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٣/ ٣٦٦-٣٦٧؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٤٨١].

(٥) أبو عبد الرحيم، خالد بن يزيد بن سماء بن رستم المعروف بابن أبي يزيد، القرشي الأموي الحراني، ثقة، توفي سنة: ١٤٤هـ. [ينظر: ابن أبي حاتم، حاتم، الجرح والتعديل، ٣/ ٣٦١-٣٦٢؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٩/ ٢٢٧؛ المزي، تهذيب الكمال، ٢٥/ ٢٨٩-٢٩١؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء، ٧/ ٥٠٢؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ١٩٢].

(٦) لقبه ابن أبي أنيسة، وهو أبو أسامة، زيد بن زيد، الغنوي الرهاوي الجزري، ثقة له أفراد، توفي سنة: ١٢٥هـ، وقيل غير ذلك. [ينظر: البخاري، التاريخ الكبير، ٣/ ٣٨٨؛ سليمان بن خلف الباجي، التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح، ٢/ ٥٨٤؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٨/ ١٠٨؛ والكاشف، ١/ ٤١٥؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٢٢٢].

(٧) أبو عبد الله أو أبو يزيد، جابر بن يزيد بن الحارث بن عبد يغوث، الجعفي الكوفي، متروك الحديث، قال فيه ابن حجر في التقريب: «ضعيف رافضي»، أما في المطالب العالية فقد ضعفه في غير ما موضع، وقال مرة: «ضيف بمرة»، وأخرى قال: «متروك»، وحديثه عند أبي حاتم الرازي يصلح للاعتبار فقط، وقد قال فيه أبو حنيفة -كما نقل بدر الدين العيني-: «ما لقيت فيمن لقيت أكذب من جابر الجعفي، ما أتيت به شيء من رأيي إلا جاءني فيه بأثر»، توفي سنة: ١٢٨هـ، روى له أبو داود والترمذي وابن ماجه. [ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٢/ ٤٩٧-٤٩٨؛ ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ٢/ ٣٢٧-٣٣٧؛ ابن الجوزي، الضعفاء والمتروكون، ١/ ١٦٤؛ المزي، تهذيب الكمال، ٤/ ٤٦٥-٤٧٢؛ الذهبي، المغني في الضعفاء، ١/ ١٢٦؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ١٣٧؛ والمطالب العالية، ٢/ ٤٤١ و ١٧/ ٤٠٦، ٨/ ٦٤، ٤/ ١٣٦؛ بدر الدين العيني، مغاني الأخيار، ١/ ١٣٦-١٣٧].

(٨) أبو عمرو، عامر بن شراحيل، المشهور بعامر الشعبي، الكوفي، الفقيه، الشاعر، ثقة مشهور فاضل، توفي سنة: ١٠٢ أو ١٠٩هـ، روى له الجماعة. [ينظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى، ٦/ ٢٥٩-٢٦٧؛ البخاري، التاريخ الكبير، ٦/ ٤٥٠؛ ابن حبان، الثقات، ٥/ ١٨٥؛ المزي، تهذيب الكمال، ١٤/ ٢٨-٤٠؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٧/ ١٢٤-١٣٢؛ والكاشف، ١/ ٥٢٢؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٢٨٧].

(٩) سقطت من «ف» و«ظ».

(١٠) تفرد الحارثي بهذا الحديث عن البراء بن عازب، وإسناده شديد الضعف، بسبب جابر الجعفي، وهو متروك شديد الضعف.

[١٤٨]. عَلِيُّ بْنُ (...) ^(١) المجشر المَرَوَزِيُّ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْفَرَجِ ^(٢)، نَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ ^(٣)، نَا بِسْطَامُ بْنُ حَبِيبٍ ^(٤)، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْلَى الثَّقَفِيِّ ^(٥)، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ^(٦)، عَنْ أَبِيهِ ^(٧)، عَنْ جَدِّهِ ^(٨)، قَالَ: كَانَ [أ/ ١٥] رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُكَبِّرُ فِي الْعِيدَيْنِ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى قَبْلَ الْقِرَاءَةِ خَمْسَ تَكْبِيرَاتٍ، وَفِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ بَعْدَ الْقِرَاءَةِ، سِوَى (التَّكْبِيرَةِ) ^(٩) الْأُولَى. ^(١٠)

(١) زاد في «ظ» (الحسن). وهو أبو الحسن، علي بن محمد بن يحيى، الخالدي المروزي، مقبول، ذكرها الإسماعيلي في معجمه، قال: «حدثنا أبو الحسن علي بن محمد بن يحيى الخالدي المروزي بجران، كهل كان يحفظ، إملاء حدثنا أبو حاتم الرازي...». [ينظر: معجم أسامي شيوخ أبي بكر الإسماعيلي له، ٣/ ٧٥٢-٥٧٣].

(٢) يلقب بابن الخياط، وهو أبو علي أو أبو صالح، الحسين بن الفرّج، الخياط، متروك الحديث، رغم أنه حافظ -نوه إلى حفظه أبو زرعة والذهبي وغيرهما-، قال أبو حاتم: «لَا أُحَدِّثُ عَنْهُ»، وقال أبو زرعة -كما في الجرح والتعديل-: «ذهب حديثه»، ومرة: «لا شيء، لا أُحَدِّثُ عَنْهُ»، وقال ابن معين -كما نقل الخطيب وغيره-: «ذاك نعرفه يسرق الحديث في الصغر». [ينظر: أبو زرعة، الضعفاء في أجوبته على أسئلة البرذعي، ٢/ ٣٥١-٣٥٢؛ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٣/ ٦٢-٦٣؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٨/ ٦٤٣؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٧/ ١٤٠-١٤١؛ والمغني في الضعفاء، ١/ ١٧٤].

(٣) أبو الفضل، داود بن رُشَيْدٍ، القرشي الهاشمي الخوارزمي البغدادي، ثقة، توفي سنة: ٢٣٩هـ، روى له الجماعة ما عدا الترمذي. [ينظر: البخاري، التاريخ الكبير، ٣/ ٢٤٤؛ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٣/ ٤١٢؛ ابن حبان، الثقات، ٨/ ٢٣٦؛ المزي، تهذيب الكمال، ٨/ ٣٨٨-٣٩٢؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٧/ ١٥٥-١٥٦؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ١٩٨].

(٤) لم أقف عليه.

(٥) عبد الله بن عبد الرحمن بن يعلى بن مرة، الثقفي الطائفي، صدوق يخطئ ويهم، من السابعة. [ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٥/ ٩٥-٩٦؛ ابن حبان، حبان، الثقات، ٧/ ٤٠؛ المزي، تهذيب الكمال، ١٥/ ٢٢٦-٢٢٩؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٩/ ٤٥٨؛ والكاشف، ١/ ٥٦٨؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٣١١؛ بدر الدين العيني، مغاني الأخيار، ٢/ ١٠٣-١٠٤].

(٦) أبو إبراهيم أو أبو عبد الله، عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص، القرشي السَّهْمِيُّ المدني، صدوق، توفي سنة: ١١٨هـ، روى له البخاري في القراءة خلف الإمام وغيره، والباقون سوى مسلم. [ينظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى (دار العلوم والحكم)، ص ١٢٠-١٢١؛ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٦/ ٢٣٨-٢٣٩؛ المزي، تهذيب الكمال، ٢٢/ ٦٤-٧٥؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٧/ ٤٣٣-٤٣٥؛ والكاشف، ٢/ ٧٨-٧٩؛ ابن حجر، تقريب التهذيب، ص ٤٢٣].

(٧) شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص، القرشي السَّهْمِيُّ الحِجَازِي، صدوق ثبت سماعه من جده، من الثالثة، روى له البخاري في القراءة خلف الإمام وفي الأدب، والباقون سوى مسلم. [ينظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى، ٥/ ١٨٧-١٨٨؛ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٤/ ٣٥١-٣٥٢؛ ابن حبان، الثقات، ٦/ ٤٣٧؛ المزي، تهذيب الكمال، ١٢/ ٥٣٤-٥٣٦؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٦/ ٨١-٨٢؛ والكاشف، ١/ ٤٨٨؛ ابن حجر، تقريب التهذيب، ص ٢٦٧].

(٨) أبو محمد، عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل بن هشام، القرشي السهمي المكي، أسلم قبل أبيه، وكان ذا فضل وعلم، وهو أكثر الصحابة رواية للحديث النبوي، توفي في الطائف سنة: ٦٣هـ. [ابن الأثير، أسد الغابة، ٣/ ٣٤٥-٣٤٨؛ ابن حجر، الإصابة، ٤/ ١٦٥-١٦٧].

(٩) سقطت "ال" التعريف في «ظ»: (تكبيرة).

(١٠) إسناده ضعيف أشدَّ الضعيف منكرٌ، خالف فيه بسطام بن حبيب (وهو ممن لا يُجْتَمَلُ تفرُّده، لجهالته) كلٌّ من رواه عن عبد الله بن عبد الرحمن. حيث جاءت روايته بخمس تكبيرات في الركعة الأولى، وأربع في الثانية، خلافاً للروايات الأخرى التي -وإن كان جُلُّها يدور على صدوق صاحب أخطاء وأوهام (عبد الله بن عبد الرحمن) ما خلا رواية البيهقي جاءت عن أبيه عبد الرحمن بن يعلى الثقفي (وهو مجهول الحال)- جاءت

[١٤٩]. عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّرْحَسِيِّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ^(١)، نَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا شُعْبَةُ^(٢)، عَنْ (عَمْرِو)^(٣) ابْنِ مُرَّةٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ^(٤): كَبَّرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْبَعًا، قَالَ: فَأَمَرَ عُمَرُ بِأَرْبَعٍ، يَعْنِي تَكْبِيرَ الْعِيدَيْنِ وَالْجَنَائِزِ.^(٥)

[١٥٠]. حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ صَالِحُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي مُقَاتِلٍ الْبَزَّازِ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ (شَوْكَرٍ)^(٦)، نَا الْقَاسِمُ بْنُ الْحَكَمِ الْعُرْنِيُّ^(٧)، نَا أَبُو حَنِيفَةَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ امْرَأَةً تُوْفِي عَنْهَا زَوْجُهَا وَلَهَا مِنْهُ وَلَدٌ، فَخَطَبَهَا عَمٌّ وَلَدَهَا إِلَى أَبِيهَا، فَأَبَى زَوْجَهَا بِغَيْرِ رِضَاهَا، فَأَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَتْ لَهُ، فَدَعَاهُ فَقَالَ: «أَزَوَّجْتُهَا غَيْرَ عَمٍّ وَلَدَهَا؟» قَالَ: نَعَمْ، زَوَّجْتُهَا مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْ عَمٍّ وَلَدَهَا، فَفَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (بَيْنَهُمَا)^(٨) وَزَوَّجَهَا عَمًّا وَلَدَهَا.

- سبع تكبيرات في الأولى وخمس في الآخرة، ولأبي داود، في سننه، كتاب الصلاة، باب التكبير في العيدين في إحدى روايته، رقم ١١٥٢، ٢٩٩/١، لفظ الأربع تكبيرات في الركعة الثانية، وقال بعد تحريجه: (رواه وكيعٌ وابن المبارك قالوا: «سبعاً وخمساً»).
- أخرج لفظ السبع والخمس من طريق عبد الله بن عبد الرحمن: أبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب التكبير في العيدين، رقم ١١٥١، ٢٩٩/١، ولفظه: قال نبي الله صلى الله عليه وسلم: «التكبير في الفطر سبع في الأولى، وخمس في الآخرة، والقراءة بعدهما كلتيهما»؛ وابن ماجه في سننه، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في كم يكبر الإمام في صلاة العيدين، رقم ١٢٧٨، ٤٠٧/١، نحو لفظ أبي داود مختصراً.
- (١) يُلقَّب بحمدان، أبو الحسن، أحمد بن يوسف بن خالد بن سالم، السُّلَمِيُّ الأَزْدِيُّ المَهَلْبِيُّ النِّسَابُورِيُّ، حافظ ثقة، توفي سنة: ٢٦٤هـ، روى له مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه. [ينظر: النسائي، مشيخة النسائي، ص ٥٨؛ ابن حبان، الثقات، ٤٧/٨؛ ابن منجويه، رجال صحيح مسلم، ٣٦/١؛ المزي، تهذيب الكمال، ٥٢٢-٥٢٦؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء (ط الحديث)، ٧٥-٧٨؛ والكاشف، ٢٠٥/١؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٨٦].
- (٢) أبو بَسْطَام، شعبة بن الحجاج بن الورد، العَتَكِيُّ الأَزْدِيُّ الواسِطِيُّ البَصْرِيُّ، العَتَكِيُّ، الأَزْدِيُّ، الواسِطِيُّ، البَصْرِيُّ، ثقة حافظ متقن عابد، وهو أول من فُتِش بالعراق عن الرجال، وذُبح عن السنة، توفي سنة: ١٦٠هـ، روى له الجماعة. [ينظر: البخاري، التاريخ الكبير (حيدر آباد)، ٤/٢٤٤-٢٤٥؛ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٤/٣٦٩؛ ابن حبان، الثقات، ٤٤٦/٦؛ المزي، تهذيب الكمال، ٤٧٩-٤٩٥؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٩/٤١٦-٤٢٤؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٢٦٦].
- (٣) في «ف»: (عمر). وهو أبو عبد الله أو أبو عبد الرحمن، عمرو بن مرة بن عبد الله بن طارق، المُرَادِيُّ الجَمَلِيُّ الجُهَنِيُّ الكُوفِيُّ، الصَّرِير، ثقة، توفي سنة: ١١٦هـ، روى له الجماعة. [ينظر: البخاري، التاريخ الكبير (حيدر آباد)، ٦/٣٦٨؛ ابن حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ٦/٢٥٧-٢٥٨؛ ابن حبان، الثقات، ٥/١٨٣؛ المزي، تهذيب الكمال، ٢٢/٢٣٢-٢٣٧؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٧/٤٣٥؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٤٢٦].
- (٤) الفاروق، أبو حفص، عمر بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزى، القرشي العدوي المدني، صاحب رسول الله وثاني الخلفاء الراشدين وأحد العشرة المبشرين بالجنة، من علماء الصحابة، توفي في المدينة إثر طعن أبي لؤلؤة المجوسي له بخنجر مسموم، سنة: ٢٣هـ. [ابن الأثير، أسد الغابة، ٤/١٣٧-١٦٨؛ ابن حجر العسقلاني، الإصابة، ٤/٤٨٤-٤٨٦].
- (٥) إسناد هذا الحديث حسنٌ، وهو غريب مع غياب المتابع، تفرَّد الحارثيُّ به من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه، ولم أجد له متابعاً في أي طبقة، ولم أجد قدحاً في رجاله، إلا النضر بن محمد الذي قال ابن حجر فيه: «صدوق بهم».
- (٦) في «ف»: (الشوكر)، وهو أبو جعفر، محمد بن شوكر بن رافع بن شداد، الطوسي البغدادي، ثقة، قالها الخطيب البغدادي، كما ذكره ابن حبان في الثقات. [ينظر: ابن حبان، الثقات، ٩/١١٠؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٣/٣١٨].
- (٧) أبو أحمد، القاسم بن الحكم بن كثير بن جندب، العُرْنِيُّ الكُوفِيُّ، قاضي هَمْدَان، صدوق فيه لين، توفي سنة: ٢٠٨هـ، روى له البخاري في الأدب، والترمذي. [ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٧/١٠٩؛ ابن حبان، الثقات، ٩/١٦؛ المزي، تهذيب الكمال، ٢٣/٣٤٢-٣٤٦؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٤/٢٩٧-٢٩٨؛ والكاشف، ٢/١٢٧؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٤٤٩].
- (٨) كما في «س» وقد سقطت من «ف».

[١٥١]. (حَدَّثَنَا أَبِي) ^(١)، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، نَا الْمُقَرِّيُّ، نَا أَبُو حَنِيْفَةٍ بِإِسْنَادِهِ نَحْوَهُ.

[١٥٢]. قال: وَكَتَبَ إِلَيَّ صَالِحُ بْنُ أَبِي رُمَيْحٍ، نَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ ^(٢)، نَا أَبُو نُعَيْمٍ ^(٣)، نَا أَبُو حَنِيْفَةٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، رُفَيْعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ^(٤)، عَنْ أَبِيهِ ^(٥)، قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ ^(٦)»، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ ^(٧).

(١) كذا في «س» وهامش «ظ»، وَكُتِبَ عَلَيْهِ «صَحَّ»، وقد سقطت من «ف»، وهو محمد بن يعقوب، الحارثي، مجهول الحال، تقدّم.
(٢) يلقب بابن دَيزِيلٍ أو سَيْفَنَةَ (وهو اسم طائر بمصر لا يقع على شجرة إلا أكل جميع ورقها، وشبهوه به للزومه العلماء وكثرة كتابته عنهم)، أبو إسحاق، إبراهيم بن الحسين بن علي بن مهران المعروف بدابة عفان (لكثرة ملازمته له)، الهمداني، الكسائي، ثقة حافظ، قال ابن حجر في لسان الميزان: «من كبار الحفاظ ما علمت أحداً طعن فيه»، ثم ساق طعناً لابن القيم وردّه بالتباس اسمه بغيره، توفي سنة: ٢٨١هـ. [ينظر: ابن حبان، الثقات، ٨/ ٨٦؛ ابن ماكولا، الإكمال، ٤/ ٢٦٥؛ ابن عساكر، تاريخ دمشق، ٦/ ٣٨٧-٣٩٣؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٢١/ ١٠٦-١٠٧؛ ابن حجر العسقلاني، لسان الميزان، ١/ ٤٨-٤٩؛ وتبصير المنتبه، ٢/ ٦٧٦؛ ونزهة الألباب، ١/ ٢٥٥].
(٣) أبو نُعَيْمٍ، الفضل بن دُكَيْنٍ واسمه عمرو بن حمّاد بن زهير، القرشي التميمي الطلحي الكوفي، الأحول، الملائني (بياع الملاء، جمع ملاءة، وهي لباس لباس من قطعتين)، ثقة ثبت، توفي سنة: ٢١٨هـ، روى له الجماعة. [ينظر: البخاري، التاريخ الكبير (حيدر آباد)، ٧/ ١١٨؛ العجلي، الثقات، ص ٣٨٣؛ أبو داود، سؤالات الأجرى أبا داود، ص ٩٩؛ ابن حبان، الثقات، ٧/ ٣١٩؛ المزي، تهذيب الكمال، ٢٣/ ١٩٧-٢٢٠؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٥/ ٣٤٠-٣٤٧؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٤٤٦؛ وينظر في ملاءة: ابن منظور، لسان العرب، ١/ ١٦٠ و ٧/ ٣٠٧].

(٤) ابن أبي قتادة، أبو إبراهيم أو أبو يحيى، عبد الله بن الحارث بن ربيعي، المشهور بعبد الله بن أبي قتادة الأنصاري، الأنصاري السلمي المدني، ثقة، توفي سنة: ٩٥هـ، روى له الجماعة. [ينظر: البخاري، التاريخ الكبير (حيدر آباد)، ٥/ ١٧٥-١٧٦؛ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٥/ ٣٢؛ المزي، تهذيب الكمال، ١٥/ ٤٤٠-٤٤٢؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٣١٨؛ بدر الدين العيني، مغاني الأخيار، ٢/ ٦٤].
(٥) أبو قتادة، الحارث بن ربيعي بن بلذمة بن خُناَس، الأنصاري السلمي المدني، فارس رسول الله صلى الله عليه وسلم، اختلّف في شهوده بدراناً، وشهد أحداً وما بعدها، توفي في المدينة سنة: ٥٤هـ. [ابن الأثير، أسد الغابة، ١/ ٦٠٥؛ ابن حجر العسقلاني، الإصابة، ٧/ ٢٧٢-٢٧٤].
(٦) الدَّهْرُ اسمٌ للزمان الطويل والأمد الممدود، ومُدَّة الحياة الدنيا، وقد حكى في اللسان جوازها على الفتح (الدَّهْرُ)، إلا أنه جعلها لغة أخرى على مذهب البصريين. والجمع أَدْهَرٌ ودُّهُورٌ، قال أبو منصور الأزهرى في تهذيب اللغة: كان ذمُّ الدهرِ وَسَبُّهُ عند النوازل والحوادث من شأن العرب، يقولون: أَبَادَهُمُ الدهرُ، وَأَصَابَهُمُ قَوَارِعُ الدهرِ، وَيُكْثِرُونَ نَعْتَهُ بِذَلِكَ فِي أَشْعَارِهِمْ، وقد ذَكَرَ عَزَّ وَجَلَّ ذلك عنهم فقال: ﴿وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ﴾ [الجاثية: ٢٤]، ... فَنَهَاَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَمِّ الدهرِ وَسَبِّهِ. ومعنى الحديث: لَا تَسُبُّوا فاعِل هذه الأشياء، فإنكم إذا سَبَبْتُمُوهُ وقع السُّبُّ على الله تعالى، فهو سبحانه الفعال لما يُريد لا الدهر. انتهى معنى كلام الأزهرى. [أبو منصور الأزهرى، تهذيب اللغة، ٦/ ١٠٩؛ ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ٢/ ١٤٤؛ ابن منظور، لسان العرب، ٤/ ٢٩٢].

(٧) تابع أبا حنيفة في روايته عن عبد العزيز بن رُفيع:

- سفيان الثوري (الثقة)، أخرج حديثه أحمد في مسنده، رقم ٢٢٦٥٣، ٣٧/ ٣٢٧، ورقم ٢٢٥٥٢، ٣٧/ ٢٤٦، مثله.

وشاهد الحديث في الصحيحين وغيرهما عن أبي هريرة. [أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب تفسير القرآن، سورة حم الجاثية، باب: ﴿وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ﴾، رقم ٤٨٢٦/ ٦، ١٣٣، والحديث فيه قدسي؛ ومسلم في صحيحه، كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها، باب النهي عن سبِّ الدهر، رقم ٢٢٤٦، ٤/ ١٧٦٢، مثل لفظ حديث الحارثي].

وإسناد الحارثي ضعيفٌ بسبب صالح بن أبي رُمَيْح (وهو شديد الضعف).

(ما أسنده) ^(١) أبو حنيفة رحمه الله عن عبد الكريم بن أبي المخارق (أبي أمية) ^(٢)

(١) دائماً في «ف»: (ما أسنده)، خلافاً لباقي النسخ.

(٢) سقطت من «ف»، وهي كنيته، أبو أمية عبد الكريم بن قيس، ويقال: طارق المعلم البصري، خلاصة الأمر فيه أنه ضعيف، قالها ابن حجر في التقريب، قال النسائي والدارقطني وابن الجوزي: «متروك»، وذكره النسائي في السنن الكبرى، وقال: «غير محتج به»، وقال أحمد فيه: «ضربت على حديثه»، أما أبو حاتم الرازي، فقال: ضعيف الحديث، ولينه أبو زرعة الرازي، وضعفه أحمد في موضع، وفي آخر قال متروك، وقال فيه ابن معين: «ليس بشيء»، إلا أن الأخير لا يعني بالضرورة جرحه فمعلوم أن قول ابن معين في الراوي: «ليس بشيء»، لا يعدُّ جرحاً قوياً له، لما ذكره ابن حجر عن ابن القطان الفاسي، من أن مراد ابن معين من قوله: «ليس بشيء» يعني أن أحاديثه قليلة. أورد ذلك رفعا عن التباس حادث بين قولين لابن معين في "عبد العزيز بن المختار البصري"، حيث وثقه مرة وقال أخرى: «ليس بشيء»، يضاف إلى ذلك ما ذكره البيهقي في سياق حديثه عن المحدثين الذين لا يروون إلا عن عدول قال: «وقد يوجد في رواية بعضهم الرواية عن بعض الضعفاء لخفاء حاله، كرواية مالك عن عبد الكريم بن أبي المخارق»، ويؤيد أنه ليس بمتروك قول الذهبي فيه: «وقد أخرج له البخاري تعليقا، ومسلم متابعة، وهذا يدل على أنه ليس بمطرح».

من أشهر شيوخه: عبد الله بن عباس، وأنس بن مالك، وعائشة أم المؤمنين، والحسن البصري، ونافع مولى ابن عمر، وعطاء بن أبي رباح، وعكرمة مولى ابن عباس، ومجاهد بن جبر، وسعيد بن جبير، وابن سيرين، وإبراهيم النخعي، ومكحول الشامي، والحكم بن عتيبة، وغيرهم. وروى عنه الإمام أبو حنيفة، وأبو بكر بن أبي شيبة، وعبد الرزاق بن همام الصنعاني، وسفيان الثوري، ومعمر بن أبي عمرو، وسفيان بن عيينة، وحماد بن سلمة، وشعبة بن الحجاج، وابن جريج، وغيرهم، توفي سنة: ١٢٦ هـ، استشهد به البخاري، وروى له مسلم في المتابعات، وأبو داود في كتاب المسائل والباقون.

تقدم وصفه بالمعلم وهو ما أطلقه عليه يحيى بن معين، حيث قال: «وبعد الكريم أبو أمية كان معلماً»، كما وصفه الذهبي في تذكرته بأنه «شيخ بصري مؤدب...»، ولابن عبد البر فيه: «كان مؤدب كتاب حسن السمات، غر مالكا منه سمته، ولم يكن من أهل بلده فيعرفه... ولم يخرج مالك عنه حكماً بل ترغيباً وفضلاً»، كما وصفوه بالتعب والخشوع، ولم أقف على فقهه واشتغاله به، بل ورد ما يدل على أنهم لم يقبلوا روايته في الأحكام، قال ابن عبد البر: «لا يختلفون في ضعفه، إلا أن منهم من يقبله في غير الأحكام خاصة».

[ينظر: ابن معين، تاريخ ابن معين، ص ١٨٦؛ البخاري، التاريخ الكبير، ٦/٨٩؛ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٦/٥٩؛ الآجري، سؤلات أبو داود، ص ٢٩٢؛ الجرجاني، الكامل في الضعفاء، ٧/٣٧؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٨/١٦٦؛ تذكرة الحفاظ، ١/١٠٦؛ سير أعلام النبلاء، ٦/٢٤٤؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٣٦١؛ الزركشي، البحر المحيط، ٦/١٧٣] وينظر فيما أوردته عن قول ابن معين: اللكنوي، الرفع والتكميل، ص ٢١٢، وينظر تعليق الشيخ عبد الفتاح أبو غدة في الموضوع ذاته، وينظر في قول ابن حجر: فتح الباري له، ٤٢٠/١-٤٢١؛ ولم تتيسر لي روايات تاريخ ابن معين التي أحال عليها ابن حجر في الفتح.

[١٥٣]. (عن) (١) عبد الصّمد بن (...) (٢) الفضل وإسماعيل بن بشر (...) (٣)، قالوا: نا شداد بن حكيم (٤)، نا زفر بن الهذيل، نا أبو حنيفة، عن عبد الكريم (أبي) (٥) أمية، عن أم عطية (٦) قالت: كان يرخص للنساء في الخروج إلى العيدين من الفطر والأضحى. (٧)

[١٥٤]. محمد بن (حسن البزار) (٨)، نا بشر بن الوليد، حدّثنا أبو يوسف، عن أبي حنيفة بإسناده مثله.

[١٥٥]. (...) (٩) محمد بن رضوان (الجملي) (١٠) البخاري، نا محمد بن سلام، أنا محمد بن الحسن، أنا أبو حنيفة، عن عبد الكريم بن أبي المخارق، عن أم عطية، قالت: كان يرخص للنساء في الخروج إلى العيدين: الفطر والأضحى.

(١) من «س»، وسقطت من غيرها، وفي «ه»: (نا).

(٢) زاد في «ف»: (أبي)، وهو عبد الصمد بن الفضل البلخي، ثقة، تقدم.

(٣) زاد في «ف»: (أبي أمية)، وسقطت من «س» و«ظ»، وهو ثقة، تقدم، كما لم أقف له على كنية عند من ترجمه. والله أعلم. [ينظر: ابن حبان، الثقات، ١٠٦/٨؛ الخليلي، الإرشاد في معرفة علماء الحديث، ٩٣٣/٣].

(٤) أبو عثمان، شداد بن حكيم، الصدوق، قال فيه ابن حبان: «كان مرجئاً مستقيم الحديث إذا روى عن الثقات»، توفي سنة: ٢١٣ هـ. [ينظر: ابن حبان، الثقات، ٣١٠/٨].

(٥) في «س»: (بن)، وأشار في «ه» إلى أنه كذلك في / د /، وهو خطأ.

(٦) نسيبة بنت الحارث، وقيل: كعب، الأنصارية المدنية، من كبار نساء الصحابة، كان لها دور بارز في الجهاد والمشاركة في الغزوات، انتقلت آخر أيامها إلى البصرة، وماتت في حدود سنة ٧٠ هـ. [ابن الأثير، أسد الغابة في معرفة الصحابة، ٣٥٦/٧؛ ابن حجر العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة،].

(٧) أخرجه الخوارزمي في جامع المسانيد، الفصل الرابع في صلاة العيدين والجمعة والسنن والنوافل، ٣٧١/١، عن طلحة بن محمد في مسنده، وعن الحسن بن زياد في مسنده بزيادة، وعن محمد بن الحسن في الآثار، وعن الحارثي من طريق أبي جنادة، وعن القاضي عمر بن الحسن الأشثاني من طريق حصين بن مخارق عن أبي حنيفة وأزهر بن معبد..

تفرد الإمام برواية حديث أم عطية هذا -بألفاظه المتعددة- عن عبد الكريم بن أبي المخارق (وقد أجمع أهل الشأن على تضعيفه، ومنهم من ترك حديثه)، وقد جاء أصله عند غير أبي حنيفة من إحدى طريقتين: حفصة بنت سيرين، أو محمد بن سيرين (وقد أجمع علماء الشأن على توثيقهما) في الصحيحين وغيرهما، وبذلك يرتقي حديثه من الضعيف إلى الحسن لغيره بمتابعتها.

والحديث عام في جواز خروج النساء عامة لشهود صلاة العيد، عجائز أو شابات، وهو ما عليه الحنفية، قال محمد بن الحسن عن خروجهن في العيدين: «كان يرخص لهنّ في ذلك، فأما اليوم فإني أكره لهن ذلك» والمقصود الشواب منهنّ، كما أوضح السرخسي وغيره، لما قد ينطوي على خروجهن من الفتنة، فالحاصل أنهم كرهوه، واختلفت الرواية عن أبي حنيفة فيما إذا خرجن في صلاة العيد، هل يصلين مع الإمام أم يكون خروجهن لتكثير سواد المسلمين، ففي رواية: يصلين؛ فالمقصود بالخروج هو الصلاة، وفي أخرى: أن الخروج يكون لتكثير السواد بدليل خروج الحبيص. [محمد بن الحسن الشيباني، الأصل المعروف بالمبسوط، ٣٨١/١؛ السرخسي، المبسوط، ٤١/٢].

(٨) في «س»: (الحسن البزار).

(٩) زاد في «ه»: (حدّثنا).

(١٠) في المتن: (الجملي)، وصوب في الهامش إلى: (الجملي)، وهو مجهول الحال، تقدم.

[١٥٦]. أحمد بن محمد الهمداني قال: قرأت في كتاب حمزة بن حبيب الزيات، عن أبي حنيفة، عن عبد الكريم، عن أم عطية قالت: كان يرخص للنساء في (الخروج في) (١) العيدين: الفطر والأضحى.

[١٥٧]. أحمد بن محمد، حدثنا أحمد بن حازم، حدثنا عبيد الله بن موسى، عن أبي حنيفة، عن عبد الكريم عن أم عطية، نحوه.

[١٥٨]. أحمد بن محمد، أخبرني المنذر بن محمد، حدثني أبي، نا عمي عن أبيه، عن أبي حنيفة بإسناده، مثله؛ (أحمد بن محمد، أخبرني المنذر بن محمد، حدثني أبي، نا أيوب بن هاني، عن أبي حنيفة بإسناده، مثله) (٢).

[١٥٩]. حدثنا عبد الله بن عبيد الله بن شريح، نا عيسى بن أحمد، نا المقرئ، (ح) (٣)، نا أحمد بن زهير، عن (٤) المقرئ، عن أبي حنيفة، عن عبد الكريم [ب/ ١٥] عن أم عطية الأنصارية قالت: رخص للنساء في الخروج في العيدين: الفطر والأضحى.

[١٦٠]. سهل بن بشر الكندي البخاري، نا الفتح بن عمرو الكشي، أنا الحسن بن زياد، (...) (٥) (حدثنا) (٦) محمد بن المنذر بن بكر التميمي (٧)، نا الحسن بن حماد الحضرمي سجادة، نا الحسن بن زياد، عن أبي حنيفة، عن عبد الكريم، عن أم عطية، قالت: إن كانت البكران (يخرجان) (٨) في الثوب الواحد، يعني في العيدين.

[١٦١]. حدثنا أحمد بن محمد الهمداني، نا أحمد بن حازم، نا عبيد الله بن موسى، عن أبي حنيفة بإسناده مثله.

[١٦٢]. أحمد بن محمد، أخبرني منذر بن محمد، نا حسين بن محمد، نا أبو يوسف وأسد بن عمرو، عن أبي حنيفة، مثله.

[١٦٣]. (أحمد بن محمد، أخبرني منذر بن محمد، ثنا أبي، ثنا عمي، عن أبيه، عن أبي حنيفة مثله) (٩). (أحمد بن محمد) (١٠)، أخبرني منذر بن محمد، حدثني أبي، عن (أيوب بن هاني) (١١)، عن أبي حنيفة مثله.

(١) سقطت من «ف».

(٢) سقطت من «ف».

(٣) وقع في «ف»: (أبي قال نا أحمد بن زهير...)، وهو سهو من الناسخ.

(٤) في «س»: (ثنا).

(٥) زاد في «س»: (ح)، وفي «ظ»: (وحدثنا)، بزيادة الواو.

(٦) كما في «ظ»، وفي «ف»: (نا)، فقط، دونها إشارة إلى استئناف إسناد جديد.

(٧) لم أقف عليه.

(٨) في «هـ»: (تخرجان). ولم أقف عليها في نسخي.

(٩) سقطت من «ف».

(١٠) سقطت من «س».

(١١) سقطت من «س» و«ظ»، وجاء مكانه: (ثنا عمي عن أبيه)، وفي «ظ» فقط: (ثنا أبي)، بلفظ الجمع.

[١٦٤]. أحمد بن محمد، نا الحسن بن علي، قال: هذا كتاب (حسين) ^(١) بن علي، فقرأت فيه: نا يحيى بن (حسن) ^(٢)، حدثني زياد، عن أبيه، عن أبي حنيفة مثله.

[١٦٥]. (أخبرنا) ^(٣) أحمد بن محمد، أخبرني محمد بن عبد الله المَسْرُوقِيُّ، قال: وجدت في كتاب جدي، نا أبو حنيفة مثله.

[١٦٦]. محمد بن المنذر بن بكر التميمي البلخي، نا الحسن بن حماد الحضرمي، نا الحسن بن زياد، عن أبي حنيفة، عن عبد الكريم، عن أم عطية قالت: كانت الطامث ^(٤) تخرج في عرض النساء _ (تعني) ^(٥) في العيدين _ فتدعو.

[١٦٧]. أخبرنا محمد بن الحسن البزار، أنا بشر بن الوليد، أنا أبو يوسف، عن أبي حنيفة بإسناده مثله.

[١٦٨]. محمد بن إسحاق بن عثمان السمسار البخاري، حدثنا جمعة بن عبد الله، نا أسد بن عمرو، عن أبي حنيفة، مثله.

[١٦٩]. (...) ^(٦) أحمد بن محمد، حدثنا أحمد بن حازم، نا (عبيد) ^(٧) الله بن موسى، عن أبي حنيفة، بإسناده مثله.

[١٧٠]. (...) ^(٨) إبراهيم بن عمرو بن همدان، نا العباس بن يزيد ^(٩)، نا نوح بن دراج، عن أبي حنيفة، عن عبد الكريم

(...) ^(١٠) أبي أمية، عن أم عطية، قالت: إن كانت الطامث تخرج فتجلس في عرض النساء، فتدعو في العيدين.

[١٧١]. أحمد بن محمد، أخبرني المنذر بن محمد، حدثني أبي، حدثني عمي عن أبيه عن أبي حنيفة (...) ^(١١) مثله.

(١) في «س»: (الحسين).

(٢) كما في «ظ»، وفي «ف»: (حسين). وهو يحيى بن الحسن بن الفرات، القرّاز، مجهول الحال، تقدم.

(٣) سقطت من «ظ».

(٤) «طُمِثَتِ الْمَرْأَةُ طُمِثَتْ طُمْنًا، وَطُمِثَتْ تَطْمُثُ، بِالضَّمِّ، طُمْنًا، وَهِيَ طَامِثٌ: حَاضَتْ... وَالطَّمِثُ: الدَّمُ وَالنِّكَاحُ». [ابن منظور، لسان العرب،

١٦٥/٢].

(٥) في «س» و«ف»: (يعني).

(٦) زاد في «س» و«ظ» هنا: (حدثنا)، مختصرة في «ظ».

(٧) في «ف» و«هـ»: (عبد)، وهو عبيد الله بن موسى بن باذام، ثقة، تقدم.

(٨) زاد في «ف»: (أحمد بن محمد بن). وسقطت من غيرها، وهو الصحيح، ولم أقف على أحمد بن محمد بن إبراهيم بن عمرو بن همدان، وما يرجح عدم

ثبوته أن إبراهيم بن عمرو بالكاد سمع العباس حيث توفي إبراهيم سنة: ٣٢١هـ، وتوفي العباس سنة: ٢٥٨هـ، فكيف يكون أحد أحفاده

سمعه.

(٩) عباسويه أو ابن أبي حبيب، أبو الفضل، عباس بن يزيد بن أبي حبيب، البخاري العبدي البصري، قاضي همدان، صدوق يخطئ، توفي سنة:

٢٥٨هـ، روى له ابن ماجه. [ينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ١٤/٢٦؛ المزي، تهذيب الكمال، ١٤/٢٦١-٢٦٤؛ الذهبي، تاريخ

الإسلام، ١٩/١٧٢-١٧٣؛ وتذكرة الحفاظ، ٢/٦٧؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٢٩٤].

(١٠) زاد في «ظ»: (بن).

(١١) زاد في «س»: (إسناده).

قال أبو محمد: أم عطية هذه وإن لم (...) (١) تذكر النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الأخبار فحكايته كلها عن النبي صلى الله عليه وسلم، قد بينت (٢) ذلك في أخبار كثيرة رويت عنها من غير وجه، (تذكر) (٣) خبراً منها لتعلموا ذلك.

[١٧٢]. عبد الصمد بن الفضل وإسماعيل بن بشر، قالوا: نا شداد بن حكيم، حدثنا أبو جعفر الرازي (٤)، عن هشام (٥)، عن حفصة بنت سيرين (٦)، عن أم عطية، قالت: أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نخرج يوم النحر ويوم الفطر ذوات الخدور والحیض، فأما الحيض فتعتزلن الصلاة (ويشهدن) (٧) الحيرة ودعوة المسلمين، فقالت امرأة: يا رسول الله، إذا كانت إحدانا ليس لها جلباب (٨)؟ قال: «لتلبسها أختها من جلبابها».

[١٧٣]. عبد الصمد (و) (٩) إسماعيل بن بشر [أ/ ١٦]، قالوا: نا مكّي بن إبراهيم، أخبرنا هشام بن حسان، بإسناده عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه.

[١٧٤]. عبد الله بن محمد بن عليّ البلخي، نا يحيى بن موسى، نا أبو سعد الصغاني محمد بن ميسر والحكم بن عبد الله أبو مطيع، قالوا: نا أبو حنيفة.

(١) في «س»: (تكن).

(٢) في «ه»: (ثبت)، ولم أقف عليها هذا النقط في نسخي، مع التنويه إلى أنها غير منقوطة في «ف». والله أعلم.

(٣) هكذا بالنون من «ظ»، وكأنها في «ف» و«س»: (يذكر).

(٤) ابن أبي عيسى، أبو جعفر الرازي، عيسى بن ماهان بن إسماعيل، التميمي الرازي الخراساني الدارابجدي المروزي، صدوق سيء الحفظ خصوصاً عن المغيرة، توفي سنة: ١٦٠ هـ، روى له البخاري في الأدب، والباقون سوى مسلم. [ينظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى (العلمية)، ٢٦٧/٧؛ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٢٨٠/٦؛ ابن حبان، المجروحين، ١٢٠/٢؛ المزي، تهذيب الكمال، ٣٣/١٩٢-١٩٦؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٦٧٧-٦٧٩؛ والمغني في الضعفاء، ٢/٥٠٠؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٦٢٩].

(٥) أبو عبد الله، هشام بن حسان، الأزدي العتكي القردوسي البصري، ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين، وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال؛ لأنه قيل: كان يرسل عنهما، كذا في التقريب، وفي لسان الميزان: «أحد الأعلام عن حفصة...»، توفي سنة: ١٤٥ هـ. [ينظر: البخاري، التاريخ الكبير (حيدر آباد)، ٨/١٩٧؛ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٩/٥٤؛ ابن حبان، الثقات، ٧/٥٦٦-٥٦٧؛ المزي، تهذيب الكمال، ٣٠/١٨١-١٩٣؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٩/٣١٨؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٥٧٢؛ ولسان الميزان، ٧/٤١٨].

(٦) أم الهذيل، أخت محمد بن سيرين، الأنصارية البصرية، ثقة، توفي سنة: ١٠١ هـ، روى لها الجماعة. [ينظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى (العلمية)، ٨/٣٥٢؛ العجلي، الثقات، ص ٥١٨؛ المزي، تهذيب الكمال، ٣٥/١٥١-١٥٣؛ الذهبي، الكاشف، ٢/٥٠٥؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٧٤٥؛ بدر الدين العيني، مغاني الأخيار، ٣/٤٨٨].

(٧) في «س»: (ويشهدون).

(٨) هو الإزار، وقال ابن الأثير في سياق حديث آخر في معنى الجلباب: «الإزار والرداء». وقيل: الملحفة. وقيل: هو كالمقنعة، تغطي به المرأة رأسها وظهرها وصدرها، وجمعه: جلابيب». [ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ١/٢٨٣، وينظر: ابن منظور، لسان العرب، ١/٢٧٣].

(٩) في «ف»: (بن)، وهو خطأ من الناسخ، فبعد الصمد هو أبو يحيى ابن الفضل البخلي، ثقة، تقدم، وإسماعيل بن بشر هو الغزال البخلي، ثقة، تقدم أيضاً.

[١٧٥]. عبد الله بن محمد بن عليٍّ ومحمد بن إسحاق بن عثمان (بخاري^(١))، قالوا: نا إبراهيم بن يوسف^(٢)، نا أبو يوسف. [١٧٦]. محمد بن الحسن البزار، أخبرنا بشر بن الوليد، قال: أنا أبو يوسف، عن أبي حنيفة، عن عبد الكريم بن (أبي)^(٣) المخارق، عن المسور بن مخرمة^(٤)، قال: أراد سعد أن يبيع داراً له فقال لجارهِ: خذها بسبع مائة درهم فإني قد أعطيتُ بها ثمان مائة درهم، (ولكن)^(٥) أعطيتُكها لأنني سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول: «الجارُّ أحقُّ بشفعته^(٦)». ^(٧) وهذا لفظُ أبي يوسف.

(١) في «ه»: (بخاريان)، ولم أقف عليها في نسخي بالثنية، كما لم أقف على نسبة حافظ بلخ عبد الله بن محمد إلى بخاري، والله أعلم. [ينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ١١/٢٩٩، الذهبي، سير أعلام النبلاء، ١٣/٥٢٩-٥٣٠] (٢) يلقب بالماكياني (نسبة إلى جده)، أبو إسحاق، إبراهيم بن يوسف بن ميمون، الباهليُّ البَلخيُّ، صدوق نعموا عليه الإرجاء، توفي سنة: ٢٣٩هـ، روى له النسائي. [ينظر: النسائي، مشيخة النسائي، ص ٨٢؛ ابن حبان، الثقات، ٨/٧٦؛ المزي، تهذيب الكمال، ٢/٢٥١-٢٥٥؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٧/٧٨؛ والكاشف، ١/٢٢٨؛ عبد القادر القرشي، الجواهر المضيئة، ١/٥١؛ ابن حجر، تقريب التهذيب، ص ٩٥]. (٣) كما في «س» و«ظ»، وقد سقطت من «ف».

(٤) أبو عبد الرحمن، المسور بن مخرمة بن نوفل بن أهيب بن عبد مناف، القرشي الزهري، شهد عام الفتح وهو ابن ست سنين، وتوفي النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثمان سنين، وقد كان من أهل العلم والدين، توفي في مكة سنة: ٦٤هـ. [ابن الأثير، أسد الغابة في معرفة الصحابة، ٥/١٧٠؛ ابن حجر العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة، ٦/٩٣-٩٥].

(٥) في «ظ» و«ه»: (ولكني).

(٦) الشفع في اللغة: «خلاف الوثر، وهو الزوج، تقول: كان وثرًا فشفعته شفعًا. وشفع الوثر من العدد شفعًا: صيره زوجًا»، كذا في اللسان، وهي «مشتقة من الزيادة، لأن الشفيع يضم المبيع إلى ملكه فيشفعه به، كأنه كان واحدًا وثرًا، فصار زوجًا شفعًا. والشافع هو الجاعل الوثر شفعًا»، قاله ابن الأثير، وطالب الشفعة يسمى شفيعًا. [ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ٢/٤٨٥؛ ابن منظور، لسان العرب، ٨١٨٤].

(٧) أخرجه الخوارزمي عن الحارثي في جامع المسانيد، الباب الرابع عشر في الشفعة، ٢/٥١، من طريق الحسن بن زياد؛ كما أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط، رقم ٧١٥٢، ٧/١٥٩، نحوه، بإسناده عن أبي يوسف عن ابن أبي المخارق، وقال عقبه: «لم يرو هذا الحديث عن المسور بن مخرمة إلا عبد الكريم».

والمشهور في هذا الحديث أنه من رواية أبي رافع القبطي، مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأن سعد بن أبي وقاص كان المشتري، كما في شواهد. والشواهد التي رواها الحارثي عقب حديث أبي حنيفة -للتدليل على التخليط في أسانيدِه وتضعيفها، ما خلا طريق أبي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم- من طرق أخرى سليمة (تلتقي في الرواية عن إبراهيم بن ميسرة عن عمرو بن الشريد عن أبي رافع)، وهو عند البخاري في صحيحه، كتاب الحيل، باب في الهبة والشفعة، رقم ٦٥٧٦، ورقم ٦٥٧٧، وفي باب احتيال العامل ليهدي له، رقم ٦٥٨٠، ٦/٢٥٦٠، كلها بمعناه مع زيادات مختلفة، من طريق سفيان الثوري؛ وفي كتاب الشفعة، باب عرض الشفعة على صاحبها قبل البيع، رقم ٢١٣٩، ٢/٧٨٧، نحوه، من طريق ابن جريج المكي؛ أما طريق زكريا بن إسحاق، فلم أقف عليه.

وإسناد هذا الحديث ضعيف، كما أنه لا يُعرف من حديث المسور بن مخرمة عن سعد أو عن رافع بن خديج عن سعد، كما نوه الحارثي بعد تحريجه، وسبب ضعفه أن مداره على ابن أبي المخارق، وبالنظر إليه يكون منكراً.

وقد ذهب أبو حنيفة بناءً على هذا الحديث إلى وجوب الشفعة بالجوار إن لم يكن ثمة شريك، وإلا فالشريك أحق (سواء كان شريكاً بالدار أو الطريق، واسم الجار يطلق على الشريك في اللغة)، فإن تنازل أو لم يكن ثمة شريك، فالحق للجار الملاصق، فلفظ الحديث صريح في إثبات الشفعة للجار الذي ليس شريكاً، إلا أنه قال بفوريته بالنسبة للجار، فإذا ما تأخر الجار عن المطالبة مع تيسر ذلك له سقط حقه. ولا شفعة عند

- [١٧٧]. حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي مُقَاتِلٍ الْبَزَّازِ، بِبَعْدَادَ، نَا (شُعَيْبُ) ^(١) بْنُ أَيُّوبَ، نَا أَبُو يَحْيَى الْحِمَّانِيُّ، نَا أَبُو حَنِيْفَةَ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ أَبِي أُمَيَّةَ، عَنِ الْمِسْوَرِ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ^(٢)، قَالَ: عَرَضَ عَلَيَّ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ بَيْتًا (لَهُ) ^(٣)، فَقَالَ: خُذْهُ، أَمَا إِنِّي قَدْ أُعْطِيتُ بِهِ أَكْثَرَ مِمَّا تُعْطِينِي، وَلَكِنَّكَ أَحَقُّ بِهِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «الْجَارُ أَحَقُّ بِصَقْبِهِ» ^(٤).
- [١٧٨]. مُحَمَّدُ بْنُ رِضْوَانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، أَنَا أَبُو حَنِيْفَةَ، نَا عَبْدُ الْكَرِيمِ، عَنْ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، قَالَ: عَرَضَ عَلَيَّ (سَعْدُ) ^(٥)بَيْتًا لَهُ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ.
- [١٧٩]. أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: هَذَا كِتَابُ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، فَقَرَأْتُ فِيهِ.
- [١٨٠]. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَنِ، حَدَّثَنِي زِيَادٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي حَنِيْفَةَ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ مِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ: عَرَضَ عَلَيَّ سَعْدُ (بْنُ مَالِكٍ بَيْتًا لَهُ) ^(٦)، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ.
- [١٨١]. سَهْلُ بْنُ بِشْرٍ، نَا الْفَتْحُ بْنُ عَمْرٍو، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي حَنِيْفَةَ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، قَالَ: عَرَضَ عَلَيَّ سَعْدُ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ ^(٧).
- [١٨٢]. أَبِي رَحْمَةَ اللَّهِ، قَالَ: نَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، نَا الْمُقْرِئُ، نَا أَبُو حَنِيْفَةَ، عَنْ (ابن) ^(٨)أَبِي الْمُخَارِقِ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، أَنَّ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

الإمام إلا في الأرض والدار أو العقار عامة. [ينظر: محمد بن الحسن الشيباني، الحجة على أهل المدينة، ٣/ ٦٧-٦٨؛ السرخسي، المبسوط، ٩٠/ ١٤؛ علاء الدين الكاساني، بدائع الصنائع، ٥/ ٥؛ ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ٢/ ٣٧٧؛ ابن منظور، لسان العرب، ٤٦٩/ ١].

(١) في «ف»: (سعيد).

(٢) أبو عبد الله، وقيل غير ذلك، رافع بن خديج بن رافع بن عدي بن يزيد بن جشم، الأنصاري الأوسي الحارثي المدني، استصغره صلى الله عليه وسلم يوم بدر وأجازه يوم أحد، وشهد أكثر المشاهد، وقد أصابه سهم يوم أحد، فتنزع السهم وبقي النصل إلى أن مات، توفي في المدينة سنة: ٧٤هـ. [ابن الأثير، أشد الغابة في معرفة الصحابة، ٢/ ٢٣٢-٢٣٤؛ ابن حجر العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة، ٢/ ٣٦٢-٣٦٤].

(٣) سقطت من «س»

(٤) ويروى بالسين، يقال: سَقَبَتِ الدَّارُ وَأُسْقَبَتْ، أَي قَرُبَتْ، كما يروى بالسكون (الصَّقْبُ)، وهي لغة صحيحة، وقال في لسان العرب عن الصَّقْبِ: «الطَّوِيلُ النَّارُ [المتلئ] من كل شيء، ويقال لِلْغُصْنِ الرَّيَّانِ الْغَلِيظِ الطَّوِيلِ، وَصَقْبُ النَّاقَةِ وَلَدُهَا، وَجَمْعُهُ صِقَابٌ وَصِقْبَانٌ. وَالصَّقْبُ عَمُودٌ يُعَمَدُ بِهِ الْبَيْتُ، وَقِيلَ: هُوَ الْعَمُودُ الْأَطْوَلُ فِي وَسْطِ الْبَيْتِ، وَالْجَمْعُ صُقُوبٌ. وَصَقَبَ الْبِنَاءُ وَغَيْرُهُ: رَفَعَهُ»، والمراد بالصَّقْبِ هُنَا الْقُرْبُ وَالْمُلَاصَقَةُ، قَالَه ابْنُ الْأَثِيرِ. [ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ٢/ ٣٧٧ و ٣/ ٤١؛ ابن منظور، لسان العرب، ١/ ٥٢٥ و ٤/ ٩٠].

(٥) سعد هذه سقطت من «ف»، والمثبت من «س»، وسقطت من متن «ظ» وثبتت في الهامش مع التصويب.

(٦) سقطت من «ظ».

(٧) سقط من «ظ».

(٨) سقطت من «س».

[١٨٣]. أحمد بن محمد الهمداني، قال: قرأت هذا الحديث في كتاب إسماعيل بن حماد، عن أبي يوسف، عن أبي حنيفة، عن عبد الكريم، عن المسور بن مخرمة، عن (رافع) ^(١) مولى سعد، أنه قال لرجل يعني سعداً: خذ هذا البيت بأربعمائة، أما إنني قد أعطيت به ثمانمائة، ولكنني أعطيكه لحديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «الجار أحق بصقبه».

[١٨٤]. أحمد بن محمد، أخبرني جعفر بن محمد بن مروان، نا أبي، نا عبيد الله بن الزبير، عن أبي حنيفة، عن عبد الكريم، عن المسور بن مخرمة، عن (رافع) ^(٢) مولى سعد، أنه قال لرجل خذ هذا البيت، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول [ب/ ١٦]: «الجار أحق (بشفعته)» ^(٣).

[١٨٥]. أحمد بن محمد، أخبرني نجیح بن إبراهيم ^(٤) ومحمد بن عبيد الكندي ^(٥)، قالوا: نا شريح (بن) ^(٦) مسلمة، نا هياج بن بسطام، عن أبي حنيفة، عن عبد الكريم، عن المسور بن مخرمة، عن (رافع) ^(٧)، قال: عرّض عليّ سعد بيتاً له فقال: خذه فإني قد أعطيت به أكثر مما (تُعطيني) ^(٨) به، ولكنك أحق به لأنني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «الجار أحق (بصقبه)» ^(٩)، لم يقل نجیح: (لأنني) ^(١٠).

[١٨٦]. أحمد بن محمد، قال: أخبرني منذر بن محمد، حدثني أبي، نا عمي، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن عبد الكريم، عن (مسور) ^(١١)، عن رافع، ح، (أخبرنا أحمد بن محمد، قال: قرأت في كتاب حمزة الزيات، عن أبي حنيفة، عن عبد الكريم، عن

(١) في «ف»: (نافع).

(٢) في «ف»: (نافع).

(٣) في «ف»: (بصقبه).

(٤) نجیح بن إبراهيم بن محمد، الكرمانى الزمانى الكوفى، القاضى، ضعيف الحديث، قال ابن حبان وقد ذكره في الثقات: «يُغرب»، توفي سنة: ٢٧٨هـ. [ينظر: ابن حبان، الثقات، ٩/ ٢٢٠؛ بدر الدين العيني، مغاني الأختار، ٣/ ١١٢].

(٥) أبو جعفر، محمد بن عبيد بن عتبة بن عبد الرحمن، الكندي الكوفي، صدوق، من الحادية عشرة، روى له ابن ماجه. [ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٨/ ١٢؛ ابن حبان، الثقات، ٩/ ١٤١؛ المزي، تهذيب الكمال، ٢٦/ ٦٧-٦٩؛ الذهبي، الكاشف، ٢/ ١٩٨؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٤٩٥].

(٦) في «ف»: (و)، وهو شريح بن مسلمة، التتوخي الكوفي، صدوق، توفي سنة: ٢٢٢هـ، روى له البخاري والنسائي. [ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٤/ ٣٣٥؛ ابن حبان، الثقات، ٨/ ٣١٤؛ المزي، تهذيب الكمال، ١٢/ ٤٤٨-٤٥٠؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٦/ ١٩٩؛ والكاشف، ١/ ٤٨٤؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٢٦٥].

(٧) في «ف»: (نافع).

(٨) في «ف»: (أعطيتني).

(٩) في «ظ» و«هـ»: (بصقبه) بالسين.

(١٠) سقطت من «ظ».

(١١) كذا في نسختي، وفي «هـ»: (المسور).

مِسْوَرُ بْنُ مَحْرَمَةَ، عَنْ رَافِعٍ، قَالَ: عَرَضَ عَلَيَّ سَعْدُ بْنُ بَيْتَا لَهُ، (وَقَالَ) ^(١): خُذْهُ فَإِنِّي قَدْ أُعْطِيتُ بِهِ ^(٢) أَكْثَرَ مِمَّا تُعْطِينِي، وَلَكِنَّكَ أَحَقُّ بِهِ لِأَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «الْجَارُ أَحَقُّ (بِصَقْبِهِ)» ^(٣).

[١٨٧]. أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنِي مُنْذِرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا أَبُو يُونُسَ وَأَسَدُ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ مِسْوَرِ بْنِ مَحْرَمَةَ، عَنْ رَافِعٍ، قَالَ: عَرَضَ عَلَيَّ سَعْدُ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

[١٨٨]. حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، أَخْبَرَنِي مُنْذِرُ (بْنُ مُحَمَّدٍ) ^(٤)، حَدَّثَنِي أَبِي، نَا أَيُّوبُ بْنُ هَانِيٍّ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ مِسْوَرِ، عَنْ رَافِعٍ، قَالَ: عَرَضَ عَلَيَّ سَعْدُ. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

[١٨٩]. أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى، وَنَجِيحُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالُوا: أَنَا ضِرَارُ بْنُ صُرْدٍ ^(٥)، نَا أَبُو يُونُسَ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، عَنْ أَبِي أُمَيَّةَ، عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَحْرَمَةَ، عَنْ سَعْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْجَارُ أَحَقُّ (بِصَقْبِهِ)» ^(٦).

[١٩٠]. حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ يَحْيَى أَبُو أُسَامَةَ الْفَقِيه ^(٧) وَمُحَمَّدُ بْنُ قَدَامَةَ بْنِ (سَيَّار) ^(٨) الزَّاهِدُ الْبَلْخِيَانِي، قَالَا: نَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، نَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي زَكَرِيَّا ^(٩) وَأَبُو مُطِيعٍ، قَالَا: نَا أَبُو حَنِيفَةَ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَحْرَمَةَ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، قَالَ: عَرَضَ عَلَيَّ سَعْدُ بَيْتَا لَهُ فَقَالَ: خُذْهُ فَإِنِّي أُعْطِيتُ بِهِ أَكْثَرَ مِمَّا تُعْطِينِي، وَلَكِنِّي أُعْطِيكَهُ لِأَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «الْجَارُ أَحَقُّ (بِصَقْبِهِ)» ^(١٠).

(١) في «ف»: (فقال).

(٢) سقطت من «ه».

(٣) في «ف»: (بصقبه).

(٤) سقطت من «ف»، وهو القابوسي، ضعيف تقدم.

(٥) أَبُو نُعَيْمٍ، ضِرَارُ بْنُ صُرْدٍ، الْكُوفِيُّ التَّيْمِيُّ، الطَّحَّانُ، صَدُوقٌ لَهُ أَوْهَامٌ وَخَطَأٌ، وَرَمِيَ بِالتَّشْيِيعِ، تَوَفَّى سَنَةَ: ٢٢٩ هـ، رَوَى لَهُ الْبُخَارِيُّ فِي أَعْمَالِ الْعِبَادِ. [يَنْظُرُ: النَّسَائِيُّ، الضَّعْفَاءُ وَالْمُتْرُكُونَ، ص ٥٩؛ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ، ٤/ ٤٦٥؛ ابْنُ حَبَانَ، الْمَجْرُوحِينَ، ١/ ٣٨٠؛ ابْنُ عَدِي، الْكَامِلُ فِي ضَعْفَاءِ الرِّجَالِ، ٥/ ١٦١؛ الدَّارِقُطْنِيُّ، الضَّعْفَاءُ وَالْمُتْرُكُونَ، ٢/ ١٥٩؛ الْمِزِّيُّ، تَهْذِيبُ الْكَامِلِ، ١٣/ ٣٠٣-٣٠٦؛ الذَّهَبِيُّ، تَارِيخُ الْإِسْلَامِ، ١٦/ ٢٠٥؛ ابْنُ حَجَرٍ الْعَسْكَلَانِيُّ، تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ، ص ٢٨٠].

(٦) كما في «س» و«ظ»، بالسَّيْنِ، وَفِي «ف» بِالصَّادِ: (بصقبه)، وَفِي «ه»: (بشفعته)، وَالرَّاجِحُ مَا أَثْبَتَهُ، فَالنَّسْخَةُ «ف»: كَثِيرَةُ الْأَخْطَاءِ، كَمَا أَنِّي لَمْ أَقِفْ عَلَيْهَا كَمَا ذَكَرَهَا لَطِيفُ الرَّحْمَنِ الْقَاسِمِيِّ، فِيمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنْ نُسْخٍ، وَكَأَنَّهَا سَهْوٌ مِنْهُ.

(٧) لَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ.

(٨) فِي «ف»: (يسار)، وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ قَدَامَةَ بْنِ سَيَّارِ الْبَلْخِيِّ، مُقْبُولٌ، تَقَدَّمَ.

(٩) هُوَ أَبُو سَعْدٍ الصَّاعِقَانِيُّ، مُحَمَّدُ بْنُ مِيسَرٍ، ضَعِيفٌ، تَقَدَّمَ.

(١٠) فِي «ف»: (بصقبه).

[١٩١]. إسماعيل بن بشر، نا شداد بن حكيم، نا زفر، ح، وحمدان بن ذي النون، نا إبراهيم بن سليمان الزيات، نا زفر، عن أبي حنيفة، عن عبد الكريم^(١) أبي أمية، عن المسور بن مخرمة، عن سعد بن مالك، (أنه عرض بيتا له على جارٍ بأربع مائة وقال)^(٢): قد أعطيت به ثمانمائة ولكني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «الجار أحق بشفعته».

[١٩٢]. عبد الله بن عبيد الله بن شريح، نا محمد بن الحجاج بن سليمان الحضرمي^(٣)، نا علي بن (معبد)^(٤)، نا محمد بن الحسن، نا أبو حنيفة، عن أبي أمية، عن مسور بن مخرمة، عن سعد بن مالك، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «الجار أحق (بشفعه)»^(٥).

قال الشيخ: أصح ما روي في هذا الباب ما ذكره زيد بن يحيى [أ/ ١٧]، ومحمد بن قدامة، عن يحيى بن موسى، عن محمد بن أبي زكريا، وأبي مطيع، عن أبي حنيفة، عن عبد الكريم، عن مسور بن مخرمة، عن أبي رافع، وكل من ذكره عن المسور، عن رافع بن خديج، أو رافع مولى سعد، فهو غلط على أبي حنيفة، لأن أبا حنيفة ذكره عن أبي رافع، فذهب على من ذهب، فتأول في ذلك، فقال من قال: عن رافع، وسكت عليه، وقال بعضهم: عن رافع، (وتوهم)^(٦) أنه رافع بن خديج، وتوهم بعضهم أنه رافع مولى سعد، (وشك بعضهم فأسقط رافعا)^(٧) وجعل الخبر عن المسور، عن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم وأسقط رافعا، وجعل بعضهم عن رجل، (إذ)^(٨) لم يحفظ اسمه، وكل هذه الأغاليط عن من دون أبي حنيفة، لا عن أبي حنيفة، (وبين)^(٩) ذلك محمد بن أبي زكريا وأبو مطيع، وحفظاه، وأبو مطيع كان حافظا متقنا.

(١) زاد في «ظ»: (بن)، والصحيح عدم ذكرها، فأبو أمية هي كنيته، واسمه عبد الكريم بن أبي المخارق، وهو ضعيف الحديث، تقدم.

(٢) المثبت من «ظ» و«هـ»، وفي «س»: (أنه عرض على جاره بيتا له بأربع مائة فقال...).

(٣) أبو جعفر، محمد بن الحجاج بن سليمان، الحضرمي المصري، ثقة، قال ابن أبي حاتم: «صدوق ثقة». [ينظر: ابن مندة العبدى، فتح الباب في الكنى والألقاب، ص ١٩٣؛ ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ٧/ ٢٣٥].

(٤) في «ظ»: (سعيد)، وهو أبو الحسن أو أبو محمد، علي بن معبد بن شداد، العبدي الرقي المصري، ثقة فقيه، توفي سنة: ٢١٨ هـ، روى له الترمذي والنسائي. [ينظر: ابن حبان، الثقات، ٨/ ٤٦٧؛ المزي، تهذيب الكمال، ٢١/ ١٣٩-١٤٢؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٥/ ٣١٤-٣١٦؛ عبد القادر القرشي، الجواهر المضية، ١/ ٣٧٩؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٤٠٥].

(٥) في «س»: (بشفعه) بالسين.

(٦) في «ظ» و«هـ»: (فتوهم).

(٧) المثبت من «س»، وفي «ف» (وشك بعضهم وقال بعضهم فأسقط نافع)، وفي «ظ» و«هـ»: (رافع)، دونما تنوين.

(٨) كذا في «س» و«ظ»، وفي «ف»: (إذا).

(٩) كما في «س» و«ظ»، وفي «ف»: (وذكر).

[١٩٣]. والدليل على أنه أبو رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم ما حدثنا به عبد الصمد بن الفضل وإسماعيل بن بشر، قالوا: حدثنا مكِّي بن إبراهيم، نا ابن (جريج) ^(١)، نا إبراهيم بن ميسرة ^(٢)، ح، وحدثنا عبد الله بن محمد بن علي، نا محمد بن أبان ^(٣)، نا روح بن عبادة ^(٤)، عن ابن جريج، ح، وزكريا بن إسحاق ^(٥)، قالوا: نا إبراهيم بن ميسرة، أن عمرو بن الشريد ^(٦)، أخبره، قال: وقفت على سعد بن أبي وقاص، فجاء المسور بن مخرمة فوضع يده على منكبي، إذ جاء أبو رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم (الحديث) ^(٧).

[١٩٤]. عبد الله بن محمد بن نصر ^(٨) وإبراهيم بن إسماعيل ^(٩)، قالوا: نا الحميدي ^(١٠)، نا سفيان ^(١١)، عن إبراهيم بن ميسرة، بإسناده الحديث.

- (١) كما في «س» و«ظ»، وفي «ف»: (خديج)، وهو خطأ من النسخ بدليل التالية، وهو لقبه، صاحب عطاء، أبو الوليد أو أبو خالد، عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، المشهور بابن جريج، القرشي الأموي المكي، الفقيه، ثقة فاضل يدلس ويُرسل، توفي سنة: ١٥٠ هـ، روى له الجماعة. [ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٣٥٦/٥؛ ابن حبان، الثقات، ٩٤/٧؛ الدارقطني، المؤلف والمختلف، ٥٣٢/١؛ المزي، تهذيب الكمال، ٣٣٨/١٨-٣٥٤؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٢١٠-٢١٢؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٣٦٣].
- (٢) الطائفي، ثبت حافظ، توفي سنة: ١٣٢ هـ، روى له الجماعة. [ينظر: البخاري، التاريخ الكبير (حيدر آباد)، ٣٢٨/١؛ ابن حبان، الثقات، ١٤/٤؛ المزي، تهذيب الكمال، ٢٢١-٢٢٣؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٣٦٩/٨؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٩٤].
- (٣) لقبه حمدويه أو ابن أبي إبراهيم، أبو بكر، محمد بن أبان بن وزير، البلخي الوكيعي المستملي (بقي مستملياً لو كيع بن الجراح بضع عشرة سنة)، ثقة حافظ، توفي سنة: ٢٤٤ هـ، روى له الجماعة سوى مسلم. [ينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٤٢٣/٢؛ المزي، تهذيب الكمال، ٢٤-٢٩٦-٣٠٠؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٤٠٣-٤٠٤؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٤٦٥].
- (٤) أبو محمد، روح بن عبادة بن العلاء بن حسان، القيسي البصري، الوراق، ثقة فاضل، توفي سنة: ٢٠٥ هـ، روى له الجماعة. [ينظر: البخاري، التاريخ الكبير، ٣/٣٠٩؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٣٨٥/٩؛ المزي، تهذيب الكمال، ٢٣٨-٢٤٥؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٤/١٥٤؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٢١١؛ بدر الدين العيني، مغني الأختيار، ٥١٦/٣].
- (٥) المكي، ثقة رمي بالقدر، من السادسة، روى له الجماعة. [ينظر: البخاري، التاريخ الكبير، ٤٢٣/٣؛ ابن حبان، الثقات، ٣٣٦/٦؛ المزي، تهذيب الكمال، ٩/٣٥٨-٣٥٦؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٣٩٠-٣٩١؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٢١٥].
- (٦) أبو الوليد، عمرو بن الشريد بن سويد، الثقف الطائفي الحجازي، ثقة، من الثالثة، روى له الجماعة، الترمذي في الشائل. [ينظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى، ٦/٥٤؛ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٢٣٨/٦؛ ابن حبان، الثقات، ١٨٠/٥؛ المزي، تهذيب الكمال، ٦٣-٦٤؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٤٤١-٤٤٢؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٤٢٣].
- (٧) في «ظ» و«س»: (فذكر الحديث).

- (٨) عبد الله بن محمد بن النصر بن حبان، الأنصاري الخزرجي الهروي، مجهول الحال، توفي سنة: ٢٧٩ هـ. [ينظر: ابن ماكولا، الإكمال، ٧/٢٧٢].
- (٩) أبو إسحاق، إبراهيم بن إسماعيل، العنبري الطوسي، صاحب المسند، ثقة، قال الذهبي في تاريخه: «الحافظ الزاهد»، وقال الحاكم: «محدث عصره بطوس»، توفي سنة: ٢٩٠ هـ. [ينظر: الحاكم، تاريخ نيسابور، ص ٣٩؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٠٦/٢١؛ وتذكرة الحفاظ، ٢/١٨٢؛ السيوطي، طبقات الحفاظ، ص ٢٩٩].
- (١٠) أبو بكر، عبد الله بن الزبير بن عيسى بن عبيد الله، القرشي الحميدي الأسدي المكي، ثقة حافظ أجل أصحاب ابن عيينة، توفي سنة: ٢١٩ هـ، روى له مسلم في مقدمة كتابه، وابن ماجه في التفسير، والباقون. [ينظر: البخاري، التاريخ الكبير، ٩٧/٥؛ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٥٦/٥؛ ابن حبان، الثقات، ٨/٣٤١؛ المزي، تهذيب الكمال، ١٤/٥١٢-٥١٥؛ الذهبي، الكاشف، ١/٥٥٢؛ وتذكرة الحفاظ، ٢/٤-٣؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٣٠٣؛ بدر الدين العيني، مغني الأختيار، ٢/٧٧].
- (١١) الشوري - الإمام الحجة الثقة - كما نوه ابن حجر في الفتح. [ينظر: ابن حجر، فتح الباري، ٤/٤٣٧].

وَقَدْ رَوَى أَيْضاً مِنْ (وُجُوهٍ) ^(١) أَنَّ الْكَلَامَ كَانَ بَيْنَ أَبِي رَافِعٍ، وَسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، وَالْمَسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ، وَهُوَ وَإِنْ اخْتَلَفَ أَنَّ الشَّفِيعَ كَانَ سَعْدًا، أَوْ أَبَا ^(٢) رَافِعٍ فَإِنَّهُ لَنْ يُخْتَلَفَ أَنَّ الْكَلَامَ دَارَ بَيْنَهُمْ، فَبِذَلِكَ عَلِمْنَا أَنَّ الصَّحِيحَ أَبُو رَافِعٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[١٩٥]. قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ: كَتَبَ إِلَيَّ صَالِحُ بْنُ أَبِي رُمَيْحٍ، (قَالَ) ^(٣): نَا يَحْيَى بْنُ خَالِدٍ الْمُهَلَّبِيُّ، نَا أَبُو مُعَاذٍ خَالِدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، نَا أَبُو حَنِيفَةَ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ^(٤)، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً، فَقَالَ: «ارْكَبْهَا». ^(٥)

[١٩٦]. كَتَبَ إِلَيَّ صَالِحُ بْنُ أَبِي رُمَيْحٍ، (حَدَّثَنَا يَحْيَى) ^(٦) بْنُ خَالِدٍ الْمُهَلَّبِيُّ، نَا أَبُو مُعَاذٍ ^(٧)، نَا أَبُو حَنِيفَةَ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ أَبِي الْمُخَارِقِ، عَنْ طَاوُوسٍ ^(٨)، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عُمَرَ، فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: «يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَرَأَيْتَ الَّذِينَ يَكْسِرُونَ» ^(٩) أَغْلَاقَنَا ^(١٠) وَيَنْقُبُونَ ^(١١) بُيُوتَنَا وَيُغَيِّرُونَ عَلَى أَمَتِنَا، (أَكْفَرُوا) ^(١٢)؟ قَالَ: لَا، قَالَ: أَرَأَيْتَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَتَأَوَّلُونَ عَلَيْنَا

(١) كَذَا فِي «ظ»، وَفِي «ف»: بزيادة أَل التعريف.

(٢) فِي «ف» وَ«هـ»: (أَبُو)، وَهُوَ خَطَأٌ فَهِيَ مَعْطُوفَةٌ عَلَى (سَعْدًا) الْمَنْصُوبَةِ.

(٣) سَقَطَتْ مِنْ «ظ» وَ«هـ».

(٤) أَبُو حمزة، أَوْ أَبُو النَّضْرِ، أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ بْنِ النَّضْرِ بْنِ ضَمْضَمٍ بْنِ زَيْدٍ، الْأَنْصَارِيُّ النَّجَارِيُّ الْخَزْرَجِيُّ، خَدَمَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشْرَ سَنَاتٍ؛ مَدَّةَ إِقَامَتِهِ بِالْمَدِينَةِ، وَبَعْدُ مِنْ أَكْثَرِ الصَّحَابَةِ رَوَايَةً عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، تَوَفَّى فِي الْبَصْرَةِ سَنَةَ: ٩٣ هـ. [ينظر: ابن الأثير، أُسْدُ الْغَابَةِ فِي مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ، ١/ ٣٩٤-٢٩٧؛ ابن حجر العسقلاني، الْإِصَابَةُ فِي تَمْيِيزِ الصَّحَابَةِ، ١/ ٢٧٥-٢٧٨].

(٥) تُقَرَّدُ بِهِ عِنْدَ الْإِمَامِ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، وَتَابِعَ عَبْدِ الْكَرِيمِ فِي الرِّوَايَةِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ جَمْعٌ مِنَ الثَّقَاتِ مِنْهُمْ:

- قَتَادَةُ بْنُ دَعَامَةَ السَّدُوسِيُّ (ثِقَةٌ ثَبَتَ)، أَخْرَجَهُ عَنْهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ، كِتَابُ الْحَجِّ، بَابُ رُكُوبِ الْبَدَنِ، رَقْمُ ١٦٠٥، ٢/ ٦٠٦، وَفِي الْوَصَايَا، بَابُ هَلْ يَنْتَفِعُ الْوَاقِفُ بِوَقْفِهِ، رَقْمُ ٢٦٠٣، ٣/ ١٠١٢، وَفِي الْأَدَبِ، بَابُ مَا جَاءَ فِي الْقَوْلِ الرَّجُلُ وَيَلْكَ، رَقْمُ ٥٨٠٧، ٥/ ٢٢٨٠.

- ثَابِتُ بْنُ أَسْلَمَ الْبُنَانِيُّ (ثِقَةٌ)، أَخْرَجَ حَدِيثَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ، كِتَابُ الْحَجِّ، بَابُ مَنْ نَذَرَ الْمَشْيَ إِلَى الْكَعْبَةِ، رَقْمُ ١٨٦٥، ٣/ ١٩، وَفِي الْأَيْمَانِ وَالنَّذْرِ، بَابُ النَّذْرِ فِيمَا لَا يَمْلِكُ وَفِي مَعْصِيَةِ، رَقْمُ ٦٣٢٣، ٦/ ٢٤٦٤، بِمَعْنَاهُ؛ وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ، كِتَابُ الْحَجِّ، بَابُ جَوَازِ رُكُوبِ الْبَدَنَةِ الْمُهِدَاةِ لِمَنْ احْتِاجَ إِلَيْهَا، رَقْمُ ١٣٢٢، ٢/ ٩٦٠، نَحْوَهُ بِزِيَادَةٍ، وَفِي النَّذْرِ، بَابُ مَنْ نَذَرَ أَنْ يَمْشِيَ إِلَى الْكَعْبَةِ، رَقْمُ ١٦٤٢، ٣/ ١٢٦٣، بِمَعْنَاهُ.

- بُكَيْرُ بْنُ الْأَخْنَسِ (ثِقَةٌ)، أَخْرَجَ حَدِيثَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ، كِتَابُ الْحَجِّ، بَابُ جَوَازِ رُكُوبِ الْبَدَنَةِ الْمُهِدَاةِ لِمَنْ احْتِاجَ إِلَيْهَا، رَقْمُ ١٣٢٣، ٢/ ٩٦٠. وَإِسْنَادُ حَدِيثِ الْحَارِثِيِّ شَدِيدُ الضَّعْفِ، فَصَالِحُ الَّذِي يَرَوِي عَنْهُ مَكَاتِبَةٌ هُنَا؛ شَدِيدُ الضَّعْفِ، وَشَيْخُهُ يَحْيَى مَجْهُولُ الْحَالِ، وَخَالِدُ بْنُ سُلَيْمَانَ ضَعِيفٌ أَيْضًا، وَقَدْ تُقَرَّدُ بِهِ عَنِ الْإِمَامِ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ.

وَقَدْ ذَهَبَ الْحَنْفِيَّةُ (وَهُوَ مَذْهَبُ الْجُمْهُورِ مَا عَدَا الْمَالِكِيَّةَ) إِلَى حُرْمَةِ رُكُوبِ الْهَدْيِ، إِلَّا فِي حَالِ الْاضْطِرَارِّ، وَهُوَ مَا حَمَلُوا عَلَيْهِ هَذَا الْحَدِيثَ، حَيْثُ قَالُوا: بَأَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا أَمَرَهُ لَمَّا رَأَى مِنْ عَجْزِهِ عَنِ الْمَشْيِ، وَحَاجَتِهِ إِلَى الرُّكُوبِ. وَإِذَا مَا حَدَثَ ضَرَرٌ، فَإِنَّهُ يَضْمَنُ قِيَمَةَ النِّقْصَانِ وَيَتَصَدَّقُ بِهِ. [ينظر: السرخسي، الْمَبْسُوطُ، ٤/ ١٤٤؛ الْكَاسَانِيُّ، بِدَائِعُ الصَّنَائِعِ فِي تَرْتِيبِ الشَّرَائِعِ، ٢/ ٢٢٥؛ ابْنُ رَشْدٍ الْحَفِيدُ، بِدَايَةُ الْمُجْتَهِدِ وَنَهَايَةُ الْمُقْتَصِدِ، ٢/ ١٤١؛ النُّوَوِيُّ، الْمَجْمُوعُ شَرْحُ الْمَهْذَبِ، ٨/ ٣٦٢؛ ابْنُ قَدَامَةَ، الْمَغْنِي، ٣/ ٤٦٤].

(٦) سَقَطَتْ مِنْ «ظ».

(٧) خَالِدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، الْمُتَقَدِّمُ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

(٨) أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، طَاوُوسُ بْنُ كَيْسَانَ، وَيُقَالُ: إِنَّ اسْمَهُ ذُكْوَانُ وَطَاوُوسُ لِقَبِّ، الْخَوْلَانِيُّ الْهُمْدَانِيُّ الْيَمَانِيُّ الْفَارِسِيُّ، ثِقَةٌ فَقِيهٌ، تَوَفَّى سَنَةَ: ١٠٥ هـ. [ينظر: ابْنُ حَجَرٍ الْعَسْقَلَانِيُّ، تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ، ص ٢٨١].

(٩) مِنْ بَابِ فَعَلَ يَفْعُلُ، قَالَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: «كَسَرَ الشَّيْءَ يَكْسِرُهُ كَسْرًا فَانْكَسَرَ وَتَكَسَّرَ». [ابْنُ مَنْظُورٍ، لِسَانُ الْعَرَبِ، ٥/ ١٣٩].

(١٠) مَفْرُودُهَا: مَغْلَاقٌ، وَهُوَ «مَا يُغْلَقُ بِهِ الْبَابُ وَيُفْتَحُ»، أَيِ الْأَقْفَالِ. [ابْنُ مَنْظُورٍ، لِسَانُ الْعَرَبِ، ١٠/ ٢٩١].

(١١) مِنْ بَابِ فَعَلَ يَفْعُلُ، قَالَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: «النَّقْبُ: الثَّقْبُ فِي أَيِّ شَيْءٍ كَانَ، نَقَبَهُ يَنْقُبُهُ نَقْبًا. وَشَيْءٌ نَقِيبٌ: مَنْقُوبٌ...». [ابْنُ مَنْظُورٍ، لِسَانُ الْعَرَبِ، ١/ ٧٦٥].

(١٢) فِي «ف»: (كَفَرُوا).

وَيَسْفِكُونَ^(١) دِمَاءَنَا، أَكْفَرُوا؟ قال: لا، حَتَّى يَجْعَلُوا مَعَ اللَّهِ شَيْئاً^(٢)»، وأنا أَنْظُرُ إِلَى أَصْبَعِي ابْنَ عُمَرَ وَهُوَ (يُحَرِّكُهَا)^(٣)، وَيَقُولُ: سُنَّةُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَهَذَا الْحَدِيثُ رَوَاهُ جَمَاعَةٌ فَوْقَهُهُ عَلَى ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

[١٩٧]. زَيْدُ بْنُ يُحْيَى أَبُو أُسَامَةَ الْفَقِيهَ بَلَّخَ، حَدَّثَنَا [ب/ ١٧] الْحَسَنُ بْنُ عُمَرَ بْنِ شَقِيقٍ، نَا نُوْحُ بْنُ دَرَّاجٍ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ (بَن) ^(٤) أَبِي أُمَيَّةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ^(٥)، حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ^(٦) يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْسَحُ عَلَى الْخَفَيْنِ بَعْدَمَا أُنْزِلَتْ سُورَةُ الْمَائِدَةِ. ^(٧) (...) ^(٨)

(١) من باب فعل يفعل أيضاً، قال في اللسان: «السَّفَكُ: صَبَّ الدَّمِ وَتَرُّ الْكَلَامِ. وَسَفَكَ الدَّمَ وَالدَّمَعَ يَسْفِكُهُ سَفْكَاً، فَهُوَ مَسْفُوكٌ وَسَفِيكٌ: صَبَهُ وَهَرَأَهُ، وَكَأَنَّهُ بِالْدمِ أَخْصَ» وفي النهاية: «السَّفَكُ: الإِرَاقَةُ وَالْإِجْرَاءُ لِكُلِّ مَائِعٍ...». [ابن منظور، لسان العرب، ١٠ / ٤٣٩؛ ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ٢ / ٣٧٦].

(٢) إشارة إلى ما عليه أهل السنة والجماعة، من أن المعاصي بأنواعها لا تخرج المؤمن عن إيمانه، إلا أن يجعل مع الله شريكاً. ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٤٨].
(٣) في «س»: (يحرکہا).

(٤) زاد في «هـ»: (بَن)، ولم أقف عليها.
(٥) أبو عمران، إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود، النخعي الكوفي، الأعور، ثقة كثير الإرسال، توفي سنة: ٩٦ هـ، روى له الجماعة. [ينظر: المزي، تهذيب الكمال، ٢ / ٢٣٣ - ٢٤٠؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٩٥].

(٦) أبو عمرو أو أبو عبد الله، جرير بن عبد الله بن جابر بن مالك، البجلي القسري اللياني، اختلف في وقت إسلامه فقيل: أسلم قبل وفاة النبي صلى الله عليه وسلم بأربعين يوماً، وقيل: قبل السنة العاشرة، وكان حسن الخلقة، توفي في قرقيسيا (وهي قرية البصرة السورية اليوم، قرب مدينة دير الزور)، سنة: ٥١ هـ. [ابن الأثير، أشد الغابة في معرفة الصحابة، ١ / ٥٢٩ - ٥٣١؛ ابن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة، ١ / ٥٨١ - ٥٨٣].

(٧) أخرجه الخوارزمي عن الحارثي في جامع المسانيد، في الباب الرابع في الطهارة، في الفصل الخامس في المسح على الخفين وغيرهما، ١ / ٢٩١.
إِسْنَادُ هَذَا الْحَدِيثِ شَدِيدُ الضَّعْفِ تَالِفٌ، فشيخ أبي حنيفة متفق على تضعيفه في أحسن الأحوال، والراوي عن جرير مبهم مجهول، أما من جهة الحارثي فشيخه - زيد بن يحيى - مجهول الحال أيضاً، كما أن الراوي عن أبي حنيفة - نوح بن دراج - متروك الحديث في أحسن أحواله. والحديث صحيح ثابت، قال فيه الترمذي - بعد إخرجه من طريق الأعمش -: «حسن صحيح». [الترمذي في جامعه، أبواب الطهارة، باب في المسح على الخفين، رقم ٩٣، ١ / ١٥٥]، وقد ورد موصولاً عن إبراهيم النخعي عن همام بن الحارث عن جرير، رواه عنه:

الأعمش (ثقة حافظ، لكنه يدلس)، أخرج حديثه البخاري في صحيحه، كتاب الصلاة، باب الصلاة في الخفاف، رقم ٣٨٠، ١ / ١٥١، ولفظه عن همام: «رَأَيْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بَالَ ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خَفَيْهِ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى، فَسُئِلَ فَقَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَنَعَ مِثْلَ هَذَا»، قال إبراهيم: «فكان يعجبهم، لأن جريراً كان من آخر من أسلم»؛ ومسلم في صحيحه، كتاب، باب المسح على الخفين، رقم ٢٧٢، ١ / ٢٢٧، نحو حديث البخاري، وفيه عن إبراهيم: «... لأن إسلام جرير كان بعد نزول المائدة».

كما تابع هماماً في الرواية عن جرير رضي الله عنه:

- مجاهد بن جبر (ثقة إمام اختلط بآخرة)، أخرج حديثه أحمد في مسنده، رقم ١٩٢٢١، ٣١ / ٥٥١، بمعنى حديث الحارثي.
- وشهر بن حوشب (صدوق كثير الإرسال)، أخرج حديثه الترمذي في جامعه، كتاب الصلاة، باب ما ذكر في مسح النبي صلى الله عليه وسلم بعد نزول المائدة، رقم ٦١١، ٢ / ٥١٠، بمعنى حديث الأعمش، وقال فيه: «هذا حديث غريب».
- وأبو زرعة بن عمرو بن جرير (ثقة)، أخرج حديثه أبو داود في سننه، كتاب الطهارة، باب المسح على الخفين، رقم ١٥٤، ١ / ٣٩، نحو حديث الأعمش، وفيه قول جرير: «ما أسلمت إلا بعد نزول المائدة».

قال الملا علي القاري: «في ذكرها، إن المسح عليهما بيان لقراءة الجر في (أرجلكم)، كما أن الغسل المستفاد من قراءة النصب مبين بغسل الرجلين الخاليين من الخفين. وحاصله، أن الآية باعتبار اختلاف الرواية مجملة، بينها صاحب الرسالة صلى الله عليه وسلم ومن الفائدة البصرة أن سورة المائدة آخر ما نزلت، فلا يجوز أن تكون منسوخة». [الملا علي القاري، شرح مسند أبي حنيفة، ص ٣٩٧].

(٨) زاد في «هـ»: (وقد روى هذا الحديث عن أبي حنيفة غير واحد، فذكروا عن عبد الكريم، عن إبراهيم، عن جرير).

(ما أسنده) ^(١) أبو حنيفة عن الهيثم بن حبيب الصيرفي ^(٢)

[١٩٨]. (...) ^(٣) هارون بن هشام الكسائي البخاري، نا أحمد بن حفص البخاري، نا أسد بن عمرو ^(٤)، ح، و (...) ^(٥) أحمد بن أبي صالح البلخي ^(٦)، نا الحسن بن شهرب ^(٧)، نا أسد بن عمرو، عن أبي حنيفة، عن الهيثم، عن أنس بن مالك،

(١) دائماً في «ف»: (ما أسنده)، خلافاً لباقي النسخ.

(٢) ابن أبي الهيثم، الكوفي، الصيرفي الصواف، قال ابن حجر في لسان الميزان «وثقه ابن معين وأبو زرعة والحاكم»، إلا أنه قال فيه في التقريب: «صدوق»، وقال فيه أبو زرعة وأبو حاتم: «ثقة في الحديث، صدوق»، كما ذكره ابن حبان في ثقاته، وأثنى عليه أبو داود، وقال فيه أحمد بن حنبل: «ما أحسن أحاديثه وأشد استقامتها»، ولذلك رجح مصنفنا تحرير تقريب التهذيب وثيقه وقالوا: «ثقة، ولا نعلم فيه جرحاً». روى عن أبي هريرة، وأنس بن مالك، والزهرري، وجابر بن عبد الله الأنصاري، والحسن البصري، وعبد الله بن مسعود، ونافع مولى ابن عمر، وعكرمة مولى ابن عباس، وسعيد بن المسيب، وعامر الشعبي، وأبو صالح السمان، وابن سيرين، وإبراهيم النخعي، وغيرهم. روى عنه الإمام أبو حنيفة، وشعبة بن الحجاج، وقيس بن لاربيع، وزيد بن أبي أنيسة، ومحمد بن عثمان، وداود، بن الزبرقان، وحفص بن أبي داود، وسوار بن مصعب، وعبد الله بن قطاف، وعباد بن كثير، وأبو همام البصري، وأهل العراق. لم أقف على فقهه مع أنهم أثنوا عليه عامة وعلى حديثه، وقد أخرج ابن أبي حاتم عن أبي عوانة -وقد أراد أن يخرج إلى الكوفة- سؤاله لشعبة: من ألزم؟ قال: الهيثم الصيرفي. وقد روى عن أحمد بن حنبل ثنائه على الهيثم وقوله فيه: «ما أحسن أحاديثه وأشد استقامتها، ليس كما يروي عنه أصحاب الرأي»، من السادسة.

[ينظر: أبو زرعة، الضعفاء في أحويته على أسئلة البرذعي، ٣/ ٩٤٩؛ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٩/ ٨٠؛ ابن حبان، الثقات، ٧/ ٥٧٦؛ الخطيب البغدادي، المتفق والمفترق، ٣/ ٢٠١٨؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٨/ ٢٨٥؛ ابن حجر، لسان الميزان، ٧/ ٤٢٢؛ المزي، تهذيب الكمال، ٣٠/ ٣٦٩؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٥٧٧؛ بشار عواد معروف وشعيب الأرنؤوط، تحرير تقريب التهذيب، ٤/ ٥١].

(٣) زاد في «ه»: (حدثنا).

(٤) في «ف»: (عمر). وهو أسد بن عمرو البجلي، ثقة، تقدم.

(٥) زاد في «ه»: (حدثنا).

(٦) لم أقف عليه.

(٧) أبو علي، الحسن بن علي بن سعيد بن شهريار، البغدادي الرقي، شديد الضعف، قال ابن يونس المصري: «لم يكن في الحديث بذاك، تعرف وتنكر»، كما ضعفه الدارقطني -نقله الذهبي وغيره-، توفي سنة: ٢٩٧هـ. [ينظر: ابن يونس المصري، تاريخ ابن يونس، ٢/ ٦١؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٨/ ٣٦٦؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٢٢/ ١٢٩؛ والمغني في الضعفاء، ١/ ١٦٢].

قال: خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلَّيْلَتَيْنِ خَلَّتَا مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ، مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ فَصَامَ حَتَّى أَتَى قُدَيْدًا^(١)، فَشَكَ النَّاسُ إِلَيْهِ الْجَهْدَ^(٢) فَأَفْطَرَ^(٣) (فَلَمْ)^(٤) يَزَلْ مُفْطِرًا حَتَّى أَتَى مَكَّةَ.

(١) وقعت في «ظ»: دونما ألف (قديد)، وهي غير ممنوعة من الصرف، وهو بالتصغير اسم لموقع بين الحرمين الشريفين، قرب مكة، وقد نقل ياقوت الحموي في سبب تسميته، أن تُبِعَ لما رجع من حربه مع أهل المدينة «نزل قديداً فهبت ريح قدت خيم أصحابه، فسُمِّيَ قديداً». [ينظر: ياقوت الحموي، معجم البلدان، ٤/٣١٣].

(٢) ويجوز بضم الجيم، والمراد به «المشقة من جهة الصوم في تلك الحالة»، كما نوّه القاري في شرح مسند الإمام، وقد نقل في تهذيب اللغة عن الليث أن «الجهْدَ ما جهَدَ الإنسان من مَرَضٍ أو أمرٍ شاقٍّ»، وفي لسان العرب: «الْجَهْدُ وَالْجُهْدُ: الطَّاقَةُ، تَقُولُ: اجْهَدْ جَهْدَكَ؛ وَقِيلَ: الْجَهْدُ الْمَشَقَّةُ وَالْجُهْدُ الطَّاقَةُ». [أبو منصور الأزهرى، تهذيب اللغة، ٦/٢٦؛ ابن منظور، لسان العرب، ٣/١٣٣، الملا علي القاري، شرح مسند أبي حنيفة، ص ٣٩٨].

(٣) في «س»: (ولم).

(٤) تُفَرَّدُ بهذا اللفظ عن أنس رضي الله عنه أبي حنيفة، وقد أخرجه الخوارزمي في جامع المسانيد، الباب السابع في الصوم، الفصل الثاني فيما لا بأس به من القبلة والحجامة والجنابة والصوم في السفر، ١/٤٩١، عن الحارثي بطرقه، وعن طلحة بن محمد في مسنده من طري محمد بن الحسن وشعيب بن إسحاق، وعن محمد بن المظفر في مسنده من طريق مكى بن إبراهيم وشعيب بن إسحاق، وعن ابن خسرو بطرقه إلى ابن المظفر بأسانيده وزاد عليه من طريق الصلت بن الحجاج وخالد العبدي، وعن أبي بكر الأنصاري في مسنده من طريق مكى بن إبراهيم؛ كما أخرجه أبو يوسف في الآثار، في الصيام، رقم ٧٩٢، ص ١٧٤، بنحوه؛ وأبو نعيم الأصبهاني في روايته لمسند الإمام، بنحوه دون جزء: «فلم يزل مفطراً حتى أتى مكة»، من طريقين، فيهما من هو مطعون في عدالته (ابن عقدة).

أما حديث أنس رضي الله عنه في إفطار النبي صلى الله عليه وسلم في السفر عامّةً، فقد ورد من عدة طرق، أخرج منها أصحاب الكتب الستة طريق حميد الطويل (ثقة مدلس) أخرج حديثه البخاري في صحيحه، كتاب الصوم، باب لم يعب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بعضهم بعضاً في الصوم والإفطار، رقم ١٨٤٥، ٢/٦٨٧، ولفظه عن أنس بن مالك قال: «كنا نُسافر مع النبي صلى الله عليه وسلم، فلم يعب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم»؛ ومسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر في غير معصية... رقم ١١١٨، ٢/٧٨٧، نحو حديث البخاري.

وشاهدُهُ من حديث ابن عباس رضي الله عنه فيه أنه صلى الله عليه وسلم صام حتى بلغ الكديد، وأنه أفطر حتى قدم مكة، [أخرجه البخاري في صحيحه، في كتاب الصوم، باب إذا صام أياماً من رمضان ثم سافر، رقم ١٨٤٢، ٢/٦٨٦، وفي كتاب الجهاد والسير، باب الخروج في رمضان، رقم ٢٧٩٤، ٣/١٠٧٩، مقتصرًا في الموضوعين على صومه حتى الكديد وإفطاره، وفي كتاب المغازي، باب غزوة الفتح في رمضان، رقم ٤٠٢٦ و ٤٠٢٧، ٤/١٥٥٨، نحوه بزيادة، ذاكراً في الأول أنه صلى الله عليه وسلم لم يزل مفطراً حتى انسلخ الشهر، ومقتصرًا على الإفطار ومكانه في الثاني، وقال الزهري في الثاني: «وإنما يُؤخَذُ من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الآخر فالآخر»؛ ومسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر في غير معصية... رقم ١١١٣، ٢/٧٨٤، مقتصرًا على صومه حتى الكديد ثم إفطاره.

وإِسْنَادُ الْحَارِثِيِّ شَدِيدُ الضَّعْفِ من جهته، باعتبار مجموع طرقه العشرة، (والحكم بالوضع على بعضها ليس مجانباً للصواب)، فطرقه كلها فيها من هو متهم في عدالته (أحمد بن محمد بن سعيد/ حفص بن مسلم/ وعبد الله بن أحمد أو محمد بن بهلول/ والحسن بن شهربار أو من هو ضعيف الحديث (الصلت بن الحجاج/ الحسين بن الحسن بن عطية/ محمد بن الحسن/ وحماد بن أبي حنيفة)، كما لا يخلو طريق منها من مجهول. يصفو من شدة الضعف ما جاء عن أسد بن عمرو، وشعيب بن إسحاق، والحسين بن الحسن، وحتى هذه الطرق الثلاثة فيها مجاهيل لم تعرف أحوالهم. إلا أن اعتبار هذه الطرق الثلاثة مع ما جاء من متابعات سليمة من متهمين بالكذب عند غير الحارثي ممن رواه عن أبي حنيفة، ثم شواهد الصحيحة التي رويت عن أنس رضي الله عنه بالفاظ أخرى، تجتمع في أصل الحكم مع حديث الحارثي، وشاهده من حديث ابن عباس (وهو موافق للفظ حديث الحارثي)، كما أشار أبو نعيم الأصبهاني بعد أخراجه حديث أبي حنيفة: (إفطار النبي صلى الله عليه وسلم بالكديد لا خلاف فيه، متفق عليه من رواية الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس، وأما حديث أنس في فطر النبي صلى الله

قال الشيخ: وقد روى هذا الحديث عن أبي حنيفة، حماد ابنه، والحسين بن الحسن بن عطية، والصلت بن الحجاج^(١)، والقاسم بن معن، ومحمد بن الحسن، وأبو مقاتل، وشعيب بن إسحاق^(٢)، عن أبي حنيفة.

[١٩٩]. فأما حديث حماد بن أبي حنيفة: فأخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد (الهمداني)^(٣)، (ثنا)^(٤) عبد الله بن أحمد بن هبلول، قال: هذا كتاب جدي إسماعيل بن حماد، فقرأت فيه، حدثني أبو حنيفة، ح، وحدثنا محمد بن ربيع بن شريح الترمذي، نا صالح بن محمد، نا حماد بن أبي حنيفة، عن أبيه.

[٢٠٠]. وأما حديث حسين بن الحسن بن عطية العوفي: فحدثنا محمد بن صالح بن عبد الله الطبري^(٥)، بالري، حدثنا إسماعيل بن توبة القزويني^(٦)، نا الحسين بن (...)^(٧) عطية، عن أبي حنيفة. وأما حديث الصلت بن الحجاج: فأخبرنا أحمد ابن محمد، نا محمود بن علي بن عبيد^(٨)، نا أبي^(٩)، نا الصلت بن الحجاج الكوفي، عن أبي حنيفة.

عليه وسلم في السفر، فمستفيض وإن لم يذكر عنه المكان الذي أفطر فيه...، أقول: هذا كله يشعر بأن للحديث أصلاً، رغم تهالك إسناد الحارثي، والله أعلم.

وقد ذهب الحنفية إلى جواز الإفطار للمسافر -الأخذ بالرخصة- الذي أجهده الصوم أو أضعفه، مع ندب الصيام -العزيمة-، والصيام عندهم (وعند الشافعية) مندوب لمن قوي على ذلك ولم يجهده الصوم أو يضعفه، (مع جواز الصيام عندهم -وهو مذهب الجمهور-)، وهو ما يفيد إطلاق قوله تعالى: ﴿وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٨٤]، واستدلوا من هذا الحديث بأنه صلى الله عليه وسلم بدأ بالصوم حتى شكى الناس إليه ثم أفطر، فدل ذلك على أفضلية الصوم على الفطر. [ينظر: السرخسي، المبسوط، ٣/ ٩٢].

(١) أبو محمد، الصلت بن الحجاج بن الصلت، الكوفي، ضعيف الحديث، قال ابن عدي: «في بعض أحاديثه ما ينكر عليه، بل عامته». [ينظر: ابن حبان، الثقات، ٦/ ٤٧١؛ ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ٥/ ١٢٩-١٣١؛ ابن الجوزي، الضعفاء والمتروكون، ٢/ ٥٧].

(٢) لقبه ابن أبي الأشعث، أبو محمد، شعيب بن إسحاق بن عبد الرحمن بن عبد الله، القرشي الأموي الدمشقي، الأشقر، الضخم، ثقة رمي بالإرجاء، توفي سنة: ١٨٩هـ، روى له الجماعة سوى الترمذي. [ينظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى (علمية)، ٧/ ٣٢٧؛ البخاري، التاريخ الكبير، ٤/ ٢٢٣؛ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٤/ ٣٤١؛ ابن حبان، الثقات، ٦/ ٤٣٩؛ المزي، تهذيب الكمال، ١٢/ ٥٠١-٥٠٥؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٢/ ١٨٤-١٨٥؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٢٦٦].

(٣) في «ظ»: (الهمداني)، بالذال المعجمة، وقد تقدم التفريق بالنسبة إليها على أنها مدينة في فارس، وبين النسبة إلى همدان، القبيلة المعروفة. [ينظر: ابن ماكولا، الإكمال، ٧/ ٣٢٢؛ أبو سعد السمعاني، الأنساب، ١٣/ ٤٢٤؛ ابن الأثير، اللباب في تهذيب الأنساب، ٣/ ٣٩١؛ زين الدين العراقي، شرح التبصرة والتذكرة (ألفية العراقي)، ٢/ ٢٥٧].

(٤) كما في «س» و«ظ» وقد سقطت من «ف».

(٥) أبو الحسين، محمد بن صالح بن عبد الله، الصيمري الطبري السروي، مقبول، قال الحاكم: «فيه نظر»، قال الذهبي: «فيه لين». [ينظر: الذهبي، المغني في الضعفاء، ٢/ ٥٩١؛ ابن حجر، لسان الميزان، ٧/ ٢٠٠].

(٦) أبو سليمان، أبو سهل، إسماعيل بن توبة بن سليمان بن زيد، الثقفي القزويني الرازي، صدوق، توفي سنة: ٢٤٧هـ، روى له ابن ماجه. [ينظر: المزي، تهذيب الكمال، ٣/ ٥٤-٥٦؛ ابن حجر، تقريب التهذيب، ص ١٠٦].

(٧) زاد في «ف» و«هـ»: (الحسن)، وهي بدون أل التعريف في «س».

(٨) لم أقف عليه.

(٩) لم أقف عليه.

- [٢٠١]. وأما حديث القاسم بن معن: فأخبرنا أحمد بن محمد، حدثني عبد الله بن أحمد بن بهلول، قال: هذا كتاب جدي إسماعيل بن حماد (بن) ^(١) أبي حنيفة، فقرأت فيه حديثي القاسم بن معن، عن أبي حنيفة.
- [٢٠٢]. وأما حديث محمد بن الحسن: فأخبرنا أحمد بن محمد، حدثني أحمد بن عبد الله بن الصَّبَّاح، نا علي بن أبي مُقاتِل ^(٢)، نا محمد يعني ابن الحسن، عن أبي حنيفة.
- [٢٠٣]. وأما حديث أبي مُقاتِل: فحدثنا صالح بن منصور (بن نصر) ^(٣) الصَّغَانِي، نا جدي، نا أبو مُقاتِل، عن أبي حنيفة.
- [٢٠٤]. وأما حديث شُعَيْب (بن إسحاق) ^(٤): فحدثنا محمد بن عبد الرحمن بن محمد (الأصفهاني) ^(٥)، نا أحمد بن عبد الله ابن زكريّا الإيادي ^(٦)، بِجُبَلَة، نا عبد الوهاب بن (نَجْدَة) ^(٧) الحَوَاطِي، نا شُعَيْب بن إسحاق، عن أبي حنيفة.
- [٢٠٥]. حدثنا نصر بن أحمد الكندي ^(٨) ومحمد بن المُنْذِر بن سَعِيد، قالا: نا محمد بن عمران ^(٩)، نا القاسم بن الحكم، ح، قال الشيخ: (وحدثنا صالح بن أحمد بن أبي مُقاتِل، نا محمد بن الشَّوَكِر، نا القاسم بن الحكم، نا) ^(١٠) أبو حنيفة، حدثنا

(١) في «ف»: (عن).

(٢) لم أقف عليه.

(٣) سقطت من «س»، وصحت في «ظ».

(٤) سقطت من «ف»، وهو ثقة، تقدّم.

(٥) في «ف»: (الأصفهاني).

(٦) أبو الحسين، أحمد بن عبد الله بن زكريا بن عبد الكريم، السليحيني الجرجاني، الفقيه، مجهول الحال، ذكره الحاكم والجرجاني في تاريخهما، ولم يذكر في جرحاً أو تعديلاً، توفي سنة: ٣٣٧هـ. [ينظر: الحاكم، تاريخ نيسابور، ص ٧٧؛ حمزة بن يوسف السهمي، تاريخ جرجان، ص ٩٩].

(٧) في «ف»: (محمد)، وهو خطأ من الناسخ، وهو أبو محمد، عبد الوهاب بن نَجْدَة، الحَوَاطِي الجَلِيلِي، ثقة، توفي سنة: ٢٣٢هـ، روى له أبو داود والنسائي. [ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٦/ ٧٣؛ ابن حبان، الثقات، ٨/ ٤١١؛ المزي، تهذيب الكمال، ١٨/ ٥١٩-٥٢١؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٧/ ٢٦٤؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٣٦٨].

(٨) لقبه نصر، أبو محمد، نصر بن أحمد، الكندي البغدادي، ثقة إمام، قال الذهبي في سير أعلام النبلاء: «الحافظ، المجدد، الماهر، الرّحال»، وقال الصفيدي: «من أئمة الحديث»، ونحوهما قال السيوطي في طبقاته، توفي سنة: ٢٩٣هـ. [ينظر: الذهبي، تذكرة الحفاظ، ٢/ ١٨٠؛ وسير أعلام النبلاء، ١٠/ ٥٢٢؛ الصفيدي، الوافي بالوفيات، ٢٧/ ٣٧؛ السيوطي، طبقات الحفاظ، ص ٢٩٩].

(٩) محمد بن عمران بن حبيب بن القاسم، القرشي الهمداني، إمام مسجد جامع همدان، صدوق، قالها ابن أبي حاتم، كما ذكره ابن حبان في ثقاته. [ينظر: ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ٨/ ٤١-٤٢؛ ابن حبان، الثقات، ٩/ ١٤٧؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٢٠/ ٤٥٦].

(١٠) سقط هذا المقطع من متن «ظ»، وزيد في الهامش وكتب صحّ مرتين بعده، وسقطت الواو في «ف».

[أ/ ١٨] الهيثم بن حبيب الصيرفي، عن أبي صالح^(١)، عن أبي هريرة^(٢)، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ^(٣) مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ ثَلَاثَ مَرَاتٍ، لَمْ يَضُرَّهُ عَقْرَبٌ حَتَّى يُمَسِيَ، وَمَنْ قَالَ حِينَ يُمَسِيَ لَمْ يَضُرَّهُ^(٤)» عَقْرَبٌ حَتَّى يُصْبِحَ^(٥).

(١) دُكُون، التيمي المدني، السَّيَّان (كان يجلبُ السَّمن والزيت إلى الكوفة)، الرِّيَّات، ثقة ثبت، توفي سنة: ١٠١ هـ، روى له الجماعة. [ينظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى (العلمية)، ٥/ ٢٣٠-٢٣١؛ البخاري، التاريخ الكبير، ٣/ ٢٦٠؛ ابن حبان، الثقات، ٤/ ٢٢١؛ المزي، تهذيب الكمال، ٨/ ٥١٣-٥١٧؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٧/ ٢٩٠-٢٩١؛ والكاشف، ١/ ٣٨٦؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٢٠٣].

(٢) اختلف في اسمه واسم أبيه على أقوال، أشهرها أن اسمه عبد الرحمن بن صخر، الدوسي الباني، حافظ الصحابة، وأكثرهم ملازمة للنبي وحديثاً عنه صلى الله عليه وسلم، توفي سنة: ٥٧ هـ. [ابن الأثير، أُسْدُ الغابة في معرفة الصحابة، ٦/ ٣١٣-٣١٦؛ ابن حجر العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة، ٧/ ٣٤٨-٣٦٢].

(٣) أي التي لا يدخلها نقص ولا عيب، وقيل النافعة الشافية، وقيل بأن المراد بالكلمات هنا: القرآن، كما بين النووي، وتابعه على ذلك المباركفوري في تحفة الأحوذى، وفسرها الزرقاني في شرح الموطأ بالصفات القائمة بالذات العلية، ونقل قول من خصصها بالعلم لأنه أعم الصفات، وقول من أطلقها لتشمل جميع ما أنزل الله على أنبيائه، وأخيراً قول من حملها على أسماء الله الحسنى إضافة إلى كتبة المنزلة، والله أعلم. [ينظر: النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم، ١٧/ ٣١؛ الملا علي القاري، شرح مسند أبي حنيفة، ص ٣٩٩؛ المناوي، فيض القدير، ٥/ ٣٠٦؛ الزرقاني، الشرح على موطأ الإمام مالك، ٤/ ٦١٧؛ المباركفوري، تحفة الأحوذى، ٩/ ٢٧٩].

(٤) في «ه»: (تضره).

(٥) أخرجه عن الحارثي الخوارزمي في جامع المسانيد، الباب الثالث فيما يتعلق بالإيمان مما لا يذكر في الفقه غالباً، الفصل الأول في التحريض على الحسنات والتحذير من السيئات، ١/ ١٢٣، بطرقه، وعن طلحة بن محمد في مسنده من طريق أبي يحيى الحناني، وعن أبي عبد الله البلخي في مسنده من طريق قاسم بن الحكم، وعن القاضي عمر بن الحسن الأشناني؛ كما أخرجه أبو يوسف في الآثار، باب السهو، رقم ٢١٤، ص ٤١، بنحوه؛ وأبو نعيم الأصبهاني في روايته لمسند الإمام، ص ٢٥٧، بنحوه، وص ٢٥٨، بمعناه مقتصر على الجزء الأخير.

تفرد أبو حنيفة في روايته عن هيثم بن حبيب، وتابع هيثم بن حبيب في روايته عن أبي صالح السمان:

- ابنه سهيل (صدوق تغير حفظه بآخرة)، أخرج حديثه الترمذي في سننه، أبواب الدعوات، باب في الاستعاذة، ٥/ ٥٨٣، نحوه مقتصر على المساء، وقال فيه: «هذا حديث حسن»؛ وابن ماجه في سننه، كتاب الطب، باب رقية الحية والعقرب، رقم ٣٥١٨، ٢/ ١١٦٢، بمعناه، مقتصر على المساء.

- والقعقاع بن حكيم (ثقة)، أخرج حديثه مسلم في صحيحه، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب في التعوذ من سوء القضاء ودرك الشقاء وغيره، رقم ٢٧٠٩، ٤/ ٢٠٨١.

وتابع أبا صالح في الرواية عن أبي هريرة: طارق بن مَحْشَن (وُثِّقَ)، أخرج حديثه أبو داود في سننه، كتاب الطب، باب كيف الرقي، رقم ٣٨٩٩، ٤/ ١٣ بمعناه، مطلقاً عن أمر الصباح أو المساء ودون ذكر الثلاث.

وللحديث شاهد من حديث سعد بن أبي وقاص عن أم شريك خولة بنت حكيم السُّلَمِيَّة رضي الله عنها. [أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب في التعوذ من سوء القضاء ودرك الشقاء وغيره، رقم ٢٧٠٨، ٤/ ٢٠٨٠].

والحديث حسنٌ باعتبار مجموع طرقه.

[٢٠٦]. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى بْنِ كَثِيرٍ (الأصبهاني^(١))، نا أحمد بن رُسْتَه، نا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، نا الْحَكَمُ، نا زُفَرٌ، عن أَبِي حَنِيفَةَ، عن الْهَيْثَمِ بْنِ حَبِيبِ الصَّيرَفِيِّ، عن ذَكْوَانَ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ قَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ (...)»^(٢) حِينَ يُصْبِحُ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ لَمْ (يُضْرَرْ) ^(٣) عَقْرَبٌ يَوْمَئِذٍ، وَإِذَا قَالَهَا حِينَ يُمَسِّي لَمْ يَضْرَرْهُ عَقْرَبٌ لَيْلَتَيْهِ.

[٢٠٧]. مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ الْوَلِيدِ، أَنَا أَبُو يَوْسُفَ، عن أَبِي حَنِيفَةَ، عن الْهَيْثَمِ، عن ذَكْوَانَ، أَنَّهُ قَالَ: فِيهَا أَحْسِبُ^(٤)، عن أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ حِينَ يُصْبِحُ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ (ثَلَاثَ مَرَّاتٍ)»^(٥) لَمْ (يُضْرَرْ) ^(٦) عَقْرَبٌ يَوْمَئِذٍ، وَمَنْ قَالَ ذَلِكَ حِينَ يُمَسِّي لَمْ يَضْرَرْهُ عَقْرَبٌ لَيْلَتَيْهِ.

[٢٠٨]. أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدٍ الْهَمْدَانِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، نا (عُبَيْدُ) ^(٧) اللَّهُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عن أَبِي حَنِيفَةَ، عن الْهَيْثَمِ، عن (...) ^(٨) ذَكْوَانَ فِيهَا أَحْسِبُ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ، عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ بِمِثْلِ مَا مَرَّ.

[٢٠٩]. صَالِحُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي مُقَاتِلٍ، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَيُّوبَ، نا أَبُو يَحْيَى الْحِمَّانِيُّ، عن أَبِي حَنِيفَةَ، عن الْهَيْثَمِ بْنِ حَبِيبِ الصَّيرَفِيِّ، عن عَامِرٍ (الشَّعْبِيِّ، عن مَسْرُوقٍ ^(٩)، عن عَائِشَةَ ^(١٠) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا) ^(١١)، قالت: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصِيبُ مِنْ وَجْهِي ^(١٢) وَهُوَ صَائِمٌ» ^(١٣).

(١) في «ف»: (الأصفهاني).

(٢) زاد في «س»: (من شر ما خلق).

(٣) في «ظ» و«ه»: (تضره). بالتاء، هنا وفي التالية.

(٤) جاء في تهذيب اللغة: «... وقال الفراء: حَسِبْتُ الشَّيْءَ: ظَنَنْتُهُ أَحْسَبَهُ وَأَحْسَبَهُ، وَالْكَسْرُ أَجُودُ اللَّغَتَيْنِ». [الأزهري، تهذيب اللغة، ٤/ ١٩٢].

(٥) سقطت من «س» و«ظ».

(٦) في «ظ» و«ه»: (تضره)، هنا وفي التي تليها.

(٧) في «ف»: (عبد)، وهو خطأ، وهو أبو حبيب، عبد الله بن الزبير بن عمر بن درهم، ضعيف الحديث، تقدّم.

(٨) زاد في «ف»: (أبي)، وقد سقطت من «س» و«ظ»، وهو الصحيح وهو أبو صالح ذكوان السمان، ثقة، تقدّم.

(٩) أبو عائشة، مَسْرُوقُ بْنُ الْأَجْدَعِ بْنِ مَالِكِ بْنِ مَعَاوِيَةَ، الْهَمْدَانِيُّ الْوَادِعِيُّ الْكُوفِيُّ، ثَقَّةٌ فقيه عابد مُحْضَرَم (أدرك الجاهلية والإسلام و زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يره)، توفي سنة: ٦٢ هـ، روى له الجماعة. [ينظر: البخاري، التاريخ الكبير، ٨/ ٣٥-٣٦؛ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٨/ ٣٩٦؛ ابن حبان، الثقات، ٥/ ٤٥٦؛ المزي، تهذيب الكمال، ٢٧/ ٤٥١-٤٥٧؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٥/ ٢٣٥-٢٤٢؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٥٢٨؛ بدر الدين العيني، مغايب الأَخْيَار، ٣/ ٣٠-٣١].

(١٠) أم المؤمنين، كُنَّاها صلى الله عليه وسلم أم عبد الله، عائشة بنت عبد الله بن عثمان بن عامر بن عمر بن كعب، القرشية التيمية، الصديقة بنت أبي بكر الصديق، أشهر نساء المصطفى صلى الله عليه وسلم، ولدت في الإسلام، وكانت من المتقدمين في إسلامهم، تزوجها النبي صلى الله عليه وسلم في السنة الثانية، وكانت من أفقه الناس، توفيت سنة: ٥٧ هـ. [ابن الأثير، أسد الغابة في معرفة الصحابة، ٧/ ١٨٦-١٩٠؛ ابن حجر العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة، ٨/ ٢٣١-٢٣٥].

- (١) سقط من «ف»: (عن الهيثم بن حبيب، عن عامر، عن: قالت)، وفي «ز»: (عن أم عامر قالت)، وهي على ما أثبتته من «س» و«ظ».
- (٢) تعني: التَّقْيِيلُ، كما ورود التصريح به في أحاديث أخرى. [ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ٥٧/٣؛ وينظر: ابن منظور، لسان العرب، ٥٣٦/١].
- (٣) أخرجه الخوارزمي في جامع المسانيد، الباب السابع في الصوم، الفصل الثاني فيما لا بأس به من القبلة والحجامة والجنابة والصوم في السفر، ٤٩١/١، عن ابن خسرو في مسنده من طريق محمد بن الحسن؛ كما أخرجه أبو يوسف في الآثار، في الصيام، رقم ٨٠٦، ص ١٧٧، بنحوه؛ وأبو نُعيم الأصبهاني في روايته لمسند الإمام، ص ١٥٦، و ص ٢٥٤؛ والطبراني في المعجم الصغير، رقم ٧٢، ١١٧، نحوه، وقال: «تريد القبلة»، لم يروه عن الهيثم إلا أبو حنيفة».
- تابع الهيثم بن حبيب في الرواية عن الشعبي: مُطَرَّف بن طريف (ثقة فاضل)، أخرج حديثه أحمد في مسنده، رقم ٢٤٦٩٩، ٤١/٢٢٨ بمعناه.
- وتابع الشعبي في الرواية عن مسروق: مسلم بن صُبَيْح (ثقة فاضل) أخرج حديثه مسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب بيان أن القبلة في الصوم ليست محرمة على من لم تحرك شهوته، رقم ١١٠٦، ٢/٧٧٧، بمعناه.
- وقد رُوِيَ عن عائشة رضي الله عنها من طرق أخرى عن جمع من الثقات منهم:
- الأسود بن يزيد النخعي (مخضرم ثقة مكثر)، أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصوم، باب المباشرة للصائم، رقم ١٨٢٦، ٢/٦٨٠، بمعناه؛ ومسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب بيان أن القبلة في الصوم ليست محرمة على من لم تحرك شهوته، رقم ١١٠٦، ٢/٧٧٧، بمعناه.
 - علقمة بن قيس النخعي (ثقة ثبت)، أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب بيان أن القبلة في الصوم ليست محرمة على من لم تحرك شهوته، رقم ١١٠٦، ٢/٧٧٧.
- وللحديث شواهد من حديث أم سلمة [أخرجه مالك في موطأه (رواية محمد بن الحسن الشيباني)، أبواب الصيام، باب القبلة للصائم، رقم ٣٥١ ورقم ٧٨٢ برواية أبي مصعب الزهراني، بمعناه مطوّلًا؛ وأحمد في مسنده، رقم ٢٦٥٠١، ٤٤/١٠٥، بمعناه]؛ ومن حديث حفصة بنت عمر. [أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصيام، بيان أن القبلة في الصوم ليست محرمة على من لم تحرك شهوته، رقم ١١٠٧، ٢/٧٧٨، بمعناه، متابعة لحديث عائشة] وغيرهم رضي الله عنهم أجمعين.
- وإسناد الحديث ضعيفٌ يرتقى إلى الحسن بالمتابعات، رواه الإمام هنا من طريقٍ واحدةٍ سليمةٍ، تفرّد فيها عن الهيثم دون مُتابعٍ، وجاء عند الحارثي من ثلاث طرق، اثنتان منها فيها من هو متّهم في عدالته (ابن أبي مقاتل، وابن عقدة الحراني)، والثالثة فيه من أجمع النُّقاد على تضعيفه (الحسين بن الحسن بن عطية العوفي).
- وقد قال جمهور الفقهاء -ومنهم الحنفية- بجواز تقبيل الرجل امرأته، وما شابهه من مداعبة أو مباشرة بغير جماع، وهذا كله لمن أَمِنَ على نفسه من الإنزال أو الجماع، وإلا فيكرهه، ففي رواية الأسود عند البخاري يزيد عائشة رضي الله عنها المباشرة على التقبيل، وتقول: «وكان أملككم لإربه». والإرب الحاجة، كما فسرها ابن عباس، وقد أخرج أحمد -بإسناد ضعيف لوجود ابن لهيعة فيه- أن شاباً سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القبلة للصائم فمنعه، وسأل شيخ عن ذلك فأذن له، ثم فسر ذلك صلى الله عليه وسلم لأصحابه بأن الشيخ يملك نفسه. [ينظر: صحيح البخاري، كتاب الصوم، باب المباشرة للصائم، رقم ١٨٢٦، ٢/٦٨٠، الإمام أحمد، المسند، رقم ٦٧٣٩، ١١/٣٥١؛ السرخسي، المبسوط، ٥٨/٣؛ ابن رشد الحفيد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، ٥٢/٢-٥٣؛ النووي، المجموع شرح المذهب، ٦/٣٥٤؛ ابن قدامة، المغني، ٣/١٢٨].

[٢١٠]. (أحمد بن محمد بن سعيد، ثنا عبد الواحد بن الحارث، ثنا أبي، ثنا النضر بن محمد عن أبي حنيفة عن الهيثم عن عامر عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصيب من وجهها وهو صائم^(١)).

[٢١١]. محمد بن صالح بن عبد الله الطبري، حدثنا إسماعيل بن توبة، نا الحسين بن الحسن بن عطية، عن أبي حنيفة، عن الهيثم، عن عامر الشعبي، عن مسروق، عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم «كان يصيب من وجهها وهو صائم».

[٢١٢]. أحمد بن محمد بن سعيد، حدثني أحمد بن عبد الله بن الصباح بن تميم بن عبد الله (وأبو^(٢) جعفر بن عبدوس قاضي المدائن^(٣))، (قالا^(٤)): أنا علي بن أبي مقاتل، (أنا^(٥) محمد بن الحسن، عن أبي حنيفة عن الهيثم، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة، مثله.

[٢١٣]. أحمد بن محمد الهمداني، حدثني عبد الله بن أحمد بن بهلول، قال: هذا كتاب جدي إسماعيل بن حماد، فقرأت فيه: حدثني القاسم بن معن، عن أبي حنيفة، عن الهيثم، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم «كان يصيب من وجهها وهو صائم». يعني القبل.

[٢١٤]. محمد بن المُنذر بن سعيد الهروي، حدثنا أحمد بن محمد بن عبد الله الكندي، نا علي بن معبد، نا محمد بن الحسن، عن أبي حنيفة، عن الهيثم، عن عكرمة، عن ابن عباس: «رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثمن كلب الصيد»^(٦).

(١) هذه الزيادة من «س».

(٢) قد سقطت الواو من «ف»: (أبو جعفر).

(٣) في «ظ»: (رست المداين).

(٤) كما في «س»، وسقطت كلياً من «ظ»، وفي «ف»: (قال).

(٥) هي في «س»: (أخبرنا).

(٦) أخرجه الخوارزمي في جامع المسانيد، الباب التاسع في البيوع، الفصل الثاني في العقود المنهي عنها والتي لا بأس بها، ١٠/ ١١، عن الحارثي من الطريق ذاته (محمد بن الحسن)، وعن محمد بن المظفر في مسنده، وعن طلحة بن محمد في مسنده من طريق الحارثي عن محمد بن الحسن، وعن ابن خسرو، كلهم أخرجوه من طريق محمد بن الحسن.

والثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم هو النهى عن ثمن الكلب عامة، أما الزيادة في حديث جابر التي ورد فيه استثناء ثمن كلب الصيد من الأثمان المنهي عنها؛ فقد أخرجها النسائي في السنن الكبرى، كتاب الصيد والذبائح، الرخصة في ثمن كلب الصيد، وقد ذكره بعد النهي عن ثمن الكلب، رقم ٤٧٨٨، ٤/ ٤٧٠؛ وفيه أنه صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن السَّنور والكلب، إلا كلب الصيد، وقال بعد تخريجه: «... ليس هو بصحيح»، وأخرجه أيضاً في موضع آخر من الكبرى، كتاب البيوع، ما استثنى من بيع الكلب، رقم ٦٢١٩، ٦/ ٨١، وقال فيه: «هذا الحديث منكر»؛ والدارقطني في سننه، كتاب البيوع، رقم ٣٠٤٦-٣٠٤٧-٣٠٤٨-٣٠٤٩-٣٠٥٠، بالفاظ متقاربة، وقد أعلها جميعاً باستثناء الأخير، الذي قال فيه: «ولم يذكر حماد عن النبي صلى الله عليه وسلم، هذا أصح من الذي قبله».

وإسناد هذا الحديث ضعيف منكر، انعدم المتابع له، كما أن شاهدته من حديث جابر رضي الله عنه ضعيف لا ينهض كما رأينا، وسبب الضعف في حديث الحارثي: أحمد بن محمد بن عبد الله الكندي وهو ضعيف، قال الجرجاني فيه: «حدث بمناكير لأبي حنيفة». وقد استثنى أبو حنيفة من الأثمان المنهي عنها ثمن الكلب المنتفع به للصيد أو الحراسة، وقال: لا بأس ببيعه، كما استثناء من الأعيان النجسة المنهي عن بيعها، وأجابوا على

[٢١٥]. مُحَمَّدُ بْنُ الْأَشْرَسِ [ب/١٨] بْنِ مُوسَى السُّلَمِيِّ، نَا حَفْصُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ^(١)، نَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ^(٢)، ح، وَحَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَسَدِيُّ، نَا قَطَنُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ النَّيْسَابُورِيِّ^(٣)، نَا حَفْصُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (...)^(٤)، (نا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، ح، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ:)^(٥)، وَفِيهَا كَتَبَ إِلَيَّ زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى النَّيْسَابُورِيُّ، نَا أَيُّوبُ بْنُ الْحَسَنِ^(٦)، نَا حَفْصُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(٧)، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، عَنْ الْهَيْثَمِ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ^(٨) أَنَّهُ قَالَ: «خَرَجَ غُلَامٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى قَبْلِ أُحُدٍ،

ما ورد من النهي بأنه كان في بادئ الأمر لما كانوا قد ألقوه من اقتناء الكلاب فنهوا عنه للأذية التي تلحقها بالضيغان والغرباء، وتحقيقاً للزجر فهو عن البيع أيضاً، ثم نُسخَ ذلك ورخص بالمتنفع به من الكلاب. وتجدر الإشارة إلى أن الفقهاء متفقون على عدم جواز اقتناء الكلب، إلا حاجة من صيد أو حراسة أو غيرهما من وجوه لم ينع عنها الشارع. [ينظر: محمد بن الحسن، الحجة على أهل المدينة، ٢/ ٧٥٤؛ الطحاوي، شرح مشكل الآثار، ١٢/ ٨٣-٩٧؛ السرخسي، المبسوط، ١١/ ٢٣٤-٢٣٥؛ الجويني، نهاية المطلب في دراية المذهب، ٥/ ٤٩٣-٤٩٤؛ ابن قدامة، المغني، ٤/ ١٩١].

(١) أَبُو عَمْرٍو أَوْ أَبُو سَهْلٍ، حَفْصُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَاشِدٍ، السُّلَمِيُّ النَّيْسَابُورِيُّ، قَاضِي نَيْسَابُورٍ، صَدُوقٌ، تَوَفَّى سَنَةَ: ٢٠٩ هـ، رَوَى لَهُ الْبَخَارِيُّ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ مَاجَه. [ينظر: ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ٣/ ١٧٥؛ ابن حبان، الثقات، ٨/ ١٩٩؛ المزي، تهذيب الكمال، ١٨-٢١؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٤/ ١١٥؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ١٧٢].

(٢) أَبُو سَعِيدٍ، إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ بْنِ شُعْبَةَ، الْهَرَوِيُّ الْخُرَّاسَانِيُّ، ثِقَةٌ يُغْرَبُ، وَتُكَلِّمُ فِيهِ لِلإِجْرَاءِ، وَيُقَالُ: رَجَعَ عَنْهُ، كَذَا فِي التَّقْرِيبِ، وَقَالَ فِي تَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ: «الْحَقُّ فِيهِ أَنَّهُ ثِقَةٌ صَحِيحُ الْحَدِيثِ إِذَا رَوَى عَنْهُ ثِقَةٌ، وَلَمْ يَثْبُتْ غُلُوهُ فِي الإِجْرَاءِ وَلَا كَانَ دَاعِيَةً إِلَيْهِ»؛ تَوَفَّى سَنَةَ: ١٦٣ هـ، رَوَى لَهُ الْجَمَاعَةُ. [ينظر: البخاري، التاريخ الكبير، ١/ ٢٩٤؛ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٢/ ١٠٧؛ ابن حبان، الثقات، ٦/ ٢٧؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٧/ ١٣؛ المزي، تهذيب الكمال، ٢/ ١٠٨-١١٥؛ الذهبي، الكاشف، ١/ ٢١٤؛ ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، ١/ ١٢٩-١٣١؛ وتقريب التهذيب، ص ٩٠].

(٣) أَبُو سَعِيدٍ، قَطَنُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَيْسَى بْنِ مُسْلِمٍ، الْقُشَيْرِيُّ النَّيْسَابُورِيُّ، صَدُوقٌ يَخْطِئُ، تَوَفَّى سَنَةَ: ٢٦١ هـ، رَوَى لَهُ النَّسَائِيُّ. [ينظر: النسائي، مشيخة النسائي، ص ٩٥؛ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٧/ ١٣٨؛ ابن حبان، الثقات، ٩/ ٢٢؛ الخليلي، الإرشاد في معرفة علماء الحديث، ٢/ ٨١٦؛ المزي، تهذيب الكمال، ٢٣/ ٦١٠-٦١٥؛ الذهبي، الكاشف، ٢/ ١٣٧؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٤٥٥].

(٤) زَادَ فِي «ظ»: (بِن مُحَمَّدٍ)، وَهِيَ خَطَأٌ فَهُوَ ابْنُ رَاشِدٍ، ثِقَةٌ، تَقْدَمُ.

(٥) سَقَطَ هَذَا الْمَقْطَعُ مِنْ «ظ».

(٦) الزَّاهِدُ، أَبُو الْحُسَيْنِ أَوْ الْحَسَنُ، أَيُّوبُ بْنُ الْحَسَنِ، النَّيْسَابُورِيُّ، الْفَقِيهَ، مَقْبُولٌ، أَثْنَى عَلَيْهِ الذَّهَبِيُّ وَالْحَاكِمُ وَالتَّقِيُّ الْغَزِّي، دُونَ أَنْ يَقُولُوا فِيهِ جَرَحاً أَوْ تَعْدِيلاً، تَوَفَّى سَنَةَ: ٢٥١ هـ. [ينظر: الحاكم، تاريخ نيسابور، ص ٢٠؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٩/ ٨٩؛ عبد القادر القرشي، الجواهر المضية، ١/ ١٦٣-١٦٤؛ التقى الغزي، الطبقات السنية، ص ١٨٧].

(٧) أَبُو عَمْرٍ، حَفْصُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرِ بْنِ فُرُوحٍ، الْبَلْخِيُّ النَّيْسَابُورِيُّ، الْفَقِيهَ، الْقَاضِي: قَاضِي نَيْسَابُورٍ، صَدُوقٌ، تَوَفَّى سَنَةَ: ١٩٩ هـ. [ينظر: الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٣/ ١٥٠؛ القرشي، الجواهر المضية، ١/ ٢٢١؛ ابن حجر، تقريب التهذيب، ص ١٧٢].

(٨) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، وَقِيلَ: غَيْرَ ذَلِكَ، جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَرَامٍ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ كَعْبٍ، الْأَنْصَارِيُّ الْخَزْرَجِيُّ السُّلَمِيُّ، أَسْلَمَ مَعَ أَبِيهِ مُبَكَّرًا، وَكَانَ مِنَ الْمَكْثَرِينَ فِي الْحَدِيثِ، تَوَفَّى فِي الْمَدِينَةِ سَنَةَ: ٧٨ هـ. [ابن الأثير، أُسْدُ الْغَابَةِ فِي مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ، ١/ ٤٩٢-٤٩٤؛ ابن حجر العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة، ١/ ٥٤٦-٥٤٧].

فَمَرَّ، فَاصْطَادَ أَرْبَابًا (فَلَمْ يَجِدْ مَا يَذْبَحُهَا)^(١)، فَذَبَحَهَا بِحَجَرٍ، فَجَاءَ بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ عَلَّقَهَا بِيَدِهِ، فَأَمَرَهُ بِأَكْلِهَا^(٢).

[٢١٦]. أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ (عُقْدَةَ الْهَمْدَانِيِّ)^(١)، حَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ نَصْرِ أَبُو مُحَمَّدٍ الْكِنْدِيُّ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ مُهَاجِرٍ^(٢)، نَا حَفْصُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، عَنْ الْهَيْثَمِ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، «أَنَّ رَجُلًا أَصَابَ أَرْبَابَيْنِ فَذَبَحَهُمَا بِمِرْوَةٍ^(٣) - يَعْنِي الْحَجَرَ - فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (بِأَكْلِهَا)^(٤)».

(١) سقطت من «س».

(٢) أخرجه الخوارزمي في جامع المسانيد، الباب الثاني والثلاثون في الأضحية والصيد والذبائح، عن الحارثي بطرقه، وعن محمد بن المظفر في مسنده من طريق أبي يحيى.

تابع الهيثم بن حبيب في روايته عن عامر:

- قتادة بن دعامة السدوسي (ثقة ثبت)، أخرج حديثه الترمذي في العلل الكبير، أبواب الصيد والذبائح، ما جاء في الذبيحة بالمروة، رقم ٤٣٣، ص ٢٣٩، بمعناه؛ والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب الضحايا، باب ما جاء في التصديق بزينة شعره فضة وما تعطى القابلة، ٣٢١ / ٩، بمعناه.

- جابر بن يزيد (متروك) أخرج حديثه أحمد في مسنده، رقم ١٤٤٨٥، ٢٢ / ٣٧٠، بمعناه.

وشاهده من حديث الشعبي عن محمد بن صفوان (صحابي)، لم يرو عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا هذا الحديث، وقد انفرد في روايته عنه عامر الشعبي، [أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الضحايا، باب في الذبيحة بالمروة، رقم ٢٨٢٢، ٣ / ١٠٢، يقول فيه محمد بن صفوان: (اصطدت أربابين فذبحتهما بمروة فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عنهما، فأمرني بأكلهما)؛ والنسائي في سننه، كتاب الصيد والذبائح، الأرب، رقم ٤٣١٣، ٧ / ١٩٧، نحو حديث أبي داود]؛ وله شاهد أيضاً من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه. [أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الهبة، باب قبول هدية الصيد، رقم ٢٤٣٣، ٢ / ٩٠٩، بلفظ مفاده جواز أكل الأرب؛ ومسلم في صحيحه، كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان، باب إباحة الأرب، رقم ١٩٥٣، ٣ / ١٥٤٧، وفيه أيضاً قبوله صلى الله عليه وسلم لما أرسل إليه من لحم الأرب.].

وإسناد هذا الحديث ضعيف من جهة الحارثي، تُفَرَّدُ به عن الإمام عن الهيثم بن حبيب، وطرق الحارثي الموصلة للإمام جُلُّها مريضة، أحسنها ما رواه عن صالح بن محمد الأسدي، وزكريا بن يحيى، والطريقان الأخریان فيهما محمد بن مُهَاجِر (وهو متهَمٌ بالوضع)، ومحمد بن الأشرس (وهو ضعيف متروك).. كما أن رواية الشعبي لهذا الحديث عن جابر غير محفوظة (المحفوظ رواية الشعبي عن محمد بن صفوان). [ينظر: الترمذي، العلل الكبير، رقم ٤٣٣، ص ٢٣٩]، كما لا ترقى به المتابعات إلى الحسن، فجُلُّها هالك كطرق الحارثي، وأحسنها متبعة قتادة بن دعامة السدوسي، إلا أنه مُدْلَسٌ، ولم أجد له تصريحاً بالسماع في هذا الحديث عند من رَوَوْه عنه.

وقد دلَّ الحديث على جواز الذبح بكلِّ حادٍّ يحصل به نهر الدم، وهو ما عليه الجمهور ومنهم الحنفية، وقد استثنى الحنفية (ووافقهم فقط المالكية، وفي أحد أقوالهم) الظفر والسن الغير منزوعين، لما يترتب على ذلك من موت الحيوان خنقاً، بخلاف إذا ما نُزِعَا -مع كراهة استعمالهما حتى في هذه الحالة؛ لأنها جزء من أدمي-. [ينظر: السرخسي، المبسوط، ١١ / ٢٢٧؛ الكاساني، بدائع الصنائع، ٥ / ٤٢؛ ابن رشد الحفيد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، ٢ / ٢٠٩-٢١٠؛ الجويني، نهاية المطلب في دراية المذهب، ١٨ / ١٨١؛ ابن قدامة، المغني، ٩ / ٣٩٦].

كما دلَّ الحديث على جواز أكل الأرب عامّة، وهو ما قال به الأئمة الأربعة ومنهم أبو حنيفة. [ينظر: السرخسي، المبسوط، ١١ / ٢٣٠؛ الكاساني، بدائع الصنائع، ٥ / ٣٩؛ النووي، المجموع شرح المهذب، ٩ / ١٠؛ ابن قدامة، المغني، ٩ / ٤١٢].

وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، عَنْ الْهَيْثَمِ، عَنْ عَامِرٍ جَمَاعَةً وَلَمْ يَذْكُرُوا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ^(٥)، مِنْهُمْ مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَعَبْدُ الْحَمِيدِ الْحِمَاطِيُّ، وَالْمُقَرَّرِيُّ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، وَإِبْرَاهِيمُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مَسْرُوقٍ، وَحَمَزَةُ.

[٢١٧]. فَأَمَّا حَدِيثُ حَمَزَةَ: فَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، قَالَ: قَرَأْتُ فِي كِتَابِ حَمَزَةَ بْنِ حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، عَنْ الْهَيْثَمِ، عَنْ عَامِرٍ، قَالَ: «أَصَابَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ أَرْبَابًا بِأَحَدٍ فَلَمْ يَجِدْ سَكِينًا فَذَبَحَهَا بِحَجَرٍ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَكْلِهَا».

[٢١٨]. وَأَمَّا حَدِيثُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحِمَاطِيِّ: فَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَفَّانَ، نَا عَبْدُ الْحَمِيدِ الْحِمَاطِيُّ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ.

[٢١٩]. وَأَمَّا حَدِيثُ مَكِّيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ: فَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ يَشْرِ (وَحَمْدَانُ)^(٦) بْنُ ذِي النُّونِ، قَالَا: نَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نَا أَبُو حَنِيفَةَ.

(١) كذا في «س»، وهو شيخ الحارثي، متكلم في عدالته مع حفظه، تقدّم، وفي «ف»: (عقبة)، والظاهر أنه خطأ من الناسخ، حيث لم أقف على محمد بن عقبة هذا، وإنما ثمة محمد بن محمد بن عقبة وهو أبو جعفر بن الوليد، الشيباني الكوفي، شيخ الكوفة، وقد كان ثقة كثير النفع - كما قال الذهبي - توفي سنة: ٣٠٩ هـ. [ينظر: الذهبي، تاريخ الإسلام، ٢٣ / ٢٦١].

(٢) أبو عبد الله، محمد بن مهاجر بن مسمار، الطالقاني البغدادي، القاضي، متهم بالوضع، روى الخطيب في تاريخه بإسناده عن صالح جزرة قوله فيه: «أكذب خلق الله، يحدث عن قوم ماتوا قبل أن يولد هو بثلاثين سنة»، ثم يروي بإسناده عن أبي العباس بن سعيد بن عقدة قوله: «ليس بشيء ضعيف ذاهب»، كما اتهمه الذهبي بالوضع، وضعفه الدارقطني مرة وجعله متروكاً أخرى، توفي سنة: ٢٦٤ هـ. [ينظر: ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ٧ / ٥٢٥؛ الدارقطني، المؤتلف والمختلف، ٢ / ٦٠٣-٦٠٤؛ وسؤالات البرقاني، ص ٤٦٠؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٤ / ٤٨٦؛ الذهبي، ميزان الاعتدال، ٤ / ٤٩؛ البرهان الحلبي، الكشف الحثيث عن رمي بوضع الحديث، ص ٢٥٠؛ ابن حجر، لسان الميزان، ٥ / ٣٩٦-٣٩٧].

(٣) واحِدَتُهَا مَرْوَةٌ، و«الْمَرْوُ: حَجَارَةٌ بَيَضُ بَرَاقَةٍ تَكُونُ فِيهَا النَّارُ وَتُقَدِّحُ مِنْهَا النَّارُ... وَبِهَا سُمِّيَتِ الْمَرْوَةُ بِمَكَّةَ...»، وقد كان يصنع من هذه الحجارة البيض (المطائر، يذبح بها...)، كذا في اللسان، قال ابن الأثير: «والمراد في الذبح جنس الأحجار لا المَرْوَةُ نَفْسُهَا...». [ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ٤ / ٣٢٣؛ ابن منظور، لسان العرب، ١٥ / ٢٧٥-٢٧٦]

(٤) كما في «س» و«ظ»، وفي «ف»: (بأكلها).

(٥) أخرجه عبد الله بن زيدان في مسنده، رقم ٤٧، ص ٢٩٩، نحوه؛ وأبو نعيم الأصبهاني في روايته لمسند الإمام، ص ٢٥٣، نحوه، كلاهما أخرجاه عن بشر بن موسى الأسدي متابعين أحمد بن محمد الهَمْدَانِي؛ وأخرجه أبو نعيم في الحديث ذاته من طريق شعيب بن أيوب (صدوق يدلّس)، متابعاً الحسن بن علي بن عفّان في روايته عن عبد الحميد الحِمَاطِي عن أبي حنيفة؛ وجاء عنده الحديث ذاته من طريق زفر بن الهذيل عن أبي حنيفة أيضاً. تابع الهيثم بن أبي حبيب في الرواية عن الشعبي، عاصم بن سليمان الأحوال (ثقة)، أخرج حديثه عبد الرزاق في مصنفه، كتاب المناسك، باب ما جاء في أكل الأرنب، رقم ٨٦٩٢، ٤ / ٥١٦، مقتصرأ على صيد الأرنبين والاستئذان في أكلها.

أما شواهد من حديث محمد بن صفوان (وهو المحفوظ من رواية الشعبي)، وحديث أنس في جواز أكل الأرنب وقبول النبي صلى الله عليه وسلم لهديته، فقد تقدّمت في الحديث السابق.

والإسناد ضعيفٌ بمُجْمَلِ طَرَفِهِ، وشيخ الحارثي في الرواية عن هؤلاء هو أحمد بن محمد الهَمْدَانِي، وهو متهمٌ بالكذب، إلّا أنّه تُوبِعَ في روايته عن بشر بن موسى، كما يسلم من هذه الطرق ما رواه عن مكّي بن إبراهيم، فشيخه فيه إسماعيل بن بشر وهو ثقة.

(٦) في «ظ»: (وأحمد أن بن)، وهو حمدان بن ذي النون، مستقيم الحديث يغرب، تقدم.

- [٢٢٠]. وأما حديث المقرئ: فأخبرناه أحمد بن محمد، نا بشر بن موسى^(١)، حدثنا المقرئ، نا أبو حنيفة.
- [٢٢١]. وأما حديث عبيد الله بن موسى: فأخبرنا أحمد بن محمد، نا أحمد بن حازم، نا عبيد الله بن موسى، عن أبي حنيفة.
- [٢٢٢]. وأما حديث إبراهيم: فأخبرنا أحمد بن محمد، نا الحسين بن عمر بن إبراهيم، نا أبي، نا أبو حنيفة.
- [٢٢٣]. وأما حديث محمد بن مسروق: فأخبرنا أحمد بن محمد، نا خبرني محمد بن عبد الله المسروقي، قال: وجدت في كتاب جدي: حدثنا أبو حنيفة، قال: (نا)^(٢) محمد بن يزيد بن أبي خالد البخاري، نا الحسن بن عمر بن شقيق، نا أبو يوسف، ح، قال: وأخبرنا محمد بن الحسن البزار البلخي، نا بشر بن الوليد، نا أبو يوسف، ح، وأخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد، نا محمد بن سعد العوفي^(٣)، نا أبي^(٤)، نا أبو يوسف، نا أبو حنيفة، عن الهيثم، عن رجل، عن جابر بن عبد الله، قال: «اختصم رجلان في ناقة، كل واحد منهما يقيم البيعة أنها ناقته» [أ/ ١٩] نتجها^(٥) فقضى بها النبي صلى الله عليه وسلم للذي هي في يده^(٦).

(١) أبو علي، بشر بن موسى بن صالح، الأسدي البغدادي، الخضيب، الجوهري، ثقة، قال الذهبي فيه: «المحدث الإمام الثبت»، كما وثقه الأئمة أهل الشأن، توفي سنة: ٢٨٨هـ. [ينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٧/ ٥٦٩؛ ابن نقطة الحنبلي، التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد، ص ٢١٧-٢١٨؛ الذهبي، تذكرة الحفاظ، ٢/ ٢٥٠؛ السيوطي، طبقات الحفاظ، ص ٢٧٤].

(٢) في «س»: (وثنًا).

(٣) أبو جعفر، محمد بن سعد بن محمد بن الحسن، العوفي، مقبول، ليته الخطيب، وقال الدارقطني: «لا بأس به»، توفي سنة: ٢٧٦هـ. [ينظر: الدارقطني، سؤالات الحاكم، ص ١٧٨؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٣/ ٢٦٨؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٢٠/ ٤٤٥].

(٤) سعد بن محمد بن الحسن بن عطية، العوفي، متروك الحديث، قال أحمد بن حنبل - كما يروي الخطيب عنه بإسناده -: «لم يكن ممن يستأهل أن يكتب عنه، ولا كان موضعاً لذلك». [ينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ١٠/ ١٨٣؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٦/ ١٧١؛ ابن حجر، لسان الميزان، ١٨-١٩].

(٥) نتجت الناقة أنجبها إذا وليت نتاجها أي وضعها وولادتها، والنتاج: اسم يجمع وضع جميع البهائم؛ قال بعضهم: هو في الناقة والفرس، وهو فيما سوى ذلك نتج، والأول أصح؛ وقيل: النتاج في جميع الدواب، والولاد في الغنم...»، والمراد هنا أن كل واحد منهما جعل يقيم الشهود على أن الناقة ولدت حال كونها في ملكه. [أبو منصور الأزهرى، تهذيب اللغة، ١١/ ٧، وينظر: ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ٥/ ١١؛ ابن منظور، لسان العرب، ٢/ ٣٧٣؛ الملا علي القاري، شرح مسند أبي حنيفة، ص ٤٠٤].

(٦) أخرجه الخوارزمي في جامع المسانيد، الباب الخامس والثلاثون في الشهادات، ٢/ ٢٧٦، عن الحارثي بطرقه؛ كما أخرجه أبو يوسف في الآثار، باب القضاء، رقم ٧٣٤، ص ١٦٠، بنحوه.

تفرد به عن الإمام عن الهيثم بن حبيب الذي يرويه عن رجل مبهمة، وقد ورد بإسقاط هذا المبهمة في إحدى الطرق، وفيها سعد بن الحسن بن عطية، وهو متروك. وقد وقع بيان هذا المبهمة على أنه الشعبي فيما أخرجه الدارقطني في سننه، كتاب في الأقضية والأحكام وغير ذلك، رقم ٢١، ٤/ ٢٠٩، بنحوه، عن أبي حنيفة عن الهيثم عن الشعبي عن جابر؛ ومن طريق الدارقطني أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، كتاب الشهادات، باب الرجوع عن الشهادة، ١٠/ ٢٥٦، بنحوه، ومع ذلك فإن الطرق كلها تلتقي عند من لم يستبين حاله (محمد بن عبد الله بن منصور أبو إسماعيل الفقيه عن زيد بن نعيم).

[٢٢٤]. (...) (١) محمد بن قدامة بن سيار، حدثنا محمد بن العلاء أبو كريب، نا محمد بن بشر^(٢)، عن أبي حنيفة، عن الهيثم، عن رجل، عن جابر بن عبد الله، «أن رجُلين أتيا رسولَ الله صلى الله عليه وسلم في ناقة، فأقام هذا البيّنة أنه نتجها، وأقام هذا البيّنة أنه نتجها، فجعلها رسول الله صلى الله عليه وسلم للذي هي في يده».

[٢٢٥]. محمد بن المُنذر بن سعيد الهروي، نا محمد بن سعد بن الحسن بن عطية، نا أبي، نا أبو يوسف، نا أبو حنيفة، عن الهيثم، عن جابر بن عبد الله، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله، ولم يذكر الرجل.

[٢٢٦]. (...) (٣) أحمد بن محمد بن (عقدة)^(٤) الكوفي الهمداني، نا بشر بن موسى، نا المقرئ، نا أبو حنيفة، عن الهيثم، عن رجل، أن رجُلين اختصما إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في ناقة، ولم يذكر جابراً.

رواه أيضاً عن جابر رضي الله عنه: عمر بن الحكم (صدوق)، أخرج حديثه الشافعي في مسنده، ص ٣٣٠، بنحوه؛ ومن طريق الشافعي أخرجه البيهقي في السنن الصغرى، باب الرجلان يتنازعان شيئاً في يد أحدهما، رقم ٣٣٩٠، ٤/ ١٩٠، وشيخ الشافعي إبراهيم بن أبي يحيى الأسلمي يرويه عن إسحاق بن أبي فروة.

وشواهد هذا الأثر كلها تجعل الناقة بينهما نصفين بقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم، منها حديث أبي موسى الأشعري. [أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الأقضية، باب الرجلان يدعيان شيئاً وليست لهما بينة، رقم ٣٦١٣، ٣/ ٣١٠؛ والنسائي في سننه، كتاب آداب القضاة، القضاء فيمن لم تكن له بينة، رقم ٥٤٢٤، ٨/ ٢٤٨؛ ومنها حديث أبي هريرة (وفيه أنه صلى الله عليه وسلم أمرهما أن يستهما على اليمين فقط).] [أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب الأحكام، باب الرجلان يدعيان السلعة وليس بينهما بينة، رقم ٢٣٢٩، ٢/ ٧٨٠؛ وأحمد في مسنده، رقم ١٠٣٤٧، ١٦/ ٢٢٨].

وإسناد الحارثي ضعيف للإبهام فيه. وهو منكر المتن لمخالفته ما روى الثقات (فأغلب شواهد تفضي بأن النبي صلى الله عليه وسلم جعل الناقة بينهما).

وترجيح رسول الله صلى الله عليه وسلم لجانب صاحب اليد ارتداداً للأصل في أن صاحب الملك من وُجدت في يده، وفي هذه الحالة تتساقط الأدلة والبيّنات لتعارضها، وهذا الحكم ذهب إليه الحنفية استحساناً، وإلا فالقياس يقتضي ألا يُحكم بها لأحد منهما لتعارضهما في الإثبات وعدم أولوية أحدهما على الآخر، وقد ردّوا القياس وعملوا بالاستحسان بناء على هذا الأثر. [ينظر: السرخسي، المبسوط، ١٧/ ٦٣-٦٤؛ فخر الدين الزيلعي، تبين الحقائق شرح كنز الدقائق، ٤/ ٣٢٠؛ ابن عابدين، رد المحتار على الدر المختار (بولاق)، ٤/ ٤٣٧].

(١) زاد في «ه»: (حدثنا).

(٢) أبو عبد الله، محمد بن بشر بن الفُرافصة بن المختار، العبدي الكوفي، ثقة حافظ، توفي سنة: ٢٠٣ هـ، روى له الجماعة. [ينظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى (العلمية)، ٦/ ٣٦٤؛ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٧/ ٢١٠؛ ابن حبان، الثقات، ٤/ ٤٤١؛ المزي، تهذيب الكمال، ٢٤/ ٥٢٠-٥٢٣؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٤/ ٣٤٤؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٤٦٩].

(٣) زاد في «ه»: (حدثنا).

(٤) في «ف»: (عقبة)، وهو خطأ من الناسخ، تقدم.

[٢٢٧]. (أخبرنا) ^(١) أحمد بن محمد، قال: أخبرني القاسم بن محمد ^(٢)، (قال) ^(٣): أنا (مرداس) ^(٤) بن محمد أبو بلال الأشعري الكوفي، قال: أنا أبو يوسف، عن أبي حنيفة، عن الهيثم، عن رجل، عن عائشة أنها قدِمَتْ مُتَمَتِّعَةً ^(٥) وهي حائِضٌ ^(٦)، «فَأَمَرَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَفَضَتْ ^(٧) عُمَرَتَهَا». ^(٨)

[٢٢٨]. أحمد بن محمد الكوفي الهمداني، نا أبي، نا (القاسم بن محمد) ^(٩)، نا مرداس بن محمد، حدَّثنا أبو يوسف، ح، محمد بن المُنْذِر بن سعيد الهروي، حدَّثنا أحمد بن عبد الله الكندي، نا إبراهيم بن الجراح، نا أبو يوسف، عن أبي حنيفة.

(١) سقطت من «ف».

(٢) أبو محمد، قاسم بن محمد بن حماد، الدلال، ضعيف الحديث، قاله الذهبي والدارقطني، إلا أن ابن حبان ذكره في الثقات، توفي سنة: ٢٨٦ هـ. [ينظر: ابن حبان، الثقات، ٩/ ١٩؛ الدارقطني، الضعفاء والمتروكون، ٣/ ١٢٨؛ ابن الجوزي، الضعفاء، ٣/ ١٦؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٢٢/ ٢٣٢؛ والمغني في الضعفاء، ٢/ ٥٢١؛ ابن حجر، لسان الميزان، ٤/ ٤٦٥].

(٣) سقطت من «ظ»، حسب منجهه.

(٤) وقع في «ف»: (محمد)، وهو خطأ من الناسخ، وهو ابن أبي بردة، أبو بلال، مرداس بن محمد بن الحارث من سلالة أبي موسى رضي الله عنه، الأشعري الكوفي، الأور، ضعيف، قاله الدارقطني، توفي سنة: ٢٢٢ هـ. [ينظر: الدارقطني، سنن الدارقطني، ١/ ٤٠٩؛ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٩/ ٣٥٠؛ ابن حبان، الثقات، ٩/ ١٩٩؛ الذهبي، المغني في الضعفاء، ٢/ ٧٧٥؛ ابن حجر، لسان الميزان، ٧/ ٢٢].

(٥) التَّمَتُّعُ بالشيء في اللغة: الانتفاعُ به، ومنه جاء معنى التَّمَتُّع بالحج، الذي هو الإحرام بعمرة في أشهر الحج، وسمي تمتعاً لـ «انتفاعه وتبليغه بما انتفع به من جلاق وطيب وتنظف وقضاء تفت وإمام بأهله إن كانت معه؛ وكل هذه الأشياء كانت محرمة عليه، فأبيح له أن يُحِلَّ ويتنفع بإحلال هذه الأشياء كلها، مع ما سقط عنه من الرجوع إلى الميقات والإحرام منه بالحج، والله أعلم». [أبو منصور الأزهرى، تهذيب اللغة، ٢/ ١٧٢-١٧٣؛ وينظر: ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ٤/ ٢٩٢؛ ابن منظور، لسان العرب، ٨/ ٣٢٨-٣٢٩].

(٦) أي أنها لم تكن قادرة على الطواف للعمرة. [ينظر: الملا علي القاري، شرح مسند أبي حنيفة، ص ٤٠٤].

(٧) «الرَّفْضُ: ترك الشيء، تقول: رَفَضَنِي فَرَفَضْتُهُ، رَفَضْتُ الشَّيْءَ أَرَفَضُهُ وَأَرَفَضُهُ رَفَضاً وَرَفَضاً: تركته وفرقته». أي أنها تركت أعمال العمرة واستقبلت أعمال الحج. [ابن منظور، لسان العرب، ٨/ ١٥٦؛ وينظر: الملا علي القاري، شرح مسند أبي حنيفة، ص ٤٠٤].

(٨) أمر النبي صلى الله عليه وسلم لعائشة رفض عمرتها؛ ثابت في الصحيحين وغيرهما ضمن حديث مطوّل لفظه كما ترويه عائشة رضي الله عنها عند البخاري: «خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مُوَافِينَ لَهْلَالِ ذِي الْحِجَّةِ، فقال لنا: من أحب منكم أن يُهَلَ بالحج فليهل، ومن أحب أن يُهَلَ بعمرة فليهل بعمرة، فلولا أني أهديت لأهللت بعمرة، قالت: فوينا من أهل بعمرة، ومنا من أهل بحج، وكنت ممن أهل بعمرة، فأظلني يوم عرفة وأنا حائِضٌ، فشكوت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: ارفضي عمرتك وانقضي رأسك وامتشطي وأهلي بالحج، فلما كان ليلة الحُصْبَةِ أرسل معي عبد الرحمن إلى التنعيم، فأهللت بعمرة مكان عمرتي». وقد أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحج، باب العمرة ليلة الحُصْبَةِ وغيرها، رقم ١٦٩١، ٢/ ٦٣٢، بإسناده من طريق عروة بن الزبير بن العوام، وقد ورد عنده وعند مسلم بلفظ الترك ولفظ دعي عمرتك من الطريق ذاته. وإسناده حديث الحارثي ضعيف لجهالة من روى عن عائشة رضي الله عنها، ولافراد أحمد بن محمد الهمداني به، وهو متهم في عدالته، وفي إسناده أيضاً القاسم بن محمد الدلال، وهو ضعيف لا يُحْتَمَلُ تَفَرُّدُهُ.

(٩) في «س»: (بن مراد بن محمد أبو بلال أبو يوسف، ح)، وهو خطأ من الناسخ وسهو وقد صوّب جزءاً منها في الهامش.

[٢٢٩]. أحمد بن محمد، قال^(١): أخبرني جعفر بن محمد، نا أبي، نا عبيد الله بن الزبير، عن أبي حنيفة، عن الهيثم، عن رجل، عن عائشة «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذبح لرفضها العمرة بقرة»^(٢).

[٢٣٠]. قال: وحدثني أحمد بن محمد بن سعيد، حدثني محمد بن (عبيد)^(٣) الله، حدثني عبد الله بن محمد (أبو القاسم)^(٤) (ابن)^(١) أخي محمد بن إبراهيم بن أبي السكينة، حدثني عمي محمد بن إبراهيم، نا أبو يوسف القاضي، عن أبي حنيفة، عن (الهيثم الصراف الزهرّي)^(٢)، عن (عروة بن المغيرة بن شعبة)^(٣) «أن النبي صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين»^(٤).

(١) سقطت من «ظ».

(٢) أخرجه الخوارزمي في جامع المسانيد، الباب الثامن في الحج، الفصل الثالث فيما هو من محظورات الإحرام، ١/ ٥٥٧، عن طلحة بن محمد في مسنده، من طريق أبي يوسف، وقد تُقرِّد به عن أبي حنيفة بهذا اللفظ أيضاً، ولم أجد من تابعه.

وقد روى جزءاً تضحية النبي صلى الله عليه وسلم بقرة عن أهله (مفصلاً عن غيره ودون اختصاص بعائشة وبرفضها للعمرة) جمع، منهم عمرة بنت عبد الرحمن -وعنها جاءت أغلب طرقه- (ثقة أكثر من عائشة)، أخرج حديثها أبو داود في سننه، كتاب المناسك، باب في هدي البقر، رقم ١٧٥٠، ٢/ ١٤٥، وفيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحر عن آل محمد في حجة الوداع بقرة واحدة؛ وابن ماجه في سننه، كتاب الأضاحي، باب البدنة عن سبعة والبقرة عن سبعة، رقم ٣١٣٥، ٢/ ١٠٤٧، مثل لفظ أبي داود.

ورواه عنها رضي الله عنها مقروناً بغيره:

- عطاء بن أبي رباح (حجة ثبت)، أخرجه عنه أحمد في مسنده، رقم ٢٥٣١٤، ٤٢/ ١٩٣.

- ابن أخيها القاسم بن محمد التيمي، أخرج حديثه البخاري في صحيحه، كتاب الحيض باب كيف كان بدء الحيض، رقم ٢٩٠، ١/ ١١٣، وفي كتاب الأضاحي، باب الأضحية للمسافر والنساء، رقم ٥٢٢٨، ٥/ ٢١١٠، وفي باب من ذبح ضحية غيره، رقم ٥٢٣٩، ٥/ ٢١١٣؛ ومسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب بيان وجوه الإحرام...، رقم ١٢١١، ٢/ ٨٧٣، وفيه عندهما أنه صلى الله عليه وسلم ضحى عن نسائه أو أزواجه بالبقرة.

- عمرة بنت عبد الرحمن، أخرج حديثها مسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب بيان وجوه الإحرام...، رقم ١٢١١، ٢/ ٨٧٦، وفيه عندهما: «... قالت عائشة رضي الله عنها: فدُخِلَ علينا يوم النحر بلحم بقر، فقلت: ما هذا؟ فقيل: ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أزواجه».

وقد ورد اختصاص الذبح بعائشة رضي الله عنها في حديث آخر عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه. [أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب الاشتراك في الهدي وإجزاء البقرة والبدنة كل منهما عن سبعة، رقم ١٣١٩، ٢/ ٩٥٦].

وإسناد هذا الحديث ضعيف من هذا الطريق أيضاً؛ لجهالة حال المبهم الذي روى عنه الهيثم بن حبيب، كما أن أحمد بن محمد أبا العباس الهمداني - وهو متهم في عدالته - روى طريقين، والثالثة رواها محمد بن المنذر، وشيخه فيه: أحمد بن عبد الله الكندي - وهو ضعيف منكر الحديث خصوصاً عن أبي حنيفة -.

(٣) في «ف»: (عبد)، وهو خطأ من الناسخ.

(٤) سقطت من «ف»، وهو أبو محمد، عبد الله بن جعفر بن عبد الرحمن بن المسور بن محزمة، القرشي الزهرّي المخرمي المدني، ليس به بأس، توفي سنة: ١٧٤هـ، استشهد به البخاري في الجامع، وروى له في كتاب أفعال العباد، وروى له الباقر. [ينظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى، ص ٤٥٤؛

الزّي، تهذيب الكمال، ١٤/ ٣٧٢-٣٧٦؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٢٩٨؛ بدر الدين العيني، مغاني الأخبار، ٢/ ٦٢].

(١) في «ظ»: (ابن).

(٢) كذا فيما بين يديّ من نسخ، وفي «هـ»: (الهيثم الصراف، عن الزهري)، وهو الصحيح، فلا يُعقل أن يكون الهيثم وهو من السادسة قد أدرك عروة، كما لم أجده في شيوخه، في حين أن الهيثم سمع من الزهري، ولم أقف على نسبة الهيثم بالزهري فيما رجعت إليه من مصادر.

(٣) كذا في «ف» و«س» مرسلاً، وفي «هـ» وهامش «ظ»: (عن عروة بن المغيرة عن أبيه المغيرة بن شعبة...)، وهو أبو يعفور، عروة بن المغيرة بن شعبة، الثَّقَفِيُّ الكوفي، كان والياً على الكوفة، ثقة، توفي سنة: ٩٠هـ، روى له الجماعة. [ينظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى، ٦/ ٢٧٨؛ ابن حبان، الثقات، ٥/ ١٩٥؛ المزي، تهذيب الكمال، ٢٠/ ٣٧-٣٩؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٣٩٠؛ بدر الدين العيني، مغاني الأخبار، ٢/ ٣١٧].

(٤) أخرجه الخوارزمي في جامع المسانيد، الباب الرابع في الطهارة، الفصل الخامس في المسح على الخفين وغيرهما، ١/ ٢٩٢، عن الحارثي بطريقه، وعن أبي بكر محمد بن عبد الباقي من طريق أبي يوسف؛ وقد تفرد الإمام بإرساله عن عروة بن المغيرة بن شعبة، ولم أجد له متابعاً في الإرسال إلا ابن عساكر في تاريخ دمشق، ٤٠/ ٢٩٧-٢٩٨، وقد أخرجه في حديث مطول لم يذكر المغيرة في بدايته، وإنما قال: «عن عروة بن المغيرة، قال: كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر... الحديث»، والظاهر أن فيه سقطاً أيضاً فالمغيرة موجود في نهاية الحديث: «فشهد المغيرة على رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك...»، وقد أخرجه ابن عساكر ضمن أحاديث عروة الذي ذكر في بداية ترجمته أنه حدث عن أبيه فقط، وعليه فالتردد بين الوصل والإرسال غير واردٍ لرجحان الوصل.

أما الوصل؛ فقد تابع الهيثم في الرواية عن عروة عن أبيه:

- نافع بن جبير بن مطعم، أخرجه حديثه البخاري في صحيحه، كتاب الوضوء، باب الرجل يُوضئُ صاحبه، رقم ١٨٠، ١/ ٧٨، في جزء من حديث، وفي باب المسح على الخفين، رقم ٢٠٠، ١/ ٨٥، وفي كتاب الصلاة، باب الصلاة في الخفاف، رقم ٣٨٨، في جزء من حديث، وفي كتاب المغازي، باب نزول النبي صلى الله عليه وسلم الحجر، رقم ٤٤٢١؛ ومسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب المسح على الخفين، رقم ٢٧٤، ١/ ٢٢٨، في جزء من حديث.

- بكر بن عبد الله المزني، أخرجه حديثه مسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب المسح على الخفين، رقم ٢٧٤، ١/ ٢٣١، في جزء من حديث، وفي باب المسح على الناصية والعمامة، رقم ٢٧٤، ١/ ٢٣٠، في جزء من حديث.

- الحسن البصري، أخرجه حديثه مسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب المسح على الناصية والعمامة، رقم ٢٧٤، ١/ ٢٣١، في جزء من حديث.

وتابع عروة بن المغيرة في الرواية عن أبيه جمعٌ منهم:

- مسروق بن الأجدع، أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلاة، باب الصلاة في الجبة الشامية، رقم ٣٥٦، ١/ ١٤٢، وفي باب الصلاة في الخفاف، رقم ٣٨١، ١/ ١٥١، في جزء من حديث، كتاب الجهاد والسير، باب الجبة في السفر والحرب، رقم ٢٧٦١، ٣/ ١٠٦٨، في جزء من حديث، وفي كتاب اللباس، باب من لبس جبة ضيقة الكمين في السفر، رقم ٥٤٦٢، ٥/ ٢١٨٥، في جزء من حديث؛ ومسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب المسح على الخفين، رقم ٢٧٤، ١/ ٢٢٩، في جزء من حديث.

- الأسود بن هلال المحاربي، أخرجه حديثه مسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب المسح على الخفين، رقم ٢٧٤، ١/ ٢٢٩، في جزء من حديث.

وللحديث شواهد منها حديث بريدة بن الحصيب المتقدم؛ وجريير بن عبد الله المتقدم.

وإسناد الحارثي ضعيف بسبب شيخه أحمد بن محمد، فهو متهمٌ، تُفرد به عن الإمام عن الهيثم بن حبيب، وقد رواه عن عروة بن الزبير قريب العشرة من الثقات في الصحيحين وغيرهما، ليس الهيثم بينهم.

[٢٣١]. قال أبو محمد: (و)^(١) فيما كَتَبَ إِلَيَّ زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ النَّيسَابُورِيِّ، قال: فيما كَتَبَ إِلَيَّ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادِ الْبَغْدَادِيِّ^(٢)، نا مُحَمَّدُ بْنُ خَلِيلِ الْبَصْرِيِّ^(٣)، نا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ صَخْرُ بْنُ عُثْمَانَ^(٤)، عن سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عن أَبِي حَنِيفَةَ، عن الْهَيْثَمِ، عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَرَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(٥)، عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَعُثْمَانَ بْنِ زَائِدَةَ^(٦)، عن الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِي^(٧)، عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُبِضَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ (وَقُبِضَ أَبُو بَكْرٍ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ)^(٨)، وَقُبِضَ عُمَرُ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ». ^(٩)

(١) سقطت من «ظ».

(٢) أبو جعفر، أحمد بن عبد الله بن زياد، البغدادي، الحداد، ثقة، قال الخطيب فيه: «كان ثقةً فُهِمًا»، كما روى في تاريخه عن أبي العباس بن عقدة قوله فيه: «كان حافظاً صاحب حديث»، توفي سنة: ٢٦٥ هـ. [ينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٥/ ٣٥٤].

(٣) ابن خدّاش، أبو بكر، محمد بن خالد بن خدّاش بن عجلان، المهلب البصري الزهراني، الأعمى، المكفوف، الضّرير، صدوق يغرب، من العاشرة، روى له ابن ماجه. [ينظر: ابن حبان، الثقات، ٩/ ١١٣؛ المزي، تهذيب الكمال، ٢٥/ ١٣٦-١٣٥؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٨/ ٤٢٧؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٤٧٥].

(٤) ابن أبي صفوان، عمرو بن عثمان بن سعيد، الثقفي، ضعيف الحديث. [ينظر: ابن حجر، لسان الميزان، ٤/ ٣٧١].

(٥) أبو عثمان أو أبو عبد الرحمن، ربّعة بن قُروخ، المشهور بربيعة الرأي أو ابن أبي عبد الرحمن، القُرشِيُّ التَّيْمِيُّ المدني، ثقة فقيه، توفي سنة: ١٣٦ هـ، روى له الجماعة. [ينظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى (العلمية)، ٥/ ٤١٥؛ البخاري، التاريخ الكبير، ٣/ ٢٨٦؛ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٣/ ٤٧٥؛ ابن حبان، الثقات، ٢٣٢؛ المزي، تهذيب الكمال، ٩/ ١٢٣-١٣٠؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٢٠٧].

(٦) أبو محمد، عثمان بن زائدة، الكوفي، القارئ، ثقة زاهد، من التاسعة، روى له مسلم. [ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٦/ ١٥٠؛ ابن حبان، الثقات، ٧/ ١٩٥؛ المزي، تهذيب الكمال، ١٩/ ٣٦٧-٣٧١؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٢/ ٢٩١-٢٩٢؛ والكاشف، ٢/ ٦؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٣٨٣].

(٧) أبو عبد الله أو أبو عدي، الزُّبَيْرُ بْنُ عَدِيٍّ، الياميُّ الأيامي الكوفي الهمدانيُّ الرازي، قاضي الري، ثقة، توفي سنة: ١٣١ هـ، روى له الجماعة. [ينظر: العجلي، الثقات، ص ١٦٤؛ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٣/ ٥٧٩؛ ابن حبان، الثقات، ٤/ ٢٦٢؛ المزي، تهذيب الكمال، ٩/ ٣١٥-٣١٧؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٨/ ٤٢٥؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٢١٤؛ بدر الدين العيني، معاني الأخيار، ١/ ٣٢٨].

(٨) كما في «س» و«ظ»، وقد سقط هذا الجزء من «ف».

(٩) أخرجه الخوارزمي في جامع المسانيد، الباب الثالث فيما يتعلق بالإيمان مما لا يذكر في الفقه غالباً، الفصل الرابع في الفضائل، ١/ ٢١٤، عن الحارثي، وعن طلحة بن محمد في مسنده من طريق الحارثي، وعن أبي بكر محمد بن عبد الباقي الأنصاري في مسنده من طريق سفیان الثوري. تابع أبا حنيفة في الرواية عن ربّعة بن أبي عبد الرحمن: أنس بن عياض (ثقة)، ومالك بن أنس، أخرج حديثهما الطحاوي في شرح مشكل الآثار، رقم ١٩٥٣، ٥/ ٢٠٩، بمعناه، مقتصرًا على حرف وفاة النبي صلى الله عليه وسلم.

وقد تُفرد بهذا الأثر عن الإمام عن الهيثم بن حبيب، كما تفرد عثمان بن زائدة في روايته عن الزبير بن عدي، وقد رواه عن عثمان متابعاً سفیان الثوري (الذي تفرد في الرواية عنه عمرو بن عثمان عند أبي حنيفة فقط): حكام بن سلم، أخرج حديثه مسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، باب كم سنُّ النبي صلى الله عليه وسلم يوم قبض، رقم ٢٣٥٠، ٤/ ١٨٢٥، نحوه. وشواهده ثابتة في الصحيحين وغيرهما عن عدد من الصحابة، منهم جرير بن عبد الله يرويه عن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما. [أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، باب كم أقام النبي صلى الله عليه وسلم

[٢٣٢]. صالح بن أحمد بن أبي مقاتل (البراز) ^(١) الهروي، ببغداد، حدّثني محمد بن عثمان بن إبراهيم الكوفي ^(٢)، نا ضرار بن صرد، نا أبو يوسف القاضي يعقوب بن إبراهيم، نا أبو حنيفة [ب/ ١٩]، عن الهيثم الصراف، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة قال: «نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يُيال في السماء الدائم، ثم يُغتسل منه أو يتوضأ». ^(٣)

بمكة والمدينة، رقم ٢٣٥٢؛ ١٨٢٦/٤، بمعنى حديث الحارثي؛ والترمذي في جامعه، أبواب المناقب، باب في سن النبي صلى الله عليه وسلم وابن كم كان حين مات، رقم ٣٦٥٣، ٦٠٥/٥؛ وعائشة رضي الله عنها. [أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المناقب، باب وفاة النبي صلى الله عليه وسلم، رقم ٣٣٤٣، ١٣٠٠/٣؛ ومسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، باب كم سن النبي صلى الله عليه وسلم يوم قبض، رقم ٢٣٤٩، ١٨٢٥/٤، مقتصرين على وفاته صلى الله عليه وسلم] وغيرهم رضي الله عنهم جميعاً.

وإسناد هذا الأثر ضعيف من جهة الحارثي بمجموع طرقه، فمدارها عنده على أبي عبد الله صخر بن عثمان، وهو ضعيف لا يتابع على حديثه، كما أن الراوي عن عثمان بن زائدة هنا سفيان لا أبا حنيفة، حيث لم أجده -رغم كونه كوفياً، معاصراً للإمام- بين شيوخ أبي حنيفة، ولم أجد أبا حنيفة فيمن روى عنه، فالظاهر أن سفيان يروي هذا الأثر مباشرة عن عثمان دون واسطة، خصوصاً أنه ممن روى عن سفيان، والله أعلم. والأثر ثابت عن أنس رضي الله عنه. وفي الأثر «إيماءً إلى كمال موافقة الشيخين له عليه الصلاة والسلام حتى في عدد الأيام، كما جرت به الأقلام». [الملا علي القاري، شرح مسند أبي حنيفة، ص ٢٢٤].

(١) في «ظ»: (البراز).

(٢) أبو جعفر، محمد بن عثمان بن محمد بن إبراهيم، المشهور بابن أبي شيبه الحافظ، العسبي الكوفي، صدوق، قال ابن حجر في لسان الميزان: «... وكان عالماً بصيراً بالحديث والرجال، له تواليف مفيدة» كما وثقه صالح جزرة، وقال ابن عدي: «لم أر له حديثاً منكراً فأذكره، وهو على ما وصف لي عبدان لا بأس به»، توفي سنة: ٢٩٧هـ. [ينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٦٨/٤؛ الذهبي، طبقات الحفاظ، ١٧١/٢؛ وميزان الاعتدال، ٦٤٢/٣؛ ابن حجر، لسان الميزان، ٥/٢٨٠].

(٣) أخرجه الخوارزمي في جامع المسانيد، الباب الرابع في الطهارة، الفصل الرابع في المياه والنجاسات، ٢٧٩/١، عن الحارثي من طريقه (أبو يوسف)؛ كما أخرجه أبو نعيم الأصبهاني في روايته لمسند الإمام، نحوه مقتصراً على الوضوء، بإسناده إلى محمد بن عثمان يُحدّثه ضرار بن صرد...، ٢٥١/١، وقال بعده: «ورواه يحيى بن عتيق عن محمد بن سيرين مثله».

تُفرد به عن الهيثم بن حبيب عند أبي حنيفة، وتابع الهيثم في روايته عن محمد بن سيرين:

- أيوب السخيتاني (ثقة ثبت حجة)، أخرج حديثه النسائي في سننه، كتاب الغسل والتيمم، باب ذكر نهي الجنب عن الاغتسال في الماء الدائم، رقم ٤٠٠، ١٩٧/١، مقتصراً على الاغتسال، أخرجه متابعه وموقوفاً على أبي هريرة رضي الله عنه، وأحمد في مسنده، رقم ٧٦٠٣، ٤٤/١٣، بمعناه مقتصراً على الوضوء.

- هشام بن حسان، أخرج حديثه مسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب النهي عن البول في الماء الراكد، رقم ٢٨٢، ٢٣٥/١.

- يحيى بن عتيق (ثقة)، أخرج حديثه النسائي في سننه، كتاب الطهارة، باب الماء الدائم، رقم ٥٨، ٤٩/١، بمعناه مقتصراً على الغسل.

وتابع محمد بن سيرين في الرواية عن أبي هريرة:

- عبد الرحمن بن هرمز، أخرج حديثه البخاري في صحيحه، كتاب الوضوء، باب البول في الماء الدائم، رقم ٢٣٦، ٩٤/١، بمعناه ذاكراً الغسل دون الوضوء.

- همام بن منبه، أخرج حديثه مسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب النهي عن الاغتسال في الماء الراكد، رقم ٢٨٢، ٢٣٥/١، بمعناه مقتصراً على الغسل، متابعه لحديث جابر.

[٢٣٣]. (...) (١) أحمد بن محمد بن سعيد (الهمداني) (٢) الكوفي، أخبرني جعفر بن محمد، نا أبي، نا عبيد الله بن الزبير، عن أبي حنيفة، عن الهيثم، عن رجل، عن عبد الله بن مسعود (٣)، أن أبا بكر وعمر رضي الله عنهما سمرا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة، قال: فخرجنا معنا، فمروا بابن مسعود وهو يقرأ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «من سره أن يقرأ القرآن غصاً كما أنزل فليقرأه على قراءة ابن أم عبد، وجعل يقول له: سل تعطه، فاتاه أبو بكر وعمر يبشرا، فسبى أبو بكر عمر إليه، فبشروه وأخبره أنه قد دعا له، فقال ابن مسعود في دعائه: اللهم إني أسألك إيماناً لا يرتد، ونعيماً لا ينفد، ومرافقة (محمد نبيك) (٤) في أعلى جنة الخلد». (٥)

- عجلان (لا بأس به)، أخرج حديثه أبو داود في سننه، كتاب الطهارة، باب البول في الماء الراكد، رقم ٧٠، ١٨/١، بمعناه ذاكراً الغسل دون الوضوء، متابعاً لحديث ابن سيرين؛ وابن ماجه في سننه، كتاب الطهارة وسننها، باب النهي عن البول في الماء الراكد، رقم ٣٤٤، ١٢٤/١، بمعناه مقتصراً على النهي عن البول في الماء الراكد. وفي النهي عن البول في الماء الراكد فقط، شاهد عن جابر رضي الله عنه. [أخرج مسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب النهي عن البول في الماء الدائم، ١٨٧/٣].

وإسناد الحارثي شديد الضعف من جهته، والسبب صالح بن أبي مقاتل البزار وهو متهم بالوضع، لا يثبت بحديثه عند أحد من أهل هذا الشأن، كما أن في إسناده ضرار بن صرد، وهو شديد الضعف، لم يحسن الرأي فيه إلا ابن حبان (ومعروف تساهله في التعديل). وعليه فقد ذهب الحنفية إلى أن قضاء الحاجة في الماء حرام، إن كان راكداً، ومكروه إن كان جارياً. [ينظر: بدر الدين العيني، البناية شرح الهداية، ٣٧٢/١؛ ابن عابدين، رد المحتار على الدر المختار، ٣٤٢/١].

(١) زاد في «هـ»: (حدثنا).

(٢) سقطت من «ف».

(٣) أبو عبد الرحمن، عبد الله بن حبيب بن شمع بن مخزوم بن صاهلة بن كاهل، الهذلي المدني، صاحب نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم، كان من السابقين الأولين وهو ممن شهد بدرًا، هاجر الهجرتين وصلى إلى القبلتين، توفي في المدينة سنة: ٣٢هـ. [ابن الأثير، أسد الغابة في معرفة الصحابة، ٣٨١-٣٨٧؛ ابن حجر العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة، ١٩٨-٢٠١].

(٤) في «س»: (نبيك محمد) صلى الله عليه وسلم.

(٥) أخرجه الخوارزمي في جامع المسانيد، الباب الخامس في الصلاة، الفصل الثاني في القراءة والقنوت وإخفاء البسمة، ٣٤١-٣٤٢، عن الحارثي بأسانيد، وعن طلحة بن محمد في مسنده من طريق زفر؛ كما أخرجه أبو يوسف في الآثار، باب السهو، رقم ٢١٩، ص ٤٣، بنحوه، عن أبي حنيفة عن الهيثم عن ابن مسعود، دون ذكر المبهم.

وقد رواه عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه غير الهيثم:

- زُر بن حُبَيْش (ثقة جليل مخضرم)، أخرج حديثه الترمذي في جامعه، كتاب الجمعة، باب ما ذكر في الثناء على الله والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم قبل الدعاء، رقم ٥٩٣، ٤٨٨/٢، بزيادة، مقتصراً على حرف: «سل تعطه، سل تعطه»، وقال فيه: «حسن صحيح»؛ وابن ماجه في سننه، أبواب في فضائل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب فضل عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، رقم ١٣٨، ٤٩/١، مقتصراً على تبشيرهما له بقوله صلى الله عليه وسلم: «من أحب أن يقرأ القرآن غصاً كما أنزل، فليقرأه على قراءة ابن أم عبد».

[٢٣٤]. زكريّا بن يحيى بن كثير (الأصبهاني)^(١)، حدّثنا أحمد بن عبد الرحمن، نا محمد بن المغيرة، نا الحكم بن أيوب، نا زفر، عن أبي حنيفة، عن الهيثم، عن عبد الله بن مسعود: -وَلَمْ يَذْكُرِ الرَّجُلُ- أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ سَمِرا (عند رسول الله)^(٢) صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذاتَ لَيْلَةٍ (فَخَرَجَا)^(٣) وَخَرَجَ مَعَهُمَا، فَمَرُّوا بِابْنِ مَسْعُودٍ وَهُوَ يَقْرَأُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ غَضًّا كَمَا أُنْزِلَ، فَلْيَقْرَأْهُ عَلَى قِرَاءَةِ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ»، وَجَعَلَ يَقُولُ: «سَلْ تُعْطَ»، فَأَتَاهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ يُبَشِّرَانِهِ، فَسَبَقَ أَبُو بَكْرٍ عُمَرَ إِلَيْهِ، فَبَشَّرَهُ وَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَدْ دَعَا، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ إِيْمَانًا لَا يَرْتَدُّ، وَنَعِيمًا لَا يَنْفَدُ، وَمُرَافَقَةً (مُحَمَّدٍ نَبِيِّكَ)^(٤) صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَعْلَى جَنَّةِ الْخُلْدِ». (وَكَذَلِكَ رَوَاهُ زُفَرٌ)^(٥).

[٢٣٥]. (...)^(٦) أحمد بن محمد بن سعيد، قال: قَرَأْتُ فِي كِتَابِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ حَمَادٍ بْنِ أَبِي حَنِيْفَةٍ، عَنْ أَبِي يُوْسُفَ، عَنْ أَبِي حَنِيْفَةٍ، عَنْ الْهَيْثَمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ سَمِرا^(٧) عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا.

- ابنه أبو عبيدة (ثقة، ولا يصح له سماع من أبيه)، أخرج حديثه أحمد في مسنده، رقم ٣٧٩٦، ٣٤٦/٦، مقتصرًا على دخول النبي صلى الله عليه وسلم عليه في المسجد وهو يدعو، وقوله له: «سل تعطه»، وهو يقول مثل الحرف الأخير من حديث الحارثي (اللهم إني أسألك إيمانًا...؟) ورقم ٤١٦٤، ٢٣٠/٧، مقتصرًا على حرف: «سل تعطه يا ابن أم عبد».

وللحديث شواهد منها حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه. [أخرجه أحمد في مسنده، رقم ١٧٤، ٣٠٨/١، بمعناه؛ والحاكم في المستدرک على الصحيحين، كتاب التفسير، ٢/٢٧٧، بمعناه، وأفاد بعده بأنه صحيح الإسناد على شرطهما، ولم يخرجاه؛ وأبو هريرة رضي الله عنه. [أخرج حديثه أحمد في مسنده، رقم ٩٧٥٤، ٤٦٩/١٥، مقتصرًا على حرف: «من أحب أن يقرأ القرآن...»]، وغيرهما رضي الله عنه أجمعين.

وإسناد الحديث شديد الضعف باعتبار مجموع طرقه، فمن جهة أبي حنيفة نجد أن الهيثم مرةً يروي عن رجل مبهمة عن عبد الله بن مسعود، ومرةً يُسَقِّطُ هذا المبهمة ويجعل الحديث عن ابن مسعود مباشرة، ونزولاً إلى من روى عن الإمام نجد ثلاثة طرق: اثنتان منها فيها أحمد بن محمد بن سعيد -شيخ الحارثي-، وهو متهم بالكذب، وفي أحد أسانيده من ترك حديثه لكونه لا يحدّث عن ثقة (محمد بن مروان) يرويه عن ضعيف (عبيد الله بن الزبير)، ويرويه عنه ضعيف (ابنه جعفر)، وبالنسبة للإسناد الثالث نلاحظ أيضاً أن رواه حتى زفر مجاهيل الحال، لم أقف فيهم على جرح أو تعديل. والحديث ثابتٌ عن ابن مسعود رضي الله عنه.

(١) في «ف»: (الأصبهاني).

(٢) سقطت من «ظ».

(٣) كذا في حاشية «س»، وفي المتن (فخر جنا).

(٤) في «س»: (نبيك).

(٥) في «هـ»: (وكذلك رواه أبو يوسف كما رواه زفر)، ولم أقف عليها على هذا النحو فيما بين يدي.

(٦) زاد في «هـ»: (حدثنا).

(٧) السَّمَر: الحديث بالليل، «وأصل السَّمَر: لون ضوء القمر، لأنهم كانوا يتحدثون فيه». [ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ٢/٤٠٠؛

وينظر: ابن منظور، لسان العرب، ٣٧٦ وما بعدها].

[٢٣٦]. أحمد بن محمد بن (الشرقي) ^(١) النيسابوري، نا أحمد بن حفص بن عبد الله ^(٢)، حدثني أبي، حدثني إبراهيم بن طهمان، عن أبي حنيفة، عن الهيثم عن موسى بن طلحة ^(٣)، عن (ابن) ^(٤) الحوتكية، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال: «أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بأرنب فأمر أصحابه فأكلوا، وقال للذي جاء بها: مالك لا تأكل منها؟ قال: إني صائم، قال: وما صومك؟ قال: تطوع، قال: فهلا (باليض) ^(٥)». ^(٦)

(١) كذا في «ظ»، وفي «ف»: (الشرقي)، وابن الشرقي لقبه، وهو أبو حامد، أحمد بن محمد بن الحسن بن الشرقي، النيسابوري، ثقة مأمون، قاله الدارقطني، وكذا وثقه الخطيب وغيره، قال الذهبي: «... وكان واحد عصره حفظاً وثقة ومعرفة»، توفي سنة: ٣٢٥ هـ. [ينظر: السلمي، سؤالات السلمي للدارقطني، ص ٩٣؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٦/ ١٠٩؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٢٤/ ١٦٦؛ السيوطي، طبقات الحفاظ، ص ٣٤٤].

(٢) ابن أبي عمرو، أبو علي، أحمد بن حفص بن عبد الله بن راشد، السلمي النيسابوري، قاضي نيسابور، صدوق، توفي سنة: ٢٥٨ هـ، روى له البخاري وأبو داود والنسائي. [ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٢/ ٤٨؛ المزي، تهذيب الكمال، ١/ ٢٩٤-٢٩٦؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء، ١٠/ ٧٥؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٧٨؛ بدر الدين العيني، مغاني الأخيار، ٣/ ٤٩٩].

(٣) أبو عيسى أو أبو محمد، موسى بن طلحة بن عبيد الله، القرشي التيمي المدني، ثقة جليل، توفي سنة: ١٠٣ هـ، روى له الجماعة. [ينظر: البخاري، التاريخ الكبير، ٧/ ٢٨٦؛ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٨/ ١٤٧؛ المزي، تهذيب الكمال، ٢٩/ ٨٢-٨٧؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٧/ ٢٦٥؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٥٥١].

(٤) كذا في «ظ»، وفي «ف»: (أي)، وهو يزيد بن الحوتكية، التميمي الكوفي، مقبول، من الثانية، روى له النسائي. [ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٩/ ٢٥٦؛ المزي، تهذيب الكمال، ٣٢/ ١١٢؛ الذهبي، الكاشف، ٢/ ٣٨١؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٦٠٠؛ بدر الدين العيني، مغاني الأخيار، ٣/ ٢٣٢].

(٥) في «س»: (البیض). دونما باء. والمراد: «أيام الليالي البيض، وهي: الثالث عشر، والرابع عشر، والخامس عشر. وسميت لياليها بيضاء؛ لأن القمر يطلع فيها من أولها إلى آخرها». [ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ١/ ١٧٣؛ وينظر: ابن منظور، لسان العرب، ٧/ ١٢٣ وما بعدها].

(٦) أخرجه الخوارزمي في جامع المسانيد، الباب السابع في الصوم، الفصل الأول في فضل الصوم وشرائط صحته، ١/ ٤٦٩-٤٧٠، عن الحافظ طلحة بن محمد في مسنده، وعن محمد بن المظفر في مسنده كلاهما رويهما بإسناديهما من طريق إبراهيم بن طهمان؛ وقد أخرجه ابن المقرئ في معجمه، رقم ٥٨٢، رواه ابن المقرئ بإسناده متابعاً شيخ الحارثي (أحمد بن محمد) عن زكريا بن يحيى (متهم بالكذب)، بنحوه. وهو عند أبي يعلى الموصلي عن أبي حنيفة، إلا أن القائل فيه عمار بن ياسر بسؤال من عمر رضي الله عنهما. [أخرجه في مسنده، رقم ١٦١٢، ٣/ ١٨٦، نحوه بزيادة].

وعند البيهقي عن أبي حنيفة عن موسى بن طلحة عن ابن الحوتكية، مسقطاً الهيثم، من طريق أبي يحيى الحماني، والقائل فيه عمار بن ياسر بسؤال من عمر رضي الله عنهما كسابقه. [أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، كتاب الضحايا، ٩/ ٣٢١].

وتابع الهيثم في الرواية عن موسى: حكيم بن جبير (ضعيف)، أخرج حديثه أحمد في مسنده، رقم ٢١٠، ١/ ٣٣٧، بمعناه مع زيادة، مفسراً «إن كنت صائماً فصم الثلاث عشرة، والأربع عشرة، والخمس عشرة».

[٢٣٧]. أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، حدثني عبد الله بن أحمد بن بهلول، قال: هذا كتاب جدي فقرأت فيه، حدثني القاسم بن معن، عن أبي حنيفة، عن الهيثم، عن عامر الشعبي، قال: كان يحدث عن المغازي وابن عمر يسمعه، فقال حين سمع حديثه: إنه (ليحدث) ^(١) كأنه شهد القوم. ^(٢)

[٢٣٨]. القاسم بن عباد بن محمد الترمذي، حدثنا علي بن الجعد الجوهري، نا أبو يوسف، ح، أنا محمد بن الحسن البزار البلخي، نا [أ/ ٢٠] بشر بن الوليد، نا أبو يوسف، ح، (وأخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد، نا محمد بن سعيد العوفي، حدثني أبي، نا أبو يوسف) ^(٣) (...) ^(٤)، وأخبرنا أحمد بن محمد، نا عبد الله بن محمد بن إسماعيل الدؤلابي، قال: في كتاب جدي: أنا أبو يوسف، عن أبي حنيفة، عن الهيثم، عن أم ثور، عن ابن عباس أنه قال: «لا بأس أن تصل ^(٥) المرأة شعرها بالصوف، إنما نهي بالشعر ^(٦)». زاد القاسم بن عباد في حديثه قال: قال علي بن الجعد: أبو حنيفة إذا جاء بالحديث جاء بمثل الدر.

وقد ورد أيضاً من طريقها ومعها عمرو بن عثمان (ثقة) عن موسى عن ابن الحوتكية، إلا أن القائل فيه أبا ذر بسؤال عمر رضي الله عنهما. [أخرجه النسائي في سننه، كتاب الصيد والذبائح، الأرنب، رقم ٤٣١١، ١٩٦/٧، بمعناه مفسراً البيض بالثلاث عشرة والأربع عشرة والخمس عشرة]. وقد تقدمت شواهد في حديث سابق. وإسناد الحديث ضعيف لتفرد ابن الحوتكية فيه دوناً متابع، وهو ممن لا يهتمل تفرد، وهو وإن كان مقبولاً، فقد قال فيه مصنفاً تحرير تقريب التهذيب: «مجهول، فقد تفرد بالرواية عنه موسى بن طلحة بن عبيد الله، ولم يوثقه أحد». [بشار عواد معروف وشعيب الأرناؤوط، تحرير تقريب التهذيب، ١٠٩/٤].

(١) في «ف»: (يحدث).

(٢) أي أن الشعبي كان يُخبر عن تلك الغزوات والوقائع، وما كان فيها من حركات وسكنات، كأنه قد عاينها بنفسه. [ينظر: الملا علي القاري، شرح مسند أبي حنيفة، ص ٤١٢]، وإسناده ضعيف من جهة الحارثي بسبب شيخه وشيخ شيخه فهما متهمان، وقد تفرد به عن الإمام عن الهيثم، وقد أخرجه بلفظه ابن عساكر في تاريخه، ٣٥٦/٢٥، من طريق عثمان بن عاصم عن الشعبي، والخطيب في تاريخه، ٧٠/٣؛ من طريق شريك عن عبد الملك بن عمير، بنحوه.

(٣) سقطت من «س».

(٤) زاد في «هـ»: (ح) التحويل.

(٥) وصل الشيء بآخر يصله وصلًا وصلَّةً، والوصل هنا ضد الفصل. [ينظر: ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ١٩٢/٥؛ ابن منظور، لسان العرب، ١١/٢٣٧].

(٦) أخرجه الخوازمي في جامع المسانيد، الباب الثامن والثلاثون في الحظر والإباحة، ٣٠٧-٣٠٨، عن الحارثي بأسانيده، وعن طلحة بن محمد في مسنده من طريق أبي عبد الرحمن المقرئ، وعن محمد بن المظفر في مسنده من طريق عباد بن صهيب، وعن ابن خسرو في مسنده من طريق محمد بن المظفر بإسناده إلى أبي حنيفة، ومن طريق المقرئ، وعن محمد بن الحسن في الآثار؛ كما أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، كتاب اللباس والزينة، في واصله الشعر بالشعر، رقم ٢٥٢٣٣، ٢٠٢/٥، من طريق وكيع، بنحوه.

وقد قال الحنفية بكراهة وصل الشعر بشعر آدمي عموماً، وترخيصه إن كان من غير شعر آدمي، وقد بنوا قولهم على هذا الحديث جمعاً مع حديث أبي هريرة في الصحيحين، -وهو يقتضي التحريم-: «لعن الله الواصلة والمستوصلة»، حيث جعلوا الأخير خاصاً بشعر آدمي، وعليه يدل حديث الحارثي. [أخرج حديث أبي هريرة في لعن الواصلة والمستوصلة: البخاري في صحيحه، كتاب اللباس، باب الوصل في الشعر، رقم ٥٩٣٣، ١٦٥/٧، مثله مع زيادة؛ ومسلم في صحيحه، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة...، رقم ١١٥، ١٦٧٦/٣، واللفظ له. وينظر في حكم وصل الشعر: الطحاوي، شرح مشكل الآثار، ١٦٣/٣؛ علاء الدين السمرقندي، تحفة الفقهاء، ٣٤٤/٣؛ علاء الدين الكاساني، بدائع الصنائع، ١٢٥/٥].

[٢٣٩]. أحمد بن محمد، قال: وجدت في كتاب حمزة (بن حبيب) ^(١) الزيات، عن أبي حنيفة، عن الهيثم، عن أم ثور، عن ابن عباس (أنه) ^(٢)، قال: «لا بأس بالوصل إذا كان صوفاً بالرأس».

[٢٤٠]. أحمد بن محمد، قال: أخبرني (الحسين) ^(٣) بن علي، قال: هذا كتاب الحسين بن علي، فقرأت فيه: نا يحيى بن الحسن، حدثني زياد، عن أبيه، عن أبي حنيفة، مثله. أحمد بن محمد قال: أخبرني منذر بن محمد، حدثني أبي، حدثني عمي، عن أبيه، عن أبي حنيفة، نحوه. ^(٤)

[٢٤١]. أحمد بن محمد، أخبرنا الحسن بن علي، نا عبد الحميد الحماني، عن أبي حنيفة، مثله.

[٢٤٢]. أحمد بن محمد، نا أحمد بن حازم، نا عبيد الله بن موسى، نا أبو حنيفة، مثله، ولم يذكر أم ثور.

[٢٤٣]. أحمد بن محمد قال: أخبرني منذر بن محمد، حدثني حسين بن محمد، نا أسد بن عمرو، عن أبي حنيفة مثله.

[٢٤٤]. أحمد بن محمد ^(٥)، حدثنا الحسين بن عمر بن إبراهيم، نا أبي، نا أبي، (ثنا) ^(٦) أبي حنيفة، مثله.

[٢٤٥]. أحمد بن محمد قال: أخبرني منذر بن محمد، حدثني أبي، نا حسن بن زياد عن أبي حنيفة مثله.

[٢٤٦]. هارون بن هشام الكسائي، نا أبو حفص أحمد بن حفص، نا أسد بن عمرو، عن أبي حنيفة، عن الهيثم عن موسى بن أبي كثير ^(٧) أن عمر بن الخطاب مر بعثمان بن عفان رضي الله عنهما، وهو حزين، قال: وما يحزنك ^(٨)؟ قال: ألا أحزن وقد انقطع الصهر ^(٩) بيني وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم، وذلك حدثان: ماتت بنت رسول الله ^(١٠) صلى الله

(١) سقطت من «ف».

(٢) سقطت من «ف».

(٣) في «س»: (الحسن).

(٤) زاد في «س»: (أحمد بن محمد، أخبرني منذر بن محمد، أخبرني أبي عن أبي حنيفة مثله).

(٥) سقطت من «ف».

(٦) في «ف» و«هـ/ج/»: (عن).

(٧) لم أقف عليه.

(٨) وهي لغة صحيحة على الضم، يقال: حزنني يحزنني حزنًا فأنا محزون، قال في تهذيب اللغة: «قال الليث: للعرب في الحزن لغتان، إذا ثقلوا فتحووا، وإذا صموا خففوا، يقال: أصابه حزن شديد وحزن شديد.. وقال غيره: اللغة العالية حزنه يحزنه، وأكثر القراء قرؤوا: ﴿وَلَا تَحْزَنْ لَكَ قَوْلُهُمْ﴾ [يونس: ٦٥]، وكذلك قوله: ﴿قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُ لَيَحْزُنُكَ الَّذِي يَقُولُونَ﴾ [الأنعام: ٣٣]، والحزن والحزن - كما في اللسان -: «نقيض الفرح، وهو خلاف السرور». [أبو منصور الأزهري، تهذيب اللغة، ٢١٢/٤، ابن منظور، لسان العرب، ١٣/١١٢].

(٩) «ما كان من خلطة تشبه القرابة، يحدثها التزويج»، كذا في النهاية، والصهر - كما قال ابن الأعرابي، والنقل عن اللسان -: «زوج بنت الرجل وزوج أخته». [ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ٦٣/٣، ابن منظور، لسان العرب، ٤/٤٧١].

(١٠) وهي رقية، ثم زوجه صلى الله عليه وسلم أم كلثوم رضي الله عنهم جميعاً. [ينظر: ابن إسحاق، السير والمغازي، ١/٢٤٥؛ ابن جرير الطبري، التاريخ، ٤/٤٢٠؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٣/٩١].

عليه وسلم وكانت تحته، فقال له عمر: هل لك أن أزوجهك حفصة ابنتي؟ (قال: فقال له عمر)^(١): حتى أستمّر رسول الله صلى الله عليه وسلم، فاتاه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: هل لك أن أدلك على صهر خير لك من عثمان، وأدلك عثمان على صهر هو خير له منك؟ فقال: نعم، فقال: زوجني حفصة، وأزوج عثمان ابنتي؟ فقال: نعم، ففعل رسول الله صلى الله عليه وسلم.^(٢)

[٢٤٧]. حدثنا صالح بن منصور بن نصر الصغاني، (حدثني)^(٣) جدي، عن أبي مقاتل حفص بن سالم الفزاري، عن أبي حنيفة، عن الهيثم، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن النبي صلى الله عليه وسلم «صلى برجل وصلى خلفه، وامرأة خلف ذلك، صلى بهم جماعة».^(٤)

(١) في «س»: (فقال له عثمان). والظاهر أنها سهو من الناسخ.

(٢) أخرجه الخوارزمي في جامع المسانيد، الباب الثالث والعشرون في النكاح، ١٢٢/٢-١٢٣، عن الحارثي من طريق أسد بن عمرو وعن طلحة بن محمد في مسنده من طريق عبد الله بن الزبير.

تفرد به الإمام من هذا الطريق، وله شواهد منها حديث عثمان بن عفان رضي الله عنه. [أخرجه الحاكم في المستدرک على الصحيحين، كتاب معرفة الصحابة رضي الله عنهم، ١٠٦/٣، بمعناه مختصراً، وقال فيه: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»]؛ وحديث أبي هريرة رضي الله عنه. [أخرجه الحاكم أيضاً في المستدرک، بمعناه وزيادة دون ذكر أمر عمر وحفصة رضي الله عنهما. وسأئل عثمان فيه هو النبي صلى الله عليه وسلم؛ وجاء عن أبي هريرة عند ابن ماجه أن النبي صلى الله عليه وسلم لقي عثمان عند باب المسجد فقال: «يا عثمان، هذا جبريل أخبرني أن الله قد زوجك أم كلثوم بمثل صداق رقية على مثل صحبتها»، أخرجه ابن ماجه في السنن، أبواب في فضائل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب فضل عثمان رضي الله عنه، رقم ١١٠، ٤٠/١].

وإسناد هذا الحديث ضعيف من الجهتين، فمن جهة أبي حنيفة لجهالة موسى بن أبي كثير، أما من جهة الحارثي فبسبب جهالة حال هارون بن هشام، الذي لم أقف فيه على شيء، كما أن أسد بن عمرو مُتَكَلِّمٌ فيه، وهو إلى الضعف أقرب.

(٣) في «ف»: (نا).

(٤) أخرجه الخوارزمي في جامع المسانيد، الباب الخامس في الصلاة، الفصل السادس في الجماعة وآداب الإمام وما يكره في المسجد، ٤٣٩/١-٤٤٠، عن الحارثي بطريقه.

الثابت في الصحيحين وغيرهما عن راوي هذا الحديث (ابن عباس) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام يصلي من الليل، وأن ابن عباس رضي الله عنه قام عن يساره، فجعله صلى الله عليه وسلم عن يمينه، وفي لفظ آخر يقول ابن عباس: «فأخذ بذؤابتي فجعلني عن يمينه». كما لم يذكر من أمر المرأة شيئاً. [أخرجه البخاري في صحيحه، أبواب صلاة الجماعة والإمامة، باب يقوم عن يمين الإمام بجذائه سواء إذا كانا اثنين، رقم ٦٦٥، ٢٤٧/١، نحو ما تقدّم، واللفظة الأخيرة أخرجهما في كتاب اللباس، باب الذوائب، رقم ٥٥٧٥، ٥/٢٢١٣؛ ومسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه، رقم ٧٦٣، ١/٥٢٥، مطولاً بمعناه، وفيه: «فقمّت عن يساره فأخذ بيدي فأدارني عن يمينه»] وذكر أمر المرأة جاء عند النسائي من حديث آخر لابن عباس نفسه -الحديث السابق كان في بيت خالته ميمونة، كما في الحديث-، يقول فيه: «صليت إلى جنب النبي صلى الله عليه وسلم، وعائشة خلفنا تصلي معنا، وأنا إلى جنب النبي صلى الله عليه وسلم أصلي معه». [أخرجه النسائي في سننه، كتاب الإمامة، موقف الإمام إذا كان معه صبي وإمرأة، رقم ٨٠٤، ٢/٨٦، واللفظ له].

ويشهد للأخير ما روي عن أنس بن مالك عند مسلم وغيره «أنه صلى الله عليه وسلم صلى به وبأمه أو خالته، قال -أنس-: فأقامني عن يمينه، وأقام المرأة خلفنا». [أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب جواز الجماعة في النافلة...، رقم ٦٦٠، ١/٤٥٨، بلفظه].

[٢٤٨]. هارون بن هشام، حدَّثنا أبو حفص أحمد بن حفص، نا أسد بن عمرو^(١)، عن أبي حنيفة رَفَعَ (الحديث)^(٢) إلى النبي صلى الله عليه وسلم مثله.

[٢٤٩]. قال أبو جعفر محمد بن عبد الرحمن بن محمد (الأصبهاني)^(٣) [ب/ ٢٠]: قال: كَتَبَ إِلَيَّ أبو عبد الله محمد بن (أحمد)^(٤) القومسي بِخَطِّهِ يُخْبِرُنِي بِكِتَابِهِ، نا محمد بن عيسى بن زياد^(٥)، نا أحمد بن أبي طيبة^(٦)، عن أبي حنيفة، عن الهيثم الصيرفي، عن نافع^(٧)، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يَجِيءُ قَوْمٌ يَقُولُونَ: لا قَدَرَ، ثُمَّ يَخْرُجُونَ مِنْهُ

وإسناد الحارثي شديد الضعف من جهته منكراً، فشيخاه (صالح بن منصور، وهارون بن هشام) مجهولا الحال، وفيه من هو تالف متروك الحديث (حفص بن سالم)، وقد تُفَرَّدَ به بهذا المعنى عن ابن عباس عند أبي حنيفة دون متابع، وهو ضعيف بالجملة. وهو مع ضعفه لا يتعارض مع كون ما ورد من أحاديث في إقامته صلى الله عليه وسلم لابن عباس عن يمينه متأخراً عنه، فلفظة «خَلَفَهُ» تحتل هذا المعنى، جاء في لسان العرب: «وَالْخَلْفُ: الظَّهْر. وفي حديث عبد الله بن عتبة قال: جئْتُ في الهاجرة، فوجدْتُ عمرَ بن الخطاب رضي الله عنه، يصلي فقامت عن يساره، فَأَخْلَفَنِي فجعلني عن يمينه فجاء يرفاً، فتأخَّرتُ فصليتُ خَلْفَهُ. قال أبو منصور: قوله (فَأَخْلَفَنِي) أي رَدَّنِي إلى خَلْفِهِ، فجعلني عن يمينه بعد ذلك، أو جعلني خَلْفَهُ بجِذاء يمينه». [ابن منظور، لسان العرب، ٨٢/٩؛ وينظر: ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ٦٩/٢؛ ولم أقف على قول أبي منصور في تهذيب اللغة].

وعليه، فالجماعة إذا انعقدت برجل وامرأة، فالسنة أن يقف المأموم عن يمين الإمام والمرأة خلفه، وإذا كانوا جماعة رجالاً ونساءً، وقف الرجال صفّاً خلف الإمام، والنساء خلفهم. [ينظر: علاء الدين الكاساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، ١٥٩/١].

(١) كذا في «س»، وفي «ف»: (عمر). وهو أبو المنذر، أسد بن عمرو القاضي، مقبول، تقدم.

(٢) في «ف»: (الخبر).

(٣) كما في «س»، وفي «ف»: (الأصبهاني).

(٤) كذا في «ف»، ووقع في «ز»: (محمد)، وهو أبو عبد الله، محمد بن أحمد، الجرجاني، المستملي، مجهول الحال، ذكره السهمي في تاريخ جرجان، ولم يذكر فيه جرحاً أو تعديلاً. [ينظر: حمزة بن يوسف السهمي، تاريخ جرجان، ص ٥٦٣].

(٥) أبو الحسين، محمد بن عيسى بن زياد، الدامغاني الرازي، مقبول، توفي سنة: ٢٩٤هـ، روى له النسائي. [ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٣٩/٨؛ المزي، تهذيب الكمال، ٢٦/٢٤٨-٢٥٠؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٥٠٠].

(٦) لقبه الزاهد أو ابن أبي طيبة أو طيبة، أبو محمد، أحمد بن عيسى بن سليمان بن دينار، الدارمي الجرجاني، قاضي قُومِس، صدوق له أفراد، توفي سنة: ٢٠٣هـ، روى له النسائي. [ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٢/٦٤؛ المزي، تهذيب الكمال، ١/٣٥٩-٣٦٢؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٨٠].

(٧) أبو عبد الله، مولى عبد الله بن عمر بن الخطَّاب، القُرشيَّ العَدَوِيُّ المَدَنِي، الفقيه، ثقة ثبت مشهور، توفي سنة: ١١٦هـ، روى له الجماعة. [ينظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى، ٥/٣٤٢؛ البخاري، التاريخ الكبير، ٨/٨٤-٨٥؛ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٨/٤٥١-٤٥٢؛ المزي، تهذيب الكمال، ٢٩/٢٩٨-٣٠٦؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٧/٤٨٨؛ تقريب التهذيب، ص ٥٥٩].

إلى الزندقة^(١)، فإذا لقيتموهم فلا تسلموا عليهم، وإن مرضوا فلا تعودوهم، وإن ماتوا فلا (تشهدوا)^(٢) جنازتهم، فإنهم شيعة^(٣) الدجال ومجوس^(٤) هذه الأمة، حق على الله أن يلحقهم به».

[٢٥٠]. محمد بن قدامة بن سيار، حدثنا ليث بن مساور، نا أبو يوسف، عن أبي حنيفة، عن الهيثم، عن عكرمة، عن ابن عباس «أنه استأذن على عائشة، فأرسلت إليه: إني أجد غمًا وكربًا فانصرف، فقال للرسول: ما أنا بالذي ينصرف حتى أدخل، فرجع الرسول، فأخبرها بذلك، فأذنت له، فقالت: إني أجد غمًا وكربًا، وأنا مُشفقة بما أخاف أن أهجم عليه، فقال لها ابن عباس: أبشري فوالله لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: عائشة زوجتي في الجنة، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أكرم على الله (من)^(٥) أن يزوجه جمره من جمر جهنم، فقالت: فرجت عني، فرج الله عنك»^(٦).

(١) الزنديق في أصل اللغة: هو القائل ببقاء الدهر ودوامه، وهو لفظ فارسي معرب، وهو بالفارسية: زندي كراي. «والزندقة: الضيق، وقيل: الزنديق منه؛ لأنه ضيق على نفسه»، قاله ابن منظور. والزنديق هو الذي لا يؤمن بالآخرة، وأن الله واحد. [أبو منصور الأزهري، تهذيب اللغة، ٢٩٨/٩؛ ابن منظور، لسان العرب، ١٠/١٤٧].

(٢) كذا في متن «س»، وفي الحاشية: تشيعوا وكتب فوقها: (ح)

(٣) الشيعة في أصل اللغة هم «القوم الذين يجتمعون على الأمر. وكل قوم اجتمعوا على أمر فهم شيعة». وكل قوم أمرهم واحد يتبع بعضهم رأي بعض، فهم شيع. كذا في لسان العرب، وقال ابن الأثير: «أصل الشيعة: الفرقة من الناس، وتقع على الواحد والإثنين والجمع والمذكر والمؤنث، بلفظ واحد ومعنى واحد. وقد غلب هذا الاسم على كل من يزعم أنه يتولى علياً رضي الله عنه وأهل بيته، حتى صار لهم اسماً خاصاً... وأصلها من المشايعة، وهي المتابعة والمطوعة». [ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ٢/٥٢٠-٥٢١؛ ابن منظور، لسان العرب، ٨/١٨٨].

(٤) جمع مجوسي، نسبة إلى نحلة المجوسية، وقد قيل: إنما جعلهم مجوساً مذهبهم مذهب المجوس في قولهم بالأصلين، وهما النور والظلمة، يزعمون أن الخير من فعل النور، والشر من فعل الظلمة. وكذا القدرية يضيفون الخير إلى الله، والشر إلى الإنسان والشیطان، فهم بذلك زادوا على المجوس، والله تعالى خالقهما معاً. ولا يكون شيء منهما إلا بمشيئته، فهما مضافان إليه خلقاً وإيجاداً، وإلى الفاعلين لهما عملاً واكتساباً. كذا في النهاية واللسان. [ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ٤/٢٩٩؛ ابن منظور، لسان العرب، ٦/٢١٥؛ وينظر: أبو الحسن الأشعري، الإبانة عن أصول الديانة، ١/١٩٦].

(٥) كما في «س»، وقد سقطت من «ف».

(٦) أخرجه الخوارزمي في جامع المسانيد، الباب الثالث فيما يتعلق بالإيمان مما لا يذكر في الفقه غالباً، الفصل الرابع في الفضائل، ١/٢١٦-٢١٧، عن الحارثي بإسناده، وعن طلحة بن محمد في مسنده من طريق إسماعيل بن زياد عن جده عن أبي حنيفة.

وقد نُقِرَ هذا الحديث عن أبي حنيفة دونها متابع.

وفي الباب عن عائشة رضي الله عنها. [أخرجه الحاكم في المستدرک على الصحيحين، كتاب معرفة الصحابة رضي الله عنهم، ٤/١٠، وفيه قوله صلى الله عليه وسلم لعائشة: «... فأنت زوجتي في الدنيا والآخرة»، في سياق آخر، وقال فيه: «والحديث صحيح، ولم يخرجاه»].

وإسناد حديث الحارثي هذا شديد الضعف، خصوصاً مع انعدام المتابع، فهو لا يعرف إلا من هذا الوجه، والضعف فيه من جهة الحارثي، فليث بن مساور لم أجد كلاماً فيه، إلا لأبي الفتح الأزدي، وقد ضعّفه، كما أن شيخ الحارثي محمد بن قدامة -وهو مقبول- ليس بالقائم، فقد تقدم قول

[٢٥١]. صالح بن منصور بن نصر الصغاني، نا جدي، نا أبو مقاتل، عن أبي حنيفة، عن الهيثم، عن جابر بن الأسود^(١)، أو الأسود بن جابر، عن أبيه^(٢)، أن رجلين صلياً الظهر في بيوتهما على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهما يريان أن الناس قد صلوا، ثم أتيا المسجد فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلاة، فقعدا في ناحية المسجد وهما يريان أن الصلاة لا تحل لهما، فلما انصرف النبي صلى الله عليه وسلم رآهما فأرسل إليهما، فجيء بهما وفرائضهما^(٣) ترعد مخافة أن يكون قد حدث في أمرهما شيء، فسألهما فأخبراهما الخبر، فقال: إذا فعلتما ذلك فصليا مع الناس، واجعلا الأولى هي الفريضة^(٤).

الذهبي فيه: «لا أعرفه»، كما أن مصنفَي تحرير تقريب التهذيب قالوا فيه بعد التحقيق: «مجهول». [ينظر: بشار عواد معروف وشعيب الأرناؤوط، تحرير تقريب التهذيب، ص ٣٠٩].

وتجدر الإشارة إلى ما أخرجه الطبراني في معجمه الكبير والأوسط وأبو نعيم في روايته لمسند الإمام، عن أبي حنيفة عن حماد بإسناده يرويه عن عائشة رضي الله عنها في حديث غير السابق، وفيه قوله صلى الله عليه وسلم لها في مرضه الذي مات فيه: «إنه ليَهْوَنُ عليَّ الموت أني أُرَيْتُكَ زوجتي في الجنة». [أخرجه أبو نعيم الأصبهاني في روايته لمسند الإمام ص ١١٣، بنحوه؛ والطبراني في المعجم الأوسط، رقم ٣١٦١، ٣/ ٢٨٤؛ واللفظ له. وقد اتفقا على تفرد أبي معاوية الضريب (ثقة، ربما وهم في غير حديث الأعمش، وهو أحفظ الناس لحديث الأعمش) في رواية هذا الحديث عن أبي حنيفة، قال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن حماد إلا أبو حنيفة ومسرور، تفرد به أبو معاوية»].

وقد ورد في الصحيح في حديث آخر أن ابن عباس رضي الله عنه استأذن على عائشة رضي الله عنها قبل موتها وهي مغلوبة، فقالت: «أخشى أن يُثْنِيَ عليَّ، فقيل: ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومن وجوه المسلمين، قالت: ائذنوا له، فقال: كيف تجدينك؟ قالت: بخير إن اتقيت، قال: فأنت بخير إن شاء الله، زوجة رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولم ينكح بكرة غيرك، ونزل عذرك من السماء، ودخل ابن الزبير خلافة، فقالت: دخل ابن عباس فأثنى عليَّ، ووددت أني كنت نسياً منسياً». [أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب تفسير القرآن، سورة النور، رقم ٤٤٧٦، ٤/ ١٧٧٩].

(١) هو جابر بن يزيد بن الأسود، السوائي الخزازي، صدوق، من الثالثة، روى له أبو داود والترمذي والنسائي. [ينظر: البخاري، التاريخ الكبير، ٢/ ٢١٠؛ ابن أبي حاتم، التاريخ الكبير، ٢/ ٤٩٧؛ ابن حبان، الثقات، ٤/ ١٠٢؛ المزي، تهذيب الكمال، ٤/ ٤٦٥؛ الذهبي، الكاشف، ١/ ٢٨٨؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ١٣٧].

(٢) ابن أبي الأسود، أبو عمرو أو الأسود، يزيد بن الأسود، السوائي الخزازي العامري المكي، ذكر من ترجم له أنه شهد الصلاة مع النبي صلى الله عليه وسلم، وأن ابنه يزيد روى عنه. [ابن الأثير، أسد الغابة في معرفة الصحابة، ٥/ ٤٤٢؛ ابن حجر العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة، ٥٠٧/ ٦].

(٣) «أي: ترَجُّف من الخوف». قاله ابن الأثير، والفرائض جمع فريضة، وأرعدت فرائض الرجل: أفرعته، قال الأصمعي -بنقل القاسم بن سلام-: «الفريضة هي اللحمة التي تكون بين الكتف والجنب، التي لا تزال تُرْعَد من الدابة» إذا فرغت. [القاسم بن سلام، غريب الحديث، ٣/ ١٩ - ٢٠؛ ابن فارس القزويني، مقاييس اللغة، ٢/ ٤١١؛ ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ٣/ ٤٣٢ - ٤٣٣؛ وينظر: ابن منظور، لسان العرب، ٦٤/ ٧].

(٤) أخرجه الخوارزمي في جامع المسانيد، الباب الرابع في الطهارة، الفصل السادس في الجماعة وآداب الإمام وما يكره في المسجد، ١/ ٤٤٠، عن الحارثي، وعن محمد بن الحسن في الآثار.

قال أبو محمد: وقد رَوَتْ جَمَاعَةٌ^(١) هَذَا الْحَبْرَ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، عَنْ الْهَيْثَمِ، فَلَمْ يُجَاوِزُوا الْهَيْثَمَ، فَقَالُوا: عَنْ الْهَيْثَمِ يَرْفَعُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

[٢٥٢]. زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى بْنِ سَيْفِ الْبُخَارِيِّ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ^(٢)، نَا الْمُقْرِي، نَا أَبُو حَنِيفَةَ، عَنْ الْهَيْثَمِ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «كَانَ إِذَا دَخَلَ شَهْرُ رَمَضَانَ نَامَ وَقَامَ، وَإِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ الْأَوَاخِرُ شَدَّ الْمُتَزَرَ وَأَحْيَا اللَّيْلَ»^(٣).

تابع الهيثم في الرواية عن جابر عن أبيه: يعلى بن عطاء، ومن طريقه جاءت الرواية عند معظم من أخرجه (وهو ثقة، وهو - كما يقول ابن المديني - الوحيد الذي روى عن جابر بن الأسود)، أخرج حديثه أبو داود في سننه، كتاب، باب فيمن صلى في منزله ثم أدرك الجماعة يصلي معهم، رقم ٥٧٥، ١/١٥٧، بمعناه، وقد أورد متابعة تفسر الصلاة بأنها الصبح، وأنها كانت بمنى، والترمذي في جامعه، كتاب الصلاة، باب ما جاء في الرجل يصلي وحده ثم يدرك الجماعة، رقم ٢١٩، ١/٤٢٥، بمعناه إلا أن الصلاة كانت صلاة صبح، وقال فيه: «حسنٌ صحيحٌ»؛ والنسائي في سننه، كتاب الإمامة، إعادة الفجر مع الجماعة لمن صلى وحده، رقم ٨٥٨، ٢/١١٢، بمعناه والصلاة هنا أيضاً هي الفجر في مسجد الخيف. وللحديث **شواهد** منها حديث أبي ذر جندب بن جنادة رضي الله عنه. [أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب كراهية تأخير الصلاة عن وقتها المختار...، رقم ٦٤٨، ١/٤٤٨، بسياق آخر، وفيه: «صَلَّ الصلاة لوقتها، فإن أدركتها معهم فصل، فإنها لك نافلة»؛ والترمذي في جامعه، كتاب الصلاة، باب ما جاء في تعجيل الصلاة إذا أخره الإمام، رقم ١٧٦، ١/٣٣٢، وقال: «حديث أبي ذر حديث حسنٌ، وهو قولٌ غير واحدٍ من أهل العلم: يستحبون أن يصلي الرجل الصلاة لميقاتها إذا أخرها الإمام، ثم يصلي مع الإمام، والصلاة الأولى هي المكتوبة عند أكثر أهل العلم...»]؛ وعبد الله بن مسعود رضي الله عنه. [أخرج حديثه مسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب الندب إلى وضع الأيدي على الركب...، رقم ٥٣٤، ١/٣٧٨-٣٧٩، بسياق آخر، وفيه: «إنه ستكون عليكم أمراء يؤخرون الصلاة عن ميقاتها، ويخنفونها إلى شرق الموتى، فإذا رأيتموهم قد فعلوا ذلك، فصلوا الصلاة لميقاتها، واجعلوا صلاتكم معهم سبحة...»]، وغيرهم رضي الله عنهم أجمعين.

وإسناد الحارثي شديد الضعف من جهته؛ حيث إن راويه عن أبي حنيفة - حفص بن سلم - تالف متروك حديثه، كما أن شيخ الحارثي وجده مجهولاً الحال. والحديث ثابت عن يزيد بن الأسود رضي الله عنه.

والحديث يفيد استحباب إعادة الصلاة جماعة لمن صلاها قبل ذلك، **وُحْسِبَ الثانية عند الحنفية** (والحنابلة وجديد الشافعي) **نفلاً**، طلباً للأجر، وقد استثنى الحنفية من الحديث ما إذا كان الوقت مكروهاً كالصُّبْح والعصر، كما استثنوا المغرب (ووافقهم المالكية والحنابلة) لكرهية التفل بعد المغرب، ولا نظير في الشرع للتفل بالثلاث. [ينظر: المَرْغِينَانِي، الهداية في شرح بداية المبتدي، ١/٧١؛ الزيلعي، تبين الحقائق، ١/١٨١؛ الجويني، نهاية المطلب في دراية المذهب، ٢/٢١١-٢١٢؛ القرافي، الذخيرة، ٢/٣٣٤-٣٣٥؛ ابن قدامة، المغني، ٢/٨٢-٨٣؛ محمد ضياء الرحمن الأعظمي، "صلاة الجماعة"، مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، عدد: ٦١، ص ٣٣-٥١؛ وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الموسوعة الفقهية الكويتية، ٢٧/١٧٣-١٧٥].

(١) يعني أبا يوسف، ومحمد بن الحسن؛ أخرجه الأول في الآثار، رقم ٣٢١، ص ٦٥، بنحوه؛ وأخرجه محمد أيضاً في الآثار، رقم ٩٧، نحوه بزيادة: «وهذه نافلة» في آخره، كلاهما عن أبي حنيفة عن الهيثم مرسلًا.

(٢) هو محمد بن الفضل بن خِدَاش، البخاري، البلخي، صدوق، توفي سنة: ٢٥٨ هـ. [ينظر: الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٩/٣٠٩].

(٣) أخرجه الخوازمي في جامع المسانيد، الباب الخامس في الصلاة، الفصل الرابع في صلاة العيدين والجمعة والسنن والنوافل، ١/٣٨٣، عن الحارثي بطريقة؛ وقد تُفَرَّد به عن جابر بن الأسود عن أبيه، كما تُفَرَّد بروايته من طريق الهيثم عند أبي حنيفة. وقد تُفَرَّد بهذا الحديث عند أبي حنيفة عن الهيثم، وقد رواه عن عائشة رضي الله عنها جمع، منهم:

[٢٥٣]. عبد الله بن عبيد الله بن شريح، نا (...)^(١)، نا علي بن خشرم، نا يحيى بن (نصر)^(٢) بن حاجب القرشي، عن أبي حنيفة، عن الهيثم، عن الحسن^(٣)، عن أبي ذر^(٤)، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا أبا ذر، الإمرة أمانة، وهي يوم القيامة خزي وندامة، إلا من أخذها من حقها وأدى الذي عليه، وأنى ذلك»^(٥).

- مسروق بن الأجدع، أخرج حديثه البخاري في صحيحه، كتاب الاعتكاف، باب العمل في العشر الأواخر من رمضان، رقم ١٩٢٠، ٧١١/٢؛ ومسلم في صحيحه، كتاب الاعتكاف، باب الاجتهاد في العشر الأواخر من شهر رمضان، رقم ١١٧٤، ٨٣٢/٢، مقتصرين على جزئه الثاني، بنحوه، وألفاظها متقاربة، وزادا: «وأيقظ أهله».

- الأسود بن يزيد (مخضرم ثقة مكثر)، أخرج حديثه مسلم في صحيحه، كتاب الاعتكاف، باب الاجتهاد في العشر الأواخر من شهر رمضان، رقم ١١٧٥، ٨٣٢/٢، بمعناه، ولفظه: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجتهد في العشر الأواخر، ما لا يجتهد في غيره»، متابعة لحديث مسروق، قال الترمذي في حديث الأسود: «هذا حديث حسن صحيح غريب». [جامع الترمذي، كتاب الصوم، باب ما جاء في ليلة القدر، رقم ٧٩٦، ١٦١/٣].

- عروة بن الزبير (ثقة فقيه مشهور)، أخرج حديثه أحمد في مسنده، رقم ٢٤٣٧٧، ٤٠/٤٣٨-٢٣٩، ولفظه: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بقي عشر من رمضان شدّ مئزره، واعتزل أهله».

أما الجزء الأول فقد وقع عند أحمد عن لميس عن عائشة، أخرجه في مسنده، رقم ٢٤٣٩٠، ٤٠/٤٥٥، بمعنى حديثنا.

وللحديث شواهد منها حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه. [أخرجه الترمذي في جامعه، كتاب الصوم، باب ما جاء في ليلة القدر، رقم ٧٩٥، ١٦١/٣، مقتصراً على أنه صلى الله عليه وسلم كان يوقظ أهله في العشر الأواخر، وقال فيه: «هذا حديث حسن صحيح»].

وإسناد حديث الحارثي ضعيف من جهة أبي حنيفة؛ لجهالة حال الراوي المبهّم عن عائشة رضي الله عنها.

(١) زاد في «ف»: (علي بن شريح)، ولم أقف عليه في غيرها.

(٢) كذا في «س»، وفي «ف»: (نصر). وهو أبو عبد الله، يحيى بن نصر بن حاجب بن عمرو، القرشي المخزومي البغدادي، ضعيف الحديث، وقد ذكره ابن حبان في الثقات، ووثقه الدارقطني، إلا أن أبا زرعة الرازي قال فيه: «ليس بشيء»، كما قال أبو حاتم الرازي: «تكلم الناس فيه»؛ وهو ليس بالقوي عند البيهقي، وقال العقيلي: «منكر الحديث»، توفي سنة: ٢١٥هـ. [ينظر: أبو زرعة الرازي، الضعفاء في أجوبته على أسئلة البرذعي، ٥٣٦/٢؛ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ١٩٣/٩؛ العقيلي، الضعفاء الكبير، ٤٣٣/٤؛ ابن حبان، الثقات، ٩/٢٥٤؛ البيهقي، السنن الكبرى، ٦٧٩/٢؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٤٤٨/١٥؛ ابن حجر، لسان الميزان، ٦/٢٧٨].

(٣) يلقب بابن أبي الحسن، أبو سعيد، حسن بن يسار، البصري، ثقة فقيه فاضل مشهور، وكان يرسل كثيراً ويدلس، ومن الملاحظ أنه هنا يروي بالعنعنة عن أبي ذر، وقد قال صاحباً تحرير تقريب التهذيب: «تدليسه قاذح إذا كان عن صحابي، أما عن تابعي فلا»، توفي سنة: ١١٠هـ، روى له الجماعة. [ينظر: الصفدي، الوافي بالوفيات، ١٢/١٩٠؛ المزي، تهذيب الكمال، ٦/٩٥-١٢٧؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ١٦٠؛ بدر الدين العيني، مغاني الأخيار، ص ٢٠٧؛ بشار عواد معروف وشعيب الأرنؤوط، تحرير تقريب التهذيب، ١/٢٧٠-٢٧١].

(٤) لقبه بـير، وهو أبو ذر جندب بن جنادة بن سفيان بن عبيد بن حرام، الغفاري الحجازي، كان من أوائل من أسلم، عُرف بزهده وبصدق لهجته، توفي في الربرة سنة: ٣٢هـ. [ابن الأثير، أسد الغابة في معرفة الصحابة، ١/٥٦٢-٥٦٥؛ ابن حجر العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة، ٧/١٠٥].

(٥) أخرجه الخوارزمي في جامع المسانيد، الباب الثالث فيما يتعلق بالإيمان مما لا يذكر في الفقه غالباً الفصل الأول التحريض على الحسنات والتحذير عن السيئات، ١/١١٥، عن الحارثي من طريق مكي بن إبراهيم وأبي مقاتل والنضر بن محمد ويحيى ابن نصر بن الحاجب وعبد الحميد الحماري؛ كما أخرجه أبو يوسف في الآثار، باب الغزو والجيش، رقم ٩٤٧، ص ٢١٣، بنحوه؛ كما جاء عند أبي نعيم من طريق نصر بن حاجب القرشي (صدوق ليس به بأس) متابعاً به ابنه يحيى بن نصر، أخرجه أبو نعيم الأصبهاني في روايته لمسند الإمام، ص ٢٥٩، بنحوه.

تُردّ به عند الإمام عن الهيثم عن الحسن البصري، وتابع الحسن في الرواية عن أبي ذر:

[٢٥٤]. أحمد بن محمد بن [أ/ ٢١] سعيد، أخبرني جعفر بن محمد، نا أبي، نا (عبد) ^(١) الله بن الزبير، عن أبي حنيفة، عن الهيثم، عن رجل أن أبا قحافة ^(٢) أتى النبي صلى الله عليه وسلم ولحيته قد انتشرت، قال: فقال: «لو يعني أخذتم ^(٣)»، وأشار بيده إلى نواحي لحيته ^(٤).

- عبد الرحمن بن حنبل، أخرجه حديثه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب كراهة الإمارة بغير ضرورة، رقم ١٨٢٥، ١٤٥٧/٣، بنحوه مع زيادة سبب الورد، وهو طلب أبي ذر الإمارة، ولم يذكر في حديثه لفظة: «وأتى ذلك».

- الحارث بن يزيد الحضرمي (ثقة)، أخرجه الحاكم في المستدرک على الصحيحين، كتاب الأحكام، ٩٢/٤، مقتصرًا على: «إنك ضعيف، وإنها أمانة، وإنها يوم القيامة خزي وندامة»، مع زيادة سبب الورد.

وللحديث شواهد منها حديث أبي هريرة الذي يقول فيه صلى الله عليه وسلم: «إنكم ستحرصون على الإمارة، وستكون ندامة يوم القيامة، فيعم المرزعة وبشت الفاطمة». [أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الأحكام، باب ما يكره من الحرص على الإمارة، رقم ٦٧٢٩، ٢٦١٣/٦، واللفظ له]. أما النهي عن سؤال الإمارة، فقد ورد في الصحيحين عن عبد الرحمن بن سمرة، وفيه يقول صلى الله عليه وسلم: «يا عبد الرحمن لا تسأل الإمارة فإنك إن أعطيتها عن مسألة وكلت إليها، وإن أعطيتها عن غير مسألة أعنت عليها». [أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأحكام، باب من لم يسأل الإمارة أعانه الله عليها، رقم ٦٧٢٧، ٢٦١٣/٦، بنحوه في جزء من حديث؛ ومسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب النهي عن طلب الإمارة والحرص عليها، رقم ١٦٥٢، ١٤٥٦/٣، واللفظ له].

وإسناد الحارثي ضعيف من جهته، فشيخه -عبد الله بن عبيد- لا يعرف حاله، ويحيى بن نصر ضعيف، كما أنه من جهة أبي حنيفة ليس بالقوي، فالحسن مقدوح إذا دلّس عن صحابي -كما أفاد محرراً تقرب التهذيب في الترجمة السابقة- وهو هنا يروي عن أبي ذر بالعنعنة. ومع ذلك فالحديث صحيح ثابت عن أبي ذر رضي الله عنه، وإسنادنا هذا يرتقي إلى الحسن بالمتابعات. وللإمارة وما في معناها من قضاء وفصل خصومات مقدار عزيز لصاحب الأهلية، وهي غير مكروهة لذاتها إذا ما أُدِّيَ حقها، وإنها لملاستها أعراضاً أخرى، من الحرص عليها والتعرض لها وعدم القيام بواجبها. وقد دلّت رواية الحارث بن يزيد عند الحاكم على أن المعنى الذي نقص به أبو ذر عن هذه الرتبة هو ضعفه رضي الله عنه. [ينظر: الطحاوي، شرح مشكل الآثار، ١/ ٣٩-٤٥].

(١) في «س» و«هـ»: (عبيد)، وهو ضعيف، تقدم.

(٢) عثمان بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم، القرشي التيمي، والد أبي بكر الصديق رضي الله عنهما، أسلم يوم فتح مكة، وتوفي سنة: ١٤ هـ. [ابن الأثير، أسد الغابة في معرفة الصحابة، ٣/ ٥٧٥-٥٧٦؛ ابن حجر العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة، ٤/ ٣٧٤-٣٧٥].

(٣) والتقدير: «لو أخذتم نواحي لحيته طولاً وعرضاً، وتركتم قدر المستحب، وهو مقدار القبضة، وهي الحد المتوسط بين الطرفين المذمومين من إرسالها مطلقاً، ومن حلقها وقصها على وجه استئصالها». [الملا علي القاري، شرح مسند أبي حنيفة، ص ٤٢٣-٤٢٤].

(٤) أخرجه الخوارزمي في جامع المسانيد، الباب الثامن والثلاثون في الحظر والإباحة، ٣١٠/٢، عن الحارثي من طريق ابن الزبير وأبي يوسف؛ كما أخرجه أبو يوسف في الآثار، رقم ١٠٣٨، ص ٢٣٤، نحوه، عن أبي حنيفة عن الهيثم عن أبي قحافة.

وإسناد الحارثي شديد الضعف على وجهيه؛ لأننا لا ندري على وجه الإبهام حال المبهم الذي يروي عنه الهيثم، وورود احتمال أن يكون صحابياً بعيداً؛ لأن الهيثم من الطبقة السادسة، وفي وجه إسقاط الرجل يكون الحديث منقطعاً، لأن الهيثم لم يدرك أبا قحافة (توفي سنة ١٤ هـ). هذا من جهة أبي حنيفة، أما من جهة الحارثي فالإسناد تالفٌ على وجهيه، فشيخ الحارثي في كلا الطريقين أحمد بن محمد بن سعيد بن عقدة (وقد تكلموا في عدالته). كما أن شيخه جعفر بن محمد ضعيف لا يُحتجُّ بحديثه (قاله الدارقطني)، وأبوه الذي يروي عنه متروك الحديث أيضاً، لا يكاد يحدث عن ثقة (قاله الدارقطني أيضاً)، وشيخه عبد الله بن الزبير ضعيف أيضاً، والحديث بمجمله شديد الضعف، لم يُتابع عليه، ولا شواهد له.

وقد ذهب أبو حنيفة إلى سنية أخذ ما زاد على القبضة من اللحية، وفي قولٍ للحنفية «بوجوب قطع ما زاد على القبضة بالضم، ومقتضاه الإثم بتركه». [ينظر: ابن نجيم، البحر الرائق شرح كنز الدقائق، ٢/ ٣٠٢؛ جماعة من علماء الهند، الفتاوى الهندية، ٥/ ٣٥٨].

[٢٥٥]. أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَرَأْتُ فِي كِتَابِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ حَمَّادٍ، عَنْ أَبِي يَوْسُفَ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، عَنْ الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي قُحَافَةَ كَذَا، قَالَ: نَحْوُهُ.

[٢٥٦]. حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ بْنُ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْهَرَوِيُّ^(١)، نَا أَبِي^(٢)، نَا الْقَاسِمُ بْنُ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، عَنْ الْهَيْثَمِ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «مَنْ مَاتَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَقِيَ عَذَابُ الْقَبْرِ»^(٣).
[٢٥٧]. عَبْدُ بْنُ زَيْدِ^(٤) الْهَرَوِيُّ، نَا أَبِي، نَا الْقَاسِمُ بْنُ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، عَنْ الْهَيْثَمِ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: «قَدْ مَضَى الدُّخَانُ وَالْبَطْشَةُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»^(٥).

(١) لم أقف عليه.

(٢) لم أقف عليه.

(٣) أخرجه الخوارزمي في جامع المسانيد، الباب الثالث فيما يتعلق بالإيمان مما لا يذكر في الفقه غالباً، الفصل الثاني في الإيمان والتصديق بالقضاء والقدر والشفاعة وغيره، ١/ ١٥٧، عن الحارثي من طريق القاسم بن الحكم؛ هذا الحديث غير متابع عن أبي هريرة رضي الله عنه، ولم أقف على شواهد له في الكتب التسعة، إلا حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه. [أخرجه أحمد في مسنده، رقم ٦٥٨٢، ١١/ ١٤٧، بمعناه مع زيادة ليلة الجمعة]. وإسناد الحديث؛ مع انعدام المتابع شديد الضعف، وهو حاصل من جهة الحارثي؛ فشيخه عباد بن زيد وأبوه مجهول الحال.
(٤) في «ف»: (يزيد).

(٥) أخرجه الخوارزمي في جامع المسانيد، الباب الثالث فيما يتعلق بالإيمان مما لا يذكر في الفقه غالباً، الفصل الثاني في الإيمان والتصديق بالقضاء والقدر والشفاعة وغيره، ١/ ١٥٨، عن الحارثي من طريق ابن الزبير والقاسم بن الحكم عن أبي حنيفة؛ وقد ورد حديث الدخان والبطشة وانقضاءهما على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بألفاظ متقاربة، عند من روى هذا الحديث عن عبد الله بن مسعود، ليس لفظ حديث الحارثي واحداً منها، وقد جاء عند جُلٍّ من رواه من طريق أبي الضحى مسلم بن صبيح (الثقة الفاضل) متابعاً به عامراً الشعبي في حديث الحارثي، عن مسروق عن ابن مسعود، وقد انفرد به مسروق عن ابن مسعود. وقبل إثبات المتابعات أُثبت لفظ مسلم -وهو أشملها-، وكلٌّ من رواه غيره أتى بلفظ مُقارِبٍ، ومنهم من رواه مختصراً: (عن مسروق، قال: جاء إلى عبد الله رجل فقال: تركت في المسجد رجلاً يفسر القرآن برأيه، يفسر هذه الآية: ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ﴾ [الدخان: ١٠] قال: يأتي الناس يوم القيامة دخان، فيأخذ بأنفاسهم حتى يأخذهم منه كهينة الزكام، فقال عبد الله: من علم علماً فليقل به، ومن لم يعلم فليقل: الله أعلم، فإن من فقه الرجل أن يقول لما لا علم له به: الله أعلم، إنما كان هذا، أن قريشاً لما استعصت على النبي صلى الله عليه وسلم، «دعا عليهم بسنين كسني يوسف»، فأصابهم قحط وجهد، حتى جعل الرجل ينظر إلى السماء فيرى بينه وبينها كهينة الدخان من الجهد، وحتى أكلوا العظام، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال: يا رسول الله استغفر الله لِمُضِرِّ، فإنهم قد هلكوا، فقال: «المُضِرُّ؟ إنك لجريء» قال: فدعا الله لهم، فأنزل الله عز وجل: ﴿إِنَّا كَاشِفُو الْعَذَابِ قَلِيلًا إِنَّكُمْ عَائِدُونَ﴾ [الدخان: ١٥]، قال: فمطروا، فلما أصابهم الرفاهية، قال: عادوا إلى ما كانوا عليه، قال: فأنزل الله عز وجل: ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ﴾ [الدخان: ١٠-١١] ﴿إِنَّا كَاشِفُو الْعَذَابِ قَلِيلًا إِنَّكُمْ عَائِدُونَ﴾ [الدخان: ١٥-١٦] قال: يعني يوم بدر). [أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجمعة، باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم: اجعلها عليهم سنين كسني يوسف، رقم ٩٦٢، ١/ ٣٤١، وفي كتاب التفسير، سورة يوسف، رقم ٤٤١٦، ٤/ ١٧٣٠، وفي سورة الروم، رقم ٤٤٩٦، ٤/ ١٧٩١، وفي سورة حم الدخان، رقم ٤٥٤٤/ ٤٥٤٦/ ٤٥٤٧، ٤/ ١٨٢٣- ١٨٢٤، وفي سورة ص، رقم ٤٥٣١، ٤/ ١٨٠٩، وفي سورة بمعناه مختصراً، ومسلم في صحيحه، كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب الدخان، رقم ٢٧٩٨، ٤/ ٢١٥٦، واللفظ له]. ولم أقف على شواهد لهذا الحديث، والله أعلم.

[٢٥٨]. حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا أَبِي، نَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، عَنْ الْهَيْثَمِ نَحْوَهُ.

[٢٥٩]. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ زِيَادٍ الرَّازِيُّ، نَا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ^(١)، نَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَبُو يَوْسُفَ، نَا أَبُو حَنِيفَةَ، عَنْ الْهَيْثَمِ^(٢)، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: مَا كَذَبْتُ مُنْذُ أَسَلَمْتُ إِلَّا وَاحِدَةً: كُنْتُ أَرْحَلُ^(٣) لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأُتِيَ (بِرَحَالٍ)^(٤) مِنْ الطَّائِفِ، فَقَالَ: أَيُّ الرَّاحِلَةِ أَحَبُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قُلْتُ: الرَّاحِلَةُ^(٥) الْمَكِّيَّةُ، قَالَ^(٦): وَكَانَ يَكْرَهُهَا، فَلَمَّا رَحَلَهَا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأُتِيَ بِهَا، قَالَ: «مَنْ رَحَلَ لَنَا هَذِهِ الرَّاحِلَةَ؟ قَالُوا: رَحَالُكَ الَّذِي أَتَيْتَ بِهِ مِنَ الطَّائِفِ، فَقَالَ: رُدُّوْا (الرَّاحِلَةَ)^(٧) إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ»^(٨).

وإسناد الحديث ضعيف باعتبار طريقه الأول، شديد الضعف باعتبار الثاني، فشيخ الحارثي في الأول عباد بن زيد وأبوه مجهول الحال، والطريق الثاني جاء عن مجروح في عدالته مُتَّهِم (أحمد بن محمد)، يرويه عن ضعيف لا يُجْتَنَّبُ بحديثه (جعفر بن محمد)، عن متروك لا يكاد يحدث عن ثقة (أبوه محمد بن مروان)، عن ضعيف (عبيد الله بن الزبير)، وقد تُفَرَّدُ به عن الشعبي كما تُفَرَّدُ به بهذا اللفظ عند الحارثي، والحديث صحيح ثابت عن ابن مسعود بلفظ آخر.

وهذا الحديث يدلُّ لقول ابن مسعود راوي الحديث، وأكثر العلماء، بأن الدخان والبطشة كانا يوم بدرٍ، وقيل: لم يأت بعد، وإنما يجيء قبل قيام الساعة «فيدخل في أسماع الكفار والمنافقين... ويعتري المؤمن منه كهيئة الزكام، وتكون الأرض كلها كبيت أوقد فيه النار، وهو قول ابن عباس وابن عمر، والحسن». [ينظر: البغوي، معالم التنزيل في تفسير القرآن، ٤/ ١٧٥].

(١) أبو الربيع، سليمان بن داود، العتكيُّ الزَّهْرَانِيُّ البَصْرِي، ثقةٌ، لم يتكلم فيه أحد بحجة، توفي سنة: ٢٣٤ هـ، روى له البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي. [ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٤/ ١١٣؛ ابن حبان، الثقات، ٨/ ٢٧٨؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ١٠/ ٥٢؛ المزي، تهذيب الكمال، ١١/ ٤٢٣-٤٢٥؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٧/ ١٨٠-١٨١؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٢٥١].

(٢) ابن حبيب الصيرفي، صدوق، تقدم.

(٣) أي أصنع له رحل دابته، والرحل: «مركبٌ للبعير والناقة، وجمعه أُرُحُلٌ ورحالٌ»، «وَرَحَلَ البعيرَ يَرْحَلُهُ رَحْلًا فهو مرحولٌ ورحيلٌ وأرَحَلَهُ: جعل عليه الرحلَ ورحله رَحْلَةً: شدَّ عليه أَدَاتَهُ»، وضبطها الملا علي القاري بتشديد الحاء «أُرُحُلٌ». [ابن منظور، لسان العرب، ١١/ ٢٧٦؛ وينظر: ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ٢/ ٢٠٩؛ الملا علي القاري، شرح مسند أبي حنيفة، ص ٤٢٧].

(٤) سقطت الباء في «ظ».

(٥) «أي التي تعتاد صناعتها في الطائف وتنسب إليها المكية المرضية عند أهل مكة، والرسول صلى الله عليه وسلم كان يُحِبُّ المدنية لسهولة الركوب عليها ولموافقتها صلى الله عليه وسلم لأهل المدينة فيها». [الشيخ محمد عابد السندي، المواهب اللطيفة في الحرم المكي على مسند أبي حنيفة للإمام الحصكفي، ٢/ ٢١٧ق، والنقل فيه عن لطيف الرحمن القاسمي في تحقيقه لمسند الإمام، ٢/ ٧٣٥].

(٦) أي ابن مسعودٍ، كما ثبتت في رواية أخرى.

(٧) في «ف»: (الرَّحْلَةُ).

(٨) أخرجه الخوارزمي في جامع المسانيد، الباب الثالث فيما يتعلق بالإيمان، الفصل الرابع في الفضائل، ١/ ٢١٦، عن الحارثي بأسانيده للإمام، وعن طلحة بن محمد في مسنده عن يعقوب بن إبراهيم؛ كما أخرجه من طريق أبي يوسف عن أبي حنيفة عن الهيثم معضلاً: أبو يعلى الموصلي في مسنده، رقم ٥٢٦٨، ٩/ ١٧٦، بنحوه؛ وجاء عند أبي يوسف من غير طريق الهيثم يرويه عن أبي حنيفة عن معن بن عبد الرحمن عن أبيه عن جده -ابن مسعود- (وهما ثقتان)، أخرجه في الآثار، رقم ٩٣٨، ص ٢١١، بنحوه؛ ومن طريقه أخرجه أبو نُعَيْمٍ الأصبهاني في روايته لمسند الإمام ص ٢٣٥، بنحوه؛ أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، رقم ١٠٣٦٦، ١٠/ ١٧٤، بنحوه من طريق زفر عن أبي حنيفة عن معن.

والإسناد ضعيف من جهة الحارثي بمجموع طرقه، فشيخ الحارثي في الطريق الأول محمد بن إبراهيم الرازي: متروكٌ، وشيخه في الطريق الثاني؛ زيد بن يحيى: مجهول الحال، أما الطريق الثالثة؛ ففضلاً عن أنها معضلة لسقوط راويين قبل ابن مسعود، فهي من رواية أحمد بن سعيد الهمداني، وقد تكلموا في عدالته. وينظر: الهيثمي، مجمع الزوائد، ٩/ ٢٨٩.

- [٢٦٠]. زَيْدُ بْنُ يَحْيَى أَبُو أُسَامَةَ الْفَقِيه، يَبْلُغُ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي إِسْرَائِيلَ^(١)، نَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، عَنْ الْهَيْثَمِ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ.
- [٢٦١]. أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الْهَمْدَانِيُّ، (بِالْكَوْفَةِ)^(٢)، نَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ أَبَانَ الْعُقَيْلِيُّ^(٣)، نَا أَبُو الرَّبِيعِ^(٤)، نَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نَا أَبُو حَنِيفَةَ، عَنْ الْهَيْثَمِ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، نَحْوَهُ.
- [٢٦٢]. مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ زِيَادٍ الرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو (هَمَّامٍ)^(٥) السَّكُونِيُّ، نَا أَبِي^(٦)، نَا أَبُو حَنِيفَةَ، عَنْ الْهَيْثَمِ، عَنْ عَامِرِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ [النساء: ١٠]، (عَزَلَ)^(٧) مَنْ كَانَ يَتَوَلَّى أَمْوَالَ الْيَتَامَى^(٨) فَلَمْ يَقْرَبُهَا وَشَقَّ عَلَيْهِمْ حِفْظُهَا، وَخَافُوا الْإِثْمَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ، فَنَزَلَتِ الْآيَةُ الثَّانِيَةُ، فَخَفَ عَلَيْهِمْ: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ...﴾ [البقرة: ٢٢]، فَسَهَّلَ عَلَيْهِمْ ذَلِكَ.^(٩)

(١) يَلْقَبُ بِابْنِ إِسْرَائِيلَ، وَهُوَ أَبُو يَعْقُوبَ، إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ كَاسِبٍ، الْمُرُوزِيُّ الْبَغْدَادِيُّ الْوَاقِفِيُّ، صَدُوقٌ تُكَلِّمُ فِيهِ لَوْقَهُ فِي الْقُرْآنِ، تُوْفِيَ سَنَةَ: ٢٤٥هـ، رَوَى لَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الْأَدَبِ وَأَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ. [ينظر: البخاري، التاريخ الكبير، ١/ ٣٨٠؛ ابن حبان، الثقات، ٨/ ١١٦؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٧/ ٣٧٦؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٨/ ١٦٩؛ ابن حجر، تقريب التهذيب، ص ١٠٠].

(٢) فِي «هـ/ ب/»: (الكوفي).

(٣) أَبُو الْحَسَنِ، مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ أَبَانَ بْنِ حَيَانَ، الْعُقَيْلِيُّ الْبَغْدَادِيُّ الْمَصْرِيُّ، صَدُوقٌ اتَّهَمَهُ ابْنُ عُدَيْ، ذَكَرَهُ ابْنُ حَبَانَ فِي الثَّقَاتِ وَقَالَ: «رَبِّهَا أَخْطَأَ وَأَغْرَبَ»، وَقَالَ الْذَّهَبِيُّ فِيهِ: «مَا عَلِمْتُ بِهِ بَأْسًا»، أَمَّا ابْنُ عَدِي، فَقَدْ ذَكَرَ لَهُ حَدِيثًا وَقَالَ: «سَرَقَهُ»، وَفِي آخِرِ قَوْلِهِ: «يَسْرِقُ الْحَدِيثَ»، وَعِنْدَمَا تَرَجَّمْ لَهُ قَالَ: «يُضَعُ الْحَدِيثُ وَيُوصَلُّهُ، وَيَسْرِقُ وَيَقْلِبُ الْأَسَانِيدَ وَالْمَتُونَ»، تُوْفِيَ سَنَةَ: ٢٨٧هـ. [ينظر: ابن عدي، الكامل، ٢/ ٣٩٩، وَ ٢/ ٤٠٨؛ أَمَّا تَرَجَّمَتْهُ فِي ٧/ ٥٤٢؛ ابْنُ حَبَانَ، الثَّقَاتِ، ٩/ ١٣٦؛ الْخَطِيبُ، تَارِيخُ بَغْدَادٍ، ٤/ ٥٣٣؛ الْذَّهَبِيُّ، مِيزَانُ الْعَدَالَةِ، ٤/ ٦٠].

(٤) سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْعَتَكِيُّ، ثَقَّةٌ، تَقْدَمُ.

(٥) فِي «ف»: (تَمَامٌ)، وَمَا أَثْبَتَهُ هُوَ الصَّوَابُ، وَهُوَ ابْنُ أَبِي بَدْرٍ، أَبُو هَمَّامٍ، الْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ قَيْسٍ، السَّكُونِيُّ الْكِنْدِيُّ الْكُوفِيُّ الْبَغْدَادِيُّ، ثَقَّةٌ، تُوْفِيَ سَنَةَ: ٢٤٣هـ، رَوَى لَهُ مُسْلِمٌ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ مَاجَه. [ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٩/ ٧؛ ابْنُ حَبَانَ، الثَّقَاتِ، ٩/ ٢٢٧؛ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ، تَارِيخُ بَغْدَادٍ، ١٥/ ٦١٥؛ الْمِزِّي، تَهْذِيبُ الْكَمَالِ، ٣١/ ٢٢-٢٨؛ الْذَّهَبِيُّ، الْكَاشِفُ، ٢/ ٣٥٢؛ ابْنُ حَجَرٍ الْعَسْقَلَانِيُّ، تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ، ص ٥٨٢؛ بَدْرُ الدِّينِ الْعَيْنِيُّ، مَغَانِي الْأَخْيَارِ، ٣/ ١٦٠].

(٦) أَبُو بَدْرٍ، شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ قَيْسٍ، السَّكُونِيُّ الْكُوفِيُّ، صَدُوقٌ وَرِعٌ لَهُ أَوْهَامٌ، تُوْفِيَ سَنَةَ: ٢٠٥هـ، رَوَى لَهُ الْجَمَاعَةُ. [ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٤/ ٣٧٨؛ ابْنُ حَبَانَ، الثَّقَاتِ، ٦/ ٤٥١؛ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ، تَارِيخُ بَغْدَادٍ، ١٠/ ٣٤٢؛ الْذَّهَبِيُّ، الْكَاشِفُ، ١/ ٤٨٠؛ الْمِزِّي، تَهْذِيبُ الْكَمَالِ، ١٢/ ٣٨٨-٣٨٢؛ ابْنُ حَجَرٍ الْعَسْقَلَانِيُّ، تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ، ص ٢٦٤؛ بَدْرُ الدِّينِ الْعَيْنِيُّ، مَغَانِي الْأَخْيَارِ، ١/ ٤٧٢].

(٧) كَمَا فِي «س» وَ«ظ»، وَفِي «ف»: (عَدَلَ)، وَهِيَ عَلَى الْعَزْلِ، بِمَعْنَى أَنَّهُمْ جَعَلُوهَا لَوْحَدَهَا وَلَمْ يَخْلُطُوهَا مَعَ أَمْوَالِهِمْ، وَعَلَى الْعَدُولِ بِمَعْنَى تَأَخَّرُوا وَاجْتَنَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ وَطَعَامَهُ. [ينظر: ابن حجر، فتح الباري، ٥/ ٣٩٥؛ الْمَلَّا عَلَى الْقَارِي، شَرْحُ مُسْنَدِ أَبِي حَنِيفَةَ، ص ٤٢٨].

(٨) فِي «ف»: (الناس).

(٩) أَخْرَجَهُ الْخَوَارِزْمِيُّ فِي جَامِعِ الْمَسَانِيدِ، الْبَابُ التَّاسِعُ وَالثَّلَاثُونَ فِي الْوَصَايَا، ٢/ ٣٣٦، عَنْ الْحَارِثِيِّ؛ وَقَدْ تُقَرَّدُ بِهِ عِنْدَ الْإِمَامِ مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا دُونَ مُتَابِعٍ، وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. [أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي سَنَتِهِ، كِتَابُ الْوَصَايَا، مَا لِلْوَصِيِّ مِنْ مَالِ الْيَتِيمِ إِذَا قَامَ عَلَيْهِ، رَقْمٌ ٣٦٦٩، ٦/ ٢٥٦، بِنَحْوِهِ].

[٢٦٣]. محمد بن إبراهيم بن زياد، نا (أبو) همام الوليد بن شجاع، نا أبي، نا أبو حنيفة، عن الهيثم [ب/ ٢١]، عن عبد الرحمن بن سابط^(٢)، عن جابر بن عبد الله، أن النبي صلى الله عليه وسلم «صَحَّى بِكَبْشَيْنِ أَجْدَعَيْنِ أَمْلَحَيْنِ^(٣)»، أحدهما عن نفسه، والآخر عن مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مِنْ أُمَّتِهِ^(٤).

[٢٦٤]. حدثنا صالح بن أحمد الهروي، ببغداد، نا محمد بن شوكر، نا القاسم بن الحكم العرنئي، نا أبو حنيفة، عن الهيثم، عن عبد الرحمن بن سابط، عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه، (وَلَمْ) يَذْكُرْ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ.

وإسناد الحارثي شديد الضعف من جهته، فشيخه محمد بن إبراهيم متكلم في عدالته وهو متروك الحديث، كما لم أقف على متابعات له، والله أعلم.

(١) كما في «س» و«ظ»، وفي «ف»: (ابن)، وهو أبو همام، الوليد بن شجاع، المتقدم.

(٢) ابن أبي حميضة، عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سابط، القرشي الجمحي المكي، ثقة كثير الإرسال، توفي سنة: ١١٨ هـ، روى له النسائي في الليلة، وفي الخصائص، والباقون سوى البخاري. [ينظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى، ٦/ ٢٤؛ ابن حبان، الثقات، ٥/ ٩٢؛ المزي، تهذيب الكمال، ١٧/ ١٢٣-١٢٧؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٣٤٠].

(٣) «الأمْلَحُ»: الذي يبايضه أكثر من سواده، وقيل: هو النقي البياض. [ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ٤/ ٣٥٤].

(٤) أخرجه الخوارزمي في جامع المسانيد، الباب الثاني والثلاثون في الأضحية والصيد والذبائح، ٢/ ٢٤٥-٢٤٦، عن الحارثي بطرقه، وعن طلحة بن محمد في مسنده من طريق القاسم بن الحكم، وعن محمد بن الحسن في الآثار؛ وقد تُفَرَّدَ به من هذا الطريق عن جابر رضي الله عنه عند أبي حنيفة رحمه الله، وقد روي عن جابر من طرق أخرى منها:

طريق المطلب بن عبد الله (صدوق كثير التدليس والإرسال) يرويه عنه عمرو بن أبي عمرو (ثقة) أخرجه الترمذي في جامعه، كتاب الأضاحي، باب العقيدة بشاة، رقم ١٥٢١، ٤/ ١٠٠، بمعناه مطوَّلاً؛ وقال فيه: «هذا حديث غريب من هذا الوجه».

وآخر من رواية أبي عياش بن النعمان المعافري (مقبول)، أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الضحايا، باب ما يستحب من الضحايا، رقم ٢٧٩٥، ٣/ ٩٥، بمعناه، دون تفصيل حديث الحارثي وفيه: «أنه صلى الله عليه وسلم ذبح يوم الذبح كبشين أقرنين أملحين...»، وفيه أنه صلى الله عليه وسلم قال: «... اللهم منك ولك وعن محمد وأمته...»؛ وابن ماجه في سننه، كتاب الأضاحي، باب أضاحي رسول الله صلى الله عليه وسلم، رقم ٣١٢١، ٢/ ١٠٤٣، نحو حديث أبي داود. وأخرجه مراسلاً من طريق أبي حنيفة بإسناده: أبو يوسف في الآثار، في الأضحي، رقم ٣٠٧، ص ٦١-٦٢.

وفي شواهد حديث جابر نجد حديث عائشة وأبي هريرة رضي الله عنهما. [وافق معنى حديث الحارثي ممن أخرجه: ابن ماجه في سننه، كتاب الأضاحي، باب أضاحي رسول الله صلى الله عليه وسلم، رقم ٣١٢٢، ٢/ ٤٠٤٣؛ والحاكم في المستدرک، كتاب الأضاحي، أخرجه بمعني حديث الحارثي مطوَّلاً؛ وحديث أنس رضي الله عنه الذي لم يرد فيه تفصيل حديث الحارثي، وإنما ذكر فيه أنه صلى الله عليه وسلم ضحى بكبشين أملحين أقرنين... [أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأضاحي، باب في أضحية النبي صلى الله عليه وسلم بكبشين أقرنين ويذكر سمينين، رقم ٥٢٣٤، ٥/ ٢١١٢؛ ومسلم في صحيحه، كتاب الأضاحي، باب استحباب الضحية وذبحها مباشرة بلا توكيل والتسمية والتكبير، رقم ١٩٦٦، ٣/ ١٥٥٦].

وإسناد الحارثي ضعيف على كلا الاعتبارين (الرفع أو الإرسال)، والضعف فيه من جهة الحارثي، فشيخه - على اعتبار الوصل - محمد بن إبراهيم بن زياد: متروك الحديث، أما على اعتبار الإرسال؛ فصالح بن أحمد الهروي: مطعون في عدالته. والحديث ثابت عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه كما تقدم. وقد قال الفقهاء (ومنهم الحنفية) بوصول ثواب الأعمال الصالحة من صدقة أو صيام أو صلاة للغير من الأموات أو الأحياء إذا ما نوى صاحبها ذلك.

[ينظر: علاء الدين الكاساني، بدائع الصنائع، ٢/ ٢١٢؛ ابن عابدين، رد المحتار على الدر المختار، ٢/ ٢٤٣]

(٥) في «ف»: (فلم).

ما أسنده^(١) أبو حنيفة عن قيس بن مسلم الجدلي^(٢)

[٢٦٥]. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عُثْمَانَ الْهَمْدَانِيُّ، نَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحِمَافِيِّ^(٣)، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ وَأَبِي^(٤) وَوَكَيْعٌ^(١)، عَنْ أَبِي حَنِيْفَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (قَالَ)^(٢): «عَلَيْكُمْ بِالْبَابِ الْبَقَرِ، فَإِنَّهَا تَرُمُ^(٣) مِنْ كُلِّ شَجَرَةٍ، وَفِيهَا شِفَاءٌ». ^(٤)

(١) دائماً في «ف»: (ما أسند)، خلافاً لباقي النسخ.

(٢) في «ف»: (الهمداني)، هو أبو عمرو، الجدلي العدواني الكوفي، من قيس غيلان، أحد أجلاء التابعين، ثقة زمي بالإرجاء، قال فيه أحمد بن حنبل: «سلمة متقن الحديث، وقيس بن مسلم متقن للحديث أيضاً لا تبالي إذا أخذت عنهما حديثها...»، وفي موضع آخر قال: «ثقة في الحديث»، كما وثقه النسائي مع وصفه له بالإرجاء، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي فيه: «ثبت»، ونحوه شعبة بن الحجاج، وقال الواقدي فيه: «ثقة ثبت، له حديث صالح»، وكذلك وثقه ابن معين، والفسوي.

روى عن عمرو بن دينار، وطاووس بن كيسان، وعبد الرحمن بن أبي ليلى، وعلقمة بن مرثد، وربيع بن حراش، وعبد الرحمن بن سابط، وطارق بن شهاب، والحسن بن الحنفية، وعبد الرحمن بن أبي نعم، وإبراهيم بن جرير البجلي، وحميري بن بشير البصري، وغيرهم. وروى عنه الإمام أبو حنيفة، وسفيان الثوري، ووكيع بن الجراح، وشعبة بن الحجاج، وسليمان بن مهران، وحماد بن أسامة، وشريك بن عبدالله النخعي، وقيس بن الربيع الأسدي، ومسعر بن كدام، وعمرو بن شعيب، وزيد بن أبي أنيسة، وخلاد بن يحيى، ومن بعدهم، وآخرون، وعلى الرغم من أنه وُصفَ في غير ما موضع بالعلم والإمامة وأنه كان من المتعبدين البكائين، إلا أنه لم أقف على وصفه بالفقه وضلوعه فيه، قال سفيان الثوري فيه: «كان قيس بن مسلم مُعلِّماً وفِراساً»، ووصفه ابن حبان في «مشاهير علماء الأمصار» بأنه «من متقني الكوفيين وجلة مشايخها»، توفي سنة: ١٢٠هـ، روى له الجماعة.

[ينظر: الفسوي، المعرفة والتاريخ، ٢/٦٣٨؛ ابن الجوزي، المنتظم، ٧/٢٠٣؛ الآجري، سؤلات أبو داود، ص ١٨٢؛ ابن سعد، الطبقات الكبرى، ٦/٣١٧؛ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٧/١٠٣؛ ابن حبان، الثقات، ٥/٣٠٩؛ ابن حبان، مشاهير علماء الأمصار، ص ١٦٨؛ البخاري، التاريخ الكبير، ٧/١٥٤؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٧/٤٥٦؛ المزي، تهذيب الكمال، ٨٣/٢٤؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٤٥٨؛ بدر الدين العيني، مغاني الأخيار، ٢/٤٨٩]

(٣) أبو زكريا، يحيى بن عبد الحميد بن عبد الرحمن، حافظٌ إلا أنهم اهتموه بسرقة الحديث، توفي سنة: ٢٢٨هـ. [ينظر: البخاري، التاريخ الكبير، ٨/٢٩١؛ والضعفاء الصغير، ص ١٢٠؛ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٩/١٦٨؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ١٤/١٧٣-١٨١؛ المزي، تهذيب الكمال، ٣١/٤١٩-٤٣٤؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء، ٨/٥٢١؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٥٩٣].

(٤) أبو يحيى الحماني، عبد الحميد بن عبد الرحمن، صدوق يخطئ، تقدم.

(١) أبو سفيان، وكيع بن الجراح بن مليح بن عدي، الرؤاسي الكوفي، ثقة حافظ عابد، توفي سنة: ١٩٦ هـ، روى له الجماعة. [ينظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى، ٦/ ٣٦٥؛ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٩/ ٣٧-٣٩؛ ابن حبان، الثقات، ٧/ ٥٦٢؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ١٥/ ٦٤٧-٦٦٨؛ المزي، تهذيب الكمال، ٣٠/ ٤٦٢-٤٨٤؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٦/ ٤١٢؛ ابن حجر، تقريب التهذيب، ص ٥٨١].

(٢) سقطت من «ظ».

(٣) أي تأكل، كما قال ابن الأثير، وأصل الرَّم في اللغة: إصلاح الشيء الذي فسد ويلَي؛ قال ابن منظور: «رَمَتِ الشاةُ الحشيشَ تَرْمُهُ رَمًا: أخذته بشفتها. وشاة رَمُومٌ: تَرْمُ ما مَرَّتْ به. ورَمَتِ البهيمةُ وازمَّتْ: تناولت العيدان»، وازمَّتِ الشاة من الأرض تَرْمُ أي رَمَتْ وأكلت. قال الأزهرى: «سمعت العرب تقول للذي يَقْشُ ما سقط من الطعام وأرذله ليأكله ولا يَتَوَقَّى قَدْرَهُ: فلان رَمَّامٌ قَشَّاشٌ وهو يَرْمِمُ كل رُمَامٍ أي يأكله». والمِرْمَةُ بالكسر كما في اللسان: «شَفَةُ البقرة وكل ذات ظِلْفٍ لأنها بها تأكل، والمِرْمَةُ، بالفتح، لغة فيه؛ أبو العباس: هي الشفة من الإنسان، ومن الظِّلْفِ المِرْمَةُ والمِقْمَةُ، ومن ذوات الخف المِشْفَرُ». [أبو منصور الأزهرى، تهذيب اللغة، ١٥/ ١٤١؛ ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ٢/ ٢٦٣، و ٢/ ٢٦٨؛ ابن منظور، لسان العرب، ١٢/ ٢٥٤].

(٤) أخرج هذا الحديث الخوارزمي في جامع المسانيد، الباب الثامن والثلاثون في الحظر والإباحة، ٢/ ٣١١-٣١٣، عن الحارثي بطرقه، وعن أبي بكر الكلاعي في مسنده من طريق محمد بن خالد الوهبي، وعن محمد بن الحسن في نسخته، وعن طلحة بن محمد في مسنده عن شعيب بن أبي أسامة وصالح بن عثمان ابن أبي عبد الرحمن ومحمد بن الربيع والمقرئ، وعن محمد بن المظفر في مسنده من طريق علي بن أبي بكر، وعن ابن خسرو في مسنده من طريق عن ابن المظفر بأسانيده، وعن محمد بن الحسن في الآثار؛ وقبل تفصيل التخريج عند غير الخوارزمي وذكر متابعاته، نُؤَه إلى أبي جعلت الإشارة فيما يأتي إلى موافقة لفظ الحارثي أو النقص عنه أربعة أجزاء:

١. الأمر بالتداوي.

٢. أن الله لم ينزل داء إلا أنزل معه داء.

٣. استثناء الهرم أو السام (الموت).

٤. عليكم بألبان البقر.

جاء هذا الحديث عند أبي نعيم من طريق عبد الله بن المبارك ووكيع ابن الجراح، والراوي عنهما يحيى بن عبد الحميد الحِمَاني (ضعيف أو شديد الضعف)، ومن طريق حماد بن أسامة، وفي إسناده محمد بن حميد المخرمي (ضعيف)، ومن طريق حماد بن أبي حنيفة، أخرجه أبو نعيم الأصبهاني في روايته لمسند الإمام، ص ٢١٢-٢١٣، بألفاظ قريبة من حديثنا؛ والطحاوي في شرح معاني الآثار، كتاب الكراهة، باب الكي هل هو مكروه أم لا، ٤/ ٣٢٦، بنحوه دون الجزء الثاني، عن إبراهيم بن محمد بن يونس من طريق عبد الله بن يزيد (مجهول الحال)، نحو ألفاظ حديث الحارثي مقتصرًا على الجزء الثاني والرابع، أخرجه متابعة لحديث سفيان.

تابع أبا حنيفة في الرواية عن قيس بن مسلم:

- الرُّكَيْن بن الربيع (ثقة)، أخرج حديثه الحاكم في المستدرک، كتاب الطب، ٤/ ١٩٦، بمعناه مقتصرًا على الجزء الثاني والخامس، وقال: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه»، وفي ٤/ ٤٠٣، مقتصرًا على الجزئين الأخيرين، وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه».

- عبد الرحمن بن عبد الله (صدوق اختلط قبل موته، وضابطه أن من سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط)، أخرج حديثه الحاكم في المستدرک على الصحيحين، كتاب الطب، ٤/ ١٩٧، بألفاظ مقاربة لألفاظ الحارثي دون الجزء الأول.

كما تابع طارق بن شهاب في الرواية عن ابن مسعود مقتصرًا على الجزء الثاني: أبو عبد الرحمن السلمي عبد الله بن حبيب (ثقة ثبت)، أخرج حديثه ابن ماجه في سننه، كتاب الطب، باب ما أنزل الله داءً إلا أنزل له شفاءً، رقم ٣٤٣٨، ٢/ ١١٣٨، بنحوه.

أما الشواهد؛ فقد جاء الجزء الثاني منه: «أن الله لم ينزل داءً إلا أنزل معه الدواء» عن أبي هريرة رضي الله عنه. [أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الطب، باب ما أنزل الله داءً إلا أنزل له شفاءً، رقم ٥٣٥٤، ٥/ ٢١٥١، بمعناه]؛ وجابر بن عبد الله رضي الله عنه. [أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب السلام، باب لكل داء دواء واستحباب التداوي، رقم ٢٢٠٦، ٤/ ١٧٢٩، بمعناه]؛ وغيرهما رضي الله عنهم جميعاً.

[٢٦٦]. أخبرنا القاسم بن عباد بن محمد الترمذي، نا (أبو) يحيى الحماني، نا أبي وعبد الله بن المبارك ووَكيع، عن أبي حنيفة، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب^(٢)، عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ اللَّهَ لَمْ يُنْزِلْ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ مَعَهُ (دَوَاءً)»^(٣) إِلَّا الْهَرَمَ^(٤)، فَعَلَيْكُمْ بِالْبَقَرِ، فَإِنَّهَا تَرُمُّ مِنْ كُلِّ الشَّجَرِ».

[٢٦٧]. صالح بن محمد الأسدي وأبو أسامة (زيد)^(٥) بن يحيى البلخي، قالوا: نا أبو هشام محمد بن يزيد الرفاعي^(٦)، نا أبو أسامة^(٧)، قال عبد الله: وأنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل القيراطي، نا شعيب بن أيوب، نا أبو أسامة، عن أبي حنيفة، عن

وجاءت الأجزاء الثلاثة الأولى: (الأمر بالتداوي/ أن الله لم يضع داءً إلا وضع له شفاء/ استثناء الهرم)؛ في حديث أسامة بن شريك رضي الله عنه. [أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الطب، باب في الرجل يتداوى، رقم ٣٨٥٥، ٣/٤، بمعناه؛ والترمذي في جامعه، كتاب، باب ماجاء في الدواء والحث عليه، رقم ٢٠٣٨، ٤/٣٨٣، بمعناه وقال فيه: «حسنٌ صحيحٌ». وقد صحَّح الحاكم حديث أسامة هذا، وأوضح في علّة عدم تخريج الشيخين له، أن أسامة بن شريك لم يرو عنه غير راوٍ واحد -زياد بن علاقة-. ينظر: الحاكم، المستدرک على الصحيحين، كتاب العلم، ١/١٢١، دون استثناء الهرم.].

أما الإسناد فضعيفٌ من جهة الحارثي، حيث أن طُرُقَهُ إلى أبي حنيفة لا تخلو من متهمٍ في عدالته (صالح بن أحمد بن أبي مقاتل/ أحمد بن محمد بن سعيد بن عقدة/ صالح بن محمد الترمذي)، أو من ترك حديثه (محمد بن إبراهيم بن زياد/ أبو فروة يزيد بن محمد الجزري/ وعمٌ منذر بن محمد: الحسين بن سعيد -وهو منكر الحديث-)، أو من هو ضعيف أو شديد الضعف (أبو هشام محمد بن يزيد الرفاعي/ يحيى بن عبد الحميد الحماني)، أو من خفي حاله ولم أجِدْ فيه جرحاً أو تعديلاً (يحيى بن إسماعيل الهمداني/ القاسم بن عباد الترمذي/ أبو أسامة زيد بن يحيى/ علي بن الحسن بن عبدة البخاري/ عبد الله بن عبيد الله بن شريح/ عيسى بن يوسف بن الطباع/ محمد بن حمدان الدامغاني/ محمد بن عيسى/ عمران بن عبيد/ سهل بن بشر الكندي/ أبو فروة محمد بن أبي فروة/ محمد بن الحسن البزار/ يحيى بن الحسن بن الفرات/ زياد بن الحسن/ أحمد بن عبد الرحمن الرازي/ محمد بن إسحاق البخاري/ سعيد بن أبي الجهم/ صالح بن حبيب بن مرداس)، ومعظم الطرق اجتمع فيها أصحاب الأحوال السابقة، مما يجعلها ضعيفة لا تنهض. والحديث صحيح ثابت كما مر من غير هذا الطريق.

(١) سقطت من «س» و«ظ».

(٢) أبو عبد الله، طارق بن شهاب بن عبد شمس بن سلمة، البجلي الأحمسي الكوفي، اتفقوا على رؤيته للنبي صلى الله عليه وسلم إلا أن أبا داود قال: «لم يسمع منه»، توفي سنة: ٨٣هـ، روى له الجماعة. [ينظر: أبو نعيم الأصبهاني، معرفة الصحابة، ٣/١٥٥٨؛ ابن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ٢/٧٥٥؛ المزي، تهذيب الكمال، ١٣/٣٤١؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٢٨١].

(٣) في «ف»: (الدواء).

(٤) الْهَرَمُ: الْكِبَرُ أو أَقْصَاهُ، يُقَالُ هَرِمَ هَرَمٌ فَهُوَ هَرَمٌ وَالْجَمْعُ هَرَمِينَ وَهَرَمَى، وَالْأُنْثَى هَرِمَةٌ وَجَمْعُهَا هَرِمَاتٌ وَهَرَمَى. وقد «جعل الهرم داءً تشبيهاً به، لأن الموت يتعقبه كالأدواء». قاله ابن الأثير. [ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ٥/٢٦٠؛ ابن منظور، لسان العرب، ١٢/٦٠٧، وينظر: الملا علي القاري، شرح مسند أبي حنيفة، ص ٤٣١].

(٥) كما في «س» و«ظ»، وفي «ف»: (يزيد)، ولم أقف عليه.

(٦) أبو هشام، محمد بن يزيد بن محمد بن كثير، العجلي الرفاعي الكوفي، قاضي بغداد، ضعيف الحديث، قال في التقريب: «ليس بالقوي»، وقد ضعفه غير واحد، توفي سنة: ٢٤٨هـ، روى له مسلم، والترمذي، وابن ماجه. [ينظر: ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ٧/٥٢٨؛ المزي، تهذيب الكمال، ٢٧/٢٤-٣٠؛ الذهبي، المغني في الضعفاء، ٢/٦٤٤؛ وتاريخ الإسلام، ١٨/٤٨٥؛ ابن حجر، تقريب التهذيب، ص ٥١٤].

(٧) حماد بن أسامة بن زيد، القرشي الكوفي، ثقة ثبت ربما دلّس، وكان بأخرة يحدث من كتب غيره، توفي سنة: ٢٠١هـ، روى له الجماعة. [ينظر: العجلي، الثقات، ص ١٣٠؛ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٣/١٣٢-١٣٣؛ ابن حبان، الثقات، ٦/٢٢٢؛ المزي، تهذيب الكمال، ٧/٢١٧-٢٢٤؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٤/١٢٥؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ١٧٧؛ بدر الدين العيني، مغاني الأخيار، ١/٢٣٨].

قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الله لم ينزل داءً إلا أنزل معه دواءً إلا الهرم، فعليكم بالبان البقر، فإنها ترُم من كل الشجر».

[٢٦٨]. علي بن الحسن بن عبدة البخاري، نا يوسف بن عيسى، نا الفضل بن موسى، نا أبو حنيفة، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن عبد الله بن مسعود، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إن الله تعالى لم يجعل في الأرض داءً إلا جعل له دواءً إلا (الهرم والسام)^(١)»، فعليكم بالبان البقر، فإنها تخلط^(٢) من كل (الشجر)^(٣)». [٢٦٩].

حدثنا عبد الله بن (عبيد)^(٥) الله بن شريح، نا أحمد بن حرب الموصلي^(٦)، نا محمد بن ربيعة^(٧)، عن النعمان أبي حنيفة، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الله لم ينزل داءً إلا أنزل معه شفاءً إلا السام والهرم، فعليكم بالبان البقر، فإنها تأكل من كل شجر».

[٢٧٠]. حدثنا صالح بن أحمد بن [٢٢/أ] أبي مقاتل، نا عيسى بن يوسف بن الطباع^(٨)، نا محمد بن ربيعة، عن أبي حنيفة مثله.

[٢٧١]. محمد بن إبراهيم بن زياد، نا يعقوب بن حميد^(٩)، نا حاتم بن إسماعيل^(١٠)، نا أبو حنيفة، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما أنزل الله (...) داءً إلا أنزل له دواءً إلا السام والهرم، فعليكم بالبان البقر، فإنها تخلط من كل الشجر».

(١) السام بتخفيف الميم: الموت، وهو بالتشديد نادر كما قال ابن منظور، وتشديد الميم يكون لكل ما يسُم ولا يقتل من الهوام كالعقرب والزنبور. كذا قال ابن الأثير، وقال ابن منظور: «وأما السامة، بتشديد الميم، فهي ذوات السُوم من الهوام»، وقال: «السُّم والسُّم والسُّم: القاتل، وجمعها سِمام». [ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ٢/٤٠٤؛ ابن منظور، لسان العرب، ١٢/٣٠٢].

(٢) في «ف»: (السام والهرم).

(٣) كذا ضبطها في «ظ»، وهي من باب فعل يفعل، قال ابن منظور: «خَلَطَ الشيء بالشيء يَخْلُطُهُ خَلْطًا وَخَلَّطَهُ فَاخْتَلَطَ: مَزَجَهُ ... وخالط الشيء مُخَالِطَةً وَخِلَاطًا: مَزَجَهُ»، ويجوز أن تكون: تُخْلَطُ. والله أعلم. [ابن منظور، لسان العرب، ٧/٢٩١].

(٤) سقطت «ال» التعريف في كل من «س» و«ظ»: (شجر).

(٥) في «ف»: (عبد). والصحيح ما أثبت، وهو عبد الله بن عبيد الله البخاري، أبو عبد الرحمن، مجهول الحال، تقدم.

(٦) يلقب بابن الغضوية، أبو علي أو أبو بكر، أحمد بن حرب بن محمد بن علي، الطائي الموصلي، صدوق، توفي سنة: ٢٦٣هـ، روى له النسائي. [ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٢/٤٩؛ ابن حبان، الثقات، ٨/٣٩؛ المزي، تهذيب الكمال، ١/٢٨٨-٢٩٠؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٢٠/٤٢؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٧٨].

(٧) أبو عبد الله، محمد بن ربيعة بن سمير بن الحارث، الكلابي الكوفي الرؤاسي، ابن عم وكيع ابن الجراح، صدوق، توفي سنة: ١٩١هـ، روى له البخاري في الأدب والأربعة. [ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٧/٢٥٢؛ ابن حبان، الثقات، ٧/٤٤٣؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٣/١٨٦؛ المزي، تهذيب الكمال، ٢٥/١٩٦-١٩٩؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٣/٣٦٣؛ ابن حجر، تقريب التهذيب، ص ٤٧٨].

(٨) أبو يحيى، عيسى بن يوسف بن عيسى بن الطباع، مجهول الحال، ذكره الخطيب البغدادي والذهبي وغيرهما وسكتوا عنه، توفي سنة: ٢٤٤هـ. [ينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ١٢/٤٨٧؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٨/٣٨٧].

(٩) أبو يوسف، يعقوب بن حميد بن كاسب، المدني، صدوق ربما وهم، توفي سنة: ٢٤١هـ، روى له البخاري في كتاب أفعال العباد وابن ماجه. [ينظر: النسائي، الضعفاء والمتروكون، ص ١٠٦؛ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٩/٢٠٦؛ ابن حبان، الثقات، ٩/٢٨٥؛ المزي، تهذيب الكمال، ٣٢/٣١٨-٣٢٣؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٨/٥٥٤؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٦٠٧].

(١٠) أبو إسماعيل، حاتم بن إسماعيل بن محمد بن عجلان، الحارثي المدني الكوفي، صحيح الكتاب صدوق بهم، توفي سنة: ١٨٦هـ، روى له الجماعة. [ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٣/٢٥٨-٢٥٩؛ ابن حبان، الجرح والتعديل، ٨-٢١٠-٢١١؛ المزي، تهذيب الكمال، ٥/١٨٧-١٩١؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٢/١٠٧-١٠٨؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ١٤٤؛ بدر الدين العيني، مغاني الأخيار، ١/١٥٩].

(١١) زاد في «ف»: (من).

[٢٧٢]. حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي مُقَاتِلٍ، نَا شُعَيْبُ بْنُ أَيُّوبَ، نَا أَبُو يَحْيَى الْحِمَّانِيُّ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ.

[٢٧٣]. مُحَمَّدُ بْنُ حَمْدَانَ الدَّامَغَانِيُّ^(١)، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى، نَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي طَيِّبَةَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ عُبَيْدٍ^(٢)، عَنْ النُّعْمَانِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ الْجَدَلِيِّ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ (الْأَحْمَسِيِّ)^(٣)، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَضَعْ فِي الْأَرْضِ دَاءً إِلَّا وَضَعَ لَهُ شِفَاءً أَوْ دَوَاءً غَيْرَ السَّامِ، فَعَلَيْكُمْ بِالْبَّانِ الْبَقَرِ، فَإِنَّهَا تَخْلِطُ مِنْ كُلِّ الشَّجَرِ».

[٢٧٤]. صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَسَدِيُّ، نَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ الدَّرَابِجَرْدِيُّ^(٤)، نَا الْمُقَرِّيُّ، نَا أَبُو حَنِيفَةَ بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ.

[٢٧٥]. أَخْبَرَنَا صَالِحُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي مُقَاتِلٍ، نَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا الْمُقَرِّيُّ بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ.

[٢٧٦]. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الرَّازِيُّ، نَا الْحَسَنُ بْنُ الْحَكَمِ الْقَطْرُبَيْيُّ^(٥)، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ حَرْبٍ^(٦)، نَا أَبُو حَنِيفَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ لَمْ يُنْزِلْ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ مَعَهُ شِفَاءً إِلَّا السَّامَ وَاهْرَمَ، فَعَلَيْكُمْ بِالْبَّانِ الْبَقَرِ، فَإِنَّهَا تَخْلِطُ مِنْ كُلِّ الشَّجَرِ».

قَالَ الشَّيْخُ: وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ أَيْضًا: حَمَزَةُ بْنُ حَبِيبٍ الزَّيَّاتُ، وَحَمَّادُ بْنُ أَبِي حَنِيفَةَ، وَأَبُو يَوْسُفَ، وَأَسَدُ ابْنِ (عَمْرٍو)^(٧)، وَالْحَسَنُ بْنُ زِيَادٍ، وَالصَّبَّاحُ بْنُ مُحَارِبٍ^(٨)، وَسَائِقُ الْبَرْبَرِيُّ، وَالْحَسَنُ بْنُ الْفُرَاتِ، وَسَعِيدُ بْنُ أَبِي الْجَهْمِ، وَأَيُّوبُ بْنُ هَانِيٍّ.

[٢٧٧]. فَأَمَّا حَدِيثُ حَمَزَةَ بْنِ حَبِيبٍ: فَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: قَرَأْتُ فِي كِتَابِ حَمَزَةَ بْنِ حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ.

(١) لم أقف عليه.

(٢) أبو إسحاق، عمران بن عبيد، الضبي الجرجاني، مجهول الحال، ذكره السهمي في تاريخ جرجان دون جرح أو تعديل، من التاسعة. [ينظر: حمزة بن يوسف السهمي، تاريخ جرجان، ص ٣٢١].

(٣) وقعت في «ظ»: (الأحمس).

(٤) وهو ابن أبي عيسى، أبو الحسن، علي بن الحسن بن موسى بن ميسرة، الهلالي النيسابوري الدرابجدي أو الدارابجدي بإسقاط الألف أو إثباتها (ودارابجرد بلدة من بلاد فارس متصلة بالصحراء في أعلى نيسابور)، ثقة، توفي سنة: ٢٦٧هـ، روى له أبو داود. [ينظر: ابن حبان، الثقات، ٨/ ٤٧٦؛ المزي، تهذيب الكمال، ٢٠/ ٣٧٤-٣٧٧؛ السمعي، الأنساب، ٥/ ٢٦٩-٢٧٠؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٢٠/ ١٣٦؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٣٩٩].

(٥) أبو علي، الحسن بن الحكم، القطرلي، صدوق، ذكره الذهبي والخطيب، وقال عبد الله بن محمد البغوي -كما نقل الخطيب-: «سمعت منه». [ينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٨/ ٢٤٦؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٦/ ١٣٢].

(٦) أبو صالح، شعيب بن حرب، المدائني البغدادي الخراساني، ثقة عابد، توفي سنة: ١٩٧هـ، روى له البخاري، وأبو داود، والنسائي. [ينظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى، ٧/ ٢٣٢؛ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٤/ ٣٤٢-٣٤٣؛ ابن حبان، الثقات، ٨/ ٣٠٨؛ المزي، تهذيب الكمال، ١٢/ ٥١١-٥١٦؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٢٦٧].

(٧) في «ف»: (عمر). وهو الأسد بن عمرو البجلي، القاضي، ثقة، تقدم.

(٨) صَبَّاحُ بْنُ مُحَارِبٍ، التَّيْمِيُّ الْكُوفِيُّ، صدوق ربما خالف، من الثامنة، روى له ابن ماجه. [ينظر: العجلي، الثقات، ص ٢٢٧؛ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٤/ ٤٤٢-٤٤٣؛ المزي، تهذيب الكمال، ١٣/ ١٠٨-١٠٩؛ الذهبي، الكاشف، ١/ ٤٩٩؛ ابن حجر، تقريب التهذيب، ص ٢٧٤].

[٢٧٨]. وأما حديث حماد بن أبي حنيفة: فحدثنا صالح بن سعيد بن مرداس السلمي، حدثنا صالح بن محمد، نا حماد بن أبي حنيفة، عن أبيه.

[٢٧٩]. وأما حديث أبي يوسف: فأخبرنا محمد بن الحسن (البرازي)^(١)، أخبرني بشر بن الوليد، أنا أبو يوسف، عن أبي حنيفة. [٢٨٠]. وأما حديث أسد بن عمرو: فحدثنا محمد بن إسحاق السمسار البخاري، نا جمعة بن عبد الله، نا أسد بن عمرو، عن أبي حنيفة.

[٢٨١]. وأما حديث الحسن بن زياد: فحدثنا سهل بن بشر الكندي، نا الفتح بن عمرو، نا الحسن بن زياد، عن أبي حنيفة. [٢٨٢]. وأما حديث الصباح بن محارب: (نا)^(٢) أحمد بن عبد الرحمن القلانسي الرازي، نا محمد بن مقاتل^(٣)، نا الصباح بن محارب [ب/ ٢٢]، عن أبي حنيفة.

[٢٨٣]. وأما حديث سابق: فأخبرنا أحمد بن محمد الهمداني، حدثني جعفر بن محمد بن موسى، نا أبو فروة، (نا)^(٤) أبي، عن سابق، عن أبي حنيفة.

[٢٨٤]. وأما حديث الحسن بن الفرات: فأخبرنا أحمد بن محمد، نا الحسين بن علي، قال: هذا كتاب الحسين بن علي، فقرأت فيه: نا يحيى بن حسن، حدثني زياد، (عن أبيه)^(٥)، عن أبي حنيفة.

[٢٨٥]. وأما (حديث)^(٦) سعيد بن أبي الجهم: فأخبرنا أحمد بن محمد، أنا منذر بن محمد، حدثني أبي، حدثني عمي، عن أبيه، عن أبي حنيفة.

(١) كما في «س» و«ظ»، وفي «ف»: (البرازي)، وقد انفرد ابن حبان بتوثيقه، تقدم.

(٢) في «ظ»: (فحدثنا).

(٣) أبو عبد الله، محمد بن مقاتل، الرازي، ضعيف الحديث، توفي سنة: ٢٤٨ هـ. [ينظر: الخليلي، الإرشاد في معرفة رواة الحديث، ٣/ ٩٠٥؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٨/ ٤٧٢؛ والمغني في الضعفاء، ٢/ ٦٣٥؛ عبد القادر القرشي، الجواهر المضية، ٢/ ١٣٤؛ ابن حجر، تقريب التهذيب، ص ٥٠٨].

(٤) في «ف» و«ظ»: (حدثني).

(٥) سقطت من «ظ».

(٦) سقطت من «ف».

[٢٨٦]. وأما حديثُ أيوبَ بنِ هانئٍ: فأخبرنا أحمدُ بنُ محمدٍ، حدَّثني مُنذرُ بنُ محمدٍ، نا أي، نا أيوبُ، عن أبي حنيفة.

أبو الفضل بن مهدي بن إشكاب^(١) وصالح بن محمد الأسدي ومحمد بن الضوء^(٢)، قالوا: (أنا)^(٣) ابن أبي شيبة، (أنا)^(٤) أبو أسامة، ح، وحدَّثنا زيد بن يحيى أبو أسامة وصالح بن محمد وإبراهيم بن معقل^(٥)، قالوا: (نا)^(٦) أبو هشام الرِّفاعي، نا أبو أسامة. (والقاسم)^(٧) بن عباد الترمذي، نا الحسين بن عبد الأول النخعي، نا أبو أسامة، نا أبو حنيفة، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أفضل الحجِّ العَجُّ والثَّجُّ»^(٨) فأما العَجُّ^(٩): فالعَجِجُ بالتَّلبِية، وأما الثَّجُّ^(١٠): فَثَجُّ البُدنِ، وقال بعضهم: فَثَجُّ الدَّمِ.

(١) أبو الفضل، مهدي بن إشكاب بن إبراهيم بن عبد الله، الطارابي البكري، مجهول الحال، ذكره السمعاني في الأنساب، توفي سنة: ٢٦٥ هـ. [ينظر: السمعاني، الأنساب، ٥/٩].

(٢) لقبه خنب، أبو عبد الله، محمد بن الضوء بن المنذر بن يزيد، الشيباني الكرميني السمرقندي البكري، صدوق، قالها الذهبي، ولم يذكره أحد ممن ترجم له بجرح، توفي سنة: ٢٨٢ هـ. [ينظر: ابن مندة، فتح الباب في الكنى والألقاب، ص ٥٠٧؛ الخليلي، الإرشاد في معرفة علماء الحديث، ٩٨٢/٣؛ ابن ماكولا، الإكمال، ٥/٢٢٨؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٢١/٢٦٥؛ ابن حجر، لسان الميزان، ٥/٢٠٧؛ ونزهة الألباب، ١/٢٤٧].

(٣) في «ف»: (نا).

(٤) في «ف»: (نا).

(٥) أبو إسحاق، إبراهيم بن معقل بن الحجاج بن خراش، النسفي، الفقيه، قاضي نسف، ثقة، وثقه الذهبي والخليلي والسمعاني وغيرهم، توفي سنة: ٢٩٥ هـ. [ينظر: الخليلي، الإرشاد في معرفة علماء الحديث، ٣/٩٦٨؛ السمعاني، الأنساب، ١٣/٩٣؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٢٢/١٠٢؛ عبد القادر القرشي، الجواهر المضيئة، ١/٤٩؛ السيوطي، طبقات الحفاظ، ص ٣٠٢؛ تقي الدين الغزي، الطبقات السنية، ص ٧٢].

(٦) في «س»: (أنا).

(٧) زيادة الواو من «ف»، وسقطت من غيرها، وهو إسناد جديد، ولذلك زاد في «هـ»: (ح، وحدَّثنا) وقال أنها زيادة منه لاستقيم السند.

(٨) أخرجه الخوارزمي في جامع المسانيد، الباب الثامن في الحج، الفصل الأول في فضائل الحج والعمرة ومكة، ١/٥٠٩-٥١٠، عن الحارثي بأسانيده بالوقف والرفع، وعن طلحة بن محمد في مسنده من طريق أبي أسامة، وعن محمد بن المظفر في مسنده من طريق الحسن بن زياد وأبي أسامة، وعن الحسين بن خسرو في مسنده من طريق محمد بن المظفر بأسانيده؛ كما أخرجه مرفوعاً من طريق أبي أسامة حماد بن مسلم القرشي؛ ابن أبي شيبة في مسنده، رقم ٣٣٠، ١/٢٢٤، بلفظه؛ وأبو يعلى الموصلي في مسنده، رقم ٥٠٨٦، ٩/١٩، يرويه من طريق محمد بن يزيد الرفاعي (وهو ضعيف كما تقدّم)، عن حماد بن مسلم عن أبي حنيفة... بلفظه؛ ومن طريقه (أبي يعلى) يرويه أبو نعيم الأصبهاني في روايته لمسند الإمام ص ٢١٣، وجاءت الثج عنه بلفظ: «الفج»، كما جاء عنه من طريق سفيان بن وكيع.

وللحديث شواهد، منها حديث عبد الله بن عمر المتقدم؛ وحديث أبي بكر الصديق. [أخرجه الترمذي في جامعه، كتاب الحج، باب ما جاء في فضل التلبية والنحر، رقم ٨٢٧، ٣/١٨٩، بمعناه؛ وابن ماجه في سننه، كتاب المناسك، باب رفع الصوت بالتلبية، رقم ٢٩٢٤، ٢/٩٧٥، بمعناه].

إسناد الحارثي ضعيف، والعوز فيه من جهته؛ فمعظم طرقه تالفة، وأحسنها ما رواه من طريق صالح بن محمد الأسدي (وهو حافظ حجة) عن ابن أبي شيبة (الثقة الحافظ صاحب المصنّف)، وجديرٌ بالملاحظة أن ابن أبي شيبة أخرج في مصنفه حديث عبد الله بن عمر: «أفضل الحجِّ: العَجُّ والثَّجُّ»، ولم يخرج حديث ابن مسعود، كما لم أجده في رواية أحد غير الحارثي عن ابن أبي شيبة. [وحديث ابن عمر هذا، أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، كتاب الحج، باب من كان يرفع صوته بالتلبية، رقم ١٥٠٥٦، ٣/٣٧٣، بلفظ حديث الحارثي، وفي باب متى يجب على الرجل الحج، رقم ١٥٧٠٣، ٣/٤٣٢، في جزء من حديث بمعناه، كما وأخرجه الترمذي في جامعه، كتاب التفسير، باب ومن سورة آل عمران، رقم ٢٩٩٨،

[٢٨٧]. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ (زياد الرازي) (٣)، نَا يَعْقُوبُ بْنُ حَمِيدٍ بْنِ كَاسِبٍ، نَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، أَنَا أَبُو حَنِيفَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «أَفْضَلُ الْحَجِّ الْعَجُّ وَالثَّجُّ».

[٢٨٨]. أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ خَلْفِ بْنِ يَاسِينَ الزِّيَّاتِ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَفْضَلُ الْحَجِّ الْعَجُّ وَالثَّجُّ».

[٢٨٩]. صَالِحُ بْنُ مَنصُورٍ (بَنِ نَصْرِ) (٤) الصَّغَانِيُّ، حَدَّثَنِي جَدِّي، عَنْ أَبِي مُقَاتِلٍ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَفْضَلُ الْحَجِّ الْعَجُّ وَالثَّجُّ، فَأَمَّا الْعَجُّ: فَالْعَجِيجُ بِالتَّلْبِيَةِ، وَأَمَّا الثَّجُّ: فَنَحْرُ الْهَدْيِ».

[٢٩٠]. (السَّري) (٥) بَنُ عَصَامِ الْبُخَارِيُّ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (المدايني) (٦)، نَا نُوحُ بْنُ دَرَّاجٍ، نَا أَبُو حَنِيفَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ بِإِسْنَادِهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَفْضَلُ الْحَجِّ الْعَجُّ وَالثَّجُّ».

قَالَ الشَّيْخُ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ ذَكَرْنَاهُمْ أَسَنَدُوا هَذَا الْخَبَرَ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، وَجَمَاعَةٌ أَوْفَقُوهُ، مِنْهُمْ: سَعِيدُ بْنُ أَبِي الْجَهْمِ، وَأَيُّوبُ بْنُ هَانِيٍّ، وَالْحَسَنُ بْنُ الْفُرَاتِ، وَزُفَرٌ، وَأَبُو يُوْسُفَ، وَأَسَدُ بْنُ عَمْرٍو، وَالْحَسَنُ بْنُ زِيَادٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مَسْرُوقٍ.

[٢٩١]. فَأَمَّا حَدِيثُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْجَهْمِ: فَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدٍ، أَخْبَرَنِي الْمُنْذِرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنِي عَمِّي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ.

٢٢٥ / ٥، في جزء من حديث بمعناه. واستحب الحنفية للمحرم أن يُلَبِّيَ في كل أحواله وأوقاته، وأن يرفع صوته بذلك، والمرأة كالرجل في ذلك، إلا أنها لا ترفع صوتها بذلك. [ينظر: محمد بن الحسن الشيباني، الأصل المعروف بالمبسوط، ٥٤٧ / ٢ - ٥٤٩؛ السرخسي، المبسوط، ٦ / ٤؛ علاء الدين السمرقندي، تحفة الفقهاء، ٤٠١ / ١].

(١) «العجُّ: رفع الصوت بالتلبية، وقد عَجَّ يَعِجُّ عَجًّا، فهو عَاجٌ وَعَجَّاجٌ»، كذا في النهاية، و«عَجَّ يَعِجُّ عَجًّا وَعَجِجًا، وَضَجَّ يَضِجُّ: رفع صوته وصاح، وَعَجَّةُ الْقَوْمِ وَعَجِجُهُمْ: صياحهم وجلبتهم» كذا في اللسان، وقيدته في تهذيب اللغة بالدعاء والاستغاثة. [أبو منصور الأزهري، تهذيب اللغة، ٥٥ / ١؛ ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ٢٧٠ / ٥؛ ابن منظور، لسان العرب، ٣١٨ / ٢].

(٢) «الثَّجُّ: سيلان دماء الهدي والأضاحي»، كذا في النهاية، و«الثَّجُّ: الصَّبُّ الكثير، وخص بعضهم به صب الماء الكثير، ثَجَّهُ يُثَجُّهُ ثَجًّا فَتَجَّ وَانْتَجَّ، وَثَجَّتْهُ فَتَجَّتْ»، كذا في اللسان. [ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ٢٠٧ / ١؛ ابن منظور، لسان العرب، ٢٢١ / ٢].

(٣) سقطت من «س».

(٤) سقطت من «ف».

(٥) في «ف»: (السَّدي)، ولم أقف عليه.

(٦) في «ف»: (المديني). وهو عبد الله بن عبد الرحمن، الجُمَحِيُّ المدني، مجهول الحال، سئل عنه ابن معين فقال: لا أعرفه. [ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل ٩٨ / ٥؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٢٩٦ / ١٠].

[٢٩٢]. وأما حديث [أ/ ٢٣] أيوب بن هاني: فأخبرنا أحمد بن محمد، أخبرني منذر بن محمد، حدثني أبي، نا أيوب بن هاني، عن أبي حنيفة.

[٢٩٣]. وأما حديث الحسن بن الفرات: فأخبرنا أحمد بن محمد، حدثني الحسن بن علي، قال: هذا كتاب حسين بن علي، فقرأت فيه (...) (١): نا يحيى بن حسن، (نا زياد) (٢)، عن أبيه، عن أبي حنيفة.

[٢٩٤]. وأما حديث زفر: فحدثنا زكريا بن يحيى (الأصبهاني) (٣)، نا أحمد بن رسته، نا محمد بن المغيرة، نا الحكم، نا زفر، عن أبي حنيفة.

[٢٩٥]. وأما حديث أبي يوسف: فأخبرنا محمد بن الحسن (البزاز) (٤) البلخي، أنا بشر بن الوليد، أنا أبو يوسف، عن أبي حنيفة. (...) (٥).

[٢٩٦]. وأما حديث أسد بن عمرو: فأخبرنا أحمد بن محمد، أخبرني منذر بن محمد، نا حسين (بن محمد) (٦)، نا أسد بن عمرو، عن أبي حنيفة. حدثنا أبو عبد الله محمد بن إسحق، نا عبد الله بن محمد (...) (٧).

[٢٩٧]. وأما حديث الحسن بن زياد: فأخبرنا أحمد بن محمد، أنا منذر بن محمد، نا أبي، نا الحسن بن زياد، عن أبي حنيفة.

[٢٩٨]. وأما حديث محمد بن مسروق: فأخبرنا أحمد بن محمد، حدثني محمد بن عبد الله المسروقي، قال: هذا كتاب جدي فقرأت فيه: نا أبو حنيفة.

[٢٩٩]. وحدثنا محمد بن أحمد البخاري (٨)، نا إبراهيم بن عبدك النيسابوري (٩)، من أهل (مريان) (١٠)، نا أبو عصمة عاصم

بن عبد الله البلخي (١١)، نا يحيى بن نوح (١٢)، عن أبي حنيفة، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن عبد الله بن

(١) زاد في «ف»: (قال)، وقد سقطت من «س» و«ظ».

(٢) سقطت من «س».

(٣) في «ف»: (الأصفهاني).

(٤) في «س»: (البزاز).

(٥) في «س» و«ف»: (هنا آخر الجزء السادس من المريدة).

(٦) في «س»: (نا أحمد).

(٧) زاد في «ظ»: (قال)، كما جاءت: (وأما)، بعدها بالفاء: (فأما).

(٨) لقبه خمت أو ابن أبي حامد، وهو أبو جعفر، محمد بن أحمد بن أبي حامد، البخاري، قاضي حلب، مجهول الحال، لم أجد فيه جرحاً أو تعديلاً. [ينظر: عبد القادر القرشي، الجواهر المضية، ٢/ ٢٨، ابن حجر، نزهة الألباب، ١/ ٢٤٦].

(٩) لم أجد إبراهيم بن عبدك هذا، وإنما إبراهيم بن عبدة النيسابوري، وهو مجهول الحال.

(١٠) في «ف» (مرسان).

(١١) مجهول الحال، ذكره البيهقي في تاريخ بيهق. [ينظر: البيهقي، تاريخ بيهق، ص ٥٥٠].

(١٢) العسقلاني، ضعيف الحديث، أشار ابن حجر إلى جرح الجوزجاني له، ولم أفق عليه. [ينظر: ابن حجر، لسان الميزان، ٦/ ٢٣١].

مسعود، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما من ليلة جمعة إلا وينظر الله عز وجل إلى خلقه ثلاث مرات، فيغفر الله لمن لا يشرك به شيئاً»^(١).

(١) شديد الضعف من جهة الحارثي، فرجاله كلهم مجاهيل، لا تعرف أحوالهم، وقد تُفرد به عن ابن مسعود عند أبي حنيفة، كما لم أقف على شواهد له في الكتب التسعة، والله أعلم.

(ما أسنده) ^(١) أبو حنيفة عن القاسم بن عبد الرحمن ^(٢) بن عبد الله بن مسعود

[٣٠٠]. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَلِيٍّ الْبَلَخِيُّ، نَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، نَا أَبُو حَنِيْفَةَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ ^(٣)، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ الْأَشْعَثَ بْنَ قَيْسٍ اشْتَرَى مِنْ عَبْدِ اللَّهِ رَقِيقًا مِنْ رَقِيقِ الْإِمَارَةِ فَتَقَاضَاهُ عَبْدُ اللَّهِ، فَقَالَ الْأَشْعَثُ: اشْتَرَيْتُ مِنْكَ بَعْشَرَ آلَافٍ دِرْهَمٍ، وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: بَعْتُكَ بَعْشَرِينَ أَلْفًا، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: اجْعَلْ بَيْنِي وَبَيْنَكَ رَجُلًا،

(١) دائماً في «ف»: (ما أسنده)، خلافاً لباقي النسخ.

(٢) هو أبو عبد الرحمن، القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، الهذلي المسعودي الكوفي، مولى عبد الرحمن بن خالد بن يزيد بن معاوية، ثقة عابد، ذكره ابن حبان في الثقات، كما وثقه غير واحد من العلماء، منهم العجلي والواقدي وابن معين وعبد الرحمن بن يوسف بن خراش. روى عن أبيه، وابن عمر، وجابر بن سمرة، ومسروق، وغيرهم، ولم يلق من صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا جابر بن سمرة، ومع أنه حدث بحديثين عن ابن عمر إلا أن ابن المديني قال بأنه لم يسمع منه، ولذلك أحاديثه عن غير جابر تعد مرسله كما أشار أبو زرعة إلى ذلك بقوله: «القاسم بن عبد الرحمن عن أبي عبيدة بن الجراح مرسل»، وقال أبو حاتم الرازي: «القاسم بن عبد الرحمن عن سعد: مرسل». وروى عنه الإمام أبو حنيفة، والأعمش وابن أبي ليلى، ومسعر، والمسعودي، وأبو إسحاق السبيعي، والشيباني، وغيرهم، وله حديث كثير، وقد أكثر الإمام أبو حنيفة من الرواية عنه، روى له الجماعة سوى مسلم..

كان القاسم بن عبد الرحمن فقيهاً، وقد ولي قضاء الكوفة، قال الأعمش: «كنت أجلس إلى القاسم وهو قاضٍ»، وكان ممن لا يأخذ على القضاء أجراً، روى المسعودي عن القاسم أنه كان يكره الأخذ على أربع: على قراءة القرآن والأذان القضاء والمقاسم، وقد روى وكيع في حال القاسم قاضياً أخباراً عديدة في كتابه أخبار القضاة، كما اشتهر بورعه وفضله، قال محارب بن دثار: «صحبناه إلى بيت المقدس، ففضلنا بكثرة الصلاة وطول الصمت وبالسخاء، وقال ابن عيينة: قلت لمسعر: من أشد من رأيت توقياً للحديث؟ قال: القاسم بن عبد الرحمن، توفي سنة: ١١٦ هـ، وقيل سنة: ١١٢ هـ بالكوفة في ولاية خالد بن عبد الله القسريّ.

[ينظر في ترجمته: ابن سعد، الطبقات الكبرى، ٤/٣٠٦؛ وكيع، أخبار القضاة، ٣/٩-١٠، ابن المديني، العلل، ١/٦٣؛ البخاري، التاريخ الكبير، ١٥٨/٧؛ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ١١٢/٧؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٧/٤٤٨-٤٤٩؛ ميزان الاعتدال، ٣/٣٧٤؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٤٥٠، بدر الدين العيني، مغاني الأخيار، ٢/٤٦٧].

(٣) عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود بن حبيب، الهذلي الكوفي، ثقة، توفي سنة: ٧٩ هـ، روى له الجماعة. [ينظر: البخاري، التاريخ الكبير، ٥/٢٩٩-٣٠٠؛ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٥/٢٤٨؛ ابن حبان، الثقات، ٥/٧٦؛ المزي، تهذيب الكمال، ١٧/٢٣٩-٢٤٢؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٥/٤٧١-٤٧٢؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٣٤٤].

فقال الأشعث: (فإني قد جعلتك بيني وبين نفسيك، فقال عبد الله: (فإني) ^(١) سأقضي بيني وبينك بقضاء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم، (...)) ^(٢) يقول: «إذا اختلف البيعان ^(٣) ولم يكن لهما بينة، فالقول ما قال البائع أو يترادان البيع». ^(٤) [٣٠١]. حدثنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل، نا عثمان بن سعيد بن يونس، نا المقرئ بإسناد نحوه، (وبطوله) ^(٥).

(١) في «ف»: (فإني أجعلك بيني وبين الشعبي، قال عبد الله: إني...).

(٢) زاد في «س»: (سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم).

(٣) في «هـ»: (البائعان)، وما أثبتته لغة صحيحة، وهما البائع والمشتري، يقال لكل واحد منهما: بيع وبائع. [أبو منصور الأزهري، تهذيب اللغة، ٣/ ١٥٠؛ ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ١/ ١٧٣].

(٤) أخرج هذا الحديث عن الحارثي الخوارزمي في جام المسانيد، الباب التاسع في البيوع، الفصل الثالث فيما يثبت فيه الخيار، ٢/ ٣٠-٣١، بأسانيده، وعن طلحة بن محمد في مسنده من طريق المقرئ، وعن محمد بن المظفر من طريق عباد بن العوام، وعن ابن خسرو في مسنده من طريق ابن المظفر بإسناده؛ وقبل ذكر المتابعات أشير إلى أني جعلت الحديث أجزاءً في التنويه إلى التقصير عن رواية الحارثي أو الزيادة، وهي:

١. «إذا اختلف البائعان، فالقول قول البائع، أو يترادان».

٢. «لم يكن لهما بينة».

٣. «والسلعة قائمة».

تابع الإمام في روايته عن القاسم:

- ابن أبي ليلى محمد بن عبد الرحمن (صديق سبي الحفظ جداً) أخرج حديثه أبو داود في سننه، باب إذا اختلف البيعان والمبيع قائم، رقم ٣٥١١، ٣/ ٢٨٥، ذكره متابعة لحديث محمد بن الأشعث الآتي، وقال: (فذكر معناه والكلام يزيد وينقص)، وحديث الأشعث بمعنى حديث الحارثي دون الجزء الثالث؛ وابن ماجه في سننه، كتاب التجارات، باب البيعان يختلفان، رقم ٢١٨٦، ٢/ ٧٣٧، بمعناه.

وتابع عبد الرحمن في الرواية عن أبيه:

- محمد بن الأشعث، أخرج حديثه أبو داود في سننه، باب إذا اختلف البيعان والمبيع قائم، رقم ٣٥١١، ٣/ ٢٨٥، بمعناه دون الجزء الثالث؛ والنسائي في سننه، كتاب البيوع، اختلاف المتبايعان في الثمن، رقم ٤٦٤٨، ٧/ ٣٠٢، بمعناه دون الجزء الثالث.

- عون بن عبد الله (ثقة)، أخرج حديثه الترمذي في سننه، كتاب البيوع، باب ماجاء إذا اختلف البيعان، رقم ١٢٧٠، ٣/ ٥٧٠، بمعناه مقتصرًا على الجزء الأول، وقال فيه: (هذا حديث مرسل؛ عون بن عبد الله لم يدرك ابن مسعود).

وقد جاء عن القاسم عن جده مباشرة دون واسطة، وهو مرسل أيضاً - كما قال الترمذي بعد إخراج حديث عون السابق -، أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، كتاب البيوع، باب الرجل يبيع الشيء إلى أجل ثم يشتريه بأقل، ٥/ ٣٣٣، بنحوه دون الجزء الثالث، وقال فيه: «وهو منقطع».

ولم أجد لهذا الحديث شواهد في الكتب التسعة، والله أعلم.

وإسناد الحارثي حسن على اعتبار السليم من طرق مشفوعاً بالمتابعات، وطرق الحارثي إلى الإمام تالفة شديدة الضعف، إلا ما رواه عن عبد الله بن محمد بن علي البلخي السمناني (الذي رواه من طريقين: الأول عن يحيى بن موسى عن عبد الله بن يزيد، والثاني عن محمد بن عبد الله عن المعافي بن عمران)، وما خلا هذين الطريقين فأسانيده لا تخلو من مطعون في عدالته (أبو العباس أحمد بن محمد/ صالح بن أحمد بن أبي مقاتل/ عبد الله بن أحمد/ محمد - بن بهلول) أو ممن ترك حديثه (خارجة بن مصعب/ محمد بن إبراهيم بن زياد الرازي) أو من هو ضعيف لا يُحتج به (حماد ابن أبي حنيفة/ سويد بن عزيز/ أحمد بن يعقوب) أو ممن لم يستبين أمره (عبد الله بن محمد الفزاري وأبوه محمد/ جيهان بن أبي الحسن الفرغاني/ محمد بن عبد الله بن الصَّبَّاح) ومن الطرق ما جمع معظم الصفات الضعيفة الفاتئة أو بعضها. والحديث ثابت عن ابن مسعود رضي الله عنه.

(٥) سقطت من «س».

[٣٠٢]. حَدَّثَنَا (أَبُو الْعَبَّاسِ) ^(١) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدِ الْهَمْدَانِيِّ، (نَا) ^(٢) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْفَزَارِيِّ ^(٣)، نَا أَبِي ^(٤)، نَا خَارِجَةُ بْنُ مُصْعَبٍ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، عَنْ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا اخْتَلَفَ الْبَيْعَانِ، وَالسَّلْعَةُ (قَائِمَةٌ) ^(٥)، فَالْقَوْلُ قَوْلُ الْبَائِعِ، أَوْ يَتَرَادَانِ».

[٣٠٣]. حَدَّثَنَا أَحْمَدُ (بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدِ الْهَمْدَانِيِّ) ^(٦)، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ هُبَلُولٍ، قَالَ: هَذَا كِتَابُ جَدِّي إِسْمَاعِيلَ بْنِ حَمَّادٍ، فَقَرَأْتُ فِيهِ، حَدَّثَنِي أَبِي وَالْقَاسِمُ بْنُ مَعْنٍ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ وَمُسْعَرٍ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَسْعُودِيِّ ^(٧)، وَسَمِعْتُهُ مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، (وَلَمْ) ^(٨) يَذْكُرْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ أَبَاهُ، (قَالَ) ^(٩) رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا اخْتَلَفَ الْبَيْعَانِ، فَالْقَوْلُ قَوْلُ الْبَائِعِ أَوْ يَتَرَادَانِ».

[٣٠٤]. نَا (جِيهَانُ) ^(١٠) بْنُ أَبِي الْحَسَنِ الْفَرَّغَانِيِّ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ، نَا (سَوِيدُ) ^(١١) بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، نَا أَبُو حَنِيفَةَ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ الْأَشْعَثَ اشْتَرَى مِنْهُ رَقِيقًا فَتَقَاضَاهُ، (فَاخْتَلَفَا) ^(١٢) فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: بَعْتُكَ

(١) سقطت من «س».

(٢) في «س»: (حَدَّثَنِي).

(٣) ابن أبي كامل، أبو محمد، عبد الله بن محمد بن كامل، الفزاري، مقبول، ذكره الذهبي والخطيب وابن حجر، ولم يقولوا فيه جرحاً أو تعديلاً، إلا أن ابن حجر قال: «أتى عن هوزة بن خليفة بخبر منكر»، توفي سنة: ٣٠٠ هـ. [ينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ١١/ ٣١١؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٢٢/ ١٨٤؛ ابن حجر العسقلاني، لسان الميزان، ٣/ ٣٥٤].

(٤) محمد بن جامع بن أبي كامل، انفرد ابن حبان بتوثيقه، من العاشرة. [ينظر: ابن حبان، الثقات، ١/ ٣١٨].

(٥) سقطت من «ف».

(٦) سقطت من «س»، وهو مَتَّهَمٌ رغم حفظه، تقدم.

(٧) هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود، الْمَسْعُودِيُّ الْكُوفِيُّ، صدوق اختلط قبل موته، وضابطه أن من سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط، توفي سنة: ١٦٠ هـ، استشهد به البخاري في الصحيح، وروى له في كتاب الأدب، وروى له الأربعة. [ينظر: البخاري، التاريخ الكبير، ٥/ ٣١٤؛ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٥/ ٢٥٠؛ ابن حبان، المجروحين، ٢/ ٤٨؛ المزي، تهذيب الكمال، ١٧/ ٢١٩-٢٢٧؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٩/ ٤٨١-٤٨٢؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٣٤٤؛ بدر الدين العيني، مغاني الأخيار، ٢/ ١٩٥-١٩٦].

(٨) في «ف»: (فلم).

(٩) في «ف» و«ظ»: (فقال).

(١٠) كما هي في «س»، وفي «ف»: (جيهان) بالباء؛ وسقطت (نا) من «ظ»، وهو ابن أبي الحسن، جيهان بن خيب، الفرغاني، مجهول الحال، ذكره ابن ماكولا وابن حجر، ولم يذكر فيه جرحاً أو تعديلاً، كما لم يذكر أرواياً عنه إلا الحارثي. [ينظر: ابن ماكولا، الإكمال، ٢/ ١٥٧؛ ابن حجر، نزهة الألباب، ١/ ١٨٢؛ وتبصير المتبته بتحرير المشتبه، ١/ ٢٦٨].

(١١) في «ف»: (شديد)، وهو أبو محمد، سُوَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ ثُمَيْرٍ، السُّلَمِيُّ الْوَاسِطِيُّ الْحِمَصِيُّ الدِّمَشْقِيُّ، قاضي دمشق بين النصارى وقاضي بعلبك، ضعيف الحديث، توفي سنة: ١٩٤ هـ، روى له الترمذي، وابن ماجه. [ينظر: البخاري، التاريخ الكبير، ٤/ ١٤٨؛ النسائي، الضعفاء والمتروكون، ص ٥٠؛ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٤/ ٢٣٨؛ المزي، تهذيب الكمال، ١٢/ ٢٥٥-٢٦٢؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٣/ ٢١٩-٢٢٢؛ ابن حجر، تقريب التهذيب، ص ٢٦٠].

(١٢) في «ظ»: (واختلفا).

بعشرين ألفاً، قال الأشعث: بعشرة آلاف، فقال عبد الله: سمعتُ رسولَ الله صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ يقول: «إذا اختلفَ البيعان، فالقول قولُ البائع أو يترادان».

[٣٠٥]. حدَّثنا أحمدُ بنُ محمدَ بنِ سَعِيدٍ، نا مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ الصَّبَّاحِ الْبَلْخِيِّ^(١)، نا أَحْمَدُ بنُ يَعْقوبَ^(٢)، نا عبدُ العَزِيزِ بنُ خَالِدٍ، عن أبي حنيفة، عن القاسم، عن أبيه، عن عبد الله، أن النبي صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ قال: «إذا اختلفَ البيعان، فالقول قولُ البائع أو يترادان».

[٣٠٦]. حدَّثنا مُحَمَّدُ بنُ إِبْرَاهِيمَ بنِ زِيَادٍ الرَّازِيُّ، نا خَلْفُ بنُ هِشَامٍ^(٣)، نا أَبُو شَهَابٍ (الْحَنَاطُ)^(٤) عبدُ رَبِّهِ بنُ نَافِعٍ، عن أبي حنيفة، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن عبد الله بن مسعود، أن (الأشعث)^(٥) اشترى منه رقيقاً فاختلفا، فقال عبد الله: بعثك بعشرين ألفاً، وقال الأشعث: اشتريت بعشرة آلاف، فقال عبد الله: سمعتُ رسولَ الله صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ يقول: «إذا اختلفَ البيعان والسَّلعةُ قائمةً، فالقول قولُ البائع أو يترادان».

[٣٠٧]. حدَّثنا عبدُ اللهِ بنُ مُحَمَّدٍ السَّمْنَانِيُّ^(٦)، نا مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ عَمَّارٍ^(٧)، نا الْمُعَاوِيَةُ بنُ (عِمْرانَ)^(٨) المَوْصِلِيُّ، عن أبي حنيفة، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسولُ الله صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ: «إذا اختلفَ البيعان، والسَّلعةُ قائمةً، فالقول قولُ البائع، أو يترادان البيع».

(١) أبو مسعود، محمد بن عبد الله بن الصباح، مجهول الحال، ذكره الأصبهاني في تاريخه، وقال: «صنف المسند، وكان من الحفاظ المذاكرين، لم يُخرِّج حديثه»، كما لم يذكر من روى عنه. [ينظر: أبو نعيم الأصبهاني، تاريخ أصبهان، ٢/٢٧٦].

(٢) أبو صالح، أحمد بن يعقوب، البلخي، الفراء، ضعيف الحديث، ذكره ابن حبان في الثقات، إلا أن الذهبي قال فيه: «أتى بمناكير وعجائب». [ينظر: ابن حبان، الثقات، ٨/٤٣؛ الذهبي، ميزان الاعتدال، ١/١٦٥].

(٣) أبو محمد، خلف بن هشام بن غراب، البغدادي، البرار، المقرئ، ثقة له اختيار في القراءات، توفي سنة: ٢٢٩ هـ، روى له مسلم، وأبو داود. [ينظر: الخطيب، تاريخ بغداد، ٩/٢٧٠؛ المزي، تهذيب الكمال، ٨/٢٩٩-٣٠٣؛ ابن الجزري، غاية النهاية، ١/٢٧٢؛ العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ١٩٤].

(٤) في «ف»: (الخياط)، يلقب بالأصغر، وهو أبو شهاب، عبد ربّه بن نافع، الكِنَانِيُّ الكوفي، الحَنَاطُ، صدوقٌ بهم، توفي سنة: ١٧١ هـ، روى له الجماعة سوى الترمذي. [ينظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى، ٦/٣٦٣؛ البخاري، التاريخ الكبير، ٦/٨١؛ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٦/٤٢؛ ابن حبان، الثقات، ٧/١٥٤؛ المزي، تهذيب الكمال، ١٦/٤٨٥-٤٨٨؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١١/٤١٧-٤١٨؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٣٣٥].

(٥) في «س»: (بن قيس).

(٦) أبو الحسين، عبد الله بن محمد بن عبد الله بن يونس، الحنظلي السمناني، ثقة، قال فيه الذهبي: «الحافظ الرّحال المأمون... من أعلام الحديث بخراسان»، وقال فيه الإسماعيلي: «يتفق صدوق ثقة»، كما وثقه ابن العماد الحنبلي، توفي سنة: ٣٠٣ هـ. [ينظر: الإسماعيلي، معجم أسامي شيوخ أبي بكر، ٢/٦٧٧؛ ابن عساكر، تاريخ دمشق، ٣٢/٢٢١-٢٢٣؛ الذهبي، تذكرة الحفاظ، ٢/٢٠٥؛ ابن العماد، شذرات الذهب، ٤/٢٠].

(٧) ابن عمار، أبو جعفر، محمد بن عبد الله بن عمار بن سودة، الأزدي الغامدي البغدادي المخرمي الموصلي، ثقة حافظ، توفي سنة: ٢٤٢ هـ، روى له النسائي. [ينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٣/٤١٨-٤٢١؛ المزي، تهذيب الكمال، ٢٥/٥٠٩-٥١٣؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٨/٤٤٣؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٤٨٩].

(٨) في «ف»: (عمدان)، وهو ياقوتة العلماء، أبو مسعود، المعافى بن عمران بن نُقَيْل بن جابر بن جبلة، الأزديّ الفهمي الموصلي، ثقة عابد فقيه، توفي سنة: ١٨٤ هـ، روى له البخاري، وأبو داود، والنسائي. [ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٨/٣٩٩-٤٠٠؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ١٥/٣٠٣-٣٠٧؛ المزي، تهذيب الكمال، ٢٨/١٤٧-١٥٦؛ الذهبي، الكاشف، ٢/٢٧٤؛ ابن حجر، تقريب التهذيب، ص ٥٣٧].

[٣٠٨]. حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدٍ، نَا يَعْقُوبُ بْنُ يُوْسُفَ بْنِ زِيَادٍ الصَّبْيِيُّ^(١) قِرَاءَةً، نَا أَبُو جُنَادَةَ^(٢)، عَنْ أَبِي حَنِيْفَةَ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ، تَسْلِيمَتَيْنِ^(٣).

[٣٠٩]. حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ مَنْصُورٍ بْنِ نَصْرِ الصَّغَانِيُّ، نَا جَدِّي، عَنْ أَبِي مُقَاتِلٍ، عَنْ أَبِي حَنِيْفَةَ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: «كَانَ تُقَطَّعُ الْيَدُ (عَلَى)^(٤) عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي عَشْرَةِ (دَرَاهِمَ)^(٥)»^(٦).

(١) لم أقف عليه.

(٢) أبو جنادة، حصين بن مخارق بن عبد الرحمن بن ورقاء، السلولي الكوفي، متهم بالكذب، قالها الذهبي في ميزان الاعتدال، وقال الدارقطني: «يضع الحديث»، وقال ابن حبان: «لا يجوز الرواية عنه ولا الاحتجاج به إلا على سبيل الاعتبار»، من السابعة. [ينظر: ابن حبان، المجروحين، ١٥٥/٣؛ الدارقطني، تعليقات الدارقطني على المجروحين لابن حبان، ص ٢٩٦؛ والضعفاء والمتروكون، ١٤٩/٢؛ ابن الجوزي، الضعفاء والمتروكون، ١/٢٢٠؛ الذهبي، المغني في الضعفاء، ٢/٧٧٨؛ وميزان الاعتدال، ٤/٥١١].

(٣) تفرد به الحارثي عن أبي حنيفة عن القاسم عن أبيه، وعنه أخرجه الخوارزمي في جامع المسانيد، الباب الثالث فيما يتعلق بالإيمان مما لا يذكر في الفقه غالباً، الفصل الرابع في الفضائل، ١/٤٢٣، وكل من رواه عن ابن مسعود رواه من غير هذا الطريق.

رواه عن ابن مسعود غير ابنه عبد الرحمن أكثر من عشرة من التابعين، منهم:

- علقمة بن قيس النخعي (ثقة)، أخرج حديثه النسائي في سننه، كتاب السهو، كيف السلام على الشمال، رقم ١٣٢٥، ٣/٦٣، بمعناه مفسراً.

- أبو الأحوص عوف بن مالك الجشمي (ثقة)، أخرج حديثه الترمذي في سننه، كتاب الصلاة، باب ما جاء في التسليم في الصلاة، رقم ٢٩٦، ٢/٩١، بمعناه، وقال فيه: «حسنٌ صحيحٌ»؛ والنسائي في سننه، كتاب السهو، كيف السلام على الشمال، رقم ١٣٢٢، ١٣٢٣، ١٣٢٤، ٣/٦٣، بمعناه مفسراً.

- الأسود بن يزيد النخعي (ثقة مكثر فقيه)، أخرج حديثه أبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب في السلام، رقم ٩٩٦، ١/٢٦١، بمعناه مفسراً؛ والنسائي في سننه، كتاب السهو، كيف السلام على الشمال، رقم ١٣٢٥، ٣/٦٣، بمعناه مفسراً.

وفي الباب عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه. [أخرج حديثه مسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، رقم ٥٨٢، ١/٤٠٩، بمعناه مفسراً؛ ووائل بن حجر رضي الله عنه. [أخرج حديثه أبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب في السلام، رقم ٩٩٧، ١/٢٦٢، بنحوه مفسراً].

وإسناد الحارثي شديد الضعف تالفٌ، والعمور فيه من جهة الحارثي، فهو يرويه عن أحمد بن محمد (وقد طعنوا في عدالته)، عن يعقوب بن يوسف الصَّبْيِيِّ (وهو مجهول الحال)، عن أبي جنادة الحسين بن مُحَارِق (وهو متهم في عدالته أيضاً). والحديث ثابتٌ صحيح عن ابن مسعود رضي الله عنه.

وقد ذهب الحنفية إلى وجوب التسليمتين للخروج من الصلاة: الأولى عن يمينه، والثانية عن يساره. ولفظ السلام دون عليكم هو أقل ما يُجزئ في ذلك، والكمال أن يقول: «السلام عليكم ورحمة الله وبركاته»، مع أن الصلاة تنقضي عندهم بالسلام الأول، أما الفرض عندهم فيقتصر على القعود بمقدار التشهد.

(٤) في «ظ»: (في).

(٥) في «ظ»: (الدراهم).

(٦) أخرجه الخوارزمي في جامع المسانيد، الباب الحادي والثلاثون في السرقة، ٢/٢١٦-٢١٧، عن الحارثي بأسانيده، وعن عمر بن الحسن الأشناني من طريق محمد بن الحسن، وعن ابن خسرو في مسنده من طريق عمر بن الحسن الأشناني بإسناده، وعن محمد بن الحسن في الآثار؛ كما أخرجه

[٣١٠]. حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَعِيدٍ، نَا الْحَسَنُ بْنُ حَمَّادٍ بْنِ حَكِيمٍ، نَا أَبِي، نَا خَلْفُ بْنُ يَاسِينَ الزَّيَّاتُ [أ/ ٢٤]، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ^(١)، عَنْ أَبِيهِ^(٢) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: «إِنَّمَا كَانَ الْقَطْعُ فِي عَشْرَةِ الدَّرَاهِمِ»^(٣).

الطبراني في المعجم الأوسط، رقم ٧١٤٢، ٧/ ١٥٥؛ والدارقطني في سننه، كتاب الحدود والديات وغيره، رقم ٣٤٣٢، ٤/ ٢٦١؛ وأبو نعيم الأصبهاني في روايته لمسند الإمام ص ٢١٤-٢١٥؛ رَوَاهُ مِنْ طَرِيقِ أَبِي مَطِيعِ الْحَكَمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَقَالَ الطَّبْرَانِيُّ وَأَبُو نَعِيمٍ -وَاللَّفْظُ لِلأَوَّلِ-: «لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ إِلَّا أَبُو مَطِيعٍ...»، (وَأَبُو مَطِيعٍ هُوَ الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَهُوَ ضَعِيفٌ)، وَقَدْ جَاءَ عِنْدَ الدَّارِقُطْنِيِّ مَقْرُونًا بِحَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ.

تَفَرَّدَ فِي مُتَابَعَةِ أَبِي حَنِيفَةَ؛ الْمَسْعُودِيُّ، عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (صَدُوقٌ اخْتَلَطَ قَبْلَ مَوْتِهِ، وَضَابُطُهُ أَنْ مَنْ سَمِعَ مِنْهُ بِبَغْدَادٍ فَبَعْدَ الْاِخْتِلَاطِ)، أَخْرَجَ حَدِيثَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي سَنَنِهِ، كِتَابَ الْخُدُودِ وَالْذِّيَّاتِ وَغَيْرِهِ، رَقْمٌ ٣٤٣٣، ٤/ ٢٦١، مُتَابَعَةً لِلْحَدِيثِ السَّابِقِ (حَدِيثُ أَبِي حَنِيفَةَ الَّذِي جَاءَ عِنْدَهُ مِنْ طَرِيقِ الْحَكَمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ)، مَرْسَلًا.

وَلَمْ يَأْتِ مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ إِلَّا عَنْ زَحْرَ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ (لَمْ أَقِفْ عَلَى حَالِهِ)، أَخْرَجَ حَدِيثَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْمَعْجَمِ الْأَوْسَطِ، رَقْمٌ ٧٢٧٦، ٧/ ٣٠٢، وَحَدِيثَهُ مَرْوِيًّا وَجَادَّةً، وَفِي إِسْنَادِهِ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الشَّاذْكُونِي (وَهُوَ مَتْرُوكٌ).

عَدَا ذَلِكَ، جَاءَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ عَامِرِ الشَّعْبِيِّ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ مُنْقَطِعًا، وَبَلْفَظٍ مُغَايِرٍ، كَمَا تَقَدَّمَ أَثْنَاءَ الْحَدِيثِ عَنْ إِسْنَادِ الْحَارِثِيِّ، أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي سَنَنِهِ، كِتَابَ قِطْعِ السَّارِقِ، رَقْمٌ ٤٩٤٢، ٨/ ٨٢.

وإِسْنَادُ هَذَا الْأَثَرِ شَدِيدُ الضَّعْفِ تَالَفٌ مِنْ جِهَةِ الْحَارِثِيِّ، وَالطَّرِيقَانِ اللَّذَانِ جَاءَ مِنْهُمَا عَنْهُ رَجَالُهُمَا مُجَاهِلٌ، كَمَا أَنَّ الْأَوَّلَ فِيهِ حِفْصُ بْنُ مُسْلِمٍ (وَهُوَ مَتْرُوكٌ، مُتَكَلِّمٌ فِي عَدَالَتِهِ)، وَفِي الثَّانِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَعِيدٍ (وَهُوَ مَتَّهَمٌ فِي عَدَالَتِهِ أَيْضًا). وَالرَّوَايَةُ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ بِأَنَّ الْقَطْعَ كَانَ فِي عَشْرَةِ دَرَاهِمٍ غَرِيبَةٌ (وَلَمْ أَقْلَ مَنْكَرَةً لِأَنَّهُ جَاءَ أَنَّ ثَمَنَ الْمَجْنِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ كَانَ يَقُومُ دِينَارًا أَوْ عَشْرَةَ دَرَاهِمٍ، مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ)؛ فَالصَّحِيحُ الثَّابِتُ عَمَّنْ رَوَاهُ مِنْ غَيْرِ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ الْقَطْعَ ثَبِتَ فِيهِمَا قِيمَتُهُ ثَلَاثَةَ دَرَاهِمٍ. [حَدِيثُ: ابْنِ عَمْرِو بْنِ الشَّيْخَيْنِ (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَطَعَ فِي مَجْنٍّ ثَمَنَهُ ثَلَاثَةَ دَرَاهِمٍ) الْبُخَارِيُّ رَقْمٌ: ٦٧٩٥، ٨/ ١٦١ وَمُسْلِمٌ رَقْمٌ ١٦٨٦، ٣/ ١٣١٣؛ وَحَدِيثُ عَائِشَةَ عِنْدَهُمَا أَيْضًا (عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: تُقَطَّعُ الْيَدُ فِي رُبْعِ دِينَارٍ) الْبُخَارِيُّ رَقْمٌ ٦٧٨٩، ٨/ ١٦٠ وَمُسْلِمٌ رَقْمٌ: ١٦٨٤، ٣/ ١٣١٢]. وَحَتَّى حَدِيثُ الْحَارِثِيِّ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، لَمْ يَرِدْ فِي الْكُتُبِ السَّيِّئَةِ إِلَّا عِنْدَ النَّسَائِيِّ (وَهُوَ عِنْدَهُ رُبَّمَا يَكُونُ مُنْقَطِعًا عَلَى اعْتِبَارِ مَا رَوَى عَنْ أَبِي حَاتِمٍ أَنَّ الشَّعْبِيَّ لَمْ يَسْمَعْ ابْنَ مَسْعُودٍ. [يَنْظُرُ: ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، الْمَرَّاسِيلُ، ص ١٦٠؛ صَلَاحُ الدِّينِ الْعَلَائِي، جَامِعُ التَّحْصِيلِ، ص ٢٠٤]، وَلَفْظُهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَطَعَ فِي قِيَمَةِ خَمْسَةِ دَرَاهِمٍ».

(١) شُطِّبَتْ فِي «س» بِالْأَحْمَرِ.

(٢) فِي «س»: (عَنْ بَعْدَ أَبِيهِ).

(٣) قَالَ النَّاسِخُ فِي هَامِشِ «س»: «قَوْلُهُ: فِي عَشْرَةِ الدَّرَاهِمِ، هَكَذَا الرِّوَايَةُ، وَهُوَ مِنْ قَبِيلِ إِضَافَةِ الصِّفَةِ إِلَى الْمَوْصُوفِ، وَهُوَ جَائِزٌ بِتَأْوِيلِ عَشْرَةِ مَنْ الدَّرَاهِمِ. انْتَهَى مِنَ الْمُسْتَنْدِ شَرْحُ الْمُعْتَمَدِ لِلْقُنُويِّ»، وَالْقُنُويُّ (نَسَبَةٌ إِلَى قُونِيَّةٍ فِي تَرْكِيَا) هُوَ جَمَالُ الدِّينِ أَبُو الْمُحَاسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَسْعُودٍ، الْحَنْفِيُّ، الْمَعْرُوفُ بِابْنِ السَّرَّاجِ الْقَاضِي (قَاضِي الْقَضَاةِ فِي دِمَشْقَ) فِي شَرْحِ الْمُعْتَمَدِ، الْحَنْفِيُّ الْمَعْرُوفُ بِابْنِ السَّرَّاجِ، دَرَسَ بِدِمَشْقَ بِالرِّجَالِيَّةِ، كَانَ عَالِمًا فَاضِلًا لَهُ مِشَارَكَةٌ فِي الْعُلُومِ الْعَقْلِيَّةِ وَالنَّقْلِيَّةِ، تَوَفَّى سَنَةَ ٧٧١هـ، وَذَكَرَ صَاحِبُ هَدِيَةِ الْعَارِفِينَ وَتَاجَ التَّرَاجِمِ وَالْفَوَائِدِ الْبَهِيَّةِ أَنَّ وَفَاتِهِ سَنَةَ ٧٧٧هـ. [يَنْظُرُ: عَبْدُ الْقَادِرِ الْقُرْشِيِّ، الْجَوَاهِرُ الْمُضِيَّةُ، ٣/ ٤٣٦؛ ابْنُ قَطْلُوبْغَا، تَاجُ التَّرَاجِمِ فِي طَبَقَاتِ الْحَنْفِيَّةِ، ص ٢٨٩؛ حَاجِي خَلِيفَةُ، كَشَفُ الظُّنُونِ، ٢/ ١٧٣٢؛ عَبْدُ الْحَيِّ الْلُكْنَوِيُّ، الْفَوَائِدُ الْبَهِيَّةُ فِي تَرَاجِمِ الْحَنْفِيَّةِ، ص ٣٣٩؛ إِسْمَاعِيلُ بَاشَا الْبَابَانِيُّ، هَدِيَةُ الْعَارِفِينَ، ٢/ ٤٠٩].

[٣١١]. حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّرِيرُ السَّجَزِيُّ^(١)، بِبَلَخٍ، نَا إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي إِسْرَائِيلَ، نَا عَبْدُ الْحَمِيدِ الْحِمَاطِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو حَنِيْفَةَ، ح، (حَدَّثَنَا)^(٢) أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمَهْدِيِّ بْنِ (زِيَادٍ)^(٣) (الْعَطَّارِ)^(٤) الْكُوفِيُّ، نَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَبُو الْأَسْبَاطِ الْهَاشِمِيُّ^(٥)، نَا عَبْدُ الْحَمِيدِ الْحِمَاطِيُّ، ح، نَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَعِيدِ الْهَمْدَانِيِّ، نَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ طَرِيفٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْكِنْدِيُّ وَ(عُبَيْدُ)^(٦) بْنُ مُحَمَّدٍ (الْكَتَّانِيُّ)^(٧)، قَالُوا: أَنَا^(٨) يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَبُو الْأَسْبَاطِ الْهَاشِمِيُّ، نَا عَبْدُ الْحَمِيدِ الْحِمَاطِيُّ، عَنْ أَبِي حَنِيْفَةَ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: عَلَّمَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُطْبَةَ الْحَاجَةِ يَعْنِي النِّكَاحَ: «(إِنَّ)^(٩) الْحَمْدُ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنُسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ وَنَسْتَهْدِيهِ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢]، ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١]، ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ [البقرة: ١٩٠]، وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [البقرة: ١٧٧]» [الأحزاب: ٧٠-٧١].^(١١)

(١) لم أفق عليه.

(٢) في «ظ»: (وحدَّثنا).

(٣) في «ف»: (بكر). وهو محمد بن علي بن مهدي بن زياد، الكوفي، العطار، صدوق، قال فيه الدارقطني: «ثقة»، وفي موضع آخر: «لا بأس»، من الثالثة عشرة. [ينظر: السهمي، سؤالات حمزة بن يوسف السهمي، ص ٧٣، وفي ص ١١٤].

(٤) في «ف»: (الكندي).

(٥) كوفي، صدوق؛ قالها أبو حاتم الرازي، كما ذكره ابن حبان في الثقات. [ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٣٠٢/٩؛ ابن حبان، الثقات، ٢٨٦/٩؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٣٧٩/١٩].

(٦) في «ف»: (عبد الله).

(٧) في «ف»: (الكسائي).

(٨) في «ظ»: (نا).

(٩) في «ظ»: (أن).

(١٠) جاء في «س»: (إلى قوله: فاز فوزاً عظيماً) فقط، دون أن يذكر الآية.

(١١) أخرجه الخوارزمي في جامع المسانيد، الباب الثالث والعشرون في النكاح، ١٢٣/٢، عن الحارثي بإسناده، وعن طلحة بن محمد في مسنده من طريق حسان عن أبي حنيفة، وعن محمد بن المظفر في مسنده من طريق أبي يحيى الحماني، وعن ابن خسرو من طريق ابن المظفر بأسانيده إلى أبي حنيفة، وعن محمد بن عبد الباقي في مسنده من طريق محمد بن خالد الوهبي عن أبي حنيفة، أحمد بن محمد الكلاعي من طريق محمد بن خالد الوهبي أيضاً عن أبي حنيفة؛ كما أخرجه أبو نعيم الأصبهاني في روايته لمسند الإمام من طريق محمد بن علي بن مهدي عن يعقوب بن إبراهيم...، ص ٢٨٧، ومن طريق محمد بن خالد الوهبي عن أبي حنيفة (وخالد صدوق)، بنحوه، مقروناً بحديث خطبة الصلاة.

رواه عن ابن مسعود من غير هذا الطريق:

[٣١٢]. حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّرِيرُ السَّجْزِيُّ، نَا إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي إِسْرَائِيلَ، نَا عَبْدُ الْحَمِيدِ الْحِمَّانِيُّ. نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمَهْدِيِّ الْعَطَّارُ الْكُوفِيُّ، نَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَبُو الْأَسْبَاطِ، نَا عَبْدُ الْحَمِيدِ الْحِمَّانِيُّ (بِإِسْنَادِهِ)^(١)، قَالَ: «عَلَّمَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُطْبَةَ الصَّلَاةِ، يَعْنِي: التَّشَهُّدَ».^(٢)

- عوف بن مالك (ثقة)، أخرج حديثه أبو داود في سننه كتاب النكاح، باب في خطبة النكاح، رقم ٢١١٨، ٢/٢٣٨، بنحوه، مقروناً بحديث أبي عبيدة القادري؛ والترمذي في سننه، كتاب النكاح، باب ما جاء في خطبة النكاح، رقم ١١٠٥، ٣/٤١٣، بنحوه، مقروناً بحديث التشهد في الصلاة، وتفسير الآيات الثلاث المبهمة جاء من قول سفيان الثوري، وقال فيه: «حديث عبد الله حديث حسن رواه الأعمش، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله، عن النبي صلى الله عليه وسلم، ورواه شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن عبد الله، عن النبي صلى الله عليه وسلم. وكلا الحديثين صحيح لأن إسرائيل جمعها، فقال: عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، وأبي عبيدة، عن عبد الله بن مسعود؛ والنسائي في سننه، كتاب النكاح، ما يستحب من الكلام عند النكاح، رقم ٣٢٧٧، ٦/٨٩، بنحوه، ذاكراً الحاجة غير مفسّرة بالنكاح، وزاد التشهد في الصلاة كما أجمع الآيات.

- ابنه أبو عبيدة عامر بن عبد الله (ثقة لا يصح سماعه من أبيه، وعليه فحديثه منقطع)، أخرج حديثه أبو داود في سننه كتاب النكاح، باب في خطبة النكاح، رقم ٢١١٨، ٢/٢٣٨، بنحوه، مقروناً بحديث عوف السابق؛ والنسائي في سننه، كتاب الجمعة، باب كيفية الخطبة، رقم ١٤٠٤، ٣/١٠٤، بنحوه.

وإسناد الحارثي ضعيف يحسن بالمتابعات والشواهد، وقد تفرّد به الحارثي من هذا الطريق عن أبي حنيفة عن القاسم عن أبيه عن جده، وطرقه شديدة الضعف ما خلا طريق أبي جعفر محمد بن علي، (الطريق الأول فيه أبو إسحاق إبراهيم بن خالد، وهو مجهول لا يعرف حاله، والثالث فيه أحمد بن محمد الهمداني، وهو مطعون في عدالته)، والحديث ثابت عن ابن مسعود رضي الله عنه.

(١) سقطت من «ف».

(٢) أخرجه أبو نعيم الأصبهاني في روايته لمسند الإمام من طريق جمع من الثقات عن محمد بن علي بن مهدي عن يعقوب بن إبراهيم، ص ٢٨٧، مقروناً بحديث خطبة النكاح.

وقد رواه عن ابن مسعود غير ابنه عبد الرحمن عدد من التابعين الأفاضل مفسراً بألفاظ متفاوتة، معناها يدور حول لفظ مسلم القادم تخريجه في حديث شقيق، وفيه يقول عبد الله رضي الله عنه: «كنا نقول في الصلاة خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم: السلام على الله السلام على فلان. فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم: (إن الله هو السلام، فإذا قعد أحدكم في الصلاة فليقل: التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، فإذا قالها أصابت كل عبد لله صالح في السماء والأرض، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، ثم يتخير من المسألة ما شاء)». وقد رواه عن ابن مسعود غير ابنه عبد الرحمن آخرون منهم:

- شقيق بن سلمة الأسدي (ثقة مخضرم)، أخرج حديث البخاري في صحيحه، كتاب الأذان، باب التشهد في الآخرة، رقم ٧٩٧، ١/٢٨٦، بمعناه مفسراً، وفي باب ما يتخير من الدعاء بعد التشهد وليس بواجب، رقم ٨٠٠، ١/٢٨٧، بمعناه مفسراً، وفي كتاب الجمعة، باب من سمى قوماً أو سلم في الصلاة على غيره مواجهة وهو لا يعلم، رقم ١١٤٤، ١/٤٠٣، بمعناه مفسراً، وفي كتاب الاستئذان، باب السلام اسم من أسماء الله تعالى...، رقم ٥٨٧٦، ٥/٢٣٠١، بمعناه مفسراً، وفي كتاب الدعوات، باب الدعاء في الصلاة، رقم ٥٩٦٩، ٥/٢٣٣١، بمعناه مفسراً؛ ومسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب التشهد في الصلاة، رقم ٤٠٤، ١/٣٠١، بمعناه، ولفظه هو المثبت قبل أسطر.

[٣١٣]. وأخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد، نا أحمد بن محمد بن طريف^(١) ومحمد بن علي الكندي^(٢) وعبيد بن محمد (الكناني)^(٣)، قالوا: نا أبو الأسباط الهاشمي، نا عبد الحميد الحماي، نا أبو حنيفة، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن عبد الله بن مسعود، قال: «عَلَّمَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُطْبَةَ الصَّلَاةِ، يَعْنِي: التَّشَهُّدَ».

[٣١٤]. (أخبرنا)^(٤) محمد بن إبراهيم بن زياد الرازي، نا عمرو بن حميد، نا علي بن غراب^(٥)، عن أبي حنيفة، عن القاسم ابن عبد الرحمن، عن أبيه، عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَاسْتَشَنَى فَلَهُ ثَنِيَاهُ».^(٦) لَمْ يُسْنِدْهُ إِلَّا عَلِيُّ بْنُ غُرَابٍ.

- عبد الله بن سَخْبَرَة (ثقة)، أخرج حديثه البخاري في صحيحه، كتاب الاستئذان، باب الأخذ باليدين، رقم ٥٩١٠، ٥/٢٣١١، بمعناه مفسراً؛ والنسائي في سننه، كتاب التطبيق، كيف التشهد الأول، رقم ١١٧١، ٢/٢٤١، بمعناه مفسراً.
- الأسود بن يزيد النخعي، أخرج حديثه الترمذي في سننه، كتاب الصلاة، باب ما جاء في التشهد، رقم ٢٨٩، ٢/٨١، بمعناه مفسراً، وقال بعد شواهد: (...) وهو - حديث ابن مسعود - أصحُّ حديث رُوِيَ عن النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد...؛ والنسائي في سننه، كتاب التطبيق، كيف التشهد الأول، رقم ١١٦٢، ٢/٢٣٧، بمعناه مفسراً، ورقم ١١٦٦، ٢/٢٣٩، بمعناه مفسراً، مقروناً بحديث علقمة بن قيس النخعي.
- عوف بن مالك الجشمي، أخرج حديثه الترمذي في سننه، كتاب النكاح، باب ما جاء في خطبة النكاح، رقم ١١٠٥، ٣/٤١٣، بمعناه مفسراً مقروناً بحديث خطبة النكاح السابق؛ وأبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب التشهد، رقم ٩٦٨، ١/٢٥٤، بمعناه مفسراً، والنسائي في سننه، كتاب التطبيق، كيف التشهد الأول، رقم ١١٦٣، ٢/٢٣٨، بمعناه مفسراً.
- وللحديث شواهد، منها حديث ابن عباس رضي الله عنه. [أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب التشهد في الصلاة، رقم ٤٠٣، ١/٣٠٢، بمعناه مفسراً]؛ وجابر بن عبد الله رضي الله عنه. [أخرج حديثه النسائي في سننه، كتاب التطبيق، نوع آخر من التشهد، رقم ١١٧٥، ٢/٢٤٣، بمعناه مفسراً؛ وابن ماجه في سننه، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في التشهد، رقم ٩٠٢، ١/٢٩٢، بمعناه مفسراً].
- وإسناد هذا الأثر ضعيف من جهة الحارثي، ويحسنُ بالمتابعات والشواهد، إبراهيم بن مخلد مجهول والطرق الأخرى تتوارد على مَنْ عدالته موضع اتهام (أحمد بن محمد بن سعيد)، ويسلمُ من ذلك الطريق الثاني (ما رواه عن محمد بن علي بن المهدي). والحديث عن ابن مسعود صحيح ثابت.
- (١) أبو زيد، أحمد بن محمد بن طريف بن خليفة، البجلي الكوفي، ثقة، قالها الدارقطني، وقال الحاكم: «ثقة حافظ». [ينظر: الدارقطني، سؤالات الحاكم للدارقطني، ص ٩٨؛ الحاكم، سؤالات مسعود بن علي السجزي، ص ١٧٩].
- (٢) لقبه ابن بكر كما يعرف بالأسفندي (نسبة إلى إسفدن، من قرى الري)، أبو العباس، أحمد بن علي بن إسماعيل بن علي، الكندي الرازي، ثقة، قالها الخطيب والسمعاني، توفي سنة: ٢٩١ هـ. [ينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٥/٥٠٢؛ السمعاني، الأنساب، ١/٢٢٢-٢٢٣].
- (٣) في «ف»: (الكتاني).
- (٤) في «ف»: (حدثنا).
- (٥) في «ظ»: (عراب)، يلقَّب بابن أبي الوليد، وهو أبو الحسن أو أبو الوليد، علي بن غراب، وقيل بأن غراب لقب وهو عبد العزيز، المحاربي الكوفي الفزاري، القاضي، صدوق وكان يدلس ويتشيع، وأفرط ابن حبان في تضعيفه، توفي سنة: ١٨٤ هـ. [ينظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى، ٦/٣٦٣؛ البخاري، التاريخ الكبير، ٦/٢٩١-٢٩٢؛ ابن حبان، المجروحين، ٢/١٠٥؛ المزي، تهذيب الكمال، ٢١/٩٠؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٢/٣٠٥؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٤٠٤].
- (٦) أخرجه الخوارزمي في جامع المسانيد، الباب الثالث والثلاثون في الأيمان، ٢/٢٤٥-٢٤٦، عن الحارثي بإسناده، وعن طلحة بن محمد في مسنده من طريق أبي يوسف وأسد بن عمرو، وعن ابن خسرو في مسنده، من طريق محمد بن الحسن، وعن محمد بن الحسن في الآثار؛ وقد تُفرد بهذا الحديث عن أبي حنيفة من حديث ابن مسعود رضي الله عنه دون متابع.

[٣١٥]. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ زِيَادٍ الرَّازِيُّ، نَا عَمْرُ بْنُ حُمَيْدٍ، نَا عَلِيُّ بْنُ غُرَابٍ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، أَوْ قَالَ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ». (١)

ومن شواهد حديث أبي هريرة رضي الله عنه. [أخرجه النسائي في سننه، كتاب الأيمان والنذور، الاستثناء، رقم ٣٨٥٥، ٣٠ / ٧، بمعناه؛ وابن ماجه في سننه، كتاب الكفارات، باب الاستثناء في اليمين، رقم ٢١٠٤، ١ / ٦٨٠، بمعناه]؛ وعبد الله بن عمر رضي الله عنهما. [أخرج حديثه الترمذي في جامعه، كتاب النذور والأيمان، باب ما جاء في الاستثناء في اليمين، رقم ١٥٣١، ٤ / ١٠٨، بمعناه، وقال فيه: «حديث ابن عمر حديث حسن، وقد رواه عبيد الله بن عمر وغيره عن نافع عن ابن عمر موقوفاً، وهكذا روي عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنه موقوفاً ولا نعلم أحداً رفعه غير أيوب السخيتاني، وقال إسماعيل بن إبراهيم: وكان أيوب أحياناً يرفعه وأحياناً لا يرفعه...»؛ والنسائي في سننه، كتاب الأيمان والنذور، الاستثناء، رقم ٣٨٢٨ / ٣٨٢٩ / ٣٨٣٠، ٧ / ٢٥، بمعناه].

وإسناد حديث الحارثي شديد الضعف منكر، فهو يرويه عن محمد بن إبراهيم (وهو متروك)، عن عمرو بن حميد (وهو متهم في عدالته أيضاً). ويُفسر الحديث بما أخرجه الترمذي في جامعه من حديث ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قالاً: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَقَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَقَدْ اسْتَشْنَى، فَلَا حَنْتَ عَلَيْهِ»؛ وما أخرجه النسائي في سننه من حديث ابن عمر أيضاً عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَقَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَهُوَ بِالْخِيَارِ، إِنْ شَاءَ أَمْضَى، وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ». [الترمذي في جامعه، كتاب النذور والأيمان، باب ما جاء في الاستثناء في اليمين، رقم ١٥٣١، ٤ / ١٠٨؛ والنسائي في سننه، كتاب الأيمان والنذور، الاستثناء، رقم ٣٨٣٠، ٧ / ٢٥].

(١) أخرجه الخوارزمي في جامع المسانيد، الباب الثالث فيما يتعلق بالإسمان مما لا يذكر في الفقه غالباً، الفصل الأول في التحريض على الحسنات والتحذير عن السيئات، ١ / ١١٠-١١١، عن الحارثي بإسناده؛ وقد تُفرد في رواية هذا الحديث عن القاسم عن أبيه عند أبي حنيفة، وجاء عند غيره من طريق سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ عن عبد الرحمن (وسَمَّاكُ صدوق مضطرب الرواية عن عكرمة، تغير بآخرة فكان ربما تلقن، قال النسائي فيه: «لَيْسَ مِمَّنْ يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ إِذَا انْفَرَدَ بِالْحَدِيثِ»)، وعن سَمَّاكٍ تعددت الطرق. وعليه لم يرو هذا الحديث من طريق عبد الرحمن بن عبد الله من يُعْتَدُّ بروايته، لأننا إذا أسقطنا طريق الحارثي لتهافت مدخله، لم ينهض طريق سَمَّاكٍ لوحده، فحديث ابن مسعود غير ثابت من طريق ابنه عبد الرحمن، والله أعلم.

تابع القاسم في الرواية عن أبيه عبد الرحمن، سَمَّاكُ بْنُ حَرْبٍ (وهو ممن لا يُجْتَنَّبُ به حال تفرده كما تقدم) أخرج حديثه أحمد في مسنده، رقم ٣٨٠١، ٦ / ٣٥٠؛ وابن ماجه في سننه، باب اتباع سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، التغليظ في تعمّد الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم، رقم ٣٠، ١ / ١٣، كلاهما أخرجاه بلفظه دون الجزء الأوسط.

ومن روى هذا الحديث عن ابن مسعود رضي الله عنه غير عبد الرحمن:

- زُرُّ بْنُ حُبَيْشٍ (ثقة)، أخرج حديثه أحمد في مسنده، رقم ٣٨٠٤، بلفظه، ورقم ٣٨٣٧، ورقم ٤٣٢٦، بنحوه ولم يذكر الجزء الأوسط في المواضع كلها؛ والترمذي في جامعه، كتاب العلم، باب ما جاء في تعظيم الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم، رقم ٢٦٥٩، ٥ / ٣٥، بلفظه دون قوله: «أو قال علي ما لم أقُل».

وشواهد هذا الحديث كثيرة وهو معدود من المتواتر، أخرج منها الشيخان حديث أنس بن مالك رضي الله عنه. [أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب إثم من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم، رقم ١٠٨، ١ / ٥٢، بمعناه؛ ومسلم في مقدّمة صحيحه، باب في التحذير من الكذب على رسول الله، رقم ٢، ١ / ١٠، بمعناه؛ والمغيرة بن شعبة. [أخرج حديثه البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز، باب ما يكره من النياحة على الميت، رقم ١٢٢٩، ١ / ٤٣٤، بمعناه مطوّلاً؛ ومسلم في مقدّمة صحيحه، باب في التحذير من الكذب على رسول الله، رقم ٤، ١ / ١٠، بمعناه]؛ وغيرهما رضي الله عنهم جميعاً.

وإسناد هذا الحديث شديد الضعف من جهة الحارثي، وهو عن ابن مسعود رضي الله عنه صحيح ثابت.

(ما أسنده) ^(١) أبو حنيفة رحمه الله عن خالد بن علقمة ^(٢) رحمه الله

[٣١٦]. (حدثنا) ^(٣) عبد الله بن محمد، قال: حدثنا حمدان بن ذي النون وإسماعيل بن بشر، (قالا) ^(٤) نا مكّي بن إبراهيم، نا أبو حنيفة، عن خالد بن علقمة، عن عبد خير ^(٥)، عن علي بن أبي طالب ^(٦) رضي الله عنه: «أنه دعا بهاء، فغسل كفيه ثلاثاً،

(١) دائماً في «ف»: (ما أسنده)، خلافاً لباقي النسخ.

(٢) لقبه أبو حنيفة، وهو خالد بن علقمة الهمداني الوادعي الكوفي، عالم أهل المغرب وفقههم، صدوق، قال فيه يحيى بن معين والنسائي: ثقة، وقال أبو حاتم: شيخ، وذكره ابن حبان في الثقات، كما قال فيه الذهبي: «وثق».

روى عن عبد خير بن يزيد الهمداني، وعبد الله بن زيد الجرهمي، وجابر بن زيد الأزدي، وعبد الله بن شقيق العقيلي، وسليمان بن يسار والقاسم بن محمد، والوليد بن مسلم العنبرين وغيرهم.

وروى عنه الإمام أبو حنيفة، وسفيان الثوري، وشريك، وأبو عوانة وشعبة بن الحجاج، وكان الأخيران يخطئان في اسمه ونسبه فيقولان: مالك بن عرفطة، كما روى عنه جعفر الصادق وزائدة بن قدامة الثقفي، وغيرهم، توفي سنة: ١٢٥ هـ أو ١٢٩ هـ، روى له أبو داود، والنسائي، وابن ماجه.

لم يأت أحد ممن رجعت إليهم على ذكر فقهه أو اشتغاله بذلك عامة.

[ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٣/ ٣٤٣؛ البخاري، التاريخ الكبير، ٣/ ١٦٣؛ ابن حبان، الثقات، ٦/ ٢٦٠؛ الدارقطني، المؤلف والمختلف، ٢/ ٥٨٩؛ العلل الواردة في الأحاديث النبوية، ٤/ ٣٩؛ ابن الجوزي، تلقيح فهوم أهل الأثر، ١/ ٣٧٦؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٨/ ٨٥؛ المزي، تهذيب الكمال، ٨/ ١٣٤؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ١٨٩.]

(٣) سقطت من «ف».

(٤) سقطت من «ف».

(٥) يلقب بصاحب علي، أبو عمار، عبد خير بن يزيد بن خولي بن عبد عمرو، الهمداني الكوفي، ثقة مخضرم، من الثانية، روى له الأربعة. [ينظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى، ٦/ ٢٤٤؛ البخاري، التاريخ الكبير، ٦/ ١٣٣-١٣٤؛ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٦/ ٣٨-٣٩؛ المزي، تهذيب الكمال، ١٦/ ٤٦٩-٤٧١؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٣٣٥.]

(٦) لقبه أبو تراب، وهو أبو الحسن والحسين، علي بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف، القرشي الهاشمي، ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم، وزوج ابنته فاطمة ووالد سبطيه الحسن والحسين، سيدا شباب أهل الجنة، رضي الله عنهم جميعاً، أول من أسلم من الصبيان على الصحيح، وهو من نام في فراشه صلى الله عليه وسلم، توفي في الكوفة سنة: ٤٠ هـ. [ابن الأثير، أسد الغابة في معرفة الصحابة، ٤/ ٨٧-١١٧؛ ابن حجر العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة، ٤/ ٤٦٤-٤٦٨.]

وَتَضَمَّضَ ثَلَاثًا، وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَذِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ قَدَمَيْهِ ثَلَاثًا» ثُمَّ قَالَ: هَذَا وَضُوءُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

[٣١٧]. (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَلِيٍّ أَبُو عَلِيٍّ الْبَلْخِيُّ، نَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى بْنِ خَتٍّ، نَا أَبُو مُطِيعٍ الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، نَا أَبُو حَنِيفَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عُلْقَمَةَ بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ^(١)). حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ طَرْخَانَ بَيْكَنْدِيُّ^(٢) بِلَخٍّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ زِيَادٍ الرَّازِيُّ، قَالَا: نَا عَلِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ الْعَطَّارُ^(٣)، نَا الْمُعَاوِيَةُ بْنُ عِمْرَانَ، ح، وَحَدَّثَنَا عَامِرُ بْنُ مُكَاعِلٍ الرَّيْنَجِيُّ^(٤)، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَّارٍ، ح، وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّمْنَانِيُّ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَّارٍ، نَا الْمُعَاوِيَةُ بْنُ عِمْرَانَ الْمَوْصِلِيُّ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عُلْقَمَةَ بِإِسْنَادِهِ نَحْوَهُ.

[٣١٨]. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ (عُبَيْدٍ)^(٥) اللَّهُ بْنُ شَرِيحٍ الْبُخَارِيُّ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ (غَالِبٍ)^(٦) الرَّافِقِيُّ، نَا سَعِيدُ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ هِشَامِ ابْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ^(٧)، نَا أَبُو حَنِيفَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عُلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ.

(١) سقط هذا الإسناد من «س».

(٢) أبو بكر أو أبو عبد الله، محمد بن علي بن طرخان بن جبّاش، الطرخاني البلخي البيكندي الدمشقي، حافظ، كذا وصفه كل من ترجم له، توفي سنة: ٢٩٨ هـ. [ينظر: الخليلي، الإرشاد في معرفة علماء الحديث، ٣/ ٩٤٠؛ ابن عساكر، تاريخ دمشق، ٥٤/ ٣٦٠-٣٦١؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٢٢/ ٢٨٥].

(٣) أبو الحسن، علي بن ميمون، الرقي، العطّار، ثقة، توفي سنة: ٢٤٥ هـ، روى له النسائي، وابن ماجه. [ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٦/ ٢٠٦؛ ابن حبان، الثقات، ٨/ ٤٧٢؛ المزي، تهذيب الكمال، ٢١/ ١٥٣-١٥٥؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٨/ ٣٦١-٣٦٢؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٤٠٥].

(٤) المثبت من «س»، وهي غير واضحة في غيرها، ولم أقف عليه، والذي أثبتته في «هـ»: (الرينجي)، وفي جامع المسانيد (١/ ٢٣٥): «عمر بن مقاتل مقاتل الزنجي»، ولم أقف عليه الآخر. (٥) في «ف»: (عبد).

(٦) كذا في «ظ»، وفي «س»: (طالب)، وفي «ف»: (خالد)، وهو مجهول الحال، لم أقف عليه.

(٧) أبو عثمان، القُرشيّ الأمويّ الكاتلي الجزري، ضعيف الحديث، توفي سنة: ١٩١ هـ، روى له الترمذي، وابن ماجه. [ينظر: البخاري، التاريخ الكبير، ٣/ ٥١٦؛ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٤/ ٦٧؛ الدارقطني، الضعفاء والمتروكون، ٣/ ١٣٨؛ المزي، تهذيب الكمال، ١١/ ٦٤-٦٦؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٤/ ١٧٢؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٢٤١].

[٣١٩]. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عُثْمَانَ بُخَارِيُّ، نَا جَدِّي الْحَسَنُ بْنُ عُثْمَانَ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ الْعَدَنِيُّ^(١)، نَا أَبُو حَنِيفَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عُلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّهُ دَعَا بِهَاءٍ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ ثَلَاثًا، وَتَمَضَّمَصْ ثَلَاثًا، وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَذَارَعِيَهُ ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ ثَلَاثًا، (وَوَسَلَ قَدَمَيْهِ ثَلَاثًا)^(٢)»، ثُمَّ قَالَ: هَذَا وَضُوءُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

[٣٢٠]. حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عُزَيْرٍ الْقَطَّانُ الْمَرْوَزِيُّ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ^(٣)، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُخْتَارِ^(٤)، نَا أَبُو حَنِيفَةَ، حَنِيفَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عُلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّهُ دَعَا بِهَاءٍ (فَذَكَرَ)^(٥) نَحْوَهُ.

[٣٢١]. (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ السَّرْحَسِيُّ^(٦)، نَا خَارِجَةُ بْنُ مُصْعَبٍ (بِنِ خَارِجَةَ بْنِ مُصْعَبٍ)^(٧)، نَا (الْمُغِيثُ)^(٨) بَنُ بَدِيلِ بَدِيلِ ابْنِ بِنْتِ خَارِجَةَ، قَالَ: نَا خَارِجَةُ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عُلْقَمَةَ بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّةً، (وَوَسَلَ)^(٩) قَدَمَيْهِ.

(١) أبو محمد، عبد الله بن الوليد بن ميمون بن عبد الله، القرشي الأموي المكي العدني، صدوق ربما أخطأ، من العاشرة، استشهد به البخاري في الصحيح وروى له في كتاب الأدب، وروى له أبو داود والترمذي والنسائي. [ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ١٨٨/٥؛ ابن حبان، الثقات، ٣٤٨/٨؛ ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ٤٠٧/٥؛ المزي، تهذيب الكمال، ٢٧١-٢٧٣؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٤/٢٢٥؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٣٢٨].

(٢) قد سقطت من «ف».

(٣) أبو عبد الله، محمد بن حميد بن حيان، التميمي الرازي، حافظ ضعيف وكان ابن معين حسن الرأي فيه، توفي سنة: ٢٤٨هـ، روى له أبو داود، والترمذي، وابن ماجه. [ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٢٣٢/٧؛ ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ٥٢٩/٧؛ المزي، تهذيب الكمال، ٢٥/٩٧-١٠٨؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٨/٤٢٥-٤٢٧؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٤٧٥].

(٤) لقبه جَبْوِيه، أبو إسماعيل، إبراهيم بن المختار، التميمي الحواري (نسبة إلى "حوار" الري) الرازي، صدوق ضعيف الحفظ، توفي سنة: ١٨٢هـ، روى له البخاري في الأدب، والترمذي، وابن ماجه. [ينظر: البخاري، التاريخ الكبير، ٣٢٩/١؛ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ١٣٨/٢؛ ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ٤٠٧/١؛ المزي، تهذيب الكمال، ١٩٤-١٩٦؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ١٢/٦٢؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٩٣].

(٥) في «ف»: (وذكر).

(٦) في «ف»: (علي بن محمد)، وهو سهو من الناسخ، وهو الدغولي، الحافظ الثبت، تقدم.

(٧) سقطت من «س»، وهو خارجة بن مصعب بن خارجة بن مصعب، الضبي، صدوق، تقدم.

(٨) في «ف»: (المغيث)، وهو المغيث، مجهول الحال، تقدم.

(٩) في «ف»: (وعلى).

[٣٢٢]. (حدثنا) ^(١) أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، نا عبيدة بن الشاه بن عبيد الهروي ^(٢)، نا إسماعيل بن عبد الله (أبو) ^(٣) (أبو) ^(٣) سعيد المقرئ الهروي، نا علي بن مصعب ^(٤)، أخو خارجة بن مصعب، عن خارجة بن مصعب، عن أبي حنيفة، عن خالد ابن علقمة، عن عبد خير الهمداني اليماني، عن علي بن أبي طالب، «أنه دعا بهاء فغسل كفيه ثلاثاً، ومضمض فاه ثلاثاً [أ/ ٢٥]، واستنشق ثلاثاً، وغسل وجهه ثلاثاً، وذراعيه ثلاثاً، ومسح برأسه مرة، وغسل قدميه ثم قال: هذا وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم (كاملاً)» ^(٥).

[٣٢٣]. حدثنا محمد بن الأشرس السلمي، نا الجارود بن يزيد، نا أبو حنيفة، عن خالد بن علقمة، عن عبد خير، عن علي بن أبي طالب، «أنه دعا بهاء، فأني بإناء فيه ماء وطست، قال عبد خير: ونحن جلوس ننظر إليه، فأخذ بيده اليمنى الإناء، فأكفأ على يده اليسرى، ثم غسل كفيه ثلاث مرات، ثم أدخل يده اليمنى الإناء، فملاً يده وتمضمض واستنشق، فعلى هذا ثلاث مرات، ثم غسل وجهه ثلاث مرات، ثم غسل يديه إلى المرفقين ثلاث مرات، ثم أخذ الماء بيديه ثم مسح بهما رأسه مرة واحدة، ثم غسل قدميه ثلاثاً ثلاثاً، ثم غرف بكفه فشرب منه، ثم قال: من سره أن ينظر إلى طهور رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا (طهوره)» ^(٦).

[٣٢٤]. حدثنا هارون بن هشام الكسائي، نا أبو حفص أحمد بن حفص البخاري، نا أسد بن عمرو البجلي، عن أبي حنيفة، عن خالد بن علقمة، عن عبد خير، (عن) ^(٧) علي بن أبي طالب: «أنه دعا بهاء فغسل كفيه ثلاثاً (...)» ^(٨)، ومضمض ثلاثاً، واستنشق ثلاثاً، وغسل وجهه ثلاثاً، وغسل ذراعيه ثلاثاً، ثم أخذ ماء في كفه، فصبه على صلته فتحدّر عنها، وغسل رجليه ثلاثاً (...)» ^(٩)، ثم قال: من سره أن ينظر إلى وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم كاملاً فلينظر إلى هذا.

(١) في «س»: (أخبرنا).

(٢) لم أقف عليه.

(٣) في «س» و«ه»: (بن). وهو أبو سعيد، إسماعيل بن عبد الله، الهروي، الغزاة (مبالغة في الغزو)، مجهول الحال، لم أقف فيه على جرح أو تعديل. [ينظر: أبو سعد السمعاني، الأنساب، ١٠ / ٣٠؛ ابن ماكولا، الإكمال، ٣٤ / ٧].

(٤) السرخسي، ضعيف الحديث، ضعفة الدارقطني، وتابعه غيره. [ينظر: أبو عبد الرحمن السلمي، سؤالات السلمي للدارقطني، ص ١٦٢؛ الذهبي، الذهبي، ميزان الاعتدال، ٣ / ١٥٧؛ ابن حجر العسقلاني، لسان الميزان، ٤ / ٢٦٣].

(٥) في «ف»: (كلاً).

(٦) سقط من «س».

(٧) في «ف»: (بن).

(٨) زاد في «ف»: (ثلاثاً) هنا وفي المضمضة.

(٩) زاد في «ه»: (ثلاثاً) ولم أقف عليها في نسخي.

[٣٢٥]. حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي مُقَاتِلٍ، بِبَعْدَادَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ شَوْكَرٍ، نَا الْقَاسِمُ بْنُ الْحَكَمِ، نَا أَبُو حَنِيفَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عُلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّهُ جَاءَ بِمَاءٍ فَغَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلَاثًا (...) ^(١)، وَمَضْمَضَ ثَلَاثًا، وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَذِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ قَدَمَيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: (هَذَا) ^(٢) وَضُوءُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قال عبد الله: وَقَدْ حَدَّثَ (بِمِثْلِ) ^(٣) هَذَا عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ: إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْرُقِيُّ، وَعَبْدُ الْحَمِيدِ الْحِمَّانِيُّ، وَأَبُو يُونُسَ، وَالْحَسَنُ بْنُ زِيَادٍ، وَالْحَسَنُ بْنُ فَرَاتٍ، وَسَعِيدُ بْنُ أَبِي الْجَهْمِ، وَأَيُّوبُ بْنُ هَانِيٍّ.

[٣٢٦]. فَأَمَّا حَدِيثُ إِسْحَاقَ بْنِ يُونُسَ: فَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمَيْحٍ بْنِ شَرِيحٍ الْعَامِرِيُّ، نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ هُوْدٍ الْوَاسِطِيُّ ^(٤)، نَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ.

[٣٢٧]. وَأَمَّا حَدِيثُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحِمَّانِيِّ: فَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا أَبِي، نَا عَبْدُ الْحَمِيدِ الْحِمَّانِيُّ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ.

[٣٢٨]. وَأَمَّا حَدِيثُ أَبِي يُونُسَ: فَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ (...) ^(٥) (الْبَزَارِيُّ) ^(٦)، نَا بِشْرُ بْنُ الْوَلِيدِ، نَا أَبُو يُونُسَ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ.

[٣٢٩]. وَأَمَّا حَدِيثُ الْحَسَنِ بْنِ زِيَادٍ: فَحَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ بِشْرٍ، نَا الْفَتْحُ بْنُ عَمْرٍو، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ: وَحَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أَحْمَدَ ^(٧)، نَا الْوَلِيدُ بْنُ حَمَّادٍ ^(٨)، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ.

(١) زاد في «ف» و«س»: (ثلاثًا).

(٢) في «س»: (هكذا).

(٣) في «ف»: (مثل).

(٤) أبو إبراهيم، إسماعيل بن إبراهيم بن هود، الواسطي، الضَّرِير، متروك الحديث، قال أبو حاتم: «كان جهميًّا فلا أُحَدِّثُ عَنْهُ»، وضرب أبو زرعة على حديثه، كما قال الدارقطني: «ليس بالقوي»، وذكره ابن حبان في الثقات. [ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٢/ ١٥٧؛ ابن حبان، الثقات، ٨/ ١٠٤؛ الدارقطني، الضعفاء والمتروكون، ١/ ٢٥٦؛ الذهبي، المغني في الضعفاء، ١/ ٨٩؛ ابن حجر، لسان الميزان، ١/ ٤٤١].

(٥) زاد في «ظ»: (بن زياد).

(٦) في «س»: (البزاز).

(٧) ابن أبي رجاء، أبو القاسم، حماد بن أحمد بن حماد، السلمي المروزي، قاضي جرجان، مجهول الحال، ذكره السهمي في تاريخ جرجان، ولم ينقل فيه جرحاً أو تعديلاً. [ينظر: السهمي، تاريخ جرجان، ص ٢٠٢].

(٨) الكوفي، اللؤلؤي، مقبول، قال ابن حجر: «قال أبو إسحاق الثعلبي في أواخر تفسير الفاتحة: لا يُدْرَى مَنْ هُوَ، قلت: وقد ذكره ابن حبان في

الثقات، وقال روى عن...». [ينظر: ابن حبان، الثقات، ٩/ ٢٢٦؛ أبو إسحاق الثعلبي، الكشف والبيان عن تفسير القرآن، ١/ ١٣٢؛ عبد

القادر القُرشي، الجواهر المضيئة، ٢/ ٢٠٩؛ ابن حجر، لسان الميزان، ٦/ ٢٢١].

[٣٣٠]. وأما حديث الحسن بن الفرات: فأخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، نا الحسن بن علي، قال: هذا كتاب حسين ابن علي، فقرأت فيه حدثنا يحيى بن (حسن)^(١)، نا زياد، عن أبيه، عن أبي حنيفة.

[٣٣١]. وأما حديث سعيد بن أبي الجهم: فأخبرنا أحمد بن محمد، أخبرني منذر (بن محمد)^(٢)، حدثني أبي، نا عمي، عن أبيه، أبيه، عن أبي حنيفة.

[٣٣٢]. وأما حديث أيوب بن هاني: فأخبرنا أحمد بن محمد، أخبرني منذر بن محمد، حدثني أبي، نا أيوب، عن أبي حنيفة، (...) ^(٣)، ح، حدثنا أحمد بن محمد، حدثني عبد الله بن أحمد بن بهلول، هذا كتاب جدي إسماعيل بن حماد، فقرأت فيه: حدثني أبي، عن أبي حنيفة، عن خالد بن علقمة، عن عبد خير، عن علي، أنه تَوْضاً ثلاثاً ثلاثاً وقال: هذا وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم.

قال عبد الله بن محمد بن يعقوب: معني من روى عن أبي حنيفة في هذا الحديث، عن خالد بن علقمة، «أن النبي صلى الله عليه وسلم مسح رأسه ثلاثاً، على أنه وضع يده على يافوخه»^(٤)، ثم مد يده إلى مؤخر^(٥) رأسه ثم إلى مقدم رأسه، (ففعّل)^(٦) (ففعّل)^(٦) ذلك ثلاث مرات وهو في الحقيقة مرة، لأنه لم يباين يده من رأسه، ولا أخذ (الماء)^(٧) ثلاث مرات، فهو كمن جعل الماء في كفه، ثم مد إلى كوعه وإلى (ذراعه)^(٨)، ألا ترى أنه بيّن في الأحاديث التي روى عنه الجارود بن زيد، وخارجة وخارجة بن مصعب، وأسد بن عمر، أن المسح كان مرة واحدة، وبيّن أن معناه على ما ذكرنا، والله أعلم. وقد روي

(١) في «ظ»: (حسين). وهو ابن الحسن القزاز، مجهول الحال، تقدم.

(٢) زاده في «س» فقط. وهو القابوسي، ضعيف، تقدم.

(٣) زاد في «ظ»: (ح)، كما زاد في «ف» بعد هذا الإسناد: (حدثنا أحمد بن محمد، أخبرني منذر بن محمد، حدثني أبي، نا أيوب، عن أبي حنيفة)، وهو سهو من الناسخ، ولم يذكر في النسخ الأخرى. وفي «ظ» سقط هو وما يليه حتى حدثني عبد الله بن أحمد.

(٤) اليافوخ أو اليافوخ: منطقة التقاء عظم مقدم الرأس ومؤخره؛ والهمز فيه أصوب وأحسن، قاله ابن منظور، وجمع اليافوخ يافوخ، «وهو الموضع الذي يتحرك من رأس الطفل، وقيل: هو حيث يكون ليناً من الصبي». [ابن منظور، لسان العرب، ٥/٣، و٦٧/٣].

(٥) كذا بفتح الحاء، و«مؤخر كل شيء، بالتشديد: خلاف مقدمه، يقال: ضرب مقدم رأسه ومؤخره». [ابن منظور، لسان العرب، ٤/١٢].

(٦) في «س» و«هـ»: (فجعل).

(٧) سقطت من «س»، وهي غير واضحة في «ف».

(٨) في «ف» و«ظ»: (ذراعه).

(عن^(١)) جَمَاعَةٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَثِيرَةٌ عَلَى هَذِهِ اللَّفْظَةِ: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَسَحَ رَأْسَهُ ثَلَاثًا»، مِنْهُمْ: عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، وَغَيْرُهُمْ^(٢). فَهَلْ كَانَ مَعْنَاهُ إِلَّا عَلَى مَا قُلْنَا، فَمَنْ جَعَلَ أَبَا حَنِيفَةَ (غَالِطًا)^(٣) فِي رِوَايَتِهِ الْمَسْحَ ثَلَاثًا فَهُوَ وَاهِمٌ، وَكَانَ هُوَ بِالْغَلَطِ أَوْلَى وَأَحَقُّ، (وَقَدْ)^(٤) غَلِطَ شُعْبَةُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ غَلَطًا فَاحِشًا عِنْدَ الْجَمِيعِ، وَهُوَ رِوَايَتُهُ (....)^(٥)، عَنْ مَالِكِ بْنِ عُرْفُطَةَ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَصَحَّفَ الْإِسْمَيْنِ، فَقَالَ: بَدَلَ خَالِدٍ مَالِكٍ، وَبَدَلَ عُلْقَمَةَ عُرْفُطَةَ، وَلَوْ كَانَ هَذَا الْغَلَطُ كَانَ مِنْ أَبِي حَنِيفَةَ، لَنَسَبُوهُ إِلَى الْجَهَالَةِ وَقِلَّةِ الْمَعْرِفَةِ، وَلَا خَرَجُوهُ مَثَلًا مِنَ الدِّينِ، وَهَذَا مِنْ قِلَّةِ الْوَرَعِ وَاتِّبَاعِ الْهَوَى.

[٣٣٣]. حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا الْحَسَنُ بْنُ صَاحِبٍ^(٦)، نَا دَاوُدُ السَّمْسَارُ^(٧)، نَا يَحْيَى بْنُ نَصْرِ بْنِ حَاجِبٍ (...)^(٨)، نَا أَبُو حَنِيفَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عُلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ^(٩)، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «فَنَاءُ أُمَّتِي بِالطَّعْنِ وَالطَّاعُونَ، فَقِيلَ: يَارَسُولَ اللَّهِ، هَذَا الطَّعْنُ قَدْ عَلِمْنَا مَا هُوَ، فَمَا الطَّاعُونَ؟ قَالَ: وَخَزُ^(١٠) أَعْدَائِكُمْ مِنَ الْجَنِّ، وَفِي كُلِّ شَهَادَةٍ^(١١)».

(١) سقطت من «س».

(٢) زاد الحصكفي في روايته: «قال البيهقي: وقد روي من أوجه غريبة عن عثمان تكرر المسح، إلا أنه مع خلاف الحفاظ ليس بحجة عند أهل العلم....».

(٣) كما في «س» و«ظ»، وفي «ف»: (غال).

(٤) سقطت الواو من «ف»: (قد).

(٥) زاد في «ظ»: (هذا الحديث).

(٦) أبو علي، الحسن بن صاحب بن حميد، الشاشي، ثقة، وثقه الخطيب والذهبي وبعثوه بالحفظ، وكذا الخليلي، توفي سنة: ٣١٤ هـ. [ينظر: الخليلي، الإرشاد في معرفة علماء الحديث، ٣/ ٩٨٥؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٨/ ٣٠٣؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٢٣/ ٤٧٦؛ وتذكرة الحفاظ، ٣/ ٤؛ السيوطي، طبقات الحفاظ، ١/ ٣٢٩].

(٧) أبو سليمان، داود بن علي بن خلف المعروف بالظاهري، الأصبهاني، الفقيه المشهور رأس أهل الظاهر، متروك الحديث، توفي سنة: ٢٧٠ هـ. [ينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٨/ ٣٦٦-٣٧١؛ ابن الجوزي، الضعفاء والمتروكون، ١/ ٢٦٦؛ ابن خلكان، وفيات الأعيان، ٢/ ٢٥٥؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٢٠/ ٩٠-٩٥؛ والمغني في الضعفاء، ١/ ٢١٩؛ ابن حجر، لسان الميزان، ٢/ ٤٢٢].

(٨) وقع في «س»: (مثله).

(٩) تابعي كبير، ويقال فيه يزيد بن الحارث أيضاً، وهو بالأخير أشهر، كما أفاد ابن حجر، وهو مقبول أو مستور على الأقل، ذكر حديثه هذا البخاري البخاري في تاريخه، ولم يذكر فيه جرحاً، كما أشار ابن حجر في تعجيل المنفعة. [ينظر: البخاري، التاريخ الكبير، ٤/ ٢١١؛ ابن حجر، تعجيل المنفعة، ٧٣٠-٧٣١؛ شاكر ذيب فياض، أبو حنيفة بين الجرح والتعديل، ص ١٤٢].

(١٠) من وَخَزَهُ يَخْزُهُ وَخَزَاءً، ويكون بالرمح أو الخنجر أو ما شابههما، ومعناها: «طعنه طعناً غير نافذ»، وقيل هو الذي ينفذ في جنب المطعون. [ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ٥/ ١٦٣؛ ابن منظور، لسان العرب، ٥/ ٤٢٨].

(١١) أخرجه الخوارزمي في جامع المسانيد، الباب الثالث فيما يتعلق بالإيمان مما لا يذكر في الفقه غالباً، الفصل الثاني في الإيمان والتصديق بالقضاء والقدر والشفاعة وغيره، ١/ ١٥٩-١٦٠، عن الحارثي كما ورد هنا، وعن طلحة بن محمد في مسنده من طريق يحيى بن نصر بن حاجب، وعن

قال عبد الله بن محمد: وهذا الحديث رواه أبو حنيفة أيضاً عن زياد بن علقمة، عن عبد الله بن الحارث^(١)، (وقال)^(٢) بعضهم: يزيد بن الحارث، عن أبي موسى، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله^(٣).



محمد بن الحسن في نسخته؛ كما أخرجه أبو نعيم في روايته لمسند الإمام (ص ٩٩) من طريق إبراهيم بن عبد الله القصار، والحسن بن علان الوراق، يرويان عن الحسن بن صاحب... بنحوه.

وقد جاء من غير طريق عبد الله بن الحارث عن:

- زياد بن علاقة عن أسامة بن شريك (صحايفي) عن أبي موسى، أخرجه أحمد في مسنده، رقم ١٩٥٢٨، ٢٩٣/٣٢، بمعناه، متابعة (لحديث زياد عن رجل).

- كردوس بن العباس (مقبول) يرويه عنه زياد بن علاقة السابق، أخرج حديثه أبو بكر البزار في مسنده، رقم ٢٩٨٨، ١٧/٨، بنحوه؛ والطبراني في المعجم الأوسط، رقم ٨٥١٢، ٢٣٩/٨، بنحوه، وأشار إلى كونه فرداً من هذا الطريق.

وإسناد الحديث شديد الضعف، وهو وإن كان يتقوى بالمتابعات من جهة أبي حنيفة؛ -لأن عبد الله بن الحارث أو يزيد مقبول أو مستور على الأقل-، فإنه ليس بذاك من جهة الحارثي، فعذالة شيخه أحمد بن محمد مطعون فيها، إضافة إلى أن داود متروك الحديث، كما أن منتهى القول في يحيى بن نصر أنه ضعيف. وإسناد هذا الحديث -وإن كان ينجر من جهة أبي حنيفة؛ لمتابعة عبد الله بن الحارث في روايته عن أبي موسى ممن عرف حاله، ومنهم من هو ثقة (أبو بكر بن أبي موسى عند أبي داود)-، فهو غير قائم بأي وجه من جهة الحارثي، فأحمد بن محمد، وإن كان قد توبع عند أبي نعيم من قبل الحسن بن علان وإبراهيم بن عبد الله، إلا أنه يلتقي عند يحيى بن نصر بن حاجب وهو ضعيف لا ينهض تفرده، والحديث بالجملة مضطرب -كما يقول أبو نعيم بعد تحريجه- «كثير الاختلاف».

(١) لم أجده عن زياد بن علقمة هذا! وإنما وقع لي عن زياد بن علاقة، وقد أخرجه عن أبي حنيفة من طريقه: أبو يوسف في الآثار، رقم ٩٠٧، ص ٢٠١، بنحوه؛ ومحمد بن الحسن الشيباني في الآثار، ص ٣٤٤، بنحوه؛ وأبو نعيم الأصبهاني في روايته لمسند الإمام، ص ١٧٢، بلفظه.

(٢) في «ف»: (فقال).

(٣) ويزيد بن الحارث هو نفسه عبد الله المتقدم، -كما أفاد ابن حجر في تعجيل المنفعة (ص ٧٣٠-٧٣١)-، وقد رواه عن يزيد: زياد بن علاقة وعن زياد رواه:

- مسعر بن كدام (ثقة ثبت) وسفيان الثوري، أخرج حديثهما الطبراني في المعجم الأوسط، رقم ٣٤٢٢، ٣/٣٦٧، بنحوه.

- سعاد بن سليمان الجعفي (صدوق مخطئ)، أخرج حديثه البخاري في التاريخ الكبير، رقم ٢٥٣٤، ٤/٢١١-٢١٢؛ مقتصراً على الحرف الأول «فناء أمتي بالطعن والطاعون»؛ وأبو بكر البزار في مسنده، رقم ٢٩٨٨، ١٧/٨، بنحوه، متابعة لحديث كردوس السابق، وأشار إلى مخالفة سعاد الجماعة في إسناده.

الخاتمة

«ثم إنني، وإن لم أَلْ جهداً في تأليف هذا الكتاب وترتيبه، ولم أدخر جهداً في تسديده وتهذيبه، فلا بُدَّ من أن يقع فيه عثرة ورُكْل، وأن يوجد فيه خطأ وخطأ، فلا يتعجب الواقف عليه عنه، فإنَّ ذلك مما لا ينجو منه أحد، ولا يستنكفه بشر، وقد روى البُويطي عن الشافعي رحمه الله أنه قال له: **إِنِّي صَنَعْتُ هَذِهِ الْكُتُبَ فَلَمْ أَلْ فِيهَا الصَّوَابَ**، فلا بُدَّ أن يوجد فيها ما يخالف كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ، قال الله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ أَلَمْ يَكُنْ لَهُ آيَاتٌ أَنْ يَقُولُوا هَٰذَا مِثْلُ مَقَالَةٍ أَوْ يَذَّكَّرُ بِهِ أُولَٰئِكَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ أَلَمْ يَكُنْ لَهُ آيَاتٌ أَنْ يَقُولُوا هَٰذَا مِثْلُ مَقَالَةٍ أَوْ يَذَّكَّرُ بِهِ أُولَٰئِكَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ [النساء: ٨٢] فما وجدتم فيها مما يخالف كتاب الله وسنة رسوله فإنني راجع عنه إلى كتاب الله وسنة رسوله.

وقال المُزني: قرأت كتاب الرسالة على الشافعي ثمانين مرة، فما من مرة إلا وكنا نقف على خطأ، فقال الشافعي: **هيه أباي الله أن يكون كتابٌ صحيحاً غير كتابه**.

فالمأمول ممن وقف عليه بعد أن جانب التعصب والتعسف، ونبذ وراء ظهره التكلف والتصلُّف، أن يسعى في إصلاحه بقدر الوسع والإمكان، أداءً لحق الأخوة في الإيمان، وإحرازاً لحسن الأحذوثة بين الأنام، وادخاراً لجزيل المثوبة في دار السلام، والله الموفق والمثيب، عليه أتوكل وإليه أنيب..»

(عبد العزيز البخاري: كشف الأسرار، ٤/١)

أولاً: نتائج البحث

❖ إن تضافر الدوافع الإيديولوجية (المقاصدية)، إضافة إلى ضُمور الجانب التطبيقي والإسقاطات العملية في أعمال الكثيرين ممن تناول الجانب الحديثي من شخصية الإمام أبي حنيفة وسيرته مدحاً أو ذمّاً، أفقدت جهودهم الكثير من المصدقية والقدرة على الإقناع.

❖ على الرغم من ظهور تعصّب أغلب من تناول شخص الإمام الحديثي وغياب حياده في الطرح لاختلاف المذهب أو المدرسة (الرأي والحديث) أو غير ذلك، إلّا أنّ صدوره عن رموز كان لها في التاريخ الحديثي صولات وجولات أكسبها أهمية حدت إلى ظهور الكثير من الدراسات التي رامت إنصاف الإمام والرد على الطعون التي وجهت إليه، لم تلبث هي الأخرى حتى وقعت فيما رمت به غيرها من التعصب.

❖ إنّ تقدّم صنعة الإمام في الفقه والاستنباط وتبوؤه فيه منزلة برّ فيها غيره من أقرانه وعلماء عصره، ولّد الكثير من الحسد والحقد والتعصب الذي حدا بالكثيرين إلى انتقاصه والخط من شأنه بل والطعن في فقهه وعلمه ومعرفته بالسنن والآثار ومنزلته من الحديث رواية ودراية.

❖ ليس جرح الإمام أبي حنيفة أو تعديله محلّ اتفاق بين العلماء، على أنه -وعند مراعاة الكثير من الملابسات المصاحبة للجرح الوارد فيه- لا تصمد كثير من الانتقادات التي وجّهت إليه، والتي غالباً ما تكون معارضة بمثلها من تعديل صادر في بعض الأحيان من أصحاب الانتقادات الأولى أو ممّن هو في وزنهم.

❖ إن منزلة الإمام أبي حنيفة في علم الحديث لا تُدرك إلّا من خلال تأمّل مكانته في علم الفقه والاستنباط، الذي استند أولاً وقبل كلّ شيء إلى الكتاب ثم السنة وفهم مقاصدهمّا، ولن يستقيم ما وُسِم به الإمام من كونه عالم الملة وفقه العراق، وأن يكون مع ذلك ذا بضاعة مزجاة في الحديث، ولو كان الأمر كذلك لما سلّم العلماء على مر العصور ببروز صنعته في الفقه ونبوغ شأنه في الاستنباط والقياس، آخذين بعين الاعتبار كونه من أوائل من استنبط مسائل الفقه من الأدلة، مما يشي بتمكّن الإمام في الأثر عامّة وفي حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة.

❖ من أوجه أسباب إفراط أصحاب الحديث في ذم الإمام أبي حنيفة هو إدخاله القياس والرأي على الآثار، إلا أن موجبات هذا الطعن لا تلبث أن تصمد طويلاً عند استجلاء معنى الرأي الذي كان الإمام يُعمله ويتناول النصوص على خلاله وهو لا يعدوا أن يكون درواناً في فلك النص ومجاليه، خلافاً لما تشي به ظاهر لفظة "الرأي" من هجر للنص وتحكيم للهوى.

❖ ربّما ردّ الإمام بعض أخبار الآحاد بناءً على منهجه وشروطه في قبولها، إلا أن الكثير من هذه المسائل خلافاً أصلاً، وافق الإمام على القول بها غيره من أقرانه ومن بعدهم أو الصحابة أو التابعين ممن شهدت لهم الدنيا ودانت، وهو في نهاية المطاف اجتهداً منه رحمه الله يثاب فيه على تقدير الخطأ بأجرٍ وعلى تقدير الإصابة بأجرين.

❖ الكثير ممن روى عنهم الإمام أبو حنيفة أحاديثهم في الصحيحين، والرواية عنهم منتشرة وقد حمل عنهم الكثير من المحدثين الثقات.

❖ لم يكن الإمام أبو حنيفة كمحدث أقل شأناً من غيره من الفقهاء ممن روى الحديث واهتم به، وإن تفاوت نتائجهم في ذلك.

❖ كان للغربة الحديثية التي عاشتها شخصية الإمام أبي حنيفة ما يُبرّرها من جانبه، وقد تجلّى ذلك في تصدّر الفقه والاستنباط والوقوف على معاني النصوص ومقاصدها سلم أولويات الإمام وهاجس انشغاله الأول والأكبر. وهذا ما يعطيه واقع مروياته الذي قصّر حجمه عن فقهه واستنباطه مما يعني أن اهتمامه وتفوقه كان منصرفاً إلى جانب أكثر من آخر، لا على حسابه، فالبروز في الثاني والتقدم في دروبه قائم على إتيان الأول والتمرس في أسانيده وامتونه.

❖ على الرغم من أن بزوغ شخص الإمام في الفقه والاستنباط أمرٌ شهد له به القاضي والداني وتواترت على ذكره أدبيات الفقه والترجمة والطبقات والتاريخ، إلا أن منزلته في الحديث النبوي وعلومه لم تكن على السوية نفسها، مع التسليم بإمامته فيها. فالدور "المحدود" الذي لعبه الإمام في علم الرجال والأسانيد ونقدها، بل وفي الأحاديث ونقلها، لا يضاهي بحال دوره المحوري في الوقوف على علل المتون ونقدها ومن ثم فهم مقاصدها واستنباط أحكامها واستصحابها على غيرها من النوازل والمستجدات. على أن "ضمور" دوره الحديثي لا يغض من شأنه فقهياً للملة وعالمياً للأمة، ولا ينتقص من قدره ومكانته السامقة.

❖ إن النظر في الاعتبار التي يُشهد للمرء على أساسها بتمكّنه في صناعة الحديث، يحدو بنا إلى توثيق الإمام أبي حنيفة حديثياً، فواقع مروياته جاء معظمه سليماً عنه -من خلال القسم المُحقّق على الأقل-، كما أن متابعة الثقات وعمالقه الحديث للإمام على مروياته من أمثال شعبة والثوري وغيرهما يظهر مدى ضبط الإمام وإتيانه.

- ❖ مع أن أكثر أسانيد هذا المسند ضعيفٌ، إلا أن العوز في جلّها حاصلٌ من جهة تلاميذ الإمام أبي حنيفة ومن تحمّل عنه، لا في الإمام ومن تحمّل عنهم.
- ❖ لم يشترط الإمام الحارثي في جمعه لمسند الإمام صحةً أو حسناً، وجل أسانيد المفضية إلى الإمام أبي حنيفة مريض لا يخلوا من مجهول لم يتضح حاله أو ضعيف أو متروك وفي بعض الأحيان من هو متهم في عدالته، ومن الطرق ما جمع أكثر من وصف من الأوصاف المتقدمة.
- ❖ إن من أوجه موجبات الطعن في الحافظ الحارثي إكثاره من الرواية عن الضعفاء ومن في حكمهم، وهو ما تجلّى واضحاً في المرويات التي جمعها عن الإمام أبي حنيفة في هذا المسند.
- ❖ إن تفاصيل الهيئة التي جمع الإمام الحارثي عليها أحاديث الإمام أبي حنيفة، لا ترتقي بجزيائاتها إلى رسم منهج واضح قصده الإمام الحارثي في تفاصيلها، ولا يعدو جهده وهذا الحال أن يكون جمع مرويات الإمام أبي حنيفة وإيرادها حسب أوجه تحمّلها والتزام الدقة في ذلك إسناداً وممتناً، وليس في ذلك أيّ انتقاص للإمام الحارثي أو حط من قيمته الحديثية التي تجلّت في بيانه لعل بعض الأحاديث وتعليقاته عليها، والتي لا يقف عليها إلا من كان صاحب شأن في الأحاديث وعللها.
- ❖ يغض من قيمة مرويات الإمام أبي حنيفة -حسب رواية الحارثي- وضوح المرض في كثير من الطرق التي أدلت بها إلينا، مع التسليم بسلامة أسانيد الإمام أبي حنيفة فيها.
- ❖ تتجلّى قيمة مسند الإمام أبي حنيفة وأهميته -حسب القسم المدروس- في شفع مقام الإمام أبي حنيفة الحديثي بأدلة من واقع روايته التي تثبت، بعد تتبعها عند غيره، أن الإمام وافق -في جل ما رواه- الثقات المثبتين من أمثال الثوري وشعبة وقتادة بن دعامة السدوسي وغيرهم من أعلام الرواية.
- ❖ لا كبير أثر لمرويات الإمام أبي حنيفة -حسب القسم المدروس- في إضافة أحاديث لمجموع السنة النبوية لانقاف عليها في غيرها من كتب الحديث المتداولة، حيث نجد أن كل الأحاديث -التي رواها الإمام- ثابتة في كتب السنة المشهورة كمتابعات أو شواهد.



ثانياً: التوصيات

- ✳️ أوصي كل من يُقدِّم على جُهد مشابه أن يقف أولاً -والهمة متَّقدَّة والعزم والنشاط في أعلى مستوياته- على قسم الدراسة محاولاً رسم معالمه الأساسية وجزئياته ومستشرفاً مضامينه ومجاهيله، وذلك بعد جولة سريعة في ظلال النص المُحقَّق - والمرام تحليله ودراسته ومؤلفه- تطلب الإمام بعمومياته وشيء من تفاصيله، وبعد الوقوف المُلِّي على شخص الدراسة - والذي أثار عند الطالب ولا شك هموماً وأسئلة بحثية ستعمل على ترشيد عمله وتوجيهه في المرحلة القادمة- يعود ثانية إلى النص المُحقَّق معلِّقاً ومعقباً. ثم يعمل أخيراً -وعلى ضوء تحقيقه لنص المؤلف- على استكمال أجزاء الصورة التي حاول رسمها بداية في قسم الدراسة وإثبات كامل معالمها بالألوان والأشكال التي استقاها من نصِّ المؤلف، وإلا فلن يبلغ قسم الدراسة إلا وقد بلغ منه الجهد والإعياء كل مبلغ وغدت سياط الوقت تلاحقه، فبات همه الخلاص ليس إلا.
- ✳️ وأوصي الزملاء المشاركين في هذا المسند خاصَّة بالوقوف على عمل القائمين على برنامج جوامع الكَلِم، مُضافاً إليه تحقيق الشيخ لطيف الرحمن البهراجي لمُسند الإمام، ففيهما توفير لوقتٍ وجهد يمكن أن يُبذل في قسم الدراسة ويثمر نتائج ترتقي بنتائج هذا البحث ومقاصده وتسعى إلى مزيد من العمق والدقة فيها.
- ✳️ كما أوصي الباحثين عامة بالإحاطة بالمصادر الأصلية والتَّبعية لبحثهم، وبطلب الاستقصاء والإحاطة على نحو يأتي على المطبوع والالكتروني من الجهود في مرحلة التقيُّم وجمع المادة، وذلك قبل الشروع بأي جُهد مهما صَغُر، تجنُّباً لهدر الوقت والطاقة وسعيّاً للإضافة الهادفة والمساهمة الخلاقَة في خدمة العلم وتشييد المعرفة بما ينهض بالأمة ويُغني مشاركتها الحضارية.



ملاحق الرسالة

الملحق الأول: شيوخ الإمام أبي حنيفة في كامل المسند

الملحق الثاني: تلاميذ الإمام أبي حنيفة في القسم المحقق

الملحق الثالث: شيوخ الإمام الحارثي في القسم المحقق

الملحق الرابع: ترجمة المتابعين

الملحق الأول: شيوخ الإمام أبي حنيفة في كامل المسند^(١)

اسم الشيخ	الوفاة ^(٢)	الرتبة	من روى له	التقريب
عطاء بن أبي رباح القرشي	١١٤	ثقة فاضل كثر الإرسال	الجماعة	٤٥٩١
محمد بن مسلم القرشي	١٢٦	صدوق إلا أنه يدلّس	الجماعة	٦٢٩١
عمرو بن دينار الجمحي	١٢٦	ثقة ثبت	الجماعة	٥٠٢٤
طاوس بن كيسان اليماني	١٠٦	ثقة فقيه فاضل	الجماعة	٣٠٠٩
عكرمة مولى ابن عباس	١٠٤	ثقة ثبت	الجماعة	٤٦٧٣
مقسم بن بُجْرة	١٠١	صدوق يرسل	الجماعة سوى مسلم	٦٨٧٣
أبو معبد نافذ مولى ابن عباس	١٠٤	ثقة	الجماعة	٧٠٧١
نافع مولى ابن عمر	١١٦	ثقة ثبت	الجماعة	٧٠٨٦
سالم بن عبد الله العدوي	١٠٦	ثقة ثبت	الجماعة	٢١٧٥
سليمان بن يسار الهلالي	١٠٧	ثقة	الجماعة	٢٦١٩
عطاء بن يسار الهلالي	٩٤	ثقة	الجماعة	٤٦٠٥
محمد بن شهاب الزهري	١٢٤	ثقة (متفق على جلالته وإتقانه)	الجماعة	٦٢٩٦
محمد الباقر	١١٨	ثقة فاضل	الجماعة	٦١٥١
محمد بن المنكدر القرشي	١٣٠	ثقة فاضل	الجماعة	٦٣٢٧
يحيى بن سعيد الأنصاري	١٤٣	ثقة ثبت	الجماعة	٧٥٥٩
ربيعة الرأي	١٣٦	ثقة	الجماعة	١٩١١
عبد الرحمن بن هرمز الأعرج	١١٧	ثقة ثبت	الجماعة	٤٠٣٣

(١) وهم مُرتَّبين حسب ورودهم في المسند، وقد أثبت العزو إلى تقريب التهذيب برقم الترجمة.

(٢) أو الطبقة حسب ما ذكره ابن حجر في التقريب، وأذكر الطبقة جرياً على المنهج السابق عندما لا يذكر ابن حجر له سنة وفاة، ومن لم يكن له ترجمة في التقريب عزوت لمصادر ترجمته عند ذكر مرتبته.

٣٣٠٠	الجماعة	ثقة	١٢٧	عبد الله بن دينار القرشي
٥٠٦٥	الجماعة	ثقة مكثراً اختلط	١٢٦	أبو إسحاق السبيعي
٤٢٠٠	الجماعة	ثقة تغير وربما دلس	١٣٦	عبد الملك بن عمير اللخمي
٣٠٩٢	الجماعة	ثقة مشهور	١٠٩	عامر الشعبي
١٤٥٣	الجماعة	ثقة ثبت ربما دلس	١١٣	الحكم بن عتيبة الكندي
٦٤٩٢	الجماعة	ثقة	١١٦	مُحارب بن دثار السدوسي
٢٦٢٤	استشهد به البخاري في الجامع روى له في القراءة وغيره والباقون	إن كان صدوقاً ربما لقن ليس حجة إذا انفرد	١٢٣	سِمَاك بن حرب الذهلي
٢٠٩٢	الجماعة	ثقة	١٣٥	زياد بن علاقة الثعلبي
٧٩٥٢	الجماعة	ثقة	١٠٤	أبو بردة بن أبي موسى الأشعري
٤٦٩٠	الجماعة	ثقة	الرابعة	علي بن الأقمر الوادعي
٢٤٠	الجماعة	ثقة	الخامسة	إبراهيم بن محمد الهمداني
٤٦١٦	البحاري في الأدب وأبو داود والترمذي وابن ماجه	صدوق يخطئ كثيراً ويدلس مقبول ^(١)	١١١	عطية بن سعد العوفي
٧٧٤٨	داود نسائي ماجه	صدوق ربما وهم	١٣٠	يزيد بن أبي مالك الهمداني
٦٩٨٠	الجماعة	ثقة يرسل مقبول ^(٢)	الخامسة	موسى بن أبي عائشة الهمداني
٣٠١٣	الترمذي ومسلم	ضعيف	الخامسة	عبد الله بن أبي حبيبة المدني
٣٠٣٥	الجماعة	صدوق	السادسة	طريف بن شهاب الصفدي
٤٥٩٢	البحاري حديثاً وحداً والباقون سوى مسلم	صدوق اختلط	الرابعة	طلحة بن نافع القرشي
١٥٠٠	مسلم مقروناً بغيره والباقون	صدوق له أوهام	١٣٦	عطاء بن السائب الثقفي
٤٦٨٢	الجماعة	ثقة	١٢٠	حماد بن أبي سليمان الأشعري
٤٠٩٥	الجماعة	ثقة	السادسة	علقمة بن مرثد
٤١٥٦	استشهد به البخاري، مسلم في المتابعات، داود في المسائل والباقون	ضعيف	١٣٠	عبد العزيز بن رُفيع الأسدي
			١٢٦	عبد الكريم بن أبي المخارق

(١) ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣٢٨/٤)، وابن حبان في الثقات (٣٥٧/٤)، ولم يقلوا فيه جرحاً أو تعديلاً.

(٢) ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٤٢/٥)، وابن حبان في الثقات (١٤٥/٧)، ولم يقلوا فيه جرحاً أو تعديلاً.

	الهيثم بن أبي الهيثم الصيرفي	السادسة	صدوق ^(١)		
٥٥٩١	قيس بن مسلم الجديلي	١٢٠	ثقة	الجماعة	
٥٤٦٩	القاسم بن عبد الرحمن الهذلي	١١٦	ثقة	الجماعة سوى مسلم	
١٦٥٩	خالد بن علقمة الهمداني	السادسة	صدوق	أبو داود نسائي ماجة	
٨٤٢٩	الحارث بن عبد الرحمن الهمداني	السابعة	مقبول	بخاري في الأدب والنسائي في مسند علي	
٧٥٨١	يحيى بن عبد الله التيمي	السادسة	لين الحديث ، وروايته عن المقدم مرسلة	داود ترمذي ماجة	
٦٦٣٧	مسلم بن أبي عبد الله البطين	السادسة	ثقة	الجماعة	
٦٩٠٨	منصور بن المعتمر السلمي	١٣٢	ثقة ثبت ، وكان لا يدلّس	الجماعة	
٦٨١٩	معن بن عبد الرحمن الهذلي	السابعة	ثقة	بخاري ومسلم	
٥٢٢٣	عون بن عبد الله الهذلي	١١٩	ثقة	الجماعة سوى البخاري	
٤٦٥	إسماعيل بن عبد الملك الأسدي	السادسة	صدوق كثير الوهم	بخاري رفع اليدين ، داود ، ترمذي ، ماجة	
٦٩٠٨	منصور بن المعتمر السلمي	١٣٢	ثقة ثبت وكان لا يدلّس	الجماعة	
٦٦٢٧	مسلم بن سالم الجهني	السادسة	صدوق	الجماعة سوى الترمذي	
٦٦٤١	مسلم بن كيسان الضبي	الخامسة	ضعيف	ترمذي وابن ماجة	
٤٤٨٤	عثمان بن عاصم الأسدي	١٢٧	ثقة ثبت وربما دلّس	الجماعة	
٢٣٩٤	سعيد بن مسروق الثوري	١٢٦	ثقة	الجماعة	
٤٥٣٩	عدي بن ثابت الأنصاري	١١٦	ثقة	الجماعة	
٣٠٧٥	عاصم بن كليب الجرمي	١٣٧	صدوق رمي بالإرجاء	استشهد به البخاري في الصحيح وروى له في رفع اليدين والأدب ، والباقون	
٢٥٠٨	سلمة بن كهيل الحضرمي	١٢١	ثقة يتشيع	الجماعة	
٧٧٣٣	يزيد بن صهيب الفقير	الرابعة	ثقة	الجماعة سوى الترمذي	
٨٩٧	جبله بن سُحيم التيمي	١٢٥	ثقة	الجماعة	
٢٨٥	أبو حُجَيَّة أجلح بن عبد الله	١٤٥	صدوق شيعي	البخاري في الأدب وغيره والباقون سوى مسلم	
٧٥٣٧	يحيى بن أبي حية الكلبي	١٤٧	ضعيف لكثرة تدليس	أبو داود والترمذي وماجة	
١٩٨٩	زُبيد بن الحارث الياامي	١٢٢	ثقة ثبت	الجماعة	
٢٨٣٣	شيبان بن عبد الرحمن التميمي	١٦٤	ثقة صاحب كتاب	الجماعة	

٥٨٨٥	داود في المراسيل والنسائي	متروك الحديث	السادسة	محمد بن الزبير الحنظلي
٦١٠٧	الجماعة سوى ماجه	ثقة	١١٦	محمد بن عبيد الله الثقفي
٥٩٠١	الترمذي وابن ماجه في التفسير	متهم بالكذب ورمي بالرفض	١٤٦	محمد بن السائب الكلبي
٦٢٤٤	النسائي في مسند علي	مقبول	الرابعة	محمد بن قيس الهمداني
٦٥٤٣	الجماعة	ثقة نسب إلى التشيع	١٤٠	مُحَوِّل بن راشد النهدي
١٢٥٤	الجماعة سوى البخاري	ثقة	١٣٩	الحسن بن عبيد الله النخعي
٧٠٦٧	الترمذي	ضعيف	السابعة	ناصر بن عبد الله التميمي
		مجهول الحال		علي بن الحسن الزرّاد
٧٩٧٠	البخاري في القراءة والباقون سوى داود	ثقة	الرابعة	أبو بكر بن أبي الجهم العدوي
٧٤١٣	الجماعة	ثقة	١٢٠	واقد بن أبي يعقوب العبدي
		مجهول الحال		أبو السوار السلمي
		صدوق (لا بأس به) ^(١)	السادسة	يونس بن عبد الله المدني



(١) «ليس به بأس يُكتب حديثه»، قالها ابن عدي وقد ذكره في الكامل، ٨/ ٥٢٧؛ وينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٩/ ٢٤٠؛ ابن حبان، الثقات، ٧/ ٦٤٩؛ ابن حجر، تعجيل المنفعة، ٢/ ٣٨٣.

الملحق الثاني: تلاميذ الإمام أبي حنيفة في القسم المحقق^(١)

الاسم والشهرة	الوفاة	الرتبة	الحديث
سابق بن عبد الله	١٣٢	ثقة	١٢٩
حمزة بن حبيب بن عمار	١٥٦	ثقة	١٣
داود بن نصير بن زياد	١٦٠	ثقة	٢٧
خارجة بن مضعب بن خارجة بن الحجاج	١٦٨	متروك الحديث	٢١
عبد ربّه بن نافع	١٧١	صدوق يهم	٣٠٦
نوح بن مابنة المشهور بابن أبي مريم	١٧٣	كذبوه في الحديث	١٢٤
القاسم بن معن بن عبد الرحمن	١٧٥	ثقة	٨٠
عبد الله بن المبارك بن واضح	١٨١	ثقة ثبت	٢
نوح بن درّاج	١٨٢	متروك الحديث	١٢١
إبراهيم بن المختار	١٨٢	صدوق ضعيف الحفظ	٣٢٠
النضر بن محمد	١٨٣	صدوق ربما يهم	٢
نعمان بن عبد السلام بن حبيب بن حطيط	١٨٣	ثقة	٩٤
علي بن غراب	١٨٤	صدوق يدلّس	٣١٤
وسيم بن جميل بن طريف بن عبد الله	١٨٦	مقبول	١١٤
حاتم بن إسماعيل بن محمد بن عجلان	١٨٦	صحيح الكتاب صدوق يهم	٢٧١
أسد بن عمرو بن عامر بن عبد الله	١٨٨	مقبول	٢
الفضل بن موسى	١٩١	ثقة ثبت ربما أغرب	٢٨
سعيد بن مسلمة بن هشام بن عبد الملك	١٩١	ضعيف الحديث	٣١٨
محمد بن خازم	١٩٤	ثقة، اتهم بالتدليس	٧
سويد بن عبد العزيز بن نُمير	١٩٤	ضعيف الحديث	٣٠٤

(١) وقد رتبّتهم حسب وفياتهم مقدّمًا من وقفت له على سنة وفاة على غيره، وعزوت إلى رقم الحديث الذي ذكرت فيه تعليقي عليه ترجمة هؤلاء وتوثيقها.

٢٥	ثقة	١٩٥	إسحاق بن يوسف بن مرداس
٧٢	صدوق حسن الحديث	١٩٦	سعد أو سعيد بن الصلت بن برد
٢٦٥	ثقة حافظ	١٩٦	وكيع بن الجراح بن مَليح بن عدى
٢٧٦	ثقة	١٩٧	شُعيب بن حَرْب
٥٢	ضعيف الحديث	١٩٩	حكم بن عبد الله بن مسلم بن عبد الرحمن
٢١٥	صدوق	١٩٩	حفص بن عبد الرحمن بن عمر بن فروخ
١٤٢	ضعيف الحديث	٢٠١	حسين بن الحسن بن عطية بن سعد
٤	صدوق يخطئ	٢٠٢	عبد الحميد بن عبد الرحمن بن إسحاق
١١	متروك الحديث	٢٠٣	جارود بن يزيد
٢٣	صدوق له أوهام	٢٠٣	مُضْعَب بن المُقْدَام
٢٢٤	ثقة حافظ	٢٠٣	محمد بن بَشْر بن الفَرَّافِصَة بن المُخْتَار
٢٤٩	صدوق له أفراد	٢٠٣	أحمد بن عيسى بن سُلَيْمَان بن دينار
٢٦٢	صدوق له أوهام	٢٠٥	شُجاع بن الوليد بن قَيْس
١٥٠	صدوق لين الحديث	٢٠٨	القاسم بن الحَكَم بن كَثِير بن جُنْدَب
٥٢	مقبول	٢١١	فضل بن خالد
١١	ثقة فاضل	٢١٣	عبد الله بن يزيد
٥٠	ثقة ثبت	٢١٤	مَكِّي بن إبراهيم بن بَشِير بن فَرْقَد
٢٥٣	ضعيف الحديث	٢١٥	يحيى بن نصر بن حاجب بن عمرو
١٥٢	ثقة ثبت	٢١٨	الْقُضَل بن عمرو بن حَمَاد بن زُهَيْر
٥٢	ثقة يتشيع	٢١٩	عبيد الله بن موسى بن باذام
١١٣	صدوق حسن الحديث	٢٦٩	نصر بن عبد الكريم
٨٨	متروك الحديث	من الخامسة	ياسين بن معاذ
١٥	صدوق يهمل	من السابعة	حسن بن الفُرات بن عبد الرحمن
١٠٨	مجهول الحال	من السابعة	عامر بن الفرات
٣٠٨	متهم بالكذب	من السابعة	حصين بن مخارق بن عبد الرحمن بن ورقاء
١١١	صدوق حسن الحديث	من الثامنة	محمد بن الزُّبَيْر بن
٢١	ضعيف الحديث	من الثامنة	عبد الله بن الزبير بن عمر بن درهم
٢٨	ضعيف الحديث	من الثامنة	خالد بن سليمان
١٣	مجهول الحال	من الثامنة	سعيد بن أبي الجهم

١	مقبول	من التاسعة	عبد العزيز بن خالد بن زياد
١	ضعيف	من التاسعة	محمد بن مُيسَّر
١٣	مجهول	من التاسعة	أيوب بن هانئ بن أيوب
١٣	مجهول الحال	من التاسعة	محمد بن مسروق بن مَعْدَان بن المرزبان
٥٢	يضع الحديث	من التاسعة	إسماعيل بن يحيى بن عبيد الله بن طلحة
٥٢	ضعيف الحديث	من التاسعة	حماد بن النعمان بن ثابت
٧٥	ضعيف الحديث	من التاسعة	محمد بن الحسن بن أبي يزيد
١٠٠	ضعيف الحديث	من التاسعة	عبد الله بن بزيح
١٢٢	متروك الحديث	من التاسعة	مروان بن سالم
١٢	ثقة	من العاشرة	مالك بن فديك
٣١٩	صدوق ربما أخطأ	من العاشرة	عبد الله بن الوليد بن ميمون بن عبد الله



الملحق الثالث: شيوخ الإمام الحارثي في القسم المُحقَّق^(١)

الاسم حسب الورد	الرتبة	سنة الوفاة	رقم الحديث
عبد الله بن محمد بن علي البلخي	ثقة ثبت	٢٩٥	١
العباس بن عبد العزيز القطان المروزي	مجهول الحال		٢
محمد بن الحسن البزار	انفرد بتوثيقه ابن حبان		٣
صالح بن أحمد بن أبي مقاتل	مُتَّهَمٌ بالوضع	٣١٦	٤
عبد الله بن عبيد الله بن شريح	مجهول الحال	٢٦٨	٧
محمد بن قدامة بن سيار	مقبول		٨
الحسن بن سفيان النسوي	ثقة	٣٠٣	٩
حاتم بن ثور بن الخطاب	مجهول الحال		١٠
إبراهيم بن علي بن يحيى النيسابوري	ثقة	٢٩٣	١١
جبريل بن يعقوب بن الحارث	مجهول الحال		٢٠
علي بن محمد بن عبد الرحمن السرخسي	حافظ ثبت	٣٢٥	٢١
صالح بن محمد الأسدي	حافظ حجة	٢٩٣	٢٥
صالح بن منصور الصغاني	مجهول الحال	٣٠٠	٤٤
محمد بن عمر التيمي	صدوق	٣٥٥	٤٧
عبد الصمد بن الفضل	ثقة	٢٨٣	٥٠
إسماعيل بن بشر	ثقة		١٥٣
أحيد بن الحسين	ثقة		٥٠
سهل بن المتوكل الشيباني البخاري	انفرد بتوثيقه ابن حبان		٦٧
محمد بن الأشرس بن موسى السلمي	متروك		٧١

(١) وقد رتَّبْتَهُمْ حسب ورودهم في القسم المُحقَّق والإحالة أيضاً على أرقام الأحاديث التي ذكرت تراجعهم فيها مع التوثيق.

٧٧	٢٨٤	مجهول الحال	الطيب بن محمد بن غالب البيكندي
٨٤		مقبول	محمد بن حامد المكتب الترمذي
٩٠		مجهول الحال	محمد بن رميح بن شريح
٩٢		مجهول الحال	أحمد بن محمد بن سهل بن ماهان الترمذي
٩٣	٢٩٠	مجهول الحال	علي بن الحسن بن عبدة البخاري
٩٩		شديد الضعف	صالح بن أبي رميح
١٠٠	٣٠٧	ثقة	أحمد بن محمد التميمي
١٠١		مجهول الحال	علان بن يعقوب العلاني
١٠٣		مجهول الحال	أبو العباس الفضل بن بسام البخاري
١٠٨		صدوق	محمد بن همام السبزواري
١٠٩	٣١٣	متروك الحديث	محمد بن إبراهيم بن زياد الرازي
١١٠	٣٢٨	صدوق	الحسن بن يزيد بن يعقوب الدقيقي الهمداني
١١٢	٣١٧	ثقة	أبو العباس أحمد بن عبد الرحمن بن خالد الرازي القلانسي
١٢١	٣٢١	صدوق	إبراهيم بن عمرو بن محمد الهمداني
١٢٣	٣٠٧	ثقة	أبو القاسم الصفار البلخي
ص ٩٧	٣٣٢	حافظ متهم في عدالته	أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني
١٤١		مجهول الحال	هارون بن هشام الكسائي
١٤٢		مجهول الحال	إسرائيل بن السמידع
١٤٥	٢٨٠	مجهول الحال	حمدان بن غارم البخاري
١٤٥	٢٨٩	صدوق	طاهر بن محمود النسفي
١٤٨		مقبول	علي بن المجشر المروزي
٢٠٥	٢٩٣	ثقة	نصر بن أحمد الكندي
٢٣٦	٣٢٥	ثقة	أحمد بن محمد بن الشرقي النيسابوري
١٩٠		مجهول الحال	زيد بن يحيى البلخي أبو أسامة الفقيه
٢٧٣		مجهول الحال	محمد بن حمدان الدامغاني
٢٨٦	٢٦٥	مجهول الحال	أبو الفضل بن مهدي بن إشكاب

٢٩٩	مجهول الحال	محمد بن أحمد البخاري
٣٠٤	مجهول الحال	جيهان بن أبي الحسن الفرغاني
٣٠٧	٣٠٣ ثقة	عبد الله بن محمد السمناني
٣١١	مجهول الحال	أبو إسحاق إبراهيم بن مخلد الضرير السجزي



الملحق الرابع: ترجمة المتابعين^(١)

١. محمد بن خازم الأعمى، كوفي ثقةٌ قد يهيم في غير حديث الأعمش، توفي سنة: ١٩٤ هـ، روى له الجماعة.
[ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٤٧٥]
١. يعلى بن الحارث المحاربي، كوفي ثقةٌ، توفي سنة ١٦٨ هـ، روى له الجماعة سوى الترمذي.
[ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٦٠٩]
١. غيلان بن جامع المحاربي، كوفي ثقةٌ، توفي سنة ١٣٢ هـ، روى له مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه.
[ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٤٤٣]
١. بشير بن المهاجر، كوفي، مقبولٌ، من الخامسة، روى له الجماعة سوى البخاري.
[ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ١٢٥]
٢٢. أبو محمد، القرشي المخزومي، الأعمى، ثقة، توفي سنة: ١٩٥ هـ، روى له الجماعة.
[ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ١٠٤]
٢٧. سفيان الثوري، أبو عبد الله، الإمام الحافظ الحجة الثقة، توفي سنة: ١٦١ هـ، روى له الجماعة.
[ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٢٤٤]
٢٧. كهمس بن الحسن، أبو الحسن، البصري التيمي القيسي، ثقةٌ، توفي سنة: ١٤٩ هـ، روى له الجماعة.
[ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٤٦٢]
٤٧. مُحارب بن دثار، أبو دثار، وكَنِيّ بغيرها، وهو ابن كردوس بن قرواش بن جعونة، الكوفي السدوسي، ثقة، توفي سنة: ١١٦ هـ، روى له الجماعة.
[ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٥٢١]
٤٧. عطاء الخراساني، ابن أبي مسلم، أبو أيوب، عطاء بن أبي مسلم - واسم أبي مسلم عبد الله - الخراساني، صدوق، توفي سنة ١٣٣ هـ، روى له الجماعة.
[ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٣٩٢]
٤٧. المغيرة بن سبيع، العجلي، ثقة، من الخامسة، روى له الترمذي والنسائي وابن ماجه.
[ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٥٤٣]
٧٦. شعبة بن الحجاج، أبو بسطام، بن الورد، العتكي، الثقة الحافظ، توفي سنة: ١٦٠ هـ، روى له الجماعة.
[ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٢٦٦]

(١) وقد أفردها بملحق خاص لما أحدثته من إرباك وتشويش في سياق التعليق على النص المُحَقَّق، ورَتَّبَها حسب ورودها كما هو واضح، مقدِّماً رقم الحديث الذي وردت فيه، ثم ترجمة موجزة للراوي معتمداً في المقام الأول على تقريب التهذيب لابن حجر.

٨٨. محمد بن شيبه، أبو نعام، الضبي الكوفي، مقبول، من السابعة، روى له مسلم..

[ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٤٨٣]

٨٨. سعيد بن سنان، الأصغر، أبو سنان، البرجي الكوفي، صدوق له أو هام، من السادسة، روى له مسلم وغيره.

[ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٢٣٧]

١٠٨. خيثمة بن عبد الرحمن ابن أبي سبرة، الجعفي الكوفي، ثقة يرسل، توفي سنة ٨٠هـ.

[ينظر: ابن حجر، تقريب التهذيب، ص ١٩٧]

١٠٨. زاذان، أبو عمر، الأعمى، صدوق يرسل، توفي سنة: ٨٢هـ، روى له البخاري في الأدب والباقون

[ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص: ٢١٣]

١٠٨. سليمان بن مهران، أبو محمد، الأسدي الكاهلي الكوفي، الأعمش، ثقة حافظ متهم بالتدليس - وقد صرح بالإخبار في هذا الموضع -،

توفي سنة ١٤٨هـ، روى له الجماعة. [ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٢٥٤].

١١٠. جودان، كوفي من الثانية مختلف في صحبته، ذكره ابن حبان في ثقاته، روى له ابن ماجه.

[ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ١٤٣].

١١٨. الليث بن أبي سليم، أبو بكر، القرشي، متروك، وروى له البخاري في تاريخه، ومسلم مقروناً بغيره والباقون.

[ينظر: ابن حجر، تقريب التهذيب، ص ٤٦٤]

١١٨. يزيد النحوي، وهو يزيد بن عبد الله ابن أبي سعيد، أبو الحسن، القرشي، ثقة، توفي سنة: ١٣١هـ، روى له البخاري في الأدب

والباقون سوى مسلم. [ينظر: ابن حجر، تقريب التهذيب، ص ٦٠١]

١٢٠. عبد الله بن لهيعة، أبو عبد الله أو أبو عبد الرحمن، الحضرمي الأعدوي الغافقي المصري، صدوق، من السابعة خلط بعد احتراق

كتبه، توفي سنة ١٧٤هـ، روى له مسلم والترمذي وأبو داود وابن ماجه. [ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٣١٩]

١٢٢. عمرو بن يزيد، أبو بردة، التميمي الكوفي، ضعيف، من الثامنة، روى له ابن ماجه حديثاً واحداً.

[ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٤٢٨]

١٤٠. عبد الله بن المبارك، الثقة الثبث، الفاضل، المتوفى سنة: ١٨١هـ، وقد أخرج حديثه الجماعة.

[ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٣٢٠]

١٤٥. زيد بن الحباب، أبو حسن، التميمي الكوفي الخراساني العكلي، صدوق يخطئ في حديث الثوري، توفي سنة: ٢٠٣هـ، روى له الجماعة

_البخاري في القراءة خلف الإمام. [ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٢٢٢]

١٤٦. إبراهيم بن محمد شيخ عبد الرزاق، وهو ابن أبي يحيى، أبو إسحاق، الأسلمي المدني، متروك، توفي سنة: ١٨٤هـ، لم يرو له إلا ابن

ماجه. [ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٩٣].

١٤٦. سليمان بن أرقم، أبو معاذ، البصري، ضعيف الحديث، من السابعة. [ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٢٤٩]

١٩٥. قتادة بن دعامة، أبو الخطاب، السدوسي البصري، الأكمه أو الأطرش، ثقة ثبت، توفي سنة: ١١٧هـ، روى له الجماعة.

[ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٤٥٣]

١٩٥. ثابت بن أسلم البُنانِي، أبو محمد، البصري، ثقة، توفي سنة: ١٢٧ هـ، روى له الجماعة.

[ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ١٣٢]

١٩٥. بُكير بن الأخنس، السدوسي الليثي الكوفي، ثقة.

١٩٧. سليمان بن مهران الأعمش، أبو محمد، الأسدي الكاهلي، ثقة حافظ، لكنه يدلّس، توفي سنة: ١٤٨ هـ، روى له الجماعة.

[ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٢٥٤]

١٩٧. مجاهد بن جبر، أبو الحجاج، القرشي المخزومي، المقرئ المفسر، ثقة إمام اختلط بآخرة، توفي سنة: ١٠٢ هـ، روى له الجماعة.

[ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٥٢٠]

١٩٧. شهر بن حوشب، أبو سعيد، الأشعري الشامي، صدوق كثير الإرسال والأوهام، توفي سنة: ١٠٠ هـ، روى له البخاري في الأدب،

ومسلم مقروناً بغيره والباقون. [ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٢٦٩]

١٩٧. أبو زرعة بن عمرو بن جرير، هرم بن عمرو، البجلي الكوفي، ثقة، من الثالثة، روى له الجماعة.

[ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٦٤١]

١٩٨. حميد الطويل، أبو عبيدة، الخزاعي البصري الدارمي الشامي، ثقة مدلس - في حديث أنس -، كما نوه الحافظ ابن حجر، ولم أجد له

تصريحاً بالسماح من أنس في الكتب الستة، توفي سنة: ١٤٢ هـ، روى له الجماعة.

[ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ١٨١، وفتح الباري، ١/٣٩٩]

٢٠٥. سهيل بن أبي صالح، أبو زيد، المدني، السمان الزيات، صدوق تغير حفظه بآخرة، توفي سنة: ١٣٨ هـ، روى له الجماعة - البخاري

مقروناً وتعليقاً. [ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٢٥٩]

٢٠٥. القعقاع بن حكيم، الكناي المدني، ثقة، من الرابعة، روى له البخاري في الأدب والباقون.

[ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٤٥٦]

٢٠٥. طارق بن مُخاشن، أبو مخاشن، الأسلمي الحجازي، وثق، من الثالثة، روى له أبو داود.

[ينظر: المزي، تهذيب الكمال، ١٣/٣٤٩ - ٣٥٠؛ الذهبي، الكاشف، ١/٥١٢]

٢٠٩. مُطَرِّف بن طريف، أبو بكر أو أبو عبد الرحمن، الحارثي الحارقي الكوفي، ثقة فاضل، توفي سنة: ١٤١ هـ، روى له الجماعة.

[ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٥٣٤]

٢٠٩. مسلم بن صُبَيْح، أبو الضحى الهمداني، ثقة فاضل، توفي سنة: ١٠٠ هـ، روى له الجماعة.

[ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٥٣٠]

٢٠٩. الأسود بن يزيد النخعي، أبو عمرو، النخعي الكوفي، مخضرم ثقة مكثر، توفي سنة: ٧٥ هـ، روى له الجماعة.

[ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ١١١]

٢٠٩. علقمة بن قيس النخعي، أبو شبل، الكوفي، الأعرج، ثقة ثبت، توفي سنة: ٦١ هـ، روى له الجماعة.

[ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٣٩٧]

٢١٥. قتادة بن دعامة السدوسي، أبو الخطاب، البصري، الأكهم الأطرش، ثقة ثبت، توفي سنة: ١١٧ هـ، روى له الجماعة.

[ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٣٩٧]

٢١٥. محمد بن صفوان، أبو مرحب الأنصاري، صحابي، لم يرو عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا هذا الحديث، وقد انفرد في روايته عنه عامر الشعبي، روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه. [ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٤٨٤]
٢١٦. شعيب بن أيوب، الواسطي الصريفي، صدوق يدلّس، توفي سنة: ٢٦١هـ، روى له أبو داود. [ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٢٦٧]
٢١٦. عاصم بن سليمان الأحمول، أبو عبد الرحمن، البصري، ثقة، توفي سنة: ١٤٢هـ، روى له الجماعة. [ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٢٨٥]
٢٢٣. عمر بن الحكم، ابن أبي الحكم، أبو حفص، الحجازي المدني، صدوق، توفي سنة: ١١٧هـ، استشهد به البخاري في الصحيح، وروى له في الأدب، والباقون سوى الترمذي. [ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب ص ٤٢١٩]
٢٢٩. عمرة بنت عبد الرحمن -وعنها جاءت أغلب طرقه- (الأنصارية المدنية، كانت في حجر عائشة، ثقة أكثرت عن عائشة، توفيت سنة ١٠٦هـ، روى لها الجماعة. [ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٧٥٠]
٢٢٩. عطاء بن أبي رباح، أبو محمد، القرشي الفهري، الأعور الضرير، إمام كبير حجة ثبت، توفي سنة: ١١٤هـ، روى له الجماعة. [ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٣٩١]
٢٣١. أنس بن عياض، أبو ضمرة، الليثي المدني، ثقة، توفي سنة: ٢٠٠هـ، روى له الجماعة. [ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ١١٥]
٢٣١. مالك بن أنس، إمام دار الهجرة، ثقة، رأس المتقين وكبير المثبتين، توفي سنة: ١٧٩هـ، روى له الجماعة. [ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٥١٦]
٢٣٢. أيوب السخيتاني، ابن أبي تيممة، أبو بكر، البصري، ثقة ثبت حجة، توفي سنة: ١٣١هـ، روى له الجماعة. [ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ١١٧]
٢٣٢. يحيى بن عتيق، الطفاوي البصري، ثقة، من السادسة، استشهد به البخاري في الصحيح وروى له في غيره، كما روى له مسلم وأبو داود والنسائي. [ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٥٩٤]
٢٣٢. عجلان، مولى فاطمة بنت عتبة، المدني، لا بأس به، من الرابعة، استشهد به البخاري في الصحيح، وروى له في الأدب والباقون. [ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٣٨٧]
٢٣٣. زُرّ بن حبّيش، أبو مريم، الأسدي الكوفي، ثقة جليل مخضرم، توفي سنة: ٨١هـ، روى له الجماعة. [ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٢١٥]
٢٣٣. ابنه أبو عبيدة، عامر بن عبد الله، الهذلي الكوفي، ثقة، ولا يصحّ له سماع من أبيه، توفي سنة: ٨٢هـ، روى له الجماعة. [ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٦٥٦]
٢٣٦. زكريا بن يحيى، ابن حوثة، أبو يحيى، البرنوذني النيسابوري، متهم بالكذب، توفي سنة ٣١٣هـ. [ينظر: ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ٤/ ١٧٢؛ ابن حجر، لسان الميزان، ٢/ ٤٨٣].
٢٣٦. حكيم بن جبير الأسدي، الثقفي الكوفي، ضعيف، من الخامسة، روى له الأربعة. [ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ١٧٦]

٢٣٦. عمرو بن عثمان، أبو سعيد، القرشي التيمي الكوفي، ثقة، من السادسة، روى له الجماعة.

[ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٤٢٤]

٢٥١. يعلى بن عطاء، ثقة، وهو - كما يقول ابن المديني - الوحيد الذي روى عن جابر بن الأسود، توفي سنة: ١٢٠ هـ، روى له البخاري في القراءة خلف الإمام وغيره والباقون. [ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٦٠٩؛ وتُنظر ترجمة جابر عند ابن حبان، في الثقات، ١٠٢/٤؛ المزي، في تهذيب الكمال، ٤٦٥/٤]

٢٥٢. الأسود بن يزيد، أبو عمرو، النخعي، مخضرم ثقة مكثر، توفي سنة: ٧٥ هـ، روى له الجماعة.

[ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ١١١]

٢٥٢. عروة بن الزبير، أبو عبد الله، ابن العوام، الأسدي، ثقة فقيه مشهور، توفي سنة: ٩٤ هـ، روى له الجماعة.

[ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٣٨٩]

٢٥٣. نصر بن حاجب القرشي، صدوق ليس به بأس. [ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٤٦٦/٨]

٢٥٤. الحارث بن يزيد الحضرمي، أبو عبد الكريم، ثقة، توفي سنة: ١٣٠ هـ، روى له مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه.

[ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ١٤٨]

٢٦٣. المطلب بن عبد الله، ابن المطلب ابن حنطب، وهو صدوق كثير التدليس والإرسال، من الرابعة، روى له البخاري في القراءة خلف

الإمام والباقون سوى مسلم. [ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٥٣٤]

٢٦٣. عمرو بن أبي عمرو، وهو ثقة ربما وهم، توفي بعد سنة ١٥٠ هـ، روى له الجماعة.

[ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٤٢٥]

٢٦٣. أبي عياش بن النعمان المعافري، مقبول، من الثالثة، روى له أبو داود وابن ماجه حديثاً واحداً هو هذا الحديث.

[ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٦٦٣]

٢٦٥. محمد بن حميد المخرمي، أبو بكر، ضعيف، توفي سنة: ٣٦١ هـ.

[الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٦٧/٣؛ الذهبي، المغني في الضعفاء، ٥٧٣/٢]

٢٦٥. الركين بن الربيع، أبو الربيع الفزاري، ثقة، توفي سنة: ١٣١ هـ، روى له البخاري في الأدب والباقون.

[ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٢١٠]

٢٦٥. عبد الرحمن بن عبد الله، بن عتبة بن عبد الله بن مسعود، المسعودي، صدوق اختلط قبل موته، وضابطه أن من سمع منه ببغداد فبعد

الاختلاط، توفي سنة: ١٦٠ هـ، استشهد به البخاري في الصحيح وروى له في الأدب وروى له الأربعة.

[ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٣٤٤]

٢٦٥. عبد الله بن حبيب، ثقة ثبت، توفي سنة: ٧٢ هـ، روى له الجماعة. [ينظر: ابن حجر، تقريب التهذيب، ص ٢٩٩]

٣٠٠. ابن أبي ليلى محمد بن عبد الرحمن، أبو عبد الرحمن، الأنصاري الكوفي، صدوق سيئ الحفظ جداً، توفي سنة: ١٤٨ هـ، روى له

الأربعة. [ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٤٩٣]

٣٠٠. عون بن عبد الله، ابن عتبة ابن مسعود، أبو عبد الله، الهذلي، ثقة، توفي سنة: ١١٩ هـ، روى الجماعة سوى البخاري.

[ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٤٣٤]

٣٠٨. علقمة بن قيس النخعي، الكوفي، ثقة ثبت فقيه عابد، توفي سنة: ٦١ هـ، روى له الجماعة.

[ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٣٩٧]

٣٠٨. أبو الأحوص عوف بن مالك الجشمي، ثقة، توفي سنة: ٩٠ هـ، روى له البخاري في الأدب وغيره، والباقون.

[ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٤٣٣]

٣٠٨. الأسود بن يزيد النخعي، أبو عمرو، الكوفي، مخضرم ثقة مكث فقيه، توفي سنة: ٧٥ هـ، روى له الجماعة.

[ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ١١١]

٣١١. خالد الوهبي، ابن أبي مخلد، الكندي الحمصي، صدوق، توفي سنة: ١٩٠ هـ، روى له أبو داود والنسائي في اليوم والليلة وابن ماجه.

[ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٤٧٦]

٣١١. عوف بن مالك، أبو الأحوص، الجشمي الكوفي، صاحب عبد الله بن مسعود، ثقة، توفي سنة ٩٠ هـ، روى له البخاري في الأدب

وغيره والباقون. [ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٤٣٣]

٣١١. ابنه أبو عبيدة عامر بن عبد الله، ثقة لا يصح سماعه من أبيه، وعليه فحديثه منقطع، توفي سنة: ٨٢ هـ، روى له الجماعة.

[ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٦٥٦]

٣١٢. شقيق بن سلمة الأسدي، أبو وائل، الأسدي، ثقة مخضرم، توفي سنة: ٨٢ هـ، روى له الجماعة.

[ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٢٦٨]

٣١٢. عبد الله بن سَحْبَرَة الأزدي أبو معمر، ثقة، روى له الجماعة. [ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٣٠٥].

٣١٥. سَمَاكُ بْنُ حَرْبٍ عن عبد الرحمن، وَسَمَاكُ هَذَا هُوَ أَبُو الْمَغِيرَةِ، الذَّهَلِيُّ الْبَكْرِيُّ الْكُوفِيُّ، صدوق مضطرب الرواية عن عكرمة، تغير

بآخرة فكان ربما تلقن، ولذلك قال النسائي فيه: «لَيْسَ مِمَّنْ يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ إِذَا انفرد بالحديث»، توفي سنة: ١٢٣ هـ، استشهد به البخاري في

الجامع، وروى له في القراءة خلف الإمام وغيره، وروى له الباقر.

[ينظر: النسائي، السنن الكبرى، ٣٦٨/٣؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٢٥٥]

٣١٥. زُرُّ بْنُ حُبَيْشٍ، أبو مريم، الأسدي الكوفي، ثقة جليل مخضرم، توفي سنة: ٨١ هـ، روى له الجماعة.

[ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٢١٥]

٣٣٣. كردوس بن العباس، أبو نعيم، الغطفاني التغلبي الكوفي، القاص، مقبول، من الثالثة، روى له البخاري في الأدب وأبو داود

والنسائي. [ينظر: المزي، تهذيب الكمال، ١٦٩/٢٤؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص ٤٦١]

٣٣٣. سعاد بن سليمان الجعفي، أبو عبد الله التميمي الكوفي، صدوق يخطئ.

[ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٣٢٤/٤؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ٣٩٧/٩؛ ابن حجر، تقريب التهذيب، ص ٢٣٠].



الفهارس العامة

أولاً: فهرس الآيات القرآنية

ثانياً: فهرس الأحاديث النبوية والآثار

ثالثاً: فهرس الرواة والأعلام المترجمين

رابعاً: فهرس الأماكن المترجمة

خامساً: الفهرس الموضوعي للمسند

سادساً: فهرس المصادر والمراجع

سابعاً: فهرس المحتويات

أولاً: فهرس الآيات القرآنية^(١)

الآية	العزو	رقم الحديث
﴿وَدَسَّأَلُونَاكَ عَنِ الْيَتَامَىٰ قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ...﴾	البقرة: ٢٢٠	٢٦٢
﴿أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾	البقرة: ١٨٤	١٩٨
﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾	آل عمران: ١٠٢	٣١١
﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا﴾	النساء: ٤٨	١٩٦
﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾	النساء: ١	٣١١
﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾	النساء: ١٠	٢٦٢
﴿قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَلِغَةُ فَلَوْ شَاءَ لَهَدَيْتُكُمْ أَجْمَعِينَ﴾	الأنعام: ١٤٩	١٢٤

(١) اعتمدت في العزو عامة هنا وفي باقي الفهارس رقم الحديث لا الصفحة فيما يتعلق بقسم التحقيق توخيًا لمزيد من الدقة ، وأشير إلى رقم الصفحة بـ"ص" قبل الرقم إذا كان العزو إلى قسم الدراسة، ورتبت الآيات هنا حسب ترتيب سورها في القرآن الكريم.

- ﴿قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُ لَيَحْزُنُكَ الَّذِي يَقُولُونَ﴾^ط الأنعام: ٣٣ ٢٤٦
- ﴿وَلَا تَحْزَنْكَ قَوْلُهُمْ﴾^ط يونس: ٦٥ ٢٤٦
- ﴿قَالَ يَنْفُخُ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ﴾^ط إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ فَلَا تَسْأَلِنِ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنِّي أَعِظُكَ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ ﴿٤٦﴾ هود: ٤٦ ص ٣٢
- ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾^ط إِبْرَاهِيمَ: ٢٧ ١٠٤-١٠٢
- ﴿وَيُضِلُّ اللَّهُ الظَّالِمِينَ﴾^ط وَيَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ ﴿٢٧﴾ ١٠٨
- ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزَّيْنَىٰ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾^ط الإسراء: ٣٢ ١
- ﴿وَكَانَ فِي الْمَدِينَةِ تِسْعَةُ رَهْطٍ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ وَلَا يُصْلِحُونَ﴾^ط النمل: ٤٨ ٢٧
- ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾^ط لقمان: ٣٤ ٢٨-٢٧
- ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾^ط يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾ الأحزاب: ٧١-٧٠ ٣١١
- ﴿إِنَّا كَاشِفُو الْعَذَابِ قَلِيلًا إِنَّكُمْ عَائِدُونَ﴾^ط يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَىٰ إِنَّا مُنتَقِمُونَ ﴿١٦﴾ الدخان: ١٥- ٢٥٧
- ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ﴾^ط الدخان: ١٠ ٢٥٧
- ﴿يَغْشَى النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾^ط الدخان: ١١ ٢٥٧
- ﴿وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ وَمَا هُمْ بِذَالِكَ مِنْ عِلْمٍ إِن هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ﴾^ط الجاثية: ٢٤ ١٥٢
- ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهْلَةٍ﴾^ط الحجرات: ٦ ص ٨١

﴿فَتُصَبِّحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ ﴿٦﴾

﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدْكِرٍ﴾

القمر: ١٧ ١٢٥

﴿وَأَخْرَيْنَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ ۖ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ ﴿٢٤﴾

الجمعة: ٣ ص ٣٤

﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُّصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ﴾

الحديد: ٢٢ ٩٢

﴿إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا ۖ وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا﴾ ﴿٦١﴾

المعارج: ٢٠-٢١ ٧



ثانياً: فهرس الأحاديث النبوية والآثار

رقم الحديث	طرف الحديث والأثر
١٠٩.....	أترضون أن تكونوا ريع أهل الجنة.....
٢٧.....	أخبرني عن الإيمان (لا قدر).....
٢٢٣.....	اختصم رجلان في ناقة.....
٣٠٠.....	إذا اختلف البائعان ولم يكن لهما بينة.....
٢٥٢.....	إذا دخل شهر رمضان نام.....
٢٥١.....	إذا فعلتما ذلك فصليا مع الناس.....
٩٥.....	إذا مرض العبد وهو على طائفة من الخير.....
١٠٢.....	إذا وضع المؤمن في قبره أتاه الملك.....
١٩٦.....	أرأيت الذين يكسرون أغلاقنا.....
٦٧.....	استأذنت ربي في زيارة قبر أُمي.....
٧٦.....	اغزوا بسم الله وفي سبيل الله.....
١١١.....	أفضل الجهاد كلمة حق.....
٢٨٦.....	أفضل الحج العجّ والثج.....
١٢٢.....	أُحْدَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.....
ص ٦٣.....	أمر النبي صلى الله عليه وسلم من كان ضحك منهم أن يعيد الوضوء.....
٢٥٣.....	الإمرة أمانة وهي يوم القيامة خزي.....
١.....	إن الآخر قد زنا، فأقم عليه الحد.....
١٩٥.....	أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً يسوق بدنة.....
٢٣٠.....	أن النبي صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين.....

- أن امرأة توفي زوجها، ثم جاء عمُّ ولدها فخطبها..... ١٤٠
- أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذبح لرفضها العمرة بقرة..... ٢٢٩
- أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض وهو ابن ثلاث وستين..... ٢٣١
- أن عمر بن عبد العزيز بُعثَ بزكاة من العراق إلى الشام فردها..... ص ٣٠
- إن هذه البيوت بنيت لما بنيت له..... ٨٨
- انطلق فإن الدالَّ على الخير كفاعله..... ٢٢
- أنه دعا بهاء بغسل كفيه ثلاثاً..... ٣١٦
- أنها قدمت متمتعة وهي حائض..... ٢٢٧
- انهضوا بنا نعود جارنا اليهوديَّ..... ٧١
- إيقاع عمر طلاق الثلاث في مجلس واحد..... ص ٦٣
- توضاً مرة مرة..... ١٢٠
- توضاً ومسح على الخفين..... ٩٩
- الجار أحق بشفيعته..... ١٧٦
- جعل الله حرمة نساء المجاهدين على القاعدين كحرمة أمهاتهم..... ١١٨
- جلد شارب الخمر ثمانين..... ص ٦٣
- خرج النبي صلى الله عليه وسلم ليلتين خلتا من شهر رمضان، فصام حتى أتى قديداً..... ١٩٨
- خير الناس قرني ثم الذين يلونهم..... ص ٣٤
- رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسخ على الخفين بعدما أنزلت سورة المائدة..... ١٩٧
- رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثمن كلب الصيد..... ٢١٤
- زوجني حفصة وأزوج عثمان ابنتي..... ٢٤٦
- السلام على أهل الديار..... ١١٣
- شامت أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فوجدت علمهم..... ص ٣١
- الشؤم في ثلاث..... ٩٢
- صلى برجل وصلى خلفه..... ٢٤٧
- صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الأضحى فكبر في الأولى خمساً..... ١٤٧
- ضحى بكبشين أجدعين..... ٢٦٣

- عائشة زوجتي في الجنة ٢٥٠
- علمنا رسول الله خطبة الصلاة ٣١٢
- علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبة الحاجة ٣١١
- فاصطاد أرنبا فلم يجد ما يذبحها، فذبحها بحجر ٢١٥
- فركتي الفجر فلا تدعهما ١٢١
- فناء أمتي بالطعن والطاعون ٣٣٣
- قد أخبرنا أبو بكر مثل ذلك، فأمر بلائاً يؤذن بذلك ٢٠
- كان [رسول الله صلى الله عليه وسلم] يكبر أربع تكبيرات (تكبيرات صلاة العيدين) ١٤٥
- كان النبي صلى الله عليه وسلم يكبر في العيدين في الركعة الأولى خمسا ١٤٦
- كان تقطع اليد على عهد رسول الله في عشرة دراهم ٣٠٩
- كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم عن يمينه وعن يساره تسليمين ٣٠٨
- كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصيب من وجهي وهو صائم ٢٠٩
- كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبر في العيدين في الركعة الأولى ١٤٨
- كان يرخص للنساء في الخروج إلى العيدين ١٥٣
- كبرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعاً ١٤٩
- لا بأس أن تصل المرأة شعرها ٢٣٨
- لا تسبوا الدهر، فإن الله هو الدهر ١٥٢
- لعن الله القدرية ١٠١
- لما نزلت: {إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ} عزل من كان يتولى ٢٦٢
- لو كان الدين عند الثريا لذهب به رجل من فارس ص ٣٣
- لو يعني أخذتم وأشار بيده ٢٥٤
- ما أنزل الله داءً إلا أنزل معه دواء ٢٦٥
- ما من ليلة جمعة إلا وينظر الله عز وجل إلى خلقه ٢٩٩
- ما من مسلم يموت وله ثلاثة من الولد ١٢٣
- ما من نفسٍ إلا وقد كتب الله مدخلها ومخرجها ١٢٥
- المتلاعنان لا يجتمعان أبداً ١٠٨

- مضى الدخان والبطشة ٢٥٧.
- من حلف على يمين فاستثنى ٣١٤.
- من رحل لنا هذه الراحلة ٢٥٩.
- من سره أن يقرأ القرآن غصاً ٢٣٣.
- من قال حين يصبح: أعوذ بكلمات الله التامات ٢٠٥.
- من كذب علي متعمداً ٣١٥.
- من كل عدل في هواه إلا الشيعة ص ٥١.
- من لم يقبل عذر مسلم ١١٠.
- من مات يوم الجمعة وفي عذاب القبر ٢٥٦.
- من نسي وهو صائم فأكل أو شرب ص ٦٢.
- نضر الله امرأ سمع منا شيئاً فبلغه ص ٨٨.
- نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبال في الماء الدائم ٢٣٢.
- نهى عن المثلة ١٠٠.
- نهيناكم عن زيارة القبور ٤٧.
- وما صومك؟ قال: تطوع ٢٣٦.
- يثبتون الإيمان لأنفسهم ١٢٤.
- يحدث كأنه شهد القوم ٢٣٧.
- يقعد المؤمن في قبره فيقال: من ربك ١٠٤.



ثالثاً: فهرس الرواة والأعلام المترجمين

الاسم	المرتبة	رقم الحديث
إبراهيم بن إسماعيل العنبري	ثقة	١٩٤
إبراهيم بن الحسين بن علي	ثقة حافظ	١٥٢
إبراهيم بن المختار	صدوق ضعيف الحفظ	٣٢٠
إبراهيم بن سليمان البخلي	صدوق	١٥
إبراهيم بن طهمان	ثقة يغرب	٢١٥
إبراهيم بن طهمان الخراساني		ص ٥١
إبراهيم بن عبد الله بن حسن		ص ٢٦
إبراهيم بن عبدة النيسابوري	مجهول الحال	٢٩٩
إبراهيم بن علي الذهلي	ثقة	١١
إبراهيم بن عمرو س	صدوق حسن الحديث	١٢١
إبراهيم بن محمد شيخ عبد الرزاق	متروك	١٤٦
إبراهيم بن معقل بن الحجاج	ثقة	٢٨٦
إبراهيم بن ميسرة	ثقة	١٩٣
إبراهيم بن نصر بن عبد العزيز	ثقة	١١٠
إبراهيم بن يزيد بن قيس	ثقة كثير الإرسال	١٩٧
إبراهيم بن يوسف بن ميمون	صدوق	١٧٥
ابن أبي ليلى محمد بن عبد الرحمن	صدوق سيئ الحفظ جداً	٣٠٠
أبو بردة ابن أبي موسى	ثقة يخطئ قليلاً	١
أبو زرعة بن عمرو بن جرير	ثقة	١٩٧

١٤٥	مجهول	أبو عائشة جليس أبي هريرة
٢٢	ثقة	أبو محمد القرشي المخزومي
٢٦٣	مقبول	أبي عياش بن النعمان المعافري
٢٥	صدوق	أحمد بن الجرير بن المسيب
١٤٦	صدوق	أحمد بن الفرغ
٥٢	ثقة حافظ	أحمد بن حازم
٢٦٩	صدوق	أحمد بن حرب الموصلي
٧	صدوق	أحمد بن حفص البخاري
٢٣٦	صدوق	أحمد بن حفص النيسابوري
١٢٣	ثقة	أحمد بن حم الصفار البلخي
٣٣	مجهول الحال	أحمد بن رسته بن عمر
٣٧	مجهول الحال	أحمد بن رضوان الجملي
١٣٨	ثقة حافظ	أحمد بن زهير ابن أبي خيثمة
٩٤	مقبول	أحمد بن سليمان الفايدي
١١٢	مجهول الحال	أحمد بن عبد الرحمن بن خالد الرازي
١٠٧	ضعيف منكر الحديث	أحمد بن عبد الله الكندي
٢٠٤	مجهول الحال	أحمد بن عبد الله بن زكريا الإيادي
٢٣١	ثقة	أحمد بن عبد الله بن زياد
٣١٣	ثقة	أحمد بن علي بن إسماعيل الكندي
٢٤٩	صدوق له أفراد	أحمد بن عيسى الزاهد
١٤٥	مجهول الحال	أحمد بن غارم
١٠٠	ثقة مأمون	أحمد بن محمد التيمي
٢٣٦	ثقة	أحمد بن محمد بن الحسن
ص ١٠٢	حافظ اهتموه	أحمد بن محمد بن سعيد ابن عقدة
٤٨	مجهول الحال	أحمد بن محمد بن صالح
٣١٣	ثقة	أحمد بن محمد بن طريف البجلي
١٢	حافظ اهتموه	أحمد بن محمد بن عقدة

٢٧	صدوق	أحمد بن محمد سبنك
٢٠	مقبول	أحمد بن نصر العتكي
٣٠٥	ضعيف الحديث	أحمد بن يعقوب
١٤٩	حافظ ثقة	أحمد بن يوسف بن خالد السلمي
٥٠	صدوق	أحمد بن الحسين
٢٦٠	صدوق تكلم فيه	إسحاق بن إبراهيم ابن أيب إسرائيل
٧٢	انفرد ابن حبان بتوثيقه	إسحاق بن إبراهيم الفارسي
٢٥	ثقة	إسحاق بن يوسف الأزرق
٢	مقبول	أسد بن عمرو البجلي
٥٠	ثقة	إسماعيل بن بشر البلخي
١٥٣	ثقة	إسماعيل بن بشر البلخي
٢٠٠	صدوق	إسماعيل بن توبة
٢١	مقبول	إسماعيل بن حماد بن النعمان
٣٢٢	مجهول الحال	إسماعيل بن عبد الله الغراء
١٤٦	مقبول	إسماعيل بن نشيط
٣٢٦	متروك الحديث	إسماعيل بن هود الواسطي
٥٢	يضع الحديث	إسماعيل بن يحيى الصارفي
٢٥٢	ثقة	الأسود بن يزيد
٢٠٩	ثقة	الأسود بن يزيد النخعي
٣٠٨	ثقة مكث	الأسود بن يزيد النخعي
٢٣١	ثقة	أنس بن عياض
١٩٤	صحابي	أنس بن مالك
٢٣٢	ثقة ثبت حجة	أيوب السخيتاني
٢١٥	مقبول	أيوب بن الحسن النيسابوري
١٣	مجهول	أيوب بن هانئ
١٤٢	مجهول الحال	بجير بن النضر
٢١	ثقة	بدر بن الهيثم بن خلف

١٠٨	صحابي	البراء بن عازب
١	صحابي	بريدة بن الحُصيب
٢٨	ضعيف الحديث	بشار بن قيراط النيسابوري
٣	ثقة اختلط	بشر بن الوليد الكندي
٢٢٠	ثقة	بشر بن صالح الأسدي
٢	ضعيف	بشر بن يحيى المروزي
١	مقبول	بشير بن المهاجر
١٤٦	صدوق كثير التدليس	بقية بن الوليد الحميري
١٩٥	ثقة	بُكير بن الأخنس
١٩٥	ثقة	ثابت بن أسلم البُناني
١٤٥	ثقة	ثابت بن ثوبان
٢١٥	صحابي	جابر بن عبد الله
٢٥١	صدوق	جابر بن يزيد الأسود
١٤٧	متروك الحديث	جابر بن يزيد الجعفي
١٠	ثقة	الجارود بن معاذ السلمي
١١	متروك الحديث	الجارود بن يزيد النيسابوري
٢٠	مجهول الحال	جبريل بن يعقوب بن الحارث
١٠٧	مقبول	الجراح بن صبيح
١٩٧	صحابي	جرير بن عبد الله
٢١	ضعيف الحديث	جعفر بن محمد بن مروان
١٢٩	ثقة	جعفر بن محمد بن موسى
١١٠	مختلف في صحبته، ذكره ابن حبان في ثقاته	جُودان
٢٧١	صدوق يهم	حاتم بن إسماعيل
١٥٢	صحابي	الحارث بن ربيعي بن بلدمة
٢٥٤	ثقة	الحارث بن يزيد الحضرمي
٥٤	كذاب	حامد بن آدم
١٤٥	صحابي	حذيفة بن اليمان

٢٧٦	صدوق	الحسن بن الحكم القطربلي
١٣	صدوق يهم	الحسن بن الفرات
٧٠	صدوق حسن الحديث	الحسن بن حماد سجادة
ص ٤١	ضعيف	الحسن بن زياد اللؤلؤي
٩	ثقة	الحسن بن سفيان النسوي
١٩٨	شديد الضعف	الحسن بن شهرب
٣٣٣	ثقة	الحسن بن صاحب
١٣٦	مجهول الحال	الحسن بن عثمان السبيعي
١٦	صدوق	الحسن بن علي بن عفان
٣	صدوق	الحسن بن عمر الجرمي
١١٠	صدوق	الحسن بن يزيد بن يعقوب لادقيقي
٢٥٣	ثقة يرسل ويدلس	حسن بن يسار
١٤٢	ضعيف الحديث	الحسين بن الحسن بن عطية
١٤٨	متروك الحديث	الحسين بن الفرغ
١٧	منكر الحديث	الحسين بن سعيد بن أبي الجهم
٢٥	ضعيف الحديث	الحسين بن عبد الأول النخعي
٨٨	مجهول الحال	الحسين بن عبد الرحمن
٣٨	مجهول الحال	حسين بن عثمان بن محمد
٨٧	مجهول	حسين بن علي
٦٦	ثقة	الحسين بن عمرو ابن أبي الأحوص
٣٠٧	متهم بالكذب	حصين بن مخارق (أبو جنادة)
٢٠	متروك الحديث	حفص بن سلم الفزاري
٩٠	متروك الحديث	حفص بن سليمان بن المغيرة
٢١٥	صدوق	حفص بن عبد الرحمن بن عمر بن فروخ
٢١٥	صدوق	حفص بن عبد الله بن راشد
٢٥	ثقة	حفص بن عمر الربالي
٩٣	مجهول الحال	حفص بن عمر بن هُبيرة

١٧٢	ثقة	حفصة بنت سيرين
٣٣	مجهول الحال	الحكم بن أيوب بن إسحاق الأصبهاني
٥٢	ضعيف الحديث	الحكم بن عبد الله بن مسلم
٢٣٦	ضعيف	حكيم بن جبير الأسدي
٢٨	مقبول	حكيم بن زيد
٩٩	صدوق يخطئ	حم بن نوح
٣٢٩	مجهول الحال	حماد بن أحمد بن حماد
٢٥	مجهول الحال	حماد بن الحارثي
٥٢	ضعيف الحديث	حماد بن النعمان بن ثابت
١٢٤	انفرد ابن حبان بتوثيقه	حماد بن قريش
٥٢	صدوق له أوهام	حماد بن مسلم
١٥	صدوق يغرب	حمدان بن ذي النون
١٢١	مقبول	حمران مولى العبلات
١٣	صدوق ربما وهم	حمزة بن حبيب الزيات
١٩٨	ثقة مدلس	حميد الطويل
٢١	متروك	خارجة بن مصعب بن خارجة بن الحجاج
٢١	صدوق	خارجة بن مصعب بن خارجة بن مصعب
٣١١	صدوق	خالد الوهبي
٢٨	ضعيف الحديث	خالد بن سليمان
ص ٣٧	صدوق	خالد بن علقمة
٩٥	صدوق	خلف بن أيوب
٣٠٦	ثقة	خلف بن هشام
٨٨	مجهول الحال	خلف بن ياسين
١٠٨	ثقة يرسل	خيثمة بن عبد الرحمن
١٤٨	ثقة	داود بن رشيد
٣٣٣	متروك الحديث	داود بن علي السمسار
٢٧	ثقة	داود بن نصير الطائي

٢٠٥	ثقة ثبت	ذكوان التيمي
١٧٧	صحابي	رافع بن خديج
٢٣١	ثقة	ربيعة الرأي
٢٦	صدوق يهيم	رزق الله بن موسى الناجي
٢٦٥	ثقة	الرُّكين بن الربيع
١٩٣	ثقة فاضل	روح بن عبادة بن العلاء
١٠٨	صدوق يرسل	زادان الأعمى
٢٣١	ثقة	الزبير بن عدي
٢٣٣	ثقة	زُرُّ بن حُبَيْش
٣١٥	ثقة	زُرُّ بن حُبَيْش
ص ٤٠	ثقة	زفر بن الهذيل
١٩٣	ثقة	زكريا بن إسحاق
٢٣٦	متهم بالكذب	زكريا بن يحيى
٤٥	صدوق	زكريا بن يحيى بن الحارث
٣٣	مجهول الحال	زكريا بن يحيى بن كثير
١٦	صدوق يخطئ	زياد بن الحسن بن الفرات
١٤٧	ثقة	زيد بن أبي أنيسة
١٤٥	صدوق يخطئ في حديث الثوري	زيد بن الحُبَابِ
١٢٩	ثقة	سابق بن عبد الله الرقي
٣٣٣	صدوق يخطئ	سعاد بن سليمان
١٠٤	صحابي	سعد بن أبي وقاص
٧٢	صدوق	سعد بن الصلت
١٠٢	صحابي	سعد بن عبادة
١٠٨	ثقة	سعد بن عبيدة
١٣	مجهول الحال	سعيد بن أبي الجهم القابوسي
١٠٧	ثقة	سعيد بن المسيب
١٠٢	مقبول	سعيد بن زنجل

٨٨	صدوق له أوهام	سعيد بن سنان
٣١٨	ضعيف الحديث	سعيد بن مسلمة بن هشام
٧٥	ثقة ربما أخطأ	سعيد بن يحيى الأموي
٨١	ثقة حافظ	سفيان الثوري
٢٧	ثقة	سفيان الثوري، الثقة
١٤٦	ضعيف الحديث	سليمان بن أرقم
٤	ثقة	سليمان بن بريدة
٢٥٩	ثقة	سليمان بن داود
١٠٨	ثقة	سليمان بن مهران
١٩٧	ثقة حافظ، لكنه يدلّس	سليمان بن مهران الأعمش
٩٤	مجهول الحال	سليمان بن يوسف
٣١٥	صدوق مضطرب	سَمَكُ بن حرب
١٤	مجهول الحال	سهل بن بشر الكندي
٢٠٥	صدوق تغير حفظه بآخرة	سهيل بن أبي صالح
٣٠٤	ضعيف الحديث	سويد بن عبد الله بن نمير
٢٦٢	صدوق له أوهام	شجاع بن الوليد السكوني
١٥٣	صدوق	شداد بن حكيم
١٨٥	صدوق	شريح بن مسلمة
١٤٩	ثقة حافظ	شعبة بن الحجاج
٧٦	ثقة	شعبة بن الحجاج الثقة
١٩٨	ثقة	شعيب بن إسحاق
٢١٦	صدوق يدلّس	شعيب بن أيوب
٤	صدوق يدلّس	شعيب بن أيوب الصريفي
٢٧٦	ثقة	شعيب بن حرب
١٤٨	صدوق	شعيب بن محمد بن عمرو بن العاص
٣١٢	ثقة	شقيق بن سلمة
١٩٧	صدوق كثير الإرسال والأوهام	شهر بن حوشب

٩٩	شديد الضعف	صالح بن أبي رميح
٤	متهم بالوضع	صالح بن أبي مقاتل
٥٩	مجهول الحال	صالح بن سعيد بن مرداس
٥٩	متهم بالكذب	صالح بن محمد الترمذي
٢٥	حافظ ثبت	صالح بن محمد جزرة
٤٤	مجهول الحال	صالح بن منصور الدارزنجي
١٠١	مجهول	صالح بن يحيى بن غيلان
٢٧٦	صدوق ربما خالف	صباح بن محارب
١٩٨	ضعيف الحديث	الصلت بن الحجاج
١٨٥	صدوق	ضرار بن صرد
٢٦٦	صحابي	طارق بن شهاب
٢٠٥	وُثِّقَ	طارقُ بن مُحَاشِن
١٩٦	ثقة	طاووس بن كيسان
١٤٦	متروك الحديث	طلحة بن زيد
٧٧	مجهول الحال	الطيب بن محمد البيكندي
٢١٦	ثقة	عاصمُ بن سليمان الأحول
١٠٨	مجهول الحال	عامر بن الفرات
١٤٧	ثقة	عامر بن شراحيل
٣١١	ثقة لا يصح سماعه من أبيه	عامر بن عبد الله
٢٣٣	ثقة	عامر بن عبد الله بن مسعود
٢٠٩	صحابية	عائشة بنت أبي بكر الصديق
٥١	صدوق	العباس بن السندي الأنطاكي
٢	مجهول الحال	العباس بن عزيز القطان
١٧٠	صدوق يخطئ	عباس بن يزيد بن أبي حبيب
ص ٤٣		عبد الحفيظ ملك عبد الحق المكي
٤	صدوق يخطئ	عبد الحميد الحماني
١٤٥	صدوق يخطئ	عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان

٢٠٥	صحابي	عبد الرحمن بن صخر (أبو هريرة)
٢٦٢	ثقة كثير الإرسال	عبد الرحمن بن عبد الله
٢٦٥	صدوق اختلط قبل موته	عبد الرحمن بن عبد الله
٣٠٠	ثقة	عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود
٢٥٩	ثقة	عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود
٣٠٣		عبد الرحمن بن عتبة بن عبد الله بن مسعود
٥٠	ثقة	عبد الصمد بن الفضل
١	مقبول	عبد العزيز بن خالد الترمذي
ص ٣٧	ثقة	عبد العزيز بن رفيع
ص ٣٧	ضعيف	عبد الكريم بن أبي المخارق
٦٧	صدوق	عبد الله بن أحمد المكي
٤٠	مجهول الحال	عبد الله بن أحمد بن المستورد
٥٩	مجهول الحال	عبد الله بن أحمد بن بهلول
١١٢	صدوق يخطئ	عبد الله بن الجراح
٣٣٣	مقبول	عبد الله بن الحارث = يزيد بن الحارث
١٥٢	ثقة	عبد الله بن الحارث بن ربيعي
١٩٤	ثقة حافظ	عبد الله بن الزبير الحميدي
٢١	ضعيف الحديث	عبد الله بن الزبير بن عمر بن درهم
٢	ثقة ثبت	عبد الله بن المبارك
١٤٠	ثقة ثبت	عبد الله بن المبارك
٣١٨	صدوق ربما أخطأ	عبد الله بن الوليد بن ميمون
١	ثقة	عبد الله بن بريدة
١٠٠	ضعيف الحديث	عبد الله بن بزيغ
٢٣٠	صدوق	عبد الله بن جعفر بن عبد الرحمن
٢٦٥	ثقة ثبت	عبد الله بن حبيب
٢٠	صحابي	عبد الله بن زيد بن ثعلبة
٣١٢	ثقة	عبد الله بن سَخْبَرَة

٥١	صدوق كثير الغلط	عبد الله بن صالح
١٤٠	صحابي	عبد الله بن عباس
١٤٨	صدوق يخطئ	عبد الله بن عبد الرحمن الثقفي
٢٩٠	مجهول الحال	عبد الله بن عبد الرحمن الجمحي
٧	مجهول الحال	عبد الله بن عبيد الله بن سريج
١٠٠	مجهول الحال	عبد الله بن عمر الصفار
٢١	صدوق حسن الحديث	عبد الله بن عمر مشكدانة
١٤٥	صحابي	عبد الله بن قيس (أبو موسى الأشعري)
١٢٠	صدوق اختلط	عبد الله بن لهيعة
١	ثقة ثبت	عبد الله بن محمد البلخي
٣٠٧	ثقة	عبد الله بن محمد السهماني
٢٨	مجهول الحال	عبد الله بن محمد بن أحمد بن نوح
١٩٤	مجهول الحال	عبد الله بن محمد بن النضر
٣٠٢	مقبول	عبد الله بن محمد بن كامل
٢٣٣	صحابي	عبد الله بن مسعود
١٩٣	ثقة يدلّس ويرسل	عبد الملك بن عزيز (ابن جريج)
٢٥	مجهول الحال	عبد الواحد بن حماد بن الحارث
٣١٦	ثقة	عبد خير
٣٠٦	صدوق يهم	عبد ربه بن نافع (أبو شهاب الحنّاط)
٧	صدوق	عبيد الله بن سريج
١٤٧	ثقة حافظ	عبيد الله بن عبد الكريم
٢٣١	ثقة	عثمان بن زائدة
٢٣	صدوق	عثمان بن زفر بن مزاحم
٨٣	ثقة حافظ	عثمان بن سعيد بن خالد
٢٥٣		عثمان بن عامر والد أبي بكر (أبو قحافة)
١٤٥	ضعيف الحديث	عثمان بن عبد الرحمن الطرائفي
٢٣٢	لا بأس به	عجلان، مولى فاطمة بنت عتبة

٢٥٢	ثقة	عروة بن الزبير
٢٣٠	ثقة	عروة بن المغيرة بن شعبة
٤٧	صدوق	عطاء الخراساني، صدوق
٢٢٩	حجة ثبت	عطاء بن أبي رباح
١٢٤	ثقة	عطاء بن أسلم ابن أبي رباح
٤٠	صدوق	عقبة بن مكرم بن عقبة
١٤٦	ثقة ثبت	عكرمة مولى ابن عباس
٣٠٨	ثقة ثبت	علقمة بن قيس
٢٠٩	ثقة	علقمة بن قيس النخعي
ص ٣٦	ثقة	علقمة بن مرثد
٣١٦	صحابي	علي بن ابي طالب
١٢١	ثقة	علي بن الأقرم
٩٣	مجهول الحال	علي بن الحسن بن عبدة البخاري
٤١	مجهول الحال	علي بن المهند
٢٥	ثقة	علي بن خشرم المروزي
٣١٤	صدوق يدلّس	علي بن غراب
٩	مجهول الحال	علي بن محمد السمسار
١٤٨	مقبول	علي بن محمد المروزي
٣٢٢	ضعيف الحديث	علي بن مصعب السرخسي
١٩٢	ثقة	علي بن معبد بن شداد
٣١٧	ثقة	علي بن ميمون العطار
٢٥	ضعيف	عمر بن أستويه الواسطي
٢٢٣	صدوق	عمر بن الحكم
١٤٩	صحابي	عمر بن الخطاب
٣٦	مجهول الحال	عمر بن سفيان
٢٢٩	ثقة	عمرة بنت عبد الرحمن
٢٦٣	ثقة	عمرو بن أبي عمرو

١٩٣	ثقة	عمرو بن الشريد
١٥٢	ثقة ثبت	عمرو بن حماد بن زهير
١٠٩	متهم بالوضع	عمرو بن حميد
٤١	ثقة	عمرو بن زُرارة
١٤٨	صدوق	عمرو بن شعيب
٢٥	مجهول الحال	عمرو بن عاصم المروزي
٢٣٦	ثقة	عمرو بن عثمان
٢٣١	ضعيف الحديث	عمرو بن عثمان بن سعيد الثقفي
١٤٩	ثقة	عمرو بن مرة بن
١٤٥	ثقة	عمرو بن هشام أبو أمية الحراني
١٢٢	ضعيف	عمرو بن يزيد
٣١١	ثقة	عوف بن مالك
٣٠٨	ثقة	عوف بن مالك الجشمي
٣٠٠	ثقة	عون بن عبد الله
١١	ثقة يغرب	عيسى بن أحمد البلخي
٩٣	مقبول	عيسى بن عمر بن موسى
٢١٥	صدوق يخطئ	عيسى بن مسلم
١٤٢	صدوق ربما أخطأ	عيسى بن موسى غنجار
٢٦٩	مجهول الحال	عيسى بن يوسف الطباع
١	ثقة	غيلان بن جامع المحاربي
١٣	مجهولة الحال	فاطمة بنت محمد بن حبيب
١٣		فاطمة بنت محمد بن حبيب
١٤	صدوق	فتح بن عمرو الكشي
٥٢	مقبول	الفضل بن خالد
٢٨	ثقة ثبت ربما أغرب	الفضل بن موسى السيناني
١٥٠	صدوق فيه لين	القاسم بن الحكم العرني
٢٥	ثقة	قاسم بن زكريا بن دينار

٢٣	حافظ ثقة	القاسم بن زكريا بن يحيى
ص ٣٦	ثقة عابد	القاسم بن عبد الرحمن
١٣٤	مقبول	القاسم بن عبد الله بن زرار
٢٢٧	ضعيف الحديث	قاسم بن محمد الدلال
٧٨	ثقة فاضل	القاسم بن معن بن عبد الرحمن
٢١٥	ثقة	قتادة بن دعامة السدوسي
١٩٥	ثقة ثبت	قتادة بن دعامة السدوسي
٢٠٥	ثقة	الققعقاع بن حكيم
ص ٣٦	ثقة رمي بالإرجاء	قيس بن مسلم الجدي
٣٣٣	مقبول	كردوس بن العباس
٢٧	ثقة	كهمس بن الحسن
١١٨	متروك	الليث بن أبي سليم
٥١	ثقة ثبت	الليث بن سعد
٣٢	ضعيف	الليث بن مساور
١٢	ثقة	مالك بن الفديك
٢٣١	ثقة	مالك بن أنس،
٦٧	انفرد ابن حبان بتوثيقه	المتوكل بن حجر
٢١	مجهول الحال	المثنى بن محمد المروزي
١٤٠	ثقة	مجاهد بن جبر
١٩٧	ثقة إمام اختلط بآخرة	مجاهد بن جبر
٤٧	ثقة	مُحارب بن دثار ثقة
ص ٢٩		محمد أبو زهرة
١٠٩	متروك الحديث	محمد بن إبراهيم بن زياد الرازي
١٣٠	صدوق	محمد بن أحمد ابن أبي العوام
٢٩٩	مجهول الحال	محمد بن أحمد البخاري
٢٤٩	مجهول الحال	محمد بن أحمد الجرجاني
٢٨	مجهول الحال	محمد بن أحمد بن نوح

٨١	مجهول الحال	محمد بن أحمد بن نوح
١٧٥	حافظ بلخ	محمد بن إسحاق بن عثمان
ص ١٠١	ثقة	محمد بن إسحاق بن مندة
٥١	ثقة حافظ	محمد بن إسماعيل بن يوسف
٧١	متروك الحديث	محمد بن الأشرس السلمي
٣	انفرد ابن حبان بتوثيقه	محمد بن الحسن البزار
ص ٤١	مقبول	محمد بن الحسن الشيباني
٧٥	ضعيف	محمد بن الحسن الهمداني
٢٢٣	متروك الحديث	محمد بن الحسن بن عطية
١١١	صدوق ربما وهم	محمد بن الزبرقان
٢٨٦	صدوق	محمد بن الضوء الشيباني
٨	ثقة حافظ	محمد بن العلاء بن كريب
٢٥٢	صدوق	محمد بن الفضل بن خدّاش
١٢٣	انفرد ابن حبان بتوثيقه	محمد بن القاسم بن حبيب
٢٥	ثقة ثبت	محمد بن المثنى الزمّن
٣٣	مجهول الحال	محمد بن المغيرة المقرئ
٤٥	ثقة حافظ	محمد بن المنذر بن سعيد السلمي
٢٦١	صدوق اتهمه ابن عدي	محمد بن الوليد بن أبان العقيلي
٢٥	ثقة	محمد بن بشار بندار
٢٢٤	ثقة حافظ	محمد بن بشر الفرافصة
٨٤	مقبول	محمد بن حامد المكتب
١٣	مجهول الحال	محمد بن حبيب
١٣	لم أقف على ترجمته	محمد بن حبيب بن عمارة
٢٩	صدوق	محمد بن حرب بن خربان
٣٢٠	حافظ ضعيف	محمد بن حميد الرازي
٢٦٥	ضعيف	محمد بن حميد المخرمي
٧	ثقة	محمد بن خازم

١	ثقة ^٩	محمد بن خازم الأعمى
٢٣١	صدوق يغرب	محمد بن خالد بن خدّاش
٢٦٩	صدوق	محمد بن ربيعة
٩٠	مجهول الحال	محمد بن رميح
٢٢٣	مقبول	محمد بن سعد العوفي
٣٧	ثقة ثبت	محمد بن سلام البيكندي
١٤٧	ثقة	محمد بن سلمة
١٥٣	ثقة	محمد بن سيرين
٨٨	مقبول	محمد بن شيبّة مقبول
٢٠٠	مقبول	محمد بن صالح الصيمري
٢١٥	صحابي	محمد بن صفوان
٢١	حافظ ثبت	محمد بن عبد الرحمن السرخسي
١٩	مجهول الحال	محمد بن عبد الله المسروقي
٣٠٤	مجهول الحال	محمد بن عبد الله بن الصباح
ص ٢٦		محمد بن عبد الله بن حسن ذي النفس الزكية
٣٠٧	ثقة حافظ	محمد بن عبد الله بن عمار
٣٨	مجهول الحال	محمد بن عبد الله زاذجة
١٢	ثقة حافظ	محمد بن عبد الله مطين
١٨٥	صدوق	محمد بن عبيد الكندي
٢٣٢	صدوق	محمد بن عثمان بن إبراهيم الكوفي
٥٥	انفرد ابن حبان بتوثيقه	محمد بن علي السرخسي
٣١٧	حافظ	محمد بن علي بن طرخان البيكندي
٣١١	صدوق	محمد بن علي بن مهدي بن زياد العطار
٤٦	صدوق تغير	محمد بن عمر (ابن الجعابي)
ص ١٠٢	حافظ كثير الغرائب	محمد بن عمر بن سالم ابن الجعابي
٢٠٥	صدوق	محمد بن عمران الهمداني
١١٢	صدوق حسن الحديث	محمد بن عمرو بن الجراح

٢٤٩	مقبول	محمد بن عيسى الدامغاني
٨	مقبول	محمد بن قدامة بن سيار الزاهد
٢١٦	ثقة	محمد بن محمد بن محمد بن عقبة
٢١	متروك الحديث	محمد بن مروان القطان
١٣	مجهول الحال	محمد بن مسروق
١٩	مجهول	محمد بن مسروق الكندي
٢٧٧	ضعيف الحديث	محمد بن مقاتل
٢١٦	متهم بالوضع	محمد بن مهاجر بن مسمار
٢٥	مقبول	محمد بن موسى بن نفع الحرشي
٢٥	ثقة	محمد بن موسى شاباص
١	ضعيف	محمد بن ميسر الجعفي
١٠٨	صدوق	محمد بن همام السبزواري
٢٣	مجهول الحال	محمد بن ياسين بن النضر
٣	مجهول الحال	محمد بن يزيد البخاري
١٢٩	ليس بالقوي	محمد بن يزيد بن سنان
٢٦٧	ضعيف الحديث	محمد بن يزيد بن كثير
١٠٨	متروك الحديث	محمد بن يزيد، محمش
١٣٨	مجهول الحال	محمد بن يعقوب بن الحارث البخاري
١٤١	ثقة	محمود بن والان
٢٢٧	ضعيف	مرداس بن محمد بن الحارث
١٢٣	متروك الحديث	مروان بن سالم الجزري
٢٨	ضعيف الحديث	مسروح بن عبد الرحمن
٢٠٩	ثقة	مسروق بن الأجدع
٧٧	صدوق له أوهام	مسروق بن المرزبان
٥٩	ثقة ثبت	مسعر بن كدام
٢٠٩	ثقة	مسلم بن صبيح
١٧٥	صحابي	المسور بن مخرمة

ص ٥٤	مصطفى بن حسني السباعي
٢٣	مصعب بن المقدام
٢٠٩	مُطَرِّف بن طريف
٢٦٣	المطلب بن عبد الله،
١٤٧	المعافي بن سليمان الجزري
٣٠٧	المعافي بن عمران
٢٥٩	معن بن عبد الرحمن
٢١	المغيث بن بديل
٤٧	المغيرة بن سُبَيْعَة
١٤٥	مكحول الشامي
٥٠	مكي بن إبراهيم
١٧	منذر بن محمد بن المنذر
٢٨٦	مهدي بن إشكاب
٢٣٦	موسى بن طلحة
٢٣٦	موسى بن طلحة القرشي
٣١	موسى بن نصر الرازي
٢٤٩	نافع مولى ابن عمر
١٨٥	نجيح بن إبراهيم
١٥٣	نسيبة بنت الحارث
٢٠٥	نصر بن أحمد الكندي
٩٣	نصر بن المغيرة
٢٥٣	نصر بن حاجب القرشي
١١٣	نصر بن عبد الكريم
٢	النضر بن محمد القرشي
٩٤	النعمان بن عبد السلام بن حبيب
١٢٤	نوح الجامع
١٢١	نوح بن دراج
	صدوق حسن الحديث
	ثقة
	صدوق كثير التدليس والإرسال
	صدوق
	ثقة
	ثقة
	مجهول الحال
	ثقة
	ثقة
	ثقة ثبت
	ضعيف الحديث
	مجهول الحال
	ثقة
	ثقة
	صدوق
	ثقة ثبت
	ضعيف الحديث
	صحابية
	ثقة إمام
	صدوق
	صدوق ليس به بأس
	صدوق
	صدوق ربما يهيم
	ثقة
	كذاب
	متروك

١٧٢	ثقة	هشام بن حسان الأزدي
١٠٦	مقبول	هشام بن عبيد الله
٢٨	ضعيف الحديث	هياج بن بسطام
ص ٣٧	صدوق	الهيثم بن حبيب الصيرفي
١١٤	مقبول	الوسيم بن جميل
٢٦٥	ثقة حافظ	وكيع بن الجراح
٢٦٢	ثقة	الوليد بن شجاع السكوني
٢٣	مجهول الحال	ياسين بن النضر بن يونس
٨٨	متروك الحديث	ياسين بن معاذ الزيات
٩٥	مجهول الحال	يحيى بن إسماعيل الهمداني
٤٥	مجهول الحال	يحيى بن الجنيد
١٦	مجهول الحال	يحيى بن الحسن بن الفرات
٨٤	مجهول الحال	يحيى بن خالد المهلب
٢٦٥	حافظ إلا أنهم اتهموه	يحيى بن عبد الحميد
٣٤	ثقة	يحيى بن عبد الله بن زياد
٢٣٢	ثقة	يحيى بن عتيق
١٠٠	مقبول	يحيى بن غيلان
١	ثقة	يحيى بن موسى البخلي
٢٥٢	ضعيف الحديث	يحيى بن نصر
٢٩٩	مجهول الحال	يحيى بن نوح
٢٧	ثقة يرسل	يحيى بن يعمر
١١٨	ثقة	يزيد النحوي
٢٥١	صحابي	يزيد بن الأسود
٢٣٦	مقبول	يزيد بن الحوتكية
١٢٩	متروك الحديث	يزيد بن محمد بن يزيد الجزري
٣١١	صدوق	يعقوب ابن إبراهيم أبو الأسباط الهاشمي
ص ٤٠	صدوق	يعقوب بن إبراهيم (أبو يوسف القاضي)

٢٧١	صدوق ربا وهم	يعقوب بن حميد
١	ثقة	يعل بن الحارث المحاربي
٢١	مجهول الحال	يعل بن حمزة المروزي
٢٥١	ثقة	يعل بن عطاء
١٤٠	ثقة فاضل	يوسف بن عيسى بن دينار
٢٨	صدوق يخطئ	يونس بن بكير



مربعاً: فهرس الأماكن المترجمة

اسم المكان	رقم الحديث
جلولا	١٠١
خوار	٣٣
داربجرد	٢٧٤
دارزنج	٤٤
سبذمون	ص ٩٧
سبزوار	١٠٨
السن	١٠٦
صاغان أو صاغانيان	١
صيرفين	٤
فابزان	٩٤
قرقيسيا	١٩٧
همدان	١٢٢



خامساً: الفهرس الموضوعي للمُسند^(٢)

الورود	الفرع الفقهي	الكتاب الفقهي
		كتاب الإيمان والتصديق
		بالقضاء والقدر والشفاعة وغيره
٢٧	باب الإيمان والإسلام والقدر والساعة والفضائل	
١٢٤	باب إثبات الإيمان	
١٠١	باب ذم القدرية	
١٥٢	باب النهي عن سبّ الدهر	
٩٢	باب ما يُتَّقَى من الشؤم (شؤم المرأة والدار والفرس)	
٣٣٣	باب الموت بالطاعون	
١٠٢	باب عذاب القبر	
٣١٥	باب الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم	
٧١	باب عرض الإسلام على المريض من أهل الكتاب	
١١٣	باب ما يقال عند دخول القبور والدعاء لأهلها	
١٢٣-	باب ماجاء في الصبر وثواب الأعراض (إيجاب الجنة لمن قدم ثلاثة من الولد)	
١٢٥-١٤٦		
٩٥	باب ما يُكتب للعبد إذا مرض أو سافر من الأجر	
٢٠٥	باب التعوذ من سوء القضاء	
١٠٩	باب كيف الحشر	
٢٥٧	باب الدخان والبطشة	

(٢) جريت في ترتيب الأبواب على عمل الإمام الخوارزمي في جامع المسانيد ، والذي رتبته على المعهود الفقهي في كتب الفن.

٢٣١	باب وفاة النبي صلى الله عليه وسلم	
٢٥٠	باب الفضائل (فضائل عائشة رضي الله عنها)	
-٢٥٩	باب الفضائل (فضائل عبد الله بن مسعود)	
٢٣٣		
٢٣٧	باب في فضائل الشعبي (كان يحدث بحضرة ابن عمر كأنه شهد القوم)	
٢٩٩	باب فضل ليلة الجمعة	
٢٥٦	باب فضل يوم الجمعة	
		كتاب الطهارة
-١٢٠	باب صفة الوضوء	
٣٣٢		
٢٣٢	باب قضاء الحاجة في الماء	
-١٩٧-٩٩	باب المسح على الخفين	
٢٣٠		
		كتاب الصلاة
٢٠	باب الأذان والإقامة	
١٤٥	باب التكبير في العيدين	
١٥٣	باب خروج النساء إلى الصلاة	
٨٨	باب ما يكره في المسجد	
٢٤٧	باب الجماعة وآدابها (انتظام المصلين لصلاة الجماعة)	
٢٥١	باب إعادة الصلاة من صلى جماعة أو منفرداً	
٣١٢	باب التشهد	
٣٠٨	باب السلام	
١٢١	باب فضل ركعتي الفجر	
٢٥٢	باب الاجتهاد في العشر الأواخر من شهر رمضان	
١٢٢	باب الجنائز (صفة قبر النبي صلى الله عليه وسلم)	
		كتاب الزكاة
١١٠	باب إقالة العذر	
		كتاب الصوم

١٩٨	باب الصوم في السفر	
٢٠٩	باب القُبلة للصائم	
٢٣٦	باب صوم النافلة	
		كتاب الحج
٢٢٧	باب محظورات الإحرام (الحيض)	
٢٢٩	باب ذبحه صلى الله عليه وسلم البقر عمن حاض من نسائه وهو محرم	
١٩٥	باب أمر النبي صلى الله عليه وسلم لرجل رآه يسوق بدنة بركوبها	
		كتاب البيوع
٢١٤	باب العقود المنهي عنها (بيع كلب الصيد واقتناؤه)	
٣٠٠-٢٢٣	باب ما يثبت فيه الخيار	
١٧٦		كتاب الشفعة
		كتاب النكاح
١٤٠	باب تزويج الثيب بغير إذنها	
٣١١	باب خطبة النكاح	
٢٤٦	باب عرض الإنسان ابنته أو أخته على أهل الخير	
		كتاب الحدود
١٩ حتى ١	باب رجم الزاني المحصن	
٣٠٩	باب قطع يد السارق	
		كتاب الأضحية والصيد والذبائح
٢٦٣	باب تضحية النبي صلى الله عليه وسلم بكبشين عنه وعن أمته	
٢١٥	باب الذبح بالمروة والحجر	
		كتاب الأيمان
٣١٤	باب الاستثناء في اليمين	
		كتاب أدب القاضي
٢٥٣	باب كراهة طلب الإمارة لمن لا يقوم بحققها	
		كتاب السير
٢٢	باب الدال على الخير كفاعله	

١١٨ باب حرمة نساء المجاهدين

١٠٠ باب النهي عن المثلة

٧٦ باب آداب الغزو

كتاب الحظر والإباحة

٤٧ باب الترخيص في إمساك لحوم الأضاحي والشرف في الظروف

٦٧ باب الترخيص في زيارة القبور

٢٥٤ باب تهذيب اللحية

٢٣٨ باب وصل الشعر

٢٦٥ باب التداوي بألبان البقر

كتاب الوصايا والمواريث

٢٦٢ باب مخالطة اليتيم في الطعامة



خامساً: فهرس المصادر والمراجع^(٣)

✍ ابن الأثير (أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير، المتوفى سنة: ٦٣٠هـ):

✍ الباب في تهذيب الأنساب، بيروت: دار صادر، د. ط، د. ت.

✍ أسد الغابة في معرفة الصحابة، تحقيق: علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، ط: ١، ١٤١٥هـ / ١٩٩٤م.

✍ الكامل في التاريخ، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، بيروت: دار الكتاب العربي، ط: ١، ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م.

✍ ابن الأثير (مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير، المتوفى سنة: ٦٠٦هـ):

✍ النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناجي، بيروت: دار إحياء التراث العربي، د. ت.

✍ جامع الأصول في أحاديث الرسول، تحقيق: عبد القادر الأرئوط وأتمها بشير عيون، مكتبة الحلواني، مطبعة الملاح، مكتبة دار البيان، ط: ١، الجزء ١، ٢، ١٣٨٩هـ / ١٩٦٩م؛ الجزء ٣، ٤، ١٣٩٠هـ / ١٩٧٠م؛ الجزء ٥، ١٣٩٠هـ / ١٩٧١م؛ الجزء ٦، ٧، ١٣٩١هـ / ١٩٧١م؛ الجزء ٨ - ١١، ١٣٩٢هـ / ١٩٧٢م؛ الجزء ١٢ (التيمة): ط دار الفكر، تحقيق بشير عيون.

✍ أحمد بن حنبل (أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، المتوفى سنة: ٢٤١هـ)

✍ العلل ومعرفة الرجال، تحقيق: وصي الله بن محمد عباس، الرياض: دار الخاني، ط: ٢، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠١م.

✍ مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرئوط، وآخرون، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط: ١، ١٤٢١هـ / ٢٠٠١م.

✍ أحمد بن عطية بن علي الغامدي، الإيمان بين السلف والمتكلمين، السعودية: مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط: ١، ١٤٣٢هـ / ٢٠٠٢م.

✍ أحمد بن محمود بن عبد الوهاب الشنقيطي، خبر الواحد وحجته، المدينة المنورة: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، ط: ١، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠٢م.

✍ أحمد محرم الشيخ ناجي، الضوء اللامع المبين عن مناهج المحدثين، ط: ٥، د. م.

(٣) وقد رتبته ترتيباً ألف بائياً على المشتهر من أسماء المؤلفين، مُتجاهلاً "ال" التعريف و"ابن" و"أبو" أو "أبي"، في بداية الأسماء، سواء أكانتا مفترقتين أو مجتمعتين.

- ✍ أحمد يوسف أبو حلبية، أصول الحديث عند الإمام أبي حنيفة، مجلة الجامعة الإسلامية (غزة-فلسطين)، المجلد التاسع، العدد الثاني، ٢٠٠١م.
- ✍ الإدريسي (محمد بن محمد بن عبد الله بن إدريس الحسني الطالبي، المعروف بالشريف الإدريسي، المتوفى سنة: ٥٦٠هـ)، نزهة المشتاق في اختراق الآفاق، بيروت: عالم الكتب، ط: ١، ١٤٠٩هـ.
- ✍ ابن إسحاق (محمد بن إسحاق بن يسار المطلبى بالولاء، المدني، المتوفى سنة: ١٥١هـ)، سيرة ابن إسحاق (كتاب السير والمغازي)، تحقيق: سهيل زكار، بيروت: دار الفكر، ط: ١، ١٣٩٨هـ/ ١٩٧٨م.
- ✍ أبو إسحاق الثعلبي (أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي، أبو إسحاق، المتوفى سنة: ٤٢٧هـ)، الكشف والبيان عن تفسير القرآن، تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور، مراجعة وتدقيق: الأستاذ نظير الساعدي، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط: ١، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠٢م.
- ✍ أبو إسحاق الشيرازي (أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي، المتوفى سنة: ٤٧٦هـ)، اللمع في أصول الفقه، دار الكتب العلمية، ط: ٢، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م.
- ✍ الأسفراييني (طاهر بن محمد الأسفراييني، أبو المظفر، المتوفى سنة: ٤٧١هـ)، التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين، تحقيق: كمال يوسف الحوت، لبنان: عالم الكتب، ط: ١، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م.
- ✍ إسماعيل باشا (بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي، المتوفى سنة ١٣٩٩هـ)، هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، استنبول: طبع بعناية وكالة المعارف الجلية في مطبعتها البهية استانبول ١٩٥١م، وأعيد طبعه في بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- ✍ الأصفهاني (محمود بن عبد الرحمن ابن أحمد بن محمد، أبو الشاء، شمس الدين الأصفهاني، المتوفى سنة: ٧٤٩هـ)، بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب، تحقيق: محمد مظهر بقا، السعودية: دار المدني، السعودية، ط: ١، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م.
- ✍ ابن الأعرابي (أبو سعيد بن الأعرابي أحمد بن محمد بن زياد بن بشر بن درهم البصري الصوفي، المتوفى سنة: ٣٤٠هـ)، معجم ابن الأعرابي، تحقيق وتحرير: عبد المحسن بن إبراهيم بن أحمد الحسيني، السعودية: دار ابن الجوزي، ط: ١، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.
- ✍ الأعظمي (الدكتور محمد مصطفى الأعظمي)، دراسات في الحديث النبوي وتاريخ تدوينه، جامعة كامبرج، المكتب الإسلامي، د. ط، ١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م.
- ✍ الألباني (أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني، المتوفى سنة: ١٤٢٠هـ)، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، الرياض: دار المعارف، ط: ١، ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م.
- ✍ الأمدي (أبو الحسن سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي الأمدي، المتوفى سنة: ٦٣١هـ)، الإحكام في أصول الأحكام، تحقيق: عبد الرزاق عفيفي، بيروت/ دمشق: المكتب الإسلامي، د. ط، د. ت.
- ✍ ابن أمير الحاج (أبو عبد الله، شمس الدين محمد بن محمد بن محمد المعروف بابن أمير حاج ويقال له ابن الموقت الحنفي، المتوفى سنة ٨٧٩هـ)، التقرير والتحبير على تحرير الكمال بن الهمام، دار الكتب العلمية، ط: ٢، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م.
- ✍ أمير بادشاه (محمد أمين بن محمود البخاري المعروف بأمير بادشاه الحنفي، المتوفى سنة: ٩٧٢هـ)، تيسير التحرير، بيروت: دار الفكر، د. ط، د. ت.
- ✍ الأنصاري اللكنوي (عبد العلي محمد بن نظام الدين محمد السهالوي الأنصاري اللكنوي)، فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت، تحقيق: عبد الله محمود محمد عمر، دار الكتب العلمية، ط: ١، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٢م.

- البابري (محمد بن محمد بن محمود، أكمل الدين أبو عبد الله ابن الشيخ شمس الدين ابن الشيخ جمال الدين الرومي البابري، المتوفى سنة: ٧٨٦هـ)، العناية شرح الهداية، دار الفكر، د.ط، د.ت.
- البخاري (محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله، المتوفى سنة: ٢٥٦هـ):
- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه أو صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، ط: ١، ١٤٢٢هـ.
- كتاب الضعفاء، تحقيق: أبو عبد الله أحمد بن إبراهيم بن أبي العنين، مكتبة ابن عباس، ط: ١، ١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥م.
- التاريخ الأوسط (مطبوع خطأ باسم التاريخ الصغير)، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، حلب، القاهرة: دار الوعي مكتبة دار التراث، ط: ١، ١٣٩٧هـ / ١٩٧٧م.
- التاريخ الكبير، حيدر آباد: دائرة المعارف العثمانية، طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان، د.ط، د.ت.
- بدر الدين العيني (أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفى بدر الدين العيني، المتوفى سنة: ٨٥٥هـ):
- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ط، د.ت.
- البنية شرح الهداية، بيروت: دار الكتب العلمية، ط: ١، ١٤٢٠هـ / ٢٠٠٠م.
- مغاني الأخيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، بيروت: دار الكتب العلمية، ط: ١، ١٤٢٧هـ / ٢٠٠٦م.
- البرقاني (أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب، أبو بكر المعروف بالبرقاني، المتوفى سنة: ٤٢٥هـ)، سؤالات البرقاني للدارقطني رواية الكرجي عنه، تحقيق: عبد الرحيم محمد أحمد القشقرى، باكستان: كتب خانه جميلي، ط: ١، ١٤٠٤هـ.
- برهان الدين الحلبي (برهان الدين الحلبي أبو الوفا إبراهيم بن محمد بن خليل الطرابلسي الشافعي سبط ابن العجمي، المتوفى سنة: ٨٤١هـ): الكشف الحثيث عمن رمي بوضع الحديث، تحقيق: صبحي السامرائي، بيروت: عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية، ط: ١، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م.
- البزار (أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار، المتوفى سنة: ٢٩٢هـ)، مسند البزار أو البحر الزخار، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، (الأجزاء من ١ إلى ٩)، وعادل بن سعد (الأجزاء من ١٠ إلى ١٧)، وصبري عبد الخالق الشافعي (الجزء ١٨)، المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، ط: ١، (بدأت ١٩٨٨م، وانتهت ٢٠٠٩م).
- بشار عواد معروف، والشيخ شعيب الأرناؤوط، تحرير تقريب التهذيب للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، المتوفى سنة ٨٥٢هـ، مؤسسة الرسالة، د.ط، د.ت.
- البغوي (محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي المتوفى سنة: ٥١٠هـ)، معالم التنزيل في تفسير القرآن أو تفسير البغوي، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط: ١، ١٤٢٠هـ.
- أبو بكر الآجري (أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الآجري البغدادي، المتوفى سنة ٣٦٠هـ)، الشريعة، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عمر بن سليمان الدميحي، السعودية: دار الوطن، ط: ٢، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م.
- أبو بكر الإسماعيلي (أبو بكر أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل بن العباس بن مرداس الإسماعيلي الجرجاني، المتوفى سنة: ٣٧١هـ)، المعجم في أسامي شيوخ أبي بكر الإسماعيلي، تحقيق: د. زياد محمد منصور، المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، ط: ١، ١٤١٠هـ.

- أبو بكر الرازي (أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي، المتوفى سنة ٣٧٠هـ):
 الفصول في الأصول، وزارة الأوقاف الكويتية، ط: ٢، ١٤١٤هـ / ١٩٩٤م.
- أحكام القرآن، تحقيق: عبد السلام محمد علي شاهين، بيروت: دار الكتب العلمية، ط: ١، ١٤١٥هـ / ١٩٩٤م.
- أبو بكر بن جعفر النرشخي (٢٨٦-٣٤٨هـ)، تاريخ بخارى، عربيه عن الفارسية وحققه وعلق عليه: د. أمين بدوي، ونصر الله الطرازي، القاهرة، دار المعارف، ط: ٣، د.ت.
- البلاذري (أحمد بن يحيى بن جابر بن داود البلاذري، المتوفى سنة ٢٧٩هـ)، فتوح البلدان، بيروت: دار ومكتبة الهلال، د.ط، ١٩٨٨م.
- البهوتي (منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي، المتوفى سنة: ١٠٥١هـ)، كشف القناع عن متن الإقناع، دار الكتب العلمية، د.ط، د.ت.
- البوصيري (أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قايماز بن عثمان البوصيري الكتاني الشافعي، المتوفى سنة: ٨٤٠هـ)، إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، تقديم: فضيلة الشيخ الدكتور أحمد معبد عبد الكريم، تحقيق: دار المشكاة للبحث العلمي بإشراف أبو تميم ياسر بن إبراهيم، الرياض: دار الوطن للنشر، ط: ١، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م.
- البیهقي (أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسرُوجردي الخراساني، أبو بكر البیهقي، المتوفى سنة ٤٥٨هـ):
 مناقب الشافعي، تحقيق: السيد أحمد صقر، مصر: دار التراث، ١٣٩٠هـ / ١٩٧٠م. البیهقي (أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسرُوجردي الخراساني، أبو بكر البیهقي، المتوفى سنة: ٤٥٨هـ)، السنن الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، بيروت: دار الكتب العلمية، ط: ٣، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م.
- شعب الإيمان، حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، أشرف على تحقيقه وتخرج أحاديثه: مختار أحمد الندوي، الرياض: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، ط: ١، ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٣م.
- المدخل إلى السنن الكبرى، تحقيق: د. محمد ضياء الرحمن الأعظمي، الكويت: دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، د.ت.
- دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، بيروت: دار الكتب العلمية، ط: ١، ١٤٠٥هـ.
- السنن الصغير للبيهقي، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، كراتشي/باكستان: جامعة الدراسات الإسلامية، ط: ١، ١٤١٠هـ / ١٩٨٩م.
- القضاء والقدر، تحقيق: محمد بن عبد الله آل عامر، الرياض: مكتبة العبيكان، ط: ١، ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م.
- كتاب القراءة خلف الإمام، تحقيق: محمد السعيد بن بسيوني زغلول، بيروت: دار الكتب العلمية، ط: ١، ١٤٠٥هـ.
- الترمذي (محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى، المتوفى سنة: ٢٧٩هـ):
 الجامع الكبير أو سنن الترمذي، تحقيق: بشار عواد معروف، بيروت: دار الغرب الإسلامي، د.ط، ١٩٩٨م.
- علل الترمذي الكبير، رتبه على كتب الجامع: أبو طالب القاضي، تحقيق: صبحي السامرائي، أبو المعاطي النوري، محمود خليل الصعيدي، بيروت: عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية، ط: ١، ١٤٠٩هـ.
- التفتازاني (سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني، المتوفى سنة ٧٩٣هـ)، شرح التلويح على التوضيح «التوضيح في حلّ غوامض التنقيح للمحبوي»، مصر: مكتبة صبيح، د.ط، د.ت.

- ❧ تقي الدين الغزي (تقي الدين بن عبد القادر التميمي الداري الغزي المصري الحنفي، المتوفى سنة: ١٠١٠هـ)، الطبقات السننية في تراجم الحنفية، تحقيق: عبد الفتاح محمد الحلو، أشرف على إصداره: محمد توفيق عويضة، القاهرة: المجلس الأعلى للشئون الإسلامية لجنة إحياء التراث الإسلامي، ١٣٩٠هـ / ١٩٧٠م.
- ❧ التهانوي (ظفر أحمد العثماني التهانوي)، قواعد في علوم الحديث، بيروت: دار القلم، ط: ٣، ١٣٩٢هـ / ١٩٧٢م.
- ❧ ابن تيمية (تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي، المتوفى سنة: ٧٢٨هـ):
- ❧ المسودة في أصول الفقه (بدأ بتصنيفها الجدّ: مجد الدين عبد السلام بن تيمية المتوفى سنة: ٦٥٢هـ، وأضاف إليها الأب،: عبد الحليم بن تيمية المتوفى سنة: ٦٨٢هـ، ثم أكملها الابن الحفيد: أحمد بن تيمية المتوفى سنة: ٧٢٨هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الكتاب العربي.
- ❧ الفتاوى الكبرى، دار الكتب العلمية، ط: ١، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م.
- ❧ مجموع الفتاوى، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، المدينة المنورة: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، د.ط، ١٤١٦هـ / ١٩٩٥م.
- ❧ ابن الجزري (شمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف، المتوفى سنة: ٨٣٣هـ)، غاية النهاية في طبقات القراء، مكتبة ابن تيمية، عني بنشره لأول مرة عام ١٣٥١هـ ج. برجستراسر.
- ❧ ابن الجعد (علي بن الجعد بن عبيد الجوهري البغدادي، المتوفى سنة: ٢٣٠هـ)، مسند ابن الجعد، تحقيق: عامر أحمد حيدر، بيروت: مؤسسة نادر، ط: ١، ١٤١٠هـ / ١٩٩٠م.
- ❧ ابن جماعة (أبو عبد الله، محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الكناني الحموي الشافعي، بدر الدين، المتوفى سنة ٧٣٣هـ)، المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، تحقيق: د. محيي الدين عبد الرحمن رمضان، دمشق: دار الفكر، ط: ٢، ١٤٠٦هـ.
- ❧ جمال الدين القاسمي (محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي، المتوفى سنة ١٣٣٢هـ):
- ❧ قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت.
- ❧ الجرح والتعديل، بيروت: مؤسسة الرسالة، د.ط، د.ت.
- ❧ جورج طرايشي، من إسلام القرآن إلى إسلام الحديث، النشأة المستأنفة، بيروت: دار الساقى بالاشتراك مع رابطة العقلايين العرب، ط ١، ٢٠١٠م.
- ❧ الجوزجاني (إبراهيم بن يعقوب بن إسحاق السعدي الجوزجاني، أبو إسحاق، المتوفى سنة: ٢٥٩هـ)، أحوال الرجال، تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي، باكستان: حديث اكادمي، د.ط، د.ت.
- ❧ ابن الجوزي (جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، المتوفى سنة: ٥٩٧هـ):
- ❧ الضعفاء والمتروكون، تحقيق: عبد الله القاضي، بيروت: دار الكتب العلمية، ط: ١، ١٤٠٦هـ.
- ❧ المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا، بيروت: دار الكتب العلمية، ط: ١، ١٤١٢هـ / ١٩٩٢م.
- ❧ الجوهري (أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، المتوفى سنة: ٣٩٣هـ)، الصحاح (تاج اللغة وصحاح العربية)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، بيروت: دار العلم للملايين، ط: ٤، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م.

- الجويني (عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين، المتوفى سنة: ٤٧٨هـ)، نهاية المطلب في دراية المذهب، حققه وصنع فهارسه: أ. د/ عبد العظيم محمود الديب، دار المنهاج، ط: ١، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م.
- ابن أبي حاتم الرازي (أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم، المتوفى سنة: ٣٢٧هـ):
- الجرح والتعديل، الهند: مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط: ١، ١٢٧١هـ/ ١٩٥٢م.
- المراسيل، تحقيق: شكر الله نعمة الله قوجاني، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط: ١، ١٣٩٧هـ.
- حاجي خليفة (مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة أو الحاج خليفة، المتوفى سنة: ١٠٦٧هـ)، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون (١)، ٢ كشف الظنون، و٣، ٤ إيضاح المكنون، و ٥، ٦ هداية العارفين)، بغداد: مكتبة المثنى بغداد (وصورتها عدة دور لبنانية، بنفس ترقيم صفحاتها، مثل: دار إحياء التراث العربي، ودار العلوم الحديثة، ودار الكتب العلمية)، ١٩٤١م.
- الحارثي (عبد الله بن محمد بن يعقوب ابن الحارث الحارثي المتوفى سنة: ٣٤٠هـ):
- مسند أبي حنيفة لإمام الأئمة الأعظم أبي حنيفة النعمان بن ثابت التيمي الكوفي المتوفى سنة: ١٥٠هـ، تحقيق: أبو محمد الأسيوطي، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م.
- مسند الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان، علق عليه وخرج أحاديثه: لطيف الرحمن البهراجي القاسمي، مكة المكرمة: المكتبة الإمدادية، ط ١، ١٤٣١هـ/ ٢٠١٠م.
- مسند الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان عبد الله بن محمد الحارثي دراسة وتحقيق: رزان عرفة، من مسند زياد بن علاقة إلى مسند عطاء بن السائب، د. بكار الحاج جاسم، كلية الشريعة، جامعة دمشق.
- مسند حماد بن أبي سليمان من مسند الإمام الأعظم أبي حنيفة برواية الحارثي دراسة وتحقيق: علاء الدين كرز، إشراف: د. عمار الحريري، كلية الشريعة، جامعة دمشق.
- حازم محي الدين، قضية "شؤم المرأة" في المصادر الحديثية وشروحها، دراسة نصية تحليلية، موقع "الملتقى الفكري للإبداع" على الشبكة العالمية، تاريخ النشر: ٣١. ١. ١٤٣١هـ/ ١٦. ١٠. ٢٠١٠م، متاح على الرابط: <http://www.almultaka.net/ShowMaqal.php?id=٧٢٦&cat=٢>.
- الحازمي (أبو بكر محمد بن موسى بن عثمان الحازمي الهمداني، زين الدين، المتوفى سنة: ٥٨٤هـ)، الأماكن أو ما اتفق لفظه وافترق مسماه من الأمكنة، تحقيق: حمد بن محمد الجاسر، دار اليمامة للبحث والترجمة والنشر، ١٤١٥ هـ.
- الحاكم (أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع، المتوفى سنة: ٤٠٥هـ):
- المدخل إلى كتاب الإكليل، تحقيق: د. فؤاد عبد المنعم أحمد، الاسكندرية: دار الدعوة، د. ط، د. ت.
- معرفة علوم الحديث، تحقيق: السيد معظم حسين، بيروت: دار الكتب العلمية، ط: ٢، ١٣٩٧هـ/ ١٩٧٧م.
- المستدرك على الصحيحين، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، بيروت: دار الكتب العلمية، ط: ١، ١٤١١هـ/ ١٩٩٠م.
- تلخيص تاريخ نيسابور، تلخيص: أحمد بن محمد بن الحسن بن أحمد المعروف بالخليفة النيسابوري، طهران: كتابخانه ابن سينا، عرّبه عن الفرنسية: د. بهمن كريمي.

سؤالات مسعود بن علي السجزي (مع أسئلة البغداديين عن أحوال الرواة للإمام الحافظ أبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري)، تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ط: ١، ١٤٠٨ هـ/ ١٩٨٨ م.

حاكم عيسى المطيري، تاريخ تدوين السنة وشبهات المستشرقين، الكويت: جامعة الكويت، ط: ١، ٢٠٠٢ م.

أبو حامد الغزالي (أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي، المتوفى سنة ٥٠٥ هـ)، المستصفى، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، ط: ١، ١٤١٣ هـ/ ١٩٩٣ م.

ابن حبان (محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي، المتوفى سنة: ٣٥٤ هـ):

الثقات، الهند: طبع بإعانة: وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية، تحت مراقبة: الدكتور محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية، ط: ١، ١٣٩٣ هـ/ ١٩٧٣ م.

المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، حلب: دار الوعي، ط: ١، ١٣٩٦ هـ.

صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان (علي بن بلبان بن عبد الله، علاء الدين الفارسي، المنعوت بالأمر، فقيه حنفي، سكن القاهرة وتوفي بها ٧٣٩ هـ/ ١٣٣٩ م)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، بيروت: مؤسسة الرسالة - بيروت، ط: ٢، ١٤١٤ هـ/ ١٩٩٣ م.

مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار، حققه ووثقه وعلق عليه: مرزوق علي إبراهيم، المنصورة: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، ط: ١، ١٤١١ هـ/ ١٩٩١ م.

ابن حجر العسقلاني (أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، المتوفى سنة ٨٥٢ هـ):

المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، تحقيق (١٧) رسالة علمية قدمت لجامعة الإمام محمد بن سعود، تنسيق: د. سعد بن ناصر بن عبد العزيز الشثري، السعودية: دار العاصمة، دار الغيث، ط: ١، ١٤١٩ هـ.

الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، بيروت: دار الكتب العلمية، ط: ١، ١٤١٥ هـ.

المعجم الفهرس أو تجريد أسانيد الكتب المشهورة والأجزاء المنثورة، تحقيق: محمد شكور الميادين، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط: ١، ١٤١٨ هـ- ١٩٩٨ م.

الدراية في تخريج أحاديث الهداية، تحقيق: السيد عبد الله هاشم اليماني المدني، بيروت: دار المعرفة، د. ت.

النكت على كتاب ابن الصلاح، تحقيق: ربيع بن هادي عمير المدخلي، السعودية: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط: ١، ١٤٠٤ هـ/ ١٩٨٤ م.

تبصير المنتبه بتحرير المشتبه، تحقيق: محمد علي النجار، مراجعة: علي محمد البجاوي، بيروت: المكتبة العلمية، د. ط.

تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة، تحقيق: د. إكرام الله إمداد الحق، بيروت: دار البشائر، ط: ١، ١٩٩٦ م.

تهذيب التهذيب، الهند: مطبعة دائرة المعارف النظامية، ط: ١، ١٣٢٦ هـ.

تقريب التهذيب، تحقيق: محمد عوامة، سوريا: دار الرشيد، ط: ١، ١٤٠٦ هـ/ ١٩٨٦ م.

رفع الإصر عن قضاة مصر، تحقيق: الدكتور علي محمد عمر، القاهرة: مكتبة الخانجي، ط: ١، ١٤١٨ هـ/ ١٩٩٨ م.

فتح الباري شرح صحيح البخاري (وهدي الساري هو مقدمته)، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، وقام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، بيروت: دار المعرفة، ١٣٧٩ هـ.

لسان الميزان، تحقيق: دائرة المعارف النظامية، الهند، بيروت: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، ط: ٢، ١٣٩٠ هـ/ ١٩٧١ م.

- لسان الميزان، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية، ط: ١، ٢٠٠٢ م.
- نزهة الألباب في الألقاب، تحقيق عبد العزيز محمد بن صالح السديري، الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٠٩ هـ/ ١٩٨٩ م.
- نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، حققه على نسخته مقروءة على المؤلف وعلق عليه: نور الدين عتر، دمشق: مطبعة الصباح، ط: ٣، ١٤٢١ هـ/ ٢٠٠٠ م.
- نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، تحقيق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، الرياض: مطبعة سفير، ط: ١، ١٤٢٢ هـ.
- الخيرات الحسان في مناقب أبي حنيفة النعمان، مصر: مطبعة السعادة، د. ط، ١٣٢٤ هـ.
- الحجوي الثعالبي (محمد بن الحسن بن العربي بن محمد الحجوي الثعالبي الجعفري الفاسي، المتوفى سنة: ١٣٧٦ هـ)، الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، بيروت: دار الكتب العلمية، ط: ١، ١٤١٦ هـ/ ١٩٩٥ م.
- ابن حزم الظاهري (أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري، المتوفى سنة: ٤٥٦ هـ):
- الفصل في الملل والأهواء والنحل، القاهرة: مكتبة الخانجي، د. ط، د. ت.
- الإحكام في أصول الأحكام، تحقيق: الشيخ أحمد محمد شاكر، قدم له: الأستاذ الدكتور إحسان عباس، بيروت: دار الآفاق الجديدة، د. ط، د. ت.
- حسن إبراهيم حسن، تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي، بيروت/ القاهرة: دار الجيل/ مكتبة النهضة المصرية، ط: ١٤، ١٤١٦ هـ/ ١٩٩٦ م.
- أبو الحسن الأشعري (أبو الحسن علي بن إسماعيل بن إسحاق بن سالم بن إسماعيل بن عبد الله بن موسى بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري، المتوفى سنة: ٣٢٤ هـ):
- الإبانة عن أصول الديانة، تحقيق: د. فوقيه حسين محمود، القاهرة: دار الأنصار، ط: ١، ١٣٩٧ هـ.
- مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، تحقيق: نعيم زرزور، المكتبة العصرية، ط: ١، ١٤٢٦ هـ/ ٢٠٠٥ م.
- حمزة بن يوسف السهمي (أبو القاسم حمزة بن يوسف بن إبراهيم السهمي القرشي الجرجاني، المتوفى سنة: ٤٢٧ هـ):
- تاريخ جرجان، تحقيق: تحت مراقبة محمد عبد المعيد خان، بيروت: عالم الكتب، ط: ٤، ١٤٠٧ هـ/ ١٩٨٧ م.
- سؤالات حمزة بن يوسف السهمي، تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، الرياض: مكتبة المعارف، ط: ١، ١٤٠٤ هـ/ ١٩٨٤ م.
- ابن الحنبلي (محمد بن إبراهيم بن يوسف الحلبي القادري التاذفي، الحنفي رضي الدين المعروف بابن الحنبلي، المتوفى سنة: ٩٧١ هـ)، قفو الأثر في صفوة علوم الأثر، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، حلب: مكتبة المطبوعات الإسلامية، ط: ٢، ١٤٠٨ هـ.
- أبو حنيفة الدينوري (أبو حنيفة أحمد بن داود الدينوري، المتوفى سنة ٢٨٢ هـ)، الأخبار الطوال، تحقيق: عبد المنعم عامر، مراجعة: الدكتور جمال الدين الشيال، القاهرة: دار إحياء الكتب العربي - عيسى البابي الحلبي وشركاه، ط: ١، ١٩٦٠ م.
- أبو حنيفة النعمان (أبو حنيفة النعمان بن ثابت بن زوطى بن ماه، المتوفى سنة: ١٥٠ هـ):
- الفقه الأكبر (مطبوع مع الشرح الميسر على الفقهين الأبسط والأكبر المنسوين لأبي حنيفة تأليف محمد بن عبد الرحمن الخميس)، الإمارات العربية: مكتبة الفرقان، ط: ١، ١٤١٩ هـ/ ١٩٩٩ م.
- العالم والمتعلم، رواية أبي مقاتل عن أبي حنيفة، ويليها رسالة أبي حنيفة إلى البتي ثم الفقه الأبسط، تحقيق: محمد زاهد الكوثري، مصر: مكتبة الخانجي، ١٣٦٨ م.
- الخطيب البغدادي (أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، المتوفى سنة: ٤٦٣ هـ):

- المُتَّفِقُ والمُفْتَرَقُ، دراسة وتحقيق: الدكتور محمد صادق آيدن الحامدي، دمشق: دار القادري للطباعة والنشر والتوزيع، ط: ١، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م.
- تاريخ بغداد (تاريخ مدينة السلام وأخبار محدثيها وذكر قُطَّانِها العلماء من غير أهلها ووارديها)، تحقيق: د. بشار عواد معروف، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ط: ١، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠٢م.
- الكفاية في علم الرواية، تحقيق: أبو عبدالله السورقي، إبراهيم حمدي المدني، المدينة المنورة: المكتبة العلمية، د.ت.
- الفقيه والمتفقه، تحقيق: أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف الغرازي، السعودية: دار ابن الجوزي، ط: ٢، ١٤٢١هـ.
- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، تحقيق: د. محمود الطحان، الرياض: مكتبة المعارف، د.ط، د.ت.
- تالي تلخيص المشابه، تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان، أحمد الشقيرات، الرياض: دار الصميعي، ط: ١، ١٤١٧هـ.
- مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، دار الكتب العلمية، ط: ١، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م.
- ابن خلدون (عبد الرحمن بن محمد بن محمد، ابن خلدون أبو زيد، ولي الدين الحضرمي الإشبيلي، المتوفى سنة ٨٠٨هـ)، ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، تحقيق: خليل شحادة، دار الفكر، بيروت، ط: ٢، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م.
- ابن خلكان (أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي، المتوفى سنة: ٦٨١هـ)، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق: إحسان عباس، بيروت: دار صادر، ط: الجزء: ١-٢-٣-٦، ١٩٠٠م؛ الجزء: ٤، ط: ١، ١٩٧١م؛ الجزء: ٥-٧، ط: ١، ١٩٩٤م.
- خليفة بن خياط (أبو عمرو خليفة بن خياط بن خليفة الشيباني العصفري البصري، المتوفى سنة ٢٤٠هـ)، تاريخ خليفة بن خياط، تحقيق: د. أكرم ضياء العمري، دمشق/ بيروت: دار القلم، مؤسسة الرسالة، ط: ٢، ١٣٩٧هـ.
- الخليلي (أبو يعلى الخليلي، خليل بن عبد الله بن أحمد بن إبراهيم بن الخليل القزويني، المتوفى سنة: ٤٤٦هـ)، الإرشاد في معرفة علماء الحديث، تحقيق: د. محمد سعيد عمر إدريس، الرياض: مكتبة الرشد، ط: ١، ١٤٠٩هـ.
- الخوارزمي (أبو المؤيد محمد بن محمد الخوارزمي المتوفى سنة ٦٦٥هـ)، جامع المسانيد، دار الكتب العلمية، د.ط، د.ت.
- ابن أبي خيثمة (أبو بكر أحمد بن أبي خيثمة، المتوفى سنة: ٢٧٩هـ)، التاريخ الكبير المعروف بتاريخ ابن أبي خيثمة، تحقيق: صلاح بن فتحي هلال، القاهرة: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، ط: ١، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.
- الدارقطني (أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني، المتوفى سنة: ٣٨٥هـ):
- العلل الواردة في الأحاديث النبوية، المجلدات من ١ وحتى ١١، تحقيق وتخرّيج: محفوظ الرحمن زين الله السلفي، الرياض: دار طيبة، ط: ١، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م؛ والمجلدات والمجلدات من ١٢ وحتى ١٥، علق عليه: محمد بن صالح بن محمد الدباسي، الدمام: دار ابن الجوزي، ط: ١، ١٤٢٧هـ.
- الضعفاء والمتروكون، تحقيق: د. عبد الرحيم محمد القشقر، أستاذ مساعد بكلية الحديث بالجامعة الإسلامية، مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الجزء (١): العدد ٥٩، رجب - شعبان - رمضان ١٤٠٣هـ، الجزء (٢): العدد ٦٠، شوال - ذو القعدة - ذو الحجة ١٤٠٣هـ، الجزء (٣): العدد ٦٣ - ٦٤، رجب - ذو الحجة ١٤٠٤هـ.
- المؤتلف والمختلف، تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ط: ١، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م.
- تعليقات الدارقطني على المجروحين لابن حبان، تحقيق: خليل بن محمد العربي، القاهرة: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، دار الكتاب الإسلامي، ط: ١، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م.

- سنن الدارقطني، حققه وضبط نصه وعلق عليه: شعيب الارنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط: ١، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٤م.
- سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني، تحقيق: د. موفق بن عبد الله بن عبد القادر، الرياض: مكتبة المعارف، ط: ١، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م.
- الدارمي (أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام بن عبد الصمد الدارمي، التميمي السمرقندي، المتوفى سنة: ٢٥٥هـ)، مسند الدارمي المعروف بـ"سنن الدارمي"، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، السعودية: دار المغني للنشر والتوزيع، ط: ١، ١٤١٢هـ/ ٢٠٠٠م.
- أبو داود (أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني، المتوفى سنة ٢٧٥هـ): سنن أبي داود، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، بيروت: المكتبة العصرية، صيدا، د.ت.
- رسالة أبي داود إلى أهل مكة وغيرهم في وصف سننه، تحقيق: محمد الصباغ، بيروت: دار العربية، د.ت.
- سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني في الجرح والتعديل، تحقيق: محمد علي قاسم العمري، المدينة المنورة: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، ط: ١، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م.
- أبو داود الطيالسي (أبو داود سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي البصري، المتوفى سنة: ٢٠٤هـ)، مسند أبي داود الطيالسي، تحقيق: الدكتور محمد بن عبد المحسن التركي، مصر: دار هجر، ط: ١، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م.
- الدبوسي (أبو زيد المتوفى سنة: ٤٣٠هـ)، تقويم أصول الفقه وتحديد أدلة الشرع، (شرحه قوام الدين أمير كاتب بن أمير عمر الإتقاني المتوفى سنة: ٧٥٨هـ، اختصره فخر القضاة محمد بن الحسين الأرسابندي، المتوفى سنة: ٥١٢هـ)، حققه وعلق عليه: عبد الجليل العطا، دار النعمان للعلوم، دمشق، ط: ١، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م.
- الدهلوي (أحمد بن عبد الرحيم بن الشهيد وجيه الدين بن معظم بن منصور المعروف بالشاه ولي الله الدهلوي، المتوفى سنة ١١٧٦هـ)، الإنصاف في بيان أسباب الاختلاف، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، بيروت: دار النفائس، ط: ٢، ١٤٠٤هـ.
- الذهبي (شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، المتوفى سنة: ٧٤٨هـ): تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تحقيق: عمر عبد السلام التدمري، بيروت: دار الكتاب العربي (وهو المراد عند الإطلاق)، ط: ٢، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٣م.
- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، المكتبة التوفيقية، د.ط، د.ت.
- العبر في خبر من غبر، تحقيق: أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول، بيروت: دار الكتب العلمية، د.ط، د.ت.
- مناقب الإمام أبي حنيفة وصاحبيه، عني بتحقيقه والتعليق عليه: محمد زاهد الكوثري، أبو الوفاء الأفعاني، حدير آباد/ الهند: لجنة إحياء المعارف النعمانية، ط: ٣، ١٤٠٨هـ.
- ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل (مطبوع ضمن كتاب "أربع رسائل في علوم الحديث")، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، بيروت: دار البشائر، ط: ٤، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م.
- سير أعلام النبلاء، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٣م.
- سير أعلام النبلاء، القاهرة: دار الحديث، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.
- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، تحقيق: محمد عوامة أحمد محمد نمر الخطيب، جدة: دار القبلة للثقافة الإسلامية/ مؤسسة علوم القرآن، ط: ١، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٢م.
- المغني في الضعفاء، تحقيق: د. نور الدين عتر، قطر: إدارة إحياء التراث.
- تذكرة الحفاظ أو طبقات الحفاظ، بيروت: دار الكتب العلمية، ط: ١، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م.

- ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق، تحقيق: محمد شكور بن محمود الحاجي أمير الميادين، الزرقاء: مكتبة المنار، ط: ١، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.
- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تحقيق: علي محمد البجاوي، بيروت: دار المعرفة للطباعة والنشر، ط: ١، ١٣٨٢هـ/١٩٦٣م.
- الرازي (أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي، المتوفى سنة: ٣٧٠هـ):
- أحكام القرآن، تحقيق: محمد صادق القمحاوي - عضو لجنة مراجعة المصاحف بالأزهر الشريف، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٠٥هـ.
- الفصول في الأصول، وزارة الأوقاف الكويتية، ط: ٢، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م.
- ابن رجب (زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي، المتوفى سنة: ٧٩٥هـ)، شرح علل الترمذي، تحقيق: الدكتور همام عبد الرحيم سعيد، الأردن: مكتبة المنار، ط: ١، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م.
- ابن رشد الحفيد (أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد، المتوفى سنة: ٥٩٥هـ)، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، القاهرة: دار الحديث، د.ط، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م.
- رُشدُ الله (أبو تراب، شاه بن رشيد الدين شاه، الشهير بصاحب العلم، السندي، ١٣٤٠هـ)، الإعلام برواة الإمام، باكستان: المكتبة الزاهدية، ١٣٦٢هـ.
- الرويان (أبو بكر محمد بن هارون الروياني، المتوفى سنة ٣٠٧هـ)، مسند الروياني، تحقيق: أيمن علي أبو يمان، القاهرة: مؤسسة قرطبة، ط: ١، ١٤١٦هـ.
- رياض زاده (عبد اللطيف بن محمد بن مصطفى المتخلص بلطفي، الشهير برياض زاده الحنفي، المتوفى سنة: ١٠٧٨هـ)، أسماء الكتب، تحقيق: د. محمد التونجي، دمشق: دار الفكر، ط: ٣، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م.
- أبو زرعة (عبد الرحمن بن عمرو بن عبد الله بن صفوان النصري المشهور بأبي زرعة الدمشقي الملقب بشيخ الشباب، المتوفى سنة: ٢٨١هـ):
- تاريخ أبي زرعة الدمشقي، رواية: أبي الميمون بن راشد، دراسة وتحقيق: شكر الله نعمة الله القوجاني (أصل الكتاب رسالة ماجستير بكلية الآداب - بغداد)، دمشق: مجمع اللغة العربية، د.ط، د.ت.
- الضعفاء (أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية، كتاب الضعفاء: لأبي زرعة الرازي في أجوبته على أسئلة البرذعي، وهي رسالة علمية لسعدي بن مهدي الهاشمي، المدينة المنورة: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، د.ط، ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م.
- الزرقاني (أبو عبد الله محمد بن عبد الباقي بن يوسف بن أحمد بن شهاب الدين بن محمد الزرقاني المالكي، المتوفى سنة: ١١٢٢هـ):
- شرح الزرقاني على المواهب اللدنية بالمنح المحمدية، دار الكتب العلمية، ط: ١، ١٤١٧هـ/١٩٩٦م.
- شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، القاهرة: مكتبة الثقافة الدينية، ط: ١، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م.
- الزركشي (أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي، المتوفى سنة: ٧٩٤هـ)، النكت على مقدمة ابن الصلاح، تحقيق: د. زين العابدين بن محمد بلا فريج، الرياض: أضواء السلف، ط: ١، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م.
- الزركلي (خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي المتوفى سنة: ١٣٩٦هـ)، الأعلام، دار العلم للملايين، ط: ١٥، ٢٠٠٢م.

- ✍ الزخشي (أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزخشي جار الله، المتوفى سنة: ٥٣٨هـ)، الفائق في غريب الحديث والأثر، تحقيق: علي محمد البجاوي - محمد أبو الفضل إبراهيم، لبنان: دار المعرفة، ط: ٢، د.ت.
- ✍ أبو زهرة (الإمام محمد أبو زهرة):
- ✍ أبو حنيفة حياته وعصره، أراؤه وفقهه، القاهرة: دار الفكر العربي، ط: ٢، د.ت.
- ✍ تاريخ المذاهب الإسلامية في السياسة والعقائد وتاريخ المذاهب الفقهية، القاهرة: دار الفكر العربي، د.ط، د.ت.
- ✍ الزيلعي (جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي، المتوفى سنة ٧٦٢هـ)، نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمي في تخريج الزيلعي، قدم للكتاب: محمد يوسف البنوري، صححه ووضع الحاشية: عبد العزيز الديوبندي الفنجاني، إلى كتاب الحج، ثم أكملها محمد يوسف الكاملفوري، تحقيق: محمد عوامة، بيروت: مؤسسة الريان للطباعة والنشر/ جدة: دار القبلة للثقافة الإسلامية، ط: ١، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.
- ✍ الزيلعي (عثمان بن علي بن محجن البارعي، فخر الدين الزيلعي الحنفي، المتوفى سنة: ٧٤٣هـ)، تبين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي، (الحاشية: شهاب الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن يونس بن إسماعيل بن يونس الشلبي، المتوفى سنة: ١٠٢١هـ)، بولاق، القاهرة: المطبعة الكبرى الأميرية، ط: ١، ١٣١٣هـ.
- ✍ السبكي (تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي، المتوفى سنة ٧٧١هـ):
- ✍ قاعدة في الجرح والتعديل (مطبوع مع كتاب "أربع رسائل في علوم الحديث"، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، بيروت: دار البشائر، ط: ٥، ١٤١٠هـ، ١٩٩٠م.
- ✍ طبقات الشافعية الكبرى، تحقيق: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ط: ٢، ١٤١٣هـ.
- ✍ السخاوي (شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي، المتوفى سنة ٩٠٢هـ):
- ✍ فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للعراقي، تحقيق: علي حسين علي، مصر: مكتبة السنة، ط: ١، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م.
- ✍ الغاية في شرح الهداية في علم الرواية، تحقيق: أبو عائش عبد المنعم إبراهيم، مكتبة أولاد الشيخ للتراث، ط: ١، ٢٠٠١م.
- ✍ فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي، تحقيق: علي حسين علي، مصر: مكتبة السنة، ط: ١، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م.
- ✍ المتكلمون في الرجال (مطبوع ضمن مجموعة «أربع رسائل في علوم الحديث»)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر، ط: ٤، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م.
- ✍ الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر، تحقيق: إبراهيم باجس عبد المجيد، بيروت: دار ابن حزم، ط: ١، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م.
- ✍ د.سعاد جعفر حمادي، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، بحث "من لم يحدث إلا عن ثقة"، العدد: ٦٨، صفر ١٤٢٨هـ/ مارس ٢٠٠٧م.
- ✍ السرخسي (محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي، المتوفى سنة ٤٨٣هـ):
- ✍ أصول السرخسي، بيروت: دار المعرفة، د.ت.
- ✍ المبسوط، بيروت: دار المعرفة، د.ط، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٣م.
- ✍ ابن سعد (أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد، المتوفى سنة: ٢٣٠هـ):
- ✍ الطبقات الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، بيروت: دار الكتب العلمية، ط: ١، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م.

- 📖 الطبقات الكبرى، القسم المتمم لتابعي أهل المدينة ومن بعدهم، تحقيق: زياد محمد منصور، المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم (وهي المشار إليها عند الإطلاق)، ط: ٢، ١٤٠٨ هـ.
- 📖 الطبقات الكبرى، تحقيق: إحسان عباس، بيروت: دار صادر، ط: ١، ١٩٦٨ م.
- 📖 سعد الدين التفتازاني (سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني، المتوفى سنة ٧٩٣ هـ)، شرح التلويح على التوضيح، مصر: مكتبة صبيح، د.ط، د.ت.
- 📖 سفر بن عبد الرحمن الحوالي، ظاهرة الإرجاء في الفكر الإسلامي، وهي رسالة دكتوراة بإشراف الأستاذ: محمد قطب، ١٤٠٥ هـ / ١٤٠٦ هـ، دار الكلمة، ط: ١، ١٤٢٠ هـ / ١٩٩٩ م.
- 📖 السلمساني (أبو زكريا يحيى بن إبراهيم بن أحمد بن محمد أبو بكر بن أبي طاهر الأزدي السلماسي، المتوفى سنة: ٥٥٠ هـ)، منازل الأئمة الأربعة أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد، تحقيق: محمود بن عبد الرحمن قدح، مكتبة الملك فهد الوطنية، ط: ١، ١٤٢٢ هـ / ٢٠٠٢ م.
- 📖 السلمي (محمد بن الحسين بن محمد بن موسى بن خالد بن سالم النيسابوري، أبو عبد الرحمن السلمي، المتوفى سنة: ٤١٢ هـ):
- 📖 سؤالات السلمي للدارقطني، تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د. سعد بن عبد الله الحميد و د. خالد بن عبد الرحمن الجريسي، ط: ١، ١٤٢٧ هـ.
- 📖 طبقات الصوفية، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، بيروت: دار الكتب العلمية، ط: ١، ١٤١٩ هـ / ١٩٩٨ م.
- 📖 السمعاني (عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي، أبو سعد، المتوفى سنة: ٥٦٢ هـ)، الأنساب، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وغيره، حيدرآباد: مجلس دائرة المعارف العثمانية، ط: ١، ١٣٨٢ هـ / ١٩٦٢ م.
- 📖 السيد رزق الطويل، مقدمة في أصول البحث العلمي وتحقيق التراث، المكتبة الأزهرية للتراث، ط: ٢، د.ت.
- 📖 السيد عفيفي، حياة الإمام أبي حنيفة، القاهرة: المطبعة السلفية، د.ط، ١٣٥٠ هـ.
- 📖 السيوطي (عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، المتوفى سنة ٩١١ هـ):
- 📖 تبييض الصحيفة بمناقب أبي حنيفة، وهو مخطوط في الأزهرية.
- 📖 الرسائل التسع، تحقيق: محمد عز الدين السعيد، بيروت: دار إحياء العلوم، ١٩٨٨ م.
- 📖 تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، تحقيق: الفارياي، ال
- 📖 طبقات الحفاظ، بيروت: دار الكتب العلمية، ط: ١، ١٤٠٣ هـ.
- 📖 الشاشي (أبو سعيد الهيثم بن كليب بن سريج بن معقل الشاشي البَنَكِي، المتوفى سنة: ٣٣٥ هـ)، المسند للشاشي، تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله، المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، ط: ١، ١٤١٠ هـ.
- 📖 الشاطبي (إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي، المتوفى سنة ٧٩٠ هـ):
- 📖 الاعتصام، تحقيق: سليم بن عيد الهلالي، السعودية: دار ابن عفان، ط: ١، ١٤١٢ هـ / ١٩٩٢ م.
- 📖 الموافقات، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، ط: ١، ١٤١٧ هـ / ١٩٩٧ م.
- 📖 شاكر ذيب فياض، أبو حنيفة بين الجرح والتعديل، وهو رسالة ماجستير مقدّمة في كلية الشريعة، جامعة الملك عبد العزيز بعنوان بإشراف الدكتور محمد الصادق عرجون، ١٣٩٦ هـ / ١٩٧٦ م.
- 📖 ابن شاهين (أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد بن محمد بن أيوب بن أزداذ البغدادي المعروف بابن شاهين، المتوفى سنة: ٣٨٥ هـ):
- 📖 تاريخ أسماء الثقات، تحقيق: صبحي السامرائي، الكويت: الدار السلفية، ط: ١، ١٤٠٤ هـ / ١٩٨٤ م.
- 📖 تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين، تحقيق: عبد الرحيم محمد أحمد القشقر، د.ن، ط: ١، ١٤٠٩ هـ / ١٩٨٩ م.

- المختلف فيهم، تحقيق: عبد الرحيم بن محمد بن أحمد القشقري، السعودية: مكتبة الرشد، الرياض، ط: ١، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م.
- الشعراني (عبد الوهاب الشعراني المتوفى سنة: ٩٧٣هـ)، كتاب الميزان، تحقيق وتعليق: د. عبد الرحمن عُميرة، بيروت: عالم الكتب، ط ١، ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٩م.
- شمس الدين الأصفهاني (محمود بن عبد الرحمن ابن أحمد بن محمد، أبو الثناء، شمس الدين الأصفهاني، المتوفى سنة ٧٤٩هـ)، بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب، تحقيق: محمد مظهر بقا، السعودية: دار المدني، ط: ١، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م.
- الشنقيطي (أحمد بن محمود بن عبد الوهاب الشنقيطي)، خبر الواحد وحجته، المدينة المنورة: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، ط: ١، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠٢م.
- الشهاب القضاعي (أبو عبد الله محمد بن سلامة بن جعفر بن علي بن حكيمون القضاعي المصري، المتوفى سنة: ٤٥٤هـ)، مسند الشهاب، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط: ٢، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٦م.
- أبو شعبة (محمد بن محمد بن سويلم أبو شعبة، المتوفى سنة: ١٤٠٣هـ)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، دار الفكر العربي، د. ط، د. ت.
- الشهرستاني (أبو الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد الشهرستاني، المتوفى سنة ٥٤٨هـ)، الملل والنحل، مؤسسة الحلبي، د. ط، د. ت.
- ابن أبي شيبه (أبو بكر بن أبي شيبه، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العسبي، المتوفى سنة ٢٣٥هـ)، الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، تحقيق: كمال يوسف الحوت، الرياض: مكتبة الرشد، ط: ١، ١٤٠٩هـ.
- ابن أبي شيبه (أبو بكر بن أبي شيبه، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العسبي، المتوفى سنة ٢٣٥هـ): مسند ابن أبي شيبه، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي وأحمد بن فريد المزيدي، الرياض: دار الوطن، ط: ١، ١٩٩٧م.
- مصنف ابن أبي شيبه، المصنف في الأحاديث والآثار، تحقيق: محمد عوامة، بيروت: دار قرطبة، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.
- أبو الشيخ الأصبهاني (أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأنصاري المعروف بأبي الشيخ الأصبهاني، المتوفى سنة: ٣٦٩هـ)، طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها، تحقيق: عبد الغفور عبد الحق حسين البلوشي، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط: ٢، ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م.
- الشيرازي (أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف المتوفى سنة: ٤٧٦هـ)، شرح اللُّمع، تحقيق: عبد المجيد تركي، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ط ١، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م.
- صدر الشريعة المحبوبي/ التفتازاني (صدر الشريعة الأصغر عبيد الله بن مسعود المحبوبي المتوفى سنة: ٧٤٧هـ/ سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني، المتوفى سنة: ٧٩٣هـ)، التوضيح في حل غوامض التنقيح (وهو في أعلى الصفحة) وشرح التلويح على التوضيح، (وهو في أسفل الصفحة)، مصر: مكتبة صبيح، د. ط، د. ت.
- صديق خان (أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القنوجي، المتوفى سنة ١٣٠٧هـ)، أبجد العلوم، دار ابن حزم، ط: ١، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٢م.
- الصفدي (صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي، المتوفى سنة: ٧٦٤هـ)، الوافي بالوفيات، تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، بيروت: دار إحياء التراث، د. ط، ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م.
- ابن الصلاح (أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزُري المتوفى سنة: ٦٤٣هـ):

﴿ مقدمة ابن الصلاح ﴾ (معرفة أنواع علوم الحديث)، تحقيق: د. نور الدين عتر، سوريا: دار الفكر/بيروت: دار الفكر المعاصر، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.

﴿ مقدمة ابن الصلاح ﴾ (معرفة أنواع علوم الحديث)، تحقيق: عبد اللطيف الهميم/ ماهر ياسين الفحل، دار الكتب العلمية، ط: ١، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م.

﴿ مقدمة ابن الصلاح ومحاسن الاصطلاح للبلقيني ﴾ (عمر بن رسلان بن نصير بن صالح الكنان، العسقلاني الأصل، ثم البلقيني المصري الشافعي، أبو حفص، سراج الدين، المتوفى سنة ٨٠٥هـ)، تحقيق: د. عائشة عبد الرحمن (بنت الشاطي)، دار المعارف، د.ت.

﴿ صلاح الدين العلائي ﴾ (صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلي بن عبد الله الدمشقي العلائي، المتوفى سنة: ٧٦١هـ)، جامع التحصيل في أحكام المراسيل، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، بيروت: عالم الكتب، ط: ٢، ١٤٠٧هـ/١٩٨٦م.

﴿ الصنعاني ﴾ (محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمر، المتوفى سنة ١١٨٢هـ)، توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، تحقيق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، بيروت: دار الكتب العلمية، ط: ١، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م.

﴿ الصيمري ﴾ (الحسين بن علي بن محمد بن جعفر، أبو عبد الله الصيمري الحنفي، المتوفى سنة: ٤٣٦هـ)، أخبار أبي حنيفة وأصحابه، بيروت: عالم الكتب، ط: ٢، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م.

﴿ طاهر الجزائري ﴾ (طاهر بن صالح أو محمد صالح ابن أحمد بن موهب، السمعوني الجزائري، ثم الدمشقي، المتوفى سنة ١٣٣٨هـ)، توجيه النظر إلى أصول الأثر، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، حلب: مكتبة المطبوعات الإسلامية، ط: ١، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م.

﴿ الطبراني ﴾ (سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني، المتوفى سنة: ٣٦٠هـ):
﴿ الروض الداني ﴾ (المعجم الصغير)، تحقيق: محمد شكور محمود الحاج أمير، بيروت/ عمان: المكتب الإسلامي / دار عمار ط: ١، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م.

﴿ المعجم الأوسط ﴾، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، القاهرة: دار الحرمين.
﴿ المعجم الكبير ﴾، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، القاهرة: مكتبة ابن تيمية، ط: ٢، ويشمل القطعة التي نشرها لاحقا المحقق الشيخ حمدي السلفي من المجلد ١٣ (الرياض: دار الصميعة، ط: ١، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م).

﴿ الطبري ﴾ (محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري، المتوفى سنة: ٣١٠هـ)، تاريخ الطبري أو تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (صلة تاريخ الطبري لعريب بن سعد القرطبي، المتوفى سنة: ٣٦٩هـ)، بيروت: دار التراث، ط: ٢، ١٣٨٧هـ.

﴿ الطحاوي ﴾ (أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة المتوفى سنة: ٣٢١هـ):

﴿ مشكل الآثار ﴾، شرح مشكل الآثار، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م.
﴿ شرح معاني الآثار ﴾، حققه وقدم له: محمد زهري النجار - محمد سيد جاد الحق، راجعه ورقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: د يوسف عبد الرحمن المرعشلي، عالم الكتب، ط: ١، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م.

﴿ الطحطاوي ﴾ (أحمد بن محمد بن إسماعيل الطحطاوي الحنفي، المتوفى سنة: ١٢٣١هـ)، حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح، تحقيق: محمد عبد العزيز الخالدي، بيروت: دار الكتب العلمية بيروت، ط: ١، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.

﴿ ابن عابدين ﴾ (ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي، المتوفى سنة: ١٢٥٢هـ)، رد المحتار على الدر المختار، بيروت: دار الفكر، ط: ٢، ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م.

- عائض القرني، البدعة وأثرها في الدراية والرواية، بيروت: دار ابن حزم -، ط: ٢، ٢٠٠٥ م.
- ابن عبد البر (أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، المتوفى سنة: ٤٦٣ هـ):
- الاستيعاب في معرفة الأصحاب، تحقيق: علي محمد البجاوي، بيروت: دار الجيل، ط: ١، ١٤١٢ هـ/ ١٩٩٢ م.
- الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء مالك والشافعي وأبي حنيفة رضي الله عنهم، بيروت: دار الكتب العلمية د. ط، د. ت.
- جامع بيان العلم وفضله، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، السعودية: دار ابن الجوزي، ط: ١، ١٤١٤ هـ/ ١٩٩٤ م.
- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، المغرب: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٣٨٧ هـ.
- ابن عبد الحكم المصري (عبد الله بن عبد الحكم بن أعين بن ليث بن رافع، أبو محمد المصري، المتوفى سنة: ٢١٤ هـ)، سيرة عمر بن عبد العزيز على ما رواه الإمام مالك بن أنس وأصحابه، تحقيق: أحمد عبيد، بيروت: عالم الكتب، ط: ٦، ١٤٠٤ هـ/ ١٩٨٤ م.
- عبد الرزاق الصنعاني (أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني، المتوفى سنة: ٢١١ هـ)، المصنف، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، بيروت: المكتب الإسلامي ط: ٢، ١٤٠٣ هـ.
- عبد السلام محمد هارون، (المتوفى سنة ١٤٠٨ هـ)، تحقيق النصوص ونشرها، مؤسسة الحلبي وشركاه للنشر والتوزيع، ط: ٢، ١٣٨٥ هـ/ ١٩٦٥ م.
- عبد العزيز البخاري (عبد العزيز بن أحمد بن محمد، علاء الدين البخاري الحنفي، المتوفى سنة: ٧٣٠ هـ)، كشف الأسرار شرح أصول البزدوي، دار الكتاب الإسلامي، د. ط، د. ت.
- عبد العزيز الدهلوي (ولي الله الدهلوي المتوفى سنة ١٢٣٩ هـ)، بستان المحدثين في بيان كتب الحديث وأصحابها الغرب الميامين، نقله من الفارسية على العربية واعتنى به: د. محمد أكرم الندوي، قدم له: أبو الحسن الندوي، دار الغرب الإسلامي، د. ط، د. ت.
- عبد القادر القرشي (عبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي، أبو محمد، محيي الدين الحنفي، المتوفى سنة: ٧٧٥ هـ)، الجواهر المضية في طبقات الحنفية، كراتشي: مير محمد كتب خان، د. ط، د. ت.
- عبد الله بن زيدان (أبو محمد عبد الله بن زيدان بن بريد بن رزين بن ربيع بن قطن، البجلي الكوفي، المتوفى سنة: ٣١٣ هـ)، مسند ابن زيدان، اعتناء وتخريج: محمد زياد عمر تكلة، الرياض: مكتبة العبيكان، ط: ١، ١٤٢١ هـ/ ٢٠٠١ م.
- عبد الله بن يوسف الجديع، تحرير علوم الحديث، بيروت: مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، ط: ١، ١٤٢٤ هـ/ ٢٠٠٣ م.
- عبد المجيد التركماني، دراسات في أصول الحديث على منهج الحنفية، أشرف عليه الدكتور محمد عبد الحميد النعماني، باكستان: منشورات مدرسة النعمان، ط: ١، ١٤٣٠ هـ/ ٢٠٠٩ م.
- أبو عبيد البكري (أبو عبيد عبد الله بن عبد العزيز بن محمد البكري الأندلسي، المتوفى سنة: ٤٨٧ هـ)، المسالك والممالك، دار الغرب الإسلامي، د. ط، ١٩٩٢ م.
- العجلي (أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي الكوفي، المتوفى سنة: ٢٦١ هـ)، تاريخ الثقات، دار الباز، ط: ١، ١٤٠٥ هـ/ ١٩٨٤ م.
- العجلي، معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم، تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي، المدينة المنورة: مكتبة الدار، ط: ١، ١٤٠٥ هـ/ ١٩٨٥ م.

- ✍ ابن العجمي (برهان الدين الحلبي أبو الوفا إبراهيم بن محمد بن خليل الطرابلسي الشافعي سبط ابن العجمي، المتوفى سنة: ٨٤١هـ)، الكشف الحثيث عن رمي بوضع الحديث، تحقيق: صبحي السامرائي، بيروت: عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية، ط: ١، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م.
- ✍ ابن عدي (أبو أحمد بن عدي الجرجاني، المتوفى سنة: ٣٦٥هـ)، الكامل في ضعفاء الرجال، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود- علي محمد معوض، شارك في تحقيقه: عبد الفتاح أبو سنة، بيروت: الكتب العلمية، ط: ١، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.
- ✍ ابن العديم (عمر بن أحمد بن هبة الله بن أبي جرادة العقيلي، كمال الدين ابن العديم، المتوفى سنة: ٦٦٠هـ)، بغية الطلب في تاريخ حلب، تحقيق: د. سهيل زكار، دار الفكر، د.ط، د.ت.
- ✍ العراقي (أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي، المتوفى سنة: ٨٠٦هـ)، ذيل ميزان الاعتدال، تحقيق: علي محمد معوض/ عادل أحمد عبدالموجود، بيروت: دار الكتب العلمية ط: ١، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م.
- ✍ العراقي (أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي، المتوفى سنة: ٨٠٦هـ):
- ✍ شرح التبصرة والتذكرة أو ألفية العراقي، تحقيق: عبد اللطيف الهميم/ ماهر ياسين فحل، بيروت: دار الكتب العلمية، ط: ١، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٢م.
- ✍ ألفية العراقي المسماة بـ"التبصرة والتذكرة في علوم الحديث"، قدم لها وراجعها: فضيلة الشيخ الدكتور عبد الكريم بن عبد الله بن عبد الرحمن الخضير، تحقيق ودراسة: العربي الدائر الفرياطي، الرياض: مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع، ط: ٢، ١٤٢٨هـ.
- ✍ المستخرج على المستدرك للحاكم (أملأها العراقي في مجالس)، تحقيق: محمد عبد المنعم رشاد، القاهرة: مكتبة السنة، ط: ١، ١٤١٠هـ.
- ✍ أبو العرب (محمد بن أحمد بن تميم التميمي المغربي الإفريقي، أبو العرب، المتوفى سنة: ٣٣٣هـ)، المحن، تحقيق: د عمر سليمان العقيلي، الرياض: دار العلوم، ط: ١، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م.
- ✍ ابن أبي العز (صدر الدين محمد بن علاء الدين علي بن محمد ابن أبي العز الحنفي، الأذرع الصالحى الدمشقي، المتوفى سنة: ٧٩٢هـ)، شرح العقيدة الطحاوية، تحقيق: أحمد شاکر، وزارة الشؤون الإسلامية، والأوقاف والدعوة والإرشاد، ط: ١، ١٤١٨هـ.
- ✍ ابن عساكر (أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر، المتوفى سنة: ٥٧١هـ)، تاريخ دمشق، تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي، دمشق: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، د.ط، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م.
- ✍ العقيلي (أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي المكي، المتوفى سنة: ٣٢٢هـ)، الضعفاء الكبير، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعي، بيروت: دار المكتبة العلمية، ط: ١، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م.
- ✍ علاء الدين السمرقندي (محمد بن أحمد بن أبي أحمد، أبو بكر علاء الدين السمرقندي، المتوفى سنة: نحو ٥٤٠هـ):
- ✍ تحفة الفقهاء، بيروت: دار الكتب العلمية، ط: ٢، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م.
- ✍ ميزان الأصول في نتائج العقول، تحقيق: د. محمد زكي عبد البر، ط: ١، ١٤٠٤هـ.
- ✍ علاء الدين الكاساني (علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي، المتوفى سنة: ٥٨٧هـ)، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، دار الكتب العلمية، ط: ٢، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م.

- علي جمعة (على جمعة محمد عبد الوهاب)، المدخل إلى دراسة المذاهب الفقهية، القاهرة: دار السلام، ط: ٢، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م.
- علي محمد محمد الصلابي، عمر بن عبد العزيز معالم التجديد والإصلاح الراشدي على منهاج النبوة، مصر: دار التوزيع والنشر الإسلامية، ط: ١، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.
- علي نايف البقاعي، مناهج المحدثين العامة والخاصة، بيروت: دار البشائر الإسلامية، ط: ٢، ١٤٣٠هـ/ ٢٠٠٩م.
- ابن العماد (عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العكري الحنبلي، أبو الفلاح، المتوفى سنة: ١٠٨٩هـ)، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، تحقيق: محمود الأرناؤوط، خرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط، بيروت/ دمشق: دار ابن كثير، ط: ١، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م.
- ابن العمراني (محمد بن علي بن محمد المعروف بابن العمراني، المتوفى سنة ٥٨٠هـ)، الإنباء في تاريخ الخلفاء، تحقيق: قاسم السامرائي، القاهرة: دار الآفاق العربية، ط: ١، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠١م.
- ابن أبي العوام، مناقب أبي حنيفة وأصحابه، وهو مخطوط، والنقل عنه بواسطة عبد الله التركماني "دراسات في أصول الحديث على منهج الحنفية"، والنسخة التي نقل عنها محفوظة عند الدكتور محمد عبد الحليم النعماني.
- أبو عوانة (أبو عوانة يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم النيسابوري الإسفراييني، المتوفى سنة: ٣١٦هـ)، مستخرج أبي عوانة، تحقيق: أيمن بن عارف الدمشقي، بيروت: دار المعرفة، ط: ١، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م.
- العيني (أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر، المتوفى سنة: ٨٥٥هـ)، عقد الجمان في تاريخ أهل الزمان، حققه ووضع حواشيه د. محمد أمين.
- ابن فارس (أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين، المتوفى سنة: ٣٩٥هـ)، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، د. ط، ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م.
- فرحانة بنت علي شويطة، حجية خبر الأحاد في العقائد والأحكام، المدينة المنورة: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، د. ت.
- الفسوي (يعقوب بن سفيان بن جوان الفارسي الفسوي، أبو يوسف، المتوفى سنة ٢٧٧هـ)، المعرفة والتاريخ، تحقيق: أكرم ضياء العمري، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط: ٢، ١٤٠١هـ/ ١٩٨١م.
- القاسم بن سلام (أبو عبيد القاسم بن سلام بن عبد الله الهروي البغدادي، المتوفى سنة: ٢٢٤هـ):
- غريب الحديث، تحقيق: د. محمد عبد المعيد خان، حيدر آباد: مطبعة دائرة المعارف العثمانية، ط: ١، ١٣٨٤هـ/ ١٩٦٤م.
- الأموال، تحقيق: خليل هراس، بيروت: دار الفكر، د. ط، د. ت.
- القاضي عياض (أبو الفضل القاضي عياض بن موسى اليحصبي، المتوفى سنة ٥٤٤هـ):
- ترتيب المدارك وتقريب المسالك، تحقيق: جزء ١: ابن تاويت الطنجي، ١٩٦٥ م؛ جزء ٢، ٣، ٤: عبد القادر الصحراري، ١٩٦٦هـ/ ١٩٧٠م؛ جزء ٥: محمد بن شريفة؛ جزء ٦، ٧، ٨: سعيد أحمد أعراب ١٩٨١هـ/ ١٩٨٣م، المغرب: مطبعة فضالة، ط: ١،.
- الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع، تحقيق: السيد أحمد صقر، القاهرة: دار التراث/ تونس: المكتبة العتيقة، ط: ١، ١٣٧٩هـ/ ١٩٧٠م.
- ابن قتيبة (أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، المتوفى سنة: ٢٧٦هـ)، المعارف، تحقيق: ثروت عكاشة، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط: ٢، ١٩٩٢م.

- ✍ ابن قدامة (أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي، المتوفى سنة: ٦٢٠هـ)، المغني، مكتبة القاهرة، د.ط، د.ت.
- ✍ القرافي (أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي، المتوفى سنة ٦٨٤هـ):
- ✍ شرح تنقيح الفصول، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، شركة الطباعة الفنية المتحدة، ط: ١، ١٣٩٣هـ/ ١٩٧٣م.
- ✍ الذخيرة، تحقيق: الجزء ١، ٨، ١٣: محمد حجي، الجزء ٢، ٦: سعيد أعراب، الجزء ٣ - ٥، ٧، ٩ - ١٢: محمد بو خبزة، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ط: ١، ١٩٩٤م.
- ✍ القزويني (عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم، أبو القاسم الرافعي القزويني، المتوفى سنة: ٦٢٣هـ)، التدوين في أخبار قزوين، تحقيق: عزيز الله العطاردي، دار الكتب العلمية، د.ط، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٧م.
- ✍ ابن قطلوبغا (زين الدين أبو العدل قاسم بن قطلوبغا السوداني (نسبة إلى معتق أبيه سودون الشبخوني) الجمالي الحنفي، المتوفى سنة: ٨٧٩هـ)، تاج التراجم في طبقات الحنفية، تحقيق: محمد خير رمضان يوسف، دمشق: دار القلم، ط: ١، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٢م.
- ✍ القونوي (نوح بن مصطفى الرومي المفتي الحنفي ١٠٧٠هـ)، الدر المنظم في مناقب الإمام الأعظم، وهو مخطوط يقع تسعة عشرة ورقة، موجود في مكتبة الأزهر.
- ✍ ابن القيسراني (أبو الفضل محمد بن طاهر بن علي بن أحمد المقدسي الشيباني، المعروف بابن القيسراني، المتوفى سنة: ٥٠٧هـ)، أطراف الغرائب والأفراد من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم للإمام الدارقطني، تحقيق: محمود محمد محمود حسن نصار، السيد يوسف، بيروت: دار الكتب العلمية، د.ط، د.ت.
- ✍ الكتاني (أبو عبد الله محمد بن أبي الفيض جعفر بن إدريس الحسني الإدريسي الشهير بـ الكتاني، المتوفى سنة: ١٣٤٥هـ)، الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة، تحقيق: محمد المنتصر بن محمد الزمزمي، دار البشائر الإسلامية، ط: ٦، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م.
- ✍ ابن كثير (أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، المتوفى سنة: ٧٧٤هـ):
- ✍ الباعث الحثيث إلى اختصار علوم الحديث، تحقيق: أحمد محمد شاكر، بيروت: دار الكتب العلمية، ط: ٢، د.ت.
- ✍ البداية والنهاية، تحقيق: علي شيري، دار إحياء التراث العربي، ط: ١، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م.
- ✍ الكمال ابن الهمام (كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام، المتوفى سنة ٨٦١هـ)، فتح القدير، دار الفكر، د.ط، د.ت.
- ✍ الكوثري (محمد زاهد بن الحسن الكوثري، المتوفى سنة: ١٣٧١هـ):
- ✍ النكت الطريفة في التحدث عن ردود ابن أبي شيبه على أبي حنيفة، كراتشي باكستان: إدارة القرآن والعلوم الإسلامية، د.ط، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م.
- ✍ تأنيب الخطيب على ما ساقه في ترجمة أبي حنيفة من الأكاذيب، ويليهِ الترحيب بنقد التأنيب للمؤلف، علق عليها أحمد خير، د.ط، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م.
- ✍ فقه أهل العراق وحديثهم، تحقيق: أ.د محمد سالم أبو عاص، القاهرة: دار البصائر، ط ١، ٢٠٠٩م.
- ✍ الكيرواني/ التهانوي (الشيخ حبيب أحمد الكيرانوي، على ضوء ما أفاده الشيخ أشرف علي التهانوي)، أبو حنيفة وأصحابه، إعداد: مكتب الدراسات والبحوث العربية والإسلامية في بيروت، بيروت: دار الفكر العربي، ط: ١، ١٩٨٩م.
- ✍ اللكنوي (محمد عبد الحي بن محمد عبد الحليم الأنصاري اللكنوي الهندي، أبو الحسنات، المتوفى سنة: ١٣٠٤هـ):
- ✍ الفوائد البهية في تراجم الحنفية، مع التعليقات السنوية علي الفوائد البهية، بيروت: دار المعرفة، د.ط، د.ت.

- ظفر الأماني بشرح مختصر السيد الشريف الجرجاني في مصطلح الحديث، اعتنى به بعد الفتح أبو غدة، حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية، ط: ٣، ١٤١٦هـ.
- الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية، ط: ٣، ١٤٠٧هـ.
- الماتريدي (محمد بن محمد بن محمود، أبو منصور الماتريدي، المتوفى سنة: ٣٣٣هـ)، التوحيد، تحقيق: د. فتح الله خليف، الاسكندرية: دار الجامعات المصرية، د.ط، د.ت.
- ابن ماجه (أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجه اسم أبيه يزيد، المتوفى سنة: ٢٧٣هـ)، سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية/ فيصل عيسى البابي الحلبي، د.ط، د.ت.
- ابن ماكولا (سعد الملك، أبو نصر علي بن هبة الله بن جعفر بن ماكولا، المتوفى سنة: ٤٧٥هـ):
- الإكمال في رفع الارتباب عن المؤلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب، بيروت: دار الكتب العلمية، ط: ١، ١٤١١هـ/ ١٩٩٠م.
- تهذيب مستمر الأوهام على ذوي المعرفة وأولي الأفهام، تحقيق: سيد كسروي حسن، بيروت: دار الكتب العلمية، ط: ١، ١٤١٠هـ.
- مالك بن أنس (مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني، المتوفى سنة: ١٧٩هـ)، موطأ مالك برواية محمد بن الحسن الشيباني، تعليق وتحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، المكتبة العلمية، ط: ٢، د.ت.
- ماهر ياسين الفحل الهيتي، أثر علل الحديث في اختلاف الفقهاء، (أصل هذا الكتاب "رسالة ماجستير" نوقشت في بغداد في ٢٣/٦/١٩٩٩ م، وكانت بإشراف العلامة المحقق "هاشم جميل" وحصلت على درجة الإمتياز)، عمان: دار عمار للنشر، ط: ١، ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م.
- المباركفوري (أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري، المتوفى سنة: ١٣٥٣هـ)، تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي، بيروت: دار الكتب العلمية، د.ط، د.ت.
- محمد أبو زهو، الحديث والمحدثون، القاهرة: دار الفكر العربي، د.ط، ١٣٧٨هـ.
- محمد الخميس، أصول الدين عند الإمام أبي حنيفة، وهي رسالة دكتوراه مقدمة في جامعة الإمام عام ١٤١٢هـ، طبعها دار الصميعي.
- محمد الفاسي (محمد بن محمد بن سليمان بن الفاسي بن طاهر السوسي الردواني المغربي المالكي، المتوفى سنة ١٠٩٤هـ)، جمع الفوائد من جامع الأصول ومجمع الزوائد، تحقيق وتخريج: أبو علي سليمان بن دريع، الكويت: مكتبة ابن كثير/ بيروت: دار ابن حزم، ط: ١، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨م.
- محمد المغربي الإفريقي (محمد بن أحمد بن تميم التميمي المغربي الإفريقي، أبو العرب، المتوفى سنة ٣٣٣هـ)، المحن، تحقيق: د. عمر سليمان العقيلي، الرياض: دار العلوم، ط: ١، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م.
- محمد أنور الكشميري/ محمد بدر عالم الميرتمي، فيض الباري على صحيح البخاري مع حاشية البدر الساري، دار الكتب العلمية، د.ط، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م.
- محمد بن الحسن الحجوي الثعالبي (محمد بن الحسن بن العربي بن محمد الحجوي الثعالبي الجعفري الفاسي، المتوفى سنة ١٣٧٦هـ)، الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، بيروت: دار الكتب العلمية، ط: ١، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م.
- محمد بن الحسن الشيباني (أبو عبد الله محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني، المتوفى سنة: ١٨٩هـ):
- الأصل المعروف بالمبسوط، تحقيق: أبو الوفا الأفغاني، كراتشي: إدارة القرآن والعلوم الإسلامية، د.ط، د.ت.

- 📖 الآثار، تحقيق: خالد العوام، دمشق: دار النوادر، ط ١، ٢٠٠٨ م.
- 📖 الحجة على أهل المدينة، تحقيق: مهدي حسن الكيلاني القادري، بيروت: عالم الكتب ط: ٣، ١٤٠٣ هـ.
- 📖 محمد بن عبد الرحمن الخميس، أصول الدين عند الإمام أبي حنيفة، السعودية: دار الصميعي، د.ت.
- 📖 محمد بن عبد الوهاب التميمي (محمد بن عبد الوهاب بن سليمان التميمي النجدي، المتوفى سنة: ١٢٠٦ هـ)، الجواهر المضية، الرياض: دار العاصمة، ط: ١، ١٤١٢ هـ.
- 📖 محمد بن مطر بن عثمان آل مطر الزهراني، (المتوفى سنة: ١٤٢٧ هـ)، تدوين السنة النبوية نشأته وتطوره من القرن الأول إلى نهاية القرن التاسع الهجري، الرياض: دار الهجرة للنشر والتوزيع، ط: ١، ١٤١٧ هـ/ ١٩٩٦ م.
- 📖 محمد بن يوسف الصالح (الدمشقي الشافعي، المتوفى سنة ٩٤٢ هـ)، عقود الجمان في مناقب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان، المدينة المنورة: مكتبة الإيوان، د.ط، د.ت.
- 📖 محمد ضياء الرحمن الأعظمي، صلاة الجماعة، مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، عدد: ٦١.
- 📖 محمد عبد الرشيد النعماني، مكانة الإمام أبي حنيفة بين المحدثين، اعتنى به عبد الفتاح أبو غدة، بيروت: دار البشائر الإسلامية، ط: ٤، ١٤١٦ هـ.
- 📖 محمد قاسم عبده الحارثي، مكانة الإمام أبي حنيفة بين المحدثين، رسالة دكتوراة مقدمة في جامعة الدراسات الإسلامية في باكستان، بإشراف الدكتور عبد الجواد خلف، مكة المكرمة: مطابع الصفا، عام: ١٤١٣ هـ.
- 📖 محمد مصطفى الأعظمي، دراسات في الحديث النبوي وتاريخ تدوينه، وهو رسالة دكتوراة مقدمة في جامعة كمبودج. المكتب الإسلامي، ط ١، ١٩٨٠ م.
- 📖 محمد نوح، شفاء الصدور في تاريخ السنة ومناهج المحدثين، المنصورة: دار النذير، ١٤٠١ هـ.
- 📖 مرتضى الزبيدي (محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الزبيدي، المتوفى سنة: ١٢٠٥ هـ):
- 📖 تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية، د.ط، د.ت.
- 📖 عقود الجواهر المنيفة في أدلة مذهب أبي حنيفة، الإسكندرية: المطبعة الوطنية، ط: ١، ١٣٩٣ هـ.
- 📖 المرغيناني (علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيناني، أبو الحسن برهان الدين، المتوفى سنة: ٥٩٣ هـ)، الهداية في شرح بداية المبتدي، تحقيق: طلال يوسف، بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ط، د.ت.
- 📖 المزني (جمال الدين أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن الزي، المتوفى سنة: ٧٤٢ هـ):
- 📖 تهذيب الكمال، في أسماء الرجال، تحقيق: د. بشار عواد معروف، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٣ هـ/ ١٩٩٢ م.
- 📖 تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، تحقيق: عبد الصمد شرف الدين، المكتب الإسلامي، والدار القيّمة، ط: ٢، ١٤٠٣ هـ، ١٩٨٣ م.
- 📖 المسعودي (أبو الحسن علي بن الحسين بن علي المسعودي، المتوفى سنة ٣٤٦ هـ)، التنبيه والإشراف، تصحيح: عبد الله إسماعيل الصاوي، القاهرة: دار الصاوي، د.ط، د.ت.
- 📖 مسكويه (أبو علي أحمد بن محمد بن يعقوب مسكويه، المتوفى سنة ٤٢١ هـ)، تجارب الأمم وتعاقب الهمم، تحقيق: أبو القاسم إمامي، طهران: سروش، ط: ٢، ٢٠٠٠ م.
- 📖 مسلم (مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، المتوفى سنة ٢٦١ هـ):
- 📖 صحيح مسلم (المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ت.

الكنى والأسماء، تحقيق: عبد الرحيم محمد أحمد القشقرى، المدينة المنورة: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، ط: ١، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م.

مصطفى الزرقا، الفقه الإسلامي ومدارسه، دمشق/ بيروت: دار القلم، الدار الشامية، ط ١، ١٤١٦هـ، ١٩٩٥م.

مصطفى السباعي، (الدكتور مصطفى بن حسني السباعي، المتوفى: ١٩٦٤م)، السنة ومكانتها في التشريع، المكتب الإسلامي، دار الوراق، د.م.

المعلمي (عبد الرحمن بن يحيى بن علي بن محمد المعلمي العتمي اليباني، المتوفى سنة: ١٣٨٦هـ)، التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل، مع تحريجات وتعليقات: محمد ناصر الدين الألباني، زهير الشاويش، عبد الرزاق حمزة، المكتب الإسلامي، ط: ٢، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م.

ابن معين (أبو زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن المري بالولاء، البغدادي، المتوفى سنة: ٢٣٣هـ):

معرفة الرجال عن يحيى بن معين وفيه عن علي بن المديني وأبي بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبد الله بن نمير وغيرهم، رواية أحمد بن محمد بن محمد بن القاسم بن محرز، تحقيق: الجزء الأول: محمد كامل القصار، دمشق: مجمع اللغة العربية، ط: ١، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.

تاريخ ابن معين (رواية الدُّوري)، تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف، مكة المكرمة: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، ط: ١، ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م.

تاريخ ابن معين (رواية عثمان الدارمي)، تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف، دمشق: دار المأمون للتراث، د.ط، د.ت.

سؤالات ابن الجنيد لأبي زكريا يحيى بن معين، تحقيق: أحمد محمد نور سيف، المدينة المنورة: مكتبة الدار، ط: ١، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.

المقدسي (المطهر بن طاهر المقدسي، المتوفى سنة نحو ٣٥٥هـ)، البدء والتاريخ، بورسعيد: مكتبة الثقافة الدينية، د.ط، د.ت.

المقدسي (أبو الفضل، محمد بن طاهر المقدسي المتوفى سنة: ٥٠٧)، شروط الأئمة الستة، بيروت: دار الكتاب العلمية، ط: ١، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٤م.

ابن المقرئ (أبو بكر محمد بن إبراهيم بن علي بن عاصم بن زاذان الأصبهاني الخازن، المشهور بابن المقرئ، المتوفى سنة: ٣٨١هـ)، المعجم لابن المقرئ، تحقيق: أبي عبد الرحمن عادل بن سعد، الرياض: مكتبة الرشد/ شركة الرياض للنشر والتوزيع، ط: ١، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م.

الملا علي القاري (علي بن سلطان محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري، المتوفى سنة: ١٠١٤هـ):

شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر، تحقيق: قدم له: الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، حققه وعلق عليه: محمد نزار تميم وهيثم نزار تميم، بيروت: دار الأرقم، د.ط، د.ت.

شرح مسند أبي حنيفة، تحقيق: الشيخ خليل محيي الدين الميس، بيروت: دار الكتب العلمية، ط: ١، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.

شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر، قدم له: الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، حققه وعلق عليه: محمد نزار تميم وهيثم نزار تميم، بيروت: دار الأرقم، د.ط، د.ت.

أدلة معتقد أبي حنيفة الأعظم في أبوي الرسول عليه الصلاة والسلام، تحقيق: مشهور بن حسن بن سلمان، المدينة المنورة: مكتبة الغرباء الأثرية، ١٩٩٣م.

شرح الشفا، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢١هـ.

- 📖 الملك المعظم الأيوبي (عيسى بن محمد المتوفى سنة: ٦٢٤هـ)، السهم المصيب في الرد على الخطيب، وهو مخطوط أزهرى يقع في ورقة.
- 📖 المناوي (زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري، المتوفى سنة: ١٠٣١هـ):
- 📖 اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر، تحقيق: المرتضى الزين أحمد، الرياض: مكتبة الرشد، ط: ١، ١٩٩٩م.
- 📖 فيض القدير شرح الجامع الصغير، مصر: المكتبة التجارية الكبرى، ط: ١، ١٣٥٦هـ.
- 📖 ابن منجويه (أحمد بن علي بن محمد بن إبراهيم، أبو بكر ابن منجويه، المتوفى سنة: ٤٢٨هـ)، رجال صحيح مسلم، تحقيق: عبد الله الليثي، بيروت: دار المعرفة ط: ١، ١٤٠٧هـ.
- 📖 ابن مندة (أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن مندة العبدي، المتوفى سنة: ٣٩٥هـ)، فتح الباب في الكنى والألقاب، تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، الرياض: مكتبة الكوثر، ط: ١، ١٤١٧هـ / ١٩٩٦م.
- 📖 أبو منصور الأزهرى (محمد بن أحمد بن الأزهرى الهروى، أبو منصور، المتوفى سنة: ٣٧٠هـ)، تهذيب اللغة، تحقيق: محمد عوض مرعب، بيروت: دار إحياء التراث العربى، ط: ١، ٢٠٠١م.
- 📖 ابن منظور الإفريقي (محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الانصاري الرويفعى الإفريقى، المتوفى سنة: ٧١١هـ):
- 📖 لسان العرب، بيروت: دار صادر، ط: ١، د.ت.
- 📖 مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر، تحقيق: روحية النحاس، رياض عبد الحميد مراد، محمد مطيع، دمشق: دار الفكر للطباعة والتوزيع والنشر، ط: ١، ١٤٠٢هـ / ١٩٨٤م.
- 📖 الموفق بن أحمد المكي (٥٦٨هـ) وابن البزار الكردي (٨٢٧هـ)، مناقب الإمام الأعظم أبي حنيفة رضي الله عنه وأكرم، وهما كتابان مطبوعان في كتاب واحد من مجلدين، الهند: مطبعة دائرة المعارف النظامية، سنة: ١٣٢١هـ.
- 📖 ابن ناصر الدين (محمد بن عبد الله بن محمد ابن أحمد بن مجاهد القيسي الدمشقي الشافعي، شمس الدين، الشهير بابن ناصر الدين، المتوفى سنة: ٨٤٢هـ)، توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم، تحقيق: محمد نعيم العرقسوسى، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط: ١، ١٩٩٣م.
- 📖 ابن نُجيم (زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري، المتوفى سنة: ٩٧٠هـ)، البحر الرائق شرح كنز الدقائق، وفي آخره: تكملة البحر الرائق لمحمد بن حسين بن علي الطوري الحنفى القادري (المتوفى بعد ١١٣٨ هـ)، وبالهامش: منحة الخالق لابن عابدين، دار الكتاب الإسلامى، ط: ٢، د.ت.
- 📖 ابن النديم (أبو الفرج محمد بن إسحاق بن محمد الوراق البغدادي المعتزلى الشيعي المعروف بابن النديم، المتوفى سنة ٤٣٨هـ)، الفهرست، تحقيق: إبراهيم رمضان، بيروت: دار المعرفة، ط: ٢، ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م.
- 📖 النسائي (أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، المتوفى سنة: ٣٠٣هـ):
- 📖 السنن، (المجتبى من السنن أو السنن الصغرى)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية، ط: ٢، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م.
- 📖 السنن الكبرى، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط: ١، ١٤٢١هـ / ٢٠٠١م.
- 📖 الضعفاء والمتروكون، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، حلب: دار الوعى، ط: ١، ١٣٩٦هـ.
- 📖 مجموعة رسائل في علوم الحديث، تحقيق: جميل علي حسن، بيروت: مؤسسة الكتب الثقافية، ط: ١، ١٩٨٥م.

- 📖 تسمية مشايخ أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي وذكر المدلسين (وغير ذلك من الفوائد)، تحقيق: الشريف حاتم بن عارف العوني، مكة المكرمة: دار عالم الفوائد، ط: ١٤٢٣ هـ.
- 📖 تسمية من لم يرو عنه غير رجل واحد، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، حلب: دار الوعي، ط: ١، ١٣٦٩ هـ.
- 📖 أبو نعيم الأصبهاني (أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني، المتوفى سنة: ٤٣٠ هـ):
 📖 الضعفاء، تحقيق: فاروق حمادة، الدار البيضاء: دار الثقافة، ط: ١، ١٤٠٥ هـ/ ١٩٨٤ م.
- 📖 تاريخ أصبهان أو أخبار أصبهان، تحقيق: سيد كسروي حسن، بيروت: دار الكتب العلمية، ط: ١، ١٤١٠ هـ/ ١٩٩٠ م.
- 📖 مسند الإمام أبي حنيفة، تحقيق: نظر محمد الفاريابي، الرياض: مكتبة الكوثر، ط: ١، ١٤١٥ هـ.
- 📖 حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، مصر: السعادة، د. ط، ١٣٩٤ هـ/ ١٩٧٤ م، ثم صورتها عدة دور منها: بيروت: دار الكتاب العربي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، دار الكتب العلمية (طبعة ١٤٠٩ هـ بدون تحقيق).
- 📖 معرفة الصحابة، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، الرياض: دار الوطن للنشر، ط: ١، ١٤١٩ هـ/ ١٩٩٨ م.
- 📖 ابن نقطة (محمد بن عبد الغني بن أبي بكر بن شجاع، أبو بكر، معين الدين، ابن نقطة الحنبلي البغدادي، المتوفى سنة: ٦٢٩ هـ):
 📖 إكمال الإكمال (تكملة لكتاب الإكمال لابن ماكولا)، تحقيق: د. عبد القيوم عبد ريب النبي، مكة المكرمة، جامعة أم القرى، ط: ١، ١٤١٠ هـ.
- 📖 التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد، تحقيق: كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية، ط: ١، ١٤٠٨ هـ/ ١٩٨٨ م.
- 📖 نظام الدين البخاري (وهو رئيس اللجنة التي قامت بالإعداد)، الفتاوى الهندية، دار الفكر، ط: ٢، ١٣١٠ هـ.
- 📖 د. نور الدين عتر، منهج النقد في علوم الحديث، دمشق: دار الفكر دمشق، ط: ٣، ١٤١٨ هـ/ ١٩٩٧ م.
- 📖 النووي (أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، المتوفى سنة ٦٧٦ هـ):
 📖 التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث، تقديم وتحقيق وتعليق: محمد عثمان الخشت، بيروت: دار الكتاب العربي، ط: ١، ١٤٠٥ هـ/ ١٩٨٥ م.
- 📖 المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط: ٢، ١٣٩٢ هـ.
- 📖 المجموع شرح المذهب مع تكملة السبكي والمطيعي، دار الفكر، د. ط، د. ت.
- 📖 أبو هلال العسكري (أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري، المتوفى سنة: نحو ٣٩٥ هـ)، الفروق اللغوية، حققه وعلق عليه: محمد إبراهيم سليم، القاهرة: دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، د. ط، د. ت.
- 📖 هيثم عبد الحميد علي خزنة، تطور الفكر الأصولي الحنفي، رسالة ماجستير مقدمة في جامعة آل البيت، الأردن، ١٩٩٨ م.
- 📖 وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية في الكويت، الموسوعة الفقهية الكويتية، ط: (من ١٤٠٤ - ١٤٢٧ هـ)، الأجزاء ١ وحتى ٢٣، ط: ٢، الكويت: دار السلاسل، الأجزاء ٢٤ وحتى ٣٨، ط: ١، مصر: مطابع دار الصفوة، الأجزاء ٣٩ حتى ٤٥، ط: ٢، طبع الوزارة.
- 📖 ابن الوزير (محمد بن إبراهيم بن علي بن المرتضى بن المفضل الحسني القاسمي، أبو عبد الله، عز الدين، من آل الوزير، المتوفى سنة ٨٤٠ هـ)، العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم، حققه وضبط نصه، وخرج أحاديثه، وعلق عليه: شعيب الأرناؤوط، بيروت: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، ط: ٣، ١٤١٥ هـ/ ١٩٩٤ م.
- 📖 وهبي سليمان غاوجي، التعليق المبسر على شرح الفقه الأكبر، مطبوع مع كتاب منج الروض الأزهر في شرح الفقه الأكبر لملا علي الفاري، بيروت: دار البشائر الإسلامية، ط: ١، ١٤١٩ هـ/ ١٩٩٨ م.
- 📖 ياقوت الحموي (شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي، المتوفى سنة: ٦٢٦ هـ):

﴿ معجم الأدباء أو إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب، تحقيق: إحسان عباس، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ط: ١، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٣م. ﴾

﴿ معجم البلدان، دار صادر، بيروت، ط: ٢، ١٩٩٥م. ﴾

﴿ أبو يعلى الفراء (القاضي أبو يعلى، محمد بن الحسين بن محمد بن خلف ابن الفراء، المتوفى سنة: ٤٥٨هـ)، العدة في أصول الفقه، حققه وعلق عليه وخرج نصه: د أحمد بن علي بن سير المباركي، د.ن، ط: ٢، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م. ﴾

﴿ أبو يعلى الموصلي (أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي، الموصلي، المتوفى سنة: ٣٠٧هـ)، مسند أبي يعلى، تحقيق: حسين سليم أسد، دمشق: دار المأمون للتراث، ط: ١، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م. ﴾

﴿ أبو يوسف (يعقوب بن إبراهيم الأنصاري المتوفى سنة: ١٨٢هـ)، الآثار، تحقيق: أبو الوفا، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٣٥٥هـ. ﴾

﴿ يوسف سر كيس (يوسف بن إيلان بن موسى سر كيس المتوفى سنة: ١٣٥١هـ)، معجم المطبوعات العربية والمعربة، مصر: مطبعة سر كيس بمصر، ١٣٤٦هـ/ ١٩٢٨م. ﴾

﴿ ابن يونس (عبد الرحمن بن أحمد بن يونس الصدي، أبو سعيد، المتوفى سنة: ٣٤٧هـ)، تاريخ ابن يونس المصري، بيروت: دار الكتب العلمية، ط: ١، ١٤٢١هـ. ﴾



خامساً: فهرس المحتويات

الموضوع	رقم الصفحة
المقدمة	٢٣-٧
قسم الدراسة	١٢٩-٢٤
الفصل الأول: الإمام أبو حنيفة وشخصيته الحديثية	٨٩-٢٥
المبحث الأول: عصر الإمام وسيرته الشخصية والعلمية	٤٨-٢٦
المطلب الأول: عصر الإمام أبي حنيفة وسيرته	٣٥-٢٦
أولاً: عصر الإمام أبي حنيفة	٢٦
أ. الحالة السياسية	٢٦
ب. الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية	٢٩
ت. الحركة العلمية	٣١
ثانياً: سيرة الإمام أبي حنيفة الشخصية	٣٢
أ. اسمه ونسبه وكنيته	٣١
ب. مولد الإمام ونشأته	٣٣
ج. فضل الإمام ومكانته	٣٤
ح. صفاته الخلقية والخلقية	٣٥
خ. وفاته	٣٥

المطلب الثاني: سيرة الإمام أبي حنيفة العلمية ٣٦-٤٤

أولاً: نشأة الإمام العلمية ورحلاته ٣٦

ثانياً: شيوخ الإمام أبي حنيفة ٣٨

أ. شيوخه من الصحابة ٣٨

د. شيوخه من غير الصحابة ٣٩

ثالثاً: تلاميذ الإمام أبي حنيفة ٤٢

المطلب الثالث: آثار الإمام العلمية ٤٥-٤٨

المبحث الثاني: شخصية الإمام أبي حنيفة الحديثة ٤٩-٨٩

المطلب الأول: منزلة الإمام أبي حنيفة من الجرح والتعديل ٤٩-٦٩

أولاً: الجرح الوارد في الإمام ومناقشته ٤٩

أ. جرح الإمام لاعتبارات عقدية ٥٣

ذ. جرح الإمام لاعتبارات حديثة ٥٥

ر. تقديمه للرأي على الحديث ٦١

ثانياً: التعديل الوارد في الإمام ٦٦

المطلب الثاني: آراء الإمام أبي حنيفة في الحديث رواية ٦٩-٨٩

تمهيد ٦٩

أولاً: المرسل عند الإمام أبي حنيفة ٧٠

ثانياً: وجوه التحمل والأداء ٧٤

ثالثاً: الرواية عن أصحاب البدع ٧٨

رابعاً: منزلة الإمام أبي حنيفة بين أهل الجرح والتعديل ٨٢

المطلب الثالث: آراء الإمام أبي حنيفة في الحديث درايةً ٨٣-٨٩

أولاً: خبر الواحد وشروط قبوله عند الإمام ٨٣

٨٦..... ثانياً: رواية الحديث بالمعنى

١٣٠-٩٠

الفصل الثاني: الإمام الحارثي ومنهجه في المسند

١٠٢-٩١..... المبحث الأول: الإمام الحارثي ومنزله في علم الحديث

٩٧-٩١..... المطلب الأول: سيرة الإمام الحارثي الشخصية والعلمية

٩١..... أولاً: عصر الإمام الحارثي

٩٢..... ثانياً: سيرة الإمام الحارثي

١٠٢-٩٨..... المطلب الثاني: مكانة الإمام الحارثي في علم الحديث

١٢٦-١٠٣..... المبحث الثاني: منهج الإمام الحارثي في المسند

١٠٤..... تمهيد

١٠٥..... المطلب الأول: اسم الكتاب ونسبته ومنزله بين دواوين السنة

١٠٧..... المطلب الثاني: درجة أحاديث المُسند

١٠٩..... المطلب الثالث: الصنعة الإسنادية في المسند

١١٨..... المطلب الرابع: الصنعة المتنية في المسند

١٢٣..... المطلب الخامس: عناية العلماء برواية الحارثي

٣٠٧-١٢٧

قسم التحقيق

١٢٧..... المقدمة الأولى: وصف النسخ المعتمدة ونماذج منها

١٤١..... المقدمة الثانية: منهج التحقيق والتعليق

١٤٨..... النص المحقق

١٤٩..... ما أسنده أبو حنيفة عن علقمة بن مرثد

٢١٩..... ما أسنده أبو حنيفة عن عبد العزيز بن رُفيع

٢٣٣	ما أسنده أبو حنيفة عن عبد الكريم بن أبي المخارق
٢٤٦	ما أسنده أبو حنيفة عن الهيثم بن حبيب الصيرفي
٢٨٠	ما أسنده أبو حنيفة عن قيس بن مسلم الجذلي
٢٩٠	ما أسنده أبو حنيفة عن القاسم بن عبد الرحمن
٣٠٠	ما أسنده أبو حنيفة عن خالد بن علقمة
٣١٢-٣٠٨	الخاتمة
٣٠٩	نتائج البحث
٣١٢	التوصيات
٣٢٩-٣١٣	ملاحق الرسالة
٣١٤	الملحق الأول: شيوخ الإمام أبي حنيفة في كامل المسند
٣١٨	الملحق الثاني: تلاميذ الإمام أبي حنيفة في القسم المحقق
٣٢١	الملحق الثالث: شيوخ الإمام الحارثي في القسم المحقق
٣٢٤	الملحق الرابع: ترجمة التابعين
٣٨٧-٣٣٠	الفهارس العامة
٣٣١	أولاً: فهرس الآيات القرآنية
٣٣٤	ثانياً: فهرس الأحاديث النبوية والآثار
٣٣٨	ثالثاً: فهرس الرواة والأعلام المترجمين
٣٥٨	رابعاً: فهرس الأماكن المترجمة
٣٥٩	خامساً: الفهرس الموضوعي للمسند
٣٦٣	سادساً: فهرس المصادر والمراجع

